

مجموع رسائل الحافظ ابن حبان الخنبلي

زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الخنبلي

٧٣٦ - ٧٩٥ هـ

٣٠ رسالة جمعت علومنا في الترميز والقواعد والتفسير والحديث
والزهد والآداب والمرايا والروايات والسير والتاريخ

جميع الرسائل مُحققة على نسخ خطية أصلية

دراسة وتحقيق

أبي مصعب طلعت بن فؤاد الجلواني

الناشر

الفاوق للطباعة والنشر



ورثة الأنبياء

شرح حديث

أبي الدرداء



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستهديه ، من يهدي الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله ﷺ تسليمًا كثيرًا .

خَرَجَ الإمام أحمد^(١) وأبو داود^(٢) والترمذي^(٣) وابن ماجه^(٤) في كتبهم :
« أَنَّ رَجُلًا قَدِمَ مِنَ الْمَدِينَةِ عَلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ وَهُوَ بِدِمَشْقَ ، فَقَالَ :
مَا أَقْدَمَكَ يَا أَخِي ؟

قَالَ : حَدِيثٌ بَلَّغَنِي أَنَّكَ تُحَدِّثُ بِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

قَالَ : أَمَا جِئْتَ لِحَاجَةٍ ؟

قَالَ : لَا .

قَالَ : أَمَا قَدِمْتَ لِيَتَجَارَءَ ؟

قَالَ : لَا . قَالَ : مَا جِئْتَ إِلَّا فِي طَلَبِ هَذَا الْحَدِيثِ ؟

قَالَ : نَعَمْ .

قَالَ : فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ
عِلْمًا سَلَكَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَضَعُ أَجْنَحَتَهَا رِضَى
لِطَالِبِ الْعِلْمِ ، وَإِنَّ الْعَالِمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ حَتَّى
الْحَيَاتَانِ فِي الْمَاءِ ، وَفَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ

(١) (١٩٦/٥) .

(٢) برقم (٣٦٤١) .

(٣) برقم (٢٦٨٢) .

(٤) برقم (٢٢٣) .

الْكُؤَاكِبِ ، وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ ، وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا ،
وَأِنَّمَا وَرَّثُوا الْعِلْمَ ؛ فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحِطٍّ وَافِرٍ .

وكان السلف الصالح - رضي الله عنهم - لقوة رغبتهم في العلم والدين
والخير يرحل أحدهم إلى بلد بعيد لطلب حديث واحد يبلغه عن النبي ﷺ .

وقد رحل أبو أيوب الأنصاري من المدينة إلى مصر للقاء رجل من الصحابة
يلغه عنه حديث يحدثه عن النبي ﷺ .

وكذلك فعل جابر بن عبد الله الأنصاري مع كثرة ما سمع من النبي ﷺ
من الحديث وروى .

وكان أحدهم يرحل إلى من هو دونه في الفضل والعلم لطلب شيء من
العلم لا يجده عنده .

ويكفي في هذا المعنى ما قص الله علينا من قصة موسى وارتحاله مع فتاه ،
فلو استغنى أحد عن الرحلة في طلب العلم لا استغنى عنها موسى عليه السلام ،
حيث كان الله قد كمله وأعطاه التوراة التي كتب له فيها من كل شيء ، ومع
هذا فلما أخبره الله عز وجل عن الخضر ؛ أن عنده علمًا يختص به سأل السبيل
إلى لقائه ، ثم سار هو وفتاه إليه كما قال تعالى :

﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ لَا أَبْرَحُ حَتَّى أَبْلُغَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِيَ
حُقُبًا﴾^(١) .

يعني : سنين عديدة ، ثم أخبر أنه لما لقيه قال له :

﴿هَلْ أَتَبَعَكَ عَلَى أَنْ تَعْلَمَ مِنِّي غُلَّتْ رُشْدًا﴾^(٢) .

(١) الكهف : ٦٠ .

(٢) الكهف : ٦٦ .

وكان من أمرهما ما قصه الله في كتابه . ومن حديث أبي بن كعب ، عن النبي ﷺ في قصة موسى والخضر مخرج في « الصحيحين »^(١) وهو مشهور .

وكان ابن مسعود يقول :

« وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَا أُنْزِلَتْ سُورَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا وَأَنَا أَعْلَمُ أَيْنَ نَزَلَتْ ، وَلَا نَزَلَتْ آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا وَأَنَا أَعْلَمُ (فِيمَ أُنْزِلَتْ) »^(٢) ، وَلَوْ أَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنِّي بِكِتَابِ اللَّهِ تَبْلُغُهُ الْإِبِلُ لَرَكِبْتُ إِلَيْهِ »^(٣) .

وقال أبو الدرداء :

« لَوْ أَعْيَشَنِي آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَلَمْ أَجِدْ أَحَدًا يَفْتَحُهَا عَلَيَّ إِلَّا رَجُلٌ يَبْرِكُ الْغِمَادِ لَرَحَلْتُ إِلَيْهِ »^(٤) .

وبرك الغماد أقصى اليمن .

وخرَجَ مسروق من الكوفة إلى البصرة لرجل يسأله عن آية من كتاب الله فلم يجد عنده فيها علمًا ، فَأَخْبَرَ عن رجل من أهل الشام فرجع إلى الكوفة ثم خرج إلى الشام إلى ذلك الرجل في طلبها .

ورحل رجل من الكوفة إلى الشام إلى أبي الدرداء يستفتيه في يمين حلفها .

ورحل سعيد بن جبير من الكوفة إلى ابن عباس بمكة يسأله عن تفسير آية .

ورحل الحسن إلى الكوفة إلى كعب بن عجرة يسأله عن قصته في فدية الأذى .

واستقصاء هذا الباب يطول .

(١) أخرجه البخاري (٧٤) ، مسلم (٢٣٨٠) .

(٢) في نسخة : « أين أنزلت » ، وفي نسخة أخرى : « فيمن أنزلت » .

(٣) أخرجه البخاري (٥٠٠٢) ، ومسلم (٢٤٦٣) .

(٤) ذكره الذهبي في « السير » (٣٢٢/٢) .

وحلف رجل يمينًا فأشكلت على الفقهاء ، فدل على بلد فاستبعده فقليل له :
إن ذلك البلد قريب على من أهمه دينه .

وفي هذا إشارة إلى أن من أهمه أمر دينه كما أهمه أمر دنياه إذا حدث له
حادثة في دينه لا يجد من يسأله عنها إلا في بلد بعيد ؛ فإنه لا يتأخر عن السفر
إليه ليستبرئ لدينه ، كما أنه لو عرض له هناك كسب دنيوي لبادر السفر إليه .

[ق/١ب] وفي هذا الحديث أن أبا الدرداء بشر من أخبره أنه رحل / إليه لطلب
الحديث بما سمعه من النبي ﷺ في فضل العلم وطلبه وهذا مأخوذ من قوله
تعالى :

﴿وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ
الرَّحْمَةَ﴾^(١) .

وقد ازدحم الناس مرة على باب الحسن البصري لطلب العلم ، فأسمعهم ابنه
كلامًا ، فقال الحسن : « مهلاً يا بني ، ثم تلا هذه الآية .

وفي كتاب الترمذي^(٢) وابن ماجه^(٣) عن أبي سعيد :

« أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَصَّاهُمْ بِطَلَبَةِ الْعِلْمِ وَالْمُتَّقِيهِ فِي الدِّينِ » .

وجاء زر بن حبیش إلى صفوان بن عسال في طلب العلم قال له :

بَلِّغْنِي « أَنَّ الْمَلَائِكَةَ تَضَعُ أَجْنَحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ »^(٤) .

وفي رواية أنه روى له ذلك عن النبي ﷺ .

(١) الأنعام : ٥٤ .

(٢) برقم (٢٦٥٠ ، ٢٦٥١) .

(٣) برقم (٢٤٧ ، ٢٤٩) .

(٤) أخرجه الترمذي (٣٥٣٥-٣٥٣٦) وقال : هذا حديث حسن صحيح .

وازدحم الناس مرة على باب ابن المبارك فقال : حَقَّ لَهُمْ مِنْ وَلَايَةِ سُرُورِ
الْأَبَدِ . يَغْطِطُهُمْ بَازِدُحَاهُمْ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ ؛ لِأَنَّهُ يُوْدِي إِلَى الْخُلُودِ فِي النِّعَمِ
الْمَقِيمِ .

ولهذا تأسف معاذ بن جبل عند موته وبكى على مفارقة مجالس الذكر
فقال : « إِنَّمَا أَبْكِي عَلَى ظَمَأِ الْهَوَاجِرِ ، وَقِيَامِ لَيْلِ الشَّتَاءِ ، وَمُزَاحَمَةِ الْعُلَمَاءِ
بِالرُّكْبِ عِنْدَ حِلْقِ الذِّكْرِ » ^(١) .

وينبغي للعالم أن يرحب بطلبة العلم ويوصيهم بالعمل .

كما قال الحسن لأصحابه - وقد دخلوا عليه - : « مَرَحِبًا بِكُمْ وَأَهْلًا ،
حَيَّاكُمْ اللَّهُ بِالسَّلَامِ ، وَأَدْخَلَنَا وَإِيَّاكُمْ دَارَ السَّلَامِ ، هَذِهِ عَلَانِيَةٌ حَسَنَةٌ إِنْ صَبَرْتُمْ
وَصَدَقْتُمْ وَأَيَقَنْتُمْ ، لَا يَكُونَنَّ حَظُّكُمْ مِنْ هَذَا الْخَيْرِ - رَحِمَكُمُ اللَّهُ - أَنْ
تَسْمَعُوهُ بِهَذِهِ الْأُذُنِ فَيَخْرُجَ مِنْ هَذِهِ الْأُذُنِ ؛ فَإِنَّهُ مَنْ رَأَى مُحَمَّدًا ﷺ فَقَدْ رَأَاهُ
غَادِيًا وَزَائِحًا لَمْ يَضَعْ إِلَى اللَّهِ لَبَنَةً عَلَى لَبَنَةٍ وَلَا قَصَبَةً عَلَى قَصَبَةٍ ، وَلَكِنْ رُفِعَ لَهُ
عِلْمٌ فَشَمَّرَ إِلَيْهِ . الْوَحَا الْوَحَا ^(٢) ، التَّجَا التَّجَا غَلَامٌ تُعَرَّجُونَ ؟ أَيَيْتُمْ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ
كَأَنَّكُمْ وَالْأَمْرُ مَعَا » .

* * *

(١) أخرجه أحمد في « الزهد » (٢٢٦) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٢٣٩) .

(٢) الْوَحَا الْوَحَا : أي السرعة السرعة . « اللسان » مادة : (وحي) .

ولنشرع الآن في شرح حديث أبي الدرداء رضي الله عنه الذي رواه عن النبي .

فقله ﷺ :

« مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَلَكَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ »

وفي رواية أخرى : « سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ » .

وفي « صحيح مسلم »^(١) عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ » .

سلوك الطريق لالتماس العلم : يحتمل أن يراد به السلوك الحقيقي وهو المشي بالأقدام إلى مجالس العلم .

ويحتمل أن يشمل ما هو أعم من ذلك من سلوك الطريق المعنوية المؤدية إلى حصول العلم ، مثل حفظه ودراسته ، ومطالعة ومذاكرته والتفهم له والتفكير فيه ، ونحو ذلك من الطرق التي يتوصل بها إلى العلم .

وأما قوله : « سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ » .

فإنه يحتمل أمورًا :

منها : أن يسهل الله لطالب العلم العلم الذي طلبه وسلك طريقه ويسره عليه ؛ فإن العلم طريق موصل إلى الجنة .

وهذا كقوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ ﴾^(٢) .

قال طائفة من السلف في هذه الآية : هَلْ مِنْ طَالِبٍ عِلْمٍ فَيَعَانُ عَلَيْهِ .

(١) برقم (٢٦٩٩) .

(٢) القمر : ٢٢ .

ومنها : أن يسر الله لطالب العلم العمل بمقتضى ذلك العلم إذا قصد بتعلمه وجه الله ، فيجعله الله سبباً لهديته والانتفاع به والعمل به ، وذلك من طرق الجنة الموصلة إليها .

ومنها : أن الله - تعالى - يسر لطالب العلم الذي يطلبه للعمل به علوماً آخر ينتفع بها ؛ فيكون طريقاً موصلاً إلى الجنة ، وهذا كما قيل : مَنْ عَمِلَ بِمَا عَلَّمَ أَوْزَرَهُ اللَّهُ عِلْمَ مَا لَمْ يَعْلَمْ .

وكما يقال :

« ثَوَابُ الْحَسَنَةِ الْحَسَنَةُ بَعْدَهَا » .

والى هذا إشارة بقوله تعالى : ﴿ وَنَزِدُ لِلَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى ﴾^(١) .

وقوله : ﴿ وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ ﴾^(٢) .

فمن التمس العلم ليهتدي به زاده الله هدى وعلوماً نافعة ، توجب له أعمالاً صالحة ، وكل هذه طرق موصلة إلى الجنة .

ومنها : أن الله تعالى قد يسر لطالب العلم الانتفاع به في الآخرة ، وسلوك الطريق الحسنى المفضي إلى الجنة وهو الصراط وما بعده ، وما قبله من الأهوال العظيمة والعقبات الشديدة الشاقة .

وسبب تيسير طريق الجنة على طالب العلم ؛ إذا أراد به وجه الله عز وجل وطلب مرضاته : أن العلم يدل على الله من أقرب الطرق وأسهلها ؛ فمن سلك طريقه ولم يعوج عنه وصل إلى الله وإلى الجنة من أقرب الطرق وأسهلها ، / [ق ١/٢] فتسهلت عليه الطرق الموصلة إلى الجنة كلها في الدنيا وفي الآخرة .

ومن سلك طريقاً يظنه طريق الجنة بغير علم ، فقد سلك أعسر الطرق وأشققها ، ولا يوصل إلى المقصود مع عسرة شديدة .

(١) مريم : ٧٦ .

(٢) محمد : ١٧ .

فلا طريق إلى معرفة الله وإلى الوصول إلى رضوانه والفوز بقربه ومجاورته في الآخرة إلا بالعلم النافع، الذي بعث الله به رسله، وأنزل به كتبه، فهو الدليل عليه، وبه يُهْتَدَى في ظلمات الجهل والشبه والشكوك، وقد سمى الله كتابه نورًا يهتدى به في الظلمات.

كما قال تعالى: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾^(١).

وقد ضرب النبي ﷺ مثل من حمل العلم الذي جاء به بالنجوم التي يهتدى بها في الظلمات.

كما في «المسند»^(٢) عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ: «إِنَّ مَثَلَ الْفُلَمَاءِ فِي الْأَرْضِ كَمَثَلِ النُّجُومِ فِي السَّمَاءِ يُهْتَدَى بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ، فَإِذَا طُمِسَتِ النُّجُومُ أَوْشَكَ أَنْ تَضِلَّ الْهَدَاةُ».

وهذا مثل في غاية المطابقة؛ لأن طريق التوحيد والعلم بالله تعالى وأحكامه، وثوابه وعقابه لا يدرك بالحس، إنما يعرف بالدليل، وقد بين ذلك كله في كتابه وعلى لسان رسوله.

فالعلماء بما أنزل الله على رسوله هم الأدلاء الذين يهتدى بهم في ظلمات الجهل والشبه والضلال، فإذا فقدوا ضل السالك.

وقد شبه العلماء بالنجوم، والنجوم في السماء، فيها ثلاث فوائد:

يهتدى بها في الظلمات، وهي زينة للسماء، ورجوم للشياطين الذين يسترقون السمع منها.

(١) المائدة: ١٥ - ١٦.

(٢) (١٥٧/٣).

والعلماء في الأرض تجتمع فيهم هذه الأوصاف الثلاثة :

بهم يهتدى في الظلمات ، وهم زينة للأرض ، وهم رجوم للشياطين الذين يخلطون الحق بالباطل ، ويدخلون في الدين ما ليس منه من أهل الأهواء ، وما دام العلم باقيا في الأرض فالناس في هدى .

وبقاء العلم بقاء حملته ؛ فإذا ذهب حملته ومن يقوم به وقع الناس في الضلال ، كما في الحديث الصحيح ^(١) عن النبي ﷺ :

« إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِرَاعًا يَنْتَرِعُهُ مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ ، وَلَكِنْ يَذْهَبُ الْعِلْمُ بِذَهَابِ الْعُلَمَاءِ ، فَإِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمٌ اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَالًا فَسَبَلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا » .

وخرج الترمذي ^(٢) من حديث جبير بن نفير ، عن أبي الدرداء قال :

« كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : هَذَا أَوَانٌ يُخْتَلَسُ الْعِلْمُ مِنَ النَّاسِ حَتَّى لَا يَقْدِرُوا مِنْهُ عَلَى شَيْءٍ ، فَقَالَ زِيَادُ بْنُ لَيْدٍ : كَيْفَ يُخْتَلَسُ مِنَ الْعِلْمِ ، وَقَدْ قَرَأْنَا الْقُرْآنَ ؟ فَوَاللَّهِ لَنَقْرَأَنَّهُ وَلَنُقَرِّئَهُ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا ، فَقَالَ : ثَكَلْتُكَ أُمُّكَ يَا زِيَادُ ، إِنْ كُنْتُ لَأَعِدُّكَ مِنْ فُقَهَاءِ الْمَدِينَةِ ، هَذِهِ التَّوْرَةُ وَالْإِنْجِيلُ عِنْدَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ، فَمَاذَا تُغْنِي عَنْهُمْ ؟ قَالَ جَبْرِ بْنُ نَفِيرٍ : فَلَقِيتُ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ فَقُلْتُ : أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ أَبُو الدُّرْدَاءِ ؟ فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي قَالَ ، فَقَالَ : صَدَقَ أَبُو الدُّرْدَاءِ ، لَوْ شِئْتُ لَأَخْبَرْتُكَ بِأَوَّلِ عِلْمٍ يُزْفَعُ مِنَ النَّاسِ : الْخُشُوعُ ، يُوشِكُ أَنْ تَدْخُلَ مَنْسَجِدَ الْجَامِعِ فَلَا تَرَى فِيهِ خَاشِعًا » .

وخرجه النسائي ^(٣) من حديث جبير بن نفير ، عن عوف بن مالك ، عن النبي ﷺ بنحوه ، وفي حديثه : « فَذَكَرَ ﷺ ضَلَالَةَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى عَلَى مَا فِي أَيْدِيهِمْ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ . قَالَ جَبْرِ : فَلَقِيتُ شَدَادَ بْنَ أَوْسٍ فَحَدَّثَنِي بِحَدِيثِ

(١) أخرجه البخاري (١٠٠) ، ومسلم (٢٦٧٣) من حديث عبد الله بن عمرو .

(٢) برقم (٢٦٥٣) .

(٣) في « السنن الكبرى » (٣/٥٩٠٩) .

عَوْفٍ، فَقَالَ: صَدَقَ، أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَوَّلِ ذَلِكَ؟ يُزْفَعُ الْخُشُوعُ حَتَّى لَا تَرَى خَاشِعًا» .

وخرج الإمام أحمد^(١) من حديث زياد بن لبيد، عن النبي ﷺ «أنه ذكر شيئاً فقال:

ذَاكَ عِنْدَ أَوَانٍ ذَهَابِ الْعِلْمِ». فذكر الحديث، وقال فيه: «أَوْ لَيْسَ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى يَقْرَءُونَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ لَا يَفْعَلُونَ بِشَيْءٍ مِّمَّا فِيهَا؟» .

ولم يذكر ما بعدها .

ففي هذه الأحاديث أن ذهاب العلم بذهاب العمل، وأن الصحابة فسروا ذلك بذهاب العلم الباطن من القلوب وهو الخشوع .

وكذا روي عن حذيفة: «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُزْفَعُ مِنَ الْعِلْمِ الْخُشُوعُ»^(٢) .

فإن العلم علمان كما قال الحسن: «عِلْمُ اللِّسَانِ، فَذَاكَ حُجَّةُ اللَّهِ عَلَى ابْنِ آدَمَ، وَعِلْمُ فِي الْقَلْبِ فَذَاكَ الْعِلْمُ النَّافِعُ» .

وروي عن الحسن مرسلًا^(٣) عن النبي ﷺ .

[ق/٢ب] وفي «صحيح مسلم»^(٤) عن ابن مسعود / قال:

«إِنَّ أَقْوَامًا يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، وَلَكِنْ إِذَا وَقَعَ فِي الْقَلْبِ فَرَسَخَ فِيهِ نَفَعٌ» .

فالعلم النافع هو ما باشر القلب فأوقر فيه معرفة الله تعالى وعظمته، وخشيته وإجلاله، وتعظيمه ومحبته، ومتى سكنت هذه الأشياء في القلب خضع فخشعت الجوارح كلها تبعاً لخشوعه .

(١) (١٦٠/٤ ، ٢١٨ ، ٢١٩) .

(٢) أخرجه أحمد في «الزهد» (ص ٢٢٤)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢٨١/١) بلفظ: «أول ما تفقدون من دينكم الخشوع» .

(٣) أخرجه أبي شيبة في «المصنف» (٢٣٥/١٣) وغيره .

(٤) برقم (٨٢٢) .

وفي « صحيح مسلم »^(١) عن النبي ﷺ أنه كان يقول : « إِنِّي أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ » .

وهذا يدل على أن العلم الذي لا يوجب الخشوع للقلب فهو علم غير نافع .
وروي عنه ﷺ : « أَنَّهُ كَانَ يَسْأَلُ اللَّهَ عِلْمًا نَافِعًا »^(٢) .

وفي حديث آخر قال : « سَلُوا اللَّهَ عِلْمًا نَافِعًا ، وَتَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ »^(٣) .

وأما العلم الذي على اللسان فهو حجة الله على ابن آدم .
كما قال النبي ﷺ : « وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ »^(٤) .

فإذا ذهب من الناس العلم الباطن بقي الظاهر على الألسنة حجة ، ثم يذهب هذا العلم الذي هو حجة بذهاب حملته ، ولا يبقى من الدين إلا اسمه فيبقى القرآن في المصاحف ثم يسري به في آخر الزمان فلا يبقى منه في المصاحف ولا في القلوب شيء .

ومن هنا قَسَمَ من قَسَمَ من العلماء العلم إلى باطن وظاهر ، فالباطن : ما باشر القلوب فأثمر لها الخشية والخشوع ، والتعظيم والإجلال ، والمحبة والأنس والشوق .

والظاهر : ما كان على اللسان ، فبه تقوم حجة الله على عباده .
وكتب وهب بن منبه إلى مكحول : « إِنَّكَ امْرُؤٌ قَدْ أَصَبْتَ بِمَا ظَهَرَ لَكَ مِنْ عِلْمِ الْإِسْلَامِ شَرَفًا فَاطْلُبْ بِمَا بَطَّنَ مِنْ عِلْمِ الْإِسْلَامِ مَحَبَّةً وَزُلْفَى » .

(١) برقم (٢٧٢٢) من حديث ابن مسعود .

(٢) أخرجه أحمد (٢٩٤/٦ ، ٣٠٥ ، ٣١٨ ، ٣٢٢) ، والنسائي في « الكبرى » (٢/٩٩٣٠) ، وابن

ماجه (٩٢٥) من حديث أم سلمة .

(٣) أخرجه النسائي في « الكبرى » (١/٧٨٦٧-٢) ، وابن ماجه (٣٨٤٣) .

(٤) أخرجه مسلم (٢٢٣) .

وفي رواية أخرى أنه كتب إليه : « إِنَّكَ قَدْ بَلَغْتَ بظَاهِرِ عِلْمِكَ عِنْدَ النَّاسِ
مَنْزِلَةً وَشَرَفًا ، فَاطْلُبْ بِباطِنِ عِلْمِكَ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً وَزُلْفَى ، وَاعْلَمْ أَنَّ إِحْدَى
الْمَنْزِلَتَيْنِ تَمْنَعُ مِنَ الْأُخْرَى . »

فأشار وهب بعلم الظاهر إلى علم الفتاوى والأحكام ، والحلال والحرام ،
والقصص والوعظ وهو ما يظهر على اللسان .

وهذا العلم يوجب لصاحبه محبة الناس له ، وتقدمه عندهم ، فحذره من
الوقوف عند ذلك ، والركون إليه والاتفات إلى تعظيم الناس ومحبتهم ؛ فإن
من وقف مع ذلك فقد انقطع عن الله وانحجب بنظره إلى الخلق عن الحق .
وأشار بعلم الباطن إلى العلم الذي يياشر القلوب ، فيحدث لها الخشية
والإجلال والتعظيم ، وأمره أن يطلب بهذا المحبة من الله والقرب منه والزلفى
لديه .

وكان كثير من السلف كسفيان الثوري وغيره يقسمون العلماء ثلاثة أقسام :
عَالِمٌ بِاللَّهِ وَعَالِمٌ بِأَمْرِ اللَّهِ .

ويشيرون بذلك إلى من جمع بين هذين العلمين المشار إليهما الظاهر
والباطن ، وهؤلاء أشرف العلماء ، وهم المدوحوون في قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا
يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ ^(١) .

وقوله : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ
سُجَّدًا ﴾ إلى قوله : ﴿ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا ﴾ ^(٢) .

وقال كثير من السلف : لَيْسَ الْعِلْمُ كَثْرَةُ الرِّوَايَةِ وَلَكِنَّ الْعِلْمَ الْخَشْيَةُ .

وقال بعضهم : كَفَى بِخَشْيَةِ اللَّهِ عِلْمًا ، وَكَفَى بِالْإِعْتِرَارِ بِاللَّهِ جَهْلًا .

ويقولون أيضًا : عَالِمٌ بِاللَّهِ لَيْسَ بِعَالِمٍ بِأَمْرِ اللَّهِ .

(١) فاطر : ٢٨ .

(٢) الإسراء : ١٠٧ - ١٠٩ .

وهم أصحاب العلم الباطن الذي يخشون الله ، وليس لهم اتساع في العلم
الظاهر .

ويقولون : عَالِمٌ بِأَمْرِ اللَّهِ لَيْسَ بِعَالِمٍ بِاللَّهِ .

وهم أصحاب العلم الظاهر الذين لا نفاذ لهم في العلم الباطن ، وليس لهم
خشية ولا خشوع ، وهؤلاء مذمومون عند السلف .

وكان بعضهم يقول : هَذَا هُوَ الْعَالِمُ الْفَاجِرُ .

وهؤلاء الذين وقفوا مع ظاهر العلم ولم يصل العلم النافع إلى قلوبهم
ولا شموا له رائحة ، غلبت عليهم الغفلة والقسوة ، والإعراض عن الآخرة
والتنافس في الدنيا ، ومحبة العلو فيها والتقدم بين أهلها .

وقد منعوا إحسان الظن بمن وصل العلم النافع إلى قلبه ، فلا يحبونهم
ولا يجالسونهم ، وربما ذمهم وقالوا : ليسوا بعلماء ، وهذا من خداع الشيطان
وغروره ، ليحرمهم / الوصول إلى العلم النافع الذي مدحه الله ورسوله ، وسلف [ق ١/٣]
الأمة وأئمتها .

ولهذا كان علماء الدنيا يبغضون علماء الآخرة ، ويسعون في أذاهم
جهدهم ، كما سعوا في أذى سعيد بن المسيب والحسن وسفيان ومالك
وأحمد ، وغيرهم من العلماء الربانيين ، وذلك لأن علماء الآخرة خلفاء الرسل ،
وعلماء السوء فيهم شبه من اليهود ، وهم أعداء الرسل وقتلة الأنبياء ومن يأمر
بالقسط من الناس ، وهم أشد الناس عداوة وحسداً للمؤمنين ، ولشدة محبتهم
للدنيا لا يعظمون علماً ولا ديناً ، وإنما يعظمون المال والجاه والتقدم عند الملوك .

كما قال بعض الوزراء للحجاج بن أرطاة : « إِنَّ لَكَ دِينًا وَإِنْ لَكَ فَقْهًا » .

فقال الحجاج : « أَفَلَا تَقُولُ إِنَّ لَكَ شَرْفًا وَإِنْ لَكَ قَدْرًا » .

فقال الوزير: « وَاللَّهِ إِنَّكَ لَتُصَغِّرُ مَا عَظَّمَ اللَّهُ وَتُعَظِّمُ مَا صَغَّرَ اللَّهُ » .

وكثير ممن يدعى الباطن ويتكلم فيه ويقتصر عليه يذم العلم الظاهر، الذي هو الشرائع والأحكام، والحلال والحرام ويطعن في أهله ويقولون: هم محجوبون وأصحاب قشور، وهذا يوجب القدح في الشريعة، والأعمال الصالحة التي جاءت الرسل بالحث عليها والاعتناء بها .

وربما انحل بعضهم عن التكليف، وادعى أنها للعامة، وأما من وصل فلا حاجة له إليها، وأنها حجاب له، وهؤلاء كما قال الجنيد وغيره من العارفين وَصَلُوا وَلَكِنْ إِلَى سَقَرٍ .

وهذا من أعظم خداع الشيطان وغروره لهؤلاء، لم يزل يتلاعب بهم حتى أخرجهم عن الإسلام .

ومنهم من يظن أن هذا العلم الباطن لَا يُتَلَقَّى من مشكاة النبوة، ولا من الكتاب والسنة، وإنما يتلقى من الخواطر والإلهامات والكشوفات، فأساءوا الظن بالشريعة الكاملة، حيث ظنوا أنها لم تأت بهذا العلم النافع الذي يوجب صلاح القلوب وقربها من علام الغيوب، وأوجب لهم الإعراض عما جاء به الرسول ﷺ في هذا الباب بالكلية، والتكلم فيه بمجرد الآراء والخواطر، فضلوا وأضلوا .

فظهر بهذا أن أكمل العلماء وأفضلهم : العلماء بالله وبأمره الذين جمعوا بين العلمين وتلقوهما معًا من الوحيين - أعني : الكتاب والسنة - وعرضوا كلام الناس في العلمين معًا على ما جاء في الكتاب والسنة، فما وافق قبلوه، وما خالف ردوه .

وهؤلاء خلاصة الخلق، وهم أفضل الناس بعد الرسل، وهم خلفاء الرسل حقًا، وهؤلاء كثير في الصحابة، كالخلفاء الأربعة، ومعاذ، وأبي الدرداء، وسلمان، وابن مسعود وابن عمر، وابن عباس وغيرهم .

وكذلك فيمن بعدهم كالحسن، وسعيد بن المسيب، وعطاء، وطاوس، ومجاهد، وسعيد بن جبير، والنخعي، ويحيى بن أبي كثير.

وفيمن بعدهم كالثوري، والأوزاعي، وأحمد، وغيرهم من العلماء الربانيين.

وقد سماهم علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - : العلماء الربانيين، يشير إلى أنهم الربانيون الممدوحون في غير موضع من كتاب الله - عز وجل.

فقال: «النَّاسُ ثَلَاثَةٌ: عَالِمٌ رَبَّانِيٌّ، وَمُتَعَلِّمٌ عَلَى سَبِيلِ نَجَاةٍ، وَهَمَجٌ رِعَاةٌ...».

ثم ذكر كلاماً طويلاً وصف فيه علماء السوء والعلماء الربانيين، وقد شرحناه في غير هذا الموضع.

والمقصود ها هنا أن التماس العلم سبب موصل إلى الجنة.

وفي الحديث المعروف عن النبي ﷺ: «إِذَا مَرَزْتُمْ بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ فَارْتَعُوا، قَالُوا: وَمَا رِيَاضُ الْجَنَّةِ؟!

قَالَ: جَلَقُ الذُّكْرِ»^(١).

وكان ابن مسعود إذا ذكر هذا الكلام يقول: «أَمَا إِنِّي لَا أَغْنِي الْقُصَاصَ وَلَكِنْ جَلَقَ الْفِقْهَ».

وروي عن أنس معناه أيضاً.

وقال عطاء الخراساني: «مَجَالِسُ الذُّكْرِ مَجَالِسُ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ، كَيْفَ تَشْتَرِي وَتَبِيعُ، وَتُصَلِّي وَتُصُومُ، وَتَنْكِحُ وَتُطَلِّقُ، وَتَحُجُّ وَأَشْبَاهَ هَذَا».

(١) أخرجه أحمد (٣/١٥٠)، والترمذي (٣٥١٠) من حديث أنس. قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث ثابت عن أنس.

وأخرجه الترمذي (٣٥٠٩) من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «إِذَا مَرَزْتُمْ بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ فَارْتَعُوا قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا رِيَاضُ الْجَنَّةِ؟! قَالَ: الْمَسَاجِدُ. قُلْتُ: وَمَا الرِّتْعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: سَبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ» وقال: هذا حديث حسن غريب.

وقال يحيى بن أبي كثير: دَرَسُ الْفِقْهِ صَلَاةً .

وكان أبو السوار العدوي في حلقة يتذاكرون العلم ومعهم فتى شاب فَقَالَ لَهُمْ: قُولُوا: سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، فَغَضِبَ أَبُو السَّوَارِ، وَقَالَ: وَيَحَاكَ، فِي أَيِّ شَيْءٍ كُنَّا إِذَا؟!

والمراد بهذا أن مجالس الذكر لا تختص بالمجالس التي يذكر فيها اسم الله [ق٣/ب] بالتسبيح والتكبير والتحميد ونحوه؛ بل تشمل ما ذكر فيه أمر الله ونهيه / وحلاله وحرامه وما يحبه ويرضاه، فإنه ربما كان هذا الذكر أنفع من ذلك؛ لأن معرفة الحلال والحرام واجبة في الجملة على كل مسلم، بحسب ما يتعلق به في ذلك، وأما ذكر الله باللسان، فإن أكثره يكون تطوعاً، وقد يكون واجباً كالذكر في الصلوات المكتوبة.

وأما معرفة ما أمر الله به ونهى عنه، وما يحبه ويرضاه، وما يكرهه وينهى عنه فيجب على كل من احتاج إلى شيء من ذلك أن يتعلمه .
ولهذا روى: « طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ »^(١).

فإنه يجب على كل مسلم معرفة ما يحتاج إليه في دينه، كالطهارة والصلاة والصيام .

ويجب على من له مال معرفة ما يجب عليه في ماله من زكاة ونفقة، وحج وجهاد .

وكذلك يجب على كل من يبيع ويشترى أن يتعلم ما يحل ويحرم من البيوع .

كما قال عمر رضي الله عنه: « لَا يَبِيعُ فِي سُوقِنَا إِلَّا مَنْ قَدْ فَقَّهَ فِي الدِّينِ »
خرجه الترمذي^(٢).

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٢٤) من حديث أنس .

(٢) برقم (٤٨٧) .

ويروى بإسناد فيه ضعف عن علي رضي الله عنه قال : « الْفِقْهُ قَبْلَ التَّجَارَةِ ،
إِنَّهُ مَنْ اتَّجَرَ قَبْلَ أَنْ يَتَفَقَّهُ ارْتَطَمَ فِي الرِّبَا ثُمَّ ارْتَطَمَ » .

وسئل ابن المبارك : ما الذي يجب على الناس من تعلم العلم ؟ قال : أن
لا يقدم الرجل على شيء إلا بعلم يسأل ويتعلم ، فهذا الذي يجب على الناس
من تعلم العلم ، ثم فسرهم وقال :

« لَوْ أَنَّ رَجُلًا لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ وَاجِبٌ أَنْ يَتَعَلَّمَ الزَّكَاةَ ، فَإِذَا
كَانَ لَهُ مَائَتَا دِرْهَمٍ وَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يَتَعَلَّمَ كَيْفَ يُخْرِجُ وَمَتَى يُخْرِجُ وَأَيْنَ يَضَعُ
وَسَائِرُ الْأَشْيَاءِ عَلَى هَذَا » .

وسئل الإمام أحمد رحمه الله عن الرجل ما يجب عليه من طلب العلم ؟
فقال : مَا يُقِيمُ بِهِ الصَّلَاةَ وَأَمَرَ دِينِهِ مِنَ الصُّومِ وَالزَّكَاةِ ، وَذَكَرَ شَرَائِعَ
الْإِسْلَامِ . وقال : يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَتَعَلَّمَ ذَلِكَ .

وقال أيضًا : « الَّذِي يَجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَا بُدَّ لَهُ مِنْهُ فِي صَلَاتِهِ
وإِقَامَةِ دِينِهِ » .

واعلم أن علم الحلال والحرام علم شريف ، ومنه ما تَعَلَّمُهُ فرض عين ، ومنه
ما هو فرض كفاية .

وقد نص العلماء على أن تَعَلَّمُهُ أَفْضَلُ من نوافل العبادات ، منهم أحمد
وإسحاق . وكان أئمة السلف يتوقون الكلام فيه تورعًا ؛ لأن المتكلم فيه مخبر
عن الله بأمره ونهيه ، مبلغ عنه شرعه ودينه .

وكان ابن سيرين إذا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ مِنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ تَغَيَّرَ لَوْنُهُ وَتَبَدَّلَ ،
حَتَّى كَانَتْهُ لَيْسَ بِالَّذِي كَانَ .

وقال عطاء بن السائب : أَذْرَكْتُ أَقْوَامًا إِنْ كَانَ أَحَدُهُمْ لَيَسْأَلُ عَنِ الشَّيْءِ
فَيَتَكَلَّمُ وَإِنَّهُ لَيُرْعَدُ » .

وروي عن مالك أنه كان إذا سئل عن مسألة ، كأنه بين الجنة والنار .

وكان الإمام أحمد شديد التورع في إطلاق لفظ الحرام والحلال أو دعوى النسخ، ونحو ذلك مما يجسر عليه غيره كثيرًا، وأكثر أجوبته: أرجو وأخشى، أو أحب إلي، ونحو ذلك.

وكان هو ومالك وغيرهما يقولون كثيرًا: لا ندري.

وكان أحمد يقول ذلك في مسألة يذكر للسلف فيها أقوالاً عديدة، ويريد بقوله لا أدري أي الراجح المفتى به من ذلك.

ومن مجالس الذكر أيضًا: مجالس العلم التي يذكر فيها تفسير كتاب الله أو يروى فيها سنة رسول الله ﷺ.

فإن كانت رواية الحديث مع تفسير معانيه، فذلك أكمل وأفضل من مجرد رواية ألفاظه ويدخل في الفقه في الدين كل علم مستنبط من كتاب الله أو سنة رسوله ﷺ سواء كان من علوم الإسلام التي هي الأعمال الظاهرة والأقوال، أو من علوم الإيمان التي هي الاعتقادات الباطنة، وأدلة ذلك وبراهينه المقررة في الكتاب والسنة، أو من علوم الإحسان التي هي علوم المراقبة والمشاهدة بالقلب، ويدخل في ذلك علم الخشية والمحبة والرجاء والإنابة، والصبر والرضا، وغير ذلك من المقامات.

وكل ذلك قد سماه النبي ﷺ في حديث سؤال جبرئيل له عنه: دينًا.

فالفقه فيه من الفقه في الدين، ومجالسه من أفضل مجالس الذكر التي هي من رياض الجنة، وهي أفضل من مجالس ذكر اسم الله بالتسبيح والتحميد والتكبير؛ لأنها دائرة بين فرض عين أو فرض كفاية، والذكر المجرد تطوع محض.

وقد دخل بعض السلف مسجد البصرة فرأى فيه حلقتين في إحداهما قاص وفي الأخرى فقيه يعلم الفقه، فصلّى ركعتين واستخار الله في الجلوس إلى إحداهما، فنعس فرأى في نومه قائلًا يقول له: أو قد سويت بينهما؟! إن شئت أريناك مقعد جبرئيل - عليه السلام - من فلان - يعني: الفقيه الذي يعلم العلم.

وسنذكر فيما بعد النصوص الدالة على فضل العلم على أنواع العبادات من الذكر وغيره - إن شاء الله تعالى .

وكان زيد بن أسلم من جلة علماء المدينة ، وكان له مجلس في المسجد يذكر فيه التفسير والحديث والفقه وغير ذلك ، فجاء إليه رجل فقال له : إني رأيت بعض أهل السماء وهو يقول لأهل هذا المجلس : « هَؤُلَاءِ فِي رَوْضَاتِ الْجَنَّاتِ آمِنُونَ / ثُمَّ أَرَاهُ أَنْزَلَ عَلَى أَهْلِ الْمَجْلِسِ حُوتًا طَرِيًّا وَوَضَعَهُ يَتَنَ أَيْدِيهِمْ ، [ق/٤] وَجَاءَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ له : إني رأيت النبي ﷺ وأبا بكر وعمر - رضي الله عنهما - خرجوا من هذا الباب والنبي ﷺ يقول : « انْطَلِقُوا بِنَا إِلَى زَيْدٍ نُجَالِسُهُ وَنَسْمَعُ مِنْ حَدِيثِهِ . فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى جَلَسَ إِلَى جَنْبِكَ فَأَخَذَ يَدَكَ ، فَلَمْ يَتَّقْ زَيْدٌ بَعْدَ هَذِهِ الرُّؤْيَا إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى مَاتَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى » .

ومع ما ذكرنا من تفضيل العلم على القصص ؛ فالعالم لا يستغني أحياناً عن موعظة الناس والقصص عليهم ، وإزالة القسوة عن قلوبهم ، بالتذكير بالله وأيامه ، فإن القرآن يشتمل على ذلك كله ، والفقيه العالم حقاً هو من فهم كتاب الله واتباع ما فيه .

كما قال علي رضي الله عنه : « الْفَقِيهُ حَقَّ الْفَقِيهِ مَنْ لَا يَقْنِطُ النَّاسَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ وَلَا يُرَخِّصُ لَهُمْ فِي مَعَاصِي اللَّهِ ، وَلَا يَدْعُ الْقُرْآنَ رَغْبَةً عَنْهُ إِلَى غَيْرِهِ » (١) .

وقد كان النبي ﷺ يَتَخَوَّلُ أَصْحَابَهُ بِالْمَوْعِظَةِ أحياناً ؛ خشية السَّامَةِ عَلَيْهِمُ (٢) .

قوله ﷺ : « وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ رَضًى بِمَا يَصْنَعُ »

(١) أخرجه الخطيب في « الفقيه والمتفقه » (١٦١/٢) ، والآجري في « أخلاق العلماء » (٥٠، ٤٩) .

(٢) أخرجه البخاري (٦٨) ، ومسلم (٢٨٢١) .

وخرج ابن ماجه^(١) من حديث زر بن حبیش قال : « أتيت صفوان بن عسال ، فقال : ما جاء بك ؟ قلت : أطلب العلم . قال : فإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول : ما من خارج يخرج من بيته في طلب العلم إلا وضعت له الملائكة أجنحتها رضى بما يصنع » .

وخرجه الترمذي^(٢) وغيره موقوفاً على صفوان .

وقد اختلف الناس في تأويل وضع الملائكة أجنحتها :

فمنهم من حمّله على ظاهره ، وأن المراد فرش الأجنحة وبسطها لطلاب العلم لتحملهم عليها إلى مقاصدهم من الأرض التي يطلبون فيها العلم ؛ إعانة لهم على الطلب وتيسيره عليهم .

وقد سمع هذا الحديث بعض الملحدين ، فقال لطلبة العلم :

ارفعوا أرجلكم عن أجنحة الملائكة لا تكسروها . يستهزئون بذلك ، فما زال من موضعه حتى جفت رجلاه وسقط » .

وروي عن آخر قال :

لأكسرن أجنحة الملائكة . فصنع له نعلًا طرقها بمسامير كثيرة ، فمشى بها إلى مجلس العلم فجفت رجلاه ووقعت فيهما الأكلة^(٣) .

ومنهم من فسر وضع الملائكة أجنحتها بالتواضع لهم ، والخضوع لطلاب العلم كما في قوله تعالى : ﴿ وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾^(٤) . وفي هذا نظر ؛ لأن للملائكة أجنحة حقيقة بخلاف البشر .

(١) برقم (٢٢٦ ، ٤٠٧٠) .

(٢) برقم (٣٥٣٦) عن صفوان بن عسال قال : بلغني أن الملائكة ... الحديث . وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

(٣) الأكلة : داء يقع في العضو ، فيأكل منه . « اللسان » مادة : (أكل) .

(٤) الشعراء : ٢١٥ .

ومنهم من فسر ذلك بأن الملائكة تحف بأجنحتها مجالس الذكر إلى السماء كما جاء ذلك صريحاً في حديث أبي هريرة، عن النبي ﷺ .

وورد مثله في بعض ألفاظ حديث صفوان بن عسال مرفوعاً: «إِنَّ طَالِبَ الْعِلْمِ لَتَحْفَهُ الْمَلَائِكَةُ وَتَظَلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا، ثُمَّ يَرْكَبُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا حَتَّى يَتَلَفَعُوا إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا، مِنْ حُبِّهِمْ لِمَا يَطْلُبُ»^(١).

ولعل هذا القول أشبه، والله أعلم.

قوله ﷺ: «وَأَنَّ الْعَالَمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ، حَتَّى الْحَيَاتَانِ فِي جَوْفِ الْمَاءِ».

قد أخبر الله في كتابه باستغفار ملائكة السماء للمؤمنين عموماً بقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَخْمَلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا﴾^(٢).

وقوله تعالى: ﴿وَالْمَلَائِكَةُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَنْ فِي الْأَرْضِ﴾^(٣).

فهذا للمؤمنين عموماً.

فأما العلماء فيستغفر لهم أهل السماء وأهل الأرض حتى الحيتان في البحر. وخرج الترمذي^(٤) من حديث أبي أمامة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال:

«إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ وَأَهْلَ السَّمَوَاتِ وَأَهْلَ الْأَرْضِ حَتَّى الثَّمَلَةُ فِي جُحْرِهَا وَخَتَّى الْحُوتِ فِي الْبَحْرِ لَيَصَلُّونَ عَلَى مَعْلَمِي النَّاسِ الْخَيْرِ» وصححه الترمذي.

(١) أخرجه الآجري في «أخلاق العلماء» (ص ٢٠).

(٢) غافر: ٧.

(٣) الشورى: ٥٠.

(٤) برقم (٢٦٨٥).

وخرج الطبراني^(١) من حديث جابر، عن النبي ﷺ قال:

«مُعَلِّمُ النَّاسِ الْخَيْرِ يَسْتَغْفِرُ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ حَتَّى الْحَيَاتَانِ فِي الْبَحَارِ».

ويروى من حديث البراء بن عازب، عن النبي ﷺ:

«الْعُلَمَاءُ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، يُجِبُّهُمْ أَهْلُ السَّمَاءِ، وَتَسْتَغْفِرُ لَهُمُ الْحَيَاتَانِ فِي الْبَحْرِ إِذَا مَاتُوا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(٢).

وورد الاستغفار أيضًا لطالب العلم. ففي «مسند الإمام أحمد»^(٣) عن قبيصة بن المخارق قال: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: مَا جَاءَ بِكَ؟ قُلْتُ: كَبُرَ سِنِّي وَرَقَّ عَظْمِي، وَأَتَيْتُكَ لِتُعَلِّمَنِي مَا يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهِ.

قَالَ: «يَا قَبِيصَةُ، مَا مَرَزْتَ بِحَجَرٍ وَلَا شَجَرٍ وَلَا مَدَرٍ إِلَّا اسْتَغْفَرَ لَكَ».

وقد دل قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾^(٤).

على أن الله وملائكته يصلون على أهل الذكر، والعلم من أفضل أنواع الذكر، كما سبق تقريره.

وخرج الحاكم^(٥) من حديث سليم بن عامر قال: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى أَبِي أُمَامَةَ فَقَالَ: يَا أَبَا أُمَامَةَ، إِنِّي رَأَيْتُ فِي مَنَامِي، كَأَنَّ الْمَلَائِكَةَ تُصَلِّي عَلَيْكَ كُلَّمَا [ق/ب] دَخَلْتَ وَكُلَّمَا خَرَجْتَ، وَكُلَّمَا قُمْتَ وَكُلَّمَا جَلَسْتَ / فَقَالَ أَبُو أُمَامَةَ: اللَّهُمَّ

(١) في «الأوسط» (٦٢١٩). قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن الأعمش إلا أبو إسحاق الفزاري. وذكره الهيثمي في «المجمع» (١٢٤/١) وقال: وفيه إسماعيل بن عبد الله بن زرارة، وثقه ابن حبان، وقال الأزدي: منكر الحديث، ولا يلتفت إلى قوله الأزدي في مثله، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢) عزاه القرطبي في «التفسير» (٤١/٤) إلى أبي محمد عبد الغني الحافظ من حديث بركة بن نشيط وهو عنك بن حكارك وتفسيره بركة بن نشيط كان حافظًا حدثنا عمر بن المؤمل حدثنا محمد بن أبي الحصب حدثنا عنك حدثنا محمد بن إسحاق حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن البراء.. فذكره. وذكره أيضًا الديلمي في «الفردوس» (٧٥/٣) عن البراء بن عازب.

(٣) (٦٠/١). (٤) الأحزاب: ٤١: ٤٣.

(٥) في «المستدرک» (٤١٨/٢). قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

غَفْرًا ، دَعُونَا عَنْكُمْ ، وَأَنْتُمْ لَوْ شِئْتُمْ لَصَلَّتْ عَلَيْكُمُ الْمَلَائِكَةُ . ثُمَّ قَرَأَ : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾^(١) .

وقد ذكر بعضهم السر في استغفار دواب الأرض للعلماء ، وهو أن العلماء يأمرون الناس بالإحسان إلى المخلوقات كلها ، وإحسان قتل ما يجوز قتله أو ذبحه من الحيوانات ، فيتعدى نفعهم إلى الحيوانات كلها ، فلذلك يستغفرون لهم .

ويظهر فيه معنى آخر وهو أن سائر المخلوقات مطيعة لله ، قانتة له ، مسبحة له غير عصاة الثقلين : الجن والإنس ، فكل الخلق المطيعين لله يحبون أهل طاعته ، فكيف به وهو يعرف الله ويعرف حقوقه وطاعته ؟

فمن كانت هذه صفته ، فإن الله يحبه ويزكيه ويشني عليه ، ويأمر عباده من أهل السماء والأرض وسائر خلقه بمحبته والدعاء له ، وذلك هو صلاتهم عليه ، ويجعل له المودة في قلوب عباده المؤمنين .

كما قال تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا﴾^(٢) .

ولا تختص محبته بالحيوانات ؛ بل تحبه الجمادات أيضًا .

كما جاء في تفسير قوله تعالى : ﴿فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ﴾^(٣) أَنَّ السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ تَبْكِي عَلَى الْمُؤْمِنِ إِذَا مَاتَ أَوْ يَبْكِي صَبَاحًا .

وفي الحديث : «إِنَّ الْأَرْضَ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِ إِذَا دُفِنَ : إِنْ كُنْتُ لِأَحَبِّ مَنْ يَمُوتُ عَلَى ظَهْرِي ، فَسَرَى إِذَا صُرْتُ إِلَى بَطْنِي صَنِيعِي»^(٤) .

(٢) مريم : ٩٦ .

(١) الأحزاب : ٤١ .

(٣) الدخان : ٢٩ .

(٤) أخرجه الترمذي (٢٤٦٠) وقال : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

وإنما يبغض المؤمن والعالم عصاة الثقلين ؛ لأن معصيتهم لله اقتضت تقديم أهواء نفوسهم على محبة الله وطاعته ، فكروها طاعة الله وأهل طاعته ، ومن أحب الله وأحب طاعته أحب أهل طاعته ، وخصوصًا من دعا إلى طاعته وأمر الناس بها .

وأيضًا فإن العلم إذا ظهر في الأرض وعمل به درّت البركات ونزلت الأرزاق فيعيش أهل الأرض كلهم ، حتى النملة وغيرها من الحيوانات ببركته ، ويستبشر أهل السماء بما يرتفع لأهل الأرض من الطاعات والأعمال الصالحات فيستغفرون لمن كان السبب في ذلك .

وعكس هذا أن من كتم العلم الذي أمر الله بإظهاره لعنه الله وملائكته وأهل السماء والأرض ، حيث سعى في إطفاء نور الله في الأرض ، الذي بسبب إخفائه تظهر المعاصي والظلم والعداوة والبغى .

قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَغْدٍ مَا بَيِّنًا لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ ﴾ ^(١) .

وقد قيل أنها نزلت في أهل الكتاب ، الذين كتموا ما عندهم في كتابهم من صفة النبي ﷺ .

وكان أبو هريرة يقول : « لَوْ لَا آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُكُمْ شَيْئًا أَبَدًا . وَيَتْلُو هَذِهِ الْآيَةَ » ^(٢) .

وفي « سنن ابن ماجه » ^(٣) عن البراء بن عازب ، عن النبي ﷺ « في قوله : ﴿ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ ﴾ » ^(١) قَالَ : دَوَابِ الْأَرْضِ .

وقد روي هذا موقوفًا على البراء ^(٤) .

(١) البقرة : ١٥٩ .

(٢) أخرجه البخاري (١١٨) بلفظ : « لَوْ لَا آيَاتَانِ » .

(٣) برقم (٤٠٢١) .

(٤) أخرجه الطبري في « تفسيره » (٥٦/٢) .

وروي عن طائفة من السلف قالوا: « تَلَعْتُهُمْ دَوَابُّ الْأَرْضِ ، ويقولون : مُنْعَنَا الْقَطَرُ بِخَطَايَا بَنِي آدَمَ » .

فإن كتمان العلم النافع سبب لظهور الجهل والمعاصي ، وذلك يوجب محو المطر ونزول البلاء ، فيعم دواب الأرض ، فتهلك بخطايا بني آدم ، فتلعن الدواب من كان سبباً لذلك .

وقد ظهر بهذا أن محبة العلماء من الدين ، كما قال علي رضي الله عنه لكميل بن زياد : وَمَحَبَّةُ الْعَالِمِ دِينٌ يُدَانُ بِهَا .

وفي الأثر المعروف : « كُنْ عَالِمًا أَوْ مُتَعَلِّمًا أَوْ مُسْتَمِعًا أَوْ مُجِبًّا لَهُمْ ، وَلَا تَكُنْ الْخَامِسَ فَتَهْلِكَ » .

قال بعض السلف عند هذا : سُبْحَانَ اللَّهِ ! لَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُمْ مَخْرَجًا .

يعني أنه لا يخرج عن هذه الأربعة الممدوحة إلا الخامس الهالك ، وهو من ليس بعالم ولا متعلم ، ولا مستمع ولا محب لأهل العلم ، وهو الهالك .

فإن من أبغض أهل العلم أحب هلاكهم ، ومن أحب هلاكهم فقد أحب أن يطفأ نور الله في الأرض ويظهر فيها المعاصي والفساد ، فيخشى أن لا يرفع له مع ذلك عمل ، كما قال سفيان الثوري وغيره من السلف .

وكان بعض خدم الخلفاء يبغض أبا الفرج ابن الجوزي / ويسعى في أذاه [ق/هـ] بجهد فراه بعضهم في منامه وهو يذهب به إلى النار ، فسئل عن سبب ذلك ف قيل له : كان يبغض ابن الجوزي .

قال ابن الجوزي : « لَمَّا زَادَ تَعَصُّبُهُ وَأَذَاهُ لَجَأْتُ إِلَى اللَّهِ فِي كَشْفِ سِتْرِهِ ، فَقَصَّمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَرِيئًا » .

ولما قتل الحجاج سعيد بن جبير كَانَ النَّاسُ كُلُّهُمْ مُحْتَاجِينَ إِلَى عِلْمِهِ ، فَمَنَعَهُمُ الْإِتِّقَاعَ بِعِلْمِهِ ، فرئي في المنام أَنَّ الْحَجَّاجَ قُتِلَ بِكُلِّ قَتِيلٍ قَتَلَهُ فِي الدُّنْيَا قِتْلَةً ، وَقُتِلَ بِسَعِيدِ بْنِ جَبْرِ سَبْعِينَ قِتْلَةً » .

ولهذا المعنى كان أشد الناس عذاباً من قتل نبيّاً ؛ لأنه سعى في الأرض بالفساد ، ومن قتل عالماً فقد قتل خليفة نبي ، فهو ساع في الأرض بالفساد أيضاً ، ولهذا قرن الله بين قتل الأنبياء وقتل العلماء الآمرين بالمعروف في قوله تعالى : ﴿ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ (١) .

وقال عكرمة وغيره من السلف في قوله تعالى : ﴿ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا ﴾ (٢) مَنْ قَتَلَ نَبِيًّا أَوْ إِمَامًا عَدْلٍ قَالَ : فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا ، وَمَنْ شَدَّ عَلَى عَصَدِ نَبِيٍّ أَوْ إِمَامٍ عَدْلٍ فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا .

قوله ﷺ : « وَفَضْلُ الْعَالَمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ » .

وقد روي هذا المعنى عن النبي ﷺ أيضاً من حديث معاذ وأبي الدرداء (٣) ، ولكن إسنادهما منقطع .

وفي هذا المثل تشبيه للعالم بالقمر ليلة البدر ، وهو نهاية كماله ، وتمام نوره ، وتشبيه للعابد بالكواكب ، وأن بين العالم والعابد من التفاوت في الفضل ما بين القمر ليلة البدر والكواكب ، والسر في ذلك - والله أعلم - أن الكوكب ضوءه لا يعدو نفسه ، وأما القمر ليلة البدر فإن نوره يشرق على أهل الأرض جميعاً ، فيعمهم نوره فيستضيئون بنوره ، ويهتدون به في مسيرهم .

(١) آل عمران : ٢١ .

(٢) المائدة : ٣٢ .

(٣) أخرجه أحمد (١٩٦/٥) ، والترمذي (٢٦٨٢) من حديث أبي الدرداء ، وقال أبو عيسى : ولا نعرف هذا الحديث إلا من حديث عاصم بن رجاء بن حيوة ، وليس هو عندي بمتصل ، هكذا حدثنا محمود بن خدّاش بهذا الإسناد ، وإنما يروى هذا الحديث عن عاصم بن رجاء بن حيوة عن الوليد بن جميل عن كثير بن قيس عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ ، وهذا أصح من حديث محمود بن خدّاش ، ورأي محمد بن إسماعيل هذا أصح .

وإنما قال : « على سائر الكواكب » ولم يقل : على سائر النجوم ؛ لأن الكواكب هي التي لا تسير ولا يهتدى بها ، فهي بمنزلة العابد الذي نفعه مقصور على نفسه ، وأما النجوم فهي التي يهتدى بها كما قال تعالى : ﴿وَالنَّجْمُ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾^(١) .

وقال : ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾^(٢) .

فكذلك مثَّل العلماء من أتمته بالنجوم في الحديث الذي سبق ذكره .

وكذلك روي عنه أنه قال : « أصحابي كالنجوم ؛ فبأيهم اقتديتم اهتديتم »^(٣) .

وقد قيل : إن القمر إنما يستفيد نوره من ضوء الشمس ، كما أن العالم نوره مقتبس من نور الرسالة ، فلذلك شبه بالقمر ولم يشبه بالشمس .

ولما كان الرسول سراجاً منيراً ، يشرق نوره على الأرض ، كان العلماء ورثته وخلفاؤه مشبهين بالقمر عند تمام نوره وإضاءته .

وفي « الصحيح »^(٤) عن النبي ﷺ : « إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لِأَهْلِ الْأَرْضِ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَضْوَاءِ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ » .

ولا يبعد - والله أعلم - أن العلماء الربانيين من الزمرة الأولى ، كما كانوا في الدنيا بمنزلة القمر ليلة البدر لأهل الأرض ، وقد يشاركونهم في ذلك المبرزون من العباد ولا سيما من انتفع الناس باستماع أخبارهم ، ورقت القلوب عند ذكرهم ، وحتت إلى اقتفاء آثارهم ، وأما الزمرة الثانية فهم عموم العباد .

ولما مات الأوزاعي ، وكان إمام أهل الشام في العلم مع شدة عبادته وكثرة

(١) النحل : ١٦ . (٢) الأنعام : ٩٧ .

(٣) أخرجه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم » (٩١/٢) وحكم عليه الشيخ ناصر الألباني - رحمه الله -

- في « السلسلة الضعيفة » برقم (٥٨) بالوضع .

(٤) أخرجه البخاري (٣٣٢٧) ، ومسلم (٢٨٣٤) من حديث أبي هريرة .

خشيتته وخوفه من الله تعالى رئي في المنام فقال : ما رأيت هناك أعظم من درجة العلم ، ثم درجة المحزونين ، يعني : أهل الخوف من الله والخشية والحزن .
وقد دل هذا الحديث على تفضيل العلم على العبادة تفضيلاً بيناً ، والأدلة الدالة على ذلك كثيرة .

قال الله تعالى : ﴿ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ ^(١) .

وقال : ﴿ يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ﴾ ^(٢) .

يعني : على الذين آمنوا ولم يؤتوا العلم ، كذا قال ابن مسعود وغيره من السلف .

وخرج الترمذي ^(٣) من حديث أبي أمامة ، عن النبي ﷺ : « أَنَّهُ ذُكِرَ لَهُ [ق/ه/ب] رَجُلَانِ / أَحَدُهُمَا عَابِدٌ ، وَالْآخَرُ عَالِمٌ ، فَقَالَ ﷺ : فَضَّلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَذْنَاكُمْ » .

وقال : صحيح حسن غريب .

وخرج أيضًا هو ^(٤) وابن ماجه ^(٥) من حديث ابن عباس ، عن النبي ﷺ قال : « فَيَقِيَّةٌ وَاحِدَةٌ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ » .

وخرج ابن ماجه ^(٦) من حديث عبد الله بن عمرو قال : « خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ ، فَإِذَا هُوَ بِحَلَقَتَيْنِ ، إِحْدَاهُمَا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ وَيَدْعُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ، وَالْآخَرَى يَتَعَلَّمُونَ وَيُعَلِّمُونَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كُلٌّ عَلَى خَيْرٍ ، هَؤُلَاءِ يَدْعُونَ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - وَيَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ ، فَإِنْ شَاءَ أَعْطَاهُمْ وَإِنْ

(١) الزمر : ٩ . (٢) المجادلة : ١١ .

(٣) برقم (٢٦٨٥) . قال الترمذي : هذا حديث غريب .

(٤) برقم (٢٦٨١) . قال الترمذي : هذا حديث غريب ، ولا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث الوليد ابن مسلم .

(٥) برقم (٢٢٢) .

(٦) برقم (٢٢٩) . قال في « الزوائد » : إسناده ضعيف ، داود وبكر وعبد الرحمن كلهم ضعفاء .

شَاءَ مِنْهُمْ، وَهَؤُلَاءِ يَتَعَلَّمُونَ وَيُعَلِّمُونَ، وَإِنَّمَا بُعِثْتُ مُعَلِّمًا. فجلس معهم» .

وخرجه ابن المبارك في كتاب «الزهد»^(١) وزاد فيه بعد قوله : «وَإِنَّمَا بُعِثْتُ مُعَلِّمًا» : «هَؤُلَاءِ أَفْضَلُ» .

وخرج الطبراني^(٢) من حديث عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ : «قَلِيلُ الْفَقْهِ خَيْرٌ مِنْ كَثِيرِ الْعِبَادَةِ» .

وخرج البزار^(٣) والحاكم^(٤) وغيرهما بأسانيد متعددة مرفوعًا : «فَضْلُ الْعِلْمِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ فَضْلِ الْعِبَادَةِ، وَخَيْرُ دِينِكُمُ الْوَرَعُ»^(٥) .

وفي «مراسيل الزهري» عن النبي ﷺ : «فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ سَبْعُونَ دَرَجَةً، مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ مَسِيرَةُ حُضْرٍ»^(٦) جَوَادِ مَائَةِ عَامٍ» .

والآثار الموقوفة عن السلف في هذا كثيرة جدًا :

فروي عن أبي هريرة وأبي ذر قالا : «البَّابُ يَتَعَلَّمُهُ الرَّجُلُ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنْ أَلْفِ رَكْعَةٍ تَطَوُّعًا»^(٧) .

وخرجه ابن ماجه^(٨) من حديث أبي ذر مرفوعًا .

(١) برقم (١٣٨٨) .

(٢) في «الأوسط» (٨٦٩٨) . قال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن رجاء بن حيوة إلا إسحاق أبو عبد الرحمن ، تفرد به الليث . وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» (١٧٣/٥ - ١٧٤) وقال : غريب من حديث رجاء ، تفرد به إسحاق بن أسيد ، ولم يروه عن رجاء إلا ابنه .

(٣) في «المسند» كما في «كشف الأستار» (١٣٩) .

(٤) في «المستدرک» (٩٢/١ - ٩٣) . وصححه .

(٥) وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٢١١/٢ - ٢١٢) . من حديث حذيفة وقال أبو نعيم : لم يروه متصلًا عن الأعمش ، إلا عبد الله بن عبد القدوس ، ورواه جرير بن عبد الحميد عن الأعمش عن مطرف عن النبي ﷺ من دون حذيفة ، ورواه قتادة وحמיד بن هلال عن مطرف من قوله .

(٦) حضر - بالضم - : القَدْو . «النهاية» (٣٩٨/١) .

(٧) أخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١١٥) ، والخطيب في «الفتاوى» (٥١) . وقال الهيثمي في «المجمع» (١٢٤/١) : رواه البزار ، وفيه هلال بن عبد الرحمن الخنفي ، وهو متروك .

(٨) برقم (٢١٩) .

وروي عن أبي الدرداء قال : « مذاكرة العلم ساعة خير من قيام ليلة »^(١) .
ويروى عن أبي هريرة مرفوعاً^(٢) : « لأن أفقه ساعة أحب إلي من أن أحيي ليلة أصليها حتى أصبح » .

وعنه قال : « لأن أعلم باباً من العلم في أمر أو نهي أحب إلي من سبعين غزوة في سبيل الله - عز وجل »^(٣) .

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - قال : « تذاكر العلم بعض ليلة أحب إلي من إحيائها »^(٤) .

وصح عن أبي موسى الأشعري أنه قال : « لمجلس أجلسه من عبد الله بن مسعود أوثق في نفسي من عمل سنة »^(٥) .

وعن الحسن قال : « لأن أتعلم باباً من العلم فأعلمه مسلماً أحب إلي من أن تكون لي الدنيا كلها أجعلها في سبيل الله - عز وجل »^(٦) .

وعنه قال : « إن كان الرجل ليصيب الباب من العلم فيعمل به فيكون خيراً له من الدنيا وما فيها ، لو كانت له فيجعلها في الآخرة » .

وعنه قال : « مِذاذُ العلماءِ ودَمُ الشهداءِ مَجْرَى واحد » .

وعنه : « ما من شيءٍ مما خلق الله أعظم عند الله في عظيم الثواب من طلب علم ، لا حج ، ولا عمرة ، ولا جهاد ، ولا صدقة ، ولا عتق ، ولو كان العلم صورةً لكانت صورته أحسن من صورة الشمس والقمر والنجوم والسماء والعرش » .

(١) أخرجه الخطيب في « الفقيه والمتفقه » (٥٤) . وإسناده معضل .

(٢) أخرجه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم » (١٠٩) عن أبي هريرة موقوفاً . وفي إسناده يزيد بن عياض ، وهو كذاب .

(٣) أخرجه الخطيب في « الفقيه والمتفقه » (٥٢) .

(٤) رواه الدارمي في « السنن » (٨٢/١) .

(٥) أورده الذهبي في « السير » (٤٩٣/١) .

(٦) أخرجه الخطيب في « الفقيه والمتفقه » (٥٣) .

قال الزهري: « تعلم سنة أفضل من عبادة مائتي سنة » .

وقال سفيان الثوري وأبو حنيفة: « ليس بعد الفرائض أفضل من طلب العلم » .

قال الثوري: « لا نعلم شيئاً من الأعمال أفضل من طلب العلم والحديث لمن حسنت فيه نيته . قيل له: وأي شيء النية فيه؟ قال: يريد الله والدّار الآخرة » .

وقال الشافعي: « طلب العلم أفضل من صلاة نافلة » .

ورأى مالك بعض أصحابه يكتب العلم ثم تركه وقام يصلي ، فقال: عَجَبًا لَكَ ! مَا الَّذِي قُمْتَ إِلَيْهِ بِأَفْضَلٍ مِنَ الَّذِي تَرَكْتَهُ .

وسئل الإمام أحمد: أَيُّمَا أَحَبُّ إِلَيْكَ ، أَنْ أَصْلِيَ بِاللَّيْلِ تَطَوُّعًا ، أَوْ أَجْلِسَ أَنْسَخُ الْعِلْمَ ؟ قال: إِذَا كُنْتَ تَنْسَخُ مَا تَعْلَمُ أَمَرَ دِينِكَ فَهَوَ أَحَبُّ إِلَيَّ .

وقال أحمد أيضًا: « الْعِلْمُ لَا يَغْدِلُهُ شَيْءٌ » .

وقال المعافى بن عمران: « كِتَابَةُ حَدِيثٍ وَاحِدٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ قِيَامِ لَيْلَةٍ » .

ومما يدل على تفضيل العلم على جميع النوافل أن العلم يجمع جميع فضائل الأعمال المتفرقة .

فإن العلم أفضل أنواع الذكر ، كما سبق تقريره ، وهو أيضًا أفضل أنواع الجهاد .

ويروى من حديث عبد الله بن [عمر]^(١) والنعمان بن بشير - رضي الله عنه - مرفوعًا^(٢): « إِنَّهُ يُوزَنُ مِذَاؤُ الْعُلَمَاءِ بِدَمِ الشُّهَدَاءِ فَيَرْجَعُ مِذَاؤُ الْعُلَمَاءِ » .

وخرج الترمذي^(٣) من حديث أنس ، عن النبي ﷺ قال: « مَنْ خَرَجَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يَرْجِعَ » .

(١) في «الأصل»: عمرو. وهو خطأ. والمثبت من «تاريخ بغداد» .

(٢) أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (١٩٣/٢) من حديث عبد الله بن عمر .

وأخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١٥٣) من حديث النعمان بن بشير .

(٣) برقم (٢٦٤٧) .

ورود في حديث آخر^(١): « إِذَا جَاءَ الْمَوْتُ طَالِبَ الْعِلْمِ فَهُوَ شَهِيدٌ ».

وقال معاذ بن جبل: « تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ فَإِنَّ تَعَلُّمَهُ لِلَّهِ [حسنة] ^(٢)، وَطَلَبُهُ [قد ١/٦] عِبَادَةٌ، ومداسته تسبيحٌ، والبحث عنه جهادٌ، وتعليمه / لمن لا يعلمه صدقةٌ، وبذله لأهله قرْبَةٌ، لأنَّ الْعِلْمَ سَبِيلُ مَنَازِلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وهو الأَيْسَرُ فِي الْوَحْدَةِ، وَالصَّاحِبُ فِي الْغُرْبَةِ وَالْمُحَدِّثُ فِي الْخَلْوَةِ، وَالذَّلِيلُ عَلَى الشَّرِّاءِ، وَالْمُعِينُ عَلَى الضَّرِّاءِ، وَالسَّلَاحُ عَلَى الْأَعْدَاءِ، وَالزَّيْنُ عِنْدَ الْأَخْلَاءِ، يَرْفَعُ اللَّهُ بِهِ أَقْوَامًا فَيَجْعَلُهُمْ فِي الْخَيْرِ قَادَةً وَأُئِمَّةً، تَقْتَصُّ آثَارُهُمْ، وَيُقْتَدَى بِفَعَالِهِمْ، وَيَنْتَهِي إِلَى رَأْيِهِمْ، تَرْغَبُ الْمَلَائِكَةُ فِي خُلَّتِهِمْ، وَبِأَجْنَحَتِهَا تَمْسَحُهُمْ، وَيَسْتَغْفِرُ لَهُمْ كُلُّ رَطْبٍ وَيَأْبِسُ وَحَيْثَانِ الْبَحْرِ وَهَوَامِهِ، وَسِبَاعِ الْبَرِّ وَأَنْعَامِهِ؛ لِأَنَّ الْعِلْمَ حَيَاةُ الْقُلُوبِ مِنَ الْجَهْلِ، وَمَصَابِيحُ الْأَبْصَارِ مِنَ الظُّلُمِ، وَقُوَّةُ الْأَبْدَانِ مِنَ الضَّعْفِ، يَتَلُغُ [بالبعد في العلم] ^(٣) مَنَازِلَ الْأَخْيَارِ وَالْأَبْرَارِ وَالذَّرَجَاتِ الْعُلَى فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَالتَّفَكُّرُ فِيهِ يَغْدُلُ الصِّيَامَ، وَمَدَارِسُهُ تَغْدِلُ الْقِيَامَ، بِهِ تُوصَلُ الْأَرْحَامُ، وَيُعْرَفُ الْحَلَالُ مِنَ الْحَرَامِ، وَهُوَ إِمَامُ الْعَمَلِ، وَالْعَمَلُ تَابِعُهُ يُلْهِمُهُ السُّعْدَاءُ، وَيُحَرِّمُهُ الْأَشْقِيَاءُ » ^(٤).

رواه ابن عبد البر... به يُعْرَفُ اللَّهُ وَيُعْبَدُ، وبه يمجَّد ويوحد، يرفع الله بالعلم أقوامًا فيجعلهم قادة وأئمة للناس يقتدون بهم ويرجعون إلى رأيهم». في كلام أكثر من هذا. وقد روي هذا مرفوعًا من حديث أبي هريرة^(٥).

(١) أخرجه البزار (١٣٨ - كشف الأستار)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (١١٥)، والخطيب في «الفيح والمفتق» (٥١)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» (٤٩٩/٣) عن أبي سلمة، عن أبي هريرة وأبي ذر مرفوعًا. قال الهيثمي في «المجمع» (١٢٤/١): «رواه البزار، وفيه: هلال بن عبد الرحمن الحنفي، وهو متروك».

(٢) هكذا في «الأصل»: وفي «الفيح والمفتق» برقم (٥٠)، وفي «جامع بيان العلم وفضله» لابن عبد البر «خشية».

(٣) في «جامع بيان العلم» (٢٦٨): يبلغ العبد بالعلم.

(٤) أخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٢٦٨) مرفوعًا وحكم عليه شيخنا الفاضل أبو الأشبال بالوضع فليراجع هناك. وليراجع «تكميل النفع» لشيخنا العلامة محمد عمرو عبد اللطيف برقم (١٣).

(٥) أخرجه الخطيب في «الفيح والمفتق» (٥٠).

ومما يدل على تفضيل العلم على العبادة : قصة آدم عليه السلام فإن الله تعالى إنما أظهر فضله على الملائكة بالعلم ، حيث علمه أسماء كل شيء واعترفت الملائكة بالعجز عن معرفة ذلك ، فلما أنبأهم آدم بالأسماء ظهر حينئذ فضله عليهم ، وقال عز وجل لهم :

﴿ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ ﴾ ^(١) .

وذكر طائفة من السلف أن الذي كتموه أنهم قالوا في أنفسهم : لَنْ يَخْلُقَ اللَّهُ خَلْقًا إِلَّا نَحْنُ أَكْرَمُ عَلَيْهِ مِنْهُ .

ومما يدل على فضل العلم أن جبرئيل عليه السلام ، إنما فضل على الملائكة المشتغلين بالعبادة بالعلم الذي خص به ، فإنه صاحب الوحي الذي ينزل به على الأنبياء - عليهم السلام .

وكذلك خواص الرسل إنما فضلوا على غيرهم من الأنبياء - عليهم السلام - بمزيد العلم المقتضي لزيادة المعرفة بالله والخشية له .

ولهذا وصف الله تعالى محمدًا ﷺ في كتابه ومدحه بالعلم الذي اختصه به ، وامتن به عليه في مواضع كثيرة ، وأمره أن يعلمه لأمته .

فأول ما ذكره بالعلم وبتعليمه في قصة إبراهيم حين دعا ربه لأهل البيت الحرام أن يبعث فيهم رسولاً منهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ، ويعلمهم الكتاب والحكمة ، ثم امتن علينا بأن بعث فينا رسولاً منا ، وهو محمد ﷺ بهذه الصفة ، فقال تعالى : ﴿ لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ ^(٢) .

(١) البقرة : ٣٣ .

(٢) آل عمران : ١٦٤ .

وأول ما أنزل على محمد ﷺ ذكر العلم وفضله ، وهو قوله تعالى : ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴾ (١) .

وامتن على محمد ﷺ بالعلم في مواضع ، كقوله تعالى : ﴿ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴾ (٢) .

وأمره أن يسأل ربه أن يزيده علماً ، فقال : ﴿ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴾ (٣) . وكان ﷺ يقول : « أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِاللَّهِ وَأَشَدُّكُمْ لَهُ خَشْيَةً » (٤) .

وامتن الله تعالى علينا أن بعث فينا هذا الرسول ﷺ الذي يعلمنا ما لم نكن نعلم وأمرنا بشكر هذه النعمة كما قال تعالى : ﴿ كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُمُ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ فَادْكُرُونِي أذكُرْكُمْ واشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ ﴾ (٥) .

وأخبر سبحانه أنه إنما خلق السموات والأرض ونزل الأمر إلا لنعلم بذلك قدرته وعلمه ، فيكون دليلاً على معرفته ومعرفة صفاته ، كما قال تعالى : ﴿ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ ﴾ إلى قوله : ﴿ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ﴾ (١) .

ومدح الله في كتابه العلماء في مواضع كثيرة ، وقد سبق ذكر بعضها ، وأخبر أنه إنما يخشاه من عباده العلماء ، وهم العلماء به .

(١) العلق : ١ - ٥ .

(٢) النساء : ١١٣ .

(٣) طه : ١١٤ .

(٤) أخرجه البخاري (٢٠) ، ومسلم (٢٣٥٦) من حديث عائشة ، وأخرجه البخاري (٥٠٦٣) من حديث أنس .

(٥) البقرة : ١٥١ - ١٥٢ .

(٦) الطلاق : ١٢ .

قال ابن عباس في قوله : ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ ^(١) .

قال : « إِنَّمَا يَخَافُنِي مِنْ عِبَادِي مَنْ عَرَفَ جَلَالِي وَكِبْرِيَانِي وَعَظَمَتِي » .

فأفضل العلم باللَّه ، وهو العلم بأسمائه وصفاته ، وأفعاله التي توجب لصاحبها معرفة الله وخشيته ومحبه وهيبته وإجلاله وعظمته ، والتبتل إليه والتوكل عليه ، والرضا عنه ، والاشتغال به دون خلقه .

ويتبع ذلك العلم بملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتفاصيل ذلك ، والعلم بأوامر الله ونواهيه / وشرائعه وأحكامه ، وما يحبه من عباده من الأقوال [ق ٦/ب] والأعمال الظاهرة والباطنة ، وما يكرهه من عباده من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة .

ومن جمع هذه العلوم فهو من العلماء الربانيين ، العلماء بالله ، العلماء بأمر الله .

وهم أكمل ممن قصر علمه على العلم بالله دون العلم بأمره وبالعكس ، وشاهد هذا النظر في حال الحسن وابن المسيب والثوري وأحمد وغيرهم من العلماء الربانيين ، وحال مالك بن دينار والفضيل بن عياض ومعروف وبشر وغيرهم من العارفين .

فمن قايس بين الحاليين عرف فضل العلماء بالله وبأمره على العلماء بالله فقط .

فما الظن بتفضيل العلماء بالله وبأمره على العلماء بأمره فقط ، فإن هذا واضح لا خفاء به ، وإنما يظن بعض من لا علم له بتفضيل العباد على العلماء ؛ لأنهم تخيلوا أن العلماء هم العلماء بأمر الله فقط ، وأن العباد هم العلماء بالله وحده ، فرجحوا العالم بالله على العالم بأمره ، وهذا حق .

(١) فاطر : ٢٨ .

ونحن إنما نقول : إن العلماء بالله والعلماء بأمره أفضل من العباد ، ولو كان العباد من العلماء بالله ؛ لأن [العلماء] ^(١) الربانيين شاركوا العبّاد في فضيلة العلم بالله ؛ بل ربما زادوا عليهم فيه ، وانفردوا بفضيلة العلم بأمر الله ، وبفضيلة دعوة الخلق إلى الله وهدايتهم إليه ، وهو مقام الرسل - عليهم السلام - وكذلك كانوا خلفاء الرسل وورثتهم كما سيأتي ذكره - إن شاء الله تعالى .

وهذا القدر الذي انفردوا به عن العبّاد أفضل من القدر الذي انفرد به العبّاد من نوافل العبادة ، فإن زيادة المعرفة بما أنزل الله على رسوله توجب زيادة المعرفة بالله والإيمان به ، وجنس المعرفة بالله والإيمان [به] ^(١) أفضل من جنس العمل بالجوارح والأركان ، ولكن من لا علم له تعظم في نفسه العبادات على العلم ؛ لأنه لا يتصور حقيقة العلم ولا شرفه ، ولا قدرة له على ذلك ، وهو يتصور حقيقة العبادات ، وله قدرة على جنسها في الجملة .

ولهذا تجد كثيرًا ممن لا علم لديه يفضل الزهد في الدنيا على العلوم والمعارف وسببه ما ذكرناه .

وهو أنه لا يتصور معنى العلم والمعرفة ، ومن لا يتصور شيئًا لا يقر في صدره عظمته ، وإنما يتصور الجاهل بالعلم حقيقة الدنيا ، وقد عظمت في صدره ، فعظم عنده من تركها .

كما قال محمد بن واسع - وقد رأى (شاذان) ^(٢) ، فقيل له : هؤلاء زهاد - فقال : وَأَيُّ شَيْءٍ قَدَرُ الدُّنْيَا حَتَّى يُمَدَّحَ مَنْ زَهَدَ فِيهَا .

وقال أبو سليمان الداراني قريبًا من هذا المعنى أيضًا ، فالمفتخر بالزهد في الدنيا كأنه يفتخر بترك نزر يسير من شيء هو أقل عند الله من جناح بعوضة ، وهذا أحقر من أن يذكر ، فضلًا عن أن يفتخر به .

(١) من المطبوع .

(٢) شاذان : « نسخة » .

ولهذا أيضًا يعظم في نفوس كثير من الناس ذكر الخوارق والكرامات ،
ويرونها أفضل مما أعطيه العلماء من المعرفة والعلم ، وإنما يتصورون حقيقة
الخوارق ؛ لأنها من جنس القدرة والسلطان في الدنيا ، الذي يعجز أكثر الناس
عنه .

وأما العلماء بالله فلا تعظم هذه الخوارق عندهم ؛ بل يرون الزهد فيها ، وإنها
من نوع الفتنة والحنة وبسط الدنيا على العبد ، فيخافون من الاشتغال بها
والوقوف معها ، والانقطاع عن الله عز وجل .

وقد ذكر أبو طالب المكي هذا المعنى في كتابه عن كثير من العارفين منهم
أبو يزيد ، ويحيى بن معاذ ، وسهل [التستري]^(١) ، وذو النون ، [والجنيد]^(٢)
وغيرهم .

وقيل لبعضهم : إن فلانًا يمشي على الماء ! فقال : « مَنْ أَمَكَّنَهُ اللَّهُ مِنْ مُخَالَفَةِ
هَوَاهُ فَهُوَ أَفْضَلُ » .

وكان أبو حفص النيسابوري يومًا جالسًا مع أصحابه خارج المدينة ، وهو
يتكلم عليهم ، فطابت أنفسهم فجاء أيل^(٣) قد نزل من الجبل حتى برك بين
يديه ، فبكى بكاءً شديدًا وانزعج ، فسئل عن سبب بكائه ، فقال : رأيت
اجتماعكم حولي وقد طابت قلوبكم ، فوقع في قلبي ، لو أن لي شاة ذبحتها
ودعوتكم ، فما تحكم هذا الخاطر حتى جاء هذا الوحش فبرك بين يدي ، فخیل
لي أنني مثل فرعون ، الذي سأل ربه أن يجري له النيل فأجراه له ، قلت : فما
يؤمنني أن يكون الله يعطيني كل حظ في الدنيا ، وأبقى في الآخرة فقيرًا
لا شيء لي ، فهذا الذي أزعجني .

(١) من المطبوع .

(١) الأيل ، الذكر من الأوعال .

قال الخليل : وإنما سُمي أَيْلًا ؛ لأنه يقول إلى الجبال . « اللسان » مادة : (أول) .

والوعل : تيس الجبل . « اللسان » مادة : (وعل) .

فأحوال العارفين كلها تدل على أنهم لم يكونوا يلتفتون إلى هذه الخوارق وإنما كان اهتمامهم بمعرفة الله وخشيته ، ومحبة والأنس به ، والشوق إلى لقائه [ق٧/١] وطاعته ، والعلماء الربانيون [يشاركون]^(١) في ذلك / ويزيدون عليهم بالعلم بأمر الله وبدعوة الخلق إلى الله .

وهذا هو الفضل العظيم عند الله وملائكته ورسله كما قال بعض السلف :
مَنْ عَمَلَ وَعَلِمَ وَعَلَّمَ فَذَلِكَ يُدْعَى عَظِيمًا فِي مَلَكَوَتِ السَّمَاءِ .

وإذا ظهر فضل العالم على العابد ، فإنما المراد تفضيله على العابد بعلم ، فأما العابد بغير علم ؛ فإنه مذموم .

ولهذا شبهه السلف بالسائر على غير طريق ، وبأنه يفسد أكثر مما يصلح .
وبأنه كالحمار في الطاحون ، يدور حتى يهلك من التعب ولا يبرح من مكانه .
وهذا أشد ظهورًا ووضوحًا من أن يحتاج إلى بسط القول فيه .

ولنضرب ههنا مثلاً جامعًا لأحوال الخلق كلهم ، بالنسبة إلى دعوة الرسول ﷺ وانقسامهم في إجابة دعوته إلى : سابق ، ومقتصد ، وظالم لنفسه ، وبه يظهر فضل العلماء الربانيين على غيرهم من الناس أجمعين ، فنقول :

مثل ذلك كمثّل رسول قدم من بلد الملك الأعظم فأدى رسالة الملك إلى سائر البلدان ، وظهر لهم صدقه في رسالته ، فكان مضمون رسالته التي أداها عند الملك الأعظم إلى رعيته :

أن هذا الملك لا إحسان أتم من إحسانه ، ولا عدل أكمل من عدله ، ولا بطش أشد من بطشه ، وأنه لا بد أن يستدعي الرعية كلهم إليه ليقيموا عنده ، فمن قدم عليه بإحسان جزاه بإحسانه أفضل الجزاء ، ومن قدم عليه بإساءة جزاه بإساءته أشد الجزاء ، وأنه يحب كذا وكذا ، ويكره كذا وكذا ، ولم يدع شيئًا مما تعمله الرعية إلا أخبرهم بما يحبه الملك منه وبما يكره ، وأمرهم

(١) في المطبوع : يشاركونهم .

بالتجهز والسير إلى دار الملك التي فيها الإقامة وأخبرهم بخراب جميع البلدان سوى ذلك البلد، وأن من لم يتجهز للسير بعث إليه الملك من يزعجه عن وطنه، وينقله منه على أسوأ حال، وجعل يصف صفات هذا الملك الحسنى من الجمال والكمال، والجلال والإفضال.

فانقسم الناس في إجابة هذا الرسول الداعي إلى الملك أقسامًا عديدة: فمنهم من صدقه، ولم يكن له هم إلا السؤال عما يحب هذا الملك من الرعية واستصحابه إلى داره عند السير إليه.

فاشتغل بتخليصه لنفسه، وبدعاء من يمكنه دعاؤه من الخلق إلى ذلك، وعما يكرهه الملك، فاجتنبه وأمر الناس باجتنابه، وجعل همه الأعظم السؤال عن صفات الملك وعظمته وإفضاله، فزاد بذلك محبته لهذا الملك وإجلاله، والشوق إلى لقائه، فارتحل إلى الملك مستصحبًا لأنفس ما قدر عليه مما يحبه الملك ويرتضيه، واستصحب معه ركبًا عظيمًا على مثل حاله، سار بهم إلى دار الملك.

وقد عرف من جهة ذلك الدليل - وهو الرسول الصادق - أقرب الطرق التي يتوصل بالسير فيها إلى الملك، وما ينفع من التزود للمسير فيها، وعمل بمقتضى ذلك في السير هو ومن اتبعه.

فهذه صفة العلماء الربانيين الذين اهتدوا وهدوا الخلق معهم إلى طريق الله، وهؤلاء يقدمون على الملك قدوم الغائب على أهله، المنتظرين لقدمه، المشتاقين إليه أشد الشوق.

وقسم آخرون اشتغلوا بالتأهب لمسيرهم بأنفسهم إلى الملك ولم يتفرغوا لاستصحاب غيرهم معهم.

وهذه صفة العباد الذين تعلموا ما ينفعهم في خاصة أنفسهم، واشتغلوا بالعمل بمقتضاه.

وقسم آخرون تشبهوا بأحد القسمين، وأظهروا للناس أنهم منهم، وأن قصدهم التزود للرحيل، وإنما كان قصدهم استيطان دارهم الفانية.

وهم العلماء والعباد المراءون بأعمالهم؛ لينالوا بذلك مصالح دارهم التي هم بها مستوطنون، وحال هؤلاء عند الملك الأعظم إذا قدموا عليه شر حال، ويقال لهم: اطلبوا جزاء أعمالكم ممن عملتم لهم، فليس لكم عندنا من خلاق، وهم أول من تسعر بهم النار من أهل التوحيد.

وقسم آخرون فهموا ما أراه الرسول من رسالة الملك، لكنهم غلب عليهم الكسل والتقاعد عن التزود للسفر.

واستصحاب ما يحب الملك، واجتناب ما يكرهه.

وهؤلاء العلماء الذين لا يعملون بعلمهم، وهم على شفا هلكة، وربما انتفع غيرهم بمعرفتهم ووصفهم لطريق السير، فسار المتعلمون فنجوا، وانقطع بمن تعلموا منهم الطريق فهلكوا.

وقسم آخرون صدقوا الرسول فيما دعا إليه من دعوة الملك، لكنهم لم يتعلموا منه طريق السير، ولا معرفة تفاصيل ما يحبه الملك وما يكرهه، فساروا [ق٧/ب] بأنفسهم، / ورموا نفوسهم في طرق شاقة، ومخاوف وقفار وعرة، فهلك أكثرهم، وانقطعوا في الطريق، ولم يصلوا إلى دار الملك.

وهؤلاء هم الذين يعملون بغير علم.

وقسم لم يهتموا بهذه الرسالة، ولا رفعوا بها رأسا، واشتغلوا بمصالح إقامتهم في أوطانهم التي أخبر الرسول بخرابها.

وهؤلاء: منهم من كذب الرسول بالكلية ومنهم من صدقه بالقول ولكنه لم يشتغل بمعرفة ما دل عليه ولا بالعمل به، وهؤلاء عموم الخلق المُعْرِضُونَ عن العلم والعمل.

ومنهم الكفار والمنافقون، ومنهم العصاة الظالمون لأنفسهم .
 فلم يشعروا إلا وقد طرقتهم داعي الملك، فأخرجهم عن أوطانهم،
 واستدعاهم إلى الملك، فقدموا عليه قدوم الآبق على سيده الغضبان .
 فإذا تأملت أقسام الناس المذكورة لم تجد أشرف ولا أقرب عند الملك من
 العلماء الربانيين، فهم أفضل الخلق بعد المرسلين .
 قوله ﷺ : « وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ » .

يعني أنهم ورثوا ما جاء به الأنبياء من العلم، فخلفوا الأنبياء في أمهم
 بالدعوة إلى الله وإلى طاعته، والنهي عن معاصي الله والذب عن دينه .
 وفي مراسيل الحسن، عن النبي ﷺ قال : « رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَى خُلَفَائِي . قَالُوا :
 يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ خُلَفَاؤُكَ ؟ قَالَ : الَّذِينَ يُخْبُونُ سُتِّي مِنْ بَعْدِي وَيَعْلَمُونَهَا عِبَادَ
 اللَّهِ » .

وقد روي نحوه من حديث^(١) علي بن أبي طالب رضي الله عنه مرفوعاً
 أيضاً .

فالعلماء في مقام الرسل بين الله وبين خلقه، كما قال ابن المنكدر :
 إِنَّ الْعَالِمَ بَيْنَ اللَّهِ وَبَيْنَ خَلْقِهِ، فَلْيَنْظُرْ كَيْفَ يَدْخُلُ عَلَيْهِمْ .
 وقال ابن عيينة : أَعْظَمُ النَّاسِ مَنَزَلَةً مَنْ كَانَ بَيْنَ اللَّهِ وَبَيْنَ خَلْقِهِ : الْأَنْبِيَاءُ،
 وَالْعُلَمَاءُ .

وقال سهل التستري : مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى مَجَالِسِ الْأَنْبِيَاءِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى
 مَجَالِسِ الْعُلَمَاءِ، يَجِيءُ الرَّجُلُ فَيَقُولُ : يَا فُلَانُ، أَيشَ تَقُولُ فِي رَجُلٍ حَلَفَ
 عَلَى أَمْرَاتِهِ كَذَا وَكَذَا ؟ فَيَقُولُ : طُلَّقَتْ أَمْرَاتُهُ، وَيَجِيءُ آخَرُ فَيَقُولُ : مَا تَقُولُ

(١) أخرجه الراهرمزي في « المحدث الفاصل » (١٦٣/١) عن علي بنحوه . وقال الذهبي في « الميزان »
 (٢٧٠/١) : هذا باطل . وذكره الديلمي في « فردوس الأخبار » (٤٧٩/١) بلفظ : « اللهم ارحم
 خلفائي، الذين يروون أحاديثي وستي، ويعلمونها الناس » .

في رَجُلٍ حَلَفَ عَلَى امْرَأَتِهِ بِكَذَا وَكَذَا؟ فيقول: ليس يحنث بهذا القول .
وليس هذا إلا لنبي أو عالم ، فاعرفوا لهم ذلك .

ورأت امرأة من العابدات في زمن الحسن البصري ، كأنها تستفتي في
المسحاضة ، فقيل لها : أتستفتين وفيكم الحسن ، وفي يده خاتم جبرئيل عليه
السلام ؟

وفي هذا إشارة إلى وراثة الحسن ما جاء به جبرئيل من الوحي بخاتمه .
ورأى بعض العلماء النبي ﷺ في المنام فقال له : يا رسول الله ، قد اختلف
علينا في مالك والليث أيهما أعلم ؟

فقال ﷺ : مالك ورث جدي - يعني : ورث علمي .

ورأى بعضهم في المنام النبي ﷺ قاعدًا في المسجد ، والناس حوله ، ومالك
قائم بين يديه ، وبين يدي رسول الله ﷺ مسك ، وهو يأخذ منه قبضة فيدفعها
إلى مالك ، ومالك ينشرها على الناس فأول ذلك لمالك بالعلم واتباع السنة .

ورأى الفضيل بن عياض النبي ﷺ في منامه جالسًا ، وإلى جنبه فرجة ،
فجاء ليجلس فيها ، فقال له النبي ﷺ : هذا مجلس أبي إسحاق الفزاري .

فسئل بعضهم : أيهما كان أفضل أبو إسحاق أو فضيل ؟ فقال : كان فضيل
رجل نفسه ، وكان أبو إسحاق رجل عامة . يشير إلى أنه كان عالمًا ينتفع الناس
بعلمه ، وكان فضيل عابدًا نفعه لنفسه .

والعلماء في الآخرة يتلون الأنبياء في الشفاعة وغيرها ، كما في الترمذي^(١) ،
عن عثمان ، عن النبي ﷺ :

« يَشْفَعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْأَنْبِيَاءُ ، ثُمَّ الْعُلَمَاءُ ، ثُمَّ الشَّهَدَاءُ » .

(١) لم أقف عليه عند الترمذي ، وإنما أخرجه ابن ماجه (٤٣١٣) .

وذكره البيهقي في « شعب الإيمان » (١٧٠٧) وقال : وروينا في مسألة الشفاعة من كتاب « البعث »
عن عثمان بن عفان مرفوعًا .. فذكره . وذكره الديلمي في « الفردوس » (٥١٩/٥) عنه أيضًا .

وقال مالك بن دينار :

« بَلَّغْنَا أَنَّهُ يُقَالُ لِلْعَابِدِ : ادْخُلِ الْجَنَّةَ ، وَيُقَالُ لِلْعَالِمِ : قِفْ فَاسْتَفَعْ » .

وقد روي هذا مرفوعاً من حديث أبي هريرة^(١) بإسناد ضعيف جداً .

وللعلماء الكلام في الموقف إذا اشتبهت الأمور على الناس ؛ فإذا ظن أهل الموقف أنهم لم يلبثوا في قبورهم إلا ساعة ؛ يبين أهل العلم أن الأمر على خلاف ذلك كما قال تعالى :

﴿ وَيَوْمَ نَقُومُ السَّاعَةَ يُفَسِّمُ الْمُجْرِمُونَ مَا لَبِثُوا غَيْرَ سَاعَةٍ كَذَلِكَ كَانُوا يُؤْفَكُونَ وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَالْإِيمَانَ لَقَدْ لَبِثْتُمْ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْبَعْثِ ﴾
الآية^(٢) .

[٨/١]

/ والعلماء يخبرون يوم القيامة بخزي المشركين كما قال تعالى :

﴿ ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُخْزِيهِمْ وَيَقُولُ أَيْنَ شُرَكَائِيَ الَّذِينَ كُنْتُمْ تُشَاقِقُونَ فِيهِمْ قَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ إِنَّ الْخِزْيَ الْيَوْمَ وَالسُّوءَ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴾^(٣) .

وقد روي في حديث مرفوع : « إِنَّ النَّاسَ يَحْتَاجُونَ فِي الْجَنَّةِ إِلَى الْعُلَمَاءِ كما كانوا يحتاجون إليهم في الدنيا ، إِذَا اسْتَدْعَى الرَّبُّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لِزِيَارَتِهِ وَقَالَ لَهُمْ : سَلُونِي مَا شِئْتُمْ فَيُلْتَفَتُونَ إِلَى الْعُلَمَاءِ مِنْهُمْ ، فَيَقُولُونَ : سَلُوهُ رُؤُوسَهُمْ ؛ فَمَا فِي الْجَنَّةِ أَعْظَمُ مِنْهَا »^(٤) .

وهذا كله يبين أن لا درجة بعد النبوة أفضل من درجة العلماء .

(١) أخرجه الخطيب في « الفقيه والمتفقه » (٦٨) من حديث أنس ، وأخرجه أيضاً (٦٩) من حديث ابن عباس .

(٢) الروم : ٥٥ - ٥٦ .

(٣) النحل : ٢٧ .

(٤) ذكره الذهبي في « الميزان » (٢٢/٦ - علمية) عن جابر مرفوعاً بنحوه ، وقال : وهذا موضوع .

وقد يطلق اسم العلماء ويراد إدخال الأنبياء فيهم كما في قوله تعالى :

﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ﴾^(١).

فلم يفرد الأنبياء بالذكر ؛ بل أدخلهم في مسمى العلماء ، وكفى بهذا شرفاً للعلماء أنهم يسمون باسم يجتمعون هم والأنبياء فيه .

ومن هنا قال من قال : إِنَّ الْعُلَمَاءَ الْعَامِلِينَ هُمْ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ .

كما قال أبو حنيفة والشافعي : إِنْ لَمْ يَكُنِ الْعُلَمَاءُ وَالْفُقَهَاءُ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ فَلَيْسَ لِلَّهِ وَلِيٌّ .

وقال الإمام أحمد في أَهْلِ الْحَدِيثِ : إِنَّهُمْ هُمُ الْأَبْدَالُ .

قوله ﷺ : « إِنْ الْأَنْبِيَاءُ لَمْ يُورَثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا ، وَإِنَّمَا وَرَثُوا الْعِلْمَ ؛ فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحِطِّ وَافِرٍ » .

والمراد بهذا أن العلماء ورثوا الأنبياء فيما خلفوه ، وأن الذي خلف الأنبياء هو العلم النافع ، فمن أخذ العلم وحصل له فقد حصل له الحظ العظيم الوافر الذي يغبط به صاحبه .

وَرَأَى ابْنُ مَسْعُودٍ قَوْمًا فِي الْمَسْجِدِ يَتَعَلَّمُونَ فَقَالَ رَجُلٌ : عَلَى مَا اجْتَمَعَ هَؤُلَاءِ ؟ فَقَالَ : عَلَى مِيرَاثِ مُحَمَّدٍ ﷺ يَقْتَسِمُونَهُ .

وخرج أبو هريرة إلى السوق ، فقال لأهله : تَرَكْتُمْ مِيرَاثَ مُحَمَّدٍ ﷺ يُقْتَسَمُ فِي الْمَسْجِدِ وَأَنْتُمْ هَا هُنَا^(٢) ؟ ! فتركة النبي ﷺ وميراثه هو هذا الكتاب الذي جاء به مع السنة المفسرة له المبينة لمعانيه .

وفي « صحيح البخاري »^(٣) عن ابن عباس « أنه سئل : أترك النبي ﷺ من شيء ؟ قال : مَا تَرَكَ إِلَّا مَا بَيْنَ الدُّفْتَيْنِ ، يَعْنِي : دَفْتِي الْمُصْحَفِ » .

(١) آل عمران : ١٨ .

(٢) ذكره الهيثمي في « المجمع » (١٢٤/١) وقال : رواه الطبراني في « الأوسط » ، وإسناده حسن . أ.هـ .

(٣) برقم (٥٠١٩) .

وفي «الصحيحين»^(١) عن ابن أبي أوفى «أنه سئل: هل وصى رسول الله ﷺ بشيء؟ قال: وصى بكتاب الله».

وخطب ﷺ في مرجعه من حجة الوداع فقال:

«إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَنِي رَسُولُ رَبِّي فَأُجِيبُهُ، وَإِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ: أَوَّلُهُمَا كِتَابُ اللَّهِ، فِيهِ الْهُدَى وَالتُّورُ، مَنِ اسْتَفْسَكَ بِهِ وَأَخَذَ بِهِ كَانَ عَلَى الْهُدَى وَمَنْ أَخْطَأَهُ ضَلَّ» خَرَّجَهُ مُسْلِمٌ^(٢).

وفي «المسند»^(٣) عن عبد الله بن عمرو قال: «خرج علينا رسول الله ﷺ يوماً كالمودع، فقال: أَنَا النَّبِيُّ الْأُمِّيُّ - قال ذلك ثلاث مرات - وَلَا نَبِيَّ بَعْدِي، أُوتِيتُ فَوَاتِحَ الْكَلِمِ وَجَوَامِعَهُ، وَعَلِمْتُ كَمَ خَزَنَةِ النَّارِ وَحَمَلَةَ الْعَرْشِ، وَعُوفِيتُ أُمَّتِي، فَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا مَا دُمْتُ فِيكُمْ؛ فَإِذَا ذُهِبَ بِي فَعَلَيْكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، أَجْلُوا حَلَالَهُ وَحَرِّمُوا حَرَامَهُ».

قوله ﷺ: «إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُورَثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَإِنَّمَا وَرَثُوا الْعِلْمَ».

يريد أنهم لم يورث عنهم سوى العلم، وهذا يبين المراد بقوله تعالى: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ﴾^(٤).

وقوله تعالى عن زكريا أنه قال: ﴿فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا يَرِثُنِي وَيَرِثْ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ﴾^(٥).

إنما أريد به ميراث العلم والنبوة لا المال؛ فإن الأنبياء لا يجمعون مالا يتركونه.

(١) أخرجه البخاري (٥٠٢٢)، ومسلم (١٦٣٤).

(٢) برقم (٢٤٠٨).

(٣) (١٧٢/٢).

(٤) النمل: ١٦.

(٥) مريم: ٤ - ٥.

قال عليه السلام : « مَا تَرَكْتُ بَعْدَ مُؤْنَةِ عَامِلِي وَنَفَقَةِ عِيَالِي فَهُوَ صَدَقَةٌ »^(١) .

« وَمَا تَرَكَ إِلَّا دِرْعَهُ وَسِلَاحَهُ وَبَعْلَتَهُ الْبَيْضَاءَ وَأَرْضًا جَعَلَهَا صَدَقَةً »^(٢) .

فلم يخلف سوى آله الذي بعث به ، والأرض التي كان يقتات منها هو وعياله ، ردها صدقة على المسلمين .

وكل هذا إشارة إلى أن الرسل لم تبعث بجمع الدنيا وتوريثها لأهلهم ، وإنما بعثوا بالدعوة إلى الله والجهاد في سبيله والعلم النافع وتوريثه لأممهم .

[ق/٨ب] وفي مراسيل أبي مسلم الخولاني ، عن النبي ﷺ / قال : « مَا أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ أَنْ أَجْمَعَ الْمَالَ وَأَكُنَّ مِنَ التَّاجِرِينَ ، وَلَكِنْ أَوْحَى إِلَيَّ : أَنْ سَبَّحَ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُنَّ مِنَ السَّاجِدِينَ ، وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ » خرج أبو نعيم^(٣) .

وفي الترمذي^(٤) وغيره عن ابن مسعود أن النبي ﷺ قال :

« مَا لِي وَلِلدُّنْيَا ؟ ! إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ الدُّنْيَا كَرَائِبِ اسْتِظْلَالٍ بِظِلِّ شَجَرَةٍ ، ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا » .

فقوله ﷺ : « وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ ، وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوْرَثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا ، وَإِنَّمَا وَرَثُوا الْعِلْمَ » . فيه إشارة إلى أمرين :

أحدهما : أن العالم الذي هو وارث للرسول حقيقة ، كما أنه ورث علمه فينبغي أن يورثه كما ورث الرسول العلم ، وتوريث العالم العلم هو أن يخلفه بعده بتعليم أو تصنيف ، ونحو ذلك مما ينتفع به بعده .

وفي « الصحيح »^(٥) عن النبي ﷺ : « إِذَا مَاتَ الْعَبْدُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ : عِلْمٍ نَافِعٍ ، أَوْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ » .

(١) أخرجه البخاري (٣٠٩٦) ، ومسلم (١٧٦٠) من حديث أبي هريرة .

(٢) أخرجه البخاري (٢٧٣٩) من حديث عمرو بن الحارث .

(٣) في « الحلية » (١٣١/٢) .

(٤) أخرجه مسلم (١٦٣١) .

(٥) برقم (٢٣٧٧) .

فالعالم إذا عَلم من يقوم به بعده ؛ فقد خلف علماً نافعا وصدقة جارية ؛ لأن تعليم العلم صدقة ، كما سبق عن معاذ وغيره ، والذين علمهم بمنزلة أولاد الصالحين يدعون له ، فيجتمع له بتخليف علمه هذه الخصال الثلاث .

والأمر الثاني : أن من كمال ميراث العالم للرسول - عليه السلام - أن لا يخلف الدنيا كما لم يخلفها الرسول ، وهذا من جملة الاقتداء بالرسول وبسنته في زهده في الدنيا ، وتقلله منها ، واجتزائه منها باليسير .

كما كان سهل التستري يقول : مِنْ عَلَامَةِ حُبِّ السُّنَّةِ حُبُّ الْآخِرَةِ وَبُغْضُ الدُّنْيَا ، وَلَا يَأْخُذُ مِنْهَا إِلَّا زَادًا بُلْغَةً إِلَى الْآخِرَةِ .

وقال مالك بن دينار : إِنَّمَا الْعَالِمُ الَّذِي إِذَا أَتَيْتُهُ فِي بَيْتِهِ فَلَمْ تَجِدْهُ قَصَّ عَلَيْكَ بَيْتَهُ ، رَأَيْتُ حَصِيرَةَ الصَّلَاةِ وَمُضْحَفَهُ وَمَطْهَرَتَهُ فِي جَانِبِ الْبَيْتِ ، تَرَى أَثَرَ الْآخِرَةِ .

وكان الفضيل يقول : اخذَرُوا عَالِمِ الدُّنْيَا لَا يَصُدُّكُمْ بِشْكْرِهِ . ثم قال : إِنَّ كَثِيرًا مِنْ عُلَمَائِكُمْ زِيَّةٌ أَشْبَهُ بِزِيٍّ كِشْرَى وَفَيْصَرٌ ، أَشْبَهُ مِنْهُ بِزِيٍّ مُحَمَّدٍ ﷺ ، إِنَّ مُحَمَّداً لَمْ يَضَعْ لِنَبْتَةٍ عَلَى لَبَنَةٍ ، وَلَا قَصَبَةً عَلَى قَصَبَةٍ ، وَلَكِنْ رَفَعَ لَهُ عِلْمٌ فَشَمَّرَ إِلَيْهِ .

وكان يقول : الْعُلَمَاءُ كَثِيرٌ وَالْحُكَمَاءُ قَلِيلٌ ، وَإِنَّمَا يُرَادُ مِنَ الْعِلْمِ الْحِكْمَةُ ، فَمَنْ أُوتِيَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا .

وهكذا كان حال العلماء الربانيين كالحسن وسفيان وأحمد ، اجتزءوا من الدنيا باليسير إلى أن خرجوا منها ، ولم يخلقوا سوى العلم ، مع أن بعضهم كان يلبس لباساً حسناً ، ويأكل أكلاً متوسطاً بعيداً من التقشف .

كالحسن البصري ؛ فإنه كان يأكل اللحم كل يوم ، كان يشتري بنصف درهم لحماً فيطبخه مرقة طيبة فيأكل منه هو وعياله ، وَيُطْعِمُ كُلَّ مَنْ دَخَلَ عَلَيْهِ ، وكان يلبس الثياب الحسنة ، وهو مع هذا أزهّد الناس في الدنيا ، وما زاحم على شيء منها قط .

وكان الناس إذا دخلوا عليه خرجوا من عنده ، ولا يعدون الدنيا شيئاً ، وما رأوا أشد احتقاراً لأهل الدنيا منه .

وكانوا يدخلون عليه في مرضه يعودونه وليس في بيته إلا سرير مرمول^(١) هو عليه ، وليس في بيته قليل ولا كثير ، حتى قال ابن عون : « إِنَّمَا اسْتَبَدَّ الْحَسَنُ النَّاسَ بِالزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا ، فَأَمَّا الْعِلْمُ فَقَدْ شُورِكَ فِيهِ » .

وكان الحسن يقول : « إِنَّمَا الْفَقِيهُ الزَّاهِدُ فِي الدُّنْيَا ، الرَّاعِبُ فِي الْآخِرَةِ ، الْمُجْتَهِدُ فِي الْعِبَادَةِ ، الْقَائِمُ بِسُنَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ ، من رأى محمداً فقد رآه غادياً ورائحاً لم يضع لبنة ، على لبنة ولا قصبة على قصبة ؛ إنما رفع له علم فشمر إليه » .

وكان سفيان الثوري أشد تقشفاً في ملبسه من الحسن ، حتى كان من يراه ولا يعرفه يظنه من السؤال ، وكان مع شدة ورعه إذا وجد الحلال أكل منه طيباً ، وإن لم يجد حلالاً استف الرمل ، وربما بقي ثلاثاً لا يطعم شيئاً مع عرض الناس عليه الأموال الكثيرة .

[ق/٩] وكان / إذا شبع من الحلال يزيد في عمله ويقول : « أطعم الزنجي وكده » .

وكان أزهّد الناس في الدنيا في زمانه حتى كان يتعرى بمجلسه عن الدنيا ولم تكن السلاطين والملوك والأغنياء أذلّ منهم في مجلسه ، ولا الفقراء والمساكين أعزّ منهم في مجلسه .

وكان الخوف قد غلب عليه ، فلما مرض مرض الموت حُمل ماؤه إلى طبيب فقال : « لَيْسَ لِهَذَا دَوَاءٌ ، هَذَا قَدْ فَتَّتِ الْحُزْنَ وَالْخَوْفُ كَبِدَهُ » .

ويقال : لم يكن في زمانه من هو أخوف لله منه ، ولا من هيبة الله في صدره أعظم منه .

(١) قال أبو عبيد : رملت الحصى وأرملته ، فهو مرمول إذا نسجته . « اللسان » مادة : (رمل) .

ولما مات قال بعض العلماء: معشر أهل الهوى، كلوا الدنيا بالدين، فقد مات سفيان، يعني؛ ما بقي بعده أحد يستحيا منه.

وأما الإمام أحمد فكان أشد منهما تقشفًا في عيشه وأكثر صبرًا على خشونة العيش للقلة، وكانت معيشته من حوانيت له ورثها من أبيه، ويأخذ أجرها في الشهر دون عشرين درهماً، ومات لم يخلف إلا قطعاً في خرقة له، كان وزنها دون نصف درهم، وترك عليه دينًا قضي عنه من أجره حوانيته مع كثرة ما كان يرد عليه من الخلفاء من الجوائز والصلوات.

وكان يحيى بن أبي كثير من العلماء الربانيين المتوسعين في العلم، وكان يقال: إِنَّهُ لَمْ يَتَّقْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مِثْلَهُ، وكان حسن الثياب، حسن الهيئة، فلما مات خلف ثلاثين درهماً كفنوه بها رحمه الله.

وكان محمد بن أسلم الطوسي من العلماء الربانيين الزهاد، فمات ولم يخلف سوى كساءه ولبده^(١)، فوضعوهما على نعشه وإناء للوضوء تصدقوا به. فكان النساء على السطوح يقلن في جنازته: هَذَا الْعَالِمُ الَّذِي خَرَجَ مِنَ الدُّنْيَا، وَهَذَا مِيرَاثُهُ الَّذِي عَلَى جَنَازَتِهِ، ليس مثلَ عُلَمَائِنَا هَؤُلَاءِ عَبِيدُ بُطُونِهِمْ، يَجْلِسُ أَحَدُهُمْ لِلْعِلْمِ سِتِّينَ أَوْ ثَلَاثًا فَيَشْتَرِي الضِّيَاعَ وَيَسْتَفِيدُ الْمَالَ.

وقال العباس بن مرثد: سَمِعْتُ أَصْحَابَنَا يَقُولُونَ: صَارَ إِلَى الْأَوْزَاعِيِّ أَكْثَرُ مِنْ سَبْعِينَ أَلْفَ دِينَارٍ مِنَ السُّلْطَانِ مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ، فَلَمَّا مَاتَ خَلَّفَ سَبْعَةَ دَنَانِيرَ بَقِيَتْ بَقِيَّةً، وما كان له أرض ولا دار.

قال العباس: نَظَرْنَا فَإِذَا هُوَ أَخْرَجَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْفُقَرَاءِ.

وقد وصف الله سبحانه في كتابه العلماء بأوصاف منها: الخشية والخشوع والبكاء، كما سبق ذكره.

(١) اللبد: من البسط. «اللسان» مادة: (لبد).

ومنها احتقار الدنيا والترهيد فيها كما قال تعالى في قصة قارون :

﴿فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ فِي زِينَتِهِ قَالَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا يَا لَيْتَ لَنَا مِثْلَ مَا أُوتِيَ قَارُونُ إِنَّهُ لَذُو حَظٍّ عَظِيمٍ وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيَلَكُمْ ثَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِمَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا وَلَا يُلَقَّاهَا إِلَّا الصَّابِرُونَ﴾^(١).

وقيل للإمام أحمد : إن ابن المبارك قيل له : كيف يعرف العالم الصادق ؟ فقال : الَّذِي يَرْهَدُ فِي الدُّنْيَا وَيُقْبِلُ عَلَى أَمْرِ الْآخِرَةِ .

فقال أحمد : نعم ، هكذا ينبغي أن يكون . وكان أحمد ينكر على أهل العلم حب الدنيا والحرص على طلبها .

واعلم أنه إنما أهلك أهل العلم وأوجب إساءة ظن الجاهل بهم وتقديم جهال المتعبدین عليهم ما دخل عليهم من الطمع في الدنيا .

وقد رأى علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - رجلاً يقص ، فقال له : لَأَسْأَلَنَّكَ مَسْأَلَةً ، فَإِنْ خَرَجْتَ مِنْهَا وَإِلَّا عَلَوْتُكَ بِهِدِ الدُّرَّةَ ، فَقَالَ لَهُ : سَلْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ .

فقال له : مَا ثَبَاتُ الدِّينِ وَزَوَالُهُ ؟

فقال له : ثَبَاتُ الدِّينِ الْوَرَعُ ، وَزَوَالُهُ الطَّمَعُ .

فقال له : قُصِّ ، فَمِثْلُكَ يَقُصُّ^(٢) .

وهذا السؤال من علي - رضي الله عنه - لهذا القاص فيه إشارة إلى أن من نشر علمه للناس وتكلم عليهم ، ينبغي أن يكون ورعاً عما في أيديهم ، غير طامع في شيء من أموالهم ولا أرزاقهم ، ولا اجتلاب قلوبهم إليه ، وإنما ينشر علمه لله عز وجل ويتعفف عن الناس بالورع .

(١) القصص : ٧٩ - ٨٠ .

(٢) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (١٣٦/٤) .

وفي «سنن ابن ماجه»^(١) عن ابن مسعود قال: «لَوْ أَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ صَانُوا [ق/٩٦] الْعِلْمَ وَوَضَعُوهُ عِنْدَ أَهْلِهِ لَسَادُوا أَهْلَ زَمَانِهِمْ، وَلَكِنَّهُمْ / بَدَلُوهُ لِأَهْلِ الدُّنْيَا لِيَسْأَلُوا بِهِ مِنْ دُنْيَاهُمْ فَهَانُوا عَلَيْهِمْ، سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ يَقُولُ: مَنْ جَعَلَ الْهُمُومَ هَمًّا وَاحِدًا: هَمَّ آخِرَتِهِ، كَفَاهُ اللَّهُ هَمَّ دُنْيَاهُ، وَمَنْ تَشَعَّبَتْ بِهِ الْهُمُومُ فِي أَحْوَالِ الدُّنْيَا لَمْ يُبَالِ اللَّهُ فِي أَيِّ وَادٍ مِنْ أَوْدِيَّتِهَا هَلَكَ».

وقال أبو حازم الزاهد: لَقَدْ أَتَتْ عَلَيْنَا بُرْهَةٌ مِنْ دَهْرِنَا وَمَا عَلِمَ يَطْلُبُ أَمِيرًا، وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا عَلِمَ اكْتَفَى بِالْعِلْمِ عَمَّا سِوَاهُ، فَكَانَتِ الْأَمْرَاءُ تَعْسَاهُمْ فِي مَنَازِلِهِمْ وَتَقْتَسِبُ مِنْهُمْ، فَكَانَ فِي ذَلِكَ صَلاَحٌ لِلْفَرِيقَيْنِ لِلْوَالِي وَالْمَوْلَى عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَتِ الْأَمْرَاءُ أَنَّ الْعُلَمَاءَ قَدْ غَشَوْهُمْ وَجَالَسُوهُمْ، وَسَأَلُوهُمْ مَا فِي أَيْدِيهِمْ هَانُوا عَلَيْهِمْ، وَتَرَكُوا الْأَخَذَ عَنْهُمْ وَالِافْتِسَاسَ مِنْهُمْ، فَكَانَ فِي ذَلِكَ هَلَاكُ الْفَرِيقَيْنِ الْوَالِي وَالْمَوْلَى عَلَيْهِ.

ودخل أعرابي البصرة فقال: مَنْ سَيِّدُ هَذِهِ الْقَرْيَةِ؟ فَقَالُوا: الْحَسَنُ، قَالَ: فِيمَ سَادَهُمْ؟

قالوا: اِحْتِاجَ النَّاسِ إِلَى عِلْمِهِ، وَاسْتَعْنَى هُوَ عَنْ دُنْيَاهُمْ.

وكان الحسن يقول: إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ شَيْنًا، وَشَيْنُ الْعِلْمِ الطَّمَعُ.

وقال: مَنْ أَزْدَادَ عِلْمًا فَازْدَادَ عَلَى الدُّنْيَا حِرْصًا، لَمْ يَزِدْ مِنَ اللَّهِ إِلَّا بُعْدًا، وَلَمْ يَزِدْ مِنَ اللَّهِ لَهُ إِلَّا بُغْضًا.

واجتاز الحسن يومًا ببعض القراء على أبواب بعض السلاطين فقال:

أَفَرَحْتُمْ جِبَاهَكُمْ، وَفَرَطَحْتُمْ نَعَالَكُمْ، وَجِئْتُمْ بِالْعِلْمِ تَحْمِلُونَهُ عَلَى رِقَابِكُمْ إِلَى

(١) برقم (٢٥٧، ٤١٠٦).

أَتُوبِيهِمْ ، فَزَهْدُوا فِيكُمْ ، أَمَا إِنَّكُمْ لَوْ جَلَسْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ حَتَّى يَكُونُوا هُمْ الَّذِينَ يُرْسِلُونَ إِلَيْكُمْ ؛ لَكَانَ أَعْظَمَ لَكُمْ فِي أَعْيُنِهِمْ ، تَفَرَّقُوا فَرَّقَ اللَّهُ بَيْنَ أَضْلَاعِكُمْ .

وفي رواية : تَفَرَّقُوا فَرَّقَ اللَّهُ بَيْنَ أَرْوَاحِكُمْ وَأَجْسَامِكُمْ ، فَوَطَحْتُمْ نِعَالَكُمْ ، وَشَمَرْتُمْ ثِيَابَكُمْ ، وَجَزَرْتُمْ شُعُورَكُمْ ، وَلَكِنَّكُمْ رَغِبْتُمْ فِيَمَا عِنْدَهُمْ فَزَهْدُوا فِيكُمْ ، فَضَحَّيْتُمْ الْقُرَاءَ فَضَحَّكُمُ اللَّهُ ، أَمَا وَاللَّهِ لَوْ زَهَدْتُمْ فِيَمَا عِنْدَهُمْ لَرَغِبُوا فِيَمَا عِنْدَكُمْ ، وَلَكِنَّكُمْ رَغِبْتُمْ فِيَمَا عِنْدَهُمْ فَزَهْدُوا فِيكُمْ وَفِيَمَا عِنْدَكُمْ أَبْعَدَ اللَّهُ مَنْ أَبْعَدَ .

وفي الجملة فمن لا يصون نفسه لا ينتفع بعلمه ولا ينتفع غيره به .

قال الشافعي : مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ عَظُمَتْ قِيَمَتُهُ ، وَمَنْ كَتَبَ الْحَدِيثَ قَوِيَتْ حُجَّتُهُ ، وَمَنْ تَقَفَّ نَبْلَ قَدْرِهِ ، وَمَنْ تَعَلَّمَ الْعَرَبِيَّةَ رَقَّ طَبْعُهُ ، وَمَنْ تَعَلَّمَ الْحِسَابَ جَزُلَ رَأْيُهُ ، وَمَنْ لَمْ يَصُنْ نَفْسَهُ لَمْ يَنْفَعُهُ عِلْمُهُ .

وفي هذا المعنى يقول أبو الحسن عبد العزيز الجرجاني رحمه الله :

يَقُولُونَ لِي فِيكَ انْقِبَاضٌ وَإِنَّمَا
رَأَوْا رَجُلًا عَنِ مَوْقِفِ الدَّلِّ أَخْبَمَا
أَرَى النَّاسَ مَنْ دَانَاهُمْ هَانَ عِنْدَهُمْ
وَمَنْ أَكْرَمَتْهُ عِزَّةُ النَّفْسِ أَكْرَمَا
وَلَمْ أَقْضِ حَقَّ الْعِلْمِ إِنْ كَانَ كُلَّمَا
بَدَأَ طَمَعَ صَيْرُتُهُ لِي سُلْمَا
إِذَا قِيلَ هَذَا مَنَهَلٌ قُلْتُ قَدْ أَرَى
وَلَكِنَّ نَفْسَ الْحُرِّ تَحْتَمِلُ الظَّمَا
وَلَمْ أَبْتَدِلْ فِي خِدْمَةِ الْعِلْمِ مُهْجَتِي
لَأَخْدَمَ مَنْ لَأَقِينْتُ لَكِنْ لِأُخْدَمَا

أَشْقَى بِهِ غَرْسًا وَأَجْنِيهِ ذَلَّةً
 إِذَا فَاتَّبَاعَ الْجَهْلِ قَدْ كَانَ أَحْزَمًا
 وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ صَانُوهُ صَانُهُمْ
 وَلَوْ عَظَّمُوهُ فِي النُّفُوسِ لِعُظِّمًا
 وَلَكِنْ أَهَانُوهُ فَهَانُوا وَدَنُّسُوا
 مُحْيَاهُ بِالْأَطْمَاعِ حَتَّى تَجْهَمَا

الحرص على الدنيا والطمع فيها قبيح وهو من العلماء أقبح ، فإن كان بعد
 نزول الشيب فهو أقبح وأقبح .

ليس بعض العلماء من التابعين ثيابه وتهياً ليمضي لبعض الملوك فأخذ المرأة
 فنظر فيها فنظر في لحيته / طاقة شيب ، فقال : السلطان والشيب ! ثم نزع ثيابه [ق ١٠/١]
 وجلس .

قَدْ آنَ بَعْدَ ظَلَامِ الْجَهْلِ إِنْصَارِي
 لِلشَّيْبِ صُبْحَ يُنَادِينِي بِأَسْفَارِي
 لَيْلُ الشَّبَابِ قَصِيرٌ فَاسِرْ مُتَّئِدًا
 إِنَّ الصَّبَاحَ قُصَارَى الْمُدْلِجِ السَّارِي
 كَمْ ذَا اغْتِرَارِي بِالدُّنْيَا وَزُخْرُفِهَا
 أَبْنِي بِنَاهَا عَلَى جُزْفٍ لَهَا هَارٍ
 دَارَ مَائِمُهَا تَبْقَى وَلَذَّتْهَا
 تَفْنَى أَلَا قَبِحَتْ هَاتِيكَ مِنْ دَارٍ
 لَيْسَ السَّعِيدُ الَّذِي دُنْيَاهُ تُسْعِدُهُ
 إِنَّ السَّعِيدَ الَّذِي يَنْجُو مِنَ النَّارِ

أَضِخْتُ مِنْ سَيِّئَاتِي خَائِفًا وَجَلًا
وَاللَّهُ يَغْلُمُ إِعْلَانِي وَإِسْرَارِي
إِذَا تَعَاظَمْتُ ذَنْبِي ثُمَّ آيَسَنِي
رَجُوتُ عَفْوٍ عَظِيمٍ الْعَفْوُ غَفَّارٍ
نَجَزَتْ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ
وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا .

* * *

شرح حدیث
«ماذنبان جائعان»



/ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ لله ربَّ العالمين ، وصَلَّى اللهُ على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين ،
وسلم تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدين .

قال الشيخ الإمام العالم العلامة شيخ الإسلام بقیة السلف الكرام زين الدين
أبو الفرج عبد الرحمن ابن الشيخ الإمام شهاب الدين أحمد ابن الشيخ الإمام
ابن رجب البغدادي الحنبلي - رحمه الله تعالى :

خَرَجَ الإمام أحمد^(١) والنسائي^(٢) والترمذي^(٣) وابن حبان^(٤) في
« صحيحه » من حديث كعب بن مالك الأنصاري - رضي الله عنه - عن
النبي ﷺ قَالَ :

« مَا ذُبَانٍ جَائِعَانِ أَزْسَلَا فِي غَنَمٍ بِأَفْسَدَ لَهَا مِنْ حِرْصِ الْمَرْءِ عَلَى الْمَالِ
وَالشَّرَفِ لِدِينِهِ » .

قال الترمذي : حسن صحيح .

وَرَوَى مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ،
وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وَأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، وَجَابِرٍ ، وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، وَعَاصِمِ بْنِ عَدِي
الأنصاري - رضي الله عنهم أجمعين .

وقد ذكرتها كلها والكلام عليها في كتاب « شرح الترمذي » .

ولفظ حديث جابر : « مَا ذُبَانٍ ضَارِيَانِ يَأْتِيَا فِي غَنَمٍ غَابَ رِعَاؤُهَا بِأَفْسَدَ
لِلنَّاسِ مِنْ حُبِّ الشَّرَفِ وَالْمَالِ لِدِينِ الْمُؤْمِنِ » .

(١) في « المسند » (٤٥٦/٣ ، ٤٦٠) .

(٢) في « السنن الكبرى » كما في « تحفة الأشراف » (١١١٣٦/٨) .

(٣) في « الجامع » (٢٣٧٦) .

(٤) كما في « الإحسان » (٣٢٢٨) .

وفي حديث ابن عباس : « حب المال والشرف » بدل « الحرص » .

فهذا مثلٌ عظيمٌ جدًا ضربه النبي ﷺ لفساد دين المسلم بالحرص على المال والشرف في الدنيا ، وأن فساد الدين بذلك ليس بدون فساد الغنم بذئبين جائعين ضارين يأتيان في الغنم ، وقد غاب عنها رعاؤها ليلاً ، فهما يأكلان في الغنم ويفترسان فيها .

ومعلومٌ أنه لا ينجو من الغنم من إفساد الذئبين المذكورين والحالة هذه إلا قليلٌ ، فأخبر النبي ﷺ أن حرص المرء على المال والشرف : إفساده لدينه ليس بأقل من إفساد الذئبين لهذه الغنم ؛ بل إما أن يكون مساوياً وإما أكثر ، يشير إلى أنه لا يسلم من دين المسلم مع حرصه على المال والشرف في الدنيا إلا القليل ، كما أنه لا يسلم من الغنم مع إفساد الذئبين المذكورين فيها إلا القليل .

فهذا المثل العظيم يتضمن غاية التحذير من شر الحرص على المال والشرف في الدنيا .

فأما الحرص على المال فهو على نوعين :

أحدهما : شدة محبة المال مع شدة طلبه من وجوهه المباحة ، والمبالغة في طلبه والجِدُّ في تحصيله واكتسابه من وجوهه مع الجهد والمشقة .

وقد ورد أن سبب الحديث كان وقوع بعض أفراد هذا النوع ، كما أخرجه [ق/١ب] الطبراني / من حديث عاصم بن عدي ، قال : « (اشتريت)^(٥) مائة سهم من سهام خير ، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال : ما ذئبان ضاريان في غنم أضاعها ربها بأفسد من طلب المسلم المال والشرف لدينه » .

ولو لم يكن في الحرص على المال إلا تضييع العمر الشريف الذي لا قيمة له ، وقد كان يمكن صاحبه اكتساب الدرجات العلى والتعيم المقيم ، فضيعة الحرص في طلب رزق مضمون ، مقسوم لا يأتي منه إلا ما قُدِّرَ وقُسِّمَ ، ثم

(٥) شريت : « نسخة » .

لا ينتفع به؛ بل يتركه لغيره ويرتحل عنه، ويبقى حسابه عليه ونفعه لغيره،
فيجمع لمن لا يحمده، ويقدم على من لا يعذره، لكفى بذلك ذمًا للحرص.
فالحريص يضيع زمانه الشريف، ويخاطر بنفسه التي لا قيمة لها في الأسفار
وركوب الأخطار؛ لجمع مال ينفع به غيره.
كما قيل:

ولا تحسبن الفقر من فقد الغنى ولكن فقد الدين من أعظم الفقر
قيل لبعض الحكماء: إن فلانًا جمع مالًا. فقال: فهل جمع أيامًا ينفعه
فيها؟ قيل: ما جمع شيئًا.

وفي بعض الآثار الإسرائيلية: الرزق مقسوم والحريص محروم، ابن آدم، إذا
أفنيتم عمرَك في طلب الدنيا، فمتى تطلب الآخرة؟!

إذا كنت في الدنيا عني الخير عاجزًا
فما أنت في يوم القيامة صانع

قال ابن مسعود: اليقين أن لا تُرضي النَّاسَ بسخطِ الله، ولا تحمد أحدًا
على رزق الله، ولا تلوم أحدًا على ما لم يُؤتِكَ الله، فإنَّ رزق الله لا يسوقه
حرص حريص ولا يرده كراهة كاره، فإنَّ الله بقسطه وعلمه جعل الروح
والفرح في اليقين والرضى، وجعل الهم والحزن في الشك والسخط.

وقال بعض السلف: إذا كان القدر حقًا فالحرص باطل، وإذا كان الغدر في
الناس طباعًا فالثقة بكل أحد عجز، وإذا كان الموت لكل أحد راصدًا فالطمأنينة
إلى الدنيا حمق.

كان عبد الواحد بن زيد يحلف بالله: لحرص (المرء)^(٥) على الدنيا أخوف
عليه عندي من أعدى أعدائه.

(٥) المؤمن: «نسخة».

وكان يقول: يا إخوانه ، لا تغبطوا حريصًا على ثروة ولا سعة في مكسب ولا مالٍ ، وانظروا إليه بعينِ المقتِ له في (اشتغاله) (*) اليوم بما يريده غداً في المعادِ ثم ييكي ، ويقول: الحرصُ حرصانٍ : حرصٌ فاجعٌ ، وحرصٌ نافعٌ ؛ فأما النَّافِعُ : فحرصُ المرءِ على طاعةِ الله .

وأما الفاجعُ : فحرصُ المرءِ على الدنيا مشغولٌ معذبٌ لا يسرُّ ولا يلتذُّ [ق٢/١] بجمعه لشغله ، ولا يفرُّغُ من محبته الدنيا لآخرته ، كذلك وغفلته عما يدومُ / ويبقى .

ولبعضهم في المعنى :

لا تغبطنَّ أخا حرصٍ على سعة
وانظرْ إليه بعينِ الماقتِ القالي
إنَّ الحريصَ لمشغولٌ بشقوته
عن الشُّرورِ بما يحوي من المالِ

وأشدَّ آخر في المعنى :

يا جامعًا مانعًا والدهرُ يرمقه
مفكرًا أيُّ بابٍ منه يغلقه
جمعتُ مالًا ففكز هل جمعتُ له
يا جامعُ المالِ أياما تفرقه
المالُ عندك مخزونٌ لوارثه
ما المالُ مالك إلا يومَ تنفقه
إنَّ القناعةَ من يحلُّ بساحتها
لم (ينل) (*) في ظلِّها همًّا يؤرقه

(*) اشتغاله : (نسخة) .

(**) يلقي : (نسخة) .

كَتَبَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ إِلَى أَخٍ لَهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى الدُّنْيَا : أَمَا بَعْدُ ؛ فَإِنَّكَ
أَصْبَحْتَ حَرِيصًا عَلَى الدُّنْيَا ، تَخْدُمُهَا وَهِيَ تَزْجُرُكَ عَنْ نَفْسِهَا بِالْأَعْرَاضِ
وَالْأَمْرَاضِ وَالْآفَاتِ وَالْعُلَلِ ، كَأَنَّكَ لَمْ تَرَ حَرِيصًا مُحْرَمًا ، وَلَا زَاهِدًا مَرْزُوقًا ،
وَلَا مَيِّتًا عَنْ كَثِيرٍ ، وَلَا مُتَبَلِّغًا مِنَ الدُّنْيَا بِالْيَسِيرِ .

عَاتَبَ أَعْرَابِيٌّ أَخَاهُ عَلَى الْحَرِصِ ، فَقَالَ لَهُ : يَا أَخِي ، أَنْتَ طَالِبٌ وَمَطْلُوبٌ ،
يَطْلُبُكَ مِنْ لَا تَفُوتُهُ وَتَطْلُبُ أَنْتَ مَنْ قَدْ كُفِّيَتْهُ ، يَا أَخِي أَلَمْ تَرَ حَرِيصًا مُحْرَمًا
وَزَاهِدًا مَرْزُوقًا .

وَقَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ : أَطْوَلُ النَّاسِ هُمَا الْحَسُودُ ، وَأَهْنَأُهُمْ عَيْشًا الْقَنُوعُ ،
وَأَصْبَرُهُمْ عَلَى الْأَذَى الْحَرِيصُ ، وَأَخْفَضُهُمْ عَيْشًا أَرْفَضُهُمْ لِلدُّنْيَا ، وَأَعْظَمُهُمْ
نَدَامَةً الْعَالَمُ الْمَفْرُطُ .

وَلِبَعْضِهِمْ فِي هَذَا الْمَعْنَى :

الْحَرِصُ دَائِمٌ قَدْ أَضْمَرَ بَيْنَ تَرَى إِلَّا قَلِيلًا
كَمْ مِنْ عَزِيزٍ قَدْ صَيَّرَهُ الْحَرِصُ ذَلِيلًا
وَلِغَيْرِهِ :

كَمْ أَنْتَ لِلْحَرِصِ وَالْأَمَانِيِّ عَبْدٌ
لَيْسَ يَجْدِي الْحَرِصُ وَالسَّعْيُ (إِذَا) (٥) لَمْ يَكُنْ (جَدُّ) (٦)
لَيْسَ لَمْ يَقْدِرْهُ اللَّهُ مِنْ الْأَمْرِ بُدٌّ

وَلِأَيِّ الْعَتَاهِيَةِ يَخَاطَبُ سَلَمًا الْخَاسِرُ :

تَعَالَى اللَّهُ يَا سَلَمُ بْنُ عَمْرِو
أَذَلَّ الْحَرِصُ أَعْنَاقَ الرِّجَالِ

(٥) إِذَا : (نسخة) .

(٦) بَدَّ : (نسخة) .

ومن كلامِ المأمونِ : الحرصُ مفسدةٌ للدينِ والمروءةِ .

وأنشد شعراً :

حرصُ الحريصِ جنونٌ والصَّبرُ حصنٌ حصينٌ
إنِ قدَّرَ اللهَ شيئاً (لا بد من أن يكون) (*)
غيره :

حتى متى (أنا) (**) في حلٍّ وترحالٍ
وطولِ سعيٍ وإدبارٍ وإقبالٍ
ونازحِ الدَّارِ لا (ينفكُ) (***) مغترِّباً
عن الأحبةِ لا يدرونَ ما حالُ
بمشرقِ الأرضِ طوراً ثم مغربها
لا يخطرُ الموتُ من حرصٍ على بالٍ
ولو قنعت أتانِي الرزقُ في دعةٍ
إنَّ القنوعَ الغنيُّ لا كثرةَ المالِ
غيره :

أيُّها المتعبُ جهداً لنفسه
يطلبُ الدنيا حريصاً جاهداً
[ق/٢ب] / لا لك الدنيا ولا أنت لها
فاجعل الهمين هماً واحداً

(*) فإنه سيكون : « نسخة » .

(**) أنت : « نسخة » .

(***) تنفك : « نسخة » .

التَّوْعُ الثَّانِي مِنَ الْحَرَصِ عَلَى الْمَالِ :

أَنْ يَزِيدَ عَلَى مَا سَبَقَ ذِكْرُهُ فِي النَّوعِ الْأَوَّلِ ، حَتَّى يَطْلُبَ الْمَالَ مِنَ الْوَجْهِ
الْحَرَمَةِ وَيَمْنَعِ الْحَقُوقَ الْوَاجِبَةَ ، فَهَذَا مِنَ الشَّخِّ الْمَذْمُومِ .

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَنْ يُوقِ شَخَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ ^(١) .

وَفِي « سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ » ^(٢) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « اتَّقُوا
الشَّخَّ ؛ فَإِنَّ الشَّخَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، أَمَرَهُم بِالْقَطِيعَةِ فَقَطَعُوا ، وَأَمَرَهُم
بِالْبَخْلِ فَبَخَلُوا ، وَأَمَرَهُم بِالْفَجْرِ فَفَجَرُوا » .

وَفِي « صَحِيحِ مُسْلِمٍ » ^(٣) عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « اتَّقُوا الشَّخَّ ؛ فَإِنَّ
الشَّخَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ ، وَاسْتَحْلَوْا
مَحَارِمَهُمْ » .

قَالَ طَائِفَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ : الشَّخُّ هُوَ الْحَرَصُ الشَّدِيدُ الَّذِي يَحْمِلُ صَاحِبَهُ عَلَى
أَنْ يَأْخُذَ الْأَشْيَاءَ مِنْ غَيْرِ حِلِّهَا وَيَمْنَعُهَا مِنْ حَقِّهَا .

وَحَقِيقَتُهُ (شَرُّهُ) ^(٤) النَّفْسُ إِلَى مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَمَنْعَ مِنْهُ ، وَأَنْ لَا يَقْنَعَ الْإِنْسَانُ
بِمَا أَحَلَّ اللَّهُ لَهُ مِنْ مَالٍ أَوْ فَرْجٍ أَوْ غَيْرِهِمَا ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَحَلَّ لَنَا الطَّيِّبَاتِ مِنَ
الْمَطَاعِمِ وَالْمَشَارِبِ ، وَالْمَلَابِسِ وَالْمَنَاحِكِ وَحَرَّمَ عَلَيْنَا تَنَاوُلَ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ مِنْ غَيْرِ
وَجْهِ حِلِّهَا ، وَأَبَاحَ لَنَا دِمَاءَ الْكُفَّارِ وَالْمُحَارِبِينَ وَأَمْوَالَهُمْ ، وَحَرَّمَ عَلَيْنَا مَا عَدَا
ذَلِكَ مِنَ الْخَبَائِثِ مِنَ الْمَطَاعِمِ وَالْمَشَارِبِ ، وَالْمَلَابِسِ وَالْمَنَاحِكِ ، وَحَرَّمَ عَلَيْنَا أَخْذَ
الْأَمْوَالِ وَسَفْكَ الدِّمَاءِ بِغَيْرِ حِلِّهَا .

فَمَنْ اقْتَصَرَ عَلَى مَا أُبِيحَ لَهُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَمَنْ تَعَدَّى ذَلِكَ إِلَى مَا مَنَعَ مِنْهُ فَهُوَ
الشَّخُّ الْمَذْمُومُ ، وَهُوَ مُنَافٍ لِلْإِيمَانِ .

وَلِهَذَا أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ الشَّخَّ يَأْمُرُ بِالْقَطِيعَةِ وَالْفَجْرِ وَبِالْبَخْلِ .

(٢) برقم (١٦٩٨) .

(*) أَنْ تَسْتَرْضِي : « نَسَخَةٌ » .

(١) الحشر : ٩ .

(٣) برقم (٢٥٧٨) .

والبخل هو إمساك الإنسان ما في يده .

والشَّحُّ : تناول ما ليس له ظلمًا وعدوانًا من مالٍ أو غيره ، حتَّى قيل : إنَّه رأسُ المعاصي كلها .

وبهذا فسَّر ابنُ مسعودٍ وغيره من السَّلفِ الشَّحَّ والبخلَ .

ومن هنا يُعلَّم معنى حديثِ أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « لا يجتمعُ الشَّحُّ والإيمانُ في مؤمنٍ »^(١) .

والحديثُ الآخرُ عن النبي ﷺ أنَّه قال : « أَفْضَلُ الْإِيمَانِ الصَّبْرُ والسَّماحَةُ »^(٢) .

وفُسِّر الصَّبْرُ بالصبرِ عن المحارم ، والسَّماحَةُ بأداءِ الواجباتِ .

وقد يُستعملُ الشَّحُّ بمعنى البخلِ وبالعكس ، لكنَّ الأصلَ هو التفرُّقُ بينهما على ما ذكرناه .

ومتى وصلَ الحرصُ على المالِ إلى هذه الدرجة ، نقصَ بذلك الدينُ والإيمانُ نقصًا يَبْتَغِيانَ مَنْعَ الواجباتِ وتناولَ المحرماتِ ينقصُ بهما الدينُ والإيمانُ بلا ريبٍ حتَّى لا يبقى منه إلا القليلُ جدًّا .

[ق٣/١] وأما حرصُ المرءِ على الشَّرَفِ فهذا أشدُّ (هلاكًا)^(٣) من الحرصِ على المالِ / فإنَّ طلبَ شرفِ الدنيا والرفعةِ فيها ، والرياسةِ على النَّاسِ والعلوِ في الأرضِ أضُرُّ

(١) أخرجه أحمد (٢/٢٥٦ ، ٤٤١ ، ٤٤٢) ، والنسائي (٦/١٣ - ١٤) .

(٢) أخرجه أحمد (٤/٣٨٥) ، وابن ماجه (٢٧٩٤) من حديث عمرو بن عبسة .

وأخرجه أحمد (٥/٣١٨) من حديث عبادة بن الصامت .

وأخرجه البخاري في « التاريخ الكبير » (٦/٥٣٠) ، والحاكم في « المستدرک » (٣/٦٢٦) من حديث عمير بن قتادة الليثي .

وأخرجه ابن أبي شيبة في « المصنف » (١١/٣٣) ، وابن عدي في « الكامل » (٧/١٥٥) من حديث جابر .

(٥) اهلاکًا : « نسخة » .

على العبد من طلب المال، وضرره أعظم، والزهد فيه أصعب، فإنَّ المال يبدل في طلب الرياسة والشرف.

والحرص على الشرف على قسمين :

أحدهما : طلب الشرف بالولاية والسلطان والمال .

وهذا خطرٌ جدًّا، وهو الغالب، يمنع خير الآخرة وشرفها وكرامتها وعزّها .

قال الله تعالى : ﴿ تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا ... ﴾ ^(١) الآية .

وقلَّ مَنْ يحرص على رياسة الدنيا بطلب الولايات فوق ؛ بل يُوكل إلى نفسه، كما قال النبي ﷺ لعبد الرحمن بن سمرة : « يا عبد الرحمن ، لا تسأل الإمارة ، فإنك إن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها ، وإن أعطيتها من غير مسألة أعنت عليها » ^(٢) .

قال بعض السلف : ما حرص أحد على ولاية فعدل فيها .

وكان يزيد بن عبد الله بن موهب من قضاة العدل والصالحين ، وكان يقول : من أحبَّ المال والشرف وخاف الدوائر لم يعدل فيها .

وفي « صحيح البخاري » ^(٣) عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « إنكم ستحرصون على الإمارة ، وستكون ندامة يوم القيامة ، فنعم المرزعة ، وبئس الفاطمة » .

وفيه ^(٤) - أيضًا - عن أبي موسى الأشعري « أن رجلين قالَا للنبي ﷺ : يا رسول الله ، أمرنا . قال : إننا لا نولي أمرنا هذا من سألَه ، ولا من حرص عليه » .

(١) القصص : ٨٣ .

(٢) أخرجه البخاري (٦٦٢٢) ، ومسلم (١٦٥٢) .

(٣) رقم (٧١٤٨) .

(٤) أخرجه البخاري (٧١٤٩) ، ومسلم (١٧٣٣) .

واعلم أنَّ الحرصَ على الشَّرفِ يستلزمُ (شراً) ^(٥) عظيماً قبل وقوعه (في السَّعي) ^(٥٥) في أسبابه، وبعد وقوعه بالخطر العظيم الذي يقع فيه صاحبُ الولاية من الظلم والتكبر وغير ذلك من المفاسد.

وقد صنَّف أبو بكر الآجري - وكان من العلماء الرِّبَّانين في أوائل المائة الرابعة - مصنفًا في «أخلاق العلماء وآدابهم» وهو من أجل ما صنَّف في ذلك، ومن تأمله علم منه طريقة السَّلف من العلماء، والطرائق التي حدثت بعدهم المخالفة لطريقتهم، فوصف فيه عالم السوء بأوصاف طويلة.

منها: أنَّه قال: قد فتنه حبُّ الثناء والشَّرفِ والمنزلة عند أهل الدنيا، يتجمل بالعلم كما يتجمل بالحلة الحسناء للدنيا، ولا يجمل علمه بالعمل به.

[ق/٣ ب] وذكر كلامًا طويلًا إلى أن قال: فهذه الأخلاق وما يشبهها / تغلب على قلب من لم (يتنفع) ^(١) بالعلم، فيينا هو مُقارِب لهذه الأخلاق إذ رَغِبَتْ نفسه في حبِّ الشَّرفِ والمنزلة، فأحبَّ مجالسة الملوك وأبناء الدنيا، (فأحب) ^(٢) أن يُشاركهم فيما هم فيه (من منظر) ^(٣) بهي، ومركب هني، وخادم سري، ولباس لين، وفراش ناعم، وطعام شهي، وأحب أن (يُعتنى به) ^(٤)، وأن (يسمع) ^(٥) قوله، ويطاع أمره، فلم يقدِر عليه إلا من جهة القضاء فطلبه، فلم يمكنه إلا يبدل دينه، فتدلَّ للملوك وأتباعهم، (فخدمهم) ^(٦) بنفسه، وأكرمهم بماله، وسكت عن قبيح ما ظهر (من منازل أبوابهم، وفي منازلهم وفعلهم) ^(٧)، ثم زين لهم كثيرًا من قبيح (فعلهم بتأويله) ^(٨) الخطأ ليحسن

(٥) من النسخة «ك» وليست في النسخ الثلاث الأخرى.

(٥٥) بالسعي: «نسخة».

(١) يتضمن: «نسخة».

(٢) وأحب: «نسخة».

(٣) من رخاء عيشهم من منزل: «نسخة».

(٤) يغشى بابه: «نسخة».

(٥) يُشْتَمَق: «نسخة».

(٦) وخدمهم: «نسخة».

(٧) من منازكرهم على أبوابهم وفي منازلهم ومن قولهم وفعلهم: «نسخة».

(٧) أفعالهم بتأويله: «نسخة».

(موقعه) ^(١) عِنْدَهُمْ ، فَلَمَّا فَعَلَ هَذِهِ مُدَّةً طَوِيلَةً وَاسْتَحْكَمَ فِيهِ الْفَسَادُ وَلَوُّهُ الْقَضَاءُ فَذَبَحَ بِغَيْرِ سِكِّينَ ، فَصَارَتْ لَهُمْ عَلَيْهِ مِثَّةٌ عَظِيمَةٌ ، وَوَجِبَ عَلَيْهِ شُكْرُهُمْ ، (قَالَ نَفْسَهُ) ^(٢) لَثَلًا (يُغْضِبُهُمْ) ^(٣) عَلَيْهِ فَيَعْزِلُوهُ عَنِ الْقَضَاءِ ، وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَى غَضَبِ مَوْلَاهُ ، فَاقْتَطَعَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى وَالْأَرَامِلِ ، وَالْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ ، وَأَمْوَالَ الْوَقْفِ الْمَوْقُوفَةِ عَلَى الْمُجَاهِدِينَ ، وَأَهْلِ الشَّرَفِ بِالْحَرَمِينَ ، وَأَمْوَالًا يَعُودُ نَفْعُهَا عَلَى جَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ ، فَأَرْضَى بِهَا الْكَاتِبَ وَالْحَاجِبَ وَالْخَادِمَ ، فَأَكَلَ الْحَرَامَ وَأَطْعَمَ الْحَرَامَ وَكَثُرَ الدَّاعِي عَلَيْهِ ، فَالْوَيْلُ لِمَنْ أَوْرَثَهُ عِلْمُهُ هَذِهِ الْأَخْلَاقَ .

هَذَا (الْعِلْمُ) ^(٤) الَّذِي اسْتَعَاذَ مِنْهُ النَّبِيُّ ﷺ وَأَمَرَ أَنْ يُسْتَعَاذَ مِنْهُ ، وَهَذَا (الْعِلْمُ) ^(٤) الَّذِي قَالَ فِيهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - : « إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، عَالِمٌ لَمْ يَنْفَعَهُ اللَّهُ بِعِلْمِهِ » ^(٥) .

وَكَانَ ﷺ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ ، وَمِنْ دُعَاءٍ لَا يُسْمَعُ » ^(٦) .

وَكَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ عِلْمًا نَافِعًا ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ » ^(٧) .

هَذَا كُلُّهُ كَلَامُ الْإِمَامِ أَبِي بَكْرٍ الْآجُرِّي - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - وَكَانَ فِي أَوَاخِرِ الثَّلَاثِمِائَةِ ، وَلَمْ يَزَلِ الْفَسَادُ (مُتَزَايِدًا) ^(٨) عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً ، فَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ .

(٢) قَالَتْ بِنَفْسِهِ : « نَسَخَةٌ » .

(١) مَوْقِعُهُ : « نَسَخَةٌ » .

(٤) الْعَالِمُ : « نَسَخَةٌ » .

(٣) يَغِظُهُمْ : « نَسَخَةٌ » .

(٥) أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِي فِي « الْكَامِلِ » (١٥٨/٥) ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي « جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ »

(١٠٧٩) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الصَّغِيرِ » (٥٠٧) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ .

(٦) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٧٢٢) مِنْ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ، وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣٤٠/٢) ، (٣٦٥ ، ٤٥١) ،

وَأَبُو دَاوُدَ (١٥٤٨) ، وَالنَّسَائِيُّ (٢٦٣/٨ ، ٢٨٤) ، وَابْنُ مَاجَةَ (٣٨٣٧) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ .

(٧) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (٤٤٤/٤) مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ .

(٨) بَعْدَهُ يَتَزَايِدُ : « نَسَخَةٌ » .

ومن دَقِيقِ آفَاتِ حُبِّ الشَّرَفِ : طَلَبُ الْوَلَايَاتِ وَالْحَرَصُ عَلَيْهَا ، وَهُوَ بَابٌ غَامِضٌ لَا يَعْرِفُهُ إِلَّا الْعُلَمَاءُ بِاللَّهِ ، الْعَارِفُونَ بِهِ الْمُحِبُّونَ لَهُ ، الَّذِينَ يُعَادُونَ لَهُ مِنْ جُهَاِلِ خَلْقِهِ الْمُزَاحِمِينَ لِرُبُوبِيَّتِهِ وَالْهَيْتَةِ ، مَعَ حَقَارَتِهِمْ وَسُقُوطِ مَنَزَلَتِهِمْ عِنْدَ اللَّهِ ، [ق٤/ا] وَعِنْدَ / خَوَاصِّ عِبَادِهِ الْعَارِفِينَ بِهِ .

كَمَا قَالَ الْحَسَنُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِيهِمْ : إِنَّهُمْ وَإِنْ طَقَقَتْ^(١) بِهِمُ الْبَغَالُ وَهَمَلَجَتْ^(٢) بِهِمُ الْبَرَاذِينُ^(٣) فَإِنَّ ذَلِكَ الْمَعْصِيَةَ فِي رِقَابِهِمْ ، أَيْ اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُذَلَّ مَنْ عَصَاهُ .

وَاعْلَمْ أَنَّ حُبَّ الشَّرَفِ بِالْحَرَصِ عَلَى نَفُوذِ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَتَدْيِيرِ أَمْرِ النَّاسِ ، إِذَا (قَصَدَ)^(٤) بِذَلِكَ مُجَرَّدَ غُلُوِّ الْمَنَزَلَةِ عَلَى الْخَلْقِ وَالتَّعَاضُطِ عَلَيْهِمْ ، وَإِظْهَارِ صَاحِبِ هَذَا الشَّرَفِ حَاجَةً النَّاسِ إِلَيْهِ وَافْتِقَارَهُمْ إِلَيْهِ ، وَذَلَّلَهُمْ لَهُ فِي طَلَبِ حَوَائِجِهِمْ مِنْهُ ، فَهَذَا نَفْسُهُ مُزَاحِمَةٌ لِرُبُوبِيَّةِ اللَّهِ تَعَالَى وَالْهَيْتَةِ ، وَرَبَّمَا تَسَبَّبَ بَعْضُ هَؤُلَاءِ إِلَى إِيقَاعِ النَّاسِ فِي أَمْرِ يَحْتَاجُونَ فِيهِ إِلَيْهِ ؛ لِيُضْطَرُّهُمْ بِذَلِكَ إِلَى رَفْعِ حَاجَاتِهِمْ إِلَيْهِ ، وَظُهُورِ افْتِقَارِهِمْ وَاحْتِيَاجِهِمْ إِلَيْهِ ، وَبِتَعَاضُطِهِمْ بِذَلِكَ وَتِكَبُّرِهِ بِهِ ، وَهَذَا لَا يَصْلُحُ إِلَّا لِلَّهِ تَعَالَى وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ .

كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَى أُمَمٍ مِنْ قَبْلِكَ فَأَخَذْنَاهُمْ بِالْأَسْأَةِ وَالْأَسْرَاءِ لَعَلَّهُمْ يَنْصَرُّونَ﴾^(٥) .

وَقَالَ : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا أَخَذْنَا أَهْلَهَا بِالْأَسْأَةِ وَالْأَسْرَاءِ لَعَلَّهُمْ يَنْصَرُّونَ﴾^(٥) .

وَفِي بَعْضِ الْآثَارِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَتَلَيَّ عِبْدَهُ بِالْبَلَاءِ لِيَسْمَعَ تَضَرُّعَهُ .

(١) الطَّقَقَةُ : صَوْتُ قَوَائِمِ الْخَيْلِ عَلَى الْأَرْضِ الصَّلْبَةِ . «اللسان» مادة : (طَقَقَن) .

(٢) الْهَمَلَجَةُ : حَسَنُ سِيرِ الدَّابَّةِ فِي سُرْعَةٍ وَبَخْتَرَةٍ . «اللسان» مادة : (هَمَلَجَ) .

(٣) الْبَرَاذِينُ مِنَ الْخَيْلِ : مَا كَانَ مِنْ غَيْرِ نَتَاجِ الْعَرَبِ . «اللسان» مادة : (بَرَذَن) .

(٥) كَانَ الْقَصْدُ : «نَسَخَةٌ» .

(٥) الْأَعْرَافُ : ٩٤ .

(٤) الْأَنْعَامُ : ٤٢ .

وفي بعض الآثار - أيضًا - أن العبد إذا دعا الله وهو يُحبه قال الله :
 « يا جبريل ، لا تعجل بِقَضَائِ حاجته ، فَإِنِّي أحبُّ أن أسمعَ تضرعَهُ » .
 فهذه الأمورُ أصعبُ وأخطرُ من مجردِ الظلمِ وأدهى من الشُّركِ ، والشُّركُ
 أعظمُ الظلمِ عند الله .

وفي « الصحيح »^(١) عن النبي ﷺ قال : « يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : الْكِبْرِيَاءُ
 رِدَائِي ، وَالْعُظْمَةُ إِزَارِي ، فَمَنْ نَارَعَنِي فِيهِمَا عَذَّبْتُهُ » .

كان بعضُ المتقدمين قاضيًا ، فرأى في منامه كأنَّ قائلًا يقول : أنتَ قاضٍ ،
 والله قاضٍ . فاستيقظَ مُنزعجًا ، وخرجَ عن القضاء وتركه .

وكان طائفةٌ من القضاة الورعين يَمْنَعُونَ الناسَ أن يدعوهُم بـ « قاضي
 القضاة » ، فإن هذا الاسمَ يُشبهُ مَلِكَ الملوكِ الذي ذمَّ النبي ﷺ التَّسْمِيَةَ بِهِ .
 وقال : « لَا مَالِكَ إِلَّا اللَّهُ »^(٢) .

و « حاكمُ الحُكَّامِ » مثله ، أو أشدُّ منه .

ومن هذا الباب - أيضًا - أن يُحبَّ ذو الشرفِ والولاية أن يُحمَدَ على
 أفعاله ويثنى عليه بها ، ويطلبُ من الناسِ ذلك ، ويتسبَّبُ في أذى من لا يُجيبه
 إليه ، وربما كانَ ذلكَ الفعلُ إلى الذمِّ أقربَ منه إلى المدحِ ، وربما أظهرَ أمرًا حسنًا
 في الظاهرِ ، وأحبَّ المدحَ عليه وقصدَ به في الباطنِ شرًّا ، (وفَرِحَ بتمويهه)^(٣)
 ذلكَ وترويعه على الخلقِ .

/ وهذا يدخلُ في قوله تعالى : ﴿ لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ [ق/٤ب]
 أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبْنَهُمْ بِمَقَارَةِ مَنْ الْعَذَابِ ﴾ الآية^(٣) .

(١) أخرجه مسلم (٢٦٢٠) من حديث أبي سعيد الخدري وأبي هريرة .

(٢) أخرجه البخاري (٦٢٠٥) ، ومسلم (٢١٤٣) من حديث أبي هريرة .

(٥) وقصد تمويهه : « نسخة » .

(٣) آل عمران : ١٨٨ .

فَإِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ إِنَّمَا نَزَلَتْ فِيمَنْ هَذِهِ صِفَاتُهُ، وَهَذَا الْوَصْفُ - أَعْنِي طَلَبَ الْمَدْحِ مِنَ الْخَلْقِ وَمَحَبَّتَهُ وَالْعُقُوبَةَ عَلَى تَرْكِهِ - لَا يَصْلُحُ إِلَّا لِلَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَمَنْ هُنَا كَانَ أُمَّةٌ الْهَدَى يَنْهَوْنَ عَنْ حَمْدِهِمْ عَلَى أَعْمَالِهِمْ وَمَا يَصْدُرُ مِنْهُمْ مِنَ الْإِحْسَانِ إِلَى الْخَلْقِ، وَيَأْمُرُونَ بِإِضَافَةِ الْحَمْدِ عَلَى ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، فَإِنَّ التَّعَمُّ كُلَّهَا مِنْهُ.

وَكَانَ عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - شَدِيدَ الْعَنَاءِ بِذَلِكَ، وَكُتِبَ مَرَّةً إِلَى أَهْلِ الْمَوْسِمِ كِتَابًا يَقْرَأُ عَلَيْهِمْ، وَفِيهِ الْأَمْرُ بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِمْ، وَإِزَالَةُ (الْمُظَالِمِ الَّتِي) ^(٥) كَانَتْ عَلَيْهِمْ، وَفِي الْكِتَابِ: «وَلَا تَحْمَدُوا عَلَى ذَلِكَ كُلِّهِ إِلَّا اللَّهَ، فَإِنَّهُ لَوْ وَكَّلَنِي إِلَى نَفْسِي كُنْتُ كَغَيْرِي» ^(١).

وَحِكَايَتُهُ مَعَ الْمَرْأَةِ الَّتِي طَلَبَتْ مِنْهُ أَنْ يَفْرَضَ لِبَنَاتِهَا الْيَتَامَى مَشْهُورَةً، فَإِنَّهَا كَانَتْ لَهَا أَرْبَعُ بَنَاتٍ، فَفَرَضَ لثَنَتَيْنِ مِنْهُنَّ، وَهِيَ تَحْمَدُ اللَّهَ، ثُمَّ فَرَضَ لِلثَّلَاثَةِ فَشَكَرَتْهُ، فَقَالَ: إِنَّمَا كُنَّا نَفْرَضُ لَهُنَّ حَيْثُ كُنْتَ تَوْلِيْنَ الْحَمْدَ أَهْلَهُ، فَمَرِي هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَ يُوَاسِيْنَ الرَّابِعَةَ. أَوْ كَمَا قَالَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَحَاصِلُ الْأَمْرِ أَرَادَ أَنْ يَعْرِفَ أَنَّ ذَا الْوَلَايَةِ إِنَّمَا هُوَ مُنْتَصِبٌ لَتَنْفِيزِ أَمْرِ اللَّهِ، وَأَمْرُ الْعِبَادَةِ بِطَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَنَاحِيَهُمْ عَنْ مَحَارِمِ اللَّهِ، نَاصِحٌ لِعِبَادِ اللَّهِ بِدُعَائِهِمْ إِلَى اللَّهِ، فَهُوَ يَقْصِدُ أَنْ يَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ، وَأَنْ تَكُونَ الْعِزَّةُ لِلَّهِ وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ خَائِفٌ مِنَ التَّقْصِيرِ فِي حَقْقِ اللَّهِ أَيْضًا.

فَالْحُجُبُونَ لِلَّهِ غَايَةُ مَقَاصِدِهِمْ مِنَ الْخَلْقِ أَنْ يَحْبُوا اللَّهَ وَيُطِيعُوهُ، (وَيَفْرُدُوهُ) ^(٥٥) بِالْعِبَادَةِ وَالْإِلَهِيَّةِ، فَكَيْفَ مِنْ نِزَاحَتِهِ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، فَهُوَ لَا يَرِيدُ مِنَ الْخَلْقِ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا، وَإِنَّمَا يَرْجُو ثَوَابَ عَمَلِهِ مِنَ اللَّهِ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:

(٥) مِظَالَم: «نَسَخَةٌ».

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ»، (٢٩٣/٥).

(٥٥) مِنَ النُّسخَةِ «ك» وَبَاقِي النُّسخِ الثَّلَاثُ: «وَيَعْرِفُوهُ».

﴿ مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ نَسَافَةٌ فِي الْأَرْضِ وَاللَّهُ يَتَّبِعُ النَّاسَ مَا لَوْ أَنَّهُمْ فُهِقُوا بِأُصْغَارِهِمْ دُونِ اللَّهِ ﴾ الْآيَتِينَ ^(١) .

وقال ﷺ : « لَا تُظْرُونِي كَمَا أَطْرَبَ النَّصَارَى الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ ، فَقُولُوا : عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ » ^(٢) .

وكان ﷺ يُنْكِرُ عَلَى مَنْ لَا يَتَأَدَّبُ مَعَهُ فِي الْخُطَابِ بِهَذَا الْأَدَبِ ، كما قال : « لَا تَقُولُوا : مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ ، بَلْ قُولُوا : مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شَاءَ مُحَمَّدٌ » ^(٣) .

وقال لمن قال : مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُ : « أَجْعَلْتَنِي لِلَّهِ نَذًّا ؟ ! بَلْ مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ » ^(٤) .

فَمِنْ هُنَا كَانَ خُلَفَاءُ الرُّسُلِ وَأَتْبَاعُهُمْ مِنْ أُمَرَاءِ الْعَدْلِ وَقُضَاتِهِمْ لَا يَدْعُونَ إِلَى تَعْظِيمِ نَفْسِهِمُ الْبَشَرِيَّةَ ؛ بَلْ إِلَى تَعْظِيمِ اللَّهِ وَحْدَهُ وَإِفْرَادِهِ بِالْعُبُودِيَّةِ وَالْإِلَهِيَّةِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ لَا يَرِيدُ الْوَلَايَةَ إِلَّا لِلْإِسْتَعَانَةِ بِهَا عَلَى الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ وَحْدَهُ .

وكان بعضُ الصَّالِحِينَ / يتولى القضاء ويقولُ : (أَنَا) ^(٥) أَتَوَلَّاهُ لِأَسْتَعِينَ بِهِ [ق/٥] عَلَى الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ .

ولهذا كانتِ الرُّسُلُ وَأَتْبَاعُهُمْ يَصْبِرُونَ عَلَى الْأَذَى فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ ، وَيَتَحَمَّلُونَ فِي تَنْفِيزِ أَوَامِرِ اللَّهِ مِنَ الْخَلْقِ غَايَةَ الْمَشَقَّةِ وَهُمْ صَابِرُونَ ؛ بَلْ رَاضُونَ

(١) آل عمران : ٧٩ - ٨٠ .

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٤٥) من حديث ابن عباس .

(٣) أخرجه أحمد (٧٢/٥ ، ٣٩٨) ، وابن ماجه (٢١١٨) من حديث الطفيل بن سخبرة الأزدي . وأخرجه أحمد (٣٨٤/٥ ، ٣٩٤ و ٣٩٨) ، وأبو داود (٤٩٨٠) من حديث حذيفة .

(٤) أخرجه أحمد (٢١٤/١ ، ٢٨٣ ، ٣٤٧) ، وابن ماجه (٢١١٧) ، والنسائي في «الكبرى» (٦/٢٤٥) من حديث ابن عباس .

(٥) من النسخة «ك» و«س» وفي النسخة «ع» إنما ، وفي الأصل «ألا» .

بذلك ، فإنَّ الحبَّ ربما يتلذَّذُ بما يُصِيبُهُ مِنَ الأذى في رضى مَحَبُّوبِهِ ، كما كانَ عبدُ الملِكِ بنُ عمرَ بنِ عبدِ العزيزِ - رضى الله عنهما - يقولُ لأبيهِ في خلافتهِ إذا حرصَ على تنفيذِ الحقِّ وإقامةِ العدلِ : يا أبتِ ، لو دِدْتُ أَنِّي غَلْتُ بِي وَبَكَ القُدُورُ في الله عزَّ وَجَلَّ .

وقال بعضُ الصَّالحينَ : ودَدْتُ أَنَّ جِسمي قُرِضَ بالمقاريضِ وَأَنَّ هذا الخلقَ كُلُّهم أطاعوا الله عز وجل . فَعُرِضَ قولُهُ على بعضِ العارفينَ ، فقال : إن كانَ أرادَ بذلكِ النصيحةَ للخلقِ وإلَّا فلا أدري . ثم غُشيَ عليه .

ومعنى هذا : أَنَّ صاحبَ هذا القولِ قد يكونُ لحظَّ نُصحِ الخلقِ والشفقةَ عليهم من عذابِ الله (وأحبَّ) (*) أن يفديهم من عذابِ الله بأذى نفسه ، وقد يكونُ لحظَّ جلالِ الله وعظمتهِ وما يستحقُّهُ من الإجلالِ والإكرامِ والطاعةِ والمحبةِ ، فَوَدَّ أَنَّ الخلقَ قاموا بذلكِ ، وإن حَصَلَ له في نفسه غايَةُ الضررِ ، وهذا هو مَشْهُدُ خواصِّ المحبين العارفينَ بِمَلاحِظَتِهِ فَعُشِيَ على هذا الرجلِ العارفِ . وقد وصفَ الله - تعالى - في كتابه أن المحين له يجاهدون في سبيله ولا يخافون لومة لائم .

وفي ذلك يقول بعضهم :

أَجِدُ الْمَلَامَةَ فِي هَوَاكَ لَذِيذَةً
حُبًّا لِذِكْرِكَ فَلَيْلُمْنِي اللَّوْمُ

القسم الثاني :

طلبُ الشرفِ والعلوِّ على الناسِ بالأُمُورِ الدِّينيةِ ، كالعلمِ والعملِ والزُّهْدِ . فهذا أَفحَشُ من الأولِ وأقْبَحُ وأشدُّ فسادًا وخطرًا ، فإنَّ العلمَ والعملَ والزُّهْدَ إِنَّمَا يُطْلَبُ بها ما عند الله من الدرجاتِ العُلَى والنعيمِ المقيمِ ويطلبُ بها ما عند الله والقربُ منه والزُّلفى لديه (**) .

(*) لقربه : « نسخة » .

(*) فأحب : « نسخة » .

قال الثوري: إِنَّمَا فَضِّلَ الْعِلْمُ ؛ لِأَنَّهُ يُتَقَى بِهِ اللَّهُ ، وَإِلَّا كَانَ كَسَائِرَ الْأَشْيَاءِ .

فَإِذَا طَلَبَ بَشِيءٌ مِنْ هَذَا عَرَضَ الدُّنْيَا الْفَانِي فَهُوَ - أَيْضًا - نَوْعَانِ :

أَحَدُهُمَا : أَنْ يَطْلُبَ بِهِ الْمَالُ ، فَهَذَا مِنْ نَوْعِ الْحَرِصِ عَلَى الْمَالِ وَطَلْبِهِ بِالْأَسْبَابِ الْحَرَمَةِ .

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُتَغَى بِهِ وَجْهَ اللَّهِ لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيَصِيبَ بِهِ عَرَضَ الدُّنْيَا لَمْ يَجُزْ عَرَفَ الْجَنَّةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » يَعْنِي : رِيحَهَا .

خَرَّجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ^(١) ، وَأَبُو دَاوُدَ^(٢) ، وَابْنُ مَاجَهَ^(٣) ، وَابْنُ حِبَانَ فِي « صَحِيحِهِ »^(٤) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

وَسَبَبُ هَذَا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّ فِي الدُّنْيَا جَنَّةً مُعَجَّلَةً ، وَهِيَ مَعْرِفَةُ اللَّهِ / [ق/ب] وَمَحَبَّتُهُ ، وَالْأَنْسُ بِهِ وَالشَّوْقُ إِلَى لِقَائِهِ ، وَخَشْيَتُهُ وَطَاعَتُهُ ، وَالْعِلْمُ النَّافِعُ يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ ، فَمَنْ دَلَّهُ عِلْمُهُ عَلَى دُخُولِ هَذِهِ الْجَنَّةِ الْمُعَجَّلَةِ فِي الدُّنْيَا دَخَلَ الْجَنَّةَ فِي الْآخِرَةِ ، وَمَنْ لَمْ يَشْمُ رَائِحَتَهَا لَمْ يَشْمُ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ فِي الْآخِرَةِ .

وَلِهَذَا كَانَ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا فِي الْآخِرَةِ عَالَمٌ لَمْ يَنْفَعُهُ اللَّهُ بِعِلْمِهِ ، وَهُوَ أَشَدُّ النَّاسِ حَسْرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، حَيْثُ كَانَ مَعَهُ آلَةٌ يَتَوَصَّلُ بِهَا إِلَى أَعْلَى الدَّرَجَاتِ وَأَرْفَعَ الْمَقَامَاتِ ، فَلَمْ يَسْتَعْمِلْهَا إِلَّا فِي التَّوَصُّلِ إِلَى أَحْسَنِ الْأُمُورِ وَأَدْنَاهَا وَأَحْقَرِهَا ، فَهُوَ كَمَنْ كَانَ مَعَهُ جَوْاهِرُ نَفِيسَةٍ لَهَا قِيَمَةٌ ، فَبَاعَهَا بِبِعَرٍ أَوْ شَيْءٍ مُسْتَقْدَرٍ لَا يُنْتَفَعُ بِهِ ، بَلْ حَالٌ مِنْ يَطْلُبُ الدُّنْيَا بِعِلْمِهِ ، أَقْبَحُ وَأَقْبَحُ وَكَذَلِكَ مَنْ يَطْلُبُهَا بِإِظْهَارِ الزُّهْدِ فِيهَا ، فَإِنَّ ذَلِكَ خِدَاعٌ قَبِيحٌ جَدًّا .

(٢) فِي « السَّنَنِ » (٣٦٦٤) .

(١) فِي « الْمُسْنَدِ » (٣٣٨/٢) .

(٣) فِي « السَّنَنِ » (٢٥٢ ، ٢٦٠) .

(٤) كَمَا فِي « الْإِحْسَانِ » (٧٨) .

وكان أبو سليمان الداراني يعيب على من لبس عباءة ، وفي قلبه شهوة من شهوات الدنيا تساوي أكثر من قيمة العباءة .

يشير إلى أن إظهار الزهد في الدنيا باللباس الدني إنما يصلح لمن فرغ قلبه من التعلق بها ، بحيث لا يتعلق قلبه بها بأكثر من قيمة ما لبسه في الظاهر ، حتى يستوي ظاهره وباطنه في الفراغ من الدنيا .

وما أحسن قول بعض العارفين - وقد سئل عن الصوفي - فقال : الصوفي .

مَنْ لَبَسَ الصُّوفَ عَلَى الصِّفَا وَسَلَكَ طَرِيقَ الْمُضْطَفَى
وَذَاقَ الْهَوَى بَعْدَ الْجَفَا وَكَانَتِ الدُّنْيَا مِنْهُ خَلْفَ الْقَفَا

النوع الثاني : من يطلب بالعمل والعلم والزهد الرياسة على الخلق والتعاضم عليهم ، وأن ينقاد الخلق ويخضعون له ويصرفون وجوههم إليه ، وأن يظهر للناس زيادة علمه على العلماء ليعلو به عليهم ونحو ذلك .

فهذا موعده النار ؛ لأن قصد التكبر على الخلق محرّم في نفسه ، فإذا استعمل فيه آلة الآخرة كان أقبح وأفحش من أن يستعمل فيه آلات الدنيا من المال والسلطان .

وفي « السنن » عن النبي ﷺ قال : « مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِيُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ أَوْ يُجَارِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ أَوْ يَصْرِفَ وَجْهَهُ النَّاسِ إِلَيْهِ أَدْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ » .

خرجه الترمذي^(١) من حديث كعب بن مالك .

وخرجه ابن ماجه من حديث ابن عمر^(٢) وحذيفة^(٣) وعنده : « فَهُوَ فِي النَّارِ » .

وخرج ابن ماجه^(٤) ، وابن حبان في « صحيحه »^(٥) من حديث جابر ، عن

(١) في « الجامع » (٢٦٥٤) . قال الترمذي : هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وإسحاق بن يحيى بن طلحة ليس بذلك القوي عندهم ، تُكَلِّمُ فِيهِ مِنْ قِتْلٍ حَفْظُهُ .

(٢) في « السنن » (٢٥٣) . قال في « الزوائد » : إسناده ضعيف لضعف حماد وأبي كرب .

(٣) في « السنن » (٢٥٩) وفي « الزوائد » : إسناده ضعيف .

(٤) في « السنن » (٢٥٤) . في « الزوائد » : رجال إسناده ثقات .

(٥) كما في « الإحسان » (٧٧) .

النبي ﷺ قال : / « لَا تَعْلَمُوا الْعِلْمَ لِيُبَاهُوا بِهِ الْعُلَمَاءُ ، وَلَا لِتُمَارُوا بِهِ السُّفَهَاءُ ، [ق/٦] وَلَا لِتُخَيَّرُوا بِهِ الْمَجَالِسُ ؛ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَالْتَّازِ النَّارَ » .

وخرجه ابنُ عدي^(١) من حديث أبي هريرة ، عن النبي ﷺ بنحوه ، وزاد فيه : « وَلَكِنْ تَعْلَمُوهُ لَوَجْهِ اللَّهِ وَالذَّارِ الْآخِرَةِ » .

وعن ابن مسعود قال : « لَا تَعْلَمُوا الْعِلْمَ لِثَلَاثٍ : لِتُمَارُوا بِهِ السُّفَهَاءُ ، أَوْ لِتُجَادِلُوا بِهِ الْفُقَهَاءَ ، أَوْ لِتَصْرَفُوا بِهِ وَجْهَ النَّاسِ إِلَيْكُمْ ، وَابْتَغُوا بِقَوْلِكُمْ وَفِعْلِكُمْ مَا عِنْدَ اللَّهِ ؛ فَإِنَّهُ يَبْقَى ؛ وَيَقْتَى / مَا سِوَاهُ » . [ق/٦ب]

وقد ثبت في « صحيح مسلم »^(٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ : « إِنَّ أَوَّلَ خَلْقٍ تُسْعَرُ بِهِمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلَاثَةٌ ... » مِنْهُمْ الْعَالِمُ الَّذِي قَرَأَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ : قَارِئٌ ، وَتَعْلَمَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ عَالِمٌ ، وَأَنَّهُ يُقَالَ لَهُ : قَدْ قِيلَ ذَلِكَ ، وَأُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ . وذكر مثل ذلك في الْمُتَصَدِّقِ لِيُقَالَ إِنَّهُ جَوَادٌ ، وَفِي الْمُجَاهِدِ لِيُقَالَ إِنَّهُ شَجَاعٌ .

وعن علي رضي الله عنه قال : يا حملةَ الْعِلْمِ ، اعملوا به ؛ فإنما الْعَالَمُ مِنْ عَمَلٍ بِمَا عِلِمَ ، فَوَافَقَ عَمَلُهُ عِلْمُهُ ، وَسَيَكُونُ أَقْوَامٌ يَحْمِلُونَ الْعِلْمَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ ، يُخَالِفُ عَمَلُهُمْ عِلْمُهُمْ ، وَتَخَالِفُ سِرِّيَّتُهُمْ عِلَانِيَّتُهُمْ ، يَجْلِسُونَ حَلَقًا حَلَقًا فَيَبَاهِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا ، حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَغْضَبُ عَلَى جَلِيسِهِ إِذَا جَلَسَ إِلَى غَيْرِهِ وَيَدْعُهُ ، أَوْلَئِكَ لَا تَصْعَدُ أَعْمَالُهُمْ فِي مَجَالِسِهِمْ تِلْكَ إِلَى اللَّهِ عِزَّ وَجَلَّ . وقال الحسن : لَا يَكُونُ حِطٌّ أَحَدِكُمْ مِنَ الْعِلْمِ أَنْ يَقَالَ عَالِمٌ .

وفي بعض الآثار أَنَّ عيسى عليه السلام قال : « كَيْفَ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مَنْ يَطْلُبُ الْعِلْمَ لِيُحَدِّثَ بِهِ وَلَا يَطْلُبُهُ لِيَعْمَلَ بِهِ ؟ ! » .

(١) في «الكامل» (٢١٦/٧) ترجمة يحيى بن أيوب الغافقي . وقال عن هذا الحديث وغيره : غير محفوظين وأعل هذا الحديث بتفرد يحيى بن أيوب به عن ابن جريج .

(٢) برقم (١٩٠٥) .

وقال بعضُ السلفِ : بلغنا أنَّ الذي يطلبُ الأحاديثَ ليحدثَ بها لا يجدُ ربحَ الجنةِ ، يعني : من ليسَ له غرضٌ في طلبها إلا ليحدثَ بها ذُنُوبَ العملِ بها .
ومن هذا القبيلِ كراهةُ السلفِ الصالحِ المرأةَ على الفتيا والحرصَ عليها (والمنازعة) ^(١) إليها والإكثارَ منها .

وروى ابنُ لهيعةَ عن [عُبَيْدِ اللَّهِ] ^(١) بن أبي جعفر مرسلاً ، عن النبي ﷺ قال : « أَجْرُكُمْ عَلَى الْفُتْيَا أَجْرُكُمْ عَلَى النَّارِ » ^(٢) .

وقال علقمة : كانوا يقولون : أَجْرُكُمْ عَلَى الْفُتْيَا أَقْلُكُمْ عِلْماً .

وعن البراء قال : « أَدْرَكْتُ مِائَةَ وَعِشْرِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُسْأَلُ أَحَدُهُمْ عَنِ الْمَسْأَلَةِ مَا مِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَدَّ أَنْ أَخَاهُ كَفَاهُ » .

وفي رواية : « فِيرُدُّهَا هَذَا إِلَى هَذَا ، وَهَذَا إِلَى هَذَا حَتَّى تَرْجِعَ إِلَى الْأَوَّلِ » .

وعن ابنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قال : « إِنَّ الَّذِي يُفْتِي النَّاسَ فِي كُلِّ مَا يَسْتَفْتُونَهُ لَمَجْنُونٌ » .

وسُئِلَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ مَسْأَلَةٍ ، فَقَالَ : مَا أَنَا عَلَى الْفُتْيَا بِجَرِيءٍ .

وكتبَ إلى بعضِ عُمَّالِهِ : إِنِّي وَاللَّهِ مَا أَنَا بِخَرِيسٍ عَلَى الْفُتْيَا ، مَا وَجَدْتُ مِنْهَا بُدًّا .

وليسَ هذا الأمرُ لمن وَدَّ أَنْ النَّاسَ احتاجوا إليه ، إنما هذا الأمرُ لمن وَدَّ أَنَّهُ وَجَدَ مِنْ يَكْفِيهِ .

وعنه أنه قال : أَعْلَمُ النَّاسِ بِالْفُتُيِّ أَسْكَنُهُمْ ، وَأَجْهَلُهُمْ بِهَا أَنْطَقُهُمْ .

(١) في «الأصل» : عبد الله . وهو خطأ ، والصواب «عبيد الله» انظر «تهذيب الكمال» (١٥) / (٤٨٨) .

(٢) أخرجه الدارمي (١٥٧) . (٥) والمسارة : «نسخة» .

وقال سفيان الثوري رحمه الله عليه : أدركنا الفقهاء وهم يكرهون أن يُجيبوا في المسائل والفتيا حتى لا يجدوا بُدًا من أن يُفتوا، وإذا أعفوا منها كان أحب إليهم .

وقال الإمام أحمد رضي الله عنه : من عَرَّضَ نفسه للفتيا فقد عَرَّضَهَا لِأمرٍ عظيم ، إِلَّا أَنَّهُ قد تُلجئُ الضرورة .

قيل له : فَأَيُّمَا أَفْضَلُ ؟ الْكَلَامُ أَمْ الشُّكُوتُ ؟

قال : الإِمْسَاكُ أَحَبُّ إِلَيَّ .

قيل له : فَإِذَا كَانَتْ الزُّرُورَةُ ؟

فَجَعَلَ يَقُولُ : الزُّرُورَةُ الزُّرُورَةُ ! وَقَالَ : الإِمْسَاكُ أَسْلَمُ لَهُ .

وليعلم المفتي أَنَّهُ يوقِعُ عن الله أمره ونهيهِ ، وَأَنَّهُ موقوفٌ ومُسْتَوْثٍ عن ذلك .

قال الربيع بن خُثَيْم : أَيُّهَا الْمُفْتُونَ ! انظُرُوا كَيْفَ تُفْتُونَ .

وقال عمرو بن دينارٍ لِقِتَادَةَ لما جالس للفتيا : تدري في أي عمل وقعت ،

وقعت بين الله وبين عباده وقلت : هذا يصلح ، وهذا لا يصلح .

وعن ابن المنكدر قال : إِنَّ الْعَالَمَ دَاخِلَ بَيْنَ اللَّهِ وَبَيْنَ خَلْقِهِ ، فَلْيَنْظُرْ كَيْفَ

يَدْخُلُ عَلَيْهِمْ .

وكان ابن سيرين إذا سُئِلَ عن الشيء من الحلال والحرام تَغَيَّرَ لَوْنُهُ وَتَبَدَّلَ ،

حتى كأنَّهُ لَيْسَ بِالَّذِي كَانَ .

وكان النَّخَعِيُّ يُسْأَلُ فَتَظْهَرُ عَلَيْهِ الْكَرَاهَةُ وَيَقُولُ : مَا وَجَدْتُ أَحَدًا تَسْأَلُ

غَيْرِي !؟ وَقَالَ : قَدْ تَكَلَّمْتُ وَلَوْ وَجَدْتُ بُدًّا مَا تَكَلَّمْتُ ، وَإِنَّ زَمَانًا أَكُونُ فِيهِ

فَقِيَّةَ الْكُوفَةِ لَزَمَانٌ سُوءٍ .

وَرُوي عن عمر قال : إِنَّكُمْ لَتَسْتَفْتُونَا اسْتِفْتَاءَ قَوْمٍ كَأَنَّا لَا نَسْأَلُ عَمَّا تُفْتِيكُمْ

بِهِ .

وعن محمد بن واسع قال : أَوَّلُ مَنْ يُدْعَى إِلَى الْحِسَابِ الْفُقَهَاءُ .

وعن مالك أنه كَانَ إِذَا سُئِلَ عَنِ الْمَسْأَلَةِ كَأَنَّهُ وَقَفَ بَيْنَ الْجَنَةِ وَالنَّارِ .
 وقال بعضُ العلماءِ لبعضِ المُفْتِيَيْنِ : إِذَا سُئِلْتَ عَنْ مَسْأَلَةٍ فَلَا يَكُنْ هُمُكَ
 تَخْلِيصَ السَّائِلِ ، وَلَكِنْ تَخْلِيصَ نَفْسِكَ أَوَّلًا .
 وقال لِآخَرَ : إِذَا سُئِلْتَ عَنْ مَسْأَلَةٍ فَتَفَكَّرْ ؛ فَإِنْ وَجَدْتَ لِنَفْسِكَ مَخْرَجًا
 فَتَكَلَّمْ وَإِلَّا فَاسْكُتْ .

وكلامُ السلفِ في هذا المعنى كثيرٌ جدًا يطولُ ذكرُه واستِقْصَاؤُه .
 [١٧٧] / وَمِنْ هَذَا الْبَابِ أَيْضًا كَرَاهَةُ الدُّخُولِ عَلَى الْمُلُوكِ وَالذُّنُوبُ مِنْهُمْ ، وَهُوَ الْبَابُ
 الَّذِي يَدْخُلُ مِنْهُ عُلَمَاءُ الدُّنْيَا إِلَى نَيْلِ الشَّرَفِ وَالرِّيَاسَاتِ فِيهَا .
 وخرج الإمامُ أحمدُ^(١) ، وأبو داود^(٢) ، والترمذي^(٣) ، والنسائي^(٤) من
 حديث ابن عباس ، عن النبي ﷺ قال : « مَنْ سَكَنَ الْبَادِيَةَ جَفَا ، وَمَنْ اتَّبَعَ
 الصَّيْدَ غَفَلَ ، وَمَنْ أَتَى أَبْوَابَ السَّلَاطِينِ افْتِنَ » .

وخرج أحمد^(٥) ، وأبو داود^(٦) نحوه من حديث أبي هريرة ، عن النبي ﷺ
 وفي حديثه : « وَمَا أَزْدَادَ أَحَدٌ مِنَ السُّلْطَانِ ذُنُوبًا إِلَّا أَزْدَادَ مِنَ اللَّهِ بُغْدًا » .
 وخرج ابن ماجه^(٧) من حديث ابن عباس ، عن النبي ﷺ قال : « إِنَّ أَنَاسًا
 مِنْ أُمَّتِي سَيَتَفَقَّهُونَ فِي الدِّينِ وَيَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ وَيَقُولُونَ : نَأْتِي الْأَمْرَاءَ فَتُصِيبُ مِنْ
 دُنْيَاهُمْ وَتَعْتَزِلُهُمْ بِدِينِنَا ، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ كَمَا لَا يُجْتَنَى مِنَ الْقِتَادِ إِلَّا الشُّوْكَ ،
 كَذَلِكَ لَا يُجْتَنَى مِنْ قُرْبِهِمْ إِلَّا الْخَطَايَا » .

(١) (٣٥٧/١) .

(٢) برقم (٢٨٥٩) .

(٣) برقم (٢٢٥٦) . قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث ابن عباس لا نعرفه إلا
 من حديث الثوري

(٤) برقم (٤٣٢٠) .

(٥) (٤٤٠ ، ٣٧١/٢) .

(٦) برقم (٢٨٦٠) .

(٧) برقم (٢٥٥) . قال في « الزوائد » : إسناده ضعيف ، وعبيد الله بن أبي بردة لا يعرف .

وخرجه الطبراني^(١) ولفظه : « إِنَّ أَنَسًا مِنْ أُمَّتِي يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ وَيَتَعَمَّقُونَ فِي الدِّينِ يَأْتِيهِمُ الشَّيْطَانُ يَقُولُ : لَوْ أَتَيْتُمُ الْمُلُوكَ فَأَصَبْتُم مِنْ دُنْيَاهُمْ وَاعْتَزَلْتُمُوهُمْ بِيَدَيْكُمْ ، أَلَا وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ كَمَا لَا يُجْتَنَى مِنَ الْقِتَادِ إِلَّا الشُّوكُ ، كَذَلِكَ لَا يُجْتَنَى مِنْ قُرْبِهِمْ إِلَّا الْخَطَايَا » .

وخرَّج الترمذي^(٢) من حديث أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ جُبِّ الْحَزَنِ . قَالُوا : وَمَا جُبُّ الْحَزَنِ ؟ قال : وَإِذَا فِي جَهَنَّمَ تَتَعَوَّدُ مِنْهُ جَهَنَّمَ كُلُّ يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ . قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَنْ يَدْخُلُهُ ؟ قَالَ : الْقُرَاءَةُ الْمَرْءُوءُ بِأَعْمَالِهِمْ » . وخرَّج ابن ماجه^(٣) نحوه ، وزاد فيه : « وَإِنَّ مِنْ أَنْبَغِ الْقُرَاءِ إِلَى اللَّهِ الَّذِينَ يَزُورُونَ الْأَمْوَاءَ الْجَوْرَةَ » .

ويروى من حديث علي^(٤) ، عن النبي ﷺ نحوه .
وَمِنْ أَعْظَمَ مَا يُخْشَى عَلَى مَنْ يَدْخُلُ عَلَى الْمُلُوكِ الظُّلْمَةُ أَنْ يُصَدِّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ ، وَيُعَيِّنَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ وَلَوْ بِالسَّكُوتِ عَنِ الْإِنْكَارِ عَلَيْهِمْ ، فَإِنَّ مَنْ يُرِيدُ بَدْخُولَهُ عَلَيْهِمُ الشَّرَفَ وَالرِّيَاسَةَ - وَهُوَ حَرِيصٌ عَلَيْهِمْ - لَا يَقْدُمُ عَلَى الْإِنْكَارِ عَلَيْهِمْ ؛ بَلْ رُبَّمَا حَسَّنَ لَهُمْ بَعْضُ أَفْعَالِهِمُ الْقَبِيحَةَ تَقَرُّبًا إِلَيْهِمْ لِيَحْسُنَ مَوْقِعُهُ عِنْدَهُمْ ، وَيُسَاعِدُوهُ عَلَى غَرَضِهِ .

وقد خرَّج الإمام أحمد^(٥) ، والترمذي^(٦) ، والنسائي^(٧) ، وابن حبان في « صحيحه »^(٨) من حديث كعب بن عُجرة ، عن النبي ﷺ قال : « سَيَكُونُ

(١) في « الأوسط » (٨٢٣٦) . قال الطبراني : لا يروى هذا الحديث عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد ، تفرد به هشام بن عمار .

(٢) في « الجامع » (٢٣٨٣) . وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب .

(٣) في « السنن » (٢٥٦) .

(٤) أخرجه العقيلي (٢٤١/٢ - ٢٤٢) ، وابن عدي (١٣٩/٤) . وفي إسناده « أبي بكر الداهري » قال عنه العقيلي حدث بأحاديث لا أصل لها ويحيل على الثقات ، وذكر العقيلي هذا الحديث منها . وقال ابن عدي عن هذا الحديث : باطل .

(٥) في « المسند » (٢٤٣/٤) .

(٦) في « الجامع » (٢٢٥٩) . قال الترمذي : هذا حديث صحيح غريب لا نعرفه من حديث مسعر إلا من هذا الوجه .

(٧) في « السنن الصغرى » (٤٢٠٧) . (٨) كما في « الإحسان » (٢٧٩ ، ٢٨٢ ، ٢٨٣ ، ٢٨٥) .

بعدي أمراء؛ فمن دخل عليهم فصدّقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني [ق/٧ب] ولست منه / وليس يوارى عليّ الحوض، ومن لم يدخل عليهم ولم يعنهم على ظلمهم ولم يصدّقهم بكذبهم فهو منّي وأنا منه، وهو وراثة عليّ الحوض» .

وخرج الإمام أحمد^(١) معنى هذا الحديث من حديث حذيفة، وابن عمر، وخبّاب بن الأرت، وأبي سعيد الخدري، والثّعمان بن بشير - رضي الله عنهم . وقد كان كثير من السلف ينهاون عن الدخول على الملوك لمن أراد أمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر أيضاً .

وممن نهى عن ذلك : عمر بن عبد العزيز وابن المبارك والثوري وغيرهم من الأئمة .

وقال ابن المبارك : ليس الأمر الناهي عندنا من دخل عليهم فأمرهم ونهاهم ، إنما الأمر الناهي من اعتزلهم .

وسبب هذا ما يخشى من فتنة الدخول عليهم ؛ فإنّ النفس قد تُخيّل للإنسان إذا كان بعيداً عنهم أنّه يأمرهم وينهاهم ويغلط عليهم ، فإذا شاهدهم قريباً مالت النفس إليهم ؛ لأنّ محبة الشرف كامنة في النفس ، (والنفس تحسّن له ذلك و) ^(٢) مداهنتهم وملاطفتهم ، وربما مال إليهم وأحبّهم ، ولا سيما إن لاطفوه وأكرموه وقبل ذلك منهم ، وقد جرى ذلك (لابن طاوس) ^(٣) مع بعض الأمراء بحضرة أبيه طاوس فوبّخه طاوس على فعله ذلك .

وكتب سفيان الثوري إلى عبّاد بن عبّاد ، وكان في كتابه :

«إياك والأمراء أن تدنو منهم أو تُخالطهم في شيء من الأشياء ، وإياك أن تُخدع ويقال لك : لتشفع وتدرأ عن مظلوم أو تردّ مظلمة ؛ فإن ذلك خديعة

(١) في «المسند» (٢/٩٥) ، (٣/٢٤ ، ٩٢) ، (٤/٢٦٧-٢٦٨) ، (٥/١١١، ٣٨٤) ، (٦/٣٩٥) .

(٢) لحبة النفس له ، ولذلك : «نسخة» .

(٣) لعبد الله بن طاوس : «نسخة» .

إبليس، وإنما اتَّخذها فُجَّارَ الْقُرَّاءِ سُلَماً، وما كُفِّتْ من المسألة والفُتْيَا فَاغْتَنِمَ ذلك ولا تُنَافِسْهُمْ، وإياكَ أَنْ تَكُونَ كَمَنْ يُحِبُّ أَنْ يُعْمَلَ بِقَوْلِهِ أَوْ يُنْشَرَ قَوْلُهُ أَوْ يُسْمَعَ قَوْلُهُ، فإذا تُرِكَ ذلك منه عُرِفَ فيه، وإياكَ وَحُبُّ الرِّئَاسَةِ، فَإِنَّ الرَّجُلَ يَكُونُ حُبُّ الرِّئَاسَةِ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَهُوَ بَابٌ غَامِضٌ لَا يُبْصَرُهُ إِلَّا الْبَصِيرُ مِنَ الْعُلَمَاءِ السَّمَّاسِرَةِ، فَتَفْقَدَ بِقَلْبٍ وَاعْمَلْ بِنِيَّةٍ، وَاعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ دَنَا مِنَ النَّاسِ أَمْرٌ يَشْتَهِي الرَّجُلُ أَنْ يَمُوتَ، وَالسَّلَامُ».

ومن هذا الباب أيضاً كراهةُ أَنْ يُشْهَرَ الْإِنْسَانُ نَفْسُهُ لِلنَّاسِ بِالْعِلْمِ وَالزَّهْدِ وَالذِّينِ، أَوْ بِإِظْهَارِ الْأَعْمَالِ وَالْأَقْوَالِ وَالْكَرَامَاتِ لِيزَارَ وَتُلْتَمَسَ بِرِكَّتِهِ وَدُعَاؤُهُ، وَتَقْبِيلُ يَدِهِ وَهُوَ مُحِبٌّ لَذَلِكَ وَيُقِيمُ عَلَيْهِ وَيَفْرَحُ بِهِ أَوْ يَسْعَى فِي أَسْبَابِهِ.

/ ومن هنا كَانَ السَّلَفُ الصَّالِحُ يَكْرَهُونَ الشُّهْرَةَ غَايَةَ الْكَرَاهَةِ، مِنْهُمْ: [١/٨٢] أَيُوبُ وَالنَّخَعِيُّ وَسَفْيَانُ وَأَحْمَدُ وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ الرَّبَّانِيِّينَ، وَكَذَلِكَ الْفُضَيْلُ وَدَاوُدُ الطَّائِي وَغَيْرُهُمَا مِنَ الزُّهَّادِ وَالْعَارِفِينَ، وَكَانُوا يَذُمُّونَ أَنْفُسَهُمْ غَايَةَ الذَّمِّ وَيَسْتَرُونَ أَعْمَالَهُمْ غَايَةَ السَّتْرِ.

دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى دَاوُدَ الطَّائِي فَسَأَلَهُ مَا جَاءَ بِهِ؟ فَقَالَ: (جئت) (*) أَزُورُكَ. فَقَالَ: أَمَّا أَنْتَ فَقَدْ أَصَبْتَ خَيْرًا حَيْثُ زُرْتَ فِي اللَّهِ، وَلَكِنْ أَنَا أَنْظُرُ مَاذَا لَقِيتُ غَدًا إِذَا قِيلَ لِي: مَنْ أَنْتَ حَتَّى تُزَارَ؟ مِنَ الزُّهَّادِ أَنْتَ؟ لَا وَاللَّهِ. مِنَ الْعُبَادِ أَنْتَ؟ لَا وَاللَّهِ. مِنَ الصَّالِحِينَ أَنْتَ؟ لَا وَاللَّهِ... وَعَدَدَ خِصَالِ الْخَيْرِ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ، ثُمَّ جَعَلَ يُؤَيِّخُ نَفْسَهُ، فَيَقُولُ: يَا دَاوُدُ! كُنْتُ فِي الشَّبَابِ فَاسِقًا، فَلَمَّا شَبَبْتُ صِرْتُ مُرَائِيًا، وَالْمُرَائِي أَشَرُّ مِنَ الْفَاسِقِ.

وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ وَاسِعٍ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِلذَّنُوبِ رَائِحَةً مَا اسْتَطَاعَ أَحَدٌ أَنْ يُجَالِسَنِي.

وَكَانَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهِ أَحَدٌ وَهُوَ يَقْرَأُ فِي الْمَصْحَفِ غَطَّاهُ.

(*) أَحَبُّ أَنْ: «نَسْخَةٌ».

وكانَ أُويسَ وغيرُهُ من الرُّهَّادِ إذا عُرفوا في مَكَانٍ ارتحلُوا عَنْهُ .

وكانَ كثيرٌ منَ السلفِ يكرهُ أن يُطلَبَ مِنْهُ الدُّعاءُ ، ويقولُ لمن يسأَلُهُ الدُّعاءُ : أَمِنِّي أنا ؟!

وَمِمَّنْ رُوِيَ عَنْهُ ذَلِكَ عَمْرُ بْنُ الخطابِ وحذيفةُ بن اليمان رضي الله عنهما ، وكذلك مالكُ بن دينار .

وكان النخعي يكرهُ أن يُسألَ الدُّعاء .

وكتبَ رجلٌ إلى أحمدَ يسأَلُهُ الدُّعاءَ فقال أحمدُ : إذا دعونا نحنُ لهذا ، فمن يدعُو لنا ؟!

ووصَفَ بعضُ الصالحينَ واجتهادَهُ في العبادةِ لبعضِ الملوكِ فَعَزَمَ على زيارتهِ ، فبلغَهُ ذَلِكَ فجلسَ على قَارِعَةِ الطريقِ يأْكُلُ ، فَوَافاهُ الملكُ وهو على تِلْكَ الحالةِ ، فَسَلَّمَ عليه ، فَرَدَّ عليه السلامِ ، وجعل يأْكُلُ أَكْلاً كثيراً ولا يَلْتَفِتُ إلى الملكِ ، فقال الملكُ : ما في هذا خيرٌ ، وَرَجَعَ . فقال الرجلُ : الحمدُ لله الذي رَدَّ هذا عَنِّي وهو لائِمٌ .

وهذا بابٌ واسعٌ جداً .

وها هنا نُكتةٌ دقيقةٌ ، وهي أن الإنسانَ قد يذُمُّ نفسه بين الناسِ يُريدُ بذلك أن يُري أَنَّهُ مُتَوَاضِعٌ عِنْدَ نفسه ، فيرتفعُ بذلكَ عِنْدَهُمْ ويمدحُونَهُ بِهِ ، وهذا من دَقَائِقِ أبوابِ الرِّياءِ وقد نَبَّهَ عليه السلفُ الصالحُ .

قال مُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بن الشَّخِيرِ : كَفَى بالنفسِ إِطْرَاءً أن تَذُمَّهَا على الملأِ ، كأنك تُريدُ بذمِّها زِينَتَهَا ، وذلكَ عندَ اللَّهِ سَفَةٌ .

* * *

فصل

وقد تبينَ بما ذكرنا أن حبَّ المال والرياسة / والحرصَ عليهما يُفسدُ دينَ المرءِ [٨٩/ب] حتى لا يبقى منه إلا ما شاء الله ، كما أخبرَ بذلك النبي ﷺ .

وأصلُ محبةِ المال والشرفِ : من حُب الدنيا ، وأصل حُب الدنيا اتِّباعُ الهوى .

قال وهبُ بنُ مُنبهٍ : من اتَّباع الهوى الرغبةُ في الدنيا ، ومن الرغبةُ فيها حُبُ المالِ والشرفِ ، ومن حُبِ المالِ والشرفِ استحلالُ المحارِمِ .

وهذا كلامٌ حسنٌ ؛ فإنه إنما عُتِبَ على صاحبِ المالِ والشرفِ الرغبةُ في الدنيا ، وإنما تحُصَلُ الرغبةُ في الدنيا من اتِّباعِ الهوى ؛ لأنَّ الهوى دَاعٍ إلى الرغبةِ في الدنيا وحُبِ المالِ والشرفِ فيها ، والتقوى تمنعُ من اتِّباعِ الهوى وتردُّعُ عن حُبِ الدنيا .

قال الله تعالى : ﴿ فَأَمَّا مَنْ طَغَى وَآثَرَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا فَإِنَّ الْجَحِيمَ هِيَ الْمَأْوَى وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى ﴾ (١) .

وقد وصفَ الله تعالى أهلَ النارِ بالمالِ والسلطانِ في مَوَاضِعَ مِنْ كِتَابِهِ ، فقال تعالى : ﴿ وَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ فَيَقُولُ يَا لَيْتَنِي لَمْ أُوتَ كِتَابِيَهٗ وَلَمْ أَذْرَ مَا حِسَابِيَهٗ يَأْلَيْنَهَا كَانَتِ الْقَاضِيَةَ مَا أَغْنَىٰ عَنِّي مَالِيَهٗ هَلَكَ عَنِّي سُلْطَانِيَهٗ ﴾ (٢) .

واعلم أنَّ النَّفْسَ تُحِبُّ الرِّفْعَةَ والْعُلُوَّ على أبناءِ جنسِهَا ، ومن هُنَا نشأَ الكِبَرُ والحسدُ ، ولكن العاقلُ يُنافِسُ فِي الْعُلُوِّ الدائمِ الباقي الذي فِيهِ رضوانُ الله وقرْبُهُ وجِوَارُهُ ، وَيَرْغَبُ عَنِ الْعُلُوِّ الفاني الزَّائِلِ ، الذي يَعْقُبُهُ غَضَبُ الله وَسَخَطُهُ ، وانحطاطُ العبيدِ وسُفُولُهُ وبعْدُهُ عَنِ الله وطَرْدُهُ عَنْهُ ، فهذا الْعُلُوُّ الفاني الذي يُذَمُّ ، وهو العُتُوُّ والتكبرُ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ .

(١) النازعات : ٣٧ - ٤١ .

(٢) الحاقة : ٢٥ - ٢٩ .

وأما الغلو الأول والحرص عليه فهو محمود.

قال الله تعالى: ﴿وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ﴾^(١).

وقال الحسن: إِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يُنَافِسَكَ فِي الدُّنْيَا فَنَافِسْهُ فِي الْآخِرَةِ.

وقال وهيب بن الورد: إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا يَسْبِقَكَ إِلَى اللَّهِ أَحَدٌ فَافْعَلْ.

وقال محمد بن يوسف الأصبهاني العابد: لَوْ أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ بِرَجُلٍ أَوْ عَرَفَ رَجُلًا أَطْوَعَ لِلَّهِ مِنْهُ فَانْصَدَعَ قَلْبُهُ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ بِعَجَبٍ.

وقال رجلٌ لمالك بن دينار: رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ مُنَادِيًا يُنَادِي: أَيُّهَا النَّاسُ، الرَّحِيلُ، الرَّحِيلُ، فَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا ارْتَحَلَ إِلَّا مُحَمَّدُ بْنُ وَاسِعٍ، فَصَاحَ مَالِكٌ وَغَشِيَ عَلَيْهِ.

ففي درجَاتِ الْآخِرَةِ الْبَاقِيَةِ يَشْرَعُ التَّنَافُسُ وَطَلَبُ الْغُلُوِّ فِي مَنَازِلِهَا، وَالْحَرَصُ [ق ١/٩] عَلَى ذَلِكَ بِالسَّعْيِ فِي أَسْبَابِهِ، وَأَنْ لَا يَقْنَعَ الْإِنْسَانُ مِنْهَا بِالذُّونِ / مَعَ قُدْرَتِهِ عَلَى الْغُلُوِّ.

وأما الغلو الثاني المنقطع الذي يعقب صاحبه غداً حسرةً وندامةً وذلةً وهواناً وصغاراً، فهو الذي يشرع الزهد فيه والإعراض عنه. وللزهد فيه أسبابٌ عديدة:

فمنها: نَظَرُ الْعَبْدِ إِلَى سُوءِ عَاقِبَةِ الشَّرَفِ فِي الدُّنْيَا بِالْوَلَايَةِ وَالْإِمَارَةِ لِمَنْ لَا يُؤَدِّي حَقَّهَا فِي الْآخِرَةِ، وَمِنْهَا: نَظَرُ الْعَبْدِ إِلَى عُقُوبَةِ الظَّالِمِينَ وَالْمُكَذِّبِينَ، وَمَنْ يُنَازِعُ اللَّهَ رِذَاءَ الْكِبَرِيَاءِ.

وفي «الشنن» عن النبي ﷺ قَالَ: «يُخْشَرُ الْمُتَكَبِّرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْثَالَ الذَّرِّ فِي صُورِ الرِّجَالِ، يَغْشَاهُمُ الدَّلُّ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ، يُسَاقُونَ إِلَى سَجْنٍ فِي جَهَنَّمَ يُقَالُ لَهُ: بُؤْسٌ، تَغْلُوهُمْ نَارُ الْأَنْيَارِ، يُسْقَوْنَ مِنْ عُصَارَةِ أَهْلِ النَّارِ طِينَةً الْحَبَالِ».

(١) المطففين: ٢٦.

وخرجه الترمذي^(١) وغيره^(٢) من حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه، عن النبي ﷺ.

وفي رواية لغيره من وجه آخر في هذا الحديث: «يَطْوُهُم النَّاسُ بِأَقْدَامِهِمْ». وفي رواية أخرى من وجه آخر: «يَطْوُهُمُ الْجِنَّ وَالْإِنْسُ وَالْدَّوَابُّ بِأَرْجُلِهِمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ بَيْنَ عِبَادِهِ».

واستأذن رجلٌ عمر - رضي الله عنه - في القَصَصِ على الناس فقال له: إني أخاف أن تُقَصَّ عليهم فترفع عليهم في نفسك حتى يضعك الله تحت أرجلهم يوم القيامة.

ومنها: نظر العبد إلى ثواب المتواضعين لله في الدنيا بالرفعة في الآخرة؛ فإنه من تواضع لله رفقه.

ومنها - وليس هو في قُدْرَةِ العبد، ولكنّه من فضل الله ورحمته - : ما يُعَوِّضُ الله عباده العارفين به، الزاهدين فيما يفنى من المال والشرف، ممّا يُعْجَلُهُ الله لهم في الدنيا من شرف التقوى وهيبة الخلق لهم في الظاهر، ومن حلاوة المعرفة والإيمان والطاعة في الباطن.

وهي الحياة الطيبة التي وعدّها الله لمن عمِلَ صالحاً من ذكرٍ أو أنثى وهو مؤمنٌ، وهذه الحياة الطيبة لم يذُقها الملوك في الدنيا ولا أهل الرئاسات والحرص على الشرف، كما قال إبراهيم بن أدهم.

لو يعلم الملوك وأبناء الملوك ما نحن فيه لجالدونا عليه بالسيوف.

ومن رزقه الله ذلك اشتغل به عن طلب الشرف الزائل والرئاسة الفانية.

قال الله تعالى: ﴿وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَٰلِكَ خَيْرٌ﴾^(٣).

(١) في «الجامع» (٢٤٩٢). وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وانظر تخریج هذا الحديث في كتابي «أحوال النار» باب «سجن النار».

(٢) أخرجه أحمد في «المسند» (١٧٩/٢)، والنسائي في «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» (٨٨٠٠).

(٣) الأعراف: ٢٦.

وقال : ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا﴾ ^(١) .

وفي بعض الآثار : يقول الله عز وجل : «أَنَا الْعَزِيزُ؛ فَمَنْ أَرَادَ الْعِزَّ فَلْيُطِيعِ الْعَزِيزَ، وَمَنْ أَرَادَ عِزَّ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَشَرَفَهُمَا فَعَلَيْهِ بِالتَّقْوَى» .

[ق/٩ب] وكان حجاج بن أرتاة / يقول : قَتَلَنِي حُبُّ الشَّرَفِ . فَقَالَ لَهُ سَوَّازٌ : لَوْ اتَّقَيْتَ اللَّهَ شَرَفْتَ .

وفي هذا المعنى يقول القائل شعرا :

أَلَا إِنَّمَا التَّقْوَى هِيَ الْعِزُّ وَالْكَرَمُ
وَحُبُّكَ لِلدُّنْيَا هُوَ الذُّلُّ وَالسَّقَمُ
وَلَيْسَ عَلَى عَبْدٍ تَقِيٍّ نَقِصَةٌ
إِذَا حَقَّقَ التَّقْوَى وَإِنْ حَاكَ أَوْ حَجَمَ

وقال صالح الباجي : الطاعة إمرة والمطيع لله أميرٌ مؤمَّرٌ على الأُمراءِ ، أَلَا تَرَى هَيْبَتَهُ فِي صُدُورِهِمْ ، إِنْ قَالَ قَبِلُوا ، وَإِنْ أَمَرَ أَطَاعُوا ، ثُمَّ يَقُولُ : يَحَقُّ لِمَنْ أَحْسَنَ خِدْمَتِكَ وَمَنَنْتَ عَلَيْهِ بِمَحَبَّتِكَ أَنْ تُذِلَّ لَهُ الْجَبَابِرَةَ حَتَّى يَهَابُوهُ لِهَيْبَتِهِ فِي صُدُورِهِمْ مِنْ هَيْبَتِكَ فِي قَلْبِهِ ، وَكُلُّ الْخَيْرِ مِنْ عِنْدِكَ بِأَوْلِيائِكَ .

وقال بعضُ السلفِ الصالح : مَنْ أَسْعَدَ بِالطَّاعَةِ مِنْ مُطِيعٍ ؟ أَلَا وَكُلُّ الْخَيْرِ فِي الطَّاعَةِ ، أَلَا وَإِنَّ الْمُطِيعَ لِلَّهِ مَلِكٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ .

وقال ذو النون : مَنْ أَكْرَمَ وَأَعَزَّ مِمَّنْ انْقَطَعَ إِلَى مَنْ مَلَكَ الْأَشْيَاءَ بِيَدِهِ ؟

دَخَلَ مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَمِيرُ الْبَصْرَةِ عَلَى حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ وَقَعَدَ بَيْنَ يَدَيْهِ يَسْأَلُهُ فَقَالَ لَهُ : يَا أَبَا سَلَمَةَ ، مَا لِي كَلِمًا نَظَرْتُ إِلَيْكَ ارْتَعَدْتُ فَرَقًا مِنْكَ ؟ قَالَ : لِأَنَّ الْعَالَمَ إِذَا أَرَادَ بَعْلَمُهُ وَجَهَ اللَّهِ خَافَهُ كُلُّ شَيْءٍ ، وَإِنْ أَرَادَ أَنْ يُكْثَرَ بِهِ الْكُنُوزَ خَافَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

وَمِنْ هَذَا قَوْلُ بَعْضِهِمْ : عَلَى قَدْرِ هَيْبَتِكَ لِلَّهِ يَخَافُكَ الْخَلْقُ ، وَعَلَى قَدْرِ
مَحَبَّتِكَ لِلَّهِ يُحِبُّكَ الْخَلْقُ ، وَعَلَى قَدْرِ اشْتِغَالِكَ بِاللَّهِ تَشْتَغِلُ الْخَلْقُ
بِأَشْغَالِكَ .

وَكَانَ عَمْرُو بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَوْمًا يَمْشِي وَوَرَاءَهُ قَوْمٌ مِنْ كِبَارِ
الْمُهَاجِرِينَ ، فَالْتَفَتَ فَرَأَاهُمْ فَخَرُّوا عَلَى رُكْبِهِمْ هَيْبَةً لَهُ ، فَبَكَى عَمْرُو وَقَالَ : اللَّهُمَّ
إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي أَخُوفٌ لَكَ مِنْهُمْ ؛ فَاعْفُ لِي .

وَكَانَ الْعُمَرِيُّ الزَّاهِدُ قَدْ خَرَجَ إِلَى الْكُوفَةِ إِلَى الرَّشِيدِ لِيَعِظَهُ وَيَنْهَاهُ ؛ فَوَقَعَ
الرَّعْبُ فِي عَسْكَرِ الرَّشِيدِ لَمَّا سَمِعُوا بَنْزُولَهُ ، حَتَّى لَوْ نَزَلَ بِهِمْ عَدُوٌّ مِائَةَ أَلْفِ
نَفْسٍ لَمَا زَادُوا عَلَى ذَلِكَ .

وَكَانَ الْحَسَنُ لَا يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ أَنْ يَسْأَلَهُ هَيْبَةً لَهُ ، وَكَانَ خَوَاصُّ أَصْحَابِهِ
يَجْتَمِعُونَ وَيَطْلُبُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ أَنْ يَسْأَلُوهُ عَنِ الْمَسْأَلَةِ ، فَإِذَا حَضَرُوا
مَجْلِسَهُ لَمْ يَجْسُرُوا عَلَى سُؤَالِهِ ، حَتَّى زُبَيْمًا مَكْتُوثًا عَلَى ذَلِكَ سَنَةً كَامِلَةً هَيْبَةً لَهُ .
وكَذَلِكَ كَانَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ يُهَابُ أَنْ يُسْأَلَ ، حَتَّى قَالَ فِيهِ الْقَائِلُ شَعْرًا :

يَدْعُ الْجَوَابَ وَلَا يُرَاجِعُ هَيْبَةً

وَالسَّائِلُونَ نَوَاقِسُ الْأَذْقَانِ

نُورُ الْوَقَارِ وَعِزُّ سُلْطَانِ الثَّقَى

فَهُوَ الْمَهِيْبُ وَلَيْسَ ذَا سُلْطَانِ

وَكَانَ يَزِيدُ الْعُقَيْلِيُّ يَقُولُ : مَنْ أَرَادَ بَعْلَمَهُ وَجْهَ اللَّهِ تَعَالَى أَقْبَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ
بَوَجهِهِ وَأَقْبَلَ بَقْلُوبِ الْعِبَادِ عَلَيْهِ ، وَمَنْ عَمَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ صَرَفَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنْهُ
وَصَرَفَ قُلُوبَ الْعِبَادِ عَنْهُ .

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ وَاسِعٍ : إِذَا أَقْبَلَ الْعَبْدُ بِقَلْبِهِ عَلَى اللَّهِ أَقْبَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِقُلُوبِ
الْمُؤْمِنِينَ .

[ق ١٠/١] / وَقَالَ أَبُو يَزِيدَ الْبَيْشَاطِيُّ : طَلَّقْتُ الدُّنْيَا ثَلَاثًا بَتَانًا ، لَا رَجْعَةَ لِي فِيهَا ، وَصَرْتُ إِلَى رَبِّي وَحْدِي ، وَنَادَيْتُهُ بِالْإِسْتِعَانَةِ : إِلَهِي ، أَدْعُوكَ دُعَاءَ مَنْ لَمْ يَبْقَ لَهُ غَيْرُكَ . فَلَمَّا عَرَفَ صِدْقَ الدُّعَاءِ مِنْ قَلْبِي وَالْيَأْسَ مِنْ نَفْسِي كَانَ أَوَّلَ مَا وَرَدَ عَلَيَّ مِنْ إِبَاجَةِ هَذَا الدُّعَاءِ أَنَّ أَنْسَانِي نَفْسِي بِالْكُلِّيَّةِ ، وَنَصَبَ الْخَلَائِقَ بَيْنَ يَدَيَّ مَعَ إِعْرَاضِي عَنْهُمْ .

وَكَانَ يُرَازُ مِنَ الْبُلْدَانِ ، فَلَمَّا رَأَى اَزْدِحَامَ النَّاسِ عَلَيْهِ قَالَ :

وَلَيْسَ صِرْتُ شَيْئًا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ (أَعْد)^(٥)
 أَضْبَحْتُ لِلْكَلِّ مَوْلًى لِأَنِّي لَكَ (عَبْد)^(٥)
 وَفِي الْفُقُودِ أُمُورٌ مَا تُسْتَطَاعُ تُعَدُّ
 لَكِنْ كَثْمَانُ خَالِي أَحَقُّ بِي (وَأَشَدُّ)^(٥)

كَتَبَ وَهْبُ بْنُ مُنَبِّهٍ إِلَى مَكْحُولٍ : أَمَّا بَعْدُ ، فَإِنَّكَ أَصَبْتَ بِظَاهِرِ عِلْمِكَ عِنْدَ النَّاسِ شَرْقًا وَمَنْزَلَةً ، فَاطْلُبْ بِيَاطِنِ عِلْمِكَ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً وَزُلْفَى ، وَاعْلَمْ أَنَّ إِحْدَى الْمَنْزِلَتَيْنِ تَمْنَعُ مِنَ الْأُخْرَى .

وَمَعْنَى هَذَا أَنَّ الْعِلْمَ الظَّاهِرَ مِنْ تَعَلُّمِ الشَّرَائِعِ وَالْأَحْكَامِ ، وَالْفَتَاوَى وَالْقَصَصِ وَالْوَعِظِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا يَظْهَرُ لِلنَّاسِ يَحْصُلُ بِهِ لِصَاحِبِهِ عِنْدَهُمْ مَنْزِلَةٌ وَشَرَفٌ ، وَالْعِلْمُ الْبَاطِنُ الْمَوْدَعُ فِي الْقُلُوبِ مِنْ مَعْرِفَةِ اللَّهِ وَخَشْيَتِهِ ، وَمَحَبَّتِهِ وَمُرَاقَبَتِهِ ، وَالْأَنْسَ بِهِ وَالشُّوقَ إِلَى لِقَائِهِ ، وَالتَّوَكُّلَ عَلَيْهِ وَالرِّضَى بِقَضَائِهِ ، وَالْإِعْرَاضَ عَنْ عَرَضِ الدُّنْيَا الْفَانِي ، وَالْإِقْبَالَ عَلَى جَوْهَرِ الْآخِرَةِ الْبَاقِي ، كُلُّ هَذَا يَوْجِبُ لِصَاحِبِهِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً وَزُلْفَى ، وَإِحْدَى الْمَنْزِلَتَيْنِ تَمْنَعُ مِنَ الْأُخْرَى .

فَمَنْ وَقَفَ مَعَ مَنْزِلَتِهِ عِنْدَ الْخَلْقِ ، وَاشْتَغَلَ بِمَا حَصَلَ لَهُ عِنْدَهُمْ بِعِلْمِ الظَّاهِرِ مِنْ شَرَفِ الدُّنْيَا ، وَكَانَ هُمُّهُ حِفْظُ هَذِهِ الْمَنْزِلَةِ عِنْدَ الْخَلْقِ وَمِلَازِمَتِهَا وَتَرْبِيتِهَا

(١) من (ل) ، وفي باقي النسخ الثلاث الأخرى بزيادة الألف بعد الدال .

والخوف من زوالها كَانَ ذَلِكَ حَظُّهُ مِنَ اللَّهِ وانقطعَ به عنه، فهو كما قال بعضهم: **وَيْلٌ لِمَنْ كَانَ حَظُّهُ مِنَ اللَّهِ الدُّنْيَا**.

وكان السَّريُّ السَّقَطِيُّ يعجب مما يرى من علم الجنيد وحسن خطابه وسرعة جوابه فقال له يوماً - وقد سأله عن مسألة فأجاب وأصاب - : أخشى أن يكونَ حظُّك من الدنيا لسانك . فكان الجنيد لا يزال يكي من هذه الكلمة .

ومن اشتغل بتربية منزليته عند الله بما ذكرنا من العلم الباطن وصل إلى الله ، فاشتغل به عما سواه ، وكان له في ذلك شغلٌ عن طلب المنزلة عند الخلق ، ومع هذا ، فإن الله يعطيه المنزلة في قلوب الخلق والشرف عندهم ، وإن كان لا يريد ذلك ولا يقف معه ؛ بل يهرب منه أشدَّ الهرب ويفرُّ أشدَّ الفرار ؛ خشية أن يقطعهُ الخلق عن الحقِّ جلَّ جلاله .

قال الله تعالى : ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا** ﴾ ^(١) .

أي : في قلوب عباده .

وفي حديث : « **إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا نَادَى : يَا جِبْرِيلُ ، إِنِّي أَحَبُّ فَلَانًا . فَيَجِبُهُ جِبْرِيلُ ، ثُمَّ يَجِبُهُ أَهْلُ السَّمَاءِ ، ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ** » .
والحديث معروف ، وهو مُخرَج في « الصحيح » ^(٢) .

/ وبكلِّ حال ؛ فطلبُ شرف الآخرة يحصلُ معه شرف الدنيا ، وإن لم يردَّه [ق ١٠/ب] صاحبه ولم يطلبه ، وطلبُ شرف الدنيا يمنع شرف الآخرة ولا يجتمع معه ، والسعيد من أثر الباقي على الفاني ، كما في حديث أبي موسى ، عن النبي ﷺ أنه قال : « **مَنْ أَحَبَّ دُنْيَاهُ أَضُرَّ بِآخِرَتِهِ ، وَمَنْ أَحَبَّ آخِرَتَهُ أَضُرَّ بِدُنْيَاهُ ، فَأَثَرُوا مَا يَنْقَى عَلَى مَا يَفْنَى** » .

(١) مريم : ٩٦ .

(٢) أخرجه البخاري (٣٢٠٩) .

خرجه الإمام أحمد^(١) وغيره^(٢).

وما أحسنَ ما قال أبو الفتح البُستِيُّ :

أَمْرَانِ مُفْتَرِقَانِ لَسْتُ تَرَاهُمَا

يَتَشَوَّقَانِ لَخُلْطَةٍ وَتَلَاقِي

طَلَبُ الْمَعَادِ مَعَ الرِّيَاسَةِ وَالْعُلَى

فَدَعِ الَّذِي يَفْنَى لِمَا هُوَ بَاقِي

تم الكلام على شرح الحديث ، والحمد لله على كل حال ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين .

* * *

(١) في «المسند» (٤١٢/٤) .

(٢) أخرجه أيضًا عبد بن حميد في «مسنده» (٥٦٨) ، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٤١٨) ،
والبغوي في «شرح السنة» (٤٠٣٨) ، والحاكم في «المستدرک» (٣٠٨/٤) ، والبيهقي في
«السنن الكبير» (٣٧٠/٣) . وصححه الحاكم .

شرح حديث
«لبيك اللهم لبيك»

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

خَرَّجَ الإمام أحمد، والحاكم^(١)، من حديث زيد بن ثابت أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَلَّمَهُ دُعَاءً، وَأَمَرَهُ أَنْ يَتَعَاهَدَ بِهِ أَهْلَهُ كُلَّ يَوْمٍ، قَالَ : « قُلْ حِينَ تُصْبِحُ : لِيكَ اللَّهُمَّ لِيكَ وَسَعْدِيكَ ، وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ وَمَنْكَ وَبِكَ وَإِلَيْكَ ، اللَّهُمَّ مَا قُلْتُ مِنْ قَوْلٍ أَوْ نَذَرْتُ مِنْ نَذْرٍ أَوْ حَلَفْتُ مِنْ حَلْفٍ فَمَشِيتُكَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، مَا شِئْتُ كَانَ وَمَا لَمْ تَشَأْ لَمْ يَكُنْ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ ، إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . اللَّهُمَّ وَمَا صَلَّيْتُ مِنْ صَلَاةٍ فَعَلَى مِنْ صَلَيتَ ، وَمَا لَعَنْتُ مِنْ لَعْنٍ فَعَلَى مِنْ لَعْنَتَ ، أَنْتَ وَلِيٌّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، تَوْفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحَقْنِي بِالصَّالِحِينَ .

اللهم إني أسألك الرضا بعد القضاء ، وبرد العيش بعد الموت ، ولذة النظر إلى وجهك ، وشوقاً إلى لقائك ، من غير ضراءٍ مضرّةٍ ولا فتنة مضلّةٍ ، أَعُوذُ بِكَ اللَّهُمَّ أَنْ أَظْلَمَ أَوْ أُظْلِمَ ، أَوْ أَغْتَدِيَ أَوْ يُعْتَدَى عَلَيَّ ، أَوْ أَكْتَسَبَ خَطِيئَةً مُحِبَّطَةً ، أَوْ ذَنْبًا لَا تَغْفِرُهُ . اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ ، ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ، فَإِنِّي أَعْهَدُ إِلَيْكَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَأَشْهَدُكَ وَكَفَى بِكَ شَهِيدًا أَنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ ، لَكَ الْمُلْكُ وَلَكَ الْحَمْدُ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ وَعْدَكَ حَقٌّ وَلِقَاءَكَ حَقٌّ ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ وَالسَّاعَةُ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا ، وَأَنْكَ تَبْعُثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ . أَشْهَدُ أَنَّكَ إِنْ تَكَلَّنِي إِلَى نَفْسِي ، تَكَلَّنِي إِلَى ضِيعَةٍ وَعَوْرَةٍ وَذَنْبٍ وَخَطِيئَةٍ ، وَإِنِّي لَا أَثِقُ إِلَّا بِرَحْمَتِكَ ، فَاغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ ، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ، وَتُبْ عَلَيَّ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ » .

قَوْلُهُ ﷺ : « لِيكَ اللَّهُمَّ لِيكَ » معناه : إجابة لدعائك مرة بعد مرة . وليس المراد به حقيقة الثنية ، بل المراد التكرير والتكثير والتوكيد ؛ كقوله تعالى : ﴿ ثُمَّ ارْجِعِ الْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ ﴾^(٢) يعني : مرة بعد مرة .

(١) أحمد في «المسند» (١٩١/٥) ، والحاكم في «المستدرک» (٥١٦/١) . وصححه الحاكم .

(٢) الملك : ٤

وأصله : من (لب)^(١) بالمكان : إذا لزمه وأقام فيه ؛ فكأنَّ المُلبي يُجيب دعوة الله ويلزم ذلك . ويقتضي أيضًا : سرعة الإجابة مع الدوام عليها .

وقوله : « وسعديك » يعني : إسعادًا بعد إسعاد . والمعنى : طاعة بعد طاعة . [ق١/ب] وأصله : أنَّ المُنادي / إذا دعا غيره ، فإنَّ المجيب لدعائه يجيبه إسعادًا له ومساعدة . ثم نُقل ذلك إلى مُطلق الطاعة ، حتى استعمل في إجابة دعاء الله عزَّ وجلَّ ؛ وحكي عن العرب : سُبْحانه وسعدانه ، على معنى أسبحه وأطيعه ؛ تسمية للإسعاد بسعدان ، كما يسمى التسبيح سبحان ، ولم يُسمع بسعديك مفردًا .

ولا شك أنَّ الله تعالى يدعو عباده إلى طاعته ، وإلى ما فيه رضاه ، وما يوجب لهم به سعادة الآخرة ، فمن أجاب دعاءه واستجاب له فقد أفلح وأنجح ؛ قال تعالى : ﴿ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾^(٢) ، وقال تعالى : ﴿ قَالَتْ رَسُولُهُمْ أَفِي اللَّهِ شَكٌّ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَدْعُوكُمْ لِيَغْفَرَ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُخَرِّجَكُمْ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى ﴾^(٣) وقال حكاية عن الجن الذين يستمعون القرآن : ﴿ يَا قَوْمَنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَآمِنُوا بِهِ يَغْفِرَ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾^(٤) .

ولهذا يقول المُلبي في الحج : لبيك اللهم لبيك . يعني : إجابة لدُعائك وطاعة لك ، حيثُ دعوتنا إلى حج بيتك .

وكان النبي ﷺ يقول في دُعاء الاستفتاح في الصلاة - وقد قيل : إنَّه كان يقولُ في قيام الليل ، وقد قيل : إنَّه كان يقولُ في استفتاح المكتوبة - : « لبيك اللهم لبيك وسعديك ، والخيرُ كُلُّه في يديك والشر ليس إليك ، أنا بك وإليك ،

(١) لب : « نسخة » .

(٢) يونس : ٢٥ .

(٣) إبراهيم : ١٠ .

(٤) الأحقاف : ٣١ .

تباركت وتعاليت أستغفرُكَ وأتوبُ إليك». خرَّجه مسلم^(١) من حديث علي - رضي الله عنه.

وروي من حديث حذيفة مرفوعاً^(٢)، وموقوفاً^(٣) وهو أصح، يدعو محمد ﷺ فيقول: «ليبك وسعديك، والخيرُ بيدك، تباركت وتعاليت، لبيك وحنانيك، والمهتدي من هديت، عبدك بين يديك، لا ملجأ ولا منجأ منك إلا إليك، تباركت رب البيت».

فإذا كان العبد في صُبح كل يوم، يقول: اللهم لبيك وسعديك. فإنه يُريد بذلك أنني أصبحتُ مجيباً لدعوتك، مُسرّعاً إليها، مقيماً على طاعتك، ممثلاً لأوامرك، مجتنباً لنواهيك. فإذا قال هذا بلسانه فالواجب أن يتبع ذلك بعمله؛ ليكون مُستجيباً لدعوة الله قولاً وفعلًا.

وإن قال ذلك ثم خالفه بعمله، فقد كذب قوله عمله، وهو جديرٌ أن يُجاب كما يُجاب مَنْ حجَّ بمالٍ حرام، وقال: لبيك اللهم لبيك. فيقال: لا لبيك ولا سعديك.

وفي بعض الآثار أن الله عزَّ وجلَّ يُنادي كلَّ / يوم: «ابن آدم ما أنصفتني، [ق٢/١] أذكرك وتنساني، وأدعوك إليّ فتذهب إلى غيري، وأذهب عنك البلايا وأنت تعكف على الخطايا. ابن آدم: ما اعتذارك غداً إذا جئتني؟».

كم دعاك إلى بابه فما أجبت ولا لبَّيت، كم استدعاك إلى جنبه فقعدت وأبيت، كم غرَضت عليك واجباته فتكاسلت وتوانيت، وزُجرت عن منهياته فما انزجرت وتماديت، كم سمعت داعي الحق فتصاممت، وكم رأيت آياته في الخلق فتعاميت.

(١) في «صحيحه» برقم (٧٧١).

(٢) أخرجه الحاكم (٥٧٣/٤).

(٣) أخرجه الطيالسي في «مسنده» (٥٥ رقم ٤١٤) والنسائي في «الكبرى» (١١٢٩٤)، والبخاري في

«مسنده» (٢٩٢٦ البحر الزخار) وغيرهم من طريق صلة بن زفر قال: سمعت حذيفة يقول: يجمع

الناس في صعيد واحد... فأول مدعو محمد ﷺ فيقول: لبيك وسعديك... الحديث. قال

الهيثمي في «المجمع» (٣٧٧/١٠): رواه البخاري موقوفاً، ورجاله رجال الصحيح..

فيا من جسده حي وقلبه ميت ، يا ليتك أجبت منادي الهدى حين ناداك
يا ليت .

شعر :

يا نفس ويحك قد أتاك هُذاك أجيبني فداعي الحق قد ناداك
كم قد دُعيت إلى الرشاد فتعرضي وأجبت داعي الغي حين دعاك
طوبى لمن أجاب داعي « الهدى »^(١) إذا دعاه ، يا قومنا أجيئوا داعي الله .

هكذا يا عبد سوء هكذا عبد سوء أنت لم تصلح لنا
هكذا يا عبد سوء هكذا بعدما قاربنا جانبنا
كم قد دعوناك فما أجبتنا واختبرناك فما أعجبنا

قوله ﷺ : « والخير في يديك » إشارة إلى أن الله - عز وجل - إنما يدعو عباده إلى ما هو خير لهم ، مما يُصلح دينهم ودنياهم وآخرتهم ؛ فإنه يدعوهم إلى دار السلام ، ويدعوهم ليغفر لهم ذنوبهم . فإذا سارع العبد إلى إجابة دعوة ربه بتبليته والاستجابة له ، قال مع ذلك : والخير في يديك ؛ إشارة إلى أي (أستجيب)^(٢) لدعوتك طمعاً في نيل الخير الذي كله بيديك ، وأنت لا تدعو العبد إلا إلى ما هو خير له في دنياه وآخرته .

يا هذا ، لو دعاك مخلوق ترجو خيره لأسرعت إجابته ، مع أنه لا يملك لك ولا لنفسه ضرراً ولا نفعاً . فكيف لا تُسارع إجابة من الخير كله بيديه ، ولا يدعوك إلا للخير يُوصله إليك ؟!

ألم يرث التقوى أناس صدق فقادهم التقى خير المقاد
أما يقل الإله إلي عبيدي فكل الخير عندي في المعاد

قوله : « ومنك وبك وإليك » يحتمل أن مراده أن الخير كله منك وبك وإليك

(١) الهداة : (نسخة) .

(٢) استجبت : (نسخة) .

يعني : أَنَّ مبدأ الخير منك ؛ كما قال تعالى : ﴿ وما بكم من نعمة فمن [ق/٢ب] الله ﴾ ^(١) .

وقال : ﴿ وسخر لكم ما في السموات وما في الأرض جميعاً منه ﴾ ^(٢) فالله تعالى هو المبتدئ بالخير ، فمنه بدأ ونشأ . والخيرُ به ، يعني : أَنَّ دوامه واستمراره وثبوتَه بالله ، ولو شاء الله لنزعه وسلبه صاحبه . وقد قال لنبيه ﷺ : ﴿ ولئن شئنا لنذهبن بالذي أوحينا إليك ثم لا تجدُ لك به علينا وكيلاً إلا رحمة من ربك إن فضلَه كان عليك كبيراً ﴾ ^(٣) يعني : أَنَّ دوام هذه النعمة عليك من الله كما أَنَّ ابتداءها منه .

والخيرُ إليه : بمعنى أَنه يرجع بصاحبه إلى الله في الآخرة ، وإلى جواره وقُربه في جنات النعيم . فينتهي الخيرُ بصاحبه إلى الله عزَّ وجلَّ .

ويُحتمل أَنَّ المراد بقوله : « ومنك وبك وإليك » : أَنَّ العبد نفسه بالله ومن الله وإلى الله ؛ كما في حديث الاستفتاح : « أنا بك وإليك » ولعل هذا أظهر . ويكون معنى الكلام : أَنَّ العبد وجوده من الله تعالى ، فإنه كان عدماً فأوجده الله وخلقَه ، وهو في حال وجوده في الدنيا بالله . أي أَنَّ ثباته وقيامه بالله ، فلولا أَنَّ الله يُقيم الوجود وما فيه من أنواع الخلق لهلك ذلك كله وتلف . ومن أسمائه الحي القيوم ؛ وقال : ﴿ إِنَّ الله يُمسك السموات والأرض أن تزولا ﴾ ^(٤) . وفي الأثر المعروف في قصة القاروريتين : « يا موسى ، لو نمتُ لسقطت السماء على الأرض » .

وبعد انتقال العباد من هذه الدار فإنَّ مرجعهم إلى الله ؛ كما قال تعالى : ﴿ إليه مرجعكم جميعاً ﴾ ^(٥) ثم قال : ﴿ تُرْجَعُونَ ﴾ ^(٦) في آيات كثيرة .

وفي هذا المعنى قال بعضُ العارفين : حقيقة التوحيد أَنَّ يكون العبد فانيًا في الله عز وجل يرى الأشياء كُلَّها به وله ، وإليه ومنه ، كما قال عامر بن عبد قيس : ما نظرتُ إلى شيءٍ إلا رأيتُ الله فيه .

(٢) الجاثية : ١٣

(٤) فاطر : ٤١

(٦) البقرة : ٢٨

(١) النحل : ٥٣

(٣) الإسراء : ٨٦

(٥) يونس : ٤

تبارك من أوجد الإنسان من عدم وأقامه ولولا الإله لم يقم إليه مرجعه وهو باعثه بعد الممات والأجداث والرمم

قوله ﷺ: « اللهم ما قلت من قولٍ أو نذرتُ من نذرٍ أو حلفتُ من حلفٍ فمشيئتُك بين يديه ، ما شئتَ كان وما لم تشأْ لم يكن ، ولا حول ولا قوة إلا بك إنَّكَ على كل شيءٍ قديرٌ » . ذكر الخطابي في كتاب « الدعاء » له أن قوله : « فمشيئتُك » رُوي بضم التاء وفتحها ، وأنَّ من رواه بالضم فإنَّ المعنى : [ق ١/٣] الاعتذار / بسابق الأقدار العاقبة عن الوفاء بما أُلزِمَ العبدُ نفسه من النذور والأيمان . قال : وفي هذا طرفٌ من الجبر . قال : والصواب رواية من رواه بفتح التاء على إضمار فعل . كأنه قال : فإني أقدم مشيئتُك في ذلك ، وأنوي الاستثناء فيه طرحاً للحثِّ عني عند وقوع الحلف .

قال : وفي ذلك حجة لمن ذهب لمذهب المكين ، في جواز الاستثناء منفصلاً عن اليمين .

قلتُ : الصواب : هذا المعنى على (كلا)^(١) الروایتين . أعني : رواية الضم ، ورواية النصب .

وليس المراد برواية الضم الاعتذار بالقدر ، وإِنَّمَا المعنى : فمشيئتُك بين يدي ذلك كُلِّهِ مقدَّمة . فهو مبتدأٌ حُذف خبره .

ويشهد لهذا المعنى ما أخرجه أبو داود في « سننه »^(٢) بإسناده ، عن أبي الدرداء أنه كان يقول : مَنْ قال حين يُصبح : اللهم ما حلفتُ من حلفٍ أو قلتُ من قولٍ أو نذرتُ من نذرٍ فمشيئتُك بين يدي ذلك كُلِّهِ ، ما شئتَ كان وما لم تشأْ لم يكن ، اللهم اغفر لي وتجاوز عني ، اللهم فمن صليتَ عليه فعليه صلاتي ، ومن لعنتَ فعليه لعنتي . كان في استثناء يومه ذلك .

فقد صرَّح أبو داود بأن المراد بهذا الاستثناء بالمشيئة أنه يكون استثناء في يومه ذلك ، يعني : فيما يحلف به وينذره ويقولُه في ذلك اليوم .

(١) برقم (٥٠٨٧) عن أبي ذر . (٢) كذا بالأصل ، والصواب : « كلنا » .

وهذا صريح في أنه يكون استثناء في ما يستقبله من الكلام في يومه ذلك .

وأما قول الخطابي - أنه يمتنع الحث - كقول من يقول ذلك في الاستثناء (المتصل) ^(١) بعد الكلام - كما حكاه عن المكيين . فأصل ذلك أنه قد روي عن المكيين ، كعطاء ومجاهد وعمرو بن دينار وابن جريج وغيرهم أنه ينفع الاستثناء بعد مدة من اليمين .

وروي ذلك عن ابن عباس من وجوه ، وقد طعن فيها كلها غير واحد ، منهم القاضي إسماعيل المالكي ، والحافظ أبو / موسى المدني ، وله في ذلك [ق / ٤] مصنف مفرد .

وروي عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿واذكرك إذا نسيت﴾ ^(٢) قال : هي خاصة للنبي ﷺ دون غيره . خرّجه الطبراني من وجه ضعيف .
وروي ذلك عن ابن جريج أيضًا .

وقالت طائفة : إنما أراد هؤلاء أن هذا الاستثناء المنفصل ، يحصل به امتثال قوله تعالى : ﴿ولا تقولن لشيء إني فاعل ذلك غداً إلا أن يشاء الله واذكرك إذا نسيت﴾ ^(٣) وسبب نزولها : أن قومًا سألوا النبي ﷺ عن قصة ، فقال : غدا أخبركم ، ولم يقل : إن شاء الله ، فاحتبس الوحي عنه مدة ، ثم نزلت هذه الآية .

وفي الحديث «الصحيح» ^(٤) أن سليمان عليه السلام قال : «لأطوفن الليلة على مائة امرأة ...» . الحديث .

وفي الحديث : أن بني إسرائيل ، لو لم يقولوا : إن شاء الله ، لما اهتدوا أبدًا .
يعني : إلى البقرة التي أمروا بذبحها .

(٢) الكهف : ٢٤ .

(١) المنفصل : نسخة .

(٤) أخرجه البخاري (٢٨١٩) ، ومسلم (١٦٥٤) .

(٣) الكهف : ٢٣-٢٤ .

وفي الحديث الذي في «المسند» و «السنن»^(١) : أَنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ يحفرون كلَّ يوم السد حتى يكادوا يروا منه شُعاع الشمس ، ثم ينصرفون ويقولون غَدًا نفتححه . فإذا رجعوا من الغد وجدوه كما كان أولاً فلا يفتحونه ، حتى يأذن الله في فتحه ، فيقولون : غَدًا نفتححه - إِنْ شاء الله - فيرجعون فيجدونه كما تركوه فيفتحونه .

قال سعيد القداح : بلغني أن موسى عليه السلام كانت له إلى الله حاجة فطلبها فأبطأت فقال : ما شاء الله ، فإذا حاجته بين يديه فتعجب ، فأوحى الله إليه : أما علمت أن قولك : ما شاء الله أنجح ما طلعت به الحوائج .

قال إبراهيم بن أدهم : قال بعضهم ما سأل السائلون مسألة هي أنجح من أن يقول العبد : ما شاء الله ، ما شاء الله . قال : يعني بذلك : التفويض إلى الله . وكان مالك بن أنس كثيرًا ما يقول : ما شاء الله ، فعاتبه رجلٌ على ذلك . فرأى في منامه قائلًا يقول : أنت المعاتب لمالك على قوله : ما شاء الله ؟ لو شاء مالك أن يثقب الخردل بقوله : ما شاء الله فعل .

قال حماد بن زيد : جعل رجلٌ لرجلٍ جُعلًا على أن يعبر نهرًا ، فعبّر حتى إذا قرب من الشط ، قال : عبرتُ والله . فقال له رجل : قل : ما شاء الله . فقال : شاء الله أو لم يشأ . قال : فأخذته الأرض .

فلا ينبغي لأحد أن يُخبر بفعلٍ يفعله في المستقبل إلا أن يُلحقه بمشيئة الله ؛ فإنَّه ما شاء الله كان ، وما لم يشأ لم يكن . والعبد لا يشاء إلا أن يشاء الله له . فإذا نسي هذه المشيئة ثم ذكرها ولو بعد مدة فقد امتثل ما أمر به ، وزال عنه الإثم ، وإن كان لا يرفع عنه الكفارة ولا الحنث في يمينه . ولهذا في كلام أبي الدرداء^(٢) : اللهم اغفر لي وتجاوز عني . فلم يسأل إلا رفع الإثم دون رفع الكفارة .

(١) أخرجه أحمد (٥١٠/٢ ، ٥١١) ، والترمذي (٣١٥٣) ، وابن ماجه (٤٠٨٠) عن أبي هريرة مع اختلاف بعض الألفاظ .

(٢) أبو داود (٥٠٨٧) عن أبي ذر .

وكذا رُوي عن سعيد بن جبير في قوله تعالى : ﴿واذكر ربك إذا نسيت﴾^(١) قال : يقول : إذا حلفت (ونسيت)^(*) الاستثناء فاستثن إذا ذكرت ، ولو بعد خمسة أشهر وستة أشهر ؛ فإنه يجزئك ما لم تحث . خرَّجه آدم بن أبي إياس في « تفسيره » .

وعلى هذا حمل قول ابن عباس وأصحابه طائفة من العلماء ، منهم : أبو مسعود الأصبهاني ، وابن جرير الطبري .

وكذا يُقال في هذا الحديث في تقديم الاستثناء في اليمين ؛ فإنَّ تقديمه أبعد من تأخيرهِ عن اليمين ، فإنَّ اليمين لم تُوجد بعد بالكلية وفي تأخيرهِ قد وجدت .

وقد قال مالك في الاستثناء في اليمين : إن ذكر المشيئة يُريد بها الاستثناء (نفعه)^(**) ذلك في منع الحث ، وإن كان إنَّما (يريد)^(***) امثال قوله تعالى : ﴿ولا تقولنَّ لشيءٍ إني فاعل ذلك غداً إلا أن يشاء الله﴾^(٢) (لم يحث)^(****) ، فإنني أرى الكفارة . نقله ابن المنذر وغيره ، وكذلك حكاه أبو عُبيد عن بعض العلماء .

وتردد بعض العلماء في وجوب الكفارة في هذا القَسَم ؛ لتردد نظره بين اللفظ والمعنى . فلفظه معلقٌ بالمشيئة ، ومعناه الجزم بالفعل غير معلق ، وإنَّما ذكر الاستثناء تحقيقاً وتأكيذاً للفعل .

وفي الجملة : فينبغي حملُ حديث زيد بن ثابت على هذا المعنى ، وأن يُقدِّم المشيئة على كل قولٍ يقوله ، وحلفٍ يحلفه ، ونذرٍ ينذره ؛ ليخرج بذلك من عهدة استقلال العبد بفعله ، وليحقق العبدُ أنَّه لا يكون مما يعزم عليه العبدُ ويقولهُ ؛ من حلفٍ ونذرٍ وغيرهما إلا ما شاء الله وأرادهُ ؛ ولهذا قال بعده : « ما شئتَ كان وما لم تشأْ لم يكن ، ولا حول ولا قوة إلا بك ، إنك على كل شيءٍ قدير » .

(*) فنسيت : « نسخة » .

(**) أراد : « نسخة » .

(***) ثم حث : « نسخة » .

(١) الكهف : ٢٤ .

(٢) فيمنعه : « نسخة » .

(٣) الكهف : ٢٣ .

فتبراً من حوله وقوته ومشيتته بدون مشيئة الله وحوله وقوته، وأقرّ لرّبّه بقدرته على كل شيء، فإن العبد عاجزٌ عن كل شيءٍ إلا ما أقدره عليه رّبّه. ففي هذا الكلام: إفرادُ الرّبِّ بالحول والقوة، والقدرة والمشيئة، فإن العبد غيرُ قادرٍ على ذلك كله إلا على ما يقدره مولاه، وهذا نهاية توحيد الربوبية. وللشافعي - رحمه الله - من أبيات:

ما شئتُ كان وإن لم أشأْ وما شئتُ إن لم تشأْ لم يكن
وقد حمل طائفةٌ - منهم الإمام أحمد - كلامَ ابن عباس في تأويل الآية على وجه آخر، وهو أنَّ الرجل إذا قال لا أفعل كذا وكذا، ثم أراد فعله فإنّه يستثنى، ثم يقول: إن شاء الله، ثم يفعله ويتخلّص بذلك من الكذب إن لم يكن قد حلف عليه يمين.

وكان يحيى بن سعيد القطان إذا قال: لا أفعل كذا، لا يفعله أبداً. فإذا قيل له: لم تحلف. يقول: هذا أشد - يعني الكذب - لو كنتُ حلفتُ كان أهون، كنتُ أكفر يميني وأفعله.

وسئل الإمام أحمد عن يقول لا آكل، ثم يأكل. قال: هو كذب، لا ينبغي أن يفعل ذلك. (ونقل) (*) الوليد بن مسلم في كتاب «الآيمان [ق / ٦] والنذور» - عن الأوزاعي، في رجل كُلم من شيءٍ / فيقول: نعم، إن شاء الله (ومن نيته أن لا يفعل) (**) قال: هذا الكذب والخلف. قال: إنّما يجوز المُستثنى في اليمين. قيل له: فإن قال: نعم إن شاء الله، (ومن نيته) (***) أن يفعل، ثم بدا له أن لا يفعل. قال: له (ثنياء) (****).

وهذا يدل على أنَّ الاستثناء بالمشيئة في غير اليمين، إنّما ينفع لمن لم يكن مصمماً على مخالفة ما قاله من أول كلامه.

(*) وسئل: «نسخة».

(**) وما نيته إلا أن لا يفعل: «نسخة».

(*) ما بينته: «نسخة».

(****) استثناءه مخالفة ما قال. «نسخة».

قوله ﷺ : « اللهم ما صليت من صلاة فعلى من صليت وما لعنت من لعن فعلى من لعنت » .

قال الخطابي : الوجه أن تُرفع التاء من « صليت ولعنت » في الأولى ، وأن تنصبها منهما في الأخرى .

والمعنى : كأنه يقول : اللهم اصرف صلاتي ودعائي إلى من (اختصصته)^(*) بصلاتك ورحمتك ، واجعل لعنتي على من استحق اللعن عندك واستوجب الطرد والإبعاد في حكمك ، ولا تؤاخذني بالخطأ مني في (وضعها)^(**) غير موضعها (وإحلالها) في غير محلها .

قال : وإنما يصح على هذا التأويل ، إذا كان قد سبقت منه صلاة أو لعن لغير المستحقين . قال : وقد يُحتمل أن يكون إنَّما دعا بالتوفيق ، واشترط في مسأله العصمة ؛ لئلا يجري على لسانه ثناء إلا لمن يستحق الثناء من أوليائه ، ولا ذم إلا لمن يستحقه من أعدائه . كأنه (يقول)^(***) : اللهم احفظني حتى لا أوالي إلا أوليائك ، ولا أعادي إلا أعدائك . قال : والوجه الأول إنَّما ينصرف إلى الماضي ، والوجه الآخر إلى المستقبل ، والله أعلم . انتهى .

قلت : التفسير الأول أصح ؛ يشهد له قول أبي الدرداء : اللهم فمَنْ صليت عليه فعليه صلاتي ، ومَنْ لعنت فعليه لعنتي .

وقول الخطابي : إنَّ هذا الوجه إنَّما ينصرف إلى الماضي . ضعيف ؛ بل الصواب أنه ينصرف إلى المستقبل ، (وأنَّ)^(****) المراد : ما لعنت في هذا اليوم من لعن ، وما صليت فيه من صلاة - يعني : ما ألعن وما أصلي .

وهذا ما تقدَّم في قوله : ما قلت من قول ، أو نذرت من نذر ، أو حلفت من حلف ، فمشتتُك بين يديه .

(*) خصصته : (نسخة) .

(*) خصصته : (نسخة) .

(**) قال : (نسخة) .

(**) وأحلها : (نسخة) .

(***) وإنما : (نسخة) .

وقد وافق الخطابي - كما تقدم عنه - أنَّ المراد به ما يقوله ويحلفه ، وينذره في المستقبل ، فكذلك الصلاة واللعن .

واعلم أنَّ العبد مبتلى بلسانه ، يلعن به من يغضب عليه ويمدح به مَنْ يرضى عنه . وكثيراً ما يمدح مَنْ لا يستحق المدح ، ويلعن مَنْ لا يستحق اللعن . وقد ورد في غير حديث : أنَّ اللعنة إذا لم يكن الملعون بها أهلاً لها رجعت (على) (*) اللاعن .

واللعنُ دعاء ، فربماً أُجيب وأصاب ذلك الملعون . وقد أمر النبي ﷺ المرأة التي لعنت بغيرها أن تُرسله ، وقال : « لا تصحبنا ناقةٌ ملعونة » (١) .

وكان بعضُ السلف لا يدخل بيته بشيءٍ ملعون ، ولا يأكل من بيض دجاجةٍ يلعنها ، ولا يشرب من لبن شاةٍ لعنها . قال بعضهم : ما أكلتُ شيئاً ملعوناً قط .

[ق / ٧] وذكر ابنُ حامد من أصحابنا ، عن أحمد / قال : مَنْ لعن عبده فعليه أن يُعتقه ، أو شيئاً من ماله : أنَّ عليه أن يتصدق .

قال : ويجيءُ في لعن زوجته أنَّه (يلزمه) (**) أن يطلقها ؛ ويشهد لها - في الزوجة - وقوعُ الفرقة بين المتلاعنين ، لمَّا كان أحدهما كاذباً في نفس الأمر قد حَقَّت عليه اللعنة والغضب .

فإذا قدَّم العبدُ من أول نهاره في دعائه : أنَّ ما لعن من لعن ، فإنه لاحقٌ بمن لعنه الله ، وما أثنى من ثناء فهو لاحقٌ بمن أثنى عليه الله . فقد خلص بذلك من إثم لعن من لا يستحق اللعن ، أو مدح من لا يستحق المدح ، إذا وقع ذلك سهواً أو غلطاً ، أو عن قوة غضب ونحوه .

فأمَّا من (يتعمد) (***) ذلك عن علمه بالحال ففي دخوله في هذا الشرط نظر ، مع أنَّ عموم اشتراطه يقتضي دخوله فيه .

(١) أخرجه مسلم (٢٥٩٦) .

(**) عليه : « نسخة » .

(*) إلى : « نسخة » .

(***) تعمد : « نسخة » .

وقد صحَّ عن النبي ﷺ أَنَّهُ اشترط أَنَّهُ من سبه أو لعنه أو ضربه في غضب ونحوه، أَنَّهُ يكون له كفارة وصلاة^(١). وفي رواية: وهو غير مُستحق.

وهذا إنما يكون إذا ظن استحقاقه لذلك، ثم تبين أَنَّهُ غير مستحق.

قوله ﷺ: «أنت ولي في الدنيا والآخرة توفني مسلماً وألحقني بالصالحين».

مأخوذ من دعاء يوسف عليه السلام حين قال: ﴿فاطر السموات والأرض﴾^(٢) الآية، واللَّهُ عزَّ وجلَّ وليُّ أوليائه في الدنيا والآخرة، يتولَّى حفظهم وكلاءتهم وهدايتهم وحراستهم، في دينهم ودنياهم ما (داموا)^(٣) أحياء، فإذا حضرهم الموت توفَّاهم على الإسلام، وألحقهم بعد الموت بالصالحين.

وهذا أجل النعم وأتمها على الإطلاق؛ وقد قال رسولُ اللَّهِ ﷺ عند وفاته: «مع الذين أنعم اللَّهُ عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين»^(٤).

وقول يوسف عليه السلام: ﴿توفني مسلماً وألحقني بالصالحين﴾^(٥) قيل: إِنَّهُ دعا لنفسه بالموت، وهو قولُ جماعة من السلف، منهم الإمام أحمد. فيستدل به على جواز الدعاء بالموت من غير ضرر نزل به.

وقيل: إِنَّهُ إنما دعا لنفسه بالموت على الإسلام عند نزول الموت، وليس فيه دعاءٌ بتعجيل الموت كما أخبر عن المؤمنين أَنَّهُم قالوا في دُعائهم: ﴿ربِّنا فاغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا سيئاتنا وتوفِّنا مع الأبرار﴾^(٦) ويؤيِّد التفسير الأوَّل: أَنَّهُ عقبه بالدعاء بالشوق إلى لقاء اللَّهِ، وهو يتضمَّن الدعاء بالموت.

(١) أخرجه أحمد (٤٥/٦)، ومسلم (٢٦٠٠) من حديث عائشة، وأخرجه أحمد (٢/٢٩٠، ٤٨٨، ٤٩٦)، (٣/٤٠٠)، ومسلم (٢٦٠١) من حديث أبي هريرة، وأخرجه أحمد (٣/٣٣٣، ٣٨٤، ٣٩١، ٤٠٠)، ومسلم (٢٦٠٢) من حديث جابر، وأخرجه أحمد (٥/٤٥٤) من حديث سودة امرأة أبي الطفيل.

(٢) كانوا: «نسخة».

(٣) يوسف: ١٠١.

(٤) أخرجه البخاري (٤٥٨٦)، ومسلم (٢٤٤٤) [٨٦] من حديث عائشة.

(٥) آل عمران: ١٩٣.

(٦) يوسف: ١٠١.

واستدل من جَوَز الدعاء بالموت وتمنيّه بقوله تعالى : ﴿ قل إن كانت لكم الدار الآخرة عند الله خالصة من دون الناس فتمنوا الموت إن كنتم صادقين ﴾ ^(١) ، ثم ذمّهم على عدم تمنيه بسبب سيئاتهم ، وعلى حرصهم على طول الحياة في الدنيا . وكذلك قوله تعالى : ﴿ قل يا أيها الذين هادوا إن زعمتم أنكم أولياء لله من دون الناس فتمنوا الموت إن كنتم صادقين ولا يتمنونه أبدا بما قدمت أيديهم والله عليم بالظالمين ﴾ الآية ^(٢) .

وفي « المسند » ^(٣) عن النبي ﷺ : « لا يتمنئ أحد الموت إلا من وثق بعمله » . فمن كان له عملٌ صالح فإنه يتمنى القدوم عليه ، وكذلك مَنْ غلب عليه الشوق إلى لقاء الله عزَّ وجلَّ .

وأما من تمنى الموت خوف فتنة في الدين ، فإنه يجوز بغير خلاف . وقد بسطنا الكلام على هذه المسائل في غير هذا الموضع .

قوله ﷺ : « اللهم إني أسألك الرضا بعد القضاء ، وبرد العيش بعد الموت ، ولذة [ق ٨] النظر إلى وجهك ، والشوق إلى لقائك ، من غير / ضراء مضرّة ، ولا فتنة مضلة » .

هذه الثلاث خصال قد روي عن النبي ﷺ أنه كان يدعو بها في غير هذا الحديث أيضاً من حديث عمار بن ياسر ، عن النبي ﷺ ^(٤) وقد شرحنا حديثه بتمامه في موضع آخر .

فأما الرضا بالقضاء : فهو من علامات المُخْبِتِينَ ^(٥) الصادقين في المحبة ، فمتى امتلأت القلوب بمحبة مولاها رضيت بكل ما يقضيه عليها من مؤلم ومُلائم .
سيان إن لاموا وإن عذّلوا ما لي عن الأحباب مصطبر
لا بد لي منهم وإن تركوا قلبي بنار الهجر يستعز
وعلي أن أرضى بما حكموا وأطيع في كل ما أمروا

(٢) الجمعة : ٦ ، ٧ .

(١) البقرة : ٩٤ .

(٣) أخرجه أحمد (٣٥٠/٢) .

(٤) أخرجه أحمد (٢٦٤/٤) ، والنسائي في « الصغرى » (١٣٠٥) ، وفي « الكبرى » (١٢٢٨) .

(٥) المتواضعين أو الخاشعين أو المطمئنين .

إذا امتلأت القلوب بالرضا عن المحبوب ، صار رضاها في ما يرد عليها من أحكامه وأقداره .

قال عُمر بن عبد العزيز : أصبحت وما لي سرور إلا في مواقع القضاء والقدر .
دخلوا على بعض التابعين في مرضه ، فقال : أحبه إلي أحبه إليه .

إن كان (سَرْكَم) (*) ما قد بليت به فما لجرح إذا أرضاكم ألم
حسب سلطان الهوى أنه يُلذ كل ما يؤلم .

وربما اختار بعضُ (المُحِبِّين) (**) الذَّلَّ على العزِّ ، والفقر على الغنى ، والمرضَ على الصحة ، والموت على الحياة .

عَزَي دُلِّي وصحتي في سقمي يا قوم رضىت في الهوى سفك دمي
عُذَّالِي كَفُّوا فَمِنْ مَلَامِي أَلْمِي من بات على (مواعد اللقاء) (***) لم ينم
وإنما قال ﷺ : « الرضا بعد القضاء » لأنَّ ذلك هو الرضا حقيقة .

وأما الرضا بالقضاء قبل وقوعه فهو عزمٌ على الرضا ، وقد تنفسخ العزائم
(عند) (****) وقوع الحقائق .

ومع هذا فلا ينبغي أن يستعجل العبدُ البلاء ؛ بل يسأل الله العافية ؛ فإن نزل
البلاء تلقاه بالرضا .

قُتل لبعضهم ولدان في الجهاد ، فجاءه الناس يُعزّونه بهما فبكى ، وقال : ما
أبكي على قتلهما ، ولكن كيف كان رضاهما عن الله حين أخذتهما السيوف !

إن كان سَكَّان الغصا رضوا بقتلي فرضا
والله ما كنت لما يهوي الحبيب مُبغضا
صرت لهم عبدا وما للعبد إن يعترضا
من لمرض لا يرى إلا الطبيب الممرضا

(*) سروركم : (نسخة) .

(**) الصالحين : (نسخة) .

(*) سروركم : (نسخة) .

(**) مواعيد اللقاء : (نسخة) .

وأما بَرْد العيش بعد الموت . فالمرادُ به : طيب العيش (ولذاته)^(١) ، وما تقر به عين صاحبه .

فإنَّ البرد يحصل به قُرَّة عين الإنسان وطيبها ، وبرد القلب يوجب انشراحه وطمأنينته ، بخلاف حرارة القلب والعين .

ولهذا في الحديث : « طهر قلبي بالماء والثلج والبرد »^(٢) .

ودمعة السرور باردة ، بخلاف دمعة الحزن فإنَّها حارة .

فبردُ العيش هو طيبه ونعيمه ، وفي الحقيقة إمَّا يكمل طيب العيش ونعيمه في الآخرة لا في الدنيا ؛ كما قال النبي ﷺ : « لا عيش إلاَّ عيش الآخرة »^(٣) .

وسببُ ذلك أنَّ ابن آدم مركَّب من جسد وروح ، وكل منهما يحتاج إلى ما يتقوت به ويتنعم به ، وذلك هو عيشه .

[ق ٩] فالجسدُ / عيشه : الأكلُ والشرب ، والنكاح واللباس والطيب ، وغير ذلك من اللذات الحسية .

ففيه بهذا الاعتبار مُشابهة بالحيوانات في هذه الأوصاف .

وأما الروح : فهي لطيفة ، وهي روحانية من جنس الملائكة . فقوتُها ولذتها وفرحها وسرورها في معرفة خالقها وبارئها وفاطرها ، وفيما يقرب منه مِن طاعته في ذكره ومحَبَّته ، والأنس به والشوق إلى لقائه .

فهذا هو عيشُ النفس وقوتُها ، فإذا فقدت ذلك مرضت وهلكت ؛ أعظم مما يهلك الجسد بفقد طعامه وشرابه ؛ ولهذا يوجد كثير من أهل الغنى والسعة يُعطي جسده حظَّه من التمتع ثم يجد ألمًا في قلبه ووحشة ، فيظنُّه الجهال أنَّ

(٥) ولذاذته : « نسخة » .

(١) أخرجه البخاري (٧٤٤) ، ومسلم (٥٩٨) من حديث أبي هريرة . وأخرجه البخاري (٦٣٦٨) ، ومسلم (٥٨٩) من حديث عائشة .

(٢) أخرجه البخاري (٦٤١٣) ، ومسلم (١٨٠٥) من حديث معاوية بن قرة . وأخرجه البخاري (٦٤١٤) ، ومسلم (١٨٠٤) من حديث سهل بن سعد .

هذا يزول بزيادة هذه اللذات الحسية ، وبعضهم يظن أنه يزول بإزالة العقل بالشكر . وكلُّ هذا يزيد الألم والوحشة .

ولمَّا سببه أنَّ الروح فقدت قوتها وغذاءها ، فمرضت وتألَّت .

إذا كنت قوت النفوس ثم هجرتها

فلن تصبر النفس التي أنت قوتها

ستبقى بقاء الضبِّ في الماء أو كما

يعيش ببيداء المفاز حوتها

قال بعضُ العارفين لقوم : ما تعدُّون العيش فيكم . قالوا : الطعام والشراب ، ونحو ذلك . فقال : لمَّا العيش أن لا يبقى منك جارحة إلا وهي تجاذبك إلى طاعة الله وعزٍّ وجلٍّ .

من عاش مع الله طاب عيشه ، ومن عاش مع نفسه وهواه طال طيشه .

قال الحسن : إنَّ أحبَّاء الله هم الذين ورثوا أطيِّب الحياة بما وصلوا إليه من مناجاة حبيبهم ، وبما وجدوا من لذة حبِّه في قلوبهم .

وأكل إبراهيم بن أدهم مع أصحابه كِسْرًا يابسة ، ثم قام إلى نهر فشرب منه بكفه ، ثم حمد الله ، ثم قال : لو علم الملوك وأبناء الملوك ما نحن فيه من النعيم والسرور لجالدونا عليه بالسيوف أيام الحياة ، على ما نحن فيه من لذيذ العيش وقلة التعب . فقال بعضُ أصحابه : يا أبا إسحاق ، طلب القومُ الراحة والنعيم فأخطئوا (الصراط) (*) المستقيم . فتبسم ثم قال : من أين لك هذا .

أهل الحجة قومٌ شأنهم عجب سرورهم أبدٌ وعيشهم طرب

العيش عيشهم والملك ملكهم ما الناس إلا هم بأنوا أو اقتربوا

قيل لبعض العارفين - وقد اعتزل عن الخلق - : إذا هجرتَ الخلقَ مع من تعيش ؟ قال : مع من هجرتهم لأجله .

(*) الطريق : « نسخة » .

ويُروى عن المسيح عليه السلام، أنّه قال: يا معشر الحواريين، كلّموا الله كثيراً، وكلّموا الناس قليلاً. قالوا: كيف نكلّم الله كثيراً؟! قال: اخلوا بذكره، اخلوا (بذكر نعمائه) (*) اخلوا بمناجاته.

ما أطيّب عيشَ مَنْ يخلو بحبيب يلتذُّ به من غير مُحاشاة رقيب
أعيا مرضي بكم كلّ طبيب من أمّل فضل مثلكم كيف يخيّب

واعلم أنّ الجمع بين هذين العيشين في دار الدنيا غير ممكن، فمن اشتغل [ق ١٠] بعيش روحه وقلبه وحصل له منه نصيب وافر لها عن عيش جسده وبدنه /، ولم يقدر أن يأخذ منه نهاية شهوته، ولم يقدر أن يتوسّع في نيل الشهوات الحسية، وإنما يأخذ منها بقدر ما تقوم به حاجة البدن خاصة، فينتقص بذلك عيشُ الجسد، ولا بد.

وهذه كانت طريقة الأنبياء والمرسلين وأتباعهم، وكان الله يختار أن يقلل نصيبهم من عيش أجسادهم، (ويوفر) (**) نصيبهم من عيش قلوبهم وأرواحهم. قال سهل التستري: ما أتى الله عبداً من قُربه ومعرفته نصيباً إلاّ حرّمه من الدنيا بقدر ما أعطاه من معرفته وقربه، ولا آتاه من الدنيا نصيباً إلاّ حرّمه (من) (***) معرفته وقُربه بقدر ما آتاه من الدنيا.

وقد كان النبي ﷺ يقتصد في عيشه غاية الاقتصاد، مع ما فتح الله عليه من الدنيا والمُلْك، ومات ولم يشبع من خُبز الشعير، وكان يقول: «ما لي وللدنيا إنما مثلي ومثل الدنيا كراكب قال في ظل شجرة ثم راح وتركها» (١).

وقال ﷺ: «حب إليّ من دُنياكم النساء والطيب، وجعلت قرّة عيني في الصلاة» (٢).

(*) بدعائه: «نسخة».

(**) ويوف: «نسخة».

(***) منه: «نسخة».

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه أحمد (١٢٨/٣، ١٩٩، ٢٨٥)، والنسائي (٦١/٧) من حديث أنس.

والنساء والطيب فيهما قوّة الروح ، بخلاف الطعام والشراب ، فإنّ الإكثار منهما يقسّي القلب ويفسده ، وربما أفسد البدن أيضًا ؛ كما قال النبي ﷺ : « ما ملأ آدمي وعاء شراً من بطن ، فإن كان لا بُدَّ فاعلاً ، فثلث طعام ، وثلث شراب ، وثلث نفس »^(١) .

قال بعضُ السلف : قلّةُ الطعام عونٌ على التسرّع إلى الخيرات .

وقال آخر : ما قلّ طعامٌ امرئٍ إلّا رق قلبه ونديت عيناه .

وقال إبراهيم بن أدهم : الشُّبع يميّت القلب ، ومنه يكون الفرح والمرح والضحك .

وقال أبو سليمان : إنّ النفس إذا جاعت وعطِشت صفي القلبُ ورق ، وإذا شبعَت ورويت عمي القلب .

وقال : مفتاح الدنيا الشُّبع ، ومفتاح الآخرة الجوع .

وقيل للإمام أحمد : يجدُّ الرجلُ رقةً من قلبه وهو يشبع ؟ قال : ما أرى . ولهذا المعنى شرع الله الصيام ، وقد كان النبي ﷺ يواصل في صيامه أيّاماً فلا يأكل ولا يشرب ، وإذا سُئل عن ذلك يقول : « إني لستُ مثلكم إني أظل عند ربي يُطعمني ويسقني »^(٢) يُشير إلى أنّه يستغني عن قوت جسده بما يمنحه الله من قوت روحه ، عند الخلوة به والأنس بذكره ومناجاته مما يُورده على قلبه من المعارف القدسية والمواهب الإلهية .

لها أحاديثٌ من ذكراك تُشغلها عن الطعام وتلهيها عن الزاد واعلم أنّ عيش الجسد يُفسد عيش الروح وينغصه ، وأمّا عيش الروح فإنّه يُصلح عيش الجسد ، وقد يُغنيه عن كثيرٍ مما يحتاج إليه من عيشه .

(١) أخرجه أحمد (١٣٢/٤) ، والترمذي (٢٣٨٠) ، والنسائي في « الكبرى » (١٧٧/٤) ، وابن ماجه (٣٣٤٩) من حديث المقدم بن معدي كرب .

(٢) أخرجه البخاري (١٩٦٥) ، ومسلم (١١٠٣) من حديث أبي هريرة .

[ق ١١] كان بالبصرة رجلٌ من المجتهدين في الطاعة ، وكان قليل المطعم ، وبدئهُ غير / مهزول ، فسُئِلَ عن سبب ذلك ، فقال : ذلك مِن فرحي بحب الله ، إذا ذكرتُ أنَّه ربي وأنا عبده لم يمنع بدني أن يصلح .

وسُئِلَ أبو الحسن بن بشار : هل يكون الوليُّ سَمِينًا . قال : نعم إذا كان الولي أَمِينًا . قيل له : كيف ، والله يُبغض الخبر السمين . قال : إذا علم الخبر عبدٌ مَن هو ازداد سَمِينًا .

وكان بشر يخطر في داره ، ويقول : كفى بي عِزًّا أني لك عبد ، وكفى بي فخرًا أنك لي رب .

نُسبت لكم عبدًا وذلك بغيتي وتشريفٌ قدرني نسبتي لِفلاكُم
فكل عذاب في هواكم يلدُّ لي وكل هوانٍ طيَّب في هواكم
لِحا^(١) الله قلبي إن تغير عنكم وإن مال في الدنيا لحب سواكم
فمن وَفَّى نفسه حظها من عيش جسده بالشهوات الحسية كالطعام
والشراب ؛ فسد قلبه وقسا ، وجلب له ذلك الغفلة وكثرة النوم . فنقص حظُّ
روحه وقلبه من طعام المناجاة وشراب المعرفة ، فحسر خسرانًا مبيِّنًا .

قال بعضهم : مساكين أهل الدنيا ، خرجوا منها وما ذاقوا أطيب شيء فيها .
قيل : وما هو ؟ قال : معرفةُ الله عزَّ وجل ، فمن عاش في الدنيا ولا يعرف ربَّه
ولا يتنعم بخدمته ، فعيَّشه عيش البهائم .

نهارك يا مغرورٌ سهوٌ وغفلة وملك نومٌ والردى^(٢) لك لازم
وتتعب فيما سوف تكره غبه كذلك في الدنيا تعيش البهائم

(١) يقال : لحالي الرجل أي شتمه ولامه وعنفه ، وقيل : إن الملاحاة هي الملاومة ، والمباغضة ، ومنه لحاه الله لحيا ، أي : قبحه ولعنه . «اللسان» مادة : (لحي) .

(٢) الردى : الهلاك . «اللسان» مادة : (ردى) .

فالصالحون كلهم قللوا من عيش الأجساد ، وكثّروا من عيش الأرواح ، لكن منهم من قلل من عيش بدنه ليستوفيه في الآخرة ، وهذا تاجز . ومنهم من فعل ذلك خوفاً من الحساب عليه في الآخرة .

والحقيقون فعلوا ذلك تفرّيقاً للنفس عمّا يشغل عن الله ، لتفرّغ القلوب للعكوف على طاعته وخدمته ، وذكره وشكره ، والأنس به والشوق إلى لقائه . فإنّ الأخذ من عيش الأجساد أكثر من قدر الحاجة يُلهي عن الله ، ويُشغل عن خدمته .

قال بعضهم : كل ما شغلك عن الله فهو عليك شؤم ، فلا كان ما يُلهي عن الله ؛ إنّه يضر ويُردّي ، إنّه لشؤم .

فما تفرّغ أحدٌ لطلب عيش الأجساد ، وأعطى نفسه حظّها من ذلك إلّا ونقص حظّه من عيش الأرواح ، وربما مات قلبه من غفلته عن الله وإعراضه عنه ، وقد ذمّ الله من كان كذلك فقال تعالى : ﴿ فخلف من بعدهم خلف أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيا ﴾ الآية (١) .

ثم إنّ ما حصّلوه من شهواتهم ينقطع ويزول بالموت ، وينقص بذلك حظّهم عند الله في الآخرة . فإن كان ما حصلوه من شهواتهم من حرام فذلك هو الخسران المبين ؛ فإنّه يُوجب العقوبة الشديدة في الآخرة .

فلمّا لم يجتمع في الدنيا للعبد بلوغُ حظّه من عيش رُوحه وبلوغ (نهايته) (٢) من عيش / جسده ، جعل الله للمؤمنين داراً جمع لهم فيها ما بين [ق ١٢] هذين الحظّين على نهاية ما يكون من الكمال ، وهي الجنة .

فإنّ فيها جميع لذات الأجساد وعيشها ونعيمها ؛ كما قال الله تعالى : ﴿ وفيها ما تشتهي الأنفس وتلذ الأعين ﴾ (٣) وقال : ﴿ لهم ما يشاءون فيها

(١) مريم : ٥٩ .

(٢) الزخرف : ٧١ .

ولدينا مزيد ﴿١﴾ ولا ينقصُ ذلك حظَّهم من لذات أرواحهم ؛ فإنه تتوافر لذات قلوبهم ، وتتزايد على ما كانت للمؤمنين في الدنيا ، مما لانسبة لما كان في الدنيا إليه .

فإنَّ الخبر في الدنيا يصير هناك عيانًا ، فأعلى نعيمُهم هناك رؤية الله عزَّ وجلَّ ومشاهدته ، وقربه ورضاه ، ويحصل لهم بذلك نهايةُ المعرفة به والأنس ، وتتزايد هنالك لذةُ ذكره على ما كانت في الدنيا ؛ فإنَّهم يُلهمون التسبيح كما يلهمون النفسَ ، وتصير كلمةُ التوحيد لهم كالماء البارد لأهل الدنيا . فعُلم بهذا أنَّ العيش الطيب على الحقيقة لا يحصل في الدنيا ، إنما يكون بعد الموت . فإنَّ من يُوفِّر حظَّه من نعيم روحه وقلبه في الدنيا يتوفَّر في الآخرة أيضًا ، ومن توفَّر حظُّه من نعيم جسده في دنياه وسرَّ بها نقص في الدنيا ونقص به أيضًا حظُّه من نعيم الآخرة .

ومع هذا فهو نعيمٌ منغص لا يدوم ولا يبقى ، وكثيرًا ما يُنغص بالأمراض والأسقام ، وربما انقطع وتبدَّل صاحبه بالفقر والذل بعد الغنى والعز . وإنَّ سلم من ذلك كلُّه فإنَّه ينغصه الموتُ ، فإذا جاء الموت فما كان من تنعم بالدنيا ولذاتها كأنه ما ذاق شيئًا من لذاتها ، خصوصًا إنَّ انتقل بعد الموت إلى عذاب الآخرة ؛ كما قال تعالى : ﴿ أَفَرَأَيْتَ إِنْ مَتَعْنَاهُمْ سِنِينَ ﴾ إلى قوله : ﴿ مَا أَغْنَى عَنْهُمْ مَا كَانُوا يُمْتَعُونَ ﴾ (٢) .

وكان الرشيدُ قد بنى قصرًا ، فلمَّا فرغ منه ونجزه وفرشه استدعى فيه بطعام وشراب وملاهي ، واستدعى أبا العتاهية ، فقال له : صِف لي ما نحن فيه من العيش . فأنشأ يقول :

عِشْ مَا بَدَا لَكَ سَالِمًا فِي ظِلِّ شَاهِقَةِ الْقُصُورِ
يُسْعَى عَلَيْكَ بِمَا اشْتَهَيْتَ لَدَى الرِّوَّاحِ وَفِي الْبُكُورِ
فَإِذَا النُّفُوسُ تَقَعَّقَعَتْ (٣) فِي ضَيْقِ حَشْرَجَةِ الصُّدُورِ
فَهَنَّاكَ تَعْلَمُ مَوْقِنًا مَا كُنْتَ إِلَّا فِي غُرُورِ

(٢) الشعراء : ٢٠٥ - ٢٠٧ .

(١) ق : ٣٥ .

(٣) تقعقت : اضطربت وتحركت . (القاموس المحيط ، مادة : (تقعق) .

فبكى الرشيد . فقال له الوزير : دعاك أمير المؤمنين لتسره فأحزنته . فقال الرشيد : دعه ؛ فإنه رآنا في عمى ، فكره أن يزيدنا عمى .

نظر بعض المترفين عند موته إلى منزله فاستحسنه ، فقال :

إنَّ عيشًا يكون آخره الموت لعيش معجَّل التغيص

ثم مات من يومه .

وقال آخر :

يا غني بالدنانير مُحِب الله أغنى

وقال آخر :

إنما الدنيا وإن سرَّ ت قليل من قليل
إنما العيش جوار الله في ظل ظليل
حيث لا تسمع ما يؤذيك ك من قال وقيل

وقال آخر :

وكيف يلذ العيش من كان عالماً بأنَّ إله الخلق لا بد سائله
فيأخذ منه ظلمه لعباده ويجزيه بالخير الذي هو فاعله

فالأشقياء في البرزخ في عيش ضنك ؛ قال الله تعالى : ﴿ ومن أعرض عن

ذكرى فإنَّ له معيشةً / ضنكاً ﴾^(١) .

وقد روي عن أبي سعيد الخدري ، مرفوعاً وموقوفاً^(٢) : أنَّ المعيشة الضنك عذاب القبر ، يضيق عليه قبره حتى تختلف أضلاعه ، ويسلط عليه تسعة وتسعون تنيناً .

فأما عيشهم في الآخرة فأضيق وأضيق ، فأما من طاب عيشه بعد الموت فإن طيب عيشه لا ينقطع ؛ بل كلما جاء تزايد طيبه . ولهذا سئل بعضهم : من أنعم

(١) طه : ١٢٤ .

(٢) أخرجه الحاكم في « المستدرک » (٣٨١ / ٢) مرفوعاً ، والطبري في « التفسير » (١٦٤ / ١٦) موقوفاً .

الناس عيشًا؟ فقال : أجسام في التراب قد أمنت العذاب ، فانتظرت الثواب .
فهذا في البرزخ في عيش طيب .

رئي معروف في المنام بعد موته ، وهو يُنشد :

موت التقي حياة لا نفاد لها قد مات قومٌ وهم في الناس أحياء
وكان إبراهيم بن أدهم يُنشد :

ما أحد أنعم من مُفرد في قبره أعماله تؤنسه
منعم الجسم وفي روضة زينها الله (في) ^(٥) مجلسه

رئي بعضُ الصالحين في المنام بعد موته ، فقال : نحن بحمد الله في برزخ
محمود ، نفتشُ فيه الريحان ونتوسد فيه السندس والإستبرق إلى يوم النشور .
رئي بعضُ الموتى في المنام فسئل عن حال الفضيل بن عياض ، فقال : كُسي
حلَّة لا تقوم لها الدنيا بحواشيها .

فأما عيشُ المتقين في الجنة فلا يحتاج أن يُسأل عن طيبه ولذته ، ويكفى في
ذلك قوله تعالى : ﴿فهو في عيشة راضية في جنة عالية قطوفها دانية كلوا
واشربوا بما أسلفتم في الأيام الخالية﴾ ^(١) الآيات ، ومعنى راضية أي : عيشة
يحصل بها الرضى . وفُسر ابنُ عباس قوله : هنيئًا بأنه لا موت فيها ، يُشير إلى
أنه لم يهنهم العيش إلا بعد الموت والخلود فيها .

قال يزيدُ الرقاشي : أمن أهلُ الجنة الموت فطاب لهم العيش ، وأمنا من
الأسقام فهنيئًا لهم في جوار الله طول المقام .

وقال تعالى : ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ﴾ ^(٢) ، ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ
وَنَهْرٍ﴾ إلى آخرها ^(٣) « أدنى أهل الجنة منزلة من ينظر في ملكه وسرره وقصوره

(٥) فهمي : نسخة .

(١) الحاقة : ٢١ - ٢٤ .

(٢) الذاريات : ١٥ .

(٣) القمر : ٥٤ - ٥٥ .

مسيرة ألفي عام ، يرى أقصاه كما يرى أدناه ، وأعلامهم من ينظر إلى وجه ربه
بكرة وعشيًا»^(١) .

وقال طائفة من السلف : وإنَّ المؤمن له بابٌ في الجنة من داره إلى دار
السلام ، يدخل منه على ربه إذا شاء بلا إذن .

قال أبو سليمان الداراني : وإذا أتاه رسولٌ من ربِّ العزة بالتحية واللطف ،
فلا يدخل عليه حتى يستأذن عليه ، يقول للحاجب : استأذن لي على ولي الله ،
قال : لست أصل إليه . فيُعْلِمُ ذلك الحاجب حاجبًا آخر حتى يصل إليه ، فذلك
قوله : ﴿ وإذا رأيت ثم رأيت نعيمًا ومُلْكًا كبيرًا ﴾^(٢) .

فلله ذاك العيش بين خيامها	ورروضاتها والثغر في الروض يسم
ولله كم من خيرة إن تبسّمت	أضاء لها نورٌ من الفجر أعظم
ولله واديها الذي هو موعد	المزيد لو فد الحب لو كنت منهم
بذيالك الوادي يهيم صباة	محب يرى أن الصباة مغنم
ولله أفراح المحبين عندما	يخاطبهم مولاهم ويُسلم
ولله أبصارٌ ترى الله جهرة	فلا الغيم يغشاها ولا هي تسأم
فيا نظرةً أهدت إلى القلب نضرة	أمن بعدها يسلو الحب المتيم
فروحك قرب إن أردت وصالهم	فما غلبت نظرة تشري بروحك منهم
وأقدم ولا تقنع بعيش منغص	فما فاز باللذات من ليس يُقدم
فصم يومك الأدنى / لعلك في غد	تفوز بعيد الفطر والناس صوم
فيا بائعًا هذا ببخس معجل	كأنك لا تدري بلى سوف تعلم
فإن كنت لا تدري فتلك مصيبة	وإن كنت تدري فالمصيبة أعظم

[ق ١٤]

قوله ﷺ بعد هذا : « وأسألك لذة النظر إلى وجهك والشوق إلى لقائك من
غير ضراء مضرة ولا فتة مضلة » .

(١) أخرجه أحمد (١٣/٢ ، ٦٤) ، والترمذي (٢٥٥٣ ، ٣٣٣٠) من حديث ابن عمر . وذكر الترمذي
اختلافًا في رفع الحديث ووقفه .

(٢) الإنسان : ٢٠ .

فهذا يشتمل على أعلى نعيم المؤمنين في الدنيا والآخرة ، وأطيب عيش لهم في الدارين .

فأما لذَّة النظر إلى وجه الله عز وجل ، فإنه أعلى نعيم أهل الجنة ، وأعظم لذة لهم ؛ كما في « صحيح مسلم »^(١) عن ضُهيب رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « إذا دخل أهل الجنة الجنة نادى المُنَادي : يا أهل الجنة ، إنَّ لكم عند الله موعدًا يريد أن ينجزكموه . فيقولون : ما هو ؟ ألم يبيِّض وجوهنا ، ألم يُدخلنا الجنة ، ألم يُجرنا من النار ؟ قال : فيكشف الحجاب فينظرون إليه . فوالله ما أعطاهم شيئًا هو أحب إليهم من النظر إليه ، وهو الزيادة . ثم تلا رسولُ الله ﷺ هذه الآية : ﴿ للذين أحسنوا الحسنى وزيادة ﴾^(٢) .

وفي رواية لابن ماجه وغيره^(٣) ، في هذا الحديث : « فوالله ما أعطاهم شيئًا هو أحب إليهم ولا أقر لأعينهم من النظر إليه » .

وأخرج الدارمي^(٤) ، من حديث ابن عمر مرفوعًا : « إنَّ أهل الجنة إذا بلغ بهم النعيم كل مبلغ فظنُّوا أنه لا نعيم أفضل منه ، تجلَّى الربُّ تبارك وتعالى عليهم فينظرون إلى وجه الرحمن تبارك وتعالى فينسون كلَّ نعيم عاينوه حين نظروا إلى وجه الرحمن » .

وأخرجه الدارقطني^(٥) بنقصان منه وزيادة ، وفيه : فيقول : « يا أهل الجنة ، هَلِّلُونِي وكَبِّرُونِي وسَبِّحُونِي ، كما كنتم تُهَلِّلُونِي وتكَبِّرُونِي وتسَبِّحُونِي في دار الدنيا ، فيتجاوبون بتهليل الرحمن . فيقول تبارك وتعالى لداود - عليه السلام - : يا داود ، قم فمجدني . فيقوم داود فيمجد ربَّه عز وجل » .

وفي « سُنَنِ ابن ماجه »^(٦) عن جابر مرفوعًا : « بينما أهل الجنة في نعيمهم ، إذ سطع لهم نورٌ ، فإذا الربُّ جل جلاله قد أشرف عليهم . فقال : السلام عليكم

(١) برقم (١٨١) . (٢) يونس : ٢٦ .

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٨٧١) ، والنسائي في « الكبرى » (١/١١٢٣٤) ، وأحمد (٣٣٢/٤ ، ٣٣٣) ، (١٥/٦) .

(٤) في « الرد على الجهمية » (١٨٩) ، وفي الرد على الريسي (٢٢٩) .

(٥) في « الرؤية » (١٧٦) . (٦) برقم (١٨٤) .

يا أهل الجنة . وهو قوله عز وجل : ﴿سَلَامٌ قَوْلًا مِنْ رَبِّ رَحِيمٍ﴾^(١) فلا يلتفتون إلى شيء مما هم فيه من النعيم ما داموا ينظرون إليه .

وخرَّج البيهقي^(٢) من حديث جابر مرفوعًا : « إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَرُونَ رَبَّهُمْ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى نَجَائِبٍ مِنْ يَاقُوتٍ أَحْمَرٍ وَأَزْمَتِهَا مِنْ زُمُرَدٍ أَخْضَرَ ، فَيَأْمُرُ اللَّهُ بِكُثْبَانٍ مِنْ مَسَكٍ أَذْفَرٍ أَبْيَضٍ فَتُشِيرُ عَلَيْهِمْ رِيحًا يَقَالُ لَهَا : الْمَثِيرَةُ ، حَتَّى تَنْتَهِيَ بِهِمْ إِلَى جَنَّةٍ عَدْنٍ وَهِيَ قَصَبَةُ الْجَنَّةِ . فَقَوْلُ الْمَلَائِكَةِ : رَبَّنَا جَاءَ الْقَوْمُ . فَيَقُولُ : مَرْحَبًا بِالصَّادِقِينَ ، مَرْحَبًا بِالطَّائِعِينَ . قَالَ : فَيُكْشَفُ لَهُمُ الْحِجَابُ ، فَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ وَيَتَمَتَّعُونَ بِنُورِهِ / حَتَّى لَا يُبْصِرُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا ثُمَّ يَقُولُ : أَرْجِعُوهُمْ إِلَى الْقُصُورِ [ق ١٥] بِالتَّحْفِ . فَيَرْجِعُونَ وَقَدْ أَبْصَرَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا . فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿نَزَلَ مِنْ غُفُورٍ رَحِيمٍ﴾^(٣) .

وفي «مسند البزار»^(٤) ، من حديث حذيفة مرفوعًا ، في يوم المزيد : « إِنَّ اللَّهَ يَكْشِفُ تِلْكَ الْحُجُبَ وَيَتَجَلَّى لَهُمْ ، فَيَغْشَاهُمْ مِنْ نُورِهِ ، لَوْلَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَضَى أَلَّا يَحْتَرِقُوا لِاحْتَرَقُوا ؛ مِمَّا غَشِيَهُمْ مِنْ نُورِهِ . فَيَرْجِعُونَ إِلَى مَنَازِلِهِمْ وَقَدْ خَفُوا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ مِمَّا غَشِيَهُمْ مِنْ نُورِهِ ، فَإِذَا صَارُوا إِلَى مَنَازِلِهِمْ تَرَادُ النُّورُ وَأَمَكْنَ وَتَرَادَ وَأَمَكْنَ ، حَتَّى يَرْجِعُوا إِلَى صُورِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا .

ويُروى من حديث أنس^(٥) مرفوعًا : « إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ إِذَا (استزادهم)^(٦) وَتَجَلَّى لَهُمْ : سَلَامٌ عَلَيْكُمْ يَا عِبَادِي ، انظُرُوا إِلَيَّ فَقَدْ رَضِيتُ عَنْكُمْ . فَيَقُولُونَ : سُبْحَانَكَ . فَتَصْدَعُ لَهُ مَدَائِنُ الْجَنَّةِ وَقُصُورُهَا وَيَتَجَاوَبُ فُصُولُ شَجَرِهَا وَأَنْهَارُهَا وَجَمِيعُ مَا فِيهَا : سُبْحَانَكَ سُبْحَانَكَ . فَاحْتَرَقُوا الْجَنَّةَ وَجَمِيعُ مَا فِيهَا حِينَ نَظَرُوا إِلَى وَجْهِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

(١) يس : ٥٨ .

(٢) في «البعث والنشور» (٤٤٨) .

(٣) فصلت : ٣٢ .

(٤) أخرجه البزار في «المسند» كما في «كشف الأستار» (٣٥١٨) .

(٥) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٢٥٦/٣) ، وابن أبي شيبة (١٥٠/٢) ، وابن أبي الدنيا في

«صفة الجنة» (٩٠) وغيرهم .

(٥) استزادهم : «نسخة» .

وَيُرَوَّى مِنْ حَدِيثِ عَلِيٍّ ^(١) مَرْفُوعًا : « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَتَجَلَّى لِأَهْلِ الْجَنَّةِ عَنْ وَجْهِهِ ، فَكَأَنَّهُمْ لَمْ يَرَوْا نِعْمَةً قَبْلَ ذَلِكَ ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَلَدِينَا مَزِيدٌ ﴾ ^(٢) .

وَيُرَوَّى مِنْ حَدِيثِ أَبِي جَعْفَرٍ مُرْسَلًا ^(٣) : « إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ إِذَا زَارُوا رَبَّهُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، وَكَشَفَ لَهُمْ عَنْ وَجْهِهِ ، قَالُوا : رَبَّنَا أَنْتَ السَّلَامُ وَمَنْكَ السَّلَامُ ، وَلَكَ حَقُّ الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ، فَيَقُولُ تَعَالَى : مَرْحَبًا بِعِبَادِي الَّذِينَ حَفَظُوا وَصِيَّتِي ، وَزَاعُوا عَهْدِي ، وَخَافُونِي بِالْغَيْبِ ، وَكَانُوا مِنِّي عَلَى كُلِّ حَالٍ مُشْفِقِينَ . فَقَالُوا : وَعِزَّتِكَ وَعَظَمَتِكَ وَجَلَالِكَ مَا قَدَرْنَاكَ حَقًّا قَدْرَكَ ، وَمَا أَذْنَيْنَا إِلَيْكَ حَقًّا ؛ فَائْذَن لَنَا فِي السَّجُودِ لَكَ . فَيَقُولُ لَهُمْ عَزَّ وَجَلَّ : إِنِّي قَدْ وَضَعْتُ عَنْكُمْ مَوْئِدَ الْعِبَادَةِ ، وَأَرْحَتُ لَكُمْ أَبْدَانَكُمْ . فَطَالَمَا أَنْصَبْتُمْ لِي الْأَبْدَانِ ، وَأَعْنَيْتُمْ لِي الْوُجُوهَ ؛ فَالْآنَ أَفْضِيكُمْ إِلَى رَوْحِي وَرَحْمَتِي وَكَرَامَتِي ، فَاسْأَلُونِي مَا شِئْتُمْ ، وَتَمَتَّنُوا عَلَيَّ أُعْطِكُمْ أَمَانِيكُمْ ؛ فَإِنِّي لَمْ أَجْزِكُمْ الْيَوْمَ بِقَدْرِ أَعْمَالِكُمْ ، وَلَكِنْ بِقَدْرِ رَحْمَتِي وَكَرَامَتِي . فَمَا يَزَالُونَ فِي الْأَمَانِي وَالْعَطَايَا وَالْمَوَاهِبِ ، حَتَّى إِنَّ الْمُقَصِّرَ مِنْهُمْ فِي أَمْنِيَّتِهِ لَيَتَمَتَّنَى مِثْلَ جَمِيعِ الدُّنْيَا مِنْذُ خَلَقَهَا اللَّهُ إِلَى أَنْ أَفْنَاهَا . فَيَقُولُ لَهُمُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : لَقَدْ قَصَّرْتُمْ فِي أَمَانِيكُمْ وَرَضَيْتُمْ بِدُونِ مَا يَحِقُّ لَكُمْ ؛ فَقَدْ أَوْجَبْتُ لَكُمْ مَا سَأَلْتُمْ وَتَمَتَّنْتُمْ ، وَأَلْحَقْتُ بِكُمْ ذَرِيَّتَكُمْ وَزِدْتَكُمْ مَا قَصَّرْتُمْ عَنْهُ أَمَانِيكُمْ .

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى : إِذَا تَجَلَّى لَهُمْ رَبُّهُمْ لَا يَكُونُ مَا أُعْطُوا عِنْدَ ذَلِكَ بِشَيْءٍ .

قَالَ الْحَسَنُ : إِذَا تَجَلَّى لِأَهْلِ الْجَنَّةِ نَسُوا كُلَّ نَعِيمِ الْجَنَّةِ .

وَكَانَ يَقُولُ : لَوْ عَلِمَ الْعَابِدُونَ أَنََّّهُمْ لَا يَرَوْنَ رَبَّهُمْ فِي الْآخِرَةِ لَمَاتُوا .

(١) أَخْرَجَهُ اللَّاحِقَاثِيُّ (٨٥٢) ، وَأَوْرَدَهُ ابْنُ الْقَيْمِ فِي « حَادِي الْأَرْوَاحِ » (ص ٣٦٨) مِنْ طَرِيقِ يَعْقُوبَ بْنِ سَفْيَانَ ، وَرَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ الْمَقْرِيُّ فِي « زِيَادَاتِ مُسْنَدِ أَبِي يَعْلَى » ، كَمَا فِي « الْمَطَالِبِ الْعَالِيَةِ » (٥٢٠٥) وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ جَدًّا .

(٢) سُورَةُ ق : ٣٥ .

(٣) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي « صِفَةِ الْجَنَّةِ » (٥٣) ، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي « صِفَةِ الْجَنَّةِ » (٤١١) .

وقال : إِنَّ أَلْحَاءَ اللَّهِ هُمُ الَّذِينَ وَرَثُوا طَيْبَ الْحَيَاةِ ، وَذَاقُوا نَعِيمَهَا بِمَا وَصَلُوا
إِلَيْهِ مِنْ مُنَاجَاةِ حَبِيبِهِمْ ، وَبِمَا وَجَدُوا مِنْ حَلَاوَةِ حُبِّهِ فِي قُلُوبِهِمْ . لَا سِيَّمَا إِذَا
خَطَرَ عَلَى بَالِهِمْ ذِكْرُ مُشَافَهَتِهِ ، وَكُشِفَ سِتُورُ الْحُجُبِ عَنْهُ فِي الْمَقَامِ الْأَمِينِ
وَالسَّرُورِ ، وَأَرَاهُمْ جَلَّالَهُ ، وَأَسْمَعَهُمْ لَذَّةَ كَلَامِهِ ، وَرَدَ عَلَيْهِمْ جَوَابَ مَا نَاجَوْهُ
بِهِ أَيَّامَ حَيَاتِهِمْ .

أَمْلِي أَنْ أَرَاكَ يَوْمًا مِنَ الدَّهْرِ فَأَشْكُو لَكَ الْهَوَى وَالْغَلِيلَا
وَأُنَاجِيكَ مِنْ قَرَبٍ وَأُبْدِي لَكَ هَذَا الْجَوَى وَهَذَا النُّحُولَا

قال وهب : لو نُخِيرَتْ بَيْنَ / الرُّوْيَةِ وَالْجَنَةِ لَاخْتَرَتْ الرُّوْيَةَ . [ق ١٦]

رَبِّي بَشَرٌ فِي الْمَنَامِ ، فَشَغِلَ عَنْ حَالِهِ وَحَالِ إِخْوَانِهِ ، فَقَالَ : تَرَكْتُ فَلَانًا
وَفَلَانًا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ يَأْكُلَانِ وَيَشْرَبَانِ وَيَتَنَعَّمَانِ . قِيلَ لَهُ : فَأَنْتَ ؟ قَالَ : عِلْمُ قَلَّةٍ
رَغْبَتِي فِي الطَّعَامِ فَأَبَاحَنِي النَّظَرَ إِلَيْهِ .

يَا حَبِيبَ الْقُلُوبِ مَا لِي سِوَاكَ أَرْحَمَ الْيَوْمِ مَذْنِبًا قَدْ أَتَاكَ
أَنْتَ سُؤْلِي وَمَنِيتِي وَسُرُورِي طَالَ شَوْقِي مَتَى يَكُونُ لِقَاكَ
لَيْسَ سُؤْلِي مِنَ الْجَنَانِ نَعِيمٌ غَيْرَ أَنِّي أُرِيدُهَا لِأَرَاكَ
قَالَ ذُو النُّونِ : مَا طَابَتِ الدُّنْيَا إِلَّا بِذِكْرِهِ ، وَلَا طَابَتِ الْآخِرَةُ إِلَّا بِعَفْوِهِ ،
وَلَا طَابَتِ الْجَنَّةُ إِلَّا بِرُؤْيَيْهِ .

وَلَوْ أَنَّ اللَّهَ احْتَجَبَ عَنْ أَهْلِ الْجَنَةِ لَاسْتَفَاثَ أَهْلُ الْجَنَةِ مِنَ الْجَنَةِ كَمَا
يَسْتَفِثُ أَهْلُ النَّارِ مِنَ النَّارِ .

كَانَ بَعْضُ الصَّالِحِينَ يَقُولُ : لَيْتَ رَبِّي جَعَلَ ثَوَابِي مِنْ عَمَلِي نَظْرَةً إِلَيْهِ ، ثُمَّ
يَقُولُ : كُنْ ثَرَايَا .

كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْمُوفَّقِ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي أَعْبُدُكَ خَوْفًا مِنْ نَارِكَ
فَعَذِّبْنِي بِهَا ، وَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي أَعْبُدُكَ حُبًّا لِحَبْلِكَ فَاحْرَمْنِيهَا ، وَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ

أما عبدتك حبًا مني لك وشوقًا إلى وجهك الكريم فأبحنيه، واصنع بي ما شئت^(١).

سمع بعضهم قائلًا يقول :

كبرت همة عبد طمعت في أن تراكا
وما حسبت أن ترى من رآكا

ثم شهق شهقة فمات .

لما غلب الشوق على قلوب المحبين استروحوا إلى مثل هذه الكلمات ، وما تخفي صدورهم أكبر !

تجاسرت فكاشفتك لما غلب الصبر فإن عفتني الناس ففي وجهك لي عذر
أبصار المحبين قد غضت من الدنيا والآخرة ، فلم تفتح إلا عند مشاهدة محبوبهم يوم المزيد .

أروح وقد ختمت على فؤادي	بحبك أن يحل به سواكا
فلو أني استطعت غضضت طرفي	فلم أنظر به حتى أراكا
أحبك لا ببعضي بل بكلي	وإن لم يُق حبك لي حراكا
وفي الأحباب مخصص بوجد	وأخر يدعي معي اشتراكا
إذا استكبت دموعي في خدودي	تبين من بكى ممن تباكا
فأما من بكى فيذوب جدًا	وينطق بالهوى من قد تشاكا

كان سحنون المحب يُنشد :

وكان فؤادي خاليًا قبل حُبكم وكان بذكر الخلق يلهو ويمرح

(١) في ذلك نظر، إذ العبودية الحق لا بد وأن تجمع بين الحب والخوف والرجاء . قال تعالى : ﴿ تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفًا وطمعًا ﴾ [السجدة : ١٦] وقال : ﴿ ادعوه خوفًا وطمعًا ﴾ [الأعراف : ٥٦] وقال تعالى : ﴿ إنهم كانوا يسارعون في الخيرات ويدعوننا خوفًا ورهبا وكانوا لنا خاشعين ﴾ [الأنبياء : ٩٠] .

فلما أن دعا قلبي هواك أجابه فلست أراه عن فنائك يرح
زُمت ببعد عنك إن كنت كاذباً وإن كنت في الدنيا بغيرك أفرح
وإن كان شيء بالبلاد بأسرها (إن) غبت عن عيني لعيني يملح
فإن شئت واصلني وإن شئت لا تصل فلست أرى قلبي لغيرك يصلح

وأما الشوق إلى لقاء الله فهو أجل مقامات العارفين في الدنيا ؛ وقد روي عن
النبي ﷺ « أنه كان / يدعو : اللهم اجعل حبك أحب الأشياء إلي ، وخشيتك [ق ١٧]
أخوف الأشياء عندي ، واقطع عني حاجات الدنيا بالشوق إلى لقائك . وإذا
أقررت أعين أهل الدنيا من دنياهم فأقر عيني من عبادتك » (١) .

ولما قال : « من غير ضراء مضرة ، ولا فتنة مضلة » لأن الشوق إلى لقاء الله
يستلزم محبة الموت ، والموت يقع تمنيه كثيراً من أهل الدنيا ؛ بوقوع الضراء
المضرة في الدنيا ، وإن كان منهياً عنه في الشرع .

ويقع من أهل الدين تمنيه ؛ لخشية الوقوع في الفتن المضلة .

فسأل تمتي الموت خالياً من هذين الحالين ، وأن يكون ناشئاً عن محض محبة
الله والشوق إلى لقاءه ؛ وقد حصل هذا المقام لكثير من السلف . قال
أبو الدرداء : أحب الموت اشتياقاً إلى ربي .

وقال أبو غنبة (الخواص) (٢) : كان إخوانكم لقاء الله أحب إليهم من الشهد .

وقالت رابعة : طالت عليّ الأيام والليالي بالشوق إلى لقاء الله .

ومكث فتح بن (شخرف) (٣) ثلاثين سنة لم يرفع رأسه إلى السماء ، ثم
رفع رأسه فقال : طال شوقي إليك فعجل بالقُدوم عليك .

(١) إذا : « نسخة » . (١) أخرجه أبو نعيم في « الحلية » (٢٨٢/٨) .

(٢) الخولاني : « نسخة » .

(٣) في المطبوع « شخروق » والصواب ما أثبتناه . انظر « طبقات الأولياء » لابن الملتن
(ص ٢٢٢، ٢٧٤، ٣١٩) ، و « طبقات الصوفية » (ص ١١، ١٤٣) و « سير أعلام النبلاء » (٣/

٩٣) و « تاريخ بغداد » ١٢/٣٨٤ .

وكان بعضهم يقول في مناجاته : قبيحٌ بعد ذليل مثلي يعلم عظيمًا مثلك .
اللهم إنك تعلم أنك لو خيرتني أن تكون لي الدنيا منذ خلقت أنتعم فيها حلالًا
لا أسأل عنها يوم القيامة ، وبين أن تخرج روحي الساعة^(١) .

قال بعض السلف : إذا ذكرتُ القُدومَ على الله كُنت أشدَّ اشتياقًا إلى الموت
من الظمآن الشديد ظمؤه ، في اليوم الحار الشديد حرّه إلى الشراب الشديد
برده .

أشتاق إليك يا قريب نائي شوق الظامي إلى زُلال المائي
قال الجنيد : سمعتُ سرّيًا يقول : الشوقُ أجل مقام العارف إذا تحقق فيه ،
وإذا تحقق بالشوق لها عن كل شيء يشغله عمّن يشتاقي إليه .
رئي داود الطائي في المنام على منبر عالٍ ، وهو ينشد :

ما نال عبدٌ من الرحمن منزلة
أعلى من الشوق إنَّ الشوق محمود

لا زال المحبُّون يروضون أرواحهم في الدنيا حتى خرجت عن أبدان الهوى
وصارت في حواصل طير الشوق ، فهي تسرح في رياض الأنس وترد حياض
القدس ، ثم تأوي إلى قناديل المعرفة المعلقة في المحل الأعلى حول العرش ؛ كما
قال بعضُ العارفين : القلوب جِوَالَة ، فقلْبٌ يدور حول العرش ، وقلْبٌ يجول
حول الحش ، كلُّما حلَّتْ نسماثُ القدس من أرجاء الأنس على أغصان قلوب
الأحباب ، تمايلت شوقًا إلى ذلك الجناب .

[ق ١٨] كان بعضُ السلف يمشي أبدًا على قدميه من الشوق ، وكان بعضهم / كأنه
مخمورٌ من غير شراب^(٢) .

(١) كذا ؛ وقد سقط : « لا خرت أن تخرج نفسي الساعة » . انظر « استنشاق نسيم الأنس » (٩٦)
للمؤلف .

(١) لم يكن هذا هدي النبي ﷺ وصحابته ، ولا خير في هدي جانب هديه ﷺ .

يربحني إليك الشوق حتى أميل من اليمين إلى الشمال
ويأخذني لذكركم رياح كما نشط الأسير من العقال

أهل الشوق على طبقتين :

أحدهما : من أقلقه الشوق ففني اصطباره ؛ كان أبو عُبيدة الخوَّاص يمشي
ويضرب على صدره ، ويقول : واشوقاه إلى من يراني ولا أراه .

كان داود الطائي يقول بالليل : هُمُك عطَّلَ عَلَيَّ الهموم ، وخالف بيني وبين
السهاد ، وشوقي إلى النظر إليك أوبق مني اللذات ، وخالف بيني وبين
الشهوات ، فأنا في سجنك أيها الكريم مطلوب .

أحبابي أمَّا جفن عيني فمقروح
وأما فؤادي فهو بالشوق مجروح

يذكرني مرُّ النسيم عهدكم
فأزداد شوقًا كلما هبت الريح
أراني إذا ما أظلم الليلُ أشرقت

بقلبي من نار الغرام مصابيح
أصلي بذكراكم إذا كُنت خاليًا
ألا إنَّ تذكُّر الأحبَّة تسبيح

الطبقةُ الثانية : من إذا أقلقهم الشوق سكَّنهم الأنس بالله ، فاطمأنت قلوبهم
بذكره ، وأنسوا بقربه .

وهذه حالُ الرسول ﷺ وخوَّاص العارفين من أمته .

وسئل السُّبلي : بماذا تستريح قلوبُ المحبِّين والمشتاقين ؟ فقال : بسرورهم بمن
أحبُّوه واشتاقوا إليه .

أموت إذا ذكرْتُك ثم أحيأ ولولا ما أوْمَل ما حييْتُ
فأحيأ بالني وأموت شوقًا فكم أحيأ عليك وكم أموت

كانت بعضُ الصالحات تقول : أليس عجبا أن أكون حية بين أظهركم ، وفي قلبي من الاشتياق إلى ربي مثل شعل النار التي لا تطفأ .

أموت اشتياقا ثم أحيا بذكركم وبين التراقي والضلوع لهيب
فوا عجا موت المشوق صباة ولكن بقاه في الحياة عجيب
هذه أحوال لا يعرفها إلا من ذاقها .

لا يعرف الوجد إلا من يكابده ولا الصباة إلا من يعانيها
فأما من ليس عنده منها خبر ، فربما لام أهلها .

يا عاذل المشتاق دعه فإنه لديه من الزفرات غير حشاكا
لو كان قلبك قلبه ما لته حاشاك مما عنده حاشاكا
قوله ﷺ : « أعوذ بك اللهم أن أظلم ، أو أظلم أو أعتدي أو يُعتدى علي ، أو أكسب خطيئة مُخِبَّة أو ذنبا لا تغفره » .

استعاذ من أربعة أشياء : أحدها : الظلم من الطرفين ، وهو أن يظلم غيره أو يظلمه غيره .

وخرَّج أبو داود^(١) من حديث أم سلمة ، قالت : « ما خرج رسول الله ﷺ [ف ١٩] من بيتي قط إلا رفع طرفه إلى السماء ، فقال : اللهم إني أعوذ بك أن / أضلَّ أو أُضِلَّ ، أو أزلَّ أو أزلَّ أو أظلم أو أظلم ، أو أجهل أو يجهل علي » .
وخرَّجه الترمذي^(٢) وصححه ، ولفظه : « اللهم إنا نعوذ بك أن نزلَّ أو نضلَّ ، أو نُظلم أو نُظلم ، أو نجهل أو يُجهل علينا » .

فمن سلم من ظلم غيره ، وسلم الناس من ظلمه : فقد غوفي وعوفي الناس منه . وكان بعضُ السلف يدعو : اللهم سلِّمني وسلِّم مني .

(١) برقم (٥٠٩٤) .

(٢) برقم (٣٤٢٧) .

والثاني: العُدوان. وفَرَّقَ الله بين الظلم والعُدوان، في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ إلى قوله: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا﴾^(١) الآية.

وقد يُفَرَّق بين الظلم والعُدوان، بأنَّ الظلم: ما كان بغير حق بالكلية، كأخذ مال بغير استحقاق شيء منه، وقتل نفس لا يحل قتلها.

وأما العُدوان: فهو مُجَاوِزَة الحدود وتعدّيها فيما أصله مباح، مثل أن يكون له عند أحدٍ حقٌّ من مال أو دم أو عرض، فيستوفي أكثر منه. فهذا هو العُدوان، وهو تجاوز ما يجوز أخذه فيأخذ ماله أخذه وما ليس له أخذه، وهو من أنواع الربا المحرّمة.

وقد ورد السَّبْتَان بالسَّبَّة ربا.

والظلم المطلق: أخذ ما ليس له أخذه، وأخذ شيء منه من مال أو عرض أو دم. كلاهما في الحقيقة ظلم.

وفي «الصحيح»^(٢) عن النبي ﷺ: «يقول الله عز وجل: يا عبادي، إنِّي حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً؛ فلا تظالموا».

وفي «الصحيحين»^(٣) عنه ﷺ قال: «الظلم ظلمات يوم القيامة».

وفيها^(٤) عنه ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ لِيَمْلِكُ لِلظَّالِمِ حَتَّى إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يَفْلِتْهُ» وتلا قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقَرْيَ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾^(٥) الآية.

وفي البخاري^(٦) عنه ﷺ قال: «مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهَا، فَإِنَّهُ لَيْسَ ثَمَّ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَوْخِذَ لِأَخِيهِ مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أَخَذَ مِنْ سَيِّئَاتِ أَخِيهِ فَطَرَحَتْ عَلَيْهِ».

(١) النساء: ٢٩ - ٣٠. (٢) أخرجه مسلم (٢٥٧٧) من حديث أبي ذر.

(٣) أخرجه البخاري (٢٤٤٧)، ومسلم (٢٥٧٩) من حديث ابن عمر.

(٤) أخرجه البخاري (٤٦٨٦)، ومسلم (٢٥٨٣) من حديث أبي موسى.

(٥) هود: ١٠٢. (٦) أخرجه البخاري (٢٤٤٩) من حديث أبي هريرة.

وفي « صحيح مسلم »^(١) عنه ﷺ قال : « أتدرون من المفلس ؟ قالوا : المفلس من لا درهم له ولا متاع . قال : إنَّ المفلس من أمتي يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة ، وقد شتم هذا ، وأكل مال هذا ، وسفك دم هذا ، وضرب هذا ، فيقضى هذا من حسناته وهذا من حسناته ، فإذا فُتحت حسناته قبل أن يُقضى ما عليه ، أخذ من سيئاتهم فطرحته عليه ثم طُرح في النار » .

وفي الحديث^(٢) : « لتؤدَّن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة ، حتى تتقاضى الشاة الجماء^(٣) من الشاة القراء » .

وفي حديث عبد الله بن أنيس : « وَلَيْسَ أَلَنْ الْحَجَرِ لَمْ نَكْتِ الْحَجَرِ ، وَلَيْسَ أَلَنْ الْعُودِ لَمْ خَدَشْ صَاحِبَهُ » .

فخف القضاء غداً إذا وافيت ما كسبت يداك اليوم بالقسطاس
في موقف ما فيه إلا شاخص أو مهطع^(٤) أو مقنع بالراس
أعضاؤهم هي الشهود وسجنهم نازر وحاكمهم شديد الباس
/ إن تطل اليوم الحقوق مع الغنى فغداً تؤديها مع الإفلاس [ق ٢٠]

والظلم المحرم تارة يكون في النفوس ، وأشدّه في الدماء . وتارة في الأموال ، وتارة في الأعراض ؛ ولهذا قال ﷺ في خطبته في حجة الوداع : « إنَّ دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا »^(٥) وفي رواية : ثم قال : « ألا اسمعوا مني تعيشوا ألا لا تظالموا ، ألا لا تظالموا ؛ إنه لا يحل مال امرئ مسلم إلا عن طيب نفس منه »^(٦) .

(١) أخرجه مسلم (٢٥٨١) من حديث أبي هريرة .

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٨٢) من حديث أبي هريرة .

(٣) الجماء : التي لا قرن لها . « النهاية » (١/٣٠٠) .

(٤) مهطع : أقبل على الشيء بصره فلم يرفعه وقيل : الذي ينظر في ذل وخشوع . « اللسان » مادة : (مطع) .

(٥) أخرجه البخاري (٦٧) ، ومسلم (١٦٧٩) من حديث أبي بكر .

(٦) أخرجه الدارقطني في « السنن » (٢٦/٣) والبيهقي في « السنن الكبرى » (١٠٠/٦) ، (١٨٢/٨) من حديث أنس .

وفي « صحيح مسلم »^(١) عنه عليه السلام قال : « كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه » .

فظلم العباد شرٌ مكتسب ؛ لأنَّ الحق فيه لآدمي مطبوع على الشُّح ، فلا يترك من حقه شيئاً ، لا سيما مع شدة حاجته يوم القيامة ، فإنَّ الأم تفرح يومئذ إذا كان لها حقٌّ على ولدها ، لتأخذه منه .

ومع هذا ، فالغالب أنَّ الظالم تُعجل له العقوبة في الدنيا وإنَّ أمهل ؛ كما قال عليه السلام^(٢) : « إِنَّ اللَّهَ ليملي للظالم حتى إذا أخذه لم يفلته » ثم قرأ : ﴿ وكذلك أخذ ربك إذا أخذ القرى وهي ظالمة ﴾^(٣) الآية .

قال بعضُ أكابر التابعين لرجل : يا مُفلس . فابتلي القائل بالدين والحبس ، بعد أربعين سنة .

وضرب رجلٌ أباه وسحبه إلى مكان ، فقال الذي رآه : إلى ها هنا ! رأيتُ هذا المضروب قد ضرب أباه ، وسحبه إليه !

وصادر بعضُ وزراء الخلفاء رجلاً ، فأخذ منه ثلاثة آلاف دينار . فبعد مدة غضب الخليفة على الوزير ، وطلب منه عشرة آلاف دينار ، فجزع أهله من ذلك ، فقال : ما يأخذ مني أكثر من ثلاثة آلاف دينار كما كنتُ ظلمتُ . فلما أدَّى ثلاثة آلاف دينار وقَّع الخليفة بالإفراج عنه ، فسبحان مَنْ هو قائمٌ على كل نفس بما كسبت ، إنَّ ربك لبالمرصاد .

حاكمُ العدل لا يجور ، وإنَّما يُجازي بالعدل . وميزانُ عدله لا يُحايي أحدًا ؛ بل يتحرَّر فيه مَثاقيلُ الذر ومَثاقيلُ الخردل ، وكما تدين تدان .

فجانبُ الظلم لا تسلك (طريقته)^(٤) عواقبُ الظلم تُخشى وهي تنتظر وكل نفس ستُجزى بالذي عملت وليس للخلق من دينهم وطر

(٢) تقدم تخريجه .

(٥) مسالكة : نسخة .

(١) أخرجه مسلم (٢٥٦٤) من حديث أبي هريرة .

(٣) هود : ١٠٢ .

الثالث : مما استعاذ منه : وهو اكتساب الخطيئة ؛ قال الله عز وجل : ﴿ بلى من كسب سيئة وأحاطت به خطيئته ﴾ (١) .

وفسرت إحاطة الخطيئة بالموت على الشرك ، وفسرت بالموت على الذنوب الموجبة للنار من غير توبة منها .

[ق ٢١] فكأن ذنوبه أحاطت به من جميع / جهاته ، فلم يبق له مخلص منها . فالخطايا تُحيط بصاحبها حتى تُهلكه ؛ وقد ضرب النبي ﷺ مثل الخطايا التي يتلبس بها العبد بمثل درع ضيقة يلبسها ، فتضيق عليه حتى تخنقه ، ولا تنفك عنه إلا بعمل الحسنات ، من توبة أو غيرها من الأعمال الصالحة ؛ ففي «المسند» (٢) ، عن عتبة بن عامر رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « إن مثل الذي يعمل السيئات ثم يعمل الحسنات كمثل رجل كانت عليه درع ضيقة خنيقة » (٣) ، ثم عمل حسنة أخرى فانفكت حلقة ، ثم عمل حسنة أخرى فانفكت حلقة أخرى حتى يخرج إلى الأرض .

فلا يخلص العبد من ضيق الذنوب عليه وإحاطتها به إلا بالتوبة والعمل الصالح .

كان بعضُ السلف يُردد هذين البيتين بالليل ، ويكي بكاءً شديدًا :

ابكٍ لذنبك طول الليل مجتهدًا إنَّ البكاء معول الأحزان
لا تنسَ ذنبك في النهار وطوله إن الذنوب تحيط بالإنسان

الرابع مما استعاذ منه : الذنب الذي لا يُغفر . ويدخل فيه شيئان . أحدهما : الشرك ؛ قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ ... ﴾ (٤) الآية .

والثاني : أن يعمل العبدُ ذنبًا ولا يُوفق لسبب يمحوه عنه ؛ بل يلقي الله من غير سبب ماح له ، فلا يُغفر له ؛ بل يُعاقب عليه ، فإنَّ الله إذا أحب عبدًا أوقعه

(٢) أخرجه أحمد (٤/١٤٥) .

(٣) النساء : ٤٨ ، ١١٦ .

(١) البقرة : ٨١ .

(٥) ثم خنقته : « نسخة » .

في ذنب له ، ووقفه لأسباب يحوه عنه : إمّا بالتوبة النصوح ، وفي ابن ماجه^(١) عن ابن مسعود مرفوعاً : « التائب من الذنب كمن لا ذنب له » .

وإمّا بحسنات ماحية ﴿ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ﴾^(٢) وإمّا أَنْ يُتْلَى بمصائب مكفرة ؛ فمن يُرد الله به خيراً يُصب منه . ولا تزال البلياء بالمؤمن حتى يمشي على الأرض وليس عليه خطيئة .

وإمّا أَنْ يُغْفَرَ له بشفاعَةِ يَازُنُ اللهَ لمن يأذن فيها ، وإمّا أَنْ يغفر لمجرد فضله ورحمته من غير سببٍ آخر ، فحينئذ يكون هذا الذنب مغفوراً .

قال بعضهم : إذا أحبَّ الله عبداً لم يضره ذنب ، ومراده أنه يحوه عنه ، وربما يجعل الذنب في حقه سبباً لشدة خوفه من ربه وذله وانكساره له ، فيكون سبباً لرفع درجة ذلك العبد عنده .

وإذا خذل عبداً وقضى عليه بذنب لم يوقفه لشيء من ذلك ، فلقى الله بذنبه من غير سببٍ يحوه عنه في الدنيا ، ثم يؤاخذه عليه في الآخرة ولا يغفره ، فهذا هو الذنب المستعاذ منه ها هنا .

وحاصل الأمر : أَنَّ مَنْ عامله الله في ذنوبه بالعدل هلك ، ومن عامله بالفضل نجى ؛ كما قال يحيى بن مُعَاذ : إذا وضع عدله على (عبد)^(٣) لم يبق له حسنة ، وإذا بسط فضله على عبد لم يبق له سيئة .

يا ويلنا من موقف / ما به أخوف من أَنْ يعدل الحاكم [ق ٢٢]
يا رب عفوا منك عن مذهب أسرف إلا أنه نادم

قوله ﷺ : « اللهم فاطر السموات والأرض ، عالم الغيب والشهادة ذا الجلال والإكرام ؛ فإني أعهد إليك في هذه الحياة الدنيا وأشهدك وكفى بك شهيداً ، أني أشهد أن لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك ، لك الملك ولك

(٢) هود : ١١٤ .

(١) برقم (٤٢٥٠) .

(٥) عبده : « نسخة » .

الحمد وأنت على كل شيء قدير، وأشهد أن محمدًا عبدك ورسولك، وأشهد أن وعدك حق، ولقاءك حق، والجنة حق، والنار حق، والساعة آتية لا ريب فيها وأنت تبعث من في القبور» .

هذا الدعاء استفتحه بقوله : « اللهم فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة ذا الجلال والإكرام » .

وقد قال الله تعالى : ﴿ قل اللهم فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك ﴾ (١) الآية .

وفي « صحيح مسلم »^(٢) : « أن النبي ﷺ كان يستفتح صلاة الليل بقوله : اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل ، فاطر السموات والأرض ، عالم الغيب والشهادة ، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون ، اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك ، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم » .

وفي «المسند» والترمذي^(٣) : «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ : يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ، فَقَالَ : لَقَدْ اسْتَجِيبَ لَكَ ؛ فَاسْأَلْ .»

والمستول في هذا الدعاء أَنَّ العبد يعهد إلى ربه في هذه الحياة الدنيا،
ويُشْهده، وكفى به شهيداً أَنَّهُ يشهد له بأصول الإيمان التي من وفئ بها فقد
نجا. وهي الشهادةُ لِلَّهِ بالوحدانية، وأتبعها بالشهادة له بالملك والحمد والقُدرة
على كل شيء، والشهادة لمحمد ﷺ بالعبودية والرسالة، والشهادة لِلَّهِ بأنَّ
وعده حق ولقائه حق، وأنَّ الجنة حق والنار حق، وأنَّ الساعة آتية لا ريب
فيها، وأنَّ الله يبعث من في القبور. وقد تضمنت هذه الشهادة أصولَ الإيمان
الخمسة؛ فَإِنَّ من شهد لمحمد ﷺ بالرسالة فقد شهد بما أمر محمد ﷺ
بالشهادة به، وهو أصول الإيمان الخمسة كلها. وهي: الإيمان بالله وملائكته

(٢) برقم (٧٧٠) من حديث عائشة.

(١) الزمر : ٤٦ .

(٣) أخرجه أحمد (٢٣١/٥ ، ٢٣٥) ، والترمذي (٣٥٢٧) من حديث معاذ.

وكان النبي ﷺ يقول في استفتاحه صلاة الليل : « أنت الحق ، ووعدك الحق ، وقولك الحق ، ولقاؤك حق ، والجنة حق ، والنار حق ، والساعة حق ، والنيون حق ، ومحمد حق »^(١) .

وقد أخبر الله تعالى عن هُود عليه السلام أنه قال لقومه : ﴿ إِنِّي أَشْهَدُ اللَّهَ وَاشْهَدُوا أَنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ مِنْ دُونِهِ ﴾^(٢) .

وقد وردت الأحاديث بفضل من عهد إلى ربّه في الدنيا هذا العهد ، واستشهده على نفسه بمثل هذه الشهادة ؛ ففي « سُنن أبي داود »^(٣) عن أنس مرفوقاً : « مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ أَوْ يَمَسِي : اللَّهُمَّ إِنِّي أَصْبَحْتُ أَشْهَدُكَ وَأَشْهَدُ حَمَلَةَ عَرْشِكَ وَمَلَائِكَتَكَ وَجَمِيعَ خَلْقِكَ / ، أَنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، وَحْدَكَ [ق ٢٣] لَا شَرِيكَ لَكَ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ . أَعْتَقَ اللَّهُ رُبْعَهُ مِنَ النَّارِ ، وَمَنْ قَالَهَا مَرَّتَيْنِ أَعْتَقَ اللَّهُ نِصْفَهُ مِنَ النَّارِ ، وَمَنْ قَالَهَا ثَلَاثًا أَعْتَقَ اللَّهُ ثَلَاثَةَ أَرْبَاعِهِ مِنَ النَّارِ ، وَمَنْ قَالَهَا أَرْبَعًا أَعْتَقَهُ اللَّهُ مِنَ النَّارِ » .

وأخرج النسائي والترمذي بمعناه^(٤) .

ورُوي معناه : من حديث سلمان^(٥) ، وعائشة .

وفي « المُسند »^(٦) عن ابن مسعود رضي الله عنه ، أَنَّ النبي ﷺ قَالَ : « مَنْ قَالَ : اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ ، إِنِّي أَعْهَدُ إِلَيْكَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا أَنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ ؛ فَإِنَّكَ إِن تَكَلَّنِي إِلَى نَفْسِي تَقَرَّبَنِي مِنَ الشَّرِّ وَتُبَاعِدَنِي مِنْ

(١) أخرجه البخاري (١١٢٠) ، ومسلم (٧٦٩) من حديث ابن عباس .

(٢) هود : ٥٤ - ٥٥ . (٣) برقم (٥٠٦٩) .

(٤) أخرجه النسائي في « الكبير » (٦/٦) برقم (٦/٩٨٣٧) عن أنس ، والترمذي (٣٥٠١) بمعناه عن أنس . وقال الترمذي : هذا حديث غريب .

(٥) أخرجه الطبراني في « الكبير » (٢٢٠/٦) ، و« الدعاء » (٢٩٩، ٣٠٠) ، والحاكم في « المستدرک » (٥٢٣/١) من حديث سلمان .

(٦) (٤١٢/١) .

الخير، وإني لا أثق إلا برحمتك فاجعل لي عندك عهدًا تُوفينيهِ يوم القيامة، إنك لا تُخلف الميعاد. إلا قال الله عز وجل للملائكة يوم القيامة: إنَّ عبادي قد عهد إلي عهدًا فأوفوه إياه. فدخله الله الجنة» قال القاسم بن عبد الرحمن: ما في أهلنا جارية إلا تقول هذا في خدرها.

قوله ﷺ: «وأشهد أنك إن تكلني إلى نفسي تكلني إلى ضيعة وعورة، وذنب وخطيئة، وإني لا أثق إلا برحمتك» هذا كما في حديث ابن مسعود^(١) المتقدم: «فإنك إن تكلني إلى نفسي تقرّني من الشر، وتباعدني من الخير، وإني لا أثق إلا برحمتك». والمقصود من ذلك: سؤال العبد لربه أن يتولاه برحمته، وأن لا يكله إلى نفسه.

وفي كتاب «اليوم والليلة» للنسائي^(٢): عن أنس «أن النبي ﷺ قال لفاطمة: ما يمعنك أن تسمعي ما أوصيك به، أن تقولي إذا أصبحت وإذا أمسيت: يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث، أصلح لي شأني كله، ولا تكلني إلى نفسي طرفة عين».

وخرّجه الطبراني^(٣)، وزاد فيه: «ولا إلى أحد من الناس».

وخرّج أبو داود والنسائي^(٤): من حديث أبي بكرة، عن النبي ﷺ قال: «دعوة المكروب: اللهم رحمتك أرجو، فلا تكلني إلى نفسي طرفة عين، وأصلح لي شأني كله لا إله إلا أنت».

وقال قتادة: لما نزل قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكُنَ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا﴾^(٥) الآيات، قال النبي ﷺ: «اللهم لا تكلني إلى نفسي طرفة عين»^(٦).

(١) أخرجه أحمد في «المستد» (٤١٢/١). (٢) برقم (٥٧٠).

(٣) في «الأوسط» (٣٥٦٥)، (٨٠٢١).

(٤) أخرجه أبو داود في «السنن» (٥٠٩٠)، والنسائي في «الكبرى» (١٦٧/٦) برقم (٢٥٠/١٠٤٨٧).

(٥) الإسراء: ٧٤. (٦) أخرجه الطبري في «التفسير» (٨٩/١٥).

وفي «سُنن أبي داود»^(١) عن عبد الله بن حوالة ، قال : « بعثنا رسول الله ﷺ لنغنم على أقدامنا ، فرجعنا ولم نغنم شيئاً وقد عرف الجُهد في وجوهنا ، فقال : اللهم لا تكلهم إليّ فأضعف عنهم ، ولا تكلهم إلى أنفسهم فيعجزوا عنها ، ولا تكلهم إلى الناس فيستأثروا عليهم » .

فإذا وفقَّ الله عبداً توكل بحفظه وكلاءته ، وهدايته وإرشاده ، وتوفيقه وتسديده . وإذا (أخذله)^(٢) وكله إلى نفسه أو إلى غيره ؛ ولهذا كانت هذه الكلمة / : « حسبنا الله ونعم الوكيل » كلمة عظيمة ، وهي التي قالها إبراهيم [ق ٢٤] عليه الصلاة والسلام حين ألقي في النار ، وقالها محمد ﷺ حين قال له الناس : إنَّ الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم^(٣) ، وقالتها عائشةُ حين ركبت الناقة لَمَّا انقطعت عن الجيش^(٤) ، وهي كلمة المؤمنين .

فمن حقَّق التوكلَ على الله لم يكله إلى غيره ، وتولَّاه بنفسه .

وحقيقةُ التوكل : تَكْلَةُ الأمور كُلِّها إلى من هي بيده ؛ فمن توكلَّ على الله في هدايته وجراسته وتوفيقه وتأنيده ونصره ورزقه ، وغير ذلك من مصالح دينه ودنياه تولَّى الله مصالحه كُلِّها ؛ فإنه تعالى ولي الذين آمنوا . وهذا هو حقيقة الوثوق برحمة الله ؛ كما في هذا الدعاء : « فإني لا أثق إلا برحمتك » .

فمن وثق برحمة ربِّه ولم يثق بغير رحمته ، فقد حقَّق التوكل على ربه في توفيقه وتسديده . فهو جدير بأن يتكفَّلَ الله بحفظه ، ولا يكله إلى نفسه .

وفي هذا الحديث وصفَ النفسَ بأوصاف ذميمة ، كلُّ ذلك حذراً أن يُوكل العبد إلى ما هذه صفاته ، وهي أربعة أوصاف : الضَّيعة ، والعورة ، والذَّنْب ، والخطيئة .

(١) برقم (٢٥٣٥) .

(٥) خذله : « نسخة » .

(٢) أخرجه البخاري برقم (٤٥٦٣، ٤٥٦٤) عن ابن عباس .

(٣) أخرجه البخاري برقم (٤١٤١) ، ومسلم برقم (٢٧٧٠) .

فالضيعة: هي الضياع. فمن وكل إلى نفسه ضاع؛ لأن النفس ضيعة؛
فإنَّها لا تدعو إلى الرُّشد، وإنَّما تدعو إلى الغي.

والعورة: هي ما ينبغي ستره لقبحه ودناءته، فكذلك النفس لُقبِح أوصافها
وسوء أخلاقها الذميمة.

والذنب والخطيئة معناهما مُتقارب أو متحد، وقد يُراد بأحدهما الصغائر
وبالآخر الكبائر.

وقد وصف الله سبحانه وتعالى النفس بأنَّها أمارة بالسوء، فقال تعالى:
﴿إِنَّ النَّفْسَ لِأُمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي﴾^(١) فمن رحمه الله عصمه
(من)^(٢) السوء الذي تأمر به النفس.

وفي حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ علَّمه أن يقول
في كُلِّ صَبَاحٍ وَمَسَاءٍ وَعِنْدَ نَوْمِهِ: أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي»^(٣).

وأما من وكله إلى نفسه ولم يرحه؛ فإنَّه يُجيب داعي نفسه الأمارة بالسوء،
فيفعل كل سوء تأمره به نفسه.

وفي «المسند» والترمذي^(٤) مرفوعًا: «الْكَيْسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ لَهَا بَعْدَ
الْمَوْتِ، وَالْعَاجِزُ مَنْ أَتْبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا وَتَمَتَّى عَلَى اللَّهِ عِزَّ وَجَلَّ».

فقسَّم النَّاسَ إِلَى قَسَمَيْنِ: كَيْسٌ، وَعَاجِزٌ. فَالْكَيْسُ: هُوَ اللَّيِّبُ الْحَازِمُ
الْعَاقِلُ، الَّذِي يَنْظُرُ فِي عَوَاقِبِ الْأُمُورِ، فَهَذَا يَقْهَرُ نَفْسَهُ وَيَسْتَعْمِلُهَا فِيمَا يَعْلَمُ
أَنَّهُ يَنْفَعُهَا بَعْدَ مَوْتِهَا، وَإِنْ كَانَتْ كَارِهَةً لَذَلِكَ.

والعاجز هو الأحمقُ الجاهل، الذي لا يفكر في العواقب؛ بل يتابع نفسه على ما

(١) يوسف: ٥٣. (٥) عن: «نسخة».

(٢) أخرجه أحمد (١٠، ٩/١، ٢٩٧)، وأبو داود (٥٠٦٧)، والترمذي (٣٣٩٢)، والنسائي في
«الكبرى» برقم (١/٧٦٩١، ١/٧٧١٥) (٨/٩٨٣٩) من حديث أبي هريرة.

وأخرجه أحمد (١٤/١) من حديث أبي بكر.

(٣) أخرجه أحمد (١٢٤/٤)، والترمذي (٢٤٥٩).

تهواه، وهي لا تهوى إلا ما تظن أنَّ فيه لذتها وشهوتها في العاجل وإنَّ عاد ذلك بضراً لها فيما بعد الموت، وقد يعود ذلك عليها بالضرر في الدنيا قبل الآخرة.

فهذا هو الغالب واللازم، فيتعجَّل - هو لنفسه - العارَ والفضيحة في الدنيا، وسقوطَ / المنزلة عند الله وعند خلقه، والهوان والخزي، ويُحرم بذلك [ق ٢٥] خير الدنيا والآخرة، من علمٍ نافع ورزق واسع وغير ذلك.

ومن خالف نفسه ولم يُتبعها هواها تعجَّل بذلك الجزاء في الدنيا، ووجد بركة ذلك من حصول العلم والإيمان والرزق وغير ذلك.

وقيل لبعضهم: بما بلغ الأحنف بن قيس فيكم ما بلغ؟ قال: كان أشدَّ الناس سلطاناً على نفسه.

فهذه النفس تحتاج إلى مُحاربة ومجاهدة ومعاداة؛ فإنَّها أعدى عدو لابن آدم، وقد قال النبي ﷺ: «المُجاهد من جاهد نفسه في الله»^(١) ورُوي عنه ﷺ أنَّه قال: «أعدى عدوك نفسك التي بين جنبيك».

وقال الصديقُّ لعمر رضي الله عنهما في وصيته له عند موته: أوَّل ما أحذرك نفسك التي بين جنبيك.

وفيه يقول بعضهم: كيف احترازي من عدوي، إذا كان عدوي بين أضلاعي؟!

وقال عبد الله بن عمرو بن العاص لمن سأله عن الجهاد: ابدأ بنفسك فجاهدها، وابدأ بنفسك فاغزها^(٢). ويقال: إنَّه الجهاد الأكبر، ورُوي مرفوعاً^(٤) من وجه ضعيف.

(١) أخرجه أحمد (٢٠/٦، ٢١، ٢٢)، والترمذي برقم (١٦٢١). قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٢) أخرجه البيهقي في «الزهد الكبير» (٣٤٣) من حديث ابن عباس. قال العراقي في «تخريج الإحياء» (٤/٣): وفيه محمد بن عبد الرحمن بن غزوان أحد الوضاعين.

(٣) أخرجه البيهقي في «الزهد الكبير» (٣٦٨).

(٤) أخرجه أبو داود (٢٥١٩).

فمن ملك نفسه وقهرها ودانها عزٌّ بذلك ؛ لأنه انتصر على أشد أعدائه وقهره، وأسره واكتفى شرّه، قال تعالى : ﴿وَمَنْ يُوقِ شَحْ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾^(١) فحصر الفلاح في وقاية شح نفسه ، وتطلُّعها إلى ما مُنعت منه ، وحرصها على ما يُضيرها مما تشتهيهِ : من علو وترفع ، ومال وجاه ، وأهل ومسكن ، ومأكل ومشرب ، وملبس وغير ذلك .

فإنَّها تطلع إلى ذلك كلّه وتشتهيهِ ، وهو عين هلاكها ، ومنه ينشأ البغي والحسد والحقد ؛ فمن وقى شح نفسه فقد قهرها ، وقصرها على ما أُيِّح لها وأُذن لها فيه ، وذلك عين الفلاح .

كان بعضن العارفين يُنشد :

إذا ما (عدلت)^(٢) النفس عن الحق زجرناها
وإن مالت عن الأخرى إلى الدنيا منعناها
تخادعنا ونخدعها وبالصبر غلبناها
لها خوف من الفقر وفي الفقر أنحنأها

وبكل حال ، فلا يقوى العبدُ على نفسه إلّا بتوفيق الله إياه وتوليهِ له ، فمن عصمه الله وحفظه تولّاه ، ووقاه شح نفسه وشرها ، وقوّاه على مُجاهدتها ومعاداتها .

ومن وكله إلى نفسه غلبته وقهرته ، وأسرته وجوّته إلى ما هو عين هلاكه ، وهو لا يقدر على الامتناع كما يصنع العدوُّ الكافر إذا ظفر بعدوه المسلم ؛ بل شر من ذلك ؛ فإنَّ المسلم إذا قتله عدوه الكافر كان شهيداً ، وأمّا النفس إذا تمكّنت من صاحبها قتلته قتلاً يهلك به في الدنيا والآخرة .

(١) الحشر : ٩ .

(٢) عدت : « نسخة » .

وهذا معنى الحديث الذي رُوي مرفوعاً : « ليس عدوك الذي إذا قتلته كان لك نوراً يوم القيامة ، وإن قتلك دخلت الجنة . أعدى عدوك نفسك التي بين جنبيك »^(١) .

[ق ٢٦]

فلهذا ، كان من أهم الأمور سؤال العبد ربّه أن لا يكله إلى نفسه طرفة عين .
يا رب هبّ لنا من أمرنا رشداً واجعل معونتك الحسنى لنا مدداً
ولا تكلنا إلى تدبير أنفسنا فالعبد يعجز عن إصلاح ما فسد
وقوله ﷺ : « فاغفر لي ذنوبي إنّه لا يغفر الذنوب إلا أنت ، وتب علي إنك أنت التواب الرحيم » .

ختم الدعاء بسؤال مغفرة الذنوب والتوبة ؛ قال بعض السلف : الدنيا إما عصمة الله أو الهلكة ، والآخرة إمّا عفو الله أو النار .

فمن حصل له في الدنيا التوبة ، وفي الآخرة المغفرة : فقد ظفر بسعادة الدنيا والآخرة . وقد تكرر في الكتاب والسنة ذكر الأمر بالتوبة والاستغفار ؛ قال الله تعالى : ﴿ أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُ ﴾^(٢) الآية ، وقال تعالى : ﴿ وَأَنْ اسْتَغْفِرُوا رَبَكُمْ ثُمَّ تُوْبُوا إِلَيْهِ ﴾^(٣) الآية .

وأخبر عن هود عليه السلام ، وصالح وشعيب عليهم السلام . أنّهم أمروا أمهم بالاستغفار والتوبة ، وقال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرَ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ ﴾^(٤) الآيتان . وترك الإصرار هو التوبة .

(١) أخرجه الطبراني في « الكبير » (٢٩٤/٣) برقم (٣٤٤٥) ، وفي « مسند الشاميين » برقم (١٦٦٨) من حديث أبي مالك الأشعري . وقال الهيثمي في « المجمع » (٢٤٥/١٠) : وفيه محمد بن إسماعيل ابن عياش وهو ضعيف .

(٢) المائدة : ٧٤ .

(٣) هود : ٣ .

(٤) آل عمران : ١٣٥ - ١٣٦ .

وفي « صحيح مسلم »^(١)، عن الأغر المزني ، أنه سمع النبي ﷺ يقول :
« يا أيها الناس ، توبوا إلى ربكم واستغفروه ، فإني أتوب إليه في اليوم مائة مرة » .
وخرَّجه النسائي^(٢) ، ولفظه : « يا أيها الناس توبوا إلى ربكم واستغفروه ؛
فإني أتوب إلى الله وأستغفره كل يوم أكثر من سبعين مرة » .

وفي « صحيح البخاري »^(٣)، عن أبي هريرة ، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول :
« والله إني لأستغفر الله وأتوب إليه في اليوم أكثر من سبعين مرة » .
وخرَّجه النسائي ، وابن ماجه^(٤) ، ولفظهما : « إني لأستغفر الله وأتوب إليه
كل يوم مائة مرة » .

وفي « المسند »^(٥) عن حذيفة ، قال : كان في لساني ذرب على أهلي ، ما
أعدوه إلى غيرهم . فذكرت ذلك للنبي ﷺ قال : « أين أنت من الاستغفار .
يا حذيفة ؟ إني لأستغفر الله كل يوم مائة مرة وأتوب إليه » .

وفيه^(٦) ، عن أبي موسى ، عن النبي ﷺ قال : « إني لأستغفر الله كل يوم
مائة مرة وأتوب إليه » .

وفي السنن الأربعة^(٧) ، عن ابن عمر قال : إن كنا لنعد للنبي ﷺ في
المجلس الواحد مائة مرة يقول : « رب اغفر لي وثب علي ، إنك أنت التواب
الرحيم الغفور » .

(١) برقم (٢٧٠٢) .

(٢) في « الكبرى » (١١/١٠٢٧٨) من حديث أنس .

(٣) برقم (٦٣٠٧) .

(٤) النسائي في « الكبرى » (٣/١٠٢٦٨) ، وابن ماجه في « السنن » (٣٨١٥) .

(٥) (٣٩٤/٥ ، ٣٩٦ ، ٣٩٧ ، ٤٠٢) .

(٦) أخرجه أحمد (٤١٠/٤) ، (٣٩٤/٥) .

(٧) أخرجه أبو داود (١٥١٦) ، والترمذي (٣٤٣٤) ، والنسائي في « الكبرى » (١/١٠٢٩٢) ، وابن

ماجه (٣٨١٤) . قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح غريب .

وإنما قدّم ذكر الشهادة بالتوحيد على طلب المغفرة ؛ لأن التوحيد أعظم الأسباب التي تُستجلب بها المغفرة ، وعدمه مانع من / المغفرة بالكلية ؛ وفي [ق ٢٧] الحديث^(١) : « ابن آدم إن جئني بقرب الأرض خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئاً لقيتك بقربها مغفرة » .

وفي حديث سيد الاستغفار^(٢) البدايةً بذكر التوحيد قبل طلب المغفرة . وإذا اعترف العبد بذنبه وطلب المغفرة من ربّه ، وأقرّ له أنّه لا يغفر الذنوب غيره كان جديراً أن يُغفر له ؛ ولهذا قال في الحديث : « فاغفر لي ، إنّه لا يغفر الذنوب إلّا أنت » وكذلك في دُعاء سيد الاستغفار ، وكذلك في الدعاء الذي علّمه الصديق أن يقوله في صلاته .

والى هذا الإشارة في القرآن : ﴿ ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب إلّا الله ﴾^(٣) .

وفي حديث أبي ذر^(٤) المرفوع : « يقول الله عز وجل : من علم أنني ذو قدرة على المغفرة ثم استغفرتني غفرتُ له ولا أبالي » .

وفي حديث علي^(٥) ، عن النبي ﷺ : « إن ربك ليحب من عبده إذا قال : اغفر لي ذنوبي . يعلم أنّه لا يغفر الذنوب غيري » .

وفي « الصحيح »^(٦) : حديثُ الذي أذنب ذنباً فقال : « ربّ عملت ذنباً فاغفر لي . قال الله عز وجل : علم عبدي أنّ له ربّاً يغفر الذنب ويأخذ بالذنب ، قد غفرتُ لعبدي . ثم قال في الرابعة : فليعمل ما شاء » . يعني : ما دام على هذا الحال ، كلّما أذنب استغفر .

(١) أخرجه أحمد (٥/١٤٧، ١٤٨، ١٥٣، ١٥٥، ١٦٩، ١٨٠) ، وابن ماجه (٣٨٢١) من حديث أبي ذر .

(٢) أخرجه البخاري (٦٣٠٦) .

(٣) آل عمران : ١٣٥ .

(٤) أخرجه أحمد (٥/١٥٤ ، ١٧٧) ، والترمذي (٢٤٩٥) ، وابن ماجه (٤٢٥٧) .

(٥) أخرجه أحمد (١/٩٧ ، ١١٥ ، ١٢٨) ، وأبو داود (٢٦٠٢) ، والترمذي (٣٤٤٦) ، والنسائي في

الكبرى (١/٨٧٩٩) .

(٦) أخرجه البخاري (٧٥٠٧) ، ومسلم (٢٧٥٨) من حديث أبي هريرة .

وفي « السنن »^(١)، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه : « ما أصر من استغفر ، وإن عاد في اليوم سبعين مرة » .

التوبة والاستغفار تُقبل في جميع آناء الليل والنهار ، وفي « صحيح مسلم »^(٢) مرفوعًا : « إِنَّ اللَّهَ يَسْطُرُ يده بالليل ليتوب مسيء النهار ، ويسطُر يده بالنهار ليتوب مسيء الليل ، حتى تطلع الشمس من مغربها » .

ولكن بعض الأوقات أرجى قبولًا ، فإذا وقعت التوبة والاستغفار في مظان الإجابة كان أقرب إلى حصول المطلوب ؛ ولهذا مدح الله تعالى المُستغفرين بالأسحار ، قال : ﴿ وبالأسحار هم يستغفرون ﴾^(٣) ، وقال : ﴿ والمستغفرين بالأسحار ﴾^(٤) .

وفي « الصحيح »^(٥) ، حديثُ النزول ، وأنَّ الله يقول كل ليلة حين يبقى ثلث الليل الآخر : « هل من مستغفرٍ فأغفر له ، هل من تائبٍ فأَتوب عليه » .

قال الفضيل بن عياض : ما من ليلةٍ اختلط ظلامُها ، وأرخى الليل سربال سترها ، إلَّا نادى الجليل - جلَّ جلاله - : مَنْ أعظم مني جودًا ، والخلائق لي عاصون ، وأنا لهم مراقب ، أكلؤهم في مضاجعهم كأنهم لم يعصوني ، وأتولَّى حفظهم كأنهم لم يُذنبوا فيما بيني وبينهم ، أجود بالفضل على العاصي وأتفضل على المسيء . من ذا الذي دعاني فلم أُلِّيه ، أمَّن ذا الذي (سألني)^(٦) فلم أعطه ، أمَّن ذا الذي أناخ بياي فنحيته . أنا الفضل ومني الفضل ، أنا الجواد ومني الجود ، أنا الكريم ومني الكرم ، ومن كرمي (أن)^(٧) أغفر للعاصي بعد

(١) أخرجه أبو داود (١٥١٤) ، والترمذي (٣٥٥٩) . وقال الترمذي : هذا حديث غريب ، إنما نعرفه من حديث أبي نضيرة ، وليس إسناده بالقوي .

(٢) برقم (٢٧٥٩) من حديث أبي موسى .

(٣) الذاريات : ١٨ .

(٤) آل عمران : ١٧ .

(٥) أخرجه البخاري (١١٤٥) ، ومسلم (٧٥٨) من حديث أبي هريرة .

(٥) يسألني : « نسخة » . (٥٥) أني : « نسخة » .

المعاصي ، ومن كرمي أن أعطي العبد ما سألني ، وأعطيه ما لم يسألني ، ومن كرمي أن أعطي التائب كأنه لم يعصني . فأين عني يهرب الخلائق ، وأين عن / بايي ينتحي العاصون^(١) . ما للعصاة مهرب من الله إلا إليه ، فيهربون منه [ق ٢٨] إليه .

هربت منه إليه بكيت منه عليه
وحقه هو سؤلي لا زلت بين يديه
حتى أنال وأحظى بما أرجو لديه
أسأت ولم أحسن وجئت تائبا وأنى لعبد عن مواليه يهرب
يؤمل غفرانا فإن خاب ظنه فما أحد منه على الأرض أخيب
وهذا معنى : « لا ملجأ منك إلا إليك » هو أرحم بعباده من الوالدة بولدها ،
وأفرح بتوبة عبده ممن فقد راحلته بأرض مهلكة ، حتى يئس من الحياة ثم
وجدها .

يا مطرود احذر أن تُفارق عتبة بابهم ، يا مرميًا بالبُعاد إياك أن تبعد عن
جنايبهم ، يا مهجورًا ائبك وترام عليهم ، يا متوعدًا بالعقاب لا تهرب منهم إلا
إليهم .

في حديث جابر ، المرفوع : « إنَّ العبد (ليدعو)^(٥) الله وهو عليه غضبان ،
فيرض عنه ، فلا يزال يدعوه حتى يقول الله عزَّ وجلَّ للملائكة : إنَّ عبدي قد
أبى أن يدعو غيري فقد استجبث له » .

كان رجلٌ من أصحاب ذي النون يطوف في السُّكك يكي ، ويُنادي : أين
قلبي ، أين قلبي ، مَنْ وجد قلبي ؟! فدخل يومًا بعضُ السكك ، فوجد صبيًا
يكي وأمه تضربه ، ثم أخرجته من الدار وأغلقت الباب دونه . فجعل الصبي
يلتفت يمينًا وشمالًا ، ولا يدري أين يذهب ولا أين يقصد . فرجع إلى باب

(١) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٩٢/٨) .

(٥) ليدع : «نسخة» .

الدار، فوضع رأسه على عتبته فنام، فلما استيقظ جعل يبكي، ويقول: يا أمّاه، مَنْ يفتح لي الباب إذا أغلقت عني بابك، ومن يُدينني من نفسه إذا طردتيني، ومَنْ ذا الذي يثويني بعد أن غضبت عليّ؟ فَرَحَمَتُهُ أمّه، فقامت فنظرت من خلل الباب فوجدت ولدها تجري الدموع على خده متمعكاً^(١) في التراب. ففتحت الباب وأخذته حتى وضعته في حجرها، وجعلت تُقبله وتقول: يا فُرّة عيني وعزيز نفسي، أنت الذي حملتني على نفسك، وأنت الذي تعرّضت لما حلّ بك، لو كنت أطعتني لم (تلق)^(٢) مني مكروهاً.

فتواجد^(٣) الرجل، ثم قام وصاح، وقال: قد وجدتُ قلبي، قد وجدتُ قلبي.

هكذا ينبغي أن يكون حال العبد مع ربه.

إذا هجروا عزّا وصلنا تذللّا وإن بعدوا يأسّا قُرْبنا تعللا
وإن غلّقوا بالهجر أبواب وصلهم وقالوا ابعدوا عنا طلبنا التوصلا
وقفنا على أبوابهم نطلب الرّضى على الثّرب عَفْرنا الحدود تذللا
أشرنا بتسليم وإن بغد المدى إليهم وكلّفنا الرياح التحملا
(آخره والحمد لله رب العالمين حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، كما يحب ربنا ويرضى، وكما ينبغي لكرم وجهه وعز جلاله وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم)^(٤).

* * *

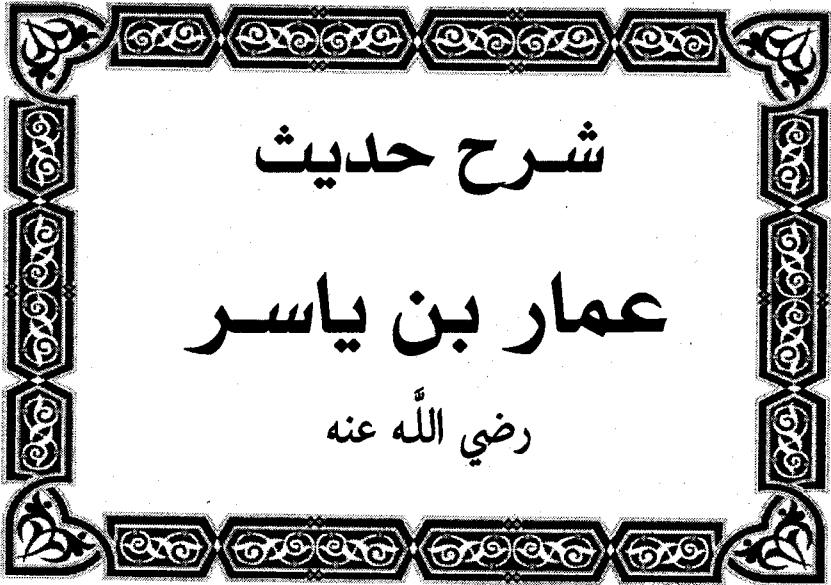
(١) متمعك: أي قلب وتمرغ في التراب. «لسان العرب» مادة: (معك).

(٢) يكن: «نسخة».

(٣) فتواجد أي حزن «لسان» مادة: (وجد).

(٤) تم هذا الحديث وشرحه، والحمد لله وحده وصل اللهم على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم:

«نسخة».



شرح حديث

عمار بن ياسر

رضي الله عنه

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على محمد وآله وصحبه أجمعين .
وبعد فقد خرَّج الإمام أحمد والنسائي^(١) من حديث عمار بن ياسر رضي
الله عنه « أن النبي ﷺ كان يدعو بهؤلاء الدعوات : اللهم بعلمك الغيب
وقدرتك على الخلق أحيني ما علمت الحياة خيراً لي ، وتوفني إذا كانت
الوفاة خيراً لي ، اللهم إني أسألك خشيتك في الغيب والشهادة ، وكلمة
الحق في الغضب والرضا ، وأسألك القصد في الفقر والغنى ، وأسألك نعيماً
لا ينفد ، وقرة عين لا تنقطع ، وأسألك الرضا بعد القضاء ، وبرد العيش بعد
الموت ، وأسألك لذة النظر إلى وجهك والشوق إلى لقائك من غير ضراء
مضرة ولا فتنة مضلة ، اللهم زينا بزينة الإيمان واجعلنا هداة مهتدين » .

اعلم أن الحاجات التي يطلبها العبد من الله عز وجل نوعان :

أحدهما : ما علم أنه خير محض كسؤاله خشيته من الله تعالى وطاعته
وتقواه ، وسؤاله الجنة ، والاستعاذة به من النار ، فهذا يطلب من الله تعالى بغير
تردد ، ولا تعليق بالعلم بالمصلحة ؛ لأنه خير محض ، ومصلحة خالصة ؛ فلا
وجه لتعليقه بشرط وهو معلوم الحصول ، وكذلك لا يعلق لمشية الله عز وجل ؛
لأن الله يفعل ما يشاء ولا مُكره له فلا فائدة في تعليقه بمشيئة ؛ ولكن ليعزم
المسألة ، كما قال النبي ﷺ : « لا يقل أحدكم : اللهم اغفر لي إن شئت ،
ولكن ليعزم المسألة ، فإن الله لا مستكره له » خرَّجاه من حديث أنس وأبي
هريرة بمعناه^(٢) .

(١) أخرجه النسائي (١٣٠٥) .

(٢) أخرجه البخاري (٦٣٣٨) ، ومسلم (٢٦٧٨) من حديث أنس ، والبخاري (٧٤٧٧، ٦٣٣٩) ،

ومسلم (٢٦٧٩) من حديث أبي هريرة .

وفي رواية لمسلم^(١): «ولكن ليعزم المسألة وليعظم الرغبة؛ فإن الله لا يتعاظمه شيء».

وفي رواية للبخاري^(٢): «إن الله لا يتعاظمه شيء وأنه يفعل ما يشاء ولا مكره له».

النوع الثاني: ما لا يعلم هل هو خير للعبد أم لا، كالموت والحياة، والغنى والفقر، والولد والأهل، وكسائر حوائج الدنيا التي تُجهل عواقبها، فهذه لا ينبغي أن يسأل الله منها إلا ما يعلم فيه الخير للعبد، فإن العبد جاهل بعواقب الأمور، وهو مع هذا عاجز عن تحصيل مصالحه ودفع مضاره، فيتعين عليه أن يسأل حوائجه من هو عالم قادر، ولهذا شرعت الاستخارة في الأمور الدنيوية كلها، وشرع أن يقول الداعي في استخارته: «اللهم أستخيرك [ق/ب] بعلمك، و / أستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك العظيم، فإنك تقدر ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب، ثم يقول: اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر - ويسميه باسمه - خيرًا لي في ديني ودنياي»^(٣).

وكذلك في هذا الدعاء يسأل الله بعلمه الغيب وقدرته على الخلق ما يعلم له فيه الخير من موت أو حياة.

وقد تضمن الدعاء الذي في هذا الحديث النوعين معًا، فإنه لما سأل الموت والحياة قيد ذلك بما يعلم الله أن فيه الخير لعبد، ولما سأل الخشية وما بعدها مما هو خير صرف جزم به ولم يقيده بشيء.

في «الصحيحين»^(٤) عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يتمنين أحدكم الموت لضر نزل به، فإن كان لا بد فاعلاً فليقل: اللهم أحييني ما علمت الحياة خيرًا لي، وتوفني إذا كانت الوفاة خيرًا لي».

(١) برقم (٢٦٧٩).

(٢) برقم (٧٤٧٧).

(٣) أخرجه البخاري (٦٣٨٢) من حديث جابر.

(٤) أخرجه البخاري (٥٦٧١، ٦٣٥١، ٧٢٣٣)، ومسلم (٢٦٨٠).

وللبخاري^(١): « لا يتمنى أحدكم الموت : إما محسنًا فلعله أن يزداد ، وإما مسيئًا فلعله إن يستعتب » .

ومسلم^(٢): « لا يتمنى أحدكم الموت ولا يدعُ به من قبل أن يأتيه ، إنه إذا مات أحدكم انقطع عمله ، وإنه لا يزيد المؤمن عمره إلا خيرًا » . وزاد الإمام أحمد^(٣) في رواية له : « إلا أن يكون وثق بعلمه » وله أيضًا^(٤): « لا تتمنوا الموت ، فإن هول المطلع ، شديد وإن من السعادة أن يطول عمر العبد ويرزقه الله الإنابة » .

ففي هذه الأحاديث التعليل للنهي عن تمني الموت بأن العبد إن كان محسنًا فحياته يرجى أن يزداد بها إحسانًا ، وإن كان مسيئًا فإنه يرجو أن يستعتب ، يعني : يزيل العتب عنه بالتوبة والإنابة قبل الموت ، وقد جاءت الأحاديث عن النبي ﷺ بفضيلة طول العمر في الطاعة ففي الترمذي^(٥): « أنه ﷺ سئل : أي الناس خير؟ قال : من طال عمره وحسن عمله . وسئل : أي الناس شر؟ قال : من طال عمره وساء عمله » .

وفي « المسند »^(٦): « إن نفرًا ثلاثة أسلموا ، فكانوا عند طلحة ، فبعث النبي ﷺ بعثًا فخرج فيه أحدهم فاستشهد ، ثم بعث بعثًا آخر فخرج فيه آخر فاستشهد ، ثم مات الثالث على فراشه ، قال طلحة : فرأيتهم في المنام في الجنة ، فرأيت الميت على فراشه أمامهم ، ورأيت الذي استشهد آخر يليه ، ورأيت الذي استشهد أولهم آخرهم ، فأتيت النبي ﷺ فذكرت ذلك له . فقال : وما أنكرت من ذلك ليس أحد أفضل عند الله من مؤمن يعمر في الإسلام لتسيحه وتكبيره وتهليله » .

(١) برقم (٧٢٣٥) .

(٢) برقم (٢٦٨٢) .

(٣) (٤) (٣٣٢/٣) .

(٣) (٣٥٠/٢) .

(٥) برقم (٢٣٣٠) وقال : هذا حديث حسن صحيح .

(٦) (١٦٣/١) .

[ق ١/٢] وفي رواية^(١): « قال : أليس قد مكث هذا بعده سنة ؟ قالوا : بلى ، قال : وأدرك رمضان فصامه ؟ قالوا : بلى ، قال : وصلى كذا وكذا سجدة / في السنة ؟ قالوا : بلى ، قال : فلما بينهما أبعد مما بين السماء والأرض » .

قيل لبعض السلف : طاب الموت . قال : يا ابن أخي ، لا تفعل . لساعة تعيش فيها تستغفر الله خير لك من موت الدهر .

وقيل لشيخ كبير منهم : أتحب الموت ؟ قال : لا ، قد ذهب الشباب وشره ، وجاء الكبر وخيره ، فإذا قمت قلت : بسم اللّٰه ، وإذا قعدت قلت : الحمد للّٰه ، فأنا أحب أن يبقى لي هذا .

وقيل لشيخ آخر : ما بقي منك مما تحب له الحياة ؟ قال : البكاء على الذنوب . ولهذا كان كثير من السلف يبكي عند موته تأسفاً على انقطاع أعماله الصالحة . وكان يزيد الرقاشي يقول عند موته يا يزيد من يصلي لك بعدك ومن يصوم ؟ ومن يتوب لك من الذنوب السالفة .

ولهذا يتحسر الموتى على انقطاع أعمالهم الصالحة .

ففي الترمذي^(٢) عن النبي ﷺ : « ما أحد يموت إلا ندم : إن كان محسناً أن لا يكون ازداد ، وإن كان مسيئاً أن لا يكون استعتب » .

ورئي بعض الموتى من السلف في المنام ، فسئل عن حاله فقال : قدمنا على أمر عظيم ، نعلم ولا نعمل وتعملون ولا تعلمون ، واللّٰه لتسبيحة أو تسبيحتان ، أو ركعة أو ركعتان في نسخة عملي أحب إلي من الدنيا وما فيها .

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٩٢٥) ، وأحمد (١٦٢/١ ، ١٦٣) من طريق أبي سلمة عن طلحة بن عبد الله . قال البوصيري في « الزوائد » : رجال إسناده ثقات ، إلا أنه منقطع . قال علي بن المديني وابن معين : أبو سلمة لم يسمع من طلحة شيئاً .

(٢) برقم (٢٤٠٣) من طريق يحيى بن عبيد قال : سمعتُ أبي يقول : سمعتُ أبا هريرة يقول ... فذكره . قال أبو عيسى : هذا حديث إنما نعرفه من هذا الوجه ، ويحيى بن عبيد اللّٰه قد تكلم فيه شعبة ، وهو يحيى بن عبيد اللّٰه بن موهب ، مدني .

وصلى بعض السلف ركعتين خفيفتين بقرب من المقابر، ولم يرضهما لتخفيفهما، ثم غلبته عينه فرأى صاحب القبر الذي هو بقربه يقول له : صليت ركعتين ولم ترضهما ؟ قال : نعم . قال : لئن يكون لي مثل ركعتيك أحب إلي من الدنيا بحذافيرها .

وأما الرواية التي في « المسند »^(١) : « لا يتمنى أحدكم الموت إلا من وثق بعمله » فيدل على أن من له عمل صالح يثق به فإن له أن يتمنى الموت .

وقد كان كثير من السلف يتمنى الموت ، وهم أقسام :

منهم من يحمله حسن الظن بالله على حب لقاءه ، إما لما له عنده من كثرة الطاعات ، أو لما عنده من محبة الله عز وجل فيحسن ظنه به كما قال بعض السلف : لقد سئمتُ من الحياة ، حتى لو وجدت الموت يباع لاشرتيه ، شوقاً إلى الله وحباً للقاءه ، فقليل له : أفعلى ثقة أنت من عملك ؟ قال : لا ، لكن لحبي إياه وحسن ظني به ، أفتراه يعذبني وأنا أحبه ؟!

وكان بعضهم ينشد في هذا المعنى :

وزادي قليل ما أراه مبلغى الزاد أبكي أم لطول مسافتي ؟
أتحرقني بالنار يا غاية المنى فأين رجائي فيك أين محبتي ؟

ومنهم من يتمنى الموت شوقاً إلى لقاء الله عز وجل ، وسندكر أخبارهم في الكلام على آخر الحديث إن شاء الله تعالى .

وتمنى الموت لمن يثق بعمله له أحوال :

تارة يتمنى الموت لضر / نزل به ، وهذا منهي عنه ، وصاحبه إن لم يثق بعمله [ق/٢ ب] كالمستجير من الرمضاء بالنار ؛ فإنه لا يدري لعله يهجم بعد الموت على ما هو أعظم وأشد مما هو فيه ، فإن وثق بعمله فقد تمناه للضر بعض السلف .

(١) (٣٥٠/٢) وسبق عزوه للمسند .

وتارة يتمناه خشية فتنة في الدين، فهذا جائز عند أكثر العلماء، وقد تمناه عمر بن الخطاب رضي الله عنه في آخر حجة حجها فإنه قال: «اللهم إنه قد كبرت سني ورق عظمي، وانتشرت رعيتي، فاقبضني إليك غير مضيع ولا مفتون»^(١). فقتل في ذلك الشهر.

وتمنت زينب بنت جحش رضي الله عنها لما جاءها عطاء عمر فاستكثرتة وقالت: اللهم لا يدركني عطاء لعمر بعدها، فماتت قبل أن يدركها عطاء ثانٍ لعمر.

وسأل عمر بن عبد العزيز من ظن به إجابة الدعاء أن يدعو له بالموت، لما ثقلت عليه الرعية، وخشي العجز عن القيام بحقوقهم.

وطُلب كثير من السلف الصالح إلى بعض الولايات؛ فدعوا لأنفسهم بالموت فماتوا، واشتهر بعضهم واطلع على بعض عمل أحدهم أو معاملته مع الله فدعا لنفسه بالموت فمات، وفي الحديث: «وإذا أردت بقوم فتنة فاقبضني إليك غير مفتون»^(٢).

وفي «المسند»^(٣) عن محمود بن لبيد عن النبي ﷺ قال: «اثتان يكرههما ابن آدم: الموت، والموت خير للمؤمن من الفتنة، ويكره قلة المال، وقلة المال أقل للحساب».

وقال ابن مسعود وغيره: ما من بر ولا فاجر إلا والموت خير له إن كان برًا، فما عند الله خير للأبرار.

وإن كان فاجرًا، فإنما نخلي لهم ليزدادوا إثماً.

(١) أخرجه مالك في «الموطأ» (٨٢٤/٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (٥٤/١).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٢٣٣) من طريق أبي قلابة عن ابن عباس. قال أبو عيسى: وقد ذكروا بين أبي قلابة وابن عباس في هذا الحديث رجلًا، وقد رواه قتادة عن أبي قلابة عن خالد بن الجلاح عن ابن عباس، وأحمد في «المسند» (٢٤٣/٥) من حديث معاذ بن جبل.

(٣) (٤٢٧/٥) قال الهيثمي في «المجمع» (٣٢١/٢): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وتارة يتمناه من غير ضر ولا فتنه ، فإن كان ممن وثق بعمله حبًا لله وشوقًا إلى لقائه جاز ، وسنذكره فيما بعد إن شاء الله تعالى .

وكذلك تمنيه عند حضور أسباب الشهادة اغتنامًا لها ، كتمنيه عند حضور القتال في سبيل الله أو الطاعون ، وإن كان إحسانًا للظن به ففيه اختلاف بين السلف ، وقد ورد تعليل النهي عن تمني الموت بأن هول المطلاع شديد ؛ فتمنيه من نوع تمني وقوع البلاء قبل نزوله ولا ينبغي ذلك كما قال عليه السلام : « لا تمنوا لقاء العدو ، ولكن سلوا الله العافية ، فإذا لقيتموهم فاثبتوا » ^(١) .

وسمع ابن عمر رجلاً يتمنى الموت فقال : لا / تتمنى الموت فإنك ميت ، [ق/٣] ولكن سل الله العافية ، فإن الميت ينكشف له عن هول عظيم ^(٢) .

هو هول المطلاع ، ويرى عالمًا لا عهد له به ، فلا ينبغي للإنسان أن يستعجل ذلك .

وقد قال عمر عند موته : لو كان لي ما في الأرض لافتديت به من هول المطلاع ^(٣) .
وجزع الحسن بن علي عند موته وقال : إني أريد أن أشرف على ما لم أشرف عليه قط .

وكان الحسن البصري يقول عند موته : نفيسة ضعيفة وأمر هول عظيم ، فإننا لله وإنا إليه راجعون .

وجزع حبيب بن محمد عند موته وجعل يقول : إني أريد أن أسافر سفرًا ما سافرت قط ، إنني أريد أن أسلك طريقًا ما سلكته قط . أريد أن أزور سيدي ومولاي وما رأيته قط ، أريد أن أشرف على أهوال ما شاهدت مثلها قط .

(١) أخرجه البخاري (٢٨٦٣) ، ومسلم (١٧٤١) .

(٢) أخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» بهذا اللفظ رقم (٣٣٠) .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٠٠/٧) ، والطبراني في «الأوسط» (٥٧٩) ، وابن حبان

(٦٨٩١ - إحصان) ، والحاكم في «المستدرک» (٩٠/٣) علمية .

وقال الهيثمي في «المجمع» (٧٦/٩) : ... وإسناده حسن .

وأيضًا فالموت نفسه أشد ما يلقاه الآدمي في الدنيا ولا يعلم الناس في الدنيا حقيقة شدته .

وقال بعض السلف : لو أن ميتًا نُشِرَ فأخبر أهل الدنيا بحقيقة الموت ما انتفعوا بعيش ولا استلذوا بنوم .

وإنما كان الموت خيرًا للعاصي ؛ لأنه كلما طال عمره زادت ذنوبه ، فزاد عقابه . وهذا كما قال ابن مسعود : إن كان مسيئًا فإن الله تعالى يقول : ﴿ إِنَّمَا نُطْعِمُ لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا ﴾ ^(١) .

وكان بعض الصالحين يقول : قد سئنا من الحياة لكثرة ما نقترف من الذنوب . هذا مع كثرة أعمالهم الصالحة فكيف يقول من عمره كله ضائع .

صفوة اللذة أثمرت لي كدري كم أبصرت ما يعطي بصري
ما لي زاد وقد تداني سفري وقد ضاع العمر فإنه يوالي عمري
ولقد كان كثير من الصالحين يتمنى الموت في صحته ، فلما نزل به كرهه لشدته ، ومنهم : أبو الدرداء وسفيان الثوري ، فما الظن بغيرهما .

وكان بعض الصالحين يتمنى الموت ، فرأى في منامه قائلًا يقول له : أتمنى الموت ؟ قال : قد كان ذلك ، فقطب وجهه ثم قال : لو عرفت الموت وكرهه حتى يخالط قلبك معرفته ، لطار نومك أيام حياتك ، ولذهل عقلك حتى تمشي في الناس والهًا .

وكان إذا ذكر منامه هذا بكى وقال : طوبى لمن نفعه عيشه ، فكان طول عمره زيادة في عمله ، والله ما أراني كذلك .

قال إبراهيم بن أدهم : إن للموت كأسًا لا يقوى على تجرعها إلا خائف وجل طائع كان يتوقاها .

(١) آل عمران : ١٧٨ .

ولأبي العتاهية :

ألا للموت كأس أي كأس وأنت لكأسه لا بد حاسي
إلى كم والممات إلى قريب تذكر بالممات وأنت ناسي

وفي الجملة فينبغي للمؤمن أن يكون طول عمره زيادة في عمله ، كما في
« صحيح مسلم »^(١) / عن النبي ﷺ : « أنه كان يدعو : واجعل الحياة زيادة [ف٣/ب]
لي في كل خير » .

قال بعضهم : من لا خير له في الموت لا خير له في الحياة .

يعني من لا تكون حياته زيادة في حسناته فلا خير له في الموت ولا في الحياة
وقد رأى بعضهم النبي ﷺ في منامه فقال له : « من استوى يوماه فهو
مغبون ، ومن كان يومه شراً من أمسه فهو ملعون ، ومن لم يتفقد الزيادة في
عمله فهو في نقصان ، ومن كان في نقصان فالموت خير له »^(٢) .

وقال ميمون بن مهران : لا خير في الحياة إلا لتائب ، أو لرجل يعمل في
الدرجات يعني أن التائب يمحو بتوبته ما سلف من السيئات ، والعامل في
الدرجات تعلو درجاته بما يعمل من الحسنات ، فهذا يزيد حسناته والأول يمحو
سيئاته ، فما عدا هذين الرجلين فلا خير لهما في الحياة .

ولهذا قال بقية : عمر المؤمن لا قيمة له [إلا أن]^(٣) يتوب فيه من السيئات
ويستدرك فيه ما فات .

(١) برقم (٢٧٢٠) .

(٢) أخرجه البيهقي في « الزهد الكبير » (٩٨٧) عن عبد العزيز بن أبي رواد قال : رأيت النبي ﷺ في
النوم ... فذكره .

والحديث ليس في نسخة الزهد المخطوطة وإنما هو مما استدركه المحقق من كتب أخرى
ونسب فيها الحديث للبيهقي في « الزهد » .

وأخرجه أبو نعيم في « الحلية » (٣٥/٨) قال : سمعت إبراهيم بن أدهم يقول : بلغني أن
الحسن البصري رأى النبي ﷺ في منامه ...

(٣) ليست بالأصل وهي أنسب للسياق .

رفع إلى بعض العابدين رقعة في منامه وإذا فيها مكتوب :

إن كنت لا ترتاب أنك ميت وليست بعد الموت ها أنت تعمل
فعمرك ما يغني وأنت مفرط واسمك في الموتى معد محصل
ورأى آخر في منامه كأن قائلاً ينشده :

يا خدُّ إنك إن توسد لنا وسدت بعد الموت صم الجندل
[ق ٤/١] / فاعمل لنفسك في حياتك صالحاً فلتدمن غداً إذا لم تفعل

قوله ﷺ : « أسألك خشيتك في الغيب والشهادة ، وكلمة الحق في الغضب والرضا ، والقصد في الفقر والغنى :

هذه الثلاث المنجيات التي رويت عن النبي ﷺ أنه قال : « ثلاث منجيات ، وثلاث مهلكات » فذكر المنجيات هذه الخصال الثلاث . والمهلكات : شح مطاع ، وهوى متبع ، وإعجاب كل ذي رأي برأيه .

وروي أن سليمان عليه السلام قال : أوتينا مما أوتي الناس ، ومما لم يؤتوا ، وعلمنا مما علم الناس ، ومما لم يعلموا ، فلم نجد شيئاً أفضل من هذه الثلاث خصال . وقال نافع بن سليمان : قال عيسى بن مريم عليه السلام : ثلاث من كن فيه بلغ ما بلغت : تقوى الله في السر والعلانية ، والعدل في الغضب والرضا ، والقصد في الغنى والفقر .

فأما خشية الله في الغيب والشهادة فالمعنى بها أن العبد يخشى الله سرّاً وإعلاتاً وظاهراً وباطناً ، فإن أكثر الناس يرى أنه يخشى الله في العلانية وفي الشهادة ، ولكن الشأن في خشيته الله في الغيب إذا غاب عن أعين الناس ، وقد مدح الله من يخافه بالغيب ، قال تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِالْغَيْبِ وَهُمْ مِنْ السَّاعَةِ مُشْفِقُونَ ﴾ ^(١) وقال : ﴿ مَنْ خَشِيَ الرَّحْمَنَ بِالْغَيْبِ وَجَاءَ بِقَلْبٍ مُنِيبٍ ﴾ ^(٢) وقال تعالى : ﴿ لَيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ ﴾ ^(٣) وقال : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِالْغَيْبِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ ﴾ ^(٤) .

(٢) ق : ٣٣ .

(٤) الملك : ١٢ .

(١) الأنبياء : ٤٩ .

(٣) المائدة : ٩٤ .

وقد فسر الغيب في هذه الآيات بالدنيا لأن أهلها في غيب عما وعدوا به من أمر الآخرة، وأما في هذا الحديث فلا يتأتى ذلك، كما ترى لمقابلته بالشهادة .

كان بعض السلف يقول لإخوانه : زهدنا الله وإياكم في الحرام زهادة من قدر عليه في الخلوة فعلم أن الله يراه فتركه / . [ق/ب]

ومن هذا قول بعضهم : ليس الخائف من بكى وعصر عينيه ، إنما الخائف من ترك ما انتهى من الحرام إذا قدر عليه ، ومن هنا عظم ثواب من أطاع الله سرًا بينه وبينه ، ومن ترك المحرمات التي يقدر عليها سرًا .

فأما الأول : فمثل قوله تعالى : ﴿ تتجافى جنوبهم عن المضاجع ﴾ إلى قوله : ﴿ فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين ﴾ (١) .

قال بعض السلف : أخفوا لله العمل فأخفى لهم الجزاء .

وفي حديث السبعة الذي يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله « رجل ذكر الله خاليًا ففاضت عيناه ، ورجل تصدق بصدقة فأخفاها ، حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه » (٢) .

وفي الحديث : إذا صلى العبد في العلانية فأحسن وصلى في السر فأحسن ، قال الله : هذا عبدي حقًا (٣) .

وفي حديث آخر : « من أحسن صلاته حيث يراه الناس وأساءها حيث لا يراها أحد فتلک استهانة يستهين العبد بها ربه » (٤) .

وأما الثاني : فمثل قوله ﷺ في السبعة الذين يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله « ورجل دعت امرأة ذات حسن وجمال فقال : إني أخاف الله رب

(١) السجدة : ١٦ - ١٧ .

(٢) أخرجه البخاري (٦٢٩، ١٣٥٧، ٦١١٤)، ومسلم (١٠٣١) .

(٣) أخرجه ابن ماجه (٤٢٥٣) .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٣٧٣٨) .

العالمين»^(١)، ومثل الحديث الذي جاء فيمن أدى دينًا خفيًا أنه يخير في أي الحور العين شاء .

والموجب لخشيته الله في السر والعلانية أمور منها :

١- قوة الإيمان بوعده ووعيده على المعاصي .

٢- ومنها النظر في شدة بطشه وانتقامه ، وقوته وقهره ، وذلك يوجب للعبد ترك التعرض لمخالفته ، كما قال الحسن : ابن آدم ، هل لك طاقة بمحاربة الله ، فإن من عصاه فقد حاربه .

وقال بعضهم : عجبت من ضعيف يعصي قوتيًا .

٣- ومنها قوة المراقبة له ، والعلم بأنه شاهد ورقيب على قلوب عباده وأعمالهم وأنه مع عباده حيث كانوا ، كما دل القرآن على ذلك في مواضع كقوله تعالى : ﴿ وهو معهم أينما كانوا ﴾^(٢) وقوله تعالى : ﴿ وما تكون في شأن وما تتلوا منه من قرآن ﴾ الآية^(٣) وقوله تعالى : ﴿ وما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم ﴾^(٣) وقوله تعالى : ﴿ يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله وهو معهم ﴾^(٤) .

وكما في الحديث الذي خرَّجه الطبراني^(٥) : « أفضل الإيمان أن يعلم العبد أن الله معه حيث كان » ، فيوجب ذلك الحياء منه في السر والعلانية .

قال بعضهم : خف الله على قدر قدرته عليك واستحي منه على قدر قربك منه .

وقال بعضهم لمن استوصاه : اتق الله أن يكون أهون الناظرين إليك ، وفي

هذا المعنى يقول بعضهم :

(١) سبق تخريجه في الصفحة السابقة برقم (٢) .

(٢) المجادلة : ٧ .

(٣) يونس : ٦١ .

(٤) النساء : ١٠٨ .

(٥) في « المعجم الصغير » (٥٥٥) من حديث عبد الله بن معاوية الغاضري مطوّلًا ، وقال الطبراني : لا يُروى هذا الحديث عن ابن معاوية إلا بهذا الإسناد ، ولا نعرف لعبد الله بن معاوية الغاضري حديثًا مستندًا غير هذا .

/ يا مدمن الذنب أما تستحي واللّه في الخلوة ثانيكا [ق٥/١]
غرك من ربك إمهاله وستره طول مساويكا

وفي حديث أبي ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ : « ثلاثة يحبهم الله :
رجل أتى قومًا فسألهم بالله ولم يسألهم لقراءة كانت بينه وبينهم فمنعوه ،
فتخلف رجل بأعقابهم ، فأعطاه سرًا ؛ لا يعلم بعطيته إلا الله والذي أعطاه ،
وقوم ساروا ليلهم حتى إذا كان النوم أحب إليهم مما يعدل به ، فوضعوا
رءوسهم فقام رجل (يتملقني) ^(١) ويتلو آياتي ، ورجل كان في سرية فلقوا
العدو ، فهزموا ، فأقبل بصدرة حتى يقتل أو يفتح له » ^(٢) .

فهؤلاء الثلاثة قد اجتمع لهم معاملة الله سرًا بينهم وبينه ، حيث غفل الناس
عنهم ، فهو تعالى يحب من يعامله سرًا بينه وبينه ، حيث لا يعامله حينئذ أحد ،
ولهذا فضل قيام وسط الليل على ما سواه من أوقات الليل ، والمحبون لله يحبون
ذلك أيضًا علمًا منهم باطلاعه عليهم ومشاهدته لهم ، فهم يكتفون بذلك
لأنهم عرفوه ، فاكتفوا به من بين خلقه ، وعاملوه فيما بينه وبينهم معاملة
الشاهد غير الغائب ، وهذا مقام الإحسان ، قال بعض العارفين : من عرف الله
اكفى به من خلقه .

وكان بعض المخلصين يقول : لا أعتد بما ظهر من عملي .

اطلع على بعض أحوال بعضهم ، فدعى لنفسه بالموت وقال : إنما كانت
تطيب الحياة إذا كانت المعاملة بيني وبينه سرًا .

وقيل لبعضهم : ألا تستوحش وحدك ؟ قال : كيف أستوحش وهو يقول :
أنا جليس من ذكرني ؟!

(١) يتملقني : من « تملق » بالتحريك أي الزيادة في التودد والدعاء والتضرع فوق ما ينبغي . « النهاية »
(٣٥٨/٤) .

(٢) أخرجه الترمذي رقم (٢٥٦٨، ٢٥٦٧) ، والنسائي (١٦١٤) ، وأحمد (١٥٣/٥) . قال الترمذي :
هذا حديث صحيح ، وهكذا روى شيبان عن منصور نحو هذا ، وهذا أصح من حديث أبي بكر
ابن عياش .

آنستي خلواتي بك من كل أنيسي
وتفردت فعائتك في الغيب جليسي

« وأما كلمة الحق في الغضب والرضا » :

فعزيز جدًا ، وقد مدح الله من يغفر عند غضبه فقال : ﴿ وإذا ما غضبوا هم يغفرون ﴾ ^(١) لأن الغضب يحمل صاحبه على أن يقول غير الحق ، ويفعل غير العدل ، فمن كان لا يقول إلا الحق في الغضب والرضا ، دل ذلك على شدة إيمانه وأنه يملك نفسه .

وخرج الطبراني من حديث أنس مرفوعًا : « ثلاث من أخلاق الإيمان : من إذا غضب لا يدخله غضبه في باطل ، ومن إذا رضي لا يخرجه رضاه من حق ، ومن إذا قدر لا يتعاطى ما ليس له » .

فهذا هو الشديد حقًا كما قال النبي ﷺ : « ليس الشديد بالصرعة إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب » ^(٢) .

ومسلم : « ما تعدون ذا الصرعة فيكم ؟ قلنا : الذي لا تصرعه الرجال .

[ق/ه/ب] قال : ليس كذلك ، ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب » ^(٣) / وقال رجل

للنبي ﷺ : « أوصني ، قال : لا تغضب ، فردد مرارًا ، قال : لا تغضب » أخرجه البخاري ^(٤) .

وفي « المسند » أن رجلاً قال : يا رسول الله ، ما يباعدني عن غضب الله ؟ قال : لا تغضب » ^(٥) .

قال مورق العجلي : ما قلت في الغضب شيئًا إلا ندمت عليه في الرضا .

(١) الشورى : ٣٧ . (٢) أخرجه البخاري (٥٧٦٣) ، ومسلم (٢٦٠٩) .

(٣) برقم (٢٦٠٨) . (٤) برقم (٥٧٦٥) .

(٥) أخرجه الإمام أحمد في « المسند » (١٧٥/٢) .

قال عطاء : ما أبكى العلماء بكاء آخر العمر إلا من غضبة يغضبها أحدهم ،
فتهدم عمل عشرين سنة أو ستين سنة ، ورب غضبة قد أقحمت صاحبها
مقحمًا ما استقاله .

كان الشعبي ينشد :

ليست الأحلام في حال الرضا إنما الأحلام في حال الغضب
وكان ابن عون رحمه الله تعالى إذا اشتد غضبه على أحد قال : بارك الله
فيك ولم يزد .

وقال الفضيل رحمه الله تعالى : أنا منذ خمسين سنة أطلب صديقًا إذا
غضب لا يكذب عليّ ما أجده .

فإن من لا يملك نفسه عند الغضب إذا غضب قال فيمن غضب عليه ما
ليس فيه من العظائم ، وهو يعلم أنه كاذب ، وربما علم الناس بذلك ويحمله
حقده وهوى نفسه على الإصرار على ذلك .

وقال جعفر بن محمد رضي الله عنه : الغضب مفتاح كل شر .

وقيل لابن المبارك : اجمع لنا حسن الخلق في كلمة . قال : ترك الغضب .

وقال مالك بن دينار رحمه الله تعالى : منذ عرفت الناس لم أبال بمدحهم
وذمهم لأنني لم أر إلا مادحًا غاليا ، أو ذائمًا غاليا .

يعني أنه لم ير من يقتصد فيما يقول في رضاه وغضبه .

«وأما القصد في الفقر والغنى» :

فهو عزيز أيضًا ، وهو حال الرسول ﷺ ، كان مقتصدًا في حال فقره
وغناه .

والقصد : هو التوسط في الإنفاق ، فإن كان فقيرًا لم يقتر خوفًا من نفاد
الرزق ، ولم يسرف فيحمل ما لا طاقة له به ، كما أدب الله تعالى نبيه بذلك

في قوله تعالى : ﴿ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملوماً محسوراً﴾^(١).

وإن كان غنياً لم يحمله غناه على السرف والطغيان ؛ بل يكون مقتصدًا أيضًا ، قال الله تعالى : ﴿والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواماً﴾^(٢).

[١/٦٩] وإن كان المؤمن في حال / غناه يزيد على نفقته في حال فقره ، كما قال بعض السلف : إن المؤمن يأخذ عن الله أدباً حسناً ، إذا وسع الله عليه ، وسع على نفسه ، وإذا ضيق عليه ، ضيق على نفسه ، ثم تلا قوله تعالى : ﴿لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله﴾^(٣) لكن يكون في حال غناه مقتصدًا غير مسرف ، كما يفعله أكثر أهل الغنى الذين يخرجهم الغنى إلى الطغيان ، كما قال تعالى : ﴿كلا إن الإنسان ليطغى أن رآه استغنى﴾^(٤).
كان علي رضي الله عنه يعاتب على اقتصاده في لباسه في خلافته فيقول : هو أبعد عن الكبر وأجدر أن يقتدي بي المسلم^(٥).

وعتب عمر بن عبد العزيز في خلافته على تضيقه على نفسه فقال : إن أفضل القصد عند الجدة ، وأفضل العفو عند المقدرة .

يعني أفضل ما اقتصد الإنسان في عيشه وهو واجد قادر ، وهذه حال النبي ﷺ وخلفائه الراشدين ، لم تغيرهم سعة الدنيا والملك ولم يتنعموا في الدنيا .
وقد روي عن سليمان عليه السلام ، أنه كان يأكل خبز الشعير ويلبس الصوف .
وسئل الحسن رضي الله عنه عن رجل آتاه الله مالاً ، فهو يحج منه ويتصدق ، أله أن يتنعم فيه منه ؟ قال : لا ، لو كانت له الدنيا ما كان له إلا الكفاف .

(٢) الفرقان : ٦٧ .

(١) الإسراء : ٢٩ .

(٤) العلق : ٦ - ٧ .

(٣) الطلاق : ٧ .

(٥) أخرجه الضياء في «المختارة» (٨٢/٢) برقم (٤٦٠، ٤٥٩) وقال : إسناده حسن .

ويقدم فضل ذلك ليوم فقره وفاقه، إنما كان أصحاب رسول الله ﷺ ومن أخذ عنهم من التابعين، ما آتاهم الله من رزق أخذوا منه الكفاف، وقدموا فضل ذلك ليوم فقرهم وفاقتهم.

وقال ابن عمر لبعض ولده: لا تكن من الذين يجعلون ما أنعم الله عليهم به في بطونهم وعلى ظهورهم^(١).

إشارة إلى أن المال لا ينفق كله في شهوات النفوس، وإن كانت مباحة؛ بل يجعل صاحبه منه نصيبًا لداره الباقية، فإنه لا يبقى له منه غير ذلك.

وفي الجملة فالاعتقاد في كل الأمور حسن حتى في العبادة، ولهذا نهى عن التشديد في العبادة على النفس، وأمر بالاعتقاد فيها، وقال ﷺ: «عليكم هديًا قاصدًا، فإن الله لا يمل حتى تملاوا»^(٢).

وفي «مسند البزار»^(٣) عن حذيفة عن النبي ﷺ قال: «ما أحسن القصد في الغنى، وما أحسن القصد في الفقر، وما أحسن القصد في العبادة». قوله ﷺ: «وأسألك نعيمًا لا ينفد».

النعيم الذي لا ينفد هو نعيم / الآخرة، كما قال الله تعالى: ﴿ما عندكم﴾ [ق/٦ب]

(١) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٢٦٠/١) من طريق جعفر بن برقان عن ميمون بن جريرو أو ابن أبي جريرو أن ابن عمر أمه ابن له، فقال: تخرق ازاري. فقال: اقطعه وانكسه، وإياك أن تكون من الذين... الأثر.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٣٥٥/١)، وهناد في «الزهد» (٣٦٨/٢)، وابن أبي عاصم في «الزهد» (١٩٣/١) من طريق جعفر بن برقان عن رجل عن ابن عمر. وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٣٥/٧)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣٠١/١) من طريق جعفر بن برقان قال: حدثني ميمون بن مهران قال: بلغني أن رجلًا من بني ابن عمر. وقال البخاري في «التاريخ الكبير» (٣٤٣/٧): قال ميمون بن أبي جريرو أن ابن عمر قال: فذكره. قال البخاري: قاله كثير عن جعفر بن برقان قال: سمعت ميمونًا.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٤٢٤١)، وأبو يعلى في «مسنده» (١٧٩٦، ١٧٩٧).

(٣) كما في «كشف الأستار» (٣٦٠٤).

ينفذ وما عند الله باق ﴿١﴾ وقال تعالى : ﴿إِنْ هَذَا لَرِزْقُنَا مَا لَهُ مِنْ
نَفَادٍ﴾ ﴿٢﴾ وقال تعالى : ﴿أَكُلْهَا دَائِمَ وَظِلَّهَا﴾ الآية ﴿٣﴾ .

وفي الدعاء عن النبي ﷺ : «أَسْأَلُكَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى وَالنَّعِيمَ الْمَقِيمَ» ﴿٤﴾ .
وسمع النبي ﷺ ابن مسعود ليلة وهو يقول : أَسْأَلُكَ إِيْمَانًا لَا يَرْتَدُّ وَنَعِيمًا لَا
يَنْفَدُ ، ومرافقة نبيك محمد ﷺ في أعلى جنة الخلد . فقال : «سَلْ تَعْطِهِ» ﴿٥﴾ .
ولما سمع عثمان بن مظعون لبيدًا ينشد :

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ

قال : صدقت .

فقال لبيد :

وَكُلُّ نَعِيمٍ لَا مُحَالَةَ زَائِلٌ

فقال : كذبت ، نعيم الجنة لا ينفد .

فنعيم الجنة مقيم ، كما قال الله تعالى : ﴿يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ
وَرِضْوَانٍ وَجَنَاتٍ لَهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُقِيمٌ﴾ ﴿٦﴾ .

وأما نعيم الدنيا فهو نافذ ، كما أن الدنيا كلها نافذة ، فلو نعم الإنسان فيها
ما نعم ، فإن ذلك ينفذ ، وكأنه حين ينزل به الموت وسكراته لم يذق نعيمًا من

(٢) ص : ٥٤ .

(١) النحل : ٩٦ .

(٣) الرعد : ٣٥ .

(٤) أخرجه أحمد (٧٢٤/٣) ، والبخاري في «مسنده» (٣٧٢٤) ، والحاكم في «المستدرک» (٢٦/٣) مطوّلًا .

قال الهيثمي في «المجمع» (١٢٢/٦) : رواه أحمد والبخاري ، واقتصر على عبيد بن رفاعه ،
وهو الصحيح .

(٥) أخرجه ابن حبان (١٩٧٠) ، والحاكم (٧٠٧/١) ، وأخرجه الترمذي (٥٩٣) مختصرًا وقال :
حديث عبد الله بن مسعود حديث حسن صحيح . وقال أيضًا : هذا الحديث رواه أحمد بن حنبل
عن يحيى بن آدم مختصرًا .

(٦) التوبة : ٢١ .

نعيم الدنيا قط ، كما قال الله تعالى : ﴿أَفَرَأَيْتَ إِنْ مَتَعْنَاهُمْ سِنِينَ ثُمَّ جَاءَهُمْ مَا كَانُوا يُوعَدُونَ مَا أَغْنَىٰ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَمْتَعُونَ﴾^(١) .

وقال بعض السلف : إذا جاء الموت لم يغن عن الإنسان ما كان فيه من النعيم واللذة ، ثم تلا هذه الآية .

وكان الرشيد قد بنى قصرًا فلما فرغ منه نجده وفرشه ، واستدعى إليه أنواع الأطعمة والأشربة ، وجلس مع ندمائه استدعى إليه أبا العتاهية ، فأمره أن يصف ما هم فيه من النعيم والعيش ، فقال أبو العتاهية :

عش ما بدا لك سالما في ظل شاهقة القصور
يسعى عليك بما اشتهيت لدى الرواح وفي البكور
فإذا النفوس (تقعقت)^(٢) في ضيق حشرجة الصدور
فهناك تعلم موقنا ما كنت إلا في غرور

فبكى واشتد بكأؤه ، فقال الوزير لأبي العتاهية : دعاك أمير المؤمنين للمسرة فأحزنه ! فقال : دعه فإنه رآنا في عمى ، فكره أن / يزيدنا عمى . [ق٧/أ]

قال مالك بن دينار : رأيت بالبحرين قصرًا مشيدًا طريا وعلى بابه مكتوب :

طلبت العيش أسعد ناعميه وعشت من المعاش في النعيم
فلم ألبث ورب الناس طرًا سلبت من الأقارب والحميم

فقلت : ما هذا القصر ؟ قالوا : هذا أنعم أهل البحرين ، مات فأوصى أن يدفن في قصره ، وأن يكتب على بابه هذا الكلام .

قال مالك : فعجبت من معرفته ، فهلا يستقبل الموت بتوبة ، ثم بكى مالك . إذا غمس أنعم الناس كان في الدنيا في العذاب غمسة . قيل له : هل مر بك نعيم قط ؟ فيقول : لا يارب .

(١) الشعراء : ٢٠٥ .

(٢) تقعقت : اضطربت . «لسان العرب» (٢٨٦/٨) .

ففي الحقيقة النعيم الذي لا ينفد هو طاعة الله وذكره ، ومحبته والأنس به والشوق إلى لقائه ، فإن هذا نعيم لأهله في الدنيا .

قال مالك بن دينار : في بعض الكتب يقول الله : « أيها الصديقون تنعموا بذكري ، فإنه لكم في الدنيا نعيم ، وفي الآخرة جزاء » . وقال : ما تنعم المتنعمون بمثل ذكر الله عز وجل .

وقال إبراهيم بن أدهم : لو يعلم الملوك وأبناء الملوك ما نحن فيه لجالدونا عليه بالسيوف .

قال أبو سليمان : أهل الليل في ليلهم ألد من أهل اللّهُ في لهوهم ، ولولا الليل ما أحببت البقاء في الدنيا ، وإنه ليمر على القلب أوقات يضحك فيه ضحكًا .

وكان بعض العارفين يقول : إنه ليمر بي أوقات أقول : إن كان أهل الجنة في مثل ما أنا فيه إنهم لفي عيش طيب .

أهل المحبة قوم شأنهم عجب يقودهم حزن يهزم طرب
العيش عيشهم والملك ملكهم ما الناس إلا هم أبانوا أم اقتربوا

فهذا نعيم في الدنيا ، فإذا انتقلوا إلى البرزخ فهم في نعيم أزيد من ذلك ، كما قال بعض السلف : أنعم الناس أجسادًا في التراب أمنت العذاب ، [ق٧/ب] وانتظرت / الثواب .

وقال عمر بن عبد العزيز : ما أعلم أحدًا أنعم ممن صار إلى هذه القبور ، وأمن من عذاب الله عز وجل ، وإذا بعثوا إلى الجزاء حيثئذ فلهم النعيم الأعظم في جنات النعيم ، وينادي مناد إن لكم أن تحيوا فلا تموتوا أبدًا ، وإن لكم أن تصحوا فلا تسقموا أبدًا ، وإن لكم أن تشبوا فلا تهرموا أبدًا ، وإن لكم أن تنعموا فلا تبأسوا أبدًا .

وقوله ﷺ : « وقرة عين لا تنقطع » .

قرة العين من جملة النعيم ، فمنه ما هو منقطع ، ومنه ما لا ينقطع ، فمن قرت عينه بالدنيا ، فقرة عينه منقطعة وأيضاً فسرورها لا يدوم ، لأن لذاتها مشوبة بالفجائع والتغيص . وكيف تقرر عين المؤمن في الدنيا وهو يعلم سرعة انقضائها ، ومفارقة ماله فيها من أهل وولد ومال ، ويعلم ما يعالجه عند مفارقتها من سكرات الموت ، وما يلقاه في البرزخ من الوحشة والوحدة والضيق ، ثم ما يخشاه يوم القيامة من العذاب ؟!

قال بعض السلف : ما ترك الموت للمؤمن قرة عين في أهل ولا مال ولا ولد . وقال مطرف : إن هذا الموت قد أفسد على أهل النعيم نعيمهم ، فالتمسوا نعيمًا لا موت فيه .

وقال بضع السلف : عجبًا لمن يوقن بالموت ، كيف تقرر بالدنيا عينه ، أم كيف يطيب فيها عيشه ؟!

ونظر بعضهم إلى دار له حسنة ، فبكى وقال : واللّه ، لولا الموت لكنت بك مسرورًا ، ولولا ما نصير إليه من ضيق القبور لقرت أعيننا بالدنيا ، ثم بكى حتى ارتفع صوته .

رأى بعض السلف في منامه قائلاً يقول له :

وكيف تنام العين وهي قريرة ولم تدر في أي المحلين تنزل

فلا تقرر عين المؤمن في الدنيا إلا باللّه عز وجل ، وذكره ومحبه والأنس به ، ومن قرت عينه باللّه ، فقد حصلت له قرة العين التي لا تنقطع في الدنيا ولا في البرزخ ولا في الآخرة ، وقرت به عيون المؤمنين ، كما قال بعضهم : من قرت عينه باللّه قرت به كل عين .

كان حبيب العجمي يخلو في بيته ثم يقول : ومن / لم تقرر عينه بك فلا [قه/١٨] قرت ، ومن لم يأنس بك فلا أنس .

وروي عنه أنه كان يقول : لا قرت عين من لم تقر عينه بك ولا فرح قلب لم يفرح بك ، وعزتك إنك لتعلم أنني أحبك .

وقال حبيب ليزيد الرقاشي : بأي شيء تقر عيون العابدين في الدنيا ؟ وبأي شيء تقر أعينهم في الآخرة ؟ فقال : بالإكثار من التهجد في ظلمة الليل ، وأما الذين تقر أعينهم في الآخرة فلا أعلم شيئاً من نعيم الجنان وسرورها ألد عند العابدين ولا أقر لعيونهم من النظر إلى ذي الكبرياء العظيم ، إذا رفعت تلك الحجب ، وتجلي لهم الكريم ، فصاح حبيب عند ذلك صيحة خر مغشيًا عليه .
وكان كهمس يقول في جوف الليل : أترك معذبي وأنت قرّة عيني يا حبيب قلباه .

كان بعض العابدين يصلي ، فنام في سجوده ، فرأى في منامه كأنه وقف بين يدي الله عز وجل ، وهو يقول للملائكة : انظروا إلى عبدي بدنه في طاعتي ، وروحه عندي فاستيقظ ، فقال : أنت قرّة عيني في نومي ، وأنت قرّة عيني في يقظتي .

وكان يحيى بن معاذ ينشد :

قرّة عيني لا بد لي منك وإن أوحش بيني وبينك الزل
قرّة عيني أنا الغريق فخذ كف غريق عليك يتكل

كان بعضهم يقول : أنت قرّة عين المطيعين ، وأنت مننت عليهم بالطاعة ، وكيف لا تكون قرّة عين العاصين وأنت مننت عليهم بالتوبة .

من قرت عينه بمناجاة الله سرًا في ظلمة الليل أقر الله عينه عنده بما لم يُطْلَغ عليه بشرًا ، كما قال تعالى : ﴿ تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ۚ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءُ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ ^(١) .

(١) السجدة : ١٦ - ١٧ .

وفي الأثر عن فضيل بن عياض يقول الله تعالى : « كذب من ادعى محبتي ، فإذا جنه الليل نام عني ، أليس كل حبيب يحب / خلوة حبيبه ، فإذا جن الليل [ق/٨/ب] جعلت أبصارهم في قلوبهم فكلّموني على المشاهدة ، وخاطبوني على حضوري ، غدا أقر أعين أحبائي في جناني »^(١) .

قوله ﷺ : « وأسألك الرضا بعد القضاء » .

الرضا بالقضاء مقام عظيم ، من حصل له فقد رضي الله عنه ، كما قال تعالى : ﴿ رضي الله عنهم ورضوا عنه ﴾^(٢) وفي الحديث : « من رضي فله الرضا ومن سخط فله السخط »^(٣) .

وقال بعضهم : لن يرد القيامة أعظم درجة من الراضين بقضاء الله عز وجل . قال بعضهم : من وهب له الرضا ، فقد بلغ أفضل الدرجات .

وقال بعضهم في قوله تعالى : ﴿ فلنحيينه حياة طيبة ﴾^(٤) قال : الرضا والقناعة .

قال عبد الواحد بن زيد : الرضا باب الله الأعظم ، وجنة الدنيا ، ومستراح العابدين .

قالت أم الدرداء : إن الراضين بقضاء الله الذين ما قضى الله لهم رضوا به ، لهم في الجنة منازل يغطهم بها الشهداء .

يا أيها الراضي بأحكامنا	لا بد أن تحمد عقبي الرضا
فوض إلينا وارض مستسلما	فالراحة العظمى لمن فوضا
وإن تعرضت لأسبابنا	فلا تكن عن بابنا معرضا
فإن فينا خلفا باقيا	من كل ما فات وما قد مضى

(١) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٩٩/٨-١٠٠) . (٢) المجادلة : ٢٢ - والبيئة : ٨ .

(٣) أخرجه الترمذي رقم (٢٣٩٦) ، وابن ماجه رقم (٤٠٨٠) . قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه .

(٤) النحل : ٩٧ .

وإنما قال : الرضا بعد القضاء ؛ لأن الرضا قبل القضاء ، عزم على الرضا فإذا وقع القضاء فقد تنفسخ العزائم .
كما قال بعضهم :

وليس لي في سواك حظ فكيف ما شئت فامتحنني
فامتحن بعسر البول فلم يصبر ، وجعل يطوف على المكاتب ويقول
للصبيان : ادعوا لعنكم الكذاب .

وكذا قول من قال : لو أدخلني النار كنت راضيًا .

هو أيضًا عزم على الرضا ، ولا يدري هل يثبت أو ينفسخ ، فلا ينبغي للعبد أن يتعرض للبلاء ، ولكن يسأل الله العافية وأن يرزقه الرضا بالبلاء إن قدر له البلاء .

[ق ١/٩] كان / عمر بن عبد العزيز يقول : ما تركتني هذه الدعوات ، ولي سرور في غير مواقع القضاء والقدر ، اللهم رضني بقضائك وبارك لي في قدرك ، حتى لأحب تعجيل ما أخرت ، ولا تأخير ما عجلت .

وقال بعضهم : الراضي لا يتمنى غير منزلته التي هو عليها ؛ لأنه قد رضي بها ، وقد يستغرق المحب في الرضا عن حبيبه ، حتى لا يحس بألم البلاء ؛ لملاحظته عظمة المبتلي وكماله ، وحكمته ورحمته ، وأنه غير متهم في قضائه ، وقد وصى النبي ﷺ رجلاً فقال له : « لا تتهم الله فيما قضاه لك »^(١) .

كان بعض أهل البلاء يقول : لو قطعني إربًا إربًا ما ازددت له إلا حُبًا .

(١) أخرجه الإمام أحمد (٢٠٤/٤) من حديث عمرو بن العاص .

قال الهيثمي في «المجمع» (٦٠/١) : رواه أحمد ، وفي إسناده رشدين وهو ضعيف .
وأخرجه أحمد (٣١٨-٣١٩) ، والبيهقي في «الشعب» (٩٧١٤) من حديث عبادة بن الصامت .

قلت : وفي إسناده ابن لهيعة ، وهو ضعيف أيضًا .

لو قطعني الغرام إربًا إربًا ما ازددت لكم على الملام إلا حبا
لازلت بكم أَسِيرٌ وَجُدُ صبا حتى أَقْضَى على هواكم نجا
كان بعض العارفين يطوف بالبيت فهجم القرامطة على الناس فقتلوهم
بالسيوف، وهو يطوف، فأخذته السيوف، فلم يقطع طوافه حتى سقط
فتمثل :

ترى المحبين صرعى في ديارهم كفتية الكهف لا يدرون كم لبثوا
قتل لرجل من الصالحين ابنان في الجهاد، فجاء الناس يعزونه بهما، فبكى
وقال : واللّٰه ما أبكي على قتلهما، ولكن أبكي كيف كان رضاهما عن الله عز
وجل حين أخذتهما السيوف .

إن كان سكان الغضا رضوا بقتلي فرضا
واللّٰه لا كنت لما يهوى الحبيب مبغضا
صرت لهم عبدا وما للعبد أن يتعرضا
من لمریض لا يرى إلا الطبيب الممرضا

قوله ﷺ : « وبرد العيش بعد الموت » .

هذا يدل على أن / العيش وطيبه وبرده ، إنما هو بعد الموت ، فإن العيش قبل [ق/٩ب]
الموت منغص ، ولو لم يكن له منغص غير الموت لكفى ، كما قال بعضهم : إن
عيشًا يكون آخره الموت لعيش معجل التغيص ، فكيف ومع ذلك له منغصات
كثيرة من الهموم والأسقام والأمراض والهرم ، ومفارقة الأحباب ، وآخر الدنيا
كلها الموت .

قال بعض السلف : كيف يلذ العيش من يعلم أنه يموت .

وقال بعضهم : ثنتان قطعتا عني لذات الدنيا : ذكر الموت المنغص ، والوقوف
بين يدي الله عز وجل .

وكيف يلد العيش من كان موقنا بأن المنايا بغتة ستعاجله
وكيف يلد العيش من كان موقنا بأن إله الخلق لا بد سائله
ولبعضهم :

وكيف قرت لأهل العلم أعينهم أو استلذوا لذيد النوم أو هجعوا
والموت ينذرهم جهراً علانية لو كان للقوم أسماع لقد سمعوا
والنار ضاحية لا بد موردتهم وليس يدرون من ينجو ومن يقع

فحيثذ فلا عيش يطيب إلا بعد الموت ، وهو عيش من أمن من عذاب الله عز وجل ، ووصل إلى ثوابه ، فكذلك سأل برد العيش بعده ، وكان النبي ﷺ يقول - لما حفر الخندق ، وجهد هو وأصحابه في حفره - :

« اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة فاغفر للأنصار والمهاجرة »^(١)

كان يزيد الرقاشي يقول : أمن أهل الجنة من الموت فطاب لهم العيش ، وأمنوا من الأسقام فهنيئاً لهم في جوار الله طول المقام .

وعن وهب قال : أوحى الله تعالى إلى عيسى عليه السلام : يا عيسى ما خير عيش عن صاحبه يزول ، وما خير لذة لا تدوم ؟
وأنشد بعضهم :

تنقضي الدنيا وتفنى والفتى لها معنى
ليس في الدنيا نعيم لا ولا عيش مهناً
يا غنيا بالدنانير محب الله أغنى

ولبعضهم :

[ق ١٠/١] / إنما الدنيا وإن سرت قليلاً من قليل

ليس تعد أن تبدُّ لك في زِيٍّ جميل

(١) البخاري (٤١٨، ٣٥٨٥، ٣٨٧٢)، ومسلم (١٨٠٥) .

ثم ترميك من المأمن بالخطب الجليل
إنما العيش جوار الله في ظل ظليل
حيث لا تسمع من يؤذيك
من قال وقيل

قوله ﷺ : « وأسألك لذة النظر إلى وجهك والشوق إلى لقائك في غير ضراء مضرة ولا فتنة مضلة » :

هذان الأمران هما سعادة الدنيا والآخرة ، وأعظم لذاتها وأعلى ما يحصل للمؤمن فيهما ، فإن أعلى ما في الآخرة النظر إلى وجه الله عز وجل ، وهو أعظم من الجنة وكل ما فيها .

وفي « الصحيح » عن النبي ﷺ : « إذا دخل أهل الجنة الجنة ، نادى مناد : إن لكم عند الله موعداً يريد أن ينجزكموه .

فيقولون : ألم تبيض وجوهنا ، ألم تثقل موازيننا ، ألم تدخلنا الجنة وتزحزحنا عن النار ؟ فيكشف الحجاب ، فينظرون إليه ، فوالله ما أعطاهم الله شيئاً هو أحب إليهم من النظر إليه »^(١) .

وفي رواية : « ولا أقر لأعينهم من النظر إليه ، وهو الزيادة ، ثم تلا : ﴿ للذين أحسنوا الحسنى وزيادة ﴾ »^(٢) .

وفي « مسند البزار »^(٣) من حديث حذيفة عن النبي ﷺ : « أنه يكشف الحجاب ، ويتجلى لهم فيغشاهم من نوره شيء لولا قضى عليهم أن لا يحترقوا لا حترقوا من نوره ، مما غشيهم من نوره ، فإذا رجعوا إلى منازلهم خفوا على أزواجهم مما غشيهم من نوره حتى يعودوا إلى صورهم التي كانوا عليها » . قال الحسن : إن الله يتجلى لأهل الجنة ، فإذا رآه أهل الجنة نسوا نعيم الجنة .

(٢) يونس : ٢٦ .

(١) أخرجه مسلم (١٨١) .

(٣) أخرجه البزار كما في « كشف الأستار » رقم (٣٥١٨) من حديث حذيفة .

وقال ابن أبي ليلى: إذا تجلى لهم ربهم، فلا يكون ما أعطوا عند ذلك بشيء، ولا يرهق وجوههم قتر ولا ذلة بعد نظرهم إلى ربهم عز وجل.
وقال الحسن: لو يعلم العابدون أنهم لا يرون ربهم في الآخرة لماتوا.
وفي رواية قال: لذابت أنفسهم.

وكان أبو سليمان يقول: أي شيء أراد أهل المعرفة؟ ما أرادوا كلهم إلا ما سأل موسى عليه السلام.

قال ذو النون: ما طابت الدنيا إلا بذكره، ولا طابت الآخرة إلا بعفوه، ولا طابت الجنة إلا برؤيته.

[ق ١٠/ب] وقال / بعضهم: لو أن الله احتجب عن أهل الجنة، لاستغاث أهل الجنة من الجنة، كما يستغيث أهل النار من النار.

وكان بعض العابدين يقول: ليت ربي جعل ثوابي من عملي نظرة إليه ثم يقول: كن ترابًا. وكان علي بن الموفق يقول كثيرًا: اللهم إن كنت تعلم أنني أعبدك خوفًا من نارك فعذبني بها، وإن كنت تعلم أنني أعبدك شوقًا إلى جنتك فأحرمنيها^(١)، وإن كنت تعلم أنني إنما أعبدك حبًا لك وشوقًا إلى وجهك الكريم فأبحنه وافعل بي ما شئت.

العارفون في شغل عن الجنة، فكيف يلتفتون إلى الدنيا.

وأنشد بعض العارفين هذا المعنى:

يا حبيب القلوب من لي سواك	أرحم اليوم مذنبًا أتاك
أنت سؤلي وميتي وسروري	قد أبى القلب أن يحب سواك
يا مرادي وسيدي واعتمادي	طال شوقي متى يكون لقاك
ليس سؤلي من الجنان نعيم	غير أنني أريدها لأراك

(١) هذا مخالف للهدي الصحيح، وسبق التعليق على مثل هذا القول، وكثيرًا ما كان النبي ﷺ يسأل الله الجنة ويستعيز به من النار.

وأما الشوق إلى لقاء الله في الدنيا فهو أعظم لذّة تحصل للعارفين في الدنيا ،
فمن أنس بالله في الدنيا واشتاق إلى لقاءه ، فقد فاز بأعظم لذّة يمكن لبشر
الوصول إليها في هذه الدار .

كان أبو الدرداء يقول : أحب الموت اشتياقًا إلى ربي عز وجل .
قال أبو عتبة الخولاني : كان إخوانكم ، لقاء الله أحب إليهم من الشهادة .
كان بعضهم يقول : إذا ذكرت القدوم على الله كنت أشدّ اشتياقًا إلى
الموت من الظمآن الشديد ظمؤه ، في اليوم الحار الشديد حره إلى الماء البارد
الشديد .

كانت رابعة تقول : قد طالت عليّ الأيام والليالي بالشوق إلى لقاء الله عز
وجل .

وبقي فتح بن شخرف ثلاثين سنة لم يرفع رأسه إلى السماء ، وقال : طال
شوقي إليك فعجل قدومي عليك .

وقال بعضهم : أخدموه شوقًا إلى لقاءه ، فإن له يومًا يتجلى فيه لأوليائه .
وأهل الشوق إلى الله على طبقتين :

أحدهما : من يفضي بهم الشوق إلى التلق والأرق ، ويقل صبرهم / عن [ق ١١/١]
طلب اللقاء .

كان أبو عبيدة الخواص يمشي في الأسواق ويضرب على صدره ويقول :
واشوقاه إلى من يراني ولا أراه .

وعن إبراهيم بن أدهم أنه قال يومًا : اللهم إن كنت أعطيت أحدًا من المحبين
ما سكنت به قلوبهم قبل لقاءك ، فأعطني ذلك ، فلقد أضرب بي القلق ، قال :
فتمت فرأيتك تعالى في النوم ، فوقفني بين يديه ، وقال : يا إبراهيم ما استحيت
مني ، تسألني أن أعطيك ما يسكن به قلبك قبل لقائي ؟ وهل يسكن قلب

المشتاق إلى غير حبيبهِ؟ أم كيف يستريح المحب إلى غير من اشتاق إليه؟
فقلت: يارب تهت في حبك فلم أدري ما أقول.

آلني الشوق فلولا دمه أحرق ما بين العذيب والنقا
واستعرت أنفاسه وإنما تلهب الأنفاس من حرّ الجوى
مروا على وادي الغضا فقلبوا من الجوى قلبي على جمر الغضا

الطبقة الثانية: من أعطاه الله بعد بلوغه إلى درجة الشوق إليه الأنس به
والطمأنينة إليه، فسكنت قلوبهم بما كشف لها من آثار قربهِ ومشاهدته،
ووجدوا لذة الأنس به في الذكر والطاعة، وصار عيشهم مع الله في نعيم
سرمدٍ، وطاب لهم السير إليه في الدنيا بالطاعات.

وهذه كانت حال نبينا ﷺ وأصحابه، وهي حال كثير من العارفين، كأبي
سليمان وأحمد بن أبي الحواري وذو النون والجنيد وغيرهم.

سئل الشبلي: بماذا تستريح قلوب المحبين والمشتاقين؟ فقال: إلى سرورهم
بمن أحبوه واشتاقوا إليه.

[ق/١١ب] / فهؤلاء كلما أقلقهم الشوق سكنهم الأنس والقرب والمشاهدة، كما كان
ﷺ إذا ذكر له تركه الطعام والشراب واجتهاده في الطاعات في الصيام
يقول: «إني أظل عند ربي يطعمني ويسقيني»^(١).

ساكن في القلب يعمره لست أنساه فأذكره
غاب عن سمعي وعن بصري (فسويداء)^(٢) القلب تبصره

قلوب المحبين كالجمرة تحت فخمة الليل، فإذا هب عليها نسيم السحر
التهبت بالأشواق، فلولا أن يرش عليها من ماء العيون، وتعدل بيرودة الذكر
لسرى الحريق إلى أجسادها.

(١) أخرجه البخاري (١٨٦٠، ٦٨١٤)، ومسلم (١١٠٥) عن أنس.

(٢) سويداء: حبة القلب. «القاموس المحيط» (٦٤٢/٢).

كان داود الطائي ينادي بالليل : همك عَطَلَّ عَلَيَّ الهموم ، وخالف بيني وبين (السهاد)^(١) وشوقي إلى النظر إليك أوثق مني اللذات ، وحال بيني وبين الشهوات ، فأنا في سجنك أيها الكريم مطلوب .

ثم يترنم بالآية فيخيل لمن سمعه أن جميع لذات الدنيا ونعيمها جمع له في ترنمه .

أحبابي أما جفن عيني فمقروح
وأما فؤادي فهو بالشوق مجروح
يذكرني مَرَّ النسيم عهدكم
فأزداد شوقاً كلما هبت الريح
أراني إذا ما أظلم الليل أشرقت
بقلبي من نار الغرام مصابيح
أصلي بذكراكم إذا كنت خاليا
ألا إن تذكّار الأحبة تسبيح
يشح فؤادي إن يخامر سرّه
سواكم وبعض الشح في المرء ممدوح
وإن لاح برق بالغدير تقطع
الفؤاد على واد به البان والشيخ

قوله ﷺ : « اللهم زينا بزينة الإيمان واجعلنا / هداة مهتدين » . [ق ١٢/أ]

أما زينة الإيمان ، فالإيمان قول وعمل ونية .

فزينة الإيمان تشمل زينة القلب بتحقيق الإيمان له .

وزينة اللسان بأقوال الإيمان .

(١) السهاد : الأرق . « القاموس المحيط » (٢/٦٣٦) .

وزينة الجوارح بأعمال الإيمان ، وقد سمي الله تعالى التقوى لباس ، وأخبر
أنها خير من لباس الأبدان - قال تعالى - : ﴿ وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَٰلِكَ خَيْرٌ ﴾ ^(١) .
وقال وهب بن منبه : أوحى الله تعالى إلى عيسى عليه السلام : « يا عيسى ،
تزين لي بالدين ، وأحب المساكين » .

وعنه أن الله تعالى لما بعث موسى وهارون عليهما السلام قال لهما : « إنما
يتزين لي أوليائي بالذكر والخشوع ، والخوف والتقوى ، تنبت في قلوبهم ،
فتظهر على أجسادهم ، فهي ثيابهم التي يلبسون ، ودثارهم الذي يظهرون ،
وضميرهم الذي يستشعرون ، ونجاتهم التي بها يفوزون ، ورجاؤهم الذي إياه
يأملون ، ومجدهم الذي به يفتخرون ، وسيماهم التي بها يعرفون » .

قال الحسن في قوله ﷺ : « إن الله جميل يحب الجمال » ^(٢) قال : يحب
أن يُتَجَمَّلَ له بالطاعة .

وعنه قال : « إن لباس المؤمن التقوى ، وزينته الحياء » .

فالزينة النافعة الدائمة الباقية هي زينة الإيمان والتقوى ، إذا شملت القلب
والجوارح ، فإن أظهر التزين بذلك ظاهراً وقلبه فارغ عاد ذلك عليه شيئاً ، كما
قال بعضهم : من تزين للناس بما يعلم الله منه خلافة شانه الله عز وجل .

وقال بعضهم لمن أظهر التزين بالعلم من غير عمل به : تزينوا بما شئتم ، فلن
يزيدكم الله إلا (اتضاعاً) ^(٣) .

وقال بعضهم : لا تقوم الساعة حتى يتزين الرجل بالعلم كما يتزين الرجل
بثوبه . يعني : يظهره للناس تزيئاً به عندهم من غير أن يزين قلبه وجوارحه بالعمل
[ف١٢/ب] به ، وكان / الفضيل يقول : تزينت لهم بالصوف فلم ترهم يرفعون بك رأساً ،
تزينت لهم بالقرآن ، ولم تزل تتزين لهم بشيء بعد شيء كل ذلك لحب الدنيا .

(١) الأعراف : ٢٦ .

(٢) أخرجه مسلم رقم (٩١) من حديث عبد الله بن مسعود .

(٣) اتضاعاً : من الضعة وهي الذل والهوان والدناءة . « لسان العرب » (٣٩٧/٨) .

ومرادہ تویخ من یزین ظاہرہ بالأعمال ، وباطنہ خالٍ منها .

ومن زین لله جوارحه بالأعمال وقلبه بحقیقة الإيمان ، زینہ الله فی الدنیا والآخرة كما فی الحدیث : « إن الله لا ینظر إلى صورکم وأموالکم وإنما ینظر إلى قلوبکم وأعمالکم »^(١) فمن علم الله من قلبه الصدق زینہ الله عند عباده ، وبالعکس .

وما أحسن قول أبي العتاهية :

إذا المرء لم یلبس ثيابًا من التقى
تقلب عریانًا وإن کان کاسیا

وقوله ﷺ : « واجعلنا هداة مهتدين » .

یعني نهدي غیرنا ونهتدي فی أنفسنا . هذه أفضل الدرجات : أن یكون العبد هاديًا مهديًا .

قال تعالى : ﴿ وجعلناهم أئمة یهدون بأمرنا ﴾^(٢) .

وقال ﷺ لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه : « لئن یهدي الله بك رجلًا واحدًا خیر لك من حمر النعم »^(٣) وقال : « من دعى إلى هدى كان له مثل أجر من تبعه ، من غیر أن ینقص من أجورهم شيء »^(٤) .

ویدخل فیمن دعى إلى الهدى من دعى إلى التوحید من الشریک ، وإلى السنة من البدعة ، وإلى العلم من الجهل ، وإلى الطاعة من المعصية ، وإلى الیقظة من الغفلة ، فمن استجیب له إلى شيء من هذه الدعوات فله مثل أجر من تبعه .

(١) أخرجه مسلم (٢٥٦٤) .

(٢) الأنبياء : ٧٣ .

(٣) أخرجه البخاري (٢٨٤٧-٣٤٩٨-٣٩٧٣) ، ومسلم (٢٤٠٦) .

(٤) أخرجه مسلم (٢٦٧٤) .

أفضل الصدقة تعليم جاهل أو إيقاظ غافل ، ما وصل المستثقل في نوم الغفلة
بأفضل من ضربه بسياط الموعظة ليستيقظ .

المواعظ كالسياط تقع على (نياط)^(١) القلوب فمن آلمته فصاح فلا جناح ،
[ق١/١٣] ومن تراد بها أله / فمات قدمه مباح .

قضى الله في القتلى قصاص دماؤهم

ولكن دماء العاشقين جبار

وعظ عبد الواحد بن زيد يوماً فصاح به رجل : يا أبا عبيدة ، كف فقد
كشفت الموعظة قناع قلبي ؛ فتمادى عبد الواحد في وعظه فمات الرجل .
صاح الرجل في حلقة الشبلي فمات ، فاستعدى أهله على الشبلي ! فقال :
نفس رنت فحننت ، فدعيت فأجابت ، فما ذنب الشبلي .

فكر في أفعالهم ثم صاح

لا خير في الحب بغير افتضاح

قد جئتم مستأمنًا فارحموا

لا تقتلوني قد رميت السلاح

وعظ أبو عامر الواعظ بالمدينة رجلاً وولده فأخذ وعظه فيهما فماتا ؛ قال
أبو عامر : فما رأيت حزناً مما جنيت عليهما حتى رأيتهما في المنام ، عليهما
حلتان خضراوتان . فقلت لهما : مرحبًا بكما وأهلاً ، فمازلت حذرًا من وعظي
لكما ، فما صنع الله بكما ؟ فقال الشيخ :

أنت شريك في الذي نلت

مستأهلاً ذاك أبا عامر

(١) نياط : جمع نوط وهو عرق غليظ ينط به القلب إلى الوتين . « القاموس والمحيط » (٤/٤٦٠) .

وكل من أيقظ ذا غفلة
فنصف ما يعطاه للآمر
من رد عبدًا آبقًا مذنبًا
كان كمن راقب للقاهر
واجتمعاً في دار عدن وفي
جوار رب سيد غافر

آخره، والحمد لله وحده، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم
تسليماً كثيراً.

* * *

شرح حديث
« مثل الإسلام »

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
رَبِّ يَسِّرْ وَأَعِنْ يَا كَرِيمَ

الحمدُ لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خير خلقه محمد وآله وصحبه أجمعين . وبعد :

فقد خرَّج الإمام أحمد، والنسائي، والترمذي^(١) من حديث النُّوَّاس بن سَمْعَانَ، عن النبي ﷺ قال : « ضرب الله مثلاً صراطاً مستقيماً ، وعلى جنبتي الصراط سوران فيهما أبواب مفتحة ، وعلى الأبواب ستور مرخاة ، وعلى باب الصراط داع يقول : أيها الناس ، ادخلوا الصراط جميعاً ولا تعوجوا ، وداع يدعو من جوف الصراط ؛ فإذا أراد أن يفتح شيئاً من تلك الأبواب قال : ويحك لا تفتحه ؛ فإنك إن تفتحه تلجه . والصراط : الإسلام ، والسوران : حدود الله ، والأبواب المفتحة : محارم الله . وذلك الداعي على رأس الصراط : كتاب الله عز وجل ، والداعي من فوق : واعظ الله في قلب كل مسلم » وهذا لفظ الإمام أحمد . وعند الترمذي زيادة : ﴿والله يدعو إلى دار السلام ويهدي من يشاء إلى صراط مستقيم﴾^(٢) .

وحسنه الترمذي^(٣) ، وخرَّجه الحاكم^(٤) ، وقال : صحيح على شرط مسلم ، لا أعلم له علة .

ضرب النبي ﷺ في هذا الحديث العظيم الذي حكاه عن ربه - عز وجل -
مثل الإسلام بالصراط / المستقيم . وقد سُمِّيَ الله دينه الذي هو دين الإسلام [ق ١/٢]

(١) أخرجه أحمد (١٨٢/٤، ١٨٣)، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٣٣)، والترمذي (٢٨٥٩) .

(٢) يونس : ٢٥ .

(٣) كما في «التحفة» (٦١/٩) أما المطبوع ففيه : حديث غريب . وذكر المنذري في «الترغيب» (٣/

١٧١) قول الترمذي : حديث حسن غريب .

(٤) في «المستدرک» (٧٣/١) .

صراطًا مستقيمًا في مواضع كثيرة من كتابه ، كقوله تعالى : ﴿اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين﴾^(١) . وقد فُسر الصراط هنا بكتاب الله . وكتابُ الله فيه شرحُ دين الإسلام ، وبيانه وتفضيله والدعوةُ إليه .

وعن جابر قال : « الصراطُ المستقيم هو الإسلام ، وهو أوسع مما بين السماء والأرض » .

وقال تعالى : ﴿قد جاءكم من الله نورٌ وكتاب مبين يهدي به الله من اتبع رضوانه سُبُلَ السلام ويُخرجهم من الظلمات إلى النور بإذنه ويهديهم إلى صراطٍ مُستقيم﴾^(٢) وقال تعالى : ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾^(٣) .

وخرَّج الإمامُ أحمد والنسائي في « تفسيره » والحاكم^(٤) ، من حديث ابن مسعود قال : « خَطَّ رسولُ الله ﷺ خطًّا بيده ، ثم قال : هذا سبيلُ الله مُستقيمًا . وخط عن يمينه وشماله ، ثم قال : هذه السُّبُلُ ليس منها سبيل إلا عليه شيطانٌ يدعو إليه . ثم قرأ : ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾^(٣) .

وخرَّج الإمامُ أحمد ، وابن ماجه^(٥) ، من حديث مُجاهد ، عن الشَّعْبِيِّ ، عن جابر ، قال : « كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَخَطَّ خَطًّا هَكَذَا / أَمَامَهُمْ ، قَالَ : هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ . وَخَطَّ عَنْ يَمِينِهِ وَخَطَّ عَنْ شِمَالِهِ ، وَقَالَ : هَذِهِ سَبِيلُ الشَّيْطَانِ . ثُمَّ

(١) الفاتحة : ٦ - ٧ .

(٢) المائدة : ١٥ - ١٦ .

(٣) الأنعام : ١٥٣ .

(٤) أخرجه أحمد : (٤٣٥/١ ، ٤٦٥) ، والنسائي في « الكبرى » (١/١١١٧٤ ، ٢/١١١٧٥) ، والحاكم في « المستدرک » (٣١٨/٢) .

(٥) أخرجه أحمد (٣/٣٩٧) ، وابن ماجه (١١) .

وضع يده في الخط الأوسط ، ثم تلا هذه الآية : ﴿وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ﴾ الآية .

وقد زُوي عن ابن مسعود «أنه سُئل عن الصراط المستقيم فقال : تركنا محمدًا ﷺ في أدناه وطرْفُه في الجنة ، وعن يمينه جوادٌ [وعن شماله جواد]^(١) وثُمَّ رجالٌ يدعون من مَرٍّ بهم ، فمن أخذ في تلك الجواد انتهت به إلى النار ، ومن أخذ على الصراط انتهى به إلى الجنة . ثم قرأ ابنُ مسعود : ﴿وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ﴾ خَرَّجَه ابنُ جرير^(٢) وغيره .

وإنما سُمي الصراط صراطًا ؛ لأنه طريقٌ واسع سهل ، يُوصل إلى المقصود ، وهذا مثل دين الإسلام في سائر الأديان ؛ فإنه يُوصل إلى الله وإلى داره وجواره ، مع سهولته وسعته .

وبقية الطرق - وإن كانت كثيرة - فإنها كلها مع ضيقها وعُسرها لا تُوصل إلى الله ؛ بل تقطع عنه وتُوصل إلى دار سخطه وغضبه ومجاورة أعدائه ، ولهذا قال تعالى : ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾^(٣) وقال تعالى : ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾^(٤) .

والإسلام العام هو دين الله الذي كان عليه جميع الرسل ؛ كما قال / نوح : [ق١/٣] ﴿وَأْمُرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾^(٥) وقال تعالى : ﴿مَلَأْتُ أَبْيَكُمُ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ﴾^(٦) وقال تعالى : ﴿وَوَصَّي بِهَا إِبْرَاهِيمَ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ

(١) ليست بالأصل ، والثبت من «تفسير الطبري» (٦٥/٨) .

(٢) في «تفسيره» (٦٥/٨) .

(٣) آل عمران : ٨٥ .

(٤) آل عمران : ١٩ .

(٥) يونس : ٧٢ .

(٦) الحج : ٧٨ .

يَا بَنِي إِنْ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمْ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١﴾ وقال عن يوسف أَنَّهُ قَالَ : ﴿ فَاطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْتَ وَلِيِّي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ ﴾ (٢) وقال تعالى عن ملكة سبأ : ﴿ وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ (٣) وقال عن الحواريين أَنَّهُمْ قَالُوا : ﴿ آمَنَّا وَاشْهَدْ بِأَنَا مُسْلِمُونَ ﴾ (٤) .

وقد وصف الله في سُورَةِ الْفَاتِحَةِ الصِّرَاطَ بِأَنَّهُ : ﴿ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ ﴾ (٥) .

ثم سَمَّى الَّذِينَ أَنْعَمَ عَلَيْهِمْ فِي سُورَةِ النَّسَاءِ ، وجعلهم أربعة أصناف : النبيين ، والصَّادِقِينَ ، والشُّهَدَاءِ ، والصَّالِحِينَ ، فذَلَّ عَلَى أَنَّ هَؤُلَاءِ كُلُّهُمْ عَلَى هَذَا الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ ، فَلَا يَخْرُجُ عَنْهُمْ إِلَّا إِمَّا مَغْضُوبٌ عَلَيْهِ ، وَهُوَ مِنْ عَرَفِ الصِّرَاطِ وَسَلَكَ غَيْرَهُ عَمْدًا كَالْيَهُودِ وَالْمُشْرِكِينَ ، وَإِمَّا ضَالٌّ جَاهِلٌ يَسْلُكُ غَيْرَ الصِّرَاطِ جَهْلًا ، وَيُظَنُّ أَنَّهُ الصِّرَاطُ .

وَحَقِيقَةُ الْإِسْلَامِ : الْإِسْتِسْلَامُ لِلَّهِ تَعَالَى وَالْإِنْقِيَادَ لَطَاعَتِهِ ، وَأَمَّا الْإِسْلَامُ الْخَاصُّ ، فَهُوَ دِينُ مُحَمَّدٍ ﷺ .

وَمُنْذُ بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ لَمْ يَقْبَلْ مِنْ أَحَدٍ دِينًا غَيْرَ دِينِهِ ، وَهُوَ الْإِسْلَامُ [ق٢/ب] الْخَاصُّ [و] (٦) بَقِيَّةُ الْأَدْيَانِ كُفْرًا ؛ لِمَا تَضَمَّنَ اتِّبَاعُهَا مِنْ / الْكُفْرِ بِدِينِ مُحَمَّدٍ وَالْمَعْصِيَةِ لِلَّهِ فِي الْأَمْرِ بِاتِّبَاعِهِ ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ هُنَاكَ إِلَّا أَحَدُ أَمْرَيْنِ :

إِمَّا الْإِسْتِسْلَامَ لِلَّهِ وَالْإِنْقِيَادَ لَطَاعَتِهِ وَأَوَامِرِهِ ، وَهُوَ دِينُ الْإِسْلَامِ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ .

(١) الْبَقَرَةُ : ١٣٢ .

(٢) يُوسُفُ : ١٠١ .

(٣) النَّحْلُ : ٤٤ .

(٤) الْمَائِدَةُ : ١١١ .

(٥) الْفَاتِحَةُ : ٧ .

(٦) زِيَادَةُ يَقْتَضِيهَا السِّيَاقُ .

وإِذَا المعصية لله والمخالفة لأوامره، وذلك يستلزم طاعة الشيطان؛ لأن الشيطان يأمر بسلوك الطرق التي عن يمين الصراط وشماله، ويصد عن سلوك الصراط المستقيم؛ كما قال تعالى: ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ وَأَنْ اعْبُدُونِي هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ﴾^(١) وقال تعالى حاكياً عن الشيطان: ﴿قَالَ فَبِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ ثُمَّ لَأَنْتِبِهِنَّ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ قَالَ أَخْرَجَ مِنْهَا مَذْعُومًا مَدْحُورًا لِمَنْ تَبِعَكَ مِنْهُمْ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنْكُمْ أَجْمَعِينَ﴾^(٢) وقال تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ قَالَ هَذَا صِرَاطٌ عَلَيَّ مُسْتَقِيمٌ إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ﴾^(٣).

وصح عن ابن مسعود^(٤) أنه قال: إِنَّ هذا الصراط مُحْتَضَرٌ، تحضره الشياطين [ينادون]^(٥): يا عبد الله، هذا الطريق، هلمَّ إلى الطريق، فاعتصموا بحبل الله؛ فَإِنَّ حبل الله هو القرآن.

وهذا / كما أَنَّ الكتب المنزلة والرسل المرسلة وأتباعهم يدعون إلى اتباع [ق/٤/١] الصراط المستقيم، فالشيطان وأعوانه وأتباعه من الجن والإنس يدعون إلى بقية الطرق الخارجة عن الصراط المستقيم؛ كما قال تعالى: ﴿كَالَّذِي اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ فِي الْأَرْضِ حَيْرَانٌ لَهُ أَصْحَابٌ يَدْعُونَهُ إِلَى الْهُدَى انْتَثْنَا قُلْ إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَى وَأْمَرْنَا لِنُسَلَّمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(٥).

والإسلام له هو الاستسلام والإذعان والانقياد والطاعة.

(٢) الأعراف: ١٦ - ١٨ .

(١) يس: ٦٠ - ٦١ .

(٣) الحجر: ٣٩ - ٤٢ .

(٤) أخرجه الدارمي في «السنن» (٥٢٤/٢)، والبيهقي في «الشعب» (٣٥٥/٢).

(٥) زيادة ليست في «الأصل» والمثبت من «سنن الدارمي» و«شعب الإيمان».

(٦) الأنعام: ٧١ .

والإسلام قد فسّره النبي ﷺ في حديث جبريل^(١) بالشهادتين، مع إقام الصلاة وإيتاء الزكاة والحج والصيام.

وأخير ﷺ في حديث آخر^(٢) أن الإسلام بُني على هذه الخمس - يعني : أنه أركانُ بنائه التي لا يقوم البناء إلاّ عليها، وبقية الأعمال داخلة في مسمّاه أيضًا.

وروي من حديث أبي الدرداء مرفوعاً^(٣)، ومن حديث حذيفة مرفوعاً وموقوفاً، وعدّ من سهامه الجهاد^(٤).

وأفضل الإسلام أن يسلم المسلمون من لسانه ويده^(٥)، ومن أحسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه^(٦) و[في]^(٧) «صحيح مسلم»^(٨) عن عبد الله بن سلام، قال : «بينما أنا نائم إذ أتاني رجلٌ فقال لي : قم، فأخذ بيدي فانطلقتُ معه فإذا أنا بجواد من شمالي . قال : فأخذت لأخذ فيها، فقال : لا تأخذ فيها [ق/٤/ب] / فإنّها طرق أصحاب الشمال ، فإذا جواد منهجٌ عن يميني ، فقال لي : خذ هاهنا، قال : فأتى بي جبلاً، فقال لي : اصعد . قال : فجعلتُ إذا أردت أن أصعد خررتُ على استي . قال : حتى فعلتُ ذلك مراراً . قال : ثم انطلق حتى أتى عموداً رأسه في السماء وأسفله في الأرض في أعلاه حلقة . قال لي : اصعد

(١) أخرجه أحمد (١/٢٨٠، ٥١، ٥٢)، ومسلم (٨).

(٢) أخرجه البخاري (٨)، ومسلم (١٦).

(٣) أخرجه الطبراني في «الكبير» كما في «مجمع الزوائد» (٤٣/١).

(٤) أخرجه البزار كما في «كشف الأستار» (٣٣٦، ٣٣٧).

(٥) أخرجه البخاري (١٠، ٦٤٨٤)، ومسلم (٤٠).

(٦) أخرجه الترمذي (٢٣١٧)، وابن ماجه (٣٩٧٦) من حديث أبي سلمة عن أبي هريرة.

قال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه .

وأخرجه الترمذي (٢٣١٨) من حديث مالك عن الزهري عن علي بن حسين مرسلًا . وقال

الترمذي : وهكذا روى غير واحد من أصحاب الزهري عن الزهري عن علي بن حسين عن

النبي ﷺ نحو حديث مالك مرسلًا ، وهذا عندنا أصح من حديث أبي سلمة عن أبي هريرة .

(٧) في «الأصل» : «ومن» والمثبت أنسب للسياق . (٨) برقم (١٥٠/٢٤٨٤)، وفيه قصة .

فوق هذا . قلتُ : كيف أضع هذا رأسه في السماء . قال : فأخذ بيدي فدخل بي ، فإذا أنا متعلِّقٌ بالحلقة ، ثم ضرب العمود فخرَّ وبقيتُ متعلِّقًا بالحلقة حتى أصبحت . قال : « فأتيتُ النبيَّ ﷺ فقصصتها عليه . قال : أمَّا الطريقُ التي رأيتُ عن يسارك طريق أصحاب الشمال ، وأمَّا الطريق التي رأيتُ عن يمينك فهي طريق أصحاب اليمين ، وأمَّا الجبل فهو منزل الشهداء ولن تناله ، وأمَّا العمود فهو عمودُ الإسلام ، وأمَّا العروة فهي عروة الإسلام ، ولن تزال متمسِّكًا بها حتى تموت » .

وقال تعالى : ﴿ وعلى الله قصد السبيل ومنها جائر ولو شاء لهداكم أجمعين ﴾ ^(١) .

فأخبر أنَّ قصد السبيل - وهو الطريق القاصد - عليه ، يعني : انه يُوصل إليه ، وأنَّ من السبيل ما هو جائر عن القصد غير مُوصل .

فالسبيل القاصد هو الصراط / المستقيم ، والسبيل الجائر هو سبيلُ الشيطان [ق/٥/١] الرجيم ، وقد وُحِدَ طريقه في أكثر المواضع ، وجمع طرق الضلال ؛ لأنَّ طريق الحق أصله شيء واحد ، ودين الإسلام العام كما سبق ، وهو توحيدُ الله وطاعته ، وطرق الضلالة كثيرة متبوعة ، وإنَّ جمعها الشرك والمعصية .

قوله : « وعلى جنبتي الصراط سوران » ثم فسَّرهما بحدود الله .

والمُرَاد أنَّ الله تعالى حدَّ حدودًا ونهى عن تعديها ؛ فمن تعدَّها فقد ظلم نفسه وخرج عن الصراط المستقيم الذي أمر بالثبوت عليه .

ولما كان السور يمنع من وراءه من تعديه ومجاورته سمَّى حدود الله سورًا ؛ لأنه يمنع من دخله من مجاوزته وتعدي حدوده .

قال الله تعالى : ﴿ تلك حُدود الله فلا تعتدوها ﴾ ^(٢) وقال : ﴿ تلك حُدود الله ومن يُطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من تحتها الأنهار ﴾ إلى قوله :

(٢) البقرة : ٢٢٩ .

(١) النحل : ٩ .

﴿ومن يعص الله ورسوله ويتعدّ حدوده يدخله نارًا خالداً فيها وله عذاب مهين﴾^(١) وقال : ﴿تلك حدود الله فلا تعتدوها ومن يتعد حدود الله فأولئك هم الظالمون﴾^(٢) وقال : ﴿وتلك حدود الله ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه﴾^(٣).

وفي حديث أبي ثعلبة الخشني ، عن النبي ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ فَرَائِضَ فَلَا تَضِعُوهَا ، وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ فَلَا تَنْتَهِكُوهَا ، وَحَدَّ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا »^(٤).

[ق/ه/ب] فحدودُ الله تُطلق / ويُراد بها غالبًا ما أذن فيه وأباح ؛ فمن تعدّى هذه الحدود فقد خرج مما أحله الله إلى ما حرّمه ، فلهذا نُهي عن تعدي حدود الله ؛ لأن تعديها بهذا المعنى محرّم .

ويُراد بها تارة ما حرّمه الله ونهى عنه .

وبهذا المعنى يُقال : لا تقربوا حدود الله ؛ كما قال تعالى : ﴿تلك حدود الله فلا تقربوها﴾^(٥) بعد أن نهى عن ارتكاب المفطرات في نهار الصيام ، وعن مباشرة النساء في الاعتكاف في المساجد .

فأراد بحدوده هاهنا ما نهى عنه ؛ فلذلك نهى عن قربانه .

(١) النساء : ١٣-١٤ .

(٢) البقرة : ٢٢٩ .

(٣) الطلاق : ١ .

(٤) أخرجه الطبراني في « الكبير » (٥٨٩/٢٢) ، الدارقطني في « السنن » (١٨٣/٤-١٨٤) ، وأبو نعيم في « الحلية » (١٧/٩) .

وأخرجه البيهقي في « السنن » (١٢/١٠) موقوفاً على أبي ثعلبة .

قال ابن رجب في « جامع العلوم والحكم » في شرح الحديث الثلاثين (١٥٠/٢-الرسالة) :

هذا الحديث من رواية مكحول عن أبي ثعلبة الخشني ، وله علتان :

إحدهما : أن مكحولاً لم يصح له السماع من أبي ثعلبة ، كذلك قال أبو مسهر الدمشقي وأبو نعيم الحافظ وغيرهما .

الثانية : أنه اختلف في رفعه ووقفه على أبي ثعلبة ، ورواه بعضهم عن مكحول من قوله ،

لكن قال الدارقطني : الأشبه بالصواب المرفوع ، قال : وهو أشهر . وانظر « علل الدارقطني »

(٣٢٤/٦) برقم (١١٧٠) . وانظر « غاية المرام » للألباني (ص ١٧-١٩) ،

(٥) البقرة : ١٨٧ .

فإنَّه تعالى جعل لكل شيء حدًّا، فجعل للمباح حدًّا وللحرام حدًّا، وأمر بالاعتصام على حد المباح وأن لا يتعدَّى، ونهى عن قربان حد الحرام.

ومما سُمِّي فيه المحرمات حدودًا، قول النبي : « مثل القائم على حدود الله والمداهن^(١) فيها كمثَل قوم اقتسموا سفينة ... »^(٢) الحديث المعروف . والمراد بالقائم على حدود الله : المُنيكِر للمحرمات والناهي عنها .

وفي حديث ابن عباس ، عن النبي ﷺ قال : « أنا آخذ بحُجُزكم^(٣) اتقوا النار ، اتقوا الحدود - قالها ثلاثًا . خرَّجه الطبراني والبخاري^(٤) . ومُراده بالحدود : محارم الله ومعاصيه - وقد تُطلق الحدود باعتبار العقوبات المقدَّرة الرادعة عن الجرائم / المغلظة . فيقال : حد الزنا ، حد السرقة ، حد شرب الخمر . [ق/٦/١] وهو هذا المعروف من اسم الحدود في اصطلاح الفقهاء ؛ ومنه قولُ النبي ﷺ لأُسامة : « أتشفع في حد من حدود الله »^(٥) لما شفع في المرأة التي سرقت . وفي حديث : « أقيموا الحدود في الحضر والسفر على القريب والبعيد »^(٦) . وقال علي : أقيموا الحدود على ما ملكت أيما نكم^(٧) .

وأما قوله ﷺ في حديث أبي بُردة : « لا تجلد فوق عشر جلدات إلَّا في حد من حدود الله عز وجل »^(٨) فقد اختلفوا في المراد بالحد هنا : هل هو الحدود المقدَّرة شرعًا ، أم المراد بالحد ما حدَّه الله ونهى عن قربانه ؛ فيدخل فيه سائر

(١) المداهنة والادهان كالمصانعة ، وداهن : أظهر خلاف ما أضمر . «اللسان» مادة : (دهن) .

(٢) أخرجه البخاري (٢٤٩٣ ، ٢٦٨٦) من حديث النعمان بن بشير .

(٣) أصل الحجة موضع شد الإزار ، ثم قيل للإزار : حجة للمجاورة . «اللسان» مادة : (حجز) .

(٤) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١١/١٠٩٥٣) ، و«الأوسط» (٢٨٧٤) ، والبخاري كما في «كشف

الأستار» (٣٤٨٠) .

(٥) أخرجه البخاري (٢٣٧٥ ، ٣٧٣٢ ، ٣٧٣٣ ، ٦٨٨٧ ، ٦٧٨٨ ، ٦٨٠٠) ، ومسلم (١٦٨٨) .

(٦) أخرجه أحمد (٥ ، ٣١٤ ، ٣١٦ ، ٣٢٦) .

(٧) أخرجه أبو داود (٤٤٧٣) ، والنسائي في «الكبرى» (٣٠٤/٤) ، أحمد (١٤٥،٩٥،٨٩/١) عن

علي مرفوعًا .

(٨) أخرجه البخاري (٦٨٤٨ ، ٨٦٤٩ ، ٦٨٥٠) ، ومسلم (١٧٠٨) .

المعاصي، ويكون المراد: النهي عن تجاوز العشر جلدات بالتأديب ونحوه، مما ليس عقوبة على محرّم.

هذا فيه اختلاف مشهور بين العلماء.

وقال تعالى: ﴿وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يَبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾^(١).

وقال تعالى: ﴿الْأَعْرَابُ أَشَدَّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَنْ لَا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ﴾^(٢).

والمراد بحدود الله هاهنا: ما يفصل بين الحلال والحرام، ويتميّز به أحدهما من الآخر.

وقد مدح الله الحافظين لحدوده في قوله: ﴿الْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ﴾^(٣).

[ق/٦ب] وفي الحديث / المرفوع من حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: «يمثل القرآن رجلاً يوم القيامة فيؤتى بالرجل قد حمله، فخالف أمره ونهيه، فيمثل له خصماً فيقول: يا رب، حملته إياي فبئس حامل، تعدى حدودي، وضيع فرائضي وركب معصيتي. وقال: ويؤتى بالرجل الصالح كان قد حمله، فيمثل خصماً دونه، فيقول: يا رب، حملته إياي فخير حامل، حفظ حدودي، وعمل بفرائضي، واجتنب معصيتي»^(٤).

والمراد بحفظ الحدود هنا: المحافظة على الواجبات والانتهاز عن المحرمات.

وفي حديث النعمان بن بشير، عن النبي ﷺ: «الحلال بيّن والحرام بين وبينهما أمورٌ مشبهات لا يعلمهن كثيرٌ من الناس، فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يخالطه، ألا وإن لكل ملك حمى، ألا وإن حمى الله في أرضه محارمه» وهو حديث متفقٌ على صحته^(٥).

(١) البقرة: ٢٣٠. (٢) التوبة: ٩٧.

(٣) التوبة: ١١٢. (٤) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٠/٤٩١-٤٩٢).

(٥) أخرجه البخاري (٥٢، ٢٠٥١)، ومسلم (١٥٩٩).

فمثل المحرّمات في هذا الحديث بالحمى ، وهو ما يحميه الملوك وتمنع من قربانه ، وجعل الحلال يئنا والحرام يئنا ، ومُراده : الحلال المحض والحرام المحض ؛ فإن لكل منهما حدودًا معروفة في الشريعة ، وجعل بينهما / أمورًا مشتبهة على [ق٧/١] كثير من الناس ، لا يدرون هل هي من الحلال أم من الحرام ، فدّل على أنّ من الناس من لا يشتبه عليه حكمها ، فيعلم أنّها حلال أو أنّها حرام .

فأمّا من اشتبه عليه حكمها فإنّ الأولى له أن يتقيها ويجتنبها ؛ كما قال عمر : « ذروا الربا والريّة »^(١) .

وأخبر أنّه من وقع في الأمور المُشتبهة وقع في الحرام ، والمراد : أنّ نفسه تدعوه من ارتكاب الشبهات إلى ارتكاب الحرام .

ومثله بالراعي حول الحمى يُوشك أن يرتع فيه ، فأما من بُعد عن الحمى فإنّه يبعد وقوعه في الحرام ؛ ولهذا قال من قال من السلف : اجعل بينك وبين الحرام شيئًا من الحلال .

وفي الحديث المرفوع ، الذي خرّجه « الترمذي »^(٢) : « لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذرًا مما به بأس » .

وهذه الأمور المُشتبهات منها ما يقوى شبهه بالحرام ، ومنها ما يبعد شبهه بالحرام ، ومنها ما يتردد ، الشبهة بين الحلال والحرام .

فالأوّل يقوى فيه التحريم ، والثاني يقوى فيه الكراهة ، والثالث يتردد فيه ، واجتناب الكل حسن ، وهو الأفضل والأولى .

وقوله : « فيهما - يعني : السورين - أبواب مفتحة ، وعلى الأبواب ستور مُرخاة » .

(١) أخرجه أحمد (٣٦/١) ، وابن ماجه (٢٢٧٦) .

(٢) برقم (٢٤٥١) قال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

[ق٧/ب] ثم فُسر الأبواب / المفتحة بمحارم الله ، لما شُبّه حدود الله بالسورين المكتنفين للصراط يَمْنَةً وَيَسْرَةً - والسورُ يقتضي المنع ، وأصل الحد في اللغة المنع - شُبّه المحارم بالأبواب المفتحة في السورين اللذين هما حد الصراط المستقيم ونهايته . وجعل الأبواب مفتحةً غير مغلقة ولا مُقفلة ، وجعل عليها ستورًا مُرخاة ، بحيث يتمكن كلُّ أحد من رفع تلك الستور وولوج تلك الأبواب .

وهكذا الشهوات المحرّمة ، فإنَّ النفوس متطلعة إليها وقادرة عليها ، وإنَّما يمنع منها مانعُ الإيمان خاصة . والنفوس مولعة بمطالعة ما مُنعت منه ؛ كما في الحديث : « لو يُمنع الناس فت البعر لقالوا فيه الدر »^(١) .

وفي حديث آخر مرفوع : « لو نهيت أحدهم أن يأتي الحجون لأوشك أن يأتيه مرارًا وليس له إليه حاجة »^(٢) .

وحكاية ذي النون المصري مع يوسف بن الحسين الرازي في الطباق الذي أرسله ، وأمره أن لا يكشفه معروفة .

والمحرمات أمانة من الله عند عبده ، والسمعُ أمانة ، والبصرُ واللسانُ أمانة ، والفرج أمانة وهو أعظمها .

وكذلك الواجبات كلها أمانات : كالطهارة ، والصيام ، والصلاة ، وأداء [ق٨/١] الحقوق إلى أهلها ؛ قال الله تعالى / : ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾^(٣) ثم ذكر حكمه ، فقال : ﴿ لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾^(٤) .

(١) ذكره الغزالي في « الإحياء » وقال العراقي : لم أجده . (كشف الحفاء للمجلوني ٢/١٦٣ ، ٢١١) ، (المصنوع لعلي القاري ١/١٥٠) .

(٢) أخرجه الترمذي في « العلل الكبير » (٨٤٦/٣) .

(٣) الأحزاب : ٧٢ .

(٤) الأحزاب : ٧٣ .

وفي الحديث الصحيح عن النبي ﷺ : « حُقَّت الجنة بالمكاره وحُقَّت النار بالشهوات »^(١). وفي رواية : « حُجبت »^(٢) بدل : « حُقَّت ».

فَاللَّهُ - سبحانه - امتحن عباده في هذه الدار بهذه المحرمات من الشهوات والشبهات ، وجعل في النفس داعيًا إلى حُبِّها مع تَمَكُّن العبد منها وقدرته عليها .

فمن أَدَّى الأمانة ، وحفظ حدودَ اللَّهِ ومنع نفسه ما يُحبه من محارم اللَّهِ كان عاقبته الجنة ؛ كما قال تعالى : ﴿ وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ فإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى ﴾^(٣) .

فلذلك يحتاج العبدُ في هذه الدار إلى مُجاهدة عظيمة ، يُجاهد نفسه في اللَّهِ - عز وجل - كما في الحديث : « المجاهدُ مَنْ جاهد نفسه في اللَّهِ - عز وجل »^(٤) .

فمن كانت نفسه شريفة ، وهمته عالية لم يرض لها بالمعاصي ؛ فإنَّها خيانةٌ ولا يرضى بالخيانة إلا مَنْ لا نفس له .

قال بعضُ السلف : رأيتُ المعاصي نذالةً ، فتركها مروءة / فاستحالت [ق/٨ب] ديانة .

وقال آخر منهم : تركتُ الذنوب حياءَ أربعين سنة ، ثم أدركني الورع .
وقال آخر : مَنْ عمل في السر عملاً يستحيي منه إذا ظهر عليه ، فليس لنفسه عنده قدر .

قال بعضهم : ما أكرم العبادُ أنفسهم بمثل طاعة اللَّهِ ، ولا أهانوها بمثل معاصي اللَّهِ عز وجل . فمن ارتكب المحارم فقد أهان نفسه .

(١) أخرجه مسلم (٢٨٢٢) . (٢) أخرجه البخاري (٦٤٨٧) .

(٣) النازعات : ٤٠ .

(٤) أخرجه أحمد (٢١/٦ ، ٢٢) ، وأبو داود (٢٥٠٠) ، والترمذي (١٦٢١) ، والنسائي في

« الكبرى » ، تحفة الأشراف (١١٠٣٨/٨) من حديث فضالة بن عبيد .

وفي المثل المضروب أنَّ الكلب قال للأسد: ياسيد السباع، غير اسمي؛ فإنه قبيح. فقال له: أنت خائن، لا يصلح لك غير هذا الاسم. قال: فجزّني. فأعطاه شقة لحم، وقال: احفظ لي هذه إلى غد وأنا أغير اسمك. فجاع، وجعل ينظر إلى اللحم ويصبر. فلما غلبته نفسه قال: وأي شيء أعمل باسمي، وما كلب إلا اسم حسن فأكل.

ولهذا المعنى شبه الله عالمُ الشَّوء الذي لم ينتفع بعلمه بالكلب؛ فقال تعالى: ﴿واتل عليهم نبأ الذي آتيناه آياتنا فانسلخ منها فأتبعه الشيطانُ فكان من الغاوين ولو شئنا لرفعناه بها ولكنه أخلد إلى الأرض واتبع هواه فمثله كمثل الكلب إن تحمل عليه يلهث أو تتركه يلهث ذلك مثل القوم الذين كذبوا بآياتنا﴾ [ق ١٩] فاقصص القصص لعلهم يتفكرون / ساء مثلاً القومُ الذين كذبوا بآياتنا وأنفسهم كانوا يظلمون ﴿١﴾.

والمراد بهذا المثل أنَّ من لم يزجره علمه عن القبيح صار القبيح عادة له، ولم يؤثر فيه علمه شيئاً، فيصير حاله كحال الكلب اللاهث؛ فإنه إن طرد لهث وإن ترك لهث، فالحالتان عنده سواء.

وهذا أحسن أحوال الكلب وأبشعها، فكذلك من يرتكب القبائح مع جهله ومع علمه، فلا يؤثر علمه شيئاً؛ ولذلك مثل من لا يرتدع عن القبيح بوعظ ولا زجر ولا غيره، فإن فعل القبيح يصير عادةً، ولا ينزجر عنه بوعظ ولا تأديب ولا تعليم؛ بل هو متبع للهوى على كل حال، فهذا كل من اتبع هواه، ولم ينزجر عنه بوعظ ولا غيره.

وسواء كان الهوى المتبع داعياً إلى شهوة حسية، كالزنا والسرقة وشرب الخمر، أو إلى غضب وحقد وكبر وحسد، أو إلى شبهة مضلة في الدين. وأشد ذلك حال من اتبع هواه في شبهة مضلة، ثم من اتبع هواه في غضب وكبر وحقد وحسد، ثم من اتبع هواه في شهوة حسية.

(١) الأعراف: ١٧٥ - ١٧٧.

ولهذا يُقال : إِنَّ مَنْ كَانَتْ مَعْصِيَتُهُ فِي شَهْوَةٍ فَإِنَّهُ يُرْجَى لَهُ ، وَمَنْ كَانَتْ مَعْصِيَتُهُ فِي كِبَرٍ لَمْ يُرْجَ .

وَيُقَالُ : إِنَّ الْبَدْعَ أَحَبُّ إِلَى / إِبْلِيسَ مِنَ الْمَعَاصِي ؛ لِأَنَّ الْمَعَاصِيَ يُتَابُ مِنْهَا [ق/٩ب] وَالْبَدْعَ يَعْتَقِدُهَا صَاحِبُهَا دِينًا فَلَا يَتُوبُ مِنْهَا .

وَالْمَقْصُودُ أَنَّهُ لَمَّا كَانَتْ النَّفْسُ وَالْهَوَى دَاعِيَيْنِ إِلَى فَتْحِ أَبْوَابِ الْحَارِمِ وَكُشْفِ سِتُورِهَا وَارْتِكَابِهَا ، جَعَلَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - لَهَا دَاعِيَيْنِ يَزْجِرَانِ مَنْ يُرِيدُ ارْتِكَابَ الْحَارِمِ وَكُشْفِ سِتُورِهَا .

أَحْذَهُمَا : دَاعِي الْقُرْآنَ ، وَهُوَ الدَّاعِي عَلَى رَأْسِ الصِّرَاطِ يَدْعُو النَّاسَ كُلَّهُمْ إِلَى الدُّخُولِ فِي الصِّرَاطِ وَالِاسْتِقَامَةِ عَلَيْهِ ، وَأَنْ لَا يَعْرِجُوا عَنْهُ يَمْنَةً وَلَا يَسْرَةً ، وَلَا يَفْتَحُوا شَيْئًا مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ الَّتِي عَلَيْهَا السُّتُورُ الْمُرْخَاةُ ؛ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَاكِيًا عَنْ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهُمْ قَالُوا : ﴿رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ آمَنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا﴾^(١) وَالْمُرَادُ بِهِ الْقُرْآنُ عِنْدَ أَكْثَرِ السَّلَفِ .

وَقَالَ حَاكِيًا عَنِ الْجَنِّ الَّذِينَ اسْتَمَعُوا الْقُرْآنَ ، أَنَّهُمْ لَمَّا رَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ قَالُوا : ﴿إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنْزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ وَإِلَى طَرِيقٍ مُسْتَقِيمٍ * يَا قَوْمَنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ﴾^(٢) .

وَقَدْ وَصَفَ اللَّهُ نَبِيَّهِ ﷺ بِأَنَّهُ يَدْعُو الْخَلْقَ بِالْكِتَابِ إِلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ ؛ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿كِتَابٌ أُنْزِلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾^(٣) .

وَقَالَ / تَعَالَى : ﴿وَإِنَّكَ لَتَدْعُوهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ وَإِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ [ق/١٠أ] بِالْآخِرَةِ عَنِ الصِّرَاطِ لَنَّاَكِبُونَ﴾^(٤) .

(١) آل عمران : ١٩٣ .

(٢) الأحقاف : ٣٠ - ٣١ .

(٣) إبراهيم : ١ .

(٤) المؤمنون : ٧٣ - ٧٤ .

وقد كان النبي ﷺ يدعو الخلق بالقرآن إلى الدخول في الإسلام الذي هو الصراط المستقيم ؛ وبذلك استجاب له خواص المؤمنين كأكابر المهاجرين والأنصار، ولهذا المعنى قال مالك : فُتحت المدينة بالقرآن . يعني : أن أهلها إنما دخلوا في الإسلام بسماع القرآن .

كما بعث النبي ﷺ مُصعب بن عمير قبل أن يُهاجر إلى المدينة ، فدعا أهل المدينة إلى الإسلام بتلاوة القرآن عليهم ، فأسلم كثير منهم .

قال بعض السلف : من لم يردعه القرآن والموت ، لو تناطحت الجبال بين يديه لم يرتدع .

وقال آخر : من لم يتعظ بثلاث لم يتعظ بشيء : الإسلام ، والقرآن ، والمشيب ؛ كما قيل : كفى الشيب والإسلام للمرء ناهيًا .

قال يحيى بن مُعاذ : الإسلام نقي فلا تدينسه بآثامك .

منع الهوى من كاعب ومدام .

ومن كان في الدنيا قد خرج عن الاستقامة على الصراط ، ففتح أبواب المحارم التي في ستور الصراط يمينه ويسره ، ودخل إليها - سواء كانت المحارم من الشهوات أو من الشبهات - أخذته الكلاليب التي على ذلك الصراط يمينه ويسره ، بحسب ما فتح في الدنيا من أبواب المحارم ودخل إليها . فمنهم المكدوش في النار ، ومنهم من تخذشه الكلاليب وينجو .

رأى بعض السلف - وكان شائبًا - في منامه كأن الناس حُشروا ، وإذا بنهر من لهب النار عليه جسرٌ يجوز الناس عليه يُدعون بأسمائهم ، فمن دُعي أجاب ، فنادى وهالك . قال : فدُعي باسمي ، فدخلت في الجسر ، فإذا حد كحد السيف يمر بي يمينًا وشمالًا . فأصبح الرجل أبيض الرأس واللحية مما رأى .

سمع بعضهم قائلًا يقول :

أمامي موقف قدام ربي يسائلني وينكشف الغطاء
وحسبي أن أمر على صراط كحد السيف أسفله لظاء
فُعْشي عليه .

قال الفضيل ليشر : بلغني أنَّ الصراط مسيرة خمسة عشر ألف فرسخ ؛
فانظر كيف تكون عليه .

قال بعضُ السلف : بلغنا أنَّ الصراط يكون على بعض الناس أدق من
الشعر ، وعلى بعضهم كالوادي الواسع .

قال سهلُ التستري : مَنْ دَقَّ على الصراط في الدنيا عرض له في الآخرة / [ق١٢/١]
ومن عرض له في الدنيا الصراط دق عليه في الآخرة .

والمعنى : أنَّ مَنْ صَبَّرَ نفسه على الاستقامة على الصراط ، ولم يعرج عنه يمنة
ويسرة ، ولا كشف شيئًا من الستور المُرخاة على جانبيه مما تهواه النفوس من
الشهوات أو الشبهات ؛ بل سار على متن الصراط المستقيم حتى أتى ربَّه وصبر
على دقة ذلك عرض له الصراط في الآخرة ، ومن وسَّع على نفسه الصراط في
الدنيا فلم يستقم على جادته ، بل كشف ستوره المُرخاة من جانبيه يمنة ويسرة ،
ودخل مما شاءت نفسه من الشهوات والشبهات دقَّ عليه الصراط في الآخرة ،
فكان عليه أدق من الشعر .

وأَنْ تتناسى الهوى والفُسوقا	أما آن يا صاح أن تستفيقا
وصار مساؤك فيه شُروقا	وقد ضحك الشيبُ فاحزن له
عساك تجوز الصراطَ الدقيقا	ألا فازجر النفس عن غيِّها
به يتناسى الصديقُ الصديقا	ودون الصراط لنا موقفٌ
وعينا تسح وقلبا خفوقا	فنبصر ما شئت كفاً تعض
لسمع إلا البكا والشهيقا	إذا أطبقت فوقهم لم تكن
يقطع أوصالهم والغُروقا	شرايهم المهل في قعرها

قال إبراهيم بن أدهم : كُلُّ الحلالِ وادُعُ بما شئت .

وقال لرجل : اعبد الله سرًّا حتى تخرج على الناس يوم القيامة (كميناً)^(١) .

[ق ١٢/ب] / وما أنشد بعضهم :

أروح وقد ختمتُ على فؤادي	بحبك أن يحلَّ به سواكا
فلو أني استطعتُ غضضتُ طرفي	فلم أبصر به حتى أراكا
أحبك لا ببعضي بل بكلي	وإن لم يُيق حبك لي حراكا
ويقبّح من سواك الفعلُ عندي	وتفعله فيحسُن منك ذاكا
وفي الأحباب مخصص بوجد	وآخر يدّعي معه اشتراكا
إذا اشتبكت دموعٌ في حدود	تَبَيَّنَ مَنْ بكى مَنْ تباكى
فأما من بكى فيذوب وجداً	وينطق بالهوى من قد تشاكَا

تم الكتاب بحمد الله وعونه ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً .

* * *

(١) سقط مقدار ورقة في المخطوط (١٠ ب ، ١١ أ) و (ق ١١/ب) تبدأ بـ : وهي فيقول إنما أبطأ بك

غاية النفع في
شرح حديث
«تمثيل المؤمن بخامة الزرع»

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وبه نستعين

خرج البخاري ومسلم^(١) من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « مثل المؤمن كمثل الخامة من الزرع من حيث أتتها الريح كفأتها ؛ فإذا اعتدلت تكفأ بالبلاء . والفاجر كالأرزة^(٢) صماء معتدلة حتى يقصمها الله إذا شاء » وهذا لفظ البخاري .

وخرج^(٣) أيضًا من حديث كعب بن مالك عن النبي ﷺ قال : « مثل المؤمن كالخامة من الزرع تفيئها الريح مرة وتعديلها مرة . ومثل المنافق كالأرزة لا تزال حتى يكون انجعاها^(٤) مرة واحدة » .

وخرجه الإمام أحمد^(٥) بمعناه من حديث جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ ، وخرجه البزار من حديث أنس عن النبي ﷺ .

ففي هذه الأحاديث أن النبي ﷺ ضرب مثل المؤمن في إصابة البلاء لجسده بخامة الزرع التي (تفيئها الريح)^(٥) يمنة ويسرة . والخامة : الرطبة من النبات . ومثل المنافق والفاجر بالأرزة وهي الشجرة العظيمة التي لا تحركها الرياح ولا تزعزعها حتى يرسل الله عليها ريحًا عاصفًا فتقتلعها من الأرض دفعة واحدة .

(١) أخرجه البخاري (٥٦٤٤ ، ٧٤٦٦) ، مسلم (٢٨٠٩) .

(٢) الأرزة ، بسكون الراء وفتحها : شجرة الأرز وهو خشب معروف . وقيل : هو الصنوبر . « النهاية » (٣٨/١) .

(٣) أخرجه البخاري (٥٦٤٣) ، ومسلم (٢٨١٠) .

(٤) انجعاها : انقلعها . « اللسان » مادة : (جعف) .

(٥) (٤٥٤/٣) ، (٣٨٦/٦) .

(*) نقلها الرياح : « نسخة » .

[ق/١ب] وقد قيل: إنها شجرة الصنوبر، قاله أبو عبيد وغيره. وقيل: إنها شجرة تشبه (شجر) (*) الصنوبر.

ففي هذا فضيلة عظيمة للمؤمن بابتلائه في الدنيا في جسده بأنواع / البلاء. وتميز له على الفاجر والمنافق بأنه لا يصيبه البلاء حتى يموت بحاله فيلقى الله بذنوبه كلها فيستحق العقوبة عليها.

والنصوص في تكفير ذنوب المؤمن بالبلاء والمصائب كثيرة جدًا.

ففي «الصحيحين»^(١) عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «ما من مصيبة تصيب المسلم إلا كفر الله بها عنه من خطاياها حتى الشوكة يشاكها».

وفيها^(٢) أيضًا عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «ما يصيب المؤمن من نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن ولا أذى ولا غم حتى الشوكة يشاكها إلا كفر الله بها من خطاياها».

وفيها^(٣) أيضًا عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: «ما من مسلم يصيبه أذى من مرض فما سواه إلا حات الله عنه خطاياها كما يحات ورق الشجرة».

وفي رواية: «يصيبه أذى شوكة فما فوقها إلا كفر الله بها سيئاته كما تحط الشجرة ورقها».

وخرج الإمام أحمد والنسائي والترمذي^(٤) من حديث سعد بن أبي وقاص عن النبي ﷺ قال: «لا تزال البلياء بالعبد حتى تتركه يمشي على الأرض ما به خطيئة».

(٥) شجرة: «نسخة».

(١) أخرجه البخاري (٥٦٤٠)، ومسلم (٢٥٧٢) [٤٩].

(٢) أخرجه البخاري (٥٦٤١، ٥٦٤٢)، ومسلم (٢٥٧٣).

(٣) أخرجه البخاري (٥٦٤٧، ٥٦٤٨، ٥٦٦٠، ٥٦٦١، ٥٦٦٧)، ومسلم (٢٥٧١).

(٤) أخرجه أحمد (١٧٣، ١٧٢/١، ١٨٥، ١٨٠)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٧٤٨١)،

والترمذي (٢٣٩٨). قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وخرج الإمام أحمد والترمذي وابن حبان^(١) من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: « ما تزال البلايا بالمؤمن والمؤمنة في جسده وماله وولده حتى يلقي الله وما عليه خطيئة ».

وفي « صحيح ابن حبان »^(٢) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: « إن الرجل ليكون له عند الله المنزلة فما يبلغها بعمل ، فلا يزال الله يتليه بما يكره حتى يبلغه إياها ».

وفي « المسند »^(٣) عن جابر عن النبي ﷺ قال: « لا يمرض مؤمن ولا مؤمنة ولا مسلم ولا مسلمة إلا حط الله عنه من خطاياهم ». وخرجه ابن حبان^(٤) وزاد: « كما يحط الورق عن الشجرة ».

وفيه^(٥) عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ قال: « ما يزال الصداع والميلية^(٦) بالمؤمن؛ وإن ذنبه مثل أحد ، فما يدعه وعليه من ذلك مثقال حبة من خردل ».

وإنما يعرف قدر البلاء إذا كشف الغطاء يوم القيامة ، كما في / الترمذي^(٦) [ق ١/٢] عن جابر عن النبي ﷺ قال: « يؤدُّ أهل العافية يوم القيامة حين يُغْفَى أهل البلاء الثواب لو أن جلودهم قُرِضَتْ بالمقاريض في الدنيا ».

وفي « سنن أبي داود »^(٧) عن عامر (الرام)^(٨) قال: « جلست إلى النبي ﷺ

(١) أخرجه أحمد (٢٨٧/٢ ، ٤٥٠) ، والترمذي (٢٣٩٩) ، وابن حبان كما في « الإحسان » (٢٩٢٤)

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٢) كما في « الإحسان » (٢٩٠٨) . (٣) (٣٤٦/٣ ، ٣٨٦ ، ٤٠٠) .

(٤) كما في « الإحسان » (٢٩٢٧) . (٥) في « مسند أحمد » (١٩٨/٥ ، ١٩٩) .

(٥) المليئة: حرارة الحمى وتوهجها ، وقيل: هي الحمى التي تكون في العظام . « اللسان » (٦٣٠/١١) .

(٦) برقم (٢٤٠٢) قال الترمذي: وهذا حديث غريب لا نعرفه بهذا الإسناد إلا من هذا الوجه . وقد روى بعضهم هذا الحديث عن الأعمش عن طلحة بن مصرف عن مسروق قوله شيئاً من هذا .

(٧) برقم (٣٠٨٩) .

(٨) في « الأصل » البرام ، وهو تحريف والصواب ما أثبتنا بفتح الراء وفي آخرها ميم بعد الألف هذه النسبة إلى صنعة الرمي بالقوس والنشاب ، انظر « الأنساب » (٣١/٣) ، و« الإكمال » (٣/٣) .

(١٦١ ، ٢٥٢) .

فذكر الأسقام فقال : إن المؤمن إذا أصابه السقم ثم أعفاه الله منه كان كفارة لما مضى من ذنوبه ، وموعظة له فيما يستقبل ، وإن المنافق إذا مرض ثم أعفي كان كالبعير ، عقله أهله ثم أرسلوه ، فلم يدر لم عقلوه ولم أرسلوه . فقال رجل ممن حوله : يا رسول الله ! وما الأسقام ؟ والله ما مرضت قط . قال : قم عنا فلست منا » وهذا كما قال للذي سأله عن الحمى فلم يعرفها : « من سره أن ينظر إلى رجل من أهل النار فلينظر إلى هذا »^(١) فجعل الفرق بين أهل الجنة وأهل النار إصابة البلاء والمصائب ، كما جعل ذلك فرقاً بين المؤمنين والمنافقين والفجار في هذه الأحاديث المذكورة ها هنا .

وفي « المسند »^(٢) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « أنه ذكر أهل النار ، فقال : كل شديد جمعظري^(٣) ، هم الذين لا يألمون رءوسهم » .

وفي « المسند »^(٤) عن أنس « أن امرأة أتت النبي ﷺ فقالت : يا رسول الله إن ابنة لي كذا وكذا ، ذكرت حسننها وجمالها . أثرتك بها . قال : قد قبلتها . فلم تزل تمدحها حتى ذكرت أنها لم تصدع ولم تشتك شيئاً قط ، قال : لا حاجة لي في ابنتك » .

وخرجه ابن أبي الدنيا من وجه آخر مرسلًا . وفيه قال النبي ﷺ : « لا حاجة لنا في ابنتك ، تجيئنا تحمل خطاياها ، لا خير في مال لا يرزأ^(٥) منه ، وجسد لا ينال منه » .

وروى بإسناده^(٦) عن قيس بن أبي حازم قال : « طلق خالد بن الوليد امرأته ، ثم أحسن عليها الثناء ، ف قيل له : يا أبا سليمان ، لأي شيء طلقته ؟ قال : ما طلقته لأمر رابني منها ، ولكن لم يصبها عندي بلاء » .

(١) أخرجه أحمد في « المسند » (٣٣٢/٢ ، ٣٦٦) ، والبخاري في « الأدب المفرد » (ص ١٤٦) ، والنسائي في « الكبرى » (٧٤٩١) .

(٢) (٥٠٨/٢) . (٣) الجمعظري : اللفظ الغليظ المتكبر . « اللسان » مادة : (جمعظري) .

(٤) (١٥٥/٣) .

(٥) رزأه ماله : أصاب من ماله شيئاً « اللسان » (١٦٣٤/٣) .

(٦) أخرجه ابن أبي الدنيا في « المرض والكفارات » (٢٠٣) .

وبإسناده^(١) عن عمار بن ياسر « أنه ذكر الأوجاع ، فقال أعرابي عنده : ما اشتكيت قط ، فقال عمار : ما أنت منا - أو لست منا - إن المسلم / يتلى [ق٢/ب] بيلاء فتحط عنه ذنوبه كما تحط الشجرة اليابسة ورقها ، وإن الكافر والفاجر يتلى بيلاء ، فمثله مثل البعير أطلق ، فلم يدر لم أطلق ، وعقل فلم يدر لم عقل » .

وبإسناده^(٢) عن كعب قال : أجد في التوراة : لولا أن يحزن عبدي المؤمن لعصبت الكافر بعصاة من حديد ، لا يصدع أبدًا .

وعن الحسن^(٣) قال : كان الرجل منهم ، أو من المسلمين إذا مر به عام لم يصب في نفسه ولا في ماله قال : ما لنا أيودع^(٤) الله عنا ؟ ! .

وقال الحسن^(٥) : إنما أنتم بمنزلة الغرض يرمى كل يوم ، ليس من مرضة إلا قد أصابتكم منه رمية ، عقل من عقل ، وجهل من جهل ، حتى تجيء الرمية التي لا تخطئ .

وعن صالح بن مسمار^(٦) أنه دخل على مريض يعوده فقال له : إن ربك قد عاتبك فأعتبه .

وعن ابن عباس أنه كان إذا رأى الناقة قال له : [فِ بما وعدت]^(٧) لربك .

وروي^(٨) مرفوعًا من حديث خوات بن جبير وإسناده ضعيف .

(١) ابن أبي الدنيا في « المرض والكفارات » رقم (١٥) .

(٢) ابن أبي الدنيا في « المرض والكفارات » رقم (١٠٣) .

(٣) أخرجه ابن أبي الدنيا في « المرض والكفارات » رقم (١٤٦) .

(٤) في « المرض والكفارات » : أتودع .

(٥) أخرجه ابن أبي الدنيا في « المرض والكفارات » رقم (١٧٥) .

(٦) أخرجه ابن أبي الدنيا في « المرض والكفارات » رقم (٨٧) .

(٧) يابض بـ « الأصل » والمثبت من « الكامل » لابن عدي .

(٨) أخرجه ابن عدي في « الكامل » (١٤٦/٦) ، وابن أبي الدنيا في « المرض والكفارات » (١٦٢) ،

وابن السني في « عمل اليوم والليلة » (٥٦٣) .

وقال الحسن في أيام الوجد : أما والله ما هي بشرٌ أيام المسلم ، أيام قورب له فيها أجله ، وذكر فيها ما نسي من معاده ، وكفر بها من خطاياها^(١) .

وكان إذا دخل على مريض قد عوفي قال له : يا هذا ! إن الله قد ذكرك فاذكره ، وأقالك فاشكره . فهذه الأسقام والبلايا والأوجاع كلها كفارات للذنوب الماضية ومواعظ للمؤمنين حتى يتعظوا بها ، ويرجعوا بها في المستقبل عن سيئ ما كانوا عليه .

قال الفضيل : إنما جعلت العلل ليؤدب بها العباد ، ليس كل من مرض مات . وإلى هذا المعنى الإشارة بقوله عز وجل : ﴿ أَوْ لَا يَذَّكَّرُونَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ لَا يَتُوبُونَ وَلَا هُمْ يَذْكُرُونَ ﴾^(٢) .
ولبعض المتقدمين :

أفي كل عام مرضت ثم نقهت وتنعى ولا تنعى متى ذا إلى متى
واعلم أن تمثيل المؤمن بالزرع ، وتمثيل المنافق والفاجر بالشجر العظام
[١/٣] / يشتمل على فوائد جليلة نذكر ما يسر الله منها .

فمنها أن الزرع ضعيف مستضعف والشجر قوي مستكبر متعظم ، فالشجر لا [يضعف]^(٣) من حر ولا برد ، ولا من كثرة ماء ولا من ريح ، والزرع بخلاف ذلك ، وهذا هو الفرق بين المؤمن والكافر ، وبين أهل الجنة والنار .

كما في « الصحيحين »^(٤) عن حارثة بن وهب عن النبي ﷺ أنه قال : « ألا أخبركم بأهل الجنة ؟ كل ضعيف متضعف ، لو أقسم على الله لأبره ، ألا أخبركم

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في « المصنف » (٥٠١/١٣) ، وابن أبي الدنيا في « المرض والكفارات » (١٤٥ ، ٥٥) .

(٢) التوبة : ١٢٦ .

(٣) ياض بـ « الأصل » ، والمثبت أنسب للسياق .

(٤) البخاري (٤٩١٨ ، ٦٠٧١ ، ٦٦٥٧) ، ومسلم (٢٨٥٣) .

بأهل النار؟ كل عتل^(١) جواظ^(٢) مستكبر».

وفي «المسند»^(٣) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «ألا أنبئكم بأهل الجنة؟ قالوا: بلى. قال: الضعفاء المغلوبون. ألا أنبئكم بأهل النار؟ قالوا: بلى. قال: كل شديد جعظري، هم الذين لا يألمون رءوسهم».

وخرجه^(٤) أيضًا بمعناه من حديث سراقه بن مالك وعبد الله بن عمر.

وخرجاه في «الصحيحين»^(٥) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «تحاتت الجنة والنار، فقالت الجنة: ما لي لا يدخلني إلا ضعفاء الناس وسقطهم؟ وقالت النار: ما لي لا يدخلني إلا الجبارون والمتكبرون ...» الحديث.

وقد ورد في القرآن تشبيه المنافقين بالخشب المسندة مع حسن منظرهم، فقال: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ كَأَنَّهُمْ خَشْبٌ مُسْنَدَةٌ يَحْسِبُونَ كُلَّ صِيحَةٍ عَلَيْهِمْ﴾^(٦).

فوصفهم بحسن الأجسام وتماها، وحسن المقال (وفصاحته)^(٧)، حتى يعجب من منظرهم من رآهم، ويسمع قولهم من سمعه سماع إصغاء وإعجاب به، ومع هذا فبواطنهم خراب ومعانيهم فارغة، فلهذا مثلهم بالخشب المسندة، التي لا روح لها ولا إحساس، وقلوبهم مع هذا ضعيفة في غاية الضعف: ﴿يَحْسِبُونَ كُلَّ صِيحَةٍ عَلَيْهِمْ﴾^(٨) لأنهم لما أضمرُوا خلاف ما أظهرُوا خافوا الاطلاع عليهم، فكلما سمعوا صيحة ظنوا أنها عليهم، وهكذا كل مريب يظهر خلاف ما يضمّر يخاف من أدنى شيء ويحسبه عليه.

(١) العُتْل: هو الشديد الجافي والفظ الغليظ من الناس. «اللسان» (٤٢٣/١١).

(٢) الجواظ: الكثير اللحم، الجافي الغليظ الضخم المختال في مشيته. «اللسان» (٤٣٩/٧).

(٣) (٥٠٨، ٣٦٩/٢). (٤) في «المسند» (١٧٥/٤).

(٥) أخرجه البخاري (٤٨٥٠)، ومسلم (٢٨٤٦).

(٦) المنافقون: ٤.

(٧) والفصاحة: نسخة.

وأما المؤمن فبعكس هذه الصفات ، غالبهم مستضعفون في ظاهر أجسامهم [ق٣/ب] ولباسهم / وكلامهم لأنهم اشتغلوا بعمارة قلوبهم وأرواحهم عن عمارة أجسادهم . فقلوبهم ثابتة قوية عامرة ، فيكابدون بها الأعمال الشاقة في طاعة الله من الجهاد والعبادات والعلوم وغيرها مما لا يستطيع المنافق مكابדתه ؛ لضعف قلبه ، ولا يخافون من ظهور ما في قلوبهم إلا خشية الفتنة على نفوسهم ، فإن بواطنهم خير من ظواهرهم ، وسرهم أصلح من علانيتهم .

قال سليمان التيمي : أتاني آت في منامي فقال : يا سليمان إن قوة المؤمن في قلبه .

فالمؤمن لما اشتغل بعمارة قلبه عن عمارة قلبه استضعف ظاهره ، وربما ازدري ، ولو علم الناس ما في قلبه لما فعلوا ذلك .

قال علي لأصحابه : كونوا في الناس كالنحل في الطير كل الطير يستضعفها ، ولو علموا ما في جوفها ما فعلوا .

ومن قوة قلب المؤمن وثباته أنه ثابت على الإيمان ، فالإيمان الذي في قلبه مثله كمثل شجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء ، فيعيش على الإيمان ويموت عليه ويبعث عليه ، وإنما الرياح وهي بلايا الدنيا تقلب جسمه يمينا ويسرة ، وكذلك قلبه لا تصل إليه الرياح ؛ لأنه محروس بنور الإيمان .

والكافر والمنافق بعكس ذلك ، قوي جسمه ، لا تقلبه رياح الدنيا ، وأما قلبه فإنه ضعيف ، تلاعب به الأهواء المضلة ، فتقلبه يمينا ويسرة ، فكذلك كان مثل قلبه كشجرة خبيثة اجثت من فوق الأرض ما لها من قرار ، كشجر الخنظل ونحوه مما ليس له أصل ثابت في الأرض .

وقال علي في صفة الهمج : الرعاع أتباع كل ناعق ، يميلون مع كل ريح ، لم يستضيئوا بنور العلم ، ولم يلجئوا منه إلى ركن وثيق .

وبهذا يظهر الجمع بين حديث تمثيل المؤمن بخامة الزرع والفاجر بشجرة الأرز، وبين حديث تمثيل المؤمن بالنخلة. فإن التمثيل بالزرع لجسده؛ لتوالي البلاء عليه، والتمثيل بالنخلة لإيمانه وعمله وقوله، يدل عليه قوله عز وجل: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ﴾^(١) فجعلها مثلاً بكلمة الشهادة التي هي أصل الإسلام، وثبوتها في قلب المؤمن كثبوت أصل النخلة / في الأرض، وارتفاع عمل المؤمن إلى السماء كارتفاع النخلة، وتجدد [ق/٤/١] عمل المؤمن من كل حين كإتيان النخلة أكلها كل حين.

وقد روي عن أبي هريرة «أن المؤمن الضعيف مثل الزرع، والقوي مثله كمثل النخلة».

وخرجه البزار وغيره مرفوعاً، ولا يصح رفعه، إنما هو موقوف، قاله الدارقطني وغيره.

ومنها أن ثمرة الزرع وهو السنبل يستضعف ويطمع فيه كل أحد لقرب تناوله فيطمع الآدمي في الأكل منه وفي قطعه وسرقته، والبهايم في رعيه، والطير في الأكل منه، وكذلك المؤمن يستضعف، فيعاديه عموم الناس؛ لأن الإسلام بدأ غريباً ويعود غريباً كما بدأ، فطوى للغرباء. فعموم الخلق يستضعفه ويستغربه، ويؤذيه لغريبه بينهم.

وأما الكافر أو المنافق أو الفاجر الذي كالصنوبر، فإنه لا يطمع فيه، فلا الرياح تزعزع بدنه، ولا يطمع في تناول ثمرته لامتناعها.

وفي كتاب «الزهد» للإمام أحمد عن عصام بن يحيى الحضرمي قال: شكى الحواريون إلى المسيح عليه السلام من ولع الناس بهم وبغضهم إياهم. فقال المسيح: كذلك المؤمنون مبغوضون في الناس، وإنما مثلهم كمثل حبة القمح ما أحلى مذاقها وأكثر أعدائها!!.

(١) إبراهيم: ٢٤.

وقال كعب : في التوراة : « ما كان حليم قط في قوم إلا بغوا عليه وحسدوه » .
وكان خيشمة يقول كلامًا معناه : إن من الناس من أجتهد في نفعه وهو
يجتهد في إيذائي ، إنه لا يحب منافق مؤمنًا أبدًا .

ومنها أن المؤمن يمشي مع البلاء كيف ما مشى به ، فيلين له فيقلبه البلاء يمينه
ويسره ، فكلما أداره استدار معه ، فيكون عاقبته العافية من البلاء وحسن
الخاتمة ، وتوقي ميتة السوء . فلهذا كان مثله كمثل السنبلة (تفيتها) (*) الرياح
يمينه ويسره ، فلا تضره الرياح كما في أمثال العرب : إذا رأيت الريح عاصفًا
فطامن ، أي : إذا رأيت الأمر غالبًا فاخضع له .

[ق/ب] وقال الحكماء : لا يرد / العدو القوي بمثل الخضوع له ، ومثله مثل الريح
العاصف يسلم منها الزرع للينه لها ومعها ، ويتقصف منها الشجر العظام
لا تتصابها لها . فإن الفاجر لقوته وتعاضمه يتقاوى على الأقدار ، ويستعصي
عليها ، كشجرة الصنوبر التي تستعصي على الرياح ، ولا تتطامن معها ، فتسلط
عليه ريح عاصف لا يقوى عليها ، فتقلعه من أصله بعروقه فتهلكه . وهذا كما
حكى الله عن عاد قال : ﴿ فَأَمَّا عَادٌ فَاسْتَكْبَرُوا فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَقَالُوا
مَنْ أَشَدُّ مِنَّا قُوَّةً ... ﴾ (١) فلمؤمن لما تواضع لعظمة الله ، وصبر على بلائه
كانت عاقبته (الحسنى) (**) ، وسلم في الدنيا والآخرة من البلاء ، وكانت
العافية له .

والفاجر لما تكبر وتعاضم وتقاوى على أقدار الله عجل الله عقوبته ، فسلط
عليه بلاء يستأصله ، ولا يقدر على الامتناع منه ، كالشجر العظام التي تقتلعها
الرياح بعروقها .

قال بعضهم :

إن الرياح إذا عصفت فإنما تولي الأذية شامخ الأغصان

(١) فصلت : ١٥-١٦ .

(*) ثقلها : (نسخة) .

(**) الجنة : (نسخة) .

وقال غيره :

من أحمل النفس أحياء وروحها ولم ييت طاوياً منها على ضجر
إن الرياح إذا اشتدت عواصفها فليس ترمي سوى العالي من الشجر

ومنها أن الزرع وإن كانت كل طاقة منه ضعيفة ضئيلة ؛ إلا أنه يتقوى بما يخرج معه وحوله ويعتضد به بخلاف الشجر العظام ، فإن بعضها لا يشد بعضاً ، وقد ضرب الله تعالى مثل نبيه ﷺ وأصحابه بالزرع لهذا المعنى قال : ﴿ومثلهم في الإنجيل كزرع أخرج شطأه فآزره فاستغلظ فاستوى على سوقه﴾^(١) .

وقوله : ﴿أخرج شطأه﴾ أي : فراخه ، ﴿فآزره﴾ أي : ساواه وصار مثل الأم وقوي به ، ﴿فاستغلظ﴾ أي : غلظ ، ﴿فاستوى على سوقه﴾ جمع ساق ، فالزرع مثل النبي ﷺ إذ خرج وحده فأمدّه بأصحابه وهم شطأ الزرع كما قوى الطاقة من الزرع بما ينبت / منها حتى غلظت واستحكمت . وفي [ق/ه/١] الإنجيل : سيخرج قوم ينبتون نبات الزرع .

وقد قال عز وجل : ﴿والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض﴾^(٢) . وقال : ﴿والمنافقون والمنافقات بعضهم من بعض﴾^(٣) فالمؤمنون بينهم ولاية ، وهي مودة ومحبة باطنة ، كما قال : ﴿إنما المؤمنون إخوة﴾^(٤) ؛ لأن المؤمنين قلوبهم على قلب رجل واحد فيما يعتقدونه من الإيمان .

وأما المنافقون قلوبهم مختلفة كما قال : ﴿تحسبهم جميعاً وقلوبهم شتى﴾^(٥) فأهواؤهم مختلفة ، ولا ولاية بينهم في الباطن ، وإنما بعضهم من جنس بعض في الكفر والنفاق .

(٢) التوبة : ٧١ .

(٤) الحجرات : ٤٩ .

(١) الفتح : ٢٩ .

(٣) التوبة : ٦٧ .

(٥) الحشر : ١٤ .

وفي «الصحيحين»^(١) عن النبي ﷺ : «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضًا . وشبك بين أصابعه» .

وفيهما^(٢) أيضًا عن النبي ﷺ قال : «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى سائرته بالحمى والسهر» .

ومنها أن الزرع ينتفع به بعد حصاده ، فإنه يحصده أربابه ، ثم يبقى منه بعد حصاده ما يلتقطه المساكين ، وترعاه البهائم وتأكله الطير ، وربما استخلف بعضه فأخرج منه ثانية ، ويبيع منه من الحب ما ينبت مرارًا .

وهكذا مثل المؤمن يموت ويخلف ما ينتفع منه ، من علم نافع وصدقة جارية وولد صالح ينتفع به .

وأما الفاجر فإنه إذا انقلع من الأرض لم يبق فيه نفع بل ربما أثر ضررًا ، فهو كالشجرة المنجفة لا تصلح إلا لوقيد النار .

ومنها أن الزرع في حمله مبارك ، كما ضرب الله مثل حبة أنبت سبع سنابل في كل سنبله مائة حبة ، والله يضاعف لمن يشاء .

وليس كذلك الشجر لأن كل حبة مما يغرس منه لا تزيد على نبات شجرة واحدة منها .

ومنها أن الحب الذي ينبت من الزرع هو قوت الآدميين ، وغذاء أبدانهم ، [قده/ب] وسبب حياة أجسادهم ، فكذلك الإيمان هو قوت / القلوب وغذاء الأرواح وسبب حياتها ، ومتى فقدته القلوب ماتت ، وموت القلوب لا يرجى معه حياة أبدًا ، بل هو هلاك الدنيا والآخرة ، كما قيل :

لَيْسَ مَنْ مَاتَ فَاسْتَرَحَ بِمَيِّتٍ إِنَّمَا الْمَيِّتُ مَيِّتُ الْأَخْيَاءِ

(١) أخرجه البخاري (٤٨١ ، ٢٤٤٦ ، ٦٠٢٦) ، ومسلم (٢٥٨٥) .

(٢) أخرجه البخاري (٦٠١١) ، ومسلم (٢٥٨٦) .

فلذلك شبه المؤمن بالزرع حيث كان الزرع حياة الأجساد ، والإيمان حياة الأرواح .

وأما ثمر بعض الأشجار العظام كالصنوبر ونحوه ، فليس له كبير نفع ، وربما لا يتضرر بفقده . فكذلك مثل الفاجر أو المنافق بهذه الشجرة لقلة نفع ثمرها .

لما كانت الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر ، فصاحب السجن لا يزال في بلاء حتى يخرج منه ، فإذا خرج من السجن أفضى إلى الرخاء والنعيم الدائم ، وصاحب الجنة إذا خرج منها وقع في السجن الدائم .

إذا صُيغ أنعم الناس - كان في الدنيا - صبغة في العذاب ، فقليل له : هل مر بك نعيم قط ؟ قال : لا يارب . وإذا صُيغ أبأس الناس - في النعيم صبغة ، ثم قيل له : هل مر بك بؤس قط ؟ قال : لا يارب .

ما كان تعب من استراح ولا استراح من تعب
فما هي إلا ساعة ثم تنقضي ويذهب هذا كله ويزول
لا يجد أهل الجنة من ألم نصب الدنيا شيئاً ، بل ينقلب راحة أبداً .

جميع آلام لسع النحل يُذهِبُهَا ما يَجْتَنِي المجْتَنِي من لذة العسل
من طمع في الوصول إلى المعالي ؛ صبر على مواصلة نَصَبِ النهار بسهر الليالي .

من أراد غداً قربنا ؛ فليصبر اليوم على ألم ضربنا ، فما يحس بألم من صدق في حبنا .

لا بد من البلوى والاختبار ليتبين الصادق اليوم من الكاذب ﴿ ولنبلونكم حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين ونبلوا أخباركم ﴾ (١) .

الراحة لا تنال بالراحة .

لولا المشقة ساد الناس كلهم الجود يفقر والإقدام قتال
مراتب الدنيا لا تنال إلا بالصبر على البلاء في طلبها والمجاهدة ، فكيف من
[ق١/٦] أراد مقعد صدق عند مليك / مقتدر .

كم صبروا حتى قدروا كم غضوا حتى نظروا
ما وصلوا إلى المنزل إلا بعد طول السجن ، ما نالوا لذة الراحة إلا بعد أن
صبروا على المشقة .

لو قرب الدرّ على طلابه ما لج الغائص في طلابه
ولو أقام لازماً أصدافه لم تكن التيجان في حسابه
ما لؤلؤ البحر ولا مرجانه إلا وراء الهول من عبابه
آخر ما وجد والحمد لله أولاً وآخراً وظاهراً وباطناً ، وصلى الله على عبده
ورسوله محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً .

* * *

الحكم الجديرة بالإذاعة

من قول النبي ﷺ

«بعثت بالسيف بين يدي الساعة»

وبه نستعين

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغديه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، أرسله بين يدي الساعة بشيراً ونذيراً ، وداعياً إلى الله يأذنه وسراجاً منيراً ، فهدى به من الضلالة وبصر به من العمى ، وأرشد به من الغي وفتح به أعينا عمياً وآذاناً وقلوباً غفلاً . صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً .

أخرج الإمام أحمد^(١) من حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال : « بعثت بالسيف بين يدي الساعة ، حتى يعبد الله وحده لا شريك له ، وجعل رزقي تحت ظل رمحي ، وجعل الذلة والصغار على من خالف أمري ، ومن تشبه بقوم فهو منهم » .

قوله ﷺ : « بعثت بالسيف » يعني : أن الله بعثه داعياً إلى توحيده بالسيف بعد دعائه بالحجة ، فمن لم يستجب إلى التوحيد بالقرآن والحجة والبيان دعي بالسيف ، قال تعالى : ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ... ﴾ (٢) الآية .

وفي بعض الكتب السالفة : وصف النبي ﷺ بأنه يبعث بقضيب الأدب ، وهو السيف .

ووصى بعض أحبار اليهود عند موته باتباعه وقال : إنه يسفك الدماء ، ويسبي الذراري والنساء ، فلا يمنعهم ذلك منه .

(٢) الحديد : ٢٥ .

(١) (٢/٥٠ ، ٩٢) .

وروي أن المسيح عليه السلام قال لبني إسرائيل في وصف النبي ﷺ : « إنه يسل السيف ، فيدخلون في دينه طوعاً وكرهاً » . وإنما أمر النبي ﷺ بالسيف بعد الهجرة لما صار له دار وأتباع وقوة ومنعة .

وقد كان النبي ﷺ يتهدد أعداءه بالسيف قبل الهجرة ، وكان ﷺ يطوف بالبيت وأشراف قريش قد اجتمعوا (في الحجر)^(٥) وقالوا : ما رأينا مثل ما صبرنا عليه من هذا الرجل ، قد سفه أحلامنا ، وشم آباءنا ، وعاب ديننا ، وفرق جماعتنا ، وسب آلهتنا ! لقد صبرنا منه على أمر عظيم . فلما مر بهم النبي ﷺ غمزوه ببعض القول ، فغرف ذلك في وجهه ﷺ وفعلوا ذلك به ثلاث مرات ، قال : « تسمعون يا معشر قريش ؟ أما والذي نفس محمد بيده ، لقد جئتكم بالذبح » فأخذت القوم كلمته ، حتى ما فيهم رجل إلا وكأنا على رأسه طير واقع ، وحتى أن أشدهم عليه قبل ذلك ليلقاه بأحسن ما يجد من القول ، حتى أنه ليقول : انصرف يا أبا القاسم راشداً ، فوالله ما كنت جهولاً^(١) .

وقال محمد بن (الحسن)^(٢) : بلغ رسول الله ﷺ أن أبا جهل يقول : إن محمداً يزعم أنكم إن بايعتموه عشتم ملوكاً ، فإذا متم بعثتم بعد موتكم ، وكانت جنان خير من جنان الأردن ، وأنكم إن خالفتموه كان لكم منه الذبح . ثم بعثتم بعد موتكم (وكان)^(٣) لكم نار تعذبون فيها ، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال : « وأنا أقول ذلك إن لهم مني لذبحاً ، وإنه لآخذهم » .

وقد أمر الله - تعالى - بالقتال في مواضع كثيرة في القرآن قال تعالى :
[قه / ١] ﴿ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ ... ﴾^(٢) ، وقال : ﴿ فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَثْنَتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ ... ﴾^(٣) الآية .

(٥) بالحجر : « نسخة » .

(١) أخرجه البخاري (٣٦٧٨) .

(٢) كعب : « نسخة » .

(٣) كانت : « نسخة » .

(٣) محمد : ٤ .

(٢) التوبة : ٥ .

ولهذا عوتبوا على أخذ الفداء منهم في أول قتال قاتلوه يوم بدر، وأنزل قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أُسْرَى حَتَّى يَتَّخِذَ فِي الْأَرْضِ...﴾^(١) الآية.

وكانوا قد أشاروا على النبي ﷺ بأخذ الفداء من الأسارى وإطلاقهم .
قال ابن عيينة: أُرْسِلَ مُحَمَّدٌ ﷺ بأربعة سيوف: سيف على المشركين من العرب حتى يسلموا، وسيف على المشركين من غيرهم حتى يسلموا أو يسترقوا أو يفادى بهم، وسيف على أهل الكتاب حتى يعطوا الجزية، وسيف على أهل القبلة من أهل البغي.

وفيما ذكره نزاع بين العلماء؛ فإن منهم من يجيز المفاداة والاسترقاق في العرب وغيرهم، وكذلك منهم من يجيز أخذ الجزية من الكفار جميعهم، والذي يظهر أن في القرآن أربعة سيوف: سيف على المشركين حتى يسلموا أو يُؤسروا، فإما متاً بعد وإما فداءً، وسيف على المنافقين وهو سيف الزنادقة^(٢)، وقد أمر الله بجهادهم والإغلاظ عليهم في سورة براءة وسورة التحريم وفي سورة الأحزاب، وسيف على أهل الكتاب حتى يعطوا الجزية، وسيف على أهل البغي، وهو المذكور في سورة الحجرات.

ولم يسلم رسول الله ﷺ هذا السيف في حياته، وإنما سلّه علي - رضي الله عنه - في خلافته. وكان يقول: «أنا الذي علمت الناس قتال أهل القبلة». وله ﷺ سيوف أخر، منها: سيفه على أهل الردة وهو الذي قال فيه: «من بدل دينه فاقتلوه»^(٣) وقد سلّه أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - من بعده في خلافته على من ارتد من قبائل العرب.

(١) الأنفال: ٦٧.

(٢) الزندقي: من لا يؤمن بالآخرة والربوبية، أو من يظن الكفر ويظهر الإيمان. ترتيب القاموس (٣/

٤٨١).

(٣) أخرجه البخاري (٦٩٢٢) من حديث ابن عباس، وأحمد (٢٣١/٥) من حديث معاذ بن جبل.

ومنها: سيفه على المارقين، وهم أهل البدع كالخوارج.

وقد ثبت عنه الأمر بقتالهم مع اختلاف العلماء في كفرهم. وقد قاتلهم علي - رضي الله عنه - في خلافته مع قوله: «إنهم ليسوا كفار».

وقد روي عن النبي ﷺ أمره بقتال المارقين والناكثين والقاسطين.

وقد أحرق علي طائفة من الزنادقة، فصوب ابن عباس قتلهم، وأنكر عليه تحريقهم بالنار، فقال علي: «ويح ابن عباس، إنه لبُحَاث عن الهنات».

قوله ﷺ: «بين يدي الساعة» يعني: أمامها، ومراده أنه بُعِثَ قدام الساعة قريباً منها، ومن أسمائه ﷺ الحاشر والعاقب، كما صح عنه ﷺ أنه قال: «أنا محمد وأحمد، وأنا الماحي، الذي يمحو الله بي الكفر، والحاشر الذي يحشر الناس على قدمي، والعاقب الذي ليس بعدي نبي»^(١).

وقد جعل الله انشقاق القمر من علامات اقتراب الساعة كما قال تعالى: ﴿اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ﴾^(٢) وكان يرى انشقاقه بمكة قبل الهجرة. وصح عنه ﷺ أنه قال: «بعثت أنا والساعة كهاتين - وأشار بأصبعه: السبابة والوسطى»، أخرجاه في «الصحيحين»^(٣).

وخرج الإمام أحمد^(٤) من حديث بريدة: «بعثت أنا والساعة جميعاً وإن [ق/٥ب] كادت لتسبقني» وللترمذي^(٥): «بعثت في نفس الساعة / فسبقتها كما سبقت

(١) أخرجه البخاري (٤٨٦٩)، ومسلم (٢٣٥٤).

(٢) القمر: ١.

(٣) أخرجه البخاري (٦٥٠٤)، ومسلم (٢٩٥١) من حديث أنس.

وأخرجه البخاري (٦٥٠٣)، ومسلم (٢٩٥٠) من حديث سهل بن سعد.

وأخرجه البخاري (٦٥٠٥) من حديث أبي هريرة.

وأخرجه مسلم (٨٦٧) من حديث جابر بن عبد الله.

(٤) (٣٤٨/٥).

(٥) برقم (٢٢١٣).

هذه لهذه - السبابة والوسطى - ليس بينهما أصبع أخرى» والصحيح أنه يدل من ذلك على القرب من الساعة .

وكان قتادة يشير إلى أن المراد أن بينه وبين الساعة كمقدار فضل السبابة على الوسطى ، وقد قيل : إن بينهما من الفضل مقدار نصف سبع .

وأخذوا من هذا أن بقاء أمته مقدار ألف سنة ، وهو سبع الدنيا . وفيه ورد ذلك مرفوعاً من حديث ابن زيد ، ولكن إسناده لا يصح .

وقد رجح ذلك ابن الجوزي والسهيلي ، وقال : إن لم يصح فيه الحديث المرفوع فقد صح عن ابن عباس وغيره ، وهو عند أهل الكتاب كذلك .

ومما يدل على أن بعثة محمد ﷺ من علامات الساعة أنه أخبر عن خروج الدجال في حديث الجساسة^(١) .

قوله ﷺ : « حتى يعبد الله وحده لا شريك له » هذا هو المقصود الأعظم من بعثته ﷺ ؛ بل من بعثة الرسل من قبله كما قال تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾^(٢) وقال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾^(٣) بل هذا هو المقصود من خلق الخلق وإيجادهم كما قال تعالى : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾^(٤) فما خلقهم إلا ليامرهم بعبادته ، وأخذ عليهم العهد لما استخرجهم من صلب آدم على ذلك كما قال تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ... ﴾^(٥) الآية .

وقد تكاثرت الأحاديث المرفوعة والأخبار الموقوفة في تفسير هذه الآية أنه

(١) أخرجه مسلم (٢٩٤٢) .

(٢) الأنبياء : ٢٥ .

(٣) النحل : ٣٦ .

(٤) الذاريات : ٥٦ .

(٥) الأعراف : ١٧٢ .

تعالى استنطقهم حينئذ، فأقروا كلهم بوحدانيته، وأشهدهم على أنفسهم
وأشهد عليهم أباهم آدم والملائكة.

ثم إنه تعالى تعهدهم في كل زمان بإرسال رسله، وإنزال الكتب يذكرهم
بالعهد الأول، ويجدد عليهم العهد والميثاق على أن يوحدوه ويعبدوه ولا يشركوا
به شيئاً، وأشار في خطاب آدم وحواء عند هبوطهما من الجنة إلى هذا المعنى في
قوله تعالى: ﴿قُلْنَا اهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعًا فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى...﴾^(١) الآيتين،
وفي سورة طه نحو هذا، فما وفى بنو آدم كلهم بهذا العهد المأخوذ عليهم؛ بل
نقضه أكثرهم وأشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً، فبعث الله الرسل تجدد ذلك
العهد الأول وتدعوا إلى تجديد الإقرار بالوحدانية.

فكان أول رسول بعث إلى أهل الأرض يدعوهم إلى التوحيد وينهاهم عن
الشرك نوح - عليه السلام - فإن الشرك قد فشا في الأرض في بني آدم قبل
نوح، فبعث الله نوحاً في قومه ألف سنة إلا خمسين عاماً يدعو إلى الله وإلى
عبادته وحده لا شريك له، كما ذكره سبحانه في سورة نوح عنه أنه قال
لقومه: ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ وَانْقُصُوا لِيهِ غَيْرَ غَيْرٍ وَأَطِيعُوا لِيٍّ﴾^(٢) وأخبر في موضع آخر عنه أنه قال
﴿اعْبُدُوا اللَّهَ / مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾^(٣) فما استجاب له إلا قليل منهم،
وأكثرهم أصروا على الشرك ﴿وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا
وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾^(٤) فلما أصروا على كفرهم أغرقهم الله بالطوفان
ونجى نوحاً ومن معه في الفلك ﴿وَمَا آمَنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ﴾^(٥).

ثم إن الله تعالى بعث خليله إبراهيم فدعا إلى توحيده وعبادته وحده
لا شريك له، وناظر على ذلك أحسن مناظرة، وأبطل شبه المشركين بالبراهين

(١) البقرة: ٣٨ - ٣٩.

(٢) نوح: ٣.

(٣) المؤمنون: ٢٣.

(٤) نوح: ٢٣.

(٥) هود: ٤٠.

الواضحة ، وكسر أصنام قومه حتى جعلهم جذاذاً^(١) فأرادوا تحريقه فنجاه الله من النار وجعلها عليه بردًا وسلامًا ووهب الله له إسماعيل وإسحاق ، فجعل عامة الأنبياء من ذرية إسحاق ؛ فإن إسرائيل هو يعقوب بن إسحاق ، وأنبياء بني إسرائيل كلهم من ذرية يعقوب ، كيوسف وموسى وداود وسليمان - عليهم السلام - وآخرهم المسيح ابن مريم - عليه السلام - وإنما دعاهم إلى التوحيد كما قال : ﴿ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ ﴾^(٢) .

ثم طبق الشرك الأرض بعد المسيح ؛ فإن قومه الذين ادعوا اتباعه والإيمان به أشركوا غاية الشرك ، فجعلوا المسيح هو الله أو ابن الله ، وجعلوا الله ثالث ثلاثة . وأما اليهود فإنهم - وإن تبرعوا من الشرك - فالشرك فيهم موجود ؛ فإن فيهم من عبد العجل في حياة موسى - عليه السلام - وقال فيه أنه الله ، وأن موسى نسي ربه وذهب يطلبه ، ولا شرك أعظم من هذا .

ومنهم طائفة قالوا : العزيز ابن الله ، وهذا من أعظم الشرك . وأكثرهم اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابًا من دون الله ، فأحلوا لهم الحرام وحرموا عليهم الحلال ، فأطاعوهم فكانت تلك عبادتهم إياهم ؛ لأن من أطاع مخلوقًا في معصية الخالق أو اعتقد جواز طاعته ووجوبها ؛ أقد أشرك بهذا الاعتبار ، حيث جعل التحريم والتحليل لغير الله .

وأما المجوس فشركهم ظاهر ؛ فإنهم يقولون بإلهين قديمين أحدهما : نور . والآخر : ظلمة ، فالنور خالق الخير ، والظلمة خالق الشر . وكانوا يعبدون النيران . وأما العرب والهند وغيرهم من الأمم فكانوا أظهر الناس شركًا يعبدون مع الله آلهة كثيرة ويزعمون أنها تقرب إليه زلفى .

فلما طبق الشرك أقطار الأرض ، واستطار شرؤه في الآفاق من المشرق إلى المغرب ، بعث الله محمدًا ﷺ بالحنيفية المحضة والتوحيد الخالص - دين

(١) أي : قِطْعًا وكِسْرًا ، واحدها : جذٌ - انظر « النهاية » (٢٥٠/١) .

(٢) المائدة : ١١٧ .

إبراهيم عليه السلام - وأمره أن يدعو الخلق كلهم إلى توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له ، فكان يدعو إلى ذلك سرًا ثلاث سنين ، فاستجاب له طائفة من الناس ، ثم أمر بإعلان الدعوة وإظهارها ، وقيل : ﴿ فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ ﴾ ^(١) فدعا إلى الله وإلى توحيدِهِ وعبادته وحده لا شريك له جهراً ، وأعلن الدعوة ، وذم الآلهة التي تعبد من دون الله ، وذم من عبدها وأخبر أنه من أهل النار ، فثار عليه المشركون ، واجتهدوا في إيصال الأذى إليه وإلى أتباعه ، وفي إطفاء نور الله الذي بعثه به ، وهو لا يزداد إلا إعلاناً بالدعوة وتصميماً / على إظهارها واشهارها والنداء بها في مجامع الناس .

وكان يخرج بنفسه في مواسم الحج إلى مَنْ يقدّم إلى مكة من قبائل العرب ، فيعرض نفسه عليهم ، ويدعوهم إلى التوحيد ، وهم لا يستجيبون له ، بل يردون عليه قوله ويُسِمِعُونَهُ ما يكره ، وربما نالوه بالأذى . وبقي عشر سنين على ذلك يقول : « من يمتعني حتى أؤدي رسالات ربي ؟ فإن قريشاً منعوني أن أُبلِّغَ رسالات ربي » .

وكان يشق أسواقهم في المواسم وهم مزدحمون بها ، كسوق ذي المجاز ، ينادي يقول : « يا أيها الناس قولوا : لا إله إلا الله تفلحوا » ووراءه أبو لهب يؤذيه ويرد عليه وينهى الناس عن اتباعه .

واجتمع المشركون مرة عند عمه أبي طالب يشكونه إليه ويقولون : شتم آلهتنا وسفه أحلامنا وسب آبائنا ، فَمَرُّهُ فَلْيَكُفَّ عن آلهتنا . فقال أبو طالب للنبي ﷺ : « أجب قومك فيما سألوا . فقال : أنا أدعوهم إلى خير من ذلك : أن يتكلموا بكلمة تدين لهم بها العرب ويملكوا بها العجم . فقال أبو جهل : نعطيكمها وعشر أمثالها . فقال : تقولون لا إله إلا الله . فنفروا عند ذلك وتفرقوا وهم يقولون : ﴿ أَجْعَلِ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ ﴾ ^(٢) وفي رواية أنه ﷺ قال لعمه : « يا عم ، لو وضعوا الشمس عن يميني والقمر عن

(١) الحجر : ٩٤ .

(٢) ص : ٥٠ .

يساري على أن أترك هذا الأمر حتى يظهره الله أو أهلك في طلبه ما تركته»^(١) .
وقال ﷺ : « لقد أخفت في الله وما يخاف أحد ، ولقد أوذيت في الله وما يؤذي أحد ، ولقد أتت علي ثلاثون - من يوم ليلة - وما لي طعام يأكله ذو كبد إلا شيء يواريه إبط بلال »^(٢) .

وفي رواية عنه ﷺ قال : « ما أؤدي أحد في الله ما أوذيت »^(٣) .
كان العدو يجهد له في نيل الأذى ، والصديق يلوم على هذا الاحتمال إذا كان كذا ، والحجة تقول :

حبذا هذا الشقاء في رضى
الحبيب والدعوة إلى توحيده حبذا
وقف الهوى بي حيث أنت فليس لي
متأخر عنه ولا متقدم
أجد الملامة في هواك لذينة
حبًا لذكرك فليلمني اللوم

ثم إن أبا طالب لما توفي وتوفيت بعده خديجة اشتد المشركون على رسول الله ﷺ حتى اضطروه أن خرج من مكة إلى الطائف ، فدعاهم إلى عبادة الله وحده لا شريك له ، فلم يجيبوه وقابلوه بغاية الأذى ، وأمروه بالخروج من أرضهم ، وأغروا به سفهاءهم ، فاصطفوا له صفين وجعلوا يرمونه بالحجارة حتى أدمؤه ، فخرج هو ومعه موله زيد بن حارثة ، فلم يُمكنه دخول مكة إلا بجوار ، وطلب من جماعة من رؤساء قريش أن يُجيزوه حتى يدخل مكة ، فلم يفعلوا حتى أجارة المطعم بن عدي ، فدخل في جواره ، وعاد إلى ما كان عليه من الدعاء إلى توحيد الله وعبادته .

(١) انظر « سيرة ابن هشام » (٢٥٧/١) .

(٢) أخرجه أحمد (١٢٠/٣ ، ١٨٦) ، والترمذي (٢٤٧٢) ، وابن ماجه (١٥١) من حديث أنس .

(٣) أخرجه ابن عدي في « الكامل » (١٥٥/٧) من حديث جابر ، وأبو نعيم في « الحلية » (٣٣٣/٦) من حديث أنس .

وكان يقف بالمواسم على القبائل فيقول لهم قبيلةً قبيلةً : « يا بني فلان إني رسول الله إليكم ، يأمركم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً » ولا يقبلون منه ، وأبو لهب خلفه يقول : لا تطيعوه . وكان ﷺ ينادي : « من يؤويني ؟ من [ق٧/أ] ينصروني / حتى أبلغ رسالات ربي وله الجنة ؟ »^(١) فلا يجيبه أحدٌ حتى بعث الله له الأنصارَ من المدينة فبايعوه .

هذا ، وهو صابر على الدعوة إلى الله عزَّ وجلَّ على هذا الوجه راضٍ بما يحصل له فيها من الأذى ، منشرح الصدر بذلك ، غير متضجرٍ منه ولا جزع . كان إذا اشتكى أحدٌ من أصحابه شيئاً يقول : « إني عبد الله وأنه لن يضيعني »^(٢) .

صرت لهم عبداً وما للعبد أن يعترضاً^(٣)
من مريض لا يرى إلا الطبيب الممرضاً؟

وفي « الصحيح »^(٤) عن عائشة قالت : « قلت ، يا رسول الله ، هل من يوم كان أشد من يوم أحد ؟ فقال : لقد لقيت من قومك ما لقيت وكان أشد ما لقيت منهم يوم العقبة ، إذ عرضت نفسي على ابن عبد ياليل بن عبد كلال ، فلم يجبني إلى ما أردت ، فانطلقت وأنا مهموم على وجهي ، فلم أستفق إلا وأنا بقرن الثعالب^(٥) فرفعت رأسي وإذا أنا بسحابة قد أظلتني ، فنظرت فإذا فيها جبريل فناداني فقال : إن الله قد سمع قول قومك ، وما ردوا عليك ، وقد بعث لك ملك الجبال فسلم عليّ ، ثم قال : إن الله قد سمع قول قومك لك وأنا ملك الجبال ، وقد بعثني إليك لتأمرني بأمرك وما شئت ، إن شئت أن أطبق عليهم

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات المسند (٤٩٢/٣) .

ووقع في مطبوع « مسند أحمد » : « أن هذا الحديث من رواية أحمد ، والصواب أنه من زيادات ابنه عبد الله . وانظر « المسند الجامع » (٤١٧/٥) .

(٢) هناك يياض قدر كلمة .

(٣) في « الأصل » : يتعرض وبعدها يياض قدر كلمة .

(٤) البخاري (٣٢٣١) ، ومسلم (١٧٩٥) .

(٥) قرن الثعالب : هو ميقات أهل نجد تلقاء مكة . « معجم البلدان » (٣٧٧/٤) .

الأخشين، فقال ﷺ: بل أرجو أن الله يخرج من أصلابهم من يعبده لا يشرك به شيئاً» .

ما مقصود النبي ﷺ إلا أن يعبد الله وحده لا شريك له، وما يبالي - إذا حصل ذلك - ما أصابه في الدعوة، إذا وُحِدَ مَعْبُودُهُ حصل مقصوده، إذا عُيِدَ محبوبه حصل مطلوبه، إذا ذكر ربه رضي قلبه، وأما جسمه فلا يبالي ما أصابه في سبيل الله ما يؤله، أو ما يلائمه .

إن كان سرّكم ما قد بليت به
فما لجرح إذا أرضاكم ألم
وحسب سلطان الهوى أنه
يألف فيه كل ما يؤلم

وكان كلما آذاه الأعداء إذا دعاهم إلى مولاهم رجع إلى موله، فتسلى بعلمه ونظره إليه وقربه منه، واشتغل بمناجاته، وذكره ودعائه وخدمته، فنسي كل ما أصابه من الألم من أجله، وقد أمره الله بذلك في القرآن في مواضع كثيرة نحو قوله تعالى: ﴿فَسَبِّحْهُ وَإِذَا بَارِ النَّجْمِ﴾^(١)، وقوله: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ﴾^(٢)، وقوله: ﴿لَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ * فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ * وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾^(٣) .

وكان ﷺ إذا حزبه أمر قام إلى الصلاة؛ لأن الصلاة صلة، وكان يقول: «جعلت قرّة عيني في الصلاة»^(٤) .

سروري من الدهر لقياكم ودار سلامي مغناكم
وأنتم منتهى أمني ما حيث وما طاب عيشي لولاكم

(٢) ق : ٣٩ .

(١) الطور : ٤٩ .

(٣) الحجر : ٩٧ - ٩٩ .

(٤) أخرجه أحمد (١٢٨/٣ ، ٨٥ ، ١٩٩) ، والنسائي (٦١/٧) من حديث أنس .

إذا [ازدادت] ^(١) في فؤادي الهموم أروح قلبي بذكراكم
وأستشق الرياح في أرضكم لعلني أحظى برؤياكم
فلا تنسوا العهد فيما مضى فلسنا مدى الدهر ننساكم

فلم يزل ﷺ يدعو إلى الله وإلى توحيده وعبادته وحده لا شريك له حتى [ق٧/ب] ظهر دين الله وعلا ذكره وتوحيده في / المشارق والمغارب ، وصارت كلمة الله هي العليا ، ودينه هو الظاهر ، وتوحيده هو الشائع ، وصار الدين كله لله ، والطاعة كلها له ، ودخل الناس في دين الله أفواجا . فجعل ذلك علامة على قرب أجله وأمر حينئذ بالتهيؤ للقاء الله والنقلة إلى دار البقاء .

وكان المعنى أن قد حصل المقصود من إرسالك ، وظهر توحيدي في أقطار الأرض وزال منها ظلام الشرك ، وحصلت عبادتي ، وحدي لا شريك لي ، وصار الدين كله لي ، فأنا أستدعيك إلى جوارِي لأجزيك أعظم الجزاء ﴿وَلَا خَيْرَ لَكَ مِنَ الْأُولَى * وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾ ^(٢) .

وفي صفته ﷺ في التوراة : « ولن أقبضه حتى أقيم به الملة العوجاء بأن يقولوا : لا إله إلا الله : وأفتح به أعينا عميا ، وآذانا صمًا ، وقلوبًا غلفا » .

وكان ﷺ إنما يقاتل على دخول الناس في التوحيد كما قال : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله ؛ فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام » ^(٣) .

وكان إذا بعث سرية للغزو يوصي أميرهم بأن يدعو عدوه عند لقائه للتوحيد ، وكذلك أمر معاذًا لما بعثه إلى اليمن أن يدعوهم إلى شهادة

(١) في «الأصل» ازداد . والمثبت أنسب للمعنى . وفي «نسخة» : ازدحمت .

(٢) الضحى : ٤ - ٥ .

(٣) أخرجه البخاري (٢٥) ، ومسلم (٢٢) من حديث ابن عمر .

وأخرجه البخاري (٢٩٤٦) ، ومسلم (٢٠) من حديث أبي هريرة .

وأخرجه البخاري (٣٩١) من حديث أنس .

وأخرجه مسلم (٥٣/١) من حديث جابر .

التوحيد^(١)، وكذلك أمر علي بن أبي طالب حين بعثه لقتال أهل خيبر .

وروي عنه ﷺ أنه كان إذا بعث بعثًا قال : « تألفوا الناس وتأنوا بهم ، فلا تغيروا عليهم حتى تدعوهم ، فما على الأرض من أهل بيت مدر ولا وبر إلا أن تأتوني بهم مسلمين أحب إلي من أن تأتوني بنسائهم وأولادهم وتقتلوا رجالهم »^(٢) .

قوله ﷺ : « وجعل رزقي تحت ظل رمحي » أشار إلى أن الله لم يبعثه بالسعي في طلب الدنيا ، ولا لجمعها واكتنازها ، ولا الاجتهاد بالسعي في أسبابها ، وإنما بعثه داعيًا إلى توحيده بالسيف ، ومن لازم ذلك أن يقتل أعداءه الممتنعين عن قبول التوحيد ، ويستبيح أموالهم ، ويسبي نساءهم وذريتهم ، فيكون رزقه مما أفاء الله من أموال أعدائه ، فإن المال إنما خلقه الله لبني آدم يستعينون به على طاعة الله وعبادته ، فمن استعان به على الكفر بالله والشرك به سلط الله عليه رسوله وأتباعه فانتزعوه منه وأعادوه إلى من هو أولى به من أهل عبادة الله وتوحيده وطاعته ، ولهذا يسمى الفيء فيئًا ؛ لرجوعه إلى من كان أحق به ولأجله خلق .

وكان في القرآن المنسوخ : « إنما أنزل المال لإقام الصلاة وإيتاء الزكاة » .

فأهل التوحيد والطاعة لله أحق بالمال من أهل الكفر به والشرك ، فلذلك سلط الله رسوله وأتباعه على من كفر به وأشرك ، فانتزعوا أموالهم ، وجعل رزق رسوله من هذا المال ؛ لأنه أحل الأموال كما قال : ﴿ فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا ﴾^(٣) وهذا مما خص الله به محمدًا ﷺ وأمته ؛ فإنه أحل لهم الغنائم .

وقد قيل : إن الذي خصت بحله هذه / الأمة هو الغنيمة المأخوذة بالقتال [ق١/٨] دون الفيء المأخوذ بغير قتال ، فإنه كان حلالًا مباحًا لمن قبلنا ، وهو الذي جعل

(١) انظر البخاري (١٣٩٥) ، ومسلم (١٩) .

(٢) أخرجه مسدد في « مسنده » كما في « المطالب العالية » (١/٢٠٣٥) من حديث عبد الرحمن بن

عائذ والحارث في « مسنده » كما في البغية (٦٣٩) من حديث شريح بن عبيد .

(٣) الأنفال : ٦٩ .

رزق رسوله منه ، وإنما كان أحل لغيره لوجوه : منها : أنه انتزع من لا يستحقه ؛ لأنه يستعين به على معصية الله والشرك به ، فإذا انتزعه من يستعين به على غيراطاعته وتوحيده والدعوة إلى عبادته ؛ كان ذلك أحب الأموال إلى الله تعالى وأطيب وجوه اكتسابها عنده .

ومنها : أنه ﷺ إنما يجاهد لتكون كلمة الله هي العليا [ودينه] ^(١) هو الظاهر لا لأجل الغنيمة ؛ فيحصل له الرزق تبعاً لعبادته وجهاده في الله ، فلا يكون فَرْغَ وقتاً من أوقاته لطلب الرزق محضاً ، وإنما عبد الله في جميع أوقاته وَوَحْدَهُ فيها وأخلص له ، فجعل الله له رزقه ميسراً له في ضمن ذلك ، من غير أن يقصده ولا يسعى فيه .

وجاء في حديث مرسل أنه ﷺ قال : « أنا رسول الرحمة ، أنا رسول الملحمة ، إن الله بعثني بالجهاد ولم يبعثني بالزرع » ^(٢) وخرج البغوي في « معجمه » حديثاً مرفوعاً : « إن الله بعثني بالهدى ودين الحق ولم يجعلني زراعاً ولا تاجراً ، ولا سخائباً بالأسواق ، وجعل رزقي في رمحي » وإنما ذكر الرمح ولم يذكر السيف لئلا يقال أنه ﷺ يرزق من مال الغنيمة ، إنما كان يرزق مما أفاء الله عليه من خير وفدك .

والفيء ما هرب أهله منه خوفاً وتركوه ، بخلاف الغنيمة ؛ فإنها مأخوذة بالقتال بالسيف ، وذكر الرمح أقرب إلى حصول الفيء ؛ لأن الرمح يراه العدو من بعيد فيهرب ، فيكون هرب العدو من ظل الرمح ، المأخوذ به هو مال الفيء ، ومنه كان رزق النبي ﷺ بخلاف مال الغنيمة ؛ فإنه يحصل من قتال السيف ، والله أعلم .

قال عمر بن عبد العزيز : إن الله تعالى بعث محمداً هادياً ولم يبعثه جانيئاً ، فكان ﷺ شغله بطاعة الله والدعوة إلى توحيده ، وما يحصل في خلال ذلك

(١) في « الأصل » : ودينه . وهو سبق قلم من الناسخ ، والصواب ما أثبتناه .

(٢) أخرجه ابن عدي في « الكامل » (٣/٣١٢) .

من الأموال من الفبيء والغنائم؁ فيحصل تبعًا لا قصدًا أصليًا؁ ولهذا ذم من ترك الجهاد واشتغل عنه باكتساب الأموال . وفي ذلك نزل قوله تعالى : ﴿ وَأَنْفَقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ﴾ ^(١) لما عزم الأنصار على ترك الجهاد والاشتغال بإصلاح أموالهم وأراضيهم .

وفي الحديث الذي خرجه أبو داود ^(٢) وغيره ^(٣) : « إذا تبايعتم بالعينة وتبعتم أذئاب البقر؁ وتركتم الجهاد؁ سلط الله عليكم ذلًا لا ينزعه الله من رقابكم حتى تراجعوا دينكم » ولهذا كره الصحابة - رضي الله عنهم - الدخول في أرض الخراج للزراعة ؛ فإنها تشغل عن الجهاد .

قال مكحول : إن المسلمين لما قدموا الشام ذكر لهم زرع الحولة فزرعوا؁ فبلغ ذلك عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فبعث إلى زرعهم وقد ابيضَّ وأدرك فحرقه بالنار؁ ثم كتب إليهم : إن الله جعل أرزاق هذه الأمة في أسنة رماحها؁ وتحت أزجتها ^(٤)؁ فإذا زرعوا كانوا كالناس . خرَّجه أسد بن موسى .

وروى أيضًا / بسند له عن عمر أنه كتب : من زرع زرعًا وتبع أذئاب البقر [ق/٨ب] ورضي بذلك وأقر به جعلت عليه الجزية .

وقيل لبعضهم : لو اتخذت مزرعة للعيال ؟ فقال : والله ما جئنا زارعين؁ ولكن جئنا لنقتل أهل الزرع ونأكل زرعهم .

فأكمل حالات المؤمن أن يكون اشتغاله بطاعة الله والجهاد في سبيله؁ والدعوة إلى طاعته؁ لا يطلب الدنيا؁ ويأخذ من مال الفيء ونحوه قدر الكفاية؁ كما كان النبي ﷺ يأخذ لأهله قوت سنة من مال الفيء ثم يقسم

(١) البقرة : ١٩٥ .

(٢) برقم (٣٤٦٢) .

(٣) وأخرجه أحمد (٢٨/٢؁ ٤٢؁ ٨٤) .

(٤) أزجتها : الزج : الحديدية التي تركب في أسفل الرمح . « اللسان » (٢٨٥/٢) .

بأقيه ، وربما رأى محتاجًا بعد ذلك فيقسم عليه قوت أهله فيبقى أهله بلا شيء .

وكذلك (من) ^(١) يشغل بالعلم ؛ لأنه أحد نوعي الجهاد ، فيكون اشتغاله بالعلم كالجهاد في سبيل الله والدعوة إليه ، فإن أخذ من مال الفياء أو الوقف أخذ منه قدر الكفاية يتقوى به على الاستعانة به على جهاده ، ولا ينبغي أن يأخذ أكثر من مقدار كفايته من ذلك .

وقد نص أحمد على أن مال بيت المال كالخراج لا يؤخذ منه أكثر من الكفاية ، فمال الوقف أضيق .

ومن اشتغل بطاعة الله تكفل الله برزقه ، كما في حديث زيد بن ثابت المرفوع : « من كانت الدنيا همه فرق الله عليه أمره وجعل فقره بين عينيه ، ولم يأت منه الدنيا إلا ما كتب له ، ومن كانت الآخرة نيته جمع الله له أمره ، وجعل غناه في قلبه ، وأتته الدنيا وهي راغمة » خرَّجه الإمام أحمد وابن ماجه ^(٢) .

وخرجه الترمذي ^(٣) من حديث أنس مرفوعًا : « إن الله يقول : يا ابن آدم ، تفرغ لعبادتي أملأ صدرك غنى ، وأسد فقرك ، وإلا تفعل ملأت يديك شغلًا ، ولم أسد فقرك » .

وخرَّج ابن ماجه ^(٤) من حديث ابن مسعود مرفوعًا : « من جعل الهموم همًا واحدًا : هم آخرته كفاه الله هم دنياه ، ومن تشعبت به الهموم في أحوال الدنيا لم يبال الله في أي أوديتها هلك » .

(١) تكررت بالأصل .

(٢) في «المسند» (١٨٣/٥) ، وابن ماجه (٤١٠٥) من حديث زيد بن ثابت .

(٣) برقم (٢٤٦٥ ، ٢٤٦٦) .

وأخرجه ابن ماجه (٤١٠٧) ، وأحمد (٣٥٨/٢) من حديث أبي هريرة .

(٤) برقم (٢٥٧ ، ٤١٠٦) .

وفي الآثار الإسرائيلية يقول الله : « يا دنيا ، اخدميني من خدميني ، وأتعبني من خدمك » .

قوله ﷺ : « وجعل الذلة والصغار على من خالف أمري » هذا يدل على أن العز والرفعة في الدنيا والآخرة بمتابعة أمر رسول الله ﷺ لامثال متابعة أمر الله ، كما قال تعالى : ﴿ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾ ^(١) وقال تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ ^(٢) وقال تعالى : ﴿ مَنْ كَانَ يَرْيِدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا ﴾ ^(٣) .

وفي بعض الآثار : يقول الله تعالى : « أنا العزيز فمن أراد العز فليطع العزيز » قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ﴾ ^(٤) فالذل والصغار يحصل بمخالفة أمر الله ورسوله . ومخالفة الرسول على قسمين :

أحدهما : مخالفة من لا يعتقد طاعة أمره كمخالفة الكفار ، وأهل الكتاب الذين لا يرون طاعة الرسول ، فهم تحت الذل والصغار ، ولهذا أمر الله بقتال أهل الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ، وضرب على اليهود الذلة والمسكنة ؛ لأن كفرهم بالرسول عنادًا .

والثاني : من يعتقد طاعته ثم يخالف أمره بالمعاصي وهذا نوعان :

أحدهما : من يخالف أمره بالمعاصي التي يعتقد أنها معصية / فله نصيب من [ق٩/١] الذلة والصغار ، قال الحسن : إنهم وإن (طقطقت) ^(٥) بهم البغال ، و (هملجت) ^(٦) بهم البراذين فإن ذل المعصية في رقابهم ، أبى الله إلا أن يذل

(١) النساء : ٨٠ .

(٢) المنافقون : ٨ .

(٣) فاطر : ١٠ .

(٤) الحجرات : ١٣ .

(٥) الطقطقة : صوت قوائم الخيل على الأرض الصلبة . « اللسان » (٢٢٥/١) .

(٦) الهملجة : فارسي معرب وهو حسن سير الدابة في سرعة . « اللسان » (٣٩٣/٢) .

من عصاه . كان الإمام أحمد يدعو : اللهم أعزنا بعز الطاعة ولا تذلنا بذل المعصية .
قال أبو العتاهية :

ألا إنما التقوى هي العز والكرم
وحبك للدنيا هو الذل والسقم
وليس على عبد تقي نقيصة
إذا حقق التقوى وإن حاك أو حجم

فأهل هذا النوع خالفوا الرسول من أجل داعي الشهوات .

النوع الثاني : من خالف أمره من أجل الشبهات وهم أهل الأهواء
والبدع ، فكلهم لهم نصيب من الذلة والصغار بحسب مخالفتهم لأوامره ، قال
تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ سَيِّئًا لَهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَذِلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ
الدُّنْيَا ... ﴾ الآية (١) .

وأهل الأهواء والبدع كلهم مفترون على الله ، وبدعتهم تتغلظ بحسب كثرة
افترائهم عليه ، وقد جعل الله من حرم ما أحله الله أو حلل ما حرمه الله مفترياً
عليه بالكذب ، ومن نسب إلى الله ما لا يجوز فنسبته إليه من تمثيل أو تعطيل ،
أو كذب بأقداره فقد افترى على الله الكذب .

قال الله تعالى : ﴿ فَلْيُخَذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ
يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (٢) قال سفيان : الفتنة أن يطبع الله على قلوبهم .

فهذا تغلظت عقوبة المبتدع على عقوبة العاصي ؛ لأن المبتدع مفترٍ على الله ،
مخالفٌ لأمر رسوله لأجل هواه .

فأما مخالفة بعض أوامر الرسول ﷺ خطأ من غير عمد ، مع الاجتهاد على
متابعته ، فهذا قد يقع [فيه] (٣) كثير من أعيان الأمة من علمائها وصلحائها ،

(١) الأعراف : ١٥٢ .

(٢) النور : ٦٣ .

(٣) ليست بالأصل ، وأثبتها لمراعاة السياق .

ولا إثم فيه ، بل صاحبه إذا اجتهد فله أجر على اجتهداده ، وخطؤه موضوع عنه ، ومع هذا فلم يمنع ذلك من علم أمر الرسول الذي خالفه هذا : أن يبين للأمة أن هذا مخالف لأمر الرسول ، نصيحة لله ولرسوله ولعامة المسلمين .

وهب أن هذا المخالف عظيم له قدر وجلالة ، وهو محبوب للمؤمنين ؛ إلا أن حق الرسول مقدم على حقه ، وهو أولى بالمؤمنين من أنفسهم .

فالواجب على كل من بلغه أمر الرسول وعرفه أن يبينه للأمة وينصح لهم ، ويأمرهم باتباع أمره وإن خالف ذلك رأي عظيم من الأمة ، فإن أمر الرسول ﷺ أحق أن يعظم ويقتدى به من رأي معظم ، قد خالف أمره في بعض الأشياء خطأ .

ومن هنا رد الصحابة ومن بعدهم من العلماء على كل من خالف سنة صحيحة ، وربما أغلظوا في الرد ، لا بغضا له ؛ بل هو محبوب عندهم ، معظم في نفوسهم ؛ لكن رسول الله ﷺ أحب إليهم ، وأمره فوق أمر كل مخلوق . فإذا تعارض أمر الرسول ﷺ وأمر غيره فأمر الرسول ﷺ أولى أن يقدم ويتبع ، ولا يمنع من ذلك تعظيم من خالف أمره وإن كان مغفورا له ؛ بل ذلك المخالف المغفور له لا يكره أن يخالف أمره إذا ظهر أمر الرسول ﷺ بخلافه ؛ بل يرضى بمخالفة أمره ومتابعة أمر رسول الله ﷺ إذا ظهر أمره بخلافه . كما أوصى

الشافعي - إذا صح الحديث في خلاف قوله / - أن يتبع الحديث ويترك قوله . [ق ٩/ب]
وكان يقول : ما ناظرت أحدا فأحببت أن يخطئ ، وما ناظرت أحدا فباليت أظهر الحق على لسانه أو على لساني .

لأن تناظرهم كان لظهور أمر الله ورسوله ، لا لظهور نفوسهم ولا الانتصار لها . وكذلك المشايخ والعارفون كانوا يوصون بقبول الحق من كل من قال الحق صغيرا أو كبيرا ، وينقادون لقوله .

قيل لحاتم الأصم : أنت رجل أعجمي لا تفصح ، وما ناظرت أحدا إلا قطعتة ، فبأي شيء تغلب خصمك ؟ قال : بثلاث : أفرح إذا أصاب خصمي ،

وأحزن إذا أخطأ، وأحفظ لساني عنه أن أقول ما يسوءه . فذكر ذلك للإمام أحمد، فقال : ما كان أعقله من رجل .

وقد روي عن الإمام أحمد أنه قيل له : إن عبد الوهاب الوراق ينكر كذا وكذا، فقال : ما نزال بخير ما دام فينا من ينكر هذا . ومن هذا الباب قول عمر لمن قال له اتق الله يا أمير المؤمنين ، فقال : « لا خير فيكم إذا لم تقولوها لنا ، ولا خير فينا إذا لم نقبلها منكم » .

وردت عليه امرأة مقالته ، فرجع إليها وقال : « امرأة أصابت ورجل أخطأ ، فلم يزل الناس بخير ما كان فيهم من يقول الحق ويبين أوامر الرسول ﷺ التي خالفها من خالفها وإن كان معذورا مجتهدا مغفورا له ، وهذا مما خص الله به هذه الأمة لحفظ دينها الذي بعث به رسوله ﷺ فإنها لا تجتمع على ضلالة بخلاف الأمم السابقة .

فهيئنا أمران :

أحدهما : أن من خالف أمر الرسول في شيء خطأ مع اجتهاده في طاعته ومتابعته وأوامره ؛ فإنه مغفور له لا تنقص درجته بذلك .

والثاني : أنه لا يمنع تعظيمه ومحبته من تبين مخالفة قوله لأمر الرسول ﷺ ونصيحة الأمة تبين أمر الرسول لهم ، ونفس ذلك الرجل المحبوب المعظم لو علم أن قوله مخالف لأمر الرسول ؛ فإنه لأحب من يبين ذلك للأمة ويرشدهم إلى أمر الرسول ، ويردهم في قوله في نفسه ، وهذه النكتة تخفى على كثير من الجهال بسبب غلوهم في التقليد .

وظنهم أن الرد على معظم من عالم وصالح تنقص به ، وليس كذلك ، وبسبب الغفلة عن ذلك تبدل دين أهل الكتاب ، فإنهم اتبعوا زلات علماءهم ، وأعرضوا عما جاء به أنبياءهم ، حتى تبدل دينهم ؛ واتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله . فأحلوا لهم الحرام وحرموا عليهم الحلال فأطاعوهم ، فكانت تلك عبادتهم إياهم . فكان كلما كان فيهم رئيس كبير

معظم مطاع عند الملوك قبل منه كل ما قال ، ويحمل الناس الملوك على قوله .
وليس فيهم من يرد قوله ، ولا يبين مخالفته للدين .

وهذه الأمة عصمها الله عن الاجتماع على ضلالة ، فلا بد أن يكون فيهم
من يبين أمر الله ورسوله ، ولو اجتهدت الملوك على جمع الأمة على خلافه لم
يتم لهم أمرهم . كما جرى مع المأمون والمعتصم والواثق ، حيث اجتهدوا على
إظهار القول بخلق القرآن ، وقتلوا الناس وضربوهم وحبسوهم على ذلك ،
وأجابهم العلماء ثقية وخوفاً ، فأقام الله إمام المسلمين في وقتهم : أحمد بن
حنبل ، / فرد باطلهم حتى اضمحل أمرهم ، وصار الحق هو الظاهر في جميع [ق ١٠/١]
بلاد الإسلام والسنة ، ولم يكن الإمام أحمد يحايي أحداً في مخالفة أمر
الرسول وإن دق . ولو عظم مخالفه في نفوس الخلق . فقد تكلم في بعض أعيان
مشايخ العلم والدين لمسألة أخطأها ، فحمل أمره لما مات لم يصل عليه إلا نحو
أربعة أنفس ، وكان كلما تكلم في أحد سقط ؛ لأن كلامه تعظيم لأمر الله
ورسوله لا لهوى نفسه .

ولقد كان بشر الحافي يقول لمن سألته عن مرضه : أحمد الله إليكم ، بي كذا
وكذا . فنقل ذلك للإمام أحمد ، وقالوا : هو يبدأ بالحمد قبل أن يصف مرضه ،
فقال أحمد : سلوه عن أخذ هذا ؟ يعني إن كان هذا لم ينقل عن السلف
فلا يقبل منه ، فقال بشر : عندي فيه أثر ، ثم روى بإسناده عن بعض السلف
قال : « من بدأ بالحمد قبل الشكوى لم تكتب عليه الشكوى » فبلغ ذلك الإمام
أحمد فقبل قوله .

وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال : « كل عمل ليس عليه أمرنا فهو رد »^(١)
فأمر الله رسوله بالرد على من خالف أمر الله ورسوله لا يتلقى إلا عمن عرف ما
جاء به الرسول وخبره خبرة تامة . قال بعض الأئمة : لا يؤخذ العلم إلا عمن
عرف بالطلب .

(١) أخرجه البخاري (٢٦٩٧) ، ومسلم (١٧١٨) من حديث عائشة .

وأمر الرسول ﷺ نوعان : أمر ظاهر يعمل بالجوارح ، كالصلاة والصيام والحج والجهاد ونحو ذلك ، وأمر باطن يقوم به القلب ، كالإيمان بالله ومعرفته ، ومحبته وخشيته ، وإجلاله وتعظيمه ، والرضا بقضائه والصبر على بلائه ، فهذا كله لا يؤخذ إلا ممن عرف الكتاب والسنة ، ومن لم يقرأ القرآن ويكتب الحديث لا نفتدي به في علمنا ، فمن تكلم على شيء من هذا مع جهله بما جاء به الرسول فهو داخل فيمن يفترى على الله الكذب ، وفيمن يقول على الله ما لا يعلم ، فإن كان مع ذلك لا يقبل الحق ممن ينكر عليه باطله لمعرفته ما جاء به الرسول ﷺ بل ينتقص به وقال : أنا وارث حال الرسول ، والعلماء وارثون علمه ، فقد جمع هذا بين افتراء الكذب على الله ، والتكذيب بالحق لما جاءه ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ وَكَذَّبَ بِالصِّدْقِ إِذْ جَاءَهُ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَافِرِينَ﴾^(١) فإن هذا متكبر على الحق والانقياد له ، منقاد لهواه وجهله ، ضال مضل ، وإنما يرث حال الرسول من علم حاله ثم اتبعه ، فأما من لا علم له بحاله ، فمن أين يكون وارثه ؟!

ومثل هذا لم يكن ظهر في زمن السلف الصالح حتى يجاهدوا فيه حق الجهاد ، وإنما ظهر هذا في زمن قل فيه العلم وكثر فيه الجهل ، ومع هذا فلا بد أن يقيم الله من يبين للأمة ضلاله ، وله نصيب من الذل والصغار بحسب مخالفته لأمر الرسول ﷺ .

يا لله ! العجب لو ادعى رجل معرفة صناعة من صنائع الدنيا - ولم يعرفه الناس بها ، ولا شاهدوا عنده آلاتها - لكذبه في دعواه ولم يأمنوه على أموالهم ، ولم يكتنوه من تلك الصناعة ، فكيف بمن يدعي معرفة أمر الرسول ﷺ ، وما شوهده قط يكتب علم الرسول ، ولا يجالس أهله ولا يدارسه ؟! فلله [ق/١٠ب] العجب ، كيف يقبل أهل العقول دعواه / ويحكمونه في أديانهم يفسدها بدعواه الكاذبة .

إن كنت تنوح يا حمام البان
للبين فأين شاهد الأحزان
أجفانك للدموع أم أجفاني
لا يقبل مدع بلا برهان

ومن أعظم ما حصل به الذل من مخالفة أمر الرسول ﷺ ترك ما كان عليه من مجاهدة أعداء الله ؛ فمن سلك سبيل الرسول ﷺ في الجهاد عز ، ومن ترك الجهاد مع قدرته عليه ذل . وقد سبق حديث : « إذا تبايعتم بالعينة وتبعتم أذناب البقر وتركتم الجهاد في سبيل الله سلط الله عليكم ذلاً لا ينزعه من رقابكم حتى ترجعوا إلى دينكم »^(١) ورأى النبي ﷺ سكة الحارث فقال : « ما دَخَلْتُ دار قوم إلا دخلها الذل » فمن ترك ما كان عليه النبي ﷺ من الجهاد مع قدرته واشتغل عنه بتحصيل الدنيا من وجوها المباحة حصل له من الذل ، فكيف إذا اشتغل عن الجهاد بجمع الدنيا من وجوها المحرمة ؟!

قوله ﷺ : « ومن تشبه بقوم فهو منهم » هذا يدل على أمرين :

أحدهما : النهي عن التشبه بأهل الشر مثل أهل الكفر والفسوق والعصيان ، وقد وبخ الله من تشبه بهم في شيء من قبائحهم فقال تعالى : ﴿ فَاسْتَمْتَعُوا بِخَلْقِهِمْ فَاسْتَمْتَعْتُمْ بِخَلْقِكُمْ كَمَا اسْتَمْتَعَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ بِخَلْقِهِمْ وَخُضِنُمْ كَالَّذِي خَاضُوا ﴾^(٢) .

وقد نهى النبي ﷺ عن التشبه بالمشركون وأهل الكتاب ، فنهى عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها ، وعلل بأنه « حينئذ يسجد لها الكفار » فيصير السجود في ذلك الوقت تشبهاً بهم في الصورة الظاهرة ، وقال ﷺ : « إن اليهود والنصارى لا يصبغون ؛ فخالفوهم »^(٣) وفي رواية عنه ﷺ : « غيروا

(١) تقدم تخريجه .

(٢) التوبة : ٦٩ وذكر في الأصل : ﴿ فَاسْتَمْتَعُوا بِخَلْقِهِمْ ﴾ فقط وأتينا بقية الآية وفيها موضع الشاهد .

(٣) البخاري (٥٨٩٩) ، ومسلم (٢١٠٣) من حديث أبي هريرة .

الشيب، ولا تشبهوا باليهود»^(١) وقال ﷺ: «خالفوا المشركين، وأحفوا الشوارب»^(٢) وفي رواية: وأرخوا اللحى، خالفوا المجوس»^(٣) وقد أمر ﷺ بالصلاة في النعال مخالفة لأهل الكتاب. وعنه ﷺ أنه قال: «ليس منا من تشبه بغيرنا، لا تشبهوا باليهود والنصارى؛ فإن تسليم اليهود الإشارة بالكف» أخرجه الترمذي^(٤)، ونهى ﷺ عن التشبه بهم في أعيادهم، وقال عبد الله بن عمر: «من أقام بأرض المشركين يصنع نيروزهم ومهرجانهم، وتشبه بهم حتى يموت حشر يوم القيامة معهم» وقال الإمام أحمد: أكره حلق القفا، هو من فعل المجوس، ومن تشبه بقوم فهو منهم.

فالتشبه بالمشركون والمغضوب عليهم والضالين منهى عنه، ولا بد من وقوعه في هذه الأمة كما أخبر به الصادق المصدوق ﷺ حيث قال: «لتبعن سنن من كان قبلكم شبراً بشبر، وذراعاً بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه قالوا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال: فمن»^(٥).

قال ابن عيينة: كان يقال: من فسد من علمائنا ففيه شبه من اليهود، ومن فسد من عبادنا ففيه شبه من النصارى.

ووجه هذا أن الله ذم علماء اليهود بأكل السحت، وأكل الأموال بالباطل والصد عن سبيل الله، وبقتل النبيين بغير الحق، وبقتل الذين يأمرون بالقسط [١١/١] من الناس، وبالتكبر عن الحق وتركه عمداً خوفاً من زوال المأكول / والرياسات، وبالحسد وبقسوة القلب، وبكتمان الحق، وتلبيس الحق بالباطل، وكل هذه

(١) أخرجه أحمد (١٦٥/١)، والنسائي (١٣٧/٨) من حديث الزبير بن العوام.

وأخرجه النسائي (١٣٧/٨) من حديث ابن عمر.

وأخرجه الترمذي (١٧٥٢) من حديث أبي هريرة.

(٢) أخرجه البخاري (٥٨٩٢)، ومسلم (٢٥٩) من حديث ابن عمر.

(٣) أخرجه مسلم (٢٦٠)، وأحمد (٣٦٥/٢، ٣٦٦).

(٤) برقم (٢٦٩٥).

(٥) أخرجه أحمد (٤٥٠/٢، ٥٢٧)، وابن ماجه (٣٩٩٤) من حديث أبي هريرة.

الخصال توجد في علماء السوء من أهل البدع ونحوهم . ولهذا شبهت الرافضة اليهود في نحو من سبعين خصلة .

وأما النصارى فذمهم الله بالجهل والضلال ، وبالغلو في الدين بغير الحق ، ورفع المخلوق في درجة لا يستحقها ، حتى تدعى فيه الألهمية . وإتباع الكبراء في التحليل والتحريم . وكل هذا يوجد في جهال المنتسبين إلى العبادة من هذه الأمة .

فمنهم من تعبد بالجهل بغير علم ؛ بل يذم العلم وأهله ، ومنهم من يغلو في بعض الشيوخ فيدعي فيه الحلول ، ومنهم يدعي الحلول المطلق والاتحاد ، ومنهم من يغلو فيمن يعتقد من الشيوخ كما تغلو النصارى في رهبانهم وتعتقد أن لهم أن يغلو في الدين ما شاءوا ، وأن من رضي عنه غفر له ، ولا ييالي بما عمِلَ من عمَلٍ ، وأن محبتهم لا يضر معها ذنب .

وقد كان الشيوخ العارفون ينهون عن صحبة الأشرار ، وأن ينقطع إلى الله بصحبة الأخيار ، فمن صحب الأخيار بمجرد التعظيم لهم والغلو فيهم زائد عن الحد وأعلق قلبه بهم ؛ فقد انقطع عن الله بهم ، وإنما المراد من صحبة الأخيار أن يوصلوا من صحبتهم إلى الله ويسلكوا طريقه ويعلموه دينه .

وقد كان النبي ﷺ يحث أهله وأصحابه على التمسك بالطاعة ويقول : « اشتروا أنفسكم من الله لا أعني عنكم من الله شيئاً »^(١) وقال [لأهله] : « إن أوليائي منكم المتقون يوم القيامة ، لا يأتي الناس بالأعمال وتأتون بالدنيا تحملونها على رقابكم فتقولون : يا محمد ؟ فأقول : قد بلغت »^(٢) ولما سأله ربيعة الأسلمي مرافقته في الجنة قال له : « أعني على نفسك بكثرة السجود »^(٣) .

فإنما يراد من صحبة الأخيار صلاح الأعمال والأحوال والاقتداء بهم في

(١) أخرجه البخاري (٢٧٥٣) ، ومسلم (٢٠٦) .

(٢) البخاري في « الأدب المفرد » (ص ٣١) .

(٣) أخرجه أحمد (٥٩/٤) .

ذلك ، والانتقال من الغفلة إلى اليقظة ، ومن البطالة إلى العمل ، ومن التخليط إلى التكبسب [ومن] ^(١) القول والفعل إلى الورع ، ومعرفة عيوب النفس وآفاتنا واحتقارها ، فأما من صحبتهم وافتخر بصحبتهم وادعى بذلك الدعاوى العريضة وهو مصر على غفلته وكسله وبطالته ، فهو منقطع عن الله من حيث ظن الوصول إليه ، كذلك المبالغة في تعظيم الشيوخ وتنزيلهم منزلة الأنبياء هو مما نهى عنه .

وقد كان عمر وغيره من الصحابة والتابعين - رضي الله عنهم - يكرهون أن يطلب منهم الدعاء ويقولون : « أنبياء نحن ؟ ! » فدل على أن هذه المنزلة لا تنبغي إلا للأنبياء - عليهم السلام - وكذلك التبرك بالآثار ولما كان يفعله الصحابة مع النبي ﷺ ولم يكونوا يفعلونه مع بعضهم بعضاً ، ولا يفعله التابعون مع الصحابة مع علو قدرهم .

فدل على أن هذا لا يفعله يترقى إلى نوع من الشرك ، كل هذا إنما جاء من التشبه بأهل الكتاب والمشركين الذي نُهيَّت عنه هذه الأمة إلا مع النبي ﷺ مثل التبرك بوضوئه ^(٢) وفضلاته ﷺ وشعره وشرب فضل شرابه وطعامه .

[ق ١١/ب] وفي الجملة هذه الأشياء فتنة للمعظم والمعظم لما يخشى عليه من الغلو / المدخل في البدعة . وربما يترقى إلى نوع من الشرك كل هذا إنما جاء من التشبه بأهل الكتاب والمشركين الذي نهيت هذه الأمة عنه .

وفي الحديث الذي في « السنن » : « إن من إجلال الله إكرام ذي الشيعة ، والسلطان المقسط ، وحامل القرآن غير الغالي فيه والجافي عنه » ^(٣) فالغلو من صفات النصارى ، والجفاء من صفات اليهود ، والقسط هو المأمور به .

(١) ليست بالأصل ، وأثبتها لمناسبة السياق .

(٢) في « الأصل » : بوطه ، والمثبت أنسب للسياق .

(٣) أخرجه أبو داود (٤٨٤٣) .

وقد كان السلف الصالح ي نهون عن تعظيمهم غاية النهي كمالك والثوري وأحمد . وكان أحمد يقول : من أنا حتى تجيئون إلي ؟ اذهبوا اكتبوا الحديث ، وكان يقول : إذا سئل عن شيء ، يقول : سلوا العلماء . وإذا سئل عن شيء من الورع يقول : أنا لا يحل لي أن أتكلم في الورع ، لو كان بشر حيًا تكلم في هذا .

وسئل مرة عن الإخلاص ، فقال : اذهبوا إلى الزهاد ، وأي شيء نحن حتى تجيء إلينا ؟ وجاء إليه رجل فمسح يده على ثيابه ومسح بهما وجهه ، فغضب الإمام أحمد ، وأنكر ذلك أشد الإنكار ، وقال : عمن أخذتم هذا الأمر ؟!

الثاني : التشبه بأهل الخير والتقوى والإيمان والطاعة ، فهذا حسن مندوب إليه ، ولهذا يشرع الاقتداء بالنبي ﷺ في أقواله وأفعاله وحركاته وسكناته وآدابه وأخلاقه . وذلك مقتضى المحبة الصحيحة ، فإن المرء مع من أحب ، ولا بد من مشاركته في أصل عمله وإن قصر عن درجته .

قال الحسن : لا تغتر بقولك : المرء مع من أحب ، إنه من أحب قومًا اتبع آثارهم ، ولن تلحق بالأبرار حتى تتبع آثارهم ، وتأخذ بهديهم ، وتقندي بستمهم ، وتصبح وتمسي وأنت على منهاجهم ، حريصًا أن تكون منهم ، وتسلك سبيلهم ، وتأخذ طريقهم ، وإن كنت مقصرًا في العمل ؛ فإن ملاك الأمر أن تكون على استقامة ، أما رأيت اليهود والنصارى وأهل الأهواء المردية يحبون أنبياءهم ليسوا معهم ؛ لأنهم خالفوهم في القول والعمل ، وسلكوا غير طريقتهم فصار مأواهم النار ؟ نعوذ بالله من النار .

كان يونس بن عبيد ينشد :

فإنك من يعجبك لائق مثله

إذا أنت لم تصنع كما كان يصنع

وجاء في الحديث : « ابكوا ؛ فإن لم تبكوا فتباكوا »^(١).

فمن أحب أهل الخير وتشبه بهم جهده ؛ فإنه يلحق بهم كما في الحديث المشهور : « من حفظ أربعين حديثًا حشر يوم القيامة في زمرة العلماء »^(٢) ومن أحب أهل الطاعة والذكر - على وجه السنة - وجالسهم فإنه يغفر له معهم وإن لم يكن منهم « فإنهم هم القوم لا يشقى بهم جليسهم ».

فأما التشبه بأهل الخير في الظاهر ، والباطن لا يشبههم فهو بعيد منهم ، وإنما القصد بالتشبه أن يقال عن المتشبه بهم أنه منهم وليس منهم ، فهذه خصال النفاق ، كما قال بعض السلف : استعيذوا بالله من خشوع النفاق أن يرى الجسد خاشعًا ، والقلب ليس بخاشع .

كان السلف يجتهدون في أعمال الخير ويعدون أنفسهم من المقصرين المفرطين المذنبين ، ونحن مع إساءتنا نعد أنفسنا من المحسنين !

[ق ١/١٢] كان مالك بن دينار يقول : إذا ذكر الصالحون / : « أف لي وتف » وقال أيوب : « إذا ذكر الصالحون كنت عنهم بمعزل ».

وقال يونس بن عبيد : « أعد مائة خصلة من خصال الخير ليس فيَّ منها واحدة ».

وقال محمد بن واسع : « لو أن للذنوب رائحة لم يستطع أحد أن يجلس إليَّ ».

يا من إذا تشبه بالصالحين فهو عنهم متباعد ، وإذا تشبه بالمذنبين فحاله وحالهم واحد ، يا من يسمع ما تلتين به الجوامد وطرفه جامد ، وقلبه أقسى من الجلامد ، يا من يبرد قلبه عن التقوى ، كيف ينفع الضرب في حديد بارد ؟

(١) أخرجه ابن ماجه (٤١٩٦) من حديث سعد بن أبي وقاص .

(٢) أخرجه ابن عدي في « الكامل » (١٥٠/٥) ، (٢٢٢/٦) ، (٦٦/٧) من حديث أبي هريرة .

يا نفس أنى تؤفكينا حتى متى لا ترعوينا
حتى متى لا تعقلينا وتبصرين وتسمعينا
يا نفس إن لم تصلحي فتشبهى بالصالحينا
آخره ولله الحمد، والمنة، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم
تسليمًا كثيرًا.

* * *

ذم
قسوة القلب



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال الإمام العلامة الحافظ زين الدين ابن الشيخ أبو العباس أحمد بن رجب -
فسح الله في مدته ونفع به :

الْحَمْدُ لِلَّهِ

رسالة في ذم قسوة القلب وذكر أسبابها وما تقول به .

أَمَّا ذُمُّ الْقِسْوَةِ ، فقال تعالى : ﴿ ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ
أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً ﴾^(١) .

ثم يبين وجه كونها أشد قسوة ، بقوله : ﴿ وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ
الْأَنْهَارُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشَّقُّ فَيَخْرُجُ مِنْهُ الْمَاءُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ
اللَّهِ ﴾^(٢) .

وقال تعالى : ﴿ أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ
الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلَ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ
قُلُوبُهُمْ ﴾^(٣) .

وقال تعالى : ﴿ قَوْلٌ لِلْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ مَنْ ذَكَرَ اللَّهَ أُولَئِكَ فِي ضَلَالٍ
مُبِينٍ ﴾^(٤) فوصف أهل الكتاب بالقسوة ، ونهانا عن التشبه بهم .

قال بعض السلف : لا يكون أشد قسوة من صاحب الكتاب إذا قسا .
وفي « الترمذي »^(٤) ، من حديث ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ :
« لَا تَكْثُرُوا الْكَلَامَ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ ، فَإِنَّ كَثْرَةَ الْكَلَامِ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ قِسْوَةٌ لِلْقَلْبِ ،
وَإِنَّ أْبَعْدَ النَّاسِ مِنَ اللَّهِ الْقَلْبُ الْقَاسِي »^(٤) .

(٢) الحديد : ١٦ .

(١) البقرة : ٧٤ .

(٣) الزمر : ٢٢ .

(٤) برقم (٢٤١١) من طريق إبراهيم بن عبد الله بن حاطب عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ...
فذكره .

وفي « مسند البزار »^(١) ، عن أنس ، عن النبي ﷺ قال : « أربعة من الشقاء : جُمود العين ، وقساوة القلب ، وطولُ الأمل ، والحرص على الدنيا » .

وذكره ابنُ الجوزي في « الموضوعات »^(٢) ، من طريق أبي داود النخعي الكذاب ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس .

وقال مالك بن دينار : ما ضرب عبد بعقوبة أعظم من قسوة القلب . ذكره عبدُ الله بن أحمد في « الزهد »^(٣) .

وقال حُذيفة المرعشي : ما أصيب أحدٌ بمصيبة أعظم من قساوة قلبه . رواه أبو نُعيم^(٤) .

= قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث إبراهيم بن عبد الله بن حاطب . وفي « تحفة الأشراف » (٤٤٥/٥) : غريب .

ونقل ابن كثير في « تفسيره » قول الترمذي (غريب) .

قال الذهبي في « ميزان الاعتدال » (١٦١/١) في ترجمة إبراهيم بن عبد الله بن حاطب : ومن غرائب حديثه عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر مرفوعاً ثم ذكر هذا الحديث ، ثم قال : قال الترمذي : حسن غريب .

(١) أخرجه البزار كما في « كشف الأستار » (٣٢٣٠) من طريق هانئ بن المتوكل ثنا عبد الله بن سليمان وأبان عن أنس به . وقال البزار : عبد الله بن سليمان حدث بأحاديث ، لم يتابع عليه ، وقال الهيثمي في « المجمع » (٢٢٦/١٠) رواه البزار وفيه هانئ بن المتوكل وهو ضعيف . وقال الذهبي في « الميزان » (٢٩١/٤) : هذا حديث منكر .

ورواه ابن عدي في « الكامل » (٢٤٨/٣) من طريق سليمان بن عمرو بن وهب عن إسحاق ابن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس .

وقال ابن عدي على هذا الحديث وغيره : وهذان الحديثان وضعهما سليمان بن عمرو على إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة .

وأخرجه أبو نعيم في « الحلية » (١٧٥/٦) من طريق حجاج بن منهال عن صالح المري عن يزيد الرقاشي عن أنس به .

وقال : تفرد برفعه متصلاً عن صالح حجاج .

(٢) « الموضوعات » (١٢٥/٣) . (٣) « الزهد » (٣٢٠) .

(٤) في « الحلية » (٢٦٩/٨) .

منها : كثرة الكلام بغير ذكر الله ؛ كما في حديث ابن عمر السابق .

ومنها : نقض العهد مع الله تعالى - قال تعالى : ﴿ فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً ﴾ ^(١) .

قال ابن عقال يوماً في وعظه : يا من يجد من قلبه قسوة ، احذر أن تكون نقضت عهداً ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ : ﴿ فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ ﴾ الآية ^(١) .

ومنها : كثرة الضحك ؛ ففي الترمذي ^(٢) ، عن الحسن ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « لَا تُكثِرُوا الضَّحْكَ ، فَإِنَّ كَثْرَةَ الضَّحْكَ تُمِيتُ الْقَلْبَ » وقال : رُوي عن الحسن قوله .

وخرَّج ابن ماجه ^(٣) ، من طريق أبي رجاء الجزري ، عن برد بن سنان ، عن مكحول ، عن واثلة بن الأسقع ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « كَثْرَةُ الضَّحْكَ تُمِيتُ الْقَلْبَ » .

(١) المائدة : ١٣ .

(٢) أخرجه الترمذي برقم [٢٣٠٥] ، وأحمد في « مسنده » (٣١٠/٢) ، وأبو يعلى في « مسنده » برقم [٦٢٤٠] ، والطبراني في « الأوسط » برقم [٧٠٥٤] ، والبيهقي في « الشعب » برقم [٩٥٤٣] ، [١١٢٨] ، وأبو نعيم في « الحلية » (٢٩٥/٦) كلهم من طريق جعفر بن سليمان عن أبي طارق عن الحسن به مطولاً .

قال أبو عيسى : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث جعفر بن سلمان ، والحسن لم يسمع من أبي هريرة شيئاً ، هكذا زُري عن أيوب ويونس بن عبيد وعلي بن زيد ، قالوا : لم يسمع الحسن من أبي هريرة ، وروى أبو عبيدة الناجي عن الحسن هذا الحديث قوله ، ولم يذكر فيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

وقال أبو نعيم في « الحلية » (٢٩٥/٦) : غريب من حديث الحسن ، تفرد به جعفر عن أبي طارق .

وقال العجلوني في « كشف الخفا » (٤٤/١) : رواه أحمد والترمذي بسند ضعيف .

(٣) برقم (٤٢١٧) من طريق مكحول عن واثلة به مطولاً .

وذكر الدارقطني في « العلل » (٧/٢٦٣-٢٦٥) برقم [١٣٣٩] الاختلاف في هذا الحديث ، ثم قال : والحديث غير ثابت .

ومن طريق إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ (١).

ومنها: كثرة الأكل، ولا سيما إن كان من الشبهات أو الحرام؛ قال بشر ابن الحارث: خصلتان تُقسِيان القلب، كثرة الكلام وكثرة الأكل. ذكره أبو نُعيم (٢).

وذكر المروزي في كتاب الورع، قال: قلت لأبي عبد الله - يعني أحمد بن حنبل - : يجد الرجل من قلبه رقة وهو شبع؟ قال: ما أرى.

ومنها: كثرة الذنوب؛ قال تعالى: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِم مَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ (٣).

وفي «المسند»، والترمذي، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا أَذْنَبَ كَانَتْ نَكْةٌ سَوْدَاءَ فِي قَلْبِهِ، فَإِنْ تَابَ وَنَزَعَ وَاسْتَغْفَرَ صُقِلَ قَلْبُهُ، وَإِنْ زَادَ زَادَتْ حَتَّى يَلْعُو قَلْبُهُ؛ فَذَلِكَ الرَانُ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِم مَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾» (٣) وقال الترمذي: صحيح (٤).

[ق ١/٢] قال بعضُ السلف /: البدن إذا عري رقاً، وكذلك القلب إذا قلت خطاياهُ أسرعَ دمعتهُ.

(١) أخرجه ابن ماجه (٤١٩٣).

(٢) «الخليه» (٣٥٠/٨).

(٣) المطففين: ١٤.

(٤) رواه أحمد (٢٩٧/٢)، والترمذي برقم [٣٣٣٤]، والنسائي في «الكبرى» (١١٠/٦)، وابن ماجه برقم [٤٢٤٤]، والطبري في «تفسيره» (١١٢/١)، (٩٨/٣٠)، الحاكم (٥٦٢/٢)، والبيهقي في «السنن الكبير» (١٨٨/١٠)، وفي «الشعب» برقم [٧٢٠٣] من طرق عن ابن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن أبي صالح عن أبي هريرة... فذكره.

قال الترمذي: حسن صحيح.

وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

وفي هذا المعنى يقول ابن المبارك - رحمه الله - :

رَأَيْتُ الذُّنُوبَ تُمِيتُ الْقُلُوبَ وَيُورِثُكَ الذُّلَّ إِدْمَانُهَا
وَتَرَكْتُ الذُّنُوبَ حَيَاةَ الْقُلُوبِ وَخَيْرٌ لِنَفْسِكَ عَصْيَانُهَا

وَأَمَّا مَزِيلَاتُ الْقِسْوَةِ ، فَمُتَعَدَّةٌ أَيْضًا :

فمنها : كثرة ذكر الله الذي يتواطأ عليه القلب واللسان ؛ قال المعلّى بن زياد : إِنَّ رَجُلًا قَالَ لِلْحَسَنِ : يَا أَبَا سَعِيدَ ، أَشْكُو إِلَيْكَ قِسْوَةَ قَلْبِي ، قَالَ : أَدْنَاهُ مِنَ الذِّكْرِ .

وقال وهب بن الورد : نظرنا في هذا الحديث ، فلم نجد شيئاً أرق لهذه القلوب ولا أشد استجلاباً للحق من قراءة القرآن لمن تدبره .

وقال يحيى بن مُعَاذٍ ، وإبراهيم الخواص : دواء القلب خمسة أشياء : قراءة القرآن بالتفكير ، وخلاء البطن ، وقيام الليل ، والتضرع عند السحر ، ومجالسة الصالحين .

والأصل في إزالة قسوة القلوب بالذكر قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ ﴾ ^(١) .

وقوله تعالى : ﴿ اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِي نَفْسَعِرُ مِنْهُ جُلُودَ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ ^(٢) ، وقال تعالى : ﴿ أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ ﴾ ^(٣) .

(١) الرعد : ٢٨ .

(٢) الزمر : ٢٣ .

(٣) الحديد : ١٦ .

وفي حديث عبد العزيز بن أبي رواد مُرسلاً ، عن النبي ﷺ : « إِنَّ هَذِهِ الْقُلُوبَ لَتَصْدَأُ كَمَا يَصْدَأُ الْحَدِيدُ . قِيلَ : فَمَا جَلَاؤُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : تِلَاوَةُ كِتَابِ اللَّهِ وَكَثْرَةُ ذِكْرِهِ »^(١) .

ومنها : الإحسانُ إلى اليتامى والمساكين ؛ روى ابن أبي الدنيا : ثنا علي بن الجعد ، حدثني حمّاد بن سلمة ، عن أبي عمران الجوني ، عن أبي هريرة : « أَنَّ [ق٢/ب] رجلاً شكّا إلى رسول الله ﷺ قسوة قلبه ، فقال : إِنَّ أَحَبَّيْتُ / أَنْ يَلِينُ قَلْبُكَ فامسح رأس اليتيم وأطعم المساكين » . إسناده جيد^(٢) .

وكذا رواه ابن مهدي عن حمّاد بن سلمة ، ورواه جعفر بن مُسافر : ثنا مُؤمِّل ، نا حماد ، عن أبي عمران ، عن عبد الله بن الصامت ، عن أبي ذر ، عن النبي ﷺ . وهذا كأنه غيرُ محفوظ عن حمّاد .

(١) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٢٥٩/١) ، (٢٨٣/٥) ، وأبو نعيم في «الحلية» (١٩٧/٨) ، والبيهقي في «الشعب» برقم [٢٠١٤] ، والخطيب في «تاريخه» (٨٥/١١) ، والقضاعي في «مسند الشهاب» برقم [١٧٨، ١١٧٩] ، وابن الجوزي في «العلل المنتاهية» (٨٣٢/٢) من طريق عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً .

قال ابن عدي عن الواسطي : ولم أر للمتقدمين فيه كلاماً ، وإنما ذكرته لأحاديث رواها مناكير عن قوم ثقات .

ونقل الخطيب قول الدارقطني : الغساني متروك يكذب ، ونقله كذلك ابن الجوزي في «العلل» ، والذهبي في «الميزان» .

وقال أبو نعيم : غريب من حديث نافع وعبد العزيز ، تفرد به أبو هشام واسمه عبد الرحيم بن هارون الواسطي .

وقال ابن الجوزي : هذا حديث مشهور بعبد العزيز ، معروف برواية عبد الرحيم بن هارون الغساني عنه ، وقد سرقه منه إبراهيم . فأما عبد العزيز ، فقال ابن حبان : كان يحدث على التوهم والنسيان ، فسقط الاحتجاج به ، وأما عبد الرحيم ، فقال الدارقطني : متروك الحديث . وأما إبراهيم بن عدي كان يحدث بالمناكير . قال : وعندي أنه يسرق الحديث . وقال الذهبي في «الميزان» عن الواسطي : وله عن عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً إن هذه القلوب رواه حفص بن غياث عن عبد العزيز قال : قال رسول الله ﷺ فذكره منقطعاً .

(٢) وأخرجه أحمد (٢٦٣/٢) .

ورواه الجوزجاني : ثنا محمد بن عبد الله الرقاشي ، ثنا جعفر ، ثنا أبو عمران الجوني مُرسلاً^(١) ، وهو أشبه ، وجعفر أحفظ لحديث أبي عمران من حمّاد بن سلمة .

وروى أبو نُعيم^(٢) ، من طريق عبد الرزاق ، عن معمر^(٣) ، عن صاحب له : أنَّ أبا الدرداء كتب إلى سلمان : « ارحم اليتيم وأدنه منك ، وأطعمه من طعامك ؛ فإنني سمعتُ رسول الله ﷺ ، وأتاه رجلٌ يشتكي قساوة قلبه ، فقال : أحب أن يلين قلبك ؟ فقال له : نعم . فقال : أدن اليتيم منك وامسح رأسه ، وأطعمه من طعامك ، فإنَّ ذلك يلين قلبك وتقدر على حاجتك » .

قال أبو نُعيم : ورواه ابنُ جابر والمطعم بن المقدام ، عن محمّد بن واسع أنَّ « أبا الدرداء كتب إلى سلمان » مثله .

ونقل أبو طالب أنَّ رجلاً سأل أبا عبد الله - يعني أحمد بن حنبل - فقال له : كيف يرقُّ قلبي ؟ قال : ادخل المقبرة ، وامسح رأس اليتيم .

ومنها : كثرة ذكر الموت ؛ ذكر ابنُ أبي الدنيا بإسناده ، عن منصور بن عبد الرحمن ، عن صفية « أنَّ امرأة أتت عائشة لتشكو إليها القسوة . فقالت : أكثرني ذكر الموت ، يرق قلبك وتقدرين على حاجتك . قالت : ففعلت ، فأنست من قلبها رشداً ، فجاءت تشكر لعائشة - رضي الله عنها » .

وكان غير واحدٍ من السلف ، منهم سعيد بن جُبَيْر ، وربيعة بن أبي راشد يقولون : لو فارق ذكر الموت قلوبنا ساعة لفسدت قلوبنا .

(١) في الأصل : « مرسل » .

(٢) « الحلية » (٢١٤/١) بهذا الإسناد مطولاً وقال : رواه ابن جابر والمطعم بن المقدام عن محمد بن واسع أنَّ أبا الدرداء كتب إلى سلمان مثله .

قلت : ورواية محمد بن واسع عند البيهقي في « الشعب » برقم [١٠٦٥٧] ..

(٣) « الجامع » لمعر بن راشد (٩٧/١١ مع المصنف) برقم [٢٠٠٢٩] .

[ق ١/٣] وفي / « السُّنَن »^(١) عن النبي ﷺ : « أَكثَرُوا ذَكَرَ هَازِمِ اللَّذَاتِ » الموت .

وَرُوي مُرْسَلًا عَنْ عَطَاءِ الْخِرَاسَانِيِّ قَالَ : « مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَجْلِسٍ قَدْ اسْتَعْلَاهُ الضَّحْكُ فَقَالَ : شُوبُوا مَجْلِسَكُمْ بِذِكْرِ مَكْدَرِ اللَّذَاتِ . قَالُوا : وَمَا مُكْدَرُ اللَّذَاتِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : الْمَوْتُ » .

ومنها : زيارَةُ القُبُورِ بالتفكر في حال أهلها ومصيرهم ؛ وقد سبق قولُ أحمد للذي سألَهُ ما يُرَقُّ قلبي ؟ قال : ادخل المقبرة .

وقد ثبت في « صحيح مسلم »^(٢) ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « زُورُوا الْقُبُورَ ، فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الْمَوْتَ » .

وعن بُريدة ، أَنَّ النبي ﷺ قال : « كُنْتَ نَهَيْتَكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا ؛ فَإِنَّهَا تَذَكُرُ الْآخِرَةَ » رواه أحمد^(٣) ، والترمذي وصححه .

وعن أنس ، أَنَّ النبي ﷺ قال : « كُنْتَ قَدْ نَهَيْتَكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ ، ثُمَّ قَدْ بَدَأَ لِي [أَنْهَا] ^(٤) تُرْقُّ الْقَلْبُ وَتُدْمَعُ الْعَيْنُ وَتَذَكُرُ الْآخِرَةَ ، فَزُورُوهَا وَلَا تَقُولُوا هُجْرًا » رواه الإمام أحمد^(٥) ، وابن أبي الدنيا .

وذكر ابنُ أبي الدنيا ، عن محمد بن صالح التمار قال : كان صفوانُ بن سليم يأتي البقيع في الأيام فيمر بي ، فاتبعته ذات يوم . وقلتُ : واللَّهِ لَأَنْظُرَنَّ مَا يَصْنَعُ . قال : ففَقَعُ رَأْسَهُ وَجَلَسَ إِلَى قَبْرِ مِنْهَا ، فَلَمْ يَزَلْ يَكِي حَتَّى رَحِمْتَهُ . قال : ظَنَنْتُ أَنَّهُ قَبْرُ بَعْضِ أَهْلِهِ . قال : فمر بي مرة أخرى ، فاتبعته [ففقد]^(٦)

(١) أخرجه أحمد (٢٩٢/٢) ، والترمذي (٢٣٠٧) ، والنسائي (٤/٤) ، وابن ماجه (٤٢٥٨) .

(٢) برقم (٩٧٦) .

(٣) أخرجه أحمد (٣٥٦/٥ ، ٣٦١) ، ومسلم (٦٧٢/٢) ، (١٥٨٥ ، ١٥٦٤/٣) ، والترمذي

(١٨٦٩ ، ١٥١٠ ، ١٠٥٤) .

(٥) في الأصل : أنه . والمثبت من « المسند » .

(٤) (٢٥٠ ، ٢٣٧/٣) .

(٦) في الأصل : « ففقدت » .

إلى جنب قبر غيره . ففعل مثل ذلك فذكرت ذلك لمحمد بن المنكدر ، وقلت :
إنما ظننت أنه قبر بعض أهله . فقال محمد : كلهم أهله وإخوانه ، إنما هو رجل
يُحرك قلبه بذكر الأموات ، كلما عرضت له قسوة . قال : ثم جعل محمد بن
المنكدر بعد يمر بي فيأتي البقيع ، فسلمت عليه ذات يوم ، فقال : ما نفعتك
موعظة / صفوان . قال : فظننت أنه انتفع بما ألقى إليه منها .

[ق/٣ ب]

وذكر أيضًا أن عجوزا متعبدة من عبد القيس كانت تُكثر إتيان القبور ،
فغوتبت في ذلك . فقالت : إن القلب القاسي إذا جفا لم يلينه إلا رسوم البلى ،
وإنني لآتي القبور وكأنني أنظر إليهم وقد خرجوا من بين أطباقها ، وكأنني أنظر
إلى تلك الوجوه المتعفرة ، وإلى تلك الأجسام المتغيرة ، وإلى تلك الأكفان
الدنسة . فياله منظر لم أسر به^(١) قلوبهم ، ما أنكل^(٢) مرارة الأنفس وأشد تلفة
الأبدان .

وقال زياد النميري : ما اشتقت إلى البكاء إلا مررت عليه . قال له رجل :
وكيف ذلك ؟ قال : إذا أردت ذلك خرجت إلى المقابر فجلست إلى بعض تلك
القبور ، ثم فكرت فيما صاروا إليه من البلى ، وذكرت ما نحن فيه من المهلة .
قال : فعند ذلك تختفي أطواري !
وقلت والله الموفق :

أفي دار الخراب تظل تبني	وتعمر ما لعمران خلقتا
وما تركت لك الأيام عذرا	لقد وعظتك لكن ما اتعظتا
تُنادي للرحيل بكل حين	وتُعلن إنما المقصود أننا
وتُسمعك النداء وأنت لاه	عن الداعي كأنك ما سمعتا
وتعلم أنه سفرٌ بعيد	وعن إعداد زادٍ قد غفلتا

(١) يياض بقدر كلمة.

(٢) في الأصل : «نكل» .

تنام وطالب الأيام ساع
معائب هذه الدنيا كثير
يضيع العمرُ في لعبٍ ولهو
فما بعد الممات سوى جحيم
ولست بآمل باطلٍ ردًّا لدنيا
وأوَّل من أَلوم اليوم نفسي
أيا نفسي أخوضًا في المعاصي
وأرجو أن يطول العمرُ حتى
أيا عُصن الشباب تميل زهوا
علمتَ فدع سبيلَ الجهل واحذر
ويا من يجمع الأموال قل لي
ويا من يبتغي أمرًا مطاعًا
عجبت إلى الولاية لا ثبالي
ألا تدري بأنك يوم صارت
وليس يقوم فرحةً قد تولَّى
ولا تمهل فإن الوقت سيف
ترى الأيام تُبلي كل عُصن
وتعلم إنما الدنيا منام
فكيف تصدَّ عن تحصيل باق
هي الدنيا إذا سرتك يومًا
تغزَّك كالسراب فأنت تسري
واشهد كم أبادت من حبيب
وتدفنهم وترجع ذا سُرور

[ق٤/١]

وراءك لا ينام فكيف نمتا
وأنت على محبَّتِها طُبعتا
ولو أعطيت عقلًا ما لعبتا
لعاص أو نعيم إن أطعتا
فتعملُ صالحًا فيما تركتا
فقد فعلتَ نظائرَ ما فعلتا
وبعد الأربعين وفيت ستًا
أرى زاد الرحيل وقد تأتَّى
كأنك قد مضى زمن وشبتا
وصيحة قد علمتَ وما عملتا
أمنعك الزدى ما قد جمعنا /
ليسمع [نافذًا]^(١) مَنْ قد أمرتا
أجرت على البرية أم عدلتا
إليك بغير سكين دُبحتا
بترحة يوم تسمع قد عُزلتا
فإن لم تغتمه فقد أضعتا
وتطوي من سرورك ما نشرتا
فأحلى ما تكون به انتبهتا
وبالفاني وزخرفه شُغلتا
تسوءك ضعف ما فيها سرتا
إليه وليس تشعر^(٢) قد غورتا
كأنك آمن مما شهدتا
بما قد نلت من إرث وحرثا

(١) في الأصل: «نافذ».

(٢) زاد في الأصل: «أن».

وتنساهم وأنت غداً ستفنى كأنك ما خلقت ولا وجدت
تحدث عنهم وتقول كانوا نعم كانوا كما والله كنتا
حديثك هم وأنت غداً حديث لغيرهم فأحسن ما استطعتا
يعود المرء بعد الموت ذكراً فكن حسن الحديث إذا ذكرت
سل الأيام عن عم وخال ومالك والسؤال وقد علمتا
ألست ترى ديارهم خلاء فقد أنكرت منها ما عرفت

ومنها : النظرُ في ديار الهالكين ، والاعتبار بمنازل الغابرين .

روى ابنُ أبي الدنيا / في كتاب « التفكير والاعتبار » ، بإسناده عن عُمر بن [ق/٤/ب] سليم الباهلي ، عن أبي الوليد ، أنه قال : كان ابن عمر إذا أراد أن يتعاهد قلبه يأتي الخبرة فيقف على بابها ، فينادي بصوت حزين ، فيقول : أين أهلك ؟ ثم يرجع إلى نفسه ، فيقول : كلُّ شيء هالكٌ إلا وجهه .

وروى في كتاب « القبور » بإسناده ، عن مُحَمَّد بن قُدّامة قال : كان الرّبيعُ ابن خُثيم إذا وجد من قلبه قسوةً يأتي منزل صديق له قد مات في الليل فينادي : يا فلان ابن فلان ، يا فلان ابن فلان . ثم يقول : ليت شعري ، ما فعلت وما فعل بك ؟ ثم يبكي حتى تسيل دموعه ، فيعرف ذاك فيه إلى مثلها .

ومنها : أكلُ الحلال ؛ روى أبو نُعيم وغيره ، من طريق عُمر بن صالح الطرسوسي ، قال : ذهبتُ أنا ويحيى الجلاء - وكان يُقال إنّه من الأبدال - إلى أبي عبد الله أحمد بن حنبل فسألته ، وكان إلى جنبه بوران وزُهير الجمال ، فقلت : رحمك الله يا أبا عبد الله ، بم تلين القلوب ؟ فنظر إلى أصحابه فغمزهم بعينه ، ثم أطرق ثم رفع رأسه ، فقال : يا بني بأكل الحلال . فمررتُ كما أنا إلى أبي نصر بشر بن الحارث ، فقلتُ له : يا أبا نصر ، بم تلين القلوب ؟ فقال : ألا

بذكر الله تطمئن القلوب . قلتُ : فإني جئتُ من عند أبي عبد الله قال : هيه .
أي شيء قال لك أبو عبد الله ؟ قلتُ : قال : بأكل الحلال . فقال : جاء
بالأصل ، جاء بالأصل . فمررتُ إلى عبد الوهاب الوراق ، فقلتُ : يا أبا الحسن
بم تلين القلوب ؟ فقال : ألا بذكر الله تطمئن القلوب . قلتُ : [فإني جئتُ من
عند^(١) أبي عبد الله . فاحمرت وجنتاه من الفرح . فقال لي : أي شيء قال
أبو عبد الله ؟ قلتُ : بأكل الحلال . فقال : جاءك بالجوهر ، جاءك بالجوهر ،
الأصل كمال الأصل .

قال بعضهم عنه : لقد حكيت ولكن فاتك الأنسب .
والحمد لله وحده .

* * *

(١) في الأصل : « فبأي شيء جئت من » .

ذم الخمر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال زين الدين ابن رجب - رحمه الله - :

خَرَجَ الدَّارِقُطْنِي ^(١) بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا : « الْخَمْرُ أَمُّ الْخَبَائِثِ / وَأَكْبَرُ الْكِبَائِرِ ، مَنْ شَرِبَهَا وَقَعَ عَلَى أُمِّهِ وَعَمَّتِهِ وَخَالَتِهِ » . [ق/١ب]

قال عثمان : وروى مرفوعًا والصحيح وقفه قال : « اجتنبوا الخمر أم الخبائث ، فإنه كان رجل من كان قبلكم ، كان يتعبد ويعتزل الناس ، فعليقته امرأة غاوية ، فأرسلت إليه خادمها ، فقالت : إنها تدعوك لشهادة ، فدخل ؛ فطفقت كلما دخل بابًا أغلقته دونه حتى أفضى إلى امرأة وضیئة ، وعندها غلام وباطية خمر ، فقالت : إنما دعوتك لقتل هذا الغلام ، أو تقع علي ، أو تشرب كأسًا ، فإن أبيت صحت وفضحتك ، فلما رأى أنه لا بد له من ذلك قال لها : اسقيني كأسًا ، فسقته ، ثم قال : زيديني ، فلم يرم حتى وقع عليها ، وقتل الغلام . فاجتنبوا الخمر ، فإنه لا يجتمع الإيمان وإدمان الخمر في صدر رجل أبدًا ، يوشك أحدهما أن يخرج صاحبه » ^(٢) .

وفي الدارقطني ^(٣) أيضًا عن عبد الله بن عمرو مرفوعًا : « الخمر أم الخبائث » وروى عنه أيضًا أنه قال : « وجدته في التوراة » .

وفي « مسند ابن وهب » عنه مرفوعًا : « هي أكبر الكبائر وأم الفواحش ، فلا تشربوا الخمر فإنها مفتاح كل شر ، ومن شربها ترك الصلاة ، ووقع على أمه وخالته وعمته » .

(١) « سنن الدارقطني » (٢٤٧/٤) .

(٢) أخرجه النسائي (٥٦٦٦) .

ورجح وقفه أبو زرعة كما في « الملل » لابن أبي حاتم (٣٥/٢) والدارقطني في « الملل » (٤١/٣) .

(٣) « سنن الدارقطني » (٢٤٧/٤) .

وفي حديث معاذ في «المسند»^(١) : « لا تشربن خمراً فإنها رأس كل فاحشة » .
وعن عُثْمَان قال : « الخمر مجمع الخبائث ، ثم أنشأ يحدث أن رجلاً خيّر بين
أن يقتل صبيّاً أو يمحو كتاباً أو يشرب خمراً ، فاختار أن يشرب الخمر ، فما هو
إلا أن شربها حتى صنعهنّ جميعاً » .

وعن عُثْمَان قال : « إياك والخمر فإنها مفتاح كلّ شر » .

[ق ١/٢] أُنِيَ رجل / فليل له : إمّا أن تحرق هذا الكتاب ، وإمّا أن تقتل هذا الصبي ،
وإمّا أن تسجد لهذا الصليب ، وإمّا أن تفجر بهذه المرأة ، وإمّا أن تشرب هذا
الكأس ، فلم ير شيئاً أهون عليه من شرب الكأس ، فشرّب الكأس ، وفجر
بالمرأة ، وقتل الصبيّ وحرق الكتاب ، وسجد للصليب ، فهي مفتاح كلّ شر » .
وعن مجاهد : « قال إبليس : إذا سكر ابن آدم ، أخذنا (بخزائمه)^(٢) فَقُذِنَاهُ
حيث شئنا ، وعمل لنا بما أحببنا » .

وعن وهب بن منبه قال : « قال الشيطان : إذا سكر ابن آدم ، قدناه إلى كلّ
شهوة كما تقاد العير بأذنّها » .

ويذكر منام الذي رأى بعرفة أنه قد غفر للناس إلّا لفلان من أمره كذا
وكذا ، وأنه لما دلّ عليه سأله ، فأخبره أنه سكر ثم جاء إلى أمّه فنهته ، فأخذها
فألقتها في التّور وهو مسجور . ذكره ابن الدنيا ، ورويت بسياق طويل
غريب ذكره ابن الجوزي في كتاب « البرّ والصلة » .

وفي تفسير ابن مردويه بإسناده عن عبد الله بن عمرو : « أنهم تحدّثوا عند
رسول الله ﷺ : أن ملكاً من بني إسرائيل أخذ رجلاً فخيّره بين أن يشرب
الخمر ، أو يقتل نفساً ، أو يزني ، أو يأكل لحم الخنزير ، أو يقتلوه ، فاختار أن
يشرب الخمر ؛ فإنه لما شربها لم يمتنع من شيء أرادوه منه »^(٣) .

(١) (٢٣٨/٥) .

(٢) الخزامة : حلقة تجعل في أحد منخري البعير يشد بها الزّمام . « اللسان » مادة : (خزم) .

(٣) أخرجه الحاكم في « المستدرک » (١٤٧/٤) .

وقصة « هاروت وماروت » في هذا المعنى ، خرّجها أحمد^(١) من رواية ابن عمر مرفوعة ، وقد تُكَلِّم فيها ، وقيل : إنها مأخوذة عن كعب .

واعلم أن شرب الخمر فيه مفسد في الدين / وعقوبات في الآخرة . [ق/٢ب]

أما مفسدها في الدين فمتعددة :

منها : نزع الإيمان : كما في « الصحيحين »^(٢) : « لا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن » وتقدم قول عثمان : « لا يجتمع الإيمان وإدمان الخمر في صدر رجل ، يوشك أن يخرج أحدهما صاحبه » .

وقد جاء إطلاق الكفر والشرك على شرب الخمر ، وتشبيه شاربه بعباد الوثن ، ففي « النسائي »^(٣) عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً : « من شرب الخمر فجعلها في بطنه ، لم تقبل منه صلاة سبعا ، وإن مات فيها مات كافرا ، فإن (أذهبت)^(٤) عقله عن شيء من الفرائض لم تقبل منه صلاة أربعين يوما ، وإن مات فيها مات كافرا » .

وروي موقوفاً ومرفوعاً عن عبد الله من وجوه شتى ، والموقوف لعله أشبه . وروى خيثمة عن عبد الله موقوفاً : « هي أكبر الكبائر ، من شربها نهازاً ظلّ مشركاً ، ومن شربها ليلاً بات مشركاً » وروي مرفوعاً ولا يصح .

وفي « المسند »^(٥) عن ابن عباس مرفوعاً : « مدمن الخمر إن مات لقي الله كعابد وثن » خرّجه ابن حبان في « صحيحه »^(٥) .

وفي حديث خرّجه ابن الجوزي في « الواهيات »^(٦) : « شارب الخمر كالذي

(١) في « المسند » (١٣٤/٢) . (٢) أخرجه البخاري (٦٧٧٢) ، ومسلم (٥٧) .

(٣) برقم (٥٦٦٩) . (٥) أذهب : « نسخة » .

(٤) أخرجه أحمد (٢٧٢/١) . (٥) برقم (٥٣٤٧) / إحصان .

(٦) برقم (١١١٥) وقال : هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ . وانظر « الكامل » لابن عدي (٢/

٧٠٣) .

يعبد اللات والعزى» وهذا لأن مدمنها يعكف عليها ولا يكاد يفيق منها فيصير كالعاكف على الأوثان، كما قال علي - رضي الله عنه - في الشطرنج .

وقد روي عنه : « أن أصل دين المجوسية أنه كان لهم دين ، وكان عليهم ملك يشرب الخمر ؛ فسكر، فوقع بأخته ثم ادعى أن الله أباحه ، ثم خدّ لمن خالفه [١/٣] / (أخايد) ^(١) ، وأضرم فيها النار فيقتحم الناس ، يتقاذفون فيها حتى إن كانت المرأة لتجيء بالصبي ترضعه ، فيقول : يا أمه ، اقتحمي فإن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة » خرّجه يعقوب بن شيبه .

وكلما أدمن الخمر وعكف عليها نقص إيمانه وضعف ونزع منه ، فيخشى أنه يسلبه بالكلية عند الموت ، وقد وقع ذلك في حكاية ذكرها عبد العزيز بن أبي رواد ، وكان عبد العزيز يقول : « اتقوا الذنوب فإنها أوقعته » .

وعن عبد الله بن عمرو قال : « لأن أزني وأسرق أحب إليّ من أن أشرب الخمر ؛ لأن السكران تأتي عليه ساعة لا يعرف فيها ربه » .

وروي في ذلك أثر إسرائيلي عن الله عز وجل .

وفي « صحيح مسلم » ^(١) : « أنهى عن كلّ ما أسكر عن الصلاة » .

وقال الله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ ﴾ ^(٢) فلا سعادة للعبد ولا فلاح بدون ذكر الله والصلاة ؛ فلذلك حرّم عليه الاشتغال بكل ما صدّ عن ذلك .

ومنها : سخط الله عز وجل . وفي « المسند » ^(٣) عن أسماء بنت يزيد مرفوعاً : « من شرب الخمر لم يرض الله عنه أربعين ليلة ؛ فإن مات كافراً ، وإن تاب تاب الله عليه » .

(١) برقم (٢٠٠١) .

(٢) (٤٦٠/٦) .

(٣) أخذوا : « نسخة » .

(٢) المائة : ٩١ .

ومنها : منع قبول الصلاة والتوبة : وخرّج النسائي وابن ماجه وابن حبان في « صحيحه »^(١) من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعاً : « من شرب الخمر وسكر ، لم يقبل الله له صلاة أربعين صباحاً ؛ فإن / مات دخل النار ، وإن تاب [٣٩/ب] تاب الله عليه » وعند النسائي : « لم يقبل الله له توبة أربعين صباحاً » .

وفي مسند ابن وهب : « سخط الله عليه أربعين يوماً ، وإن سكر الرابعة لم يرض الله عنه حتى يلقاه » .

وفي الترمذي^(٢) عنه مرفوعاً ، بعد الرابعة : « وإن تاب لم يتب الله عليه ، وسقاه من طينة الخبال » وإن صحّ به حمل على أنه لا تهيأ له توبة نصوح بعد ذلك ، ويكون ذلك من أحاديث الوعيد .

وفي رواية : « من شرب خمراً بخس وبخست صلاته أربعين يوماً » أخرجه أبو داود^(٣) من حديث ابن عباس ، فمنع قبول الصلاة أربعين يوماً بالسكر ، ومتى عدمه « لم تقبل له صلاة جمعة » كذا روي عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً وموقوفاً .

لو لم يكن للسكران إلا طرده عن مناجاة الرحمن ؛ لكفاه بعداً ، ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى ﴾^(٤) .

وأما العقوبات فمنها :

دنيوية : وهي نوعان : شرعية كالقتل بعد الرابعة ، وفيه كلام معروف .
ومنها : قدرية : وهو المسخ قردة وخنازير والخسف ، ففي « سنن ابن ماجه » و« صحيح ابن حبان » وغيره^(٥) : « ليشربن أناس من أمتي الخمر ويضرب على رءوسهم بالمعازف ، يخسف الله بهم الأرض ويجعل منهم قردة وخنازير » .

(١) أخرجه النسائي (٥٦٦٥، ٥٦٧٠) ، وابن ماجه (٣٣٧٧) ، وابن حبان (٥٣٥٧) .

(٢) برقم (١٨٦٢) وقال : حديث حسن . (٣) برقم (٣٦٨٠) .

(٤) النساء : ٤٣ .

(٥) أخرجه ابن ماجه (٤٠٢٠) ، وابن حبان (٦٧٥٨) ، وأبو داود (٣٦٨٨) ، وأحمد (٣٤٢/٥) .

ومنها: في البرزخ، وسيأتي، وقال مسروق: «ما من ميت يموت وهو يزني أو يسرق أو يشرب؛ إلا جعل معه في قبره شجاعان»^(١) ينهشانه إلى يوم القيامة.

[ق/٤/١] وقال سهل الأنباري /: «أتيت رجلاً قد احتضر: فبينما أنا عنده إذ صاح صيحة أخذ منها، ثم وثب فأخذ بركبتي فأفزعني، فقلت له: ما قضيتك؟ قال: هو ذا حبشي أزرق عيناه مثل السكرتين^(٢) غمزني غمزة أخذت منها، فقال لي: موعدك السعير الظهر، فسألت عنه أي شيء كان يعمل؟ قيل: كان يشرب النبيذ».

ومنها في الآخرة، وهي أنواع:

فمنها: العطش يوم القيامة: ففي «المسند»^(٣) عن قيس بن سعد بن عبادة، عن النبي ﷺ قال: «من شرب الخمر أتى عطشاناً يوم القيامة». وعن عبد الله بن عمرو قال: «في التوراة: الخمر مَرَّ طعمها، أقسم الله بعزته: لمن شربها بعدما حرّمها لأعطشته يوم القيامة».

ومنها: تشويه الخلق وقبح الهيئة يوم القيامة:

روى الآجزي بإسناده عن عبد الله بن عمرو قال: «لا تسلموا على شربة الخمر، ولا تعودوا مرضاهم، ولا تشهدوا جنازتهم، إن شارب الخمر يأتي يوم القيامة مائل شقّه، مُزركة عيناه، يندلع^(٤) لسانه على صدره، يسيل لعابه على بطنه، يتقدّره كل من رآه».

وعن أحمد رواية: أنه لا يصلّي الإمام على من مات مدمن خمر.

(١) الشجاع، بالضم والكسر: الحية الذكر، وقيل: الحية مطلقاً. «النهاية» (٤٤٧/٢).

(٢) السكرجة: إناء صغير يؤكل فيه الشيء القليل من الأدم. «النهاية» (٣٨٤/٢).

(٣) (٤٢٢/٣).

(٤) اندلع: خرج من الفم واسترخى، وسقط على العنفقة كلسان الكلب. «اللسان» مادة: (دلع).

ومنها: الشرب من صديد أهل النار.

ففي «صحيح مسلم»^(١) عن جابر، عن النبي ﷺ قال: «كل مسكر حرام، إن على الله عهدًا من شرب الخمر أن أسقيه من طينة الخبال. قالوا: يا رسول الله، وما طينة الخبال؟ قال: عرق أهل النار، أو عصارة أهل النار».

وفي «المسند»^(٢) عن أبي أمامة مرفوعًا: «أقسم ربي بعزته: لا يشرب عبد من عبيدي / جرعة من خمر، إلا أسقيته مكانها من حميم جهنم معدنًا أو مغفورًا [ق/ب] له».

وفي «المسند» و «صحيح ابن حبان»^(٣) عن أبي موسى مرفوعًا: «من مات مدمن خمر سقاه الله من نهر الغوطة. قيل: وما نهر الغوطة؟ قال: نهر يجري من فروج المومسات، يؤذي أهل النار ريح فروجهن».

وخرج بعض المتقدمين وهو نشوان، فمرّ بقرية فيها خمر كثير فتمثل بهذا البيت:

تطينا بادِ كرم ما مرت به إلا تعجبت ممن يشرب الماء
فهتف به هاتف من تحت شجرة:

وفي جهنم ماء ما تجرعه عاص فأبقى له في الجوف أمعاء
ومنها: أن شربها في الدنيا يمنع شرب خمر الآخرة.

وفي «الصحيحين»^(٤) عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: «من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة».

(٢) (٢٥٧/٥).

(١) برقم (٢٠٠٢).

(٣) أخرجه أحمد (٣٩٩/٤)، وابن حبان (٥٣٤٦/٥ إحسان).

(٤) أخرجه البخاري (٥٥٧٥)، ومسلم (٢٠٠٣).

وفي رواية: «فمات وهو مدمنها» وفي رواية: «ثم لم يتب منها»^(١).

زاد النسائي وابن ماجه^(٢) في رواية لهما عن أبي هريرة: ثم قال رسول الله ﷺ: «شرب أهل الجنة، ومن ترك شربها شربها في الآخرة».

وفي المسند^(٣) عن أبي أمامة مرفوعاً: «أقسم ربّي بعزته: لا يدعها عبد من عبيدي من مخافتي إلا سقيته من حظيرة القدس» وخَرَّجَه الإسماعيلي من حديث عليّ وزاد فيه: «يأتيه أهل الجنة يشربونها فيكرمهم الله بذلك» أي: أنهم يجتمعون في حظيرة القدس يشربون الخمر.

[ق٥/١] وعن عبد الله بن عمرو قال: / «في التوراة: لمن تركها بعدما حرمتها إلا سقيته إياها في حظيرة القدس».

أفليس من الغبن كلّ الغبن، تعجّل شرب هذه الخبيثة المفسدة للعقل والدين، مع زمرة الفساق الأرذال والشياطين، وترك شرب الخمر المطهرة التي هي لذة للشاربين في حظيرة القدس، مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين!!

ورأى النبي ﷺ - في المنام - ليلة مناماً، طويلاً، وفي آخره: «رأيت ثلاثة نفر يشربون خمرة ويتغنون، فسألت عنهم، فقالوا: هؤلاء زيد بن حارثة وجعفر وعبد الله بن رواحة. فمال إليهم فسلم عليهم. وذلك بعد أن استشهدوا بمؤتة - رضي الله عنهم».

ومنها: إقامة الحدّ عليها في البرزخ:

استشهد رجل في زمن السلف، وكان يشرب بعض الأنبذة المختلف في حلّها، فرثي في المنام وهو متّشح بحلة خضراء، ف قيل له: ما فعل الله بك؟

(١) أخرجه مسلم (٢٠٠٣).

(٢) أخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٨٦٩) بنحوه، وابن ماجه (٣٣٧٤) مختصراً.

(٣) (٢٥٧/٥).

قال : ما تراه صانعًا بالشهداء؟ غفر لي وأدخلني الجنة ، قال : فلما ولّى نظرت إلى آثار السّياط بظهره ، فقلت له : مكانك ! قال : أو رأيت ؟ قلت : نعم . قال : قل لأبي - وكان أبوه يومئذ حيًا - يا شقي ، ذاك الدّاذي^(١) الذي كنا نشرب أنا وأنت !! لا تشرب فأني أنا الذي قُتلت في سبيل الله لم أترك أن جلدت عليه حدًا .

واعلم أن شرب الخمر لو لم يرد الشرع بتحريمه لكان العقل يقتضي تقبيحه ، بما فيه من إزالة العقل - الذي به شرف الآدمي على الحيوانات - فيصير مشاركًا لبقية البهائم ، أو أسوأ حالًا / منها ، فمنهم من يتلطف بالنجاسات [ق/هـ/ب] والأفذار والقيء ، ومنهم من يتشبه بالخنزير ، أو يقتل أو يعرج فيشبه السباع الجوارح ، كالكلب العقور ونحوه .

أيها الشّارب للخمر تنبّه لجنایاتها فأنت لبيب
إنها للمستور هتك ، وبالألبا ب فتك وفي المعاد ذنوب
ولهذا حرّمها كثير من أهل الجاهلية قبل الإسلام .

قال بعضهم : جاء السكر إلى أحب خلق الله إليه فأفسده . يعني : العقل . وربما يصير المجنون الذي يُصرع أحسن حالًا من السكران ، قال أبو إسحاق الفزاري : رأيت مجنونًا يصرع يسوّي رأس سكران .

ورؤي سعدون المعتوه جالسًا عند رأس شيخ سكران يذبّ عنه ، فسئل عنه ، فقال : هذا مجنون ، فقل له : أنت مجنون أو هو؟ قال : بل هو ، قال : ثم قال : لأنني صليت الظهر والعصر جماعة ولم يصلّ هو جماعة ولا فرادى ، قيل له : هل قلت في ذلك شيئًا؟ قال : نعم .

تركت النبيذ لأهل التّبيذ وأصبحت أشرب ماء قراحًا

(١) في «الأصل» : الرأي . والمثبت من كتاب «ذم الهوى» لابن أبي الدنيا ؛ فقد أخرجها ابن أبي الدنيا (ص ٧٥) ، والداذي : حب يطرح في النبيذ فيشتد حتى يسكر . راجع «النهاية» (١٤٧/٢) .

لأن التَّسْبِيذَ يَذَلُّ العَزِيزَ وَيَكْسُو الوجوه النَّضَارَى القَبَاحَا

فالأوجب المبادرة إلى التوبة من جميع المعاصي ، وربما فاجأت المنية بغتة على غير توبة ، فيصبح المرء في زمرة الموتى نادماً مع الخاسرين ، وقد تقدم أن الوعيد مشروط بعدم التوبة ، وفي حديث أبي هريرة : « لا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ، والتوبة معروضة بعد ذلك »^(١) .

[ق١/٦٤] كان رجل بنصيبين^(٢) يكتئ : أبا عمرو / وكان مدمن خمر ، فشرب ليلة ثم نام ، فاستيقظ مرغوباً نصف الليل ، فقال : أتاني آت في منامي فقال لي :
جَدَّ بِكَ الأَمْرُ أبا عمرو وأنت معكوف على الخمر
تشرب صهباء صراحية^(٣) سال بك السيل ولا تدري
ثم نام فلما كان وقت الفجر مات فجأة .

وسكر آخر فنام عن عشاء الآخرة ، وكانت امرأته ابنة عمه ، وكانت دينة ، فجعلت توقظه للصلاة ، فلما ألحت عليه حلف بطلاقها البتة أن لا يصلي ثلاثاً ، فلما أصبح كَبُرَ عليه فراق ابنة عمه ، فبقي يومين لم يصل لأجل يمينه ، فعرضت له علة فمات . وفي هذا أنشد بعضهم :

أَتَأْمَنُ أَيُّهَا السُّكْرَانُ جَهْلًا بَأَنْ تَفْجَأَكَ فِي السُّكْرِ الْمُنِيَّةُ
فَتَضْحَى عِبْرَةً لِلنَّاسِ طَرًّا وَتَلْقَى اللَّهَ مِنْ شَرِّ الْبَرِيَّةِ
قال الله تعالى : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾^(٤) .

(١) تقدم تخريجه .

(٢) هي مدينة عامرة من بلاد الجزيرة على جادة القوافل من الموصل إلى الشام «معجم البلدان» (٢٣٣/٥) .

(٣) الصهباء: الخمر ، سميت بذلك للونها . وصراحية: أي خالصة . «لسان العرب» (٥٣٢/١) ، (٥١٠/٢) .

(٤) الحجرات : ١١ .

وفي الحديث: «التدم توبة»^(١) فلا بدّ من ندم وإقلاع وعزم على ترك
المعاودة بالكلية، أما من عزم على المعاودة ولو بعد حين فليس بتائب.

قيل لابن المبارك: من مدمن الخمر؟ قال: الذي يشربه اليوم ثم لا يشربه إلى
ثلاثين سنة، ومن رأى إذا وجده أن يشربه.

وكثير من العصاة يترك الشرب في الأيام الفاضلة كرمضان فقط، ومن نيته
المعاودة بعد انقضائه، وهذا مدمن ليس بتائب، لا سيما إن عدّ الأيام، وطال
عليه الشهر حتى يعود، ولهذا إذا قرب / الشهر جدّ في الشرب ليتودّع منه، ثم [ق/٦ ب]
يعاود الشرب عند انقضائه، وأنشد بعضهم:

إذا العشرون من شعبان ولّت فواصل شرب ليلك بالنهار
ولا تشرب بأقداح صغار فإن الوقت ضاق عن الصغار
وأقبح من ذلك أخذ بعض الجهلة هذا الكلام من باب الإشارات، ودعواهم
أن له سرّاً لا يفهمه إلا الخواص، وأن فيه إشارة إلى مبادرة العمر بالطاعة عند
اقتراب الأجل.

وأخذ هذا من الكلام قبيح جدّاً، وهو كأخذ الآخر السرّ من قول قائلهم:

رقّ الزجاج ورقّت الخمر وتشاكلا فتشابه الأمر
فكأنما خمر ولا قدح وكأنما قدح ولا خمر

فإن هذا ظاهره إنما يؤخذ منه الفسق، ولكن يدّعي بعض الجهلة أن فيه سرّاً
أراد القائل، وهذا السرّ أقبح من ظاهره، حيث كان ظاهره الفسق، وهذا
الباطن المشار إليه وهو أن الخالق والمخلوق اتحدا حتى صارا شيئاً واحداً، لا يميّز
العارف بينهما وهو السرّ المشار إليه عندهم.

(١) أخرجه أحمد (٤٢٣/١)، (٤٣٣)، وابن ماجه (٤٢٥٢) من حديث ابن مسعود.

فهذا الشعر ونحوه إما أن يؤخذ منه الفسق أو الكفر، وإنما تؤخذ الأسرار
الربانية من كلام الله وكلام رسوله، أو كلام السلف الصالح أو الأشعار
الحكيمة التي فيها الحكمة، والمقصود هنا ذكر التوبة:

يا ندامي صَحَا القلب صَحَا فاطردا عني الصبا والمرحا
[١/٧ق] / هزم العقل جنودًا للهوى سادتي لا تعجبوا أن صلحا
زجر الوعظ فؤادي فارعوى وأفاق القلب مني وصحا
بادروا التوبة من قبل الردى فمناديه يناديننا الوحاً^(١)

يا هذا، اعرف قدر لطفنا بك، وحفظنا لك، إنما نهينا عن المعاصي صيانة
لك، وغيره عليك، لا لحاجتنا إلى امتناعك ولا بخلاً بها عليك.
لما عرفتنا بالعقل حرّمنا عليك الخمر لا تستره، شيء به عرفتنا يحسن بك أن
تزيله أو تغطيه.

لا كان كلما يقطع المعرفة بيننا وبينك، لا كان كلما يحجب بيننا وبينك.
يا شارب الخمر لا تغفل، يكفيك سكر جهلك! لا تجمع بين خطيئتين.
يا من باشر بعض القاذورات، اغتسل منها بالإنابة وقد زال الدّرن.
طهّروا درن القلوب بدمع العيون فما ينفعها غيرها.

يا من قد درن قلبه بوسخ الذنوب، لو اغتسلت بماء الإنابة لطهرت!
لو شربت من شراب التوبة لوجدته شرابًا طهورًا.

يا أوساخ الذنوب، يا أدران العيون ﴿هَذَا مُغْتَسَلٌ بَارِدٌ وَشَرَابٌ﴾^(٢).

مجالس الذكر للمذنبين، شراب المواعظ: شراب المحيّن درياق^(٣) المذنبين،
﴿قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرَبَهُمْ﴾^(٤).

(١) الوحاً: الإسراع. «لسان العرب» (٣٨٢/١٥).

(٢) سورة ص: ٤٢.

(٣) الدرياق: الترياق، معرب. وهو دواء السموم. «اللسان» مادة: (دري)، و (ترق).

(٤) البقرة: ٦٠.

قد أدرنا عليكم شراب التشويق ممزوجًا بماء التخويف ، فباللّٰه لا يقم أحد منكم معكم من هذا المجلس إلا وقد أناب إلى الكريم الوهاب .

أليس من أهل الشراب من ييكي ، ومنهم من يضحك ، ومنهم من يطرب ، / ومنهم من يتملّق الناس ويتعلّق بهم ، ومنهم من تثور نفسه فلا يرضى إلا بأن [ق٧/ب] يطلق أو يضرب بالسيف ، ومنهم من ينام .

فهكذا شراب المواعظ يعمل في السامعين : فمنهم من ييكي على ذنوبه ، ومنهم من يضحك لنيل مطلوبه ، ومنهم من يضحك فرحًا لمحجوبه ، ومنهم من يتشبّث بأذيال الواصلين لعله يعلّق خطام راحلته على قطارهم ، ومنهم من لا يرضى حتى ييت طلاق الدّنيا ثلاثًا ، أو يقتل هوى نفسه بسيف العزم بالمعربد ، ومنهم من لا يدري كالتائم .

أيقظان أنت اليوم أم أنت نائم	وكيف يطيق النوم حيران هائم !
فلو كنت يقظان الفؤاد لحرقّت	محاجر عينيك الدموع السواجم ^(١)
بل أصبحت في النوم الطويل وقد دنت	إليك أمور مفضعات عظامم
تُسّر بما يفنى وتفرح بالمنى	كما سرّ بالذات في النوم حالم
نهارك يا مغرور سهو وغفلة	وليلك نوم والردى لك لازم
وتدأب فيما سوف تكره غبه	كذلك في الدّنيا تعيش البهائم

وصلّى اللّٰه على سيدنا محمّد وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدين ، ورضي اللّٰه عن أصحاب رسول اللّٰه أجمعين ، ﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(٢) .

* * *

(١) السواجم : قَطْران الدمع وسيلانه قليلًا كان أو كثيرًا . «لسان العرب» مادة : (سجم) .

(٢) الصافات : ١٨٠ - ١٨٢ .

الذل والانكسار
للعزيز الجبار



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(وبه نستعين والحمد لله رب العالمين) (١)

قال الحافظ العلامة زين الدين ابن الشيخ أبو العباس أحمد بن رجب أمر الله في عمره البركة : هذه رسالة عملناها في الخشوع وانكسار القلب للرب .

الحمد لله جابر قلوب المنكسرة قلوبهم من أجله ، وغافر ذنوب (المستغفرين) (**) بفضلته ، وأشهد أن لا إله إلا الله ، وحده لا شريك له ، ولا شيء كمثلته ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ، وخَيْرُهُ بين أن يكون (ملكاً نبياً) (***) أو عبداً رسولاً (١) ، فاختر مقام العبودية مع (الرسالة) (****) .

(وكان) (****) يقول : « اللهم أحيني مسكيناً ، وأمتي مسكيناً ، واحشروني في زمرة المساكين » (٢) (تنويعاً بشرف) (****) هذا المقام وفضله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ، والمستمسكين من بعدهم بحبله .

أما بعد :

فإن الله سبحانه وتعالى مدح في كتابه المختين له ، والمنكسرين لعظمته ، والخاضعين والخاشعين لها .

فقال الله تعالى : ﴿ إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ ﴾ (٣) .

(٥) رب يسر وأعن يا كريم : « نسخة » .

(٦) المستغفرة لذنوبهم : « نسخة » .

(١) أخرجه أحمد (٢٣١/٢) .

(***) نبياً ملكاً : « نسخة » .

(****) رسله : « نسخة » .

(٢) أخرجه الترمذي (٢٣٥٢) ، وابن ماجه (٤١٢٦) قال الترمذي : حديث غريب .

(٣) الأنبياء : ٩٠ .

(****) لشرف : « نسخة » .

وقال تعالى : ﴿وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ﴾ إلى قوله : ﴿أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْزًا عَظِيمًا﴾^(١) .

ووصف المؤمنين بالخشوع له في أشرف عباداتهم التي هم عليها يحافظون ، فقال : ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾^(٢) .

ووصف الذين أوتوا العلم بالخشوع حيث يكون كلامه لهم مسموعًا ، فقال : ﴿إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَنْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا﴾^(٣) .

وأصل الخشوع هو : لين القلب ورقته وسكونه وخضوعه وانكساره وحرقة [ب/١٠] فإذا خشع القلب تبعه خشوع جميع الجوارح والأعضاء ؛ لأنها تابعة له / ، كما قال ﷺ : «ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله ، وإذا فسدت فسد الجسد كله ، ألا وهي القلب»^(٤) .

فإذا خشع القلب خشع السمع والبصر والرأس والوجه ، وسائر الأعضاء وما ينشأ منها حتى الكلام . لهذا كان النبي ﷺ يقول في ركوعه في الصلاة : «خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظامي» وفي رواية : «وما استقل به قدمي»^(٥) .

ورأى بعض السلف رجلاً يعبث بيده في (الصلاة)^(٦) فقال : لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه .

(١) الأحزاب : ٣٥ .

(٢) المؤمنون : ١-٢ .

(٣) الإسراء : ١٠٧-١٠٩ .

(٤) البخاري (٥٢ ، ٢٠٥) ، ومسلم (١٥٩٩) .

(٥) أخرجه مسلم (٧٧١) .

(٦) صلاته : «نسخة» .

وروي ذلك عن حذيفة^(١) رضي الله عنه وسعيد بن المسيب^(٢) . ويروى مرفوعاً^(٣) لكن بإسناد لا يصح .

قال المسعودي عن أبي سنان عمن حدثه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه في قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ﴾^(٤) قال : هو الخشوع في القلب ، وأن ثَلِيْن كَتَفَكَ للمرء المسلم ، وأن لا تلتفت في صلاتك^(٥) .

وقال عطاء بن السائب عن رجل عن علي رضي الله عنه : الخشوع خشوع القلب ، وأن لا (تلتفت)^(٥) يميناً ولا شمالاً .

وقال علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ﴾^(٤) قال : خائفون ساكنون^(٦) .

وقال ابن شاذب عن الحسن رحمه الله تعالى : « كان الخشوع في قلوبهم فغضوا له البصر وخفضوا له الجناح .

وقال منصور عن مجاهد : (أصل)^(٧) الخشوع في القلب ، والسكون في الصلاة .

(١) أخرجه ابن نصر في « تعظيم قدر الصلاة » (١٥٠) وضعفه شيخنا محمد عمرو في « تكميل النفع » (٢١) .

(٢) أخرجه ابن المبارك في « الزهد » (١/٢١٣) وضعفه الألباني في « الضعيفة » (١١٤/١) .

(٣) قال الشيخ محمد عمرو في تخريجه لرسالة « الدل والإنكار » (ص ٣٣) : الحديث موضوع مرفوعاً ، في سنده سليمان بن عمرو ... ذكره ابن حبان في « المجروحين » (١/٣٢٩) ونقل عن عبد الجبار بن محمد : أنه كان أطول الناس قياماً بليل وأكثرهم صياماً بنهار ، وكان يضع الحديث وضعاً .

(٤) المؤمنون : ٢ .

(٥) رواه وكيع في « الزهد » (٣٢٨) ، وابن المبارك في « الزهد » (١١٤٨) وغيرهما . وقال الشيخ محمد عمرو : إسناده ضعيف مداره على رجل مبهم .

(٥) يلتفت : « نسخة » .

(٦) رواه الطبري في « تفسيره » (٣/١٨) .

(٧) هو : « نسخة » .

وقال ليث عن مجاهد: من ذلك خفض الجناح وغض البصر، وكان المسلمون إذا قام أحدهم إلى الصلاة خاف ربه أن يلتفت عن يمينه أو شماله .

وقال عطاء الخراساني : الخشوع خشوع القلب والطرف .

وقال الزهري : هو سكون العبد في صلاته .

وعن قتادة قال : الخشوع في القلب هو الخوف وغض البصر في الصلاة .

وقال ابن أبي نجيح عن مجاهد رحمه الله تعالى في قوله تعالى : ﴿وَكَانُوا [ق٢/١] لَنَا خَاشِعِينَ﴾ ^(١) قال : متواضعين / وقد وصف الله تعالى في كتابه الأرض بالخشوع فقال : ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْتَ تَرَى الْأَرْضَ خَاشِعَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ﴾ ^(٢) ، فاهتزازها وربوها - وهو ارتفاعها - مزيل لخشوعها ، فدل على أن الخشوع الذي كانت عليه هو سكونها وانخفاضها ، (فكذلك) ^(٣) القلب (إن) ^(٤) خشع فإنه تسكن خواطره وإراداته الرديئة ، التي تنشأ (من) ^(٥) اتباع الهوى وينكسر ويخضع لله عز وجل . فيزول بذلك ما كان فيه من النأو ^(٦) والترفع والتكبر والتعاضم ، ومتى سكن ذلك في القلب خشعت الأعضاء والجوارح والحركات كلها حتى الصوت ، وقد وصف الله تعالى الأصوات بالخشوع في قوله : ﴿وَحَشَعَتِ الْأَصْوَاتُ لِلرَّحْمَنِ فَلَا تَسْمَعُ إِلَّا هَمْسًا﴾ ^(٧) ، وخبوع الأصوات هو سكونها وانخفاضها بعد ارتفاعها .

وكذلك وصف وجوه الكفار وأبصارهم في يوم القيامة بالخشوع ، فدل ذلك على دخول الخشوع في هذه الأعضاء كلها ، ومتى تكلف الإنسان تعاطي الخشوع في جوارحه وأطرافه - مع فراغ قلبه من الخشوع وخلوه منه - كان ذلك خشوع نفاق ، وهو الذي كان السلف يستعيذون منه كما قال بعضهم :

(٢) فصلت : ٣٩ .

(٥) إذا : «نسخة» .

(١) الأنبياء : ٩٠ .

(٥) وكذا : «نسخة» .

(٥٥) عن : «نسخة» .

(٣) النأو ، لغة في : «النأي» ، وهو البعد .

(٤) طه : ١٠٨ .

«استعيذوا بالله من خشوع النفاق . قالوا : وما خشوع النفاق ؟ قال : أن (ترى) (*) الجسد خاشعًا والقلب ليس بخاشع» .

ونظر عمر رضي الله عنه إلى شاب قد نكس رأسه فقال له : يا هذا ، ارفع رأسك ، فإن الخشوع لا يزيد على ما في القلب .

فمن أظهر للناس خشوعًا فوق ما في قلبه ، فإنما هو نفاق على نفاق .

وأصل الخشوع الحاصل في القلب ، إنما هو من معرفة الله ، ومعرفة عظمته وجلاله وكماله ، فمن كان بالله أعرف (فهو) (**) له أخشع .

وتفاوتت القلوب في الخشوع بحسب / تفاوت معرفتها لمن خشعت له ، [ق/٢ب]

وبحسب تفاوت مشاهدة القلوب للصفات المقتضية للخشوع ، فمن خاشع لقوة مطالعته (لقرب) (***) الله من عبده ، واطلاعه على سره وضميره المقتضي الاستحياء من الله تعالى ومراقبته في الحركات والسكنات ، ومن خاشع لمطالعته لجلال الله وعظمته وكبريائه ، المقتضي لهيبته وإجلاله ، ومن خاشع لمطالعته لكماله وجماله المقتضي للاستغراق في محبته ، والشوق إلى لقائه ورؤيته ، ومن خاشع لمطالعة شدة بطشه وانتقامه ، وعقابه المقتضي للخوف منه وهو سبحانه وتعالى جابر القلوب المنكسرة لأجله ، فهو سبحانه وتعالى يتقرب من القلوب الخاشعة له كما يتقرب ممن هو قائم ينجيه في الصلاة وممن يعفر له وجهه في التراب بالسجود ، وكما يتقرب من وفده وزوار بيته (الوافدين) (****) بين يديه ، المتضرعين إليه في الوقف بعرفة ، ويدنو ويباهي بهم الملائكة وكما يتقرب من عباده (الداعين) (*****) له ، السائلين له ، المستغفرين من ذنوبهم بالأسحار ، ويجيب دعاءهم ، ويعطيهم (سؤلهم) (*****) ، ولا جبر لانكسار العبد أعظم من القرب والإجابة .

(*) كان : نسخة .

(*) ترى : نسخة .

(****) الواقفين : نسخة .

(***) قرب : نسخة .

(*****) سؤلهم : نسخة .

(*****) الدائين : نسخة .

وروى الإمام أحمد رحمه الله تعالى في كتابه «الزهد»^(١) بإسناده عن عمران القصير قال : « قال موسى بن عمران : أي رب ، أين أبغيك ؟ قال : ابغني عند المنكسرة قلوبهم من أجلي ، إني أدنو منهم كل يوم باعًا ، ولولا ذلك لانهدموا » .

وروى إبراهيم بن الجنيد رحمه الله تعالى في كتاب «الحجة» بإسناده عن جعفر بن سليمان : سمعت مالك بن دينار (قال)^(٢) : قال موسى عليه السلام : « إلهي أين أبغيك ؟ فأوحى الله عز وجل إليه : أن يا موسى ابغني عند المنكسرة قلوبهم من أجلي ، فإني أدنو منهم في كل يوم وليلة باعًا ولولا ذلك لانهدموا » ، قال جعفر : قلت لمالك بن دينار : كيف المنكسرة قلوبهم ؟ فقال : سألت الذي [١/٣] قرأ في الكتب / فقال : سألت الذي سأل عبد الله بن سلام فقال : سألت عبد الله بن سلام عن المنكسرة قلوبهم ، ما يعنى ؟ قال : المنكسرة قلوبهم بحب الله عز وجل عن حب غيره » .

وقد جاء في السنة الصحيحة ما يشهد (بقرب)^(٣) الله من القلب المنكسر ببلائه الصابر على قضائه أو الراضي بذلك كما في «صحيح مسلم»^(٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ : « يقول الله عز وجل يوم القيامة : يا ابن آدم ، مرضت فلم تعدني ، قال : يا رب كيف أعودك وأنت رب العالمين ، قال : أما علمت أن عبدي فلانًا مرض فلم تعده ، أما علمت أنك لو عدته لوجدتني عنده » .

وروى أبو نعيم^(٥) من طريق ضمرة عن ابن شاذب قال : « أوحى الله تعالى إلى موسى عليه السلام : أتدري لأي شيء اصطفتك على الناس برسالاتي وكلامي ؟ قال : لا يارب ! قال : لأنه لم يتواضع لي أحد قط تواضعك » .

(١) يقول : « نسخة » .

(١) (ص ٧٥) .

(٢) برقم (٢٥٦٩) .

(٣) لقرب : « نسخة » .

(٣) في «الحلية» (١٣٠/٦) .

(وتواضعه هذا هو الخشوع ، وهو) ^(٥) العلم النافع ، وهو أول ما يرفع من العلم ، فخرج النسائي ^(١) من حديث جبير بن نفير رضي الله عنه ، عن عوف بن مالك رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ نظر إلى السماء يوماً (فقال) ^(٢) : « هذا أوان يرفع فيه العلم » فقال رجل من الأنصار ، يقال له زياد بن لبيد : يا رسول الله ، يرفع العلم وقد أثبت ووعته القلوب ؟ فقال رسول الله ﷺ : « إن كنت لأحسبك من أفقه أهل المدينة » وذكر له ضلالة اليهود والنصارى على ما في أيديهم من كتاب الله عز وجل . قال : فلقيت شداد بن أوس فحدثته بحيث عوف بن مالك ، فقال : صدق عوف ألا أخبرك بأول ذلك يرفع ؟ قلت : بلى ، قال : الخشوع حتى لا ترى خاشعاً .

وخرجه الترمذي ^(٣) من حديث جبير بن نفير عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ بنحوه وفي آخره : قال جبير فلقيت / عبادة بن الصامت فقلت : ألا تسمع إلى [ق/٣ ب] ما يقول أخوك أبو الدرداء : وأخبرته بالذي قال أبو الدرداء ، قال : صدق أبو الدرداء ، لو شئت لحدثتك بأول علم يرفع من الناس : الخشوع ، يوشك أن تدخل مسجد الجامع ، فلا ترى فيه رجلاً خاشعاً .

وقد قيل : إن رواية النسائي أرجح .

وقد روى سعيد بن بشير عن قتادة ، عن الحسن رحمه الله تعالى ، عن شداد ابن أوس عن النبي ﷺ قال : « أول ما يرفع من الناس الخشوع » ^(٣) فذكره .

(٥) فصل : وهذا الخشوع هو : « نسخة » .

(١) أخرجه النسائي في « الكبرى » (٤٥٦/٣) .

(٢) وقال : « نسخة » . (٢) برقم (٢٦٥٣) قال الترمذي : حسن غريب ..

(٣) أخرجه الطبرني في « المعجم الكبير » (٧١٨٣/٧) من طريق عمران القطان عن قتادة به مثله .

قال الشيخ محمد عمرو في تخريجه « للذل والإنكسار » (ص ٤٤) : وفيه شعيب بن بيان الصفار ، وعمران القطان : مختلف فيهما ، والمهلب بن العلاء : مجهول لا تعرف له ترجمة .

ورواه ابن عدي (٨٤٠/٢) ، وأبو الشيخ في « الطبقات » (١٦٤/٣-١٦٥) عن حسام بن مصك عنه ، وحسام متروك ، والراجح الصحيح رواية جبير بن نفير عن شداد بن أوس موقوفاً عليه من قوله .

ورواه أبو بكر بن أبي مريم عن ضمرة بن حبيب مرسلاً^(١).

وروي نحوه عن حذيفة من قوله^(٢).

فالعلم النافع هو ما باشر القلوب فأوجب لها السكينة والخشية، والإخبات لله والتواضع والانكسار له، وإذا لم يباشر القلوب ذلك من العلم، وإنما كان على اللسان، فهو حجة الله على ابن آدم، تقوم على صاحبه وغيره، كما قال ابن مسعود رضي الله عنه: «إن أقوامًا يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم، ولكن إذا وقع في القلب فرسخ فيه نفع صاحبه». خرجه مسلم^(٣).

وقال الحسن رحمه الله تعالى: العلم علمان: علم باللسان وعلم بالقلب، فعلم القلب هو العلم النافع، وعلم اللسان هو حجة الله على ابن آدم.

وروي عن الحسن رحمه الله تعالى مرسلاً عن النبي ﷺ. وروي عنه عن جابر رضي الله عنه مرفوعاً، وعنه عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً، ولا يصح وصله.

فأخبر النبي ﷺ أن العلم الذي عند أهل الكتابين من قبلنا موجود بأيديهم ولا ينتفعون بشيء منه لما فقدوا المقصود منه، وهو وصوله إلى قلوبهم حتى يجدوا حلاوة الإيمان به، ومنفعته بحصول الخشية والإنابة لقلوبهم، وإنما هو على ألسنتهم تقوم به الحجة عليهم.

ولهذا المعنى وصف الله سبحانه في كتابه العلماء بالخشية كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾^(٤).

(١) رواه ابن المبارك في «الزهد» (٧٢) ومن طريقه أحمد في «الزهد» (ص ٣٩٥).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٨١/١٣) ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» (٢٨١/١)، والحاكم (٤٦٩/٤).

(٣) برقم (٨٢٢).

(٤) فاطر: ٢٨.

وقال تعالى : ﴿ أَمَّنْ هُوَ قَانِثٌ آَنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةً رَبِّهِ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (١).

ووصف / العلماء من أهل الكتاب قبلنا بالخشوع كما قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ [ق٤/أ] الَّذِينَ أَوْتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَكُونُ بَيْنَهُمْ خُشوعًا ﴾ الآية (٢).

وقوله تعالى في وصف هؤلاء الذين أوتوا العلم ويخرون للأذقان يكون ويزيدهم خشوعًا مدح لمن أوجب له سماع كتاب الله الخشوع في قلبه ، وقال تعالى : ﴿ فَوَيْلٌ لِلْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ أُولَئِكَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِي تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ (٣).

ولين القلوب هو زوال (قساوتها) (٤) لحدوث الخشوع فيها والركة .

وقد (قبح) (٥) الله من لا يخشع قلبه لسماع (كتابه) (٦) وتدبره ، قال تعالى : ﴿ أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ ﴾ (٧) قال ابن مسعود رضي الله عنه : ما كان بين إسلامنا وبين أن عوتبنا بهذه الآية إلا أربع سنين خرجته مسلم (٨) ، وخرجه غيره (٩) وزاد فيه : فجعل المؤمنون يعاتب بعضهم بعضًا .

(٢) الإسراء : ١٠٧-١٠٩ .

(٥) قسوتها : « نسخة » .

(٦) كلامه : « نسخة » .

(٥) برقم (٣٠٢٧) .

(٦) أخرجه النسائي في « الكبرى » في التفسير - كما في « تحفة الأشراف » (٧٠/٧) .

(١) الزمر : ٩ .

(٣) الزمر : ٢٢-٢٣ .

(٥) وبخ : « نسخة » .

(٤) الحديد : ١٦ .

وخرج ابن ماجه^(١) من حديث ابن الزبير رضي الله عنه قال : « لم يكن بين إسلامهم وبين أن نزلت هذه الآية يعاتبهم الله بها إلا أربع سنين » .

وقد سمع كثير من الصالحين هذه الآية تتلى ، فأثرت فيهم آثاراً متعددة ، فمنهم من مات عند ذلك لانصداع قلبه بها ، ومنهم من تاب عند ذلك وخرج عما كان فيه .

وقد ذكرنا أخبارهم في كتاب « الاستغناء بالقرآن » .

وقال تعالى : ﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَّرَأَيْنَاهُ خَاشِعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾^(٢) الآية .

[ق/ب] قال أبو عمران الجوني : والله لقد صرف إلينا ربنا في هذا / القرآن ما لو صرفه إلى الجبال لحتها و (حناها)^(٣) .

وكان مالك بن دينار رحمه الله يقرأ هذه الآية ثم يقول : أقسم لكم ، لا يؤمن عبد بهذا القرآن إلا صدع قلبه .

وروي عن الحسن رحمه الله تعالى قال : يا ابن آدم إذا وسوس لك الشيطان بخطيئة أو حدثت بها نفسك فاذكر عند ذلك ما حملك الله من كتابه مما لو حملته الجبال الرواسي لحشعت وتصدعت أما سمعته يقول : ﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَّرَأَيْنَاهُ خَاشِعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾^(٢) .

فإنما ضرب لك الأمثال لتفكر فيها ، وتعتبر بها وتردجر عن معاصي الله عز وجل ، وأنت يا ابن آدم أحق أن تخشع لذكر الله ، وما حملك من كتابه وآتاك من حكمه ، لأن عليك الحساب ولك الجنة أو النار .

(١) برقم (٤١٩٢) .

(٢) الحشر : ٢١ .

(٣) جباها : « نسخة » .

وقد كان النبي ﷺ يستعيز بالله من قلب لا يخشع، كما في « صحيح مسلم »^(١) عن زيد بن أرقم « أن النبي ﷺ كان يقول : اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع، ومن قلب لا يخشع، ومن نفس لا تشبع، ومن دعوة لا يستجاب لها » .

وقد روي نحوه عن النبي ﷺ من وجوه متعددة .

ويروى عن كعب الأحبار قال : « مكتوب في الإنجيل : يا عيسى ، قلب لا يخشع عمله لا ينفع، وصوته لا يسمع، ودعاؤه لا يرفع » .

قال أسد بن موسى في كتاب « الورع » : ثنا مبارك بن فضالة قال : كان الحسن رحمه الله تعالى يقول إن المؤمنين لما جاءتهم هذه الدعوة من الله صدقوا بها، وأفضى يقينها إلى قلوبهم، وخشعت لذلك قلوبهم وأبدانهم وأبصارهم، وكنت والله إذا رأيتهم رأيت قوما كأنهم رأيي عين، فوالله ما كانوا بأهل جدل ولا باطل، ولا اطمأنوا إلا إلى كتاب الله، ولا أظهروا ما ليس في قلوبهم، ولكن جاءهم عن الله أمر فصدقوا به، فنتعهم الله تعالى في القرآن أحسن نعت / فقال : ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَفْتَنُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا﴾^(٢) قال الحسن : [ق ٥/١] الهون في كلام العرب : اللين والسكرينة والوقار . قال : ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾^(٣) قال : حلماء لا يجهلون، وإذا جهل عليهم حلموا، يصاحبون عباد الله نهارهم بما يسمعون، ثم ذكر ليلهم خير ليل فقال : ﴿وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا﴾^(٤) ينتصبون لله على أقدامهم، ويفترشون وجوههم لربهم سجداً، تجري دموعهم على خدودهم فرقا من ربهم .

قال الحسن رحمه الله تعالى : لأمر ما أسهروا له ليلهم، ولأمر ما خشعوا له نهارهم، ثم قال : ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا اصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا﴾^(٥) . قال : وكل شيء يُصيب ابن آدم ثم يزول عنه فليس بغرام،

(٢) الفرقان : ٦٣ .

(١) برقم (٢٧٢٢) .

(٤) الفرقان : ٦٥ .

(٣) الفرقان : ٦٤ .

إنما الغرام الملازم له ما دامت السموات والأرض ، قال : صدق القوم ، والله الذي لا إله إلا هو فعملوا ولم يتمنوا فيأيكم - رحمكم الله - وهذه الأمانى فإن الله لم يعط عبداً (بأمنيته) ^(٥) خيراً قط في الدنيا والآخرة ، وكان يقول : يالها موعظة لو وافقت من القلوب حياة لوعتها .

وقد شرع الله تعالى لعباده من أنواع العبادات ما يظهر فيه خشوع الأبدان ، الناشيء عن خشوع القلب وذله وانكساره ، ومن أعظم ما يظهر فيه خشوع الأبدان لله تعالى من العبادات الصلاة ، وقد مدح الله تعالى الخاشعين فيها بقوله عز وجل : ﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ﴾ ^(١) وقد سبق بعض ما قاله السلف في تفسير الخشوع في الصلاة .

وقال ابن لهيعة عن عطاء بن دينار رحمه الله تعالى عن سعيد بن جبير رحمه الله تعالى : ﴿ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ﴾ ^(١) يعني : متواضعين لا يعرف من عن يمينه ولا من عن شماله ، ولا يلتفت من الخشوع لله عز وجل .

[ق ٥/ب] وقال ابن المبارك عن أبي جعفر عن ليث عن مجاهد / : ﴿ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾ ^(٢) قال : القنوت : الركون والخشوع ، وغض البصر وخفض الجناح من رهبة الله عز وجل .

قال : وكان العلماء إذا قام أحدهم في الصلاة هاب الرحمن عز وجل أن يشذ نظره ، أو يلتفت أو يقلب الحصى ، أو يعبث بشيء أو يحدث - يعني - نفسه بشيء من الدنيا إلا ناسياً ما دام في صلاته .

وقال منصور عن مجاهد رحمه الله تعالى ، في قوله تعالى : ﴿ سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ﴾ ^(٣) قال : الخشوع في الصلاة .

(٥) بالأمنية : نسخة .

(١) المؤمنون : ٢-١ .

(٢) البقرة : ٢٣٨ .

(٣) الفتح : ٢٩ .

وخرج الإمام أحمد^(١) والنسائي^(٢) والترمذي^(٣) من حديث الفضل بن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: « الصلاة مشى مشى ، تشهد في كل ركعتين ، وتخضع وتخضع ، وتمسك وتقع يديك » يقول : ترفعهما إلى ربك عز وجل وتقول : « يارب يارب يارب ثلاثاً فمن لم يفعل ذلك فهي خداج » وفي « صحيح مسلم »^(٤) عن عثمان رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « ما من امرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة ؛ فيحسن وضوءها وخشوعها وركوعها إلا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب ، ما لم تؤت كبيرة وذلك الدهر كله » .

(ومما)^(٥) يظهر فيه الخشوع والذل والانكسار من أفعال الصلاة : وضع اليدين إحداهما على الأخرى في حال القيام ، وقد روي عن الإمام أحمد رحمه الله أنه سئل عن المراد بذلك فقال : هو ذل بين يدي عزيز .

قال علي بن محمد المصري الواعظ رحمه الله تعالى : ما سمعت في العلم بأحسن من هذا .

وروي عن بشر الحافي رحمه الله تعالى أنه قال : « أشتهي منذ أربعين سنة أن أضع يداً على يد في الصلاة ما يمنعي من ذلك إلا أن أكون قد أظهرت من الخشوع ما ليس في قلبي مثله .

وروى محمد بن نصر المروزي رحمه الله تعالى بإسناده عن أبي هريرة^(٥) رضي الله عنه قال : « يحشر الناس يوم القيامة على قدر صنيعهم في الصلاة » . وفسره بعض رواة بقبض شماله يمينه وانحنى هكذا .

(١) في « المسند » (١١/١) ، (١٦٧/٤) .

(٢) في « الكبرى » (٢١٢/١) ، (٤٥٠) .

(٣) برقم (٣٨٥) . ونقل الترمذي قول البخاري : حديث صحيح .

(٤) برقم (٢٢٨) .

(٥) فمما : « نسخة » .

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة (٥٤٣/١٣) .

[ق/٦١] وإسناده عن أبي صالح / السمان رحمه الله تعالى قال : يبعث الناس يوم القيامة هكذا ووضع إحدى يديه على الأخرى .

وملاحظة هذا المعنى في الصلاة يوجب للمصلي أن يتذكر وقوفه بين يدي الله تعالى للحساب .

وكان ذو النون رحمه الله تعالى يقول في وصف العباد : لو رأيت أحدهم وقد قام إلى صلاته فلما وقف في محرابه واستفتح كلام سيده ، خطر على قلبه أن ذلك المقام هو المقام الذي يقوم الناس فيه لرب العالمين فانخلع قلبه وذهل عقله ، خرج به أبو نعيم رحمه الله تعالى .

ومن ذلك إقباله على الله عز وجل وعدم التفاته إلى غيره ، وهو نوعان : أحدهما : عدم التفات قلبه إلى غير ما هو مناج له ، وتفرغ القلب للرب عز وجل .

وفي « صحيح مسلم »^(١) عن عمرو بن عبسة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ أنه ذكر فضل الوضوء وثوابه : ثم قال : « فإن هو قام وصلى فحمد الله وأثنى عليه ومجده بالذي هو أهله ، وفرغ قلبه لله إلا انصرف من خطيئته كيوم ولدته أمه » .

والثاني : عدم الالتفات بالبصر يمينًا وشمالًا ، وقصر النظر على موضع السجود وهو من لوازم خشوع القلب وعدم التفاته ، ولهذا رأى بعض السلف مصليًا يعبث في صلاته فقال : لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه ، وقد سبق ذكره .

وخرج الطبراني^(٢) من حديث ابن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : « كان النبي ﷺ يلتفت في الصلوة عن يمينه وعن يساره ثم أنزل الله عز وجل :

(١) برقم (٨٣٢) .

(٢) ذكره الهيثمي في « المجمع » (٨٠/٢) وقال : رواه الطبراني في « الأوسط » ، وقال : تفرد به حبرة بن نجم الإسكندراني ، ولم أجد من ترجمه ، وبقي رجاله ثقات .

﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾^(١) فخشع رسول الله ﷺ ، فلم يكن يلتفت يمينا ولا يسرة .

ورواه غيره عن ابن سيرين رحمه الله تعالى مرسلًا^(٢) / وهو أصح . [ق/٦ب]

وخرج ابن ماجه^(٣) من حديث أم سلمة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت : « كان الناس في عهد النبي ﷺ إذا قام أحدهم يصلي لم يعد بصره موضع قدميه ، فتوفي رسول الله ﷺ ، فكان أبو بكر ، فكان الناس إذا قام أحدهم يصلي لم يعد بصره موضع (جيبه)^(٤) ، فتوفي أبو بكر فكان عمر رضي الله عنه ، فكان الناس إذا قام أحدهم يلي لم يعد بصر أحدهم موضع القبلة وكان عثمان ابن عفان رضي الله عنه ، فكانت الفتنة فتلفت الناس يمينا وشمالا » .

وفي « صحيح البخاري »^(٥) عن عائشة رضي الله عنها : « سألت النبي ﷺ عن الالتفات في الصلاة فقال : هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد » . وخرج الإمام أحمد وأبو داود والنسائي^(٦) من حديث أبي ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « لا يزال الله مقبلا على العبد في صلاته ما لم يلتفت ، فإذا التفت انصرف عنه » .

وخرج الإمام أحمد والترمذي^(٧) من حدث الحارث الأشعري عن النبي ﷺ : « أن الله أمر يحيى بن زكريا بخمس كلمات أن يعمل بهن ويأمر بني إسرائيل أن يعملوا بهن » فذكر منها : « وأمركم بالصلاة ، فإن الله ينصب وجهه لوجه عبده ما لم يلتفت فإذا صليتم فلا تلتفتوا » .

(١) المؤمنون : ٢-١ .

(٢) أخرجه أبو داود في « المراسيل » (ص ٨) .

(٣) برقم (١٦٣٤) . (٥) جيبته : « نسخة » .

(٤) برقم (٧٥١ ، ٣٢٩١) .

(٥) أخرجه أحمد (١٧٢/٥) ، وأبو داود (٩٠٩) ، والنسائي في « الصغرى » (٨/٣) ، وفي « الكبرى »

(٣٥٦/١) .

(٦) أخرجه أحمد (١٣٠/٤ ، ٢٠٢) ، والترمذي (٢٨٦٣ ، ٢٨٦٤) . قال الترمذي : حسن صحيح

غريب .

وفي المعنى أحاديث أخر متعددة .

وقال عطاء : سمعت أبا هريرة يقول : « إذا صلى أحدكم فلا يلتفت ، فإنه يناجي ربه إن ربه أمامه ، وإنه يناجي ربه فلا يلتفت » .

قال عطاء رحمه الله تعالى : وبلغنا أن الرب عز وجل يقول : « يا ابن آدم إلى من تلتفت ، أنا خير لك ممن تلتفت إليه » . وخرجه البزار وغيره مرفوعاً ، والموقوف أصح .

وقال أبو عمران الجوني رحمه الله تعالى : أوحى الله عز وجل إلى موسى عليه السلام : يا موسى إذا قمت بين يدي فقم مقام العبد الحقير الذليل ، وذم نفسك فهي أولى بالذم ، وناجي بقلب وجل ، ولسان صادق .

ومن ذلك الركوع وهو ذل بظاهر الجسد ؛ ولهذا كانت العرب تأنف منه ولا تفعله حتى بايع بعضهم النبي ﷺ على أن لا يخر إلا قائماً يعني أن يسجد [ق١٧] من / غير ركوع ، كذلك فسره الإمام أحمد رحمه الله تعالى والمحققون من العلماء .

وقال الله تعالى : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ارْكَعُوا لَا يَزَكُّوْنَ ﴾ ^(١) وتام الخضوع في الركوع : أن يخضع القلب لله ويذل له فيتم بذلك خضوع العبد بباطنه وظاهره لله عز وجل ، ولهذا كان النبي ﷺ يقول في ركوعه : « خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظامي وما استقل به قدمي » ^(٢) ، إشارة إلى أن خشوعه في ركوعه قد حصل بجميع جوارحه ، ومن أعظمها القلب الذي هو ملك الأعضاء والجوارح ، فإذا خشع خشعت الجوارح ، والأعضاء كلها تبعاً لخشوعه .

ومن ذلك السجود وهو أعظم ما يظهر فيه ذل العبد لربه عز وجل ، حيث جعل العبد أشرف ماله من الأعضاء ، وأعزها عليه وأعلاها حقيقة أوضع ما يمكنه ، فيضعه في التراب متعفراً ويتبع ذلك انكسار القلب وتواضعه وخشوعه لله عز وجل .

(٢) تقدم تخريجه .

(١) الرسائل : ٤٨ .

ولهذا كان جزاء المؤمن إذا فعل ذلك أن يقربه الله عز وجل إليه فإن :
« أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد »^(١) كما صح ذلك عن النبي ﷺ .
وقال الله تعالى : ﴿ وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ ﴾^(٢) .

والسجود أيضًا مما كان يأنف منه المشركون المستكبرون عن عبادة الله عز وجل ، وكان بعضهم يقول : أكره أن أسجد فتعلوني استي ، وكان بعضهم يأخذ كفًا من حصي ، فيرفعه إلى جبهته ويكتفي بذلك عن السجود .
وإبليس إنما طرده الله لما استكبر عن السجود لمن أمره الله بالسجود له .
ولهذا يكي إذا سجد المؤمن ويقول : أمر ابن آدم بالسجود ففعل فله الجنة ، وأمرت بالسجود فعصيت فلي النار^(٣) .

ومن تمام خشوع العبد لله عز وجل وتواضعه له في ركوعه وسجوده ، أنه إذا ذل لربه بالركوع والسجود وصف ربّه حينئذ بصفات العز والكبرياء والعظمة والعلو ، فكأنه / يقول : الذل والتواضع وصفي ، والعلو والعظمة والكبرياء [ق٧/ب] وصفك ، فلهذا شرع للعبد في ركوعه أن يقول : سبحان ربي العظيم ، وفي سجوده سبحان ربي الأعلى^(٤) .

وكان النبي ﷺ أحيانًا يقول في سجوده : « سبحان ذي الملكوت والجبوت ، والكبرياء والعظمة »^(٥) .

وروي عنه ﷺ أنه قال ليلة في سجوده : « أقول كما قال أخي داود عليه السلام : أعفر وجهي في التراب لسيدي ، وحق لسيدي أن تعفر الوجوه لوجهه »^(٦) .

(٢) العلق : ١٩ .

(١) أخرجه مسلم (٤٨٢) .

(٤) أخرجه مسلم (٧٧٢) .

(٣) أخرجه مسلم (٨١) .

(٥) أخرجه أحمد (٢٤/٦) ، وأبو داود (٨٧٣) ، والنسائي (١٩١/٢) ، (٢٢٣) .

(٦) أخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » (٣٥٥٦) .

قال الحسن رحمه الله تعالى : « إذا قمت إلى الصلاة فقم قائناً كما أمرك الله ، وإياك والسهو والالتفات ، إياك أن ينظر الله إليك وتنظر إلى غيره ، وتسأل الله الجنة وتعوذ به من النار ، وقلبك ساه لا تدري ما تقول بلسانك » ، خرجه محمد بن نصر المروزي^(١) رحمه الله تعالى .

وروي بإسناده^(٢) عن عثمان بن أبي دهرش قال : بلغني أن رسول الله ﷺ صلى صلاةً جَهَرَ فيها بالقراءة ، فلما فرغ قال : « هل أسقطت من هذه السورة شيئاً ؟ قالوا : لا ندري ، قال أبي بن كعب : نعم آية كذا وكذا ، فقال رسول الله ﷺ : ما بال أقوام ، يتلى عليهم كتاب الله فلا يدرون ما يتلى منه مما ترك ، هكذا خرجت عظمة الله من قلوب بني إسرائيل ، فشهدت أبدانهم وغابت قلوبهم ، ولا يقبل الله من عبد عملاً حتى يشهد بقلبه مع بدنه » .

والآثار في هذا المعنى كثيرة جداً .

ومر عصام بن يوسف رحمه الله تعالى بحاتم الأصم وهو يتكلم في مجلسه فقال : يا حاتم تحسن تصلي ؟ قال : نعم ! قال : كيف تصلي ؟ قال حاتم : أقوم بالأمر وأمشي بالخشية ، وأدخل بالنية ، وأكبر بالعظمة ، وأقرأ بالترتيل والتفكير ، وأركع بالخشوع ، وأسجد بالتواضع ، وأجلس للتشهد بالتمام ، وأسلم بالسييل والسنة ، [١/٨ق] وأسلمها بالإخلاص إلى الله عز وجل / ، وأرجع على نفسي بالخوف ، أخاف أن لا يقبل مني ، وأحفظه بالجهد إلى الموت ، قال : تكلم فأنت تحسن تصلي .

ومن أنواع العبادات التي يظهر فيها الذل والخشوع لله عز وجل : الدعاء ، قال الله تعالى : ﴿ اذْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ﴾^(٣) وقال : ﴿ إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ ﴾^(٤) .

فمما يظهر فيه الذل من الدعاء رفع اليدين .

(١) في « تعظيم قدر الصلاة » (١/١٨٩ رقم ١٤٠) .

(٢) المصدر السابق (١/١٩٨ رقم ١٥٧) .

(٣) الأنبياء : ٩٠ .

(٤) الأعراف : ٥٥ .

وقد صح^(١) عن النبي ﷺ أنه رفع يديه في الدعاء في مواطن كثيرة، وأعظمها في الاستسقاء فإنه كان يرفع فيه يديه حتى يرى بياض إبطيه، وكذلك كان يجتهد في الرفع عشية عرفة بعرفة، وخرج الطبراني^(٢) رحمه الله تعالى من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: «رأيتُ رسول الله ﷺ يدعو بعرفة ويداه إلى صدره كاستطعام المسكين».

وقد كان بعض الخائفين يجلس بالليل ساكنًا مطرقًا برأسه، ويمد يديه كحال السائل، وهذا من أبلغ صفات الذل وإظهار المسكنة والافتقار.

ومن ذلك أيضًا افتقار القلب في الدعاء، وانكساره لله عز وجل، واستشعاره شدة الفاقة إليه والحاجة لديه، وعلى قدر هذه الحرقه والفاقة تكون إجابة الدعاء.

وفي «المسند» والترمذي^(٣) عن النبي ﷺ قال: «إن الله لا يستجيب دعاء من قلب غافل لاه».

ومن ذلك إظهار الذل باللسان في نفس السؤال والدعاء والإلحاح فيه، قال الأوزاعي رحمه الله تعالى: كان يقال: أفضل الدعاء الإلحاح على الله والتضرع إليه.

وفي «الطبراني»^(٤) عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ دعا يوم عرفة فقال: «اللهم إنك ترى مكاني وتسمع كلامي، ولا يخفى عليك شيء من

(١) أخرجه البخاري (١٠٣١)، ومسلم (٨٩٥).

(٢) في «الأوسط» (٢٨٩٢). قال الهيثمي في «المجمع» (١٠٦٨/١٠): وفيه الحسين بن عبد الله بن عبيد الله، وهو ضعيف.

(٣) أخرجه أحمد (١٧٧/٢)، والترمذي (٣٤٧٩). قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

(٤) في «المعجم الكبير» (١١٤٠٥/١١)، وفي «المعجم الصغير» (٦٩٦) وقال: لم يروه عن عطاء إلا إسماعيل، ولا عنه إلا يحيى، تفرد به ابن بكير.

قال الهيثمي في «المجمع» (٢٥٢/٣): فيه يحيى بن صالح الأبلبي.

قال العقيلي: روى عنه يحيى بن بكير مناكير، وبقي رجاله رجال الصحيح.

أمري، أنا البائس الفقير المستغيث المستجير، الوجل المشفق، المقر المعترف [ق/٨ب] بذنبه، أسألك مسألة المسكين وأبتهل / إليك ابتهاج المذنب الذليل، وأدعوك دعاء الخائف الضرير، دعاء من خضعت لك رقبتك، وذلل لك جسده، ورغم لك أنفه، وفاضت لك عيناه. اللهم لا تجعلني بدعائك رب شقيًا، وكن بي بارًا رءوفًا رحيمًا، يا خير المستولين، ويا خير المعطين، وكان بعضهم يقول في دعائه: (بعزتك) (*) وذلي، (وبغناك) (**) وفقرى.

وقال طاوس رحمه الله تعالى: دخل علي بن الحسين رحمه الله تعالى ذات ليلة الحجرة (فصلى) (***)، فسمعتة يقول في سجوده: (عبدك) (****) بِفَنَائِكَ، مسكينك بِفَنَائِكَ، فقيرك بِفَنَائِكَ، سألك بِفَنَائِكَ. قال طاوس: فحفظتهن، فما دعوت بهن في كرب إلا فرج عني. خرجه ابن أبي الدنيا.

وروى ابن باكويه الصوفي رحمه الله تعالى بإسناد له، أن بعض العباد حج ثمانين حجة على قدميه، فبينما هو في الطواف وهو يقول: يا حبيبي يا حبيبي، وإذا بهاتف يهتف به: ليس ترضى أن تكون مسكينًا حتى تكون حبيبا؟ قال: فغشي عليه، ثم كنت بعد ذلك أقول: مسكينك مسكينك، وأنا تائب عن قولِي: حبيبي.

خرج ابن ماجه^(١) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه كان يقول في دعائه: «اللهم أحيني مسكينًا، وأمتي مسكينًا، واحشرنِي في زمرة المساكين».

وخرج الترمذي^(٢) من حديث أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ مثله، وزاد: فقالت عائشة رضي الله عنها: لِمَ يا رسول الله؟ قال: «لأنهم يدخلون

(*) بعزك: (نسخة).

(**) وغناك: (نسخة).

(***) يصلي: (نسخة).

(****) عبيدك: (نسخة).

(١) برقم (٤١٢٦) وسبق تخريجه.

(٢) برقم (٢٣٥٢) وقال: هذا حديث غريب، وسبق تخريجه.

الجنة قبل أغنيائهم بأربعين خريفاً ، يا عائشة لا تردي المسكين ، ولو بشق تمرة ،
يا عائشة أحبي المساكين وقريبهم ، فإن الله يقربك يوم القيامة » .

وقال أبو ذر : « أوصاني رسول الله ﷺ أن أحب المساكين وأن أدنو منهم » .
خرجه الإمام أحمد^(١) وغيره .

وفي حديث معاذ رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال في قصة المنام :
« أسألك فعل الخيرات ، وترك / المنكرات ، وحب المساكين » وذكر الحديث^(٢) . [١/٩٥]
والمراد بالمساكين في هذه الأحاديث ونحوها : من كان قلبه مستكنًا لله
خاضعًا له خاشعًا ، وظاهره كذلك .

وأكثر ما يوجد ذلك مع الفقر من المال ؛ لأن المال يطغي .
وحديث أنس رضي الله عنه يشهد بهذا إلا أن إسناده ضعيف .
وخرج النسائي^(٣) من حديث أبي ذر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال :
« إن الفقر فقر النفس ، والغنى غنى القلب » .

وفي « الصحيح »^(٤) عن النبي ﷺ قال : « إنما الغنى غنى النفس » .
ولهذا قال الإمام أحمد وابن عيينة وابن وهب وجماعة من الأئمة : إن الفقر
الذي استعاذ منه النبي ﷺ هو فقر النفس ، فمن استكان قلبه لله عز وجل
وخشع له ، فهو مسكين وإن كان غنيًا من المال ، لأن استكانة القلب لا تنفك
عن استكانة الجوارح ، ومن خشع ظاهره واستكان قلبه ليس بخاشع
ولا مستكين فهو جبار .

(١) أخرجه أحمد (١٥٩/٥ ، ١٧٣) ، والنسائي في « الكبرى » (٩٦/٦) .
(٢) أخرجه أحمد (٢٤٣/٥) ، والترمذي (٣٢٣٥) من حديث معاذ بن جبل . قال الترمذي : هذا
حديث حسن صحيح .
(٣) في « الكبرى » كما في « تحفة الأشراف » (١٥٧/٩) .
(٤) البخاري (٦٤٤٦) ، ومسلم (١٠٥١) .

وفي الحديث الذي خرجه النسائي^(١) وغيره أن النبي ﷺ مر في طريق وفيه امرأة سوداء، فقال لها رجل: هاء الطريق فقالت: إن شاء أخذ مينة وإن شاء أخذ يسرة، فقال رسول الله: «دعوها فإنها جبارة» فقالوا: يا رسول الله إنها تعني إنها مسكينة، فقال: «إن ذلك في قلبها».

وقال الحسن رحمه الله تعالى: إن قومًا جعلوا التواضع في لباسهم، والكبر في قلوبهم، ولبسوا مدارع^(٢) الصوف، والله لأحدهم أشد كبرًا بمدرعته من صاحب السرير بسريره، وصاحب المطرف^(٣) بمطرفه.

وقد صح عن النبي ﷺ أنه أنكر أن يكون لبس الثوب الحسن والنعل الحسن كبرًا، وقال: «الكبر بظر الحق وغمط الناس»^(٤) وهذا تصريح بأن حسن [ق/٩ب] اللباس ليس بكبر الكبر إنما هو في القلب / وهو عدم الانقياد للحق تكبرًا عليه، وغمط الناس هو: احتقارهم وازدراؤهم، فمن كان في نفسه عظيمًا بحيث يحقر الناس لاستعظام نفسه، ويأنف من الانقياد للحق تكبرًا عليه فهو المتكبر، وإن كان ثوبه ليس بحسن، ونعله ليس بحسن، ومن ترك اللباس الحسن تواضعًا لله وخشية أن يقع في نفسه شيء من الكبر فقد أحسن فيما فعل، وقد كان ابن عمر رضي الله عنهما يفعل ذلك. وقول النبي ﷺ في الأنبياء التي لبسها: «إنها ألهتي آفًا عن صلاتي»^(٥) يدل على ذلك. (فعل النبي ﷺ)^(٥).

ومما اختاره النبي ﷺ مقام العبودية على مقام الملك، وقام بين يديه ﷺ رجل يوم الفتح فارتعد فقال له: «هون عليك، إني لست بملك إنما أنا ابن امرأة من قريش كانت تأكل القديد»^(٦).

(١) في «الكبرى» (١٤٣/٦) قال النسائي: عافية بن يزيد ثقة، وسليمان الهاشمي لا أعرفه.

(٢) المدرعة: ثوب لا يكون إلا من صوف. «القاموس المحيط» مادة: (درع).

(٣) المطرف: رداء من خرّ مربع ذو أعلام. «القاموس المحيط» مادة: (طرف).

(٤) أخرجه مسلم (٩١).

(٥) أخرجه البخاري (٤٠٦/١)، ومسلم (٥٥٦).

(٥) كذا بالأصل، والمعنى يستقيم بدونها.

(٦) أخرجه ابن ماجه (٣٣١٢).

وقد صح عنه ﷺ أنه قال : « لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم فإنما أنا عبد ، فقولوا عبد الله ورسوله »^(١) .

قال الإمام أحمد^(٢) رحمه الله تعالى : حدثنا محمد بن فضيل ، عن عمارة ، عن أبي زرعة قال : لا أعلمه إلا عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : « جلس جبريل عليه السلام إلى النبي ﷺ ، فنظر إلى السماء ، فإذا ملك (مهول)^(٣) فقال جبريل عليه السلام : إن هذا الملك ما نزل منذ يوم خلق قبل الساعة ، فلما نزل قال : يا محمد : أرسلني إليك ربك أفمليكًا نبيًا يجعلك أم عبدًا رسولاً ؟ قال جبريل : تواضع لربك يا محمد . قال : بل عبدًا رسولاً » .

ومن « مراسيل يحيى بن أبي كثير » رحمه الله تعالى أن النبي ﷺ قال : « أكلُ كما يأكل العبد ، وأجلس كما يجلس العبد ، فإنما أنا عبد » أخرجه ابن سعد في « طبقاته »^(٤) .

وأخرجه أيضًا^(٥) من رواية أبي معشر ، عن المقبري ، عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال : « أتاني ملكٌ فقال : إن ربك يقرأ عليك السلام ويقول لك : إن شئت نبيًا ملكًا ، وإن شئت عبدًا رسولاً فأشار إلى جبريل عليه السلام : أن ضع نفسك . فقلت : نبيًا عبدًا . قالت : فكان النبي ﷺ بعد ذلك لا يأكل متكئًا ويقول : أكل كما يأكل العبد وأجلس كما يجلس العبد » .

ومن « مراسيل الزهري »^(٦) رحمه الله تعالى قال : بلغنا أنه أتى النبي ﷺ ملكٌ لم يأتها قبلها ، ومعه جبريل عليه السلام ، فقال الملك - وجبريل عليه السلام صامت - : إن ربك يُخَيِّرُكَ بين أن تكون [نبيًا]^(٧) ملكًا أو نبيًا عبدًا ،

(١) أخرجه البخاري (٣٤٤٦) .

(٢) (٢٣١/٢) . (٥) ينزل : « نسخة » .

(٣) « الطبقات الكبرى » (٣٧١/١) طبعة دار صادر .

(٤) « الطبقات الكبرى » (٣٨١/١) .

(٥) أخرجه ابن سعد أيضًا في « الطبقات الكبرى » (٣٨١/١) .

(٦) من « الطبقات الكبرى » .

فنظر النبي ﷺ إلى جبريل عليه السلام (كالمستشير)^(٥)، فأشار إليه أن تواضع، فقال رسول الله ﷺ: «نبيًا عبدًا».

[ق ١/١٠] قال الزهري: / فزعموا أن النبي ﷺ لم يأكل منذ قالها متكئًا حتى فارق الدنيا.

وفي «المسند» و «كتاب الترمذي»^(١) عن أبي أمامة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «عرض علي ربي عز وجل أن يجعل لي بطحاء مكة ذهبًا فقلت: لا يارب، ولكن أشبع يومًا وأجوع يومًا» وقال ثلاثًا أو نحو هذا: «فإذا جعت تضرعت إليك وذكرتك، وإذا شبعت شكرتك وحمدتك».

قال بعض العارفين: من ادعى العبودية وله مراد باق فيه، فهو كاذب في دعواه، إنما تصح العبودية لمن أفنى مراداته، وقام بمراد سيده، يكون اسمه ما سُمِّي به، ونعته ما (خلي)^(٢) به، إذا دُعِيَ باسمه أجاب عن العبودية، فلا اسم له ولا رسم، ولا يجيب إلا لمن يدعوه بعبودية سيده، وأنشد يقول:

يا عمرو ثاري عند زهرائي يعرفه السامع والرائي
لا تدعني إلا بيا عبدها فإنه أصدق أسمائي
تمت والحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم.

* * *

(٥) كالمستأمر له: «نسخة».

(١) أخرجه أحمد (٢٥٤/٥)، والترمذي (٢٣٤٧) وقال الترمذي: هذا حديث حسن.

(٢) خلي: «نسخة».

كشف الكربة
في وصف
حال أهل الغربة



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم

قال الشيخ الإمام العالم العلامة الخبر الكامل شيخ الإسلام قدوة الأنام ،
وحيد عصره وفريد دهره ، سيدنا وشيخنا أبو الفرج عبد الرحمن بن سيدنا
وشيخنا الإمام شهاب الدين أحمد بن رجب الحنبلي ، فسح الله في مدته ،
ونفع به :

الحمد لله رب العالمين حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه ، كما يحب ربنا
ويرضى ، وكما ينبغي لكرم وجهه وعز جلاله ، وصلى الله على سيدنا محمد
 وآله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا .

خرج مسلم في « صحيحه »^(١) من حديث أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :
« بدأ الإسلام غريبًا ، وسيعود غريبًا كما بدأ ، فطوبى للغرباء » ، ومن حديث ابن
عمر^(٢) ، عن النبي ﷺ قال : « إن الإسلام بدأ غريبًا وسيعود غريبًا كما بدأ » .
وخرجه الإمام أحمد^(٣) وابن ماجه^(٤) من حديث ابن مسعود بزيادة في
آخره : « قيل : يا رسول الله ، ومن الغرباء ؟ قال : التزاع من القبائل » .
وخرجه أبو بكر الآجري^(٥) ، وعنده : « قيل : ومن هم يا رسول الله ؟ قال :
الذين يصلحون إذا فسد الناس » .

وخرجه غيره ، وعنده : « قال : الذين يفرون بدينهم من الفتن »^(٦) .

(١) برقم (١٤٥) .

(٢) أخرجه مسلم (١٤٦) ، وزاد : وهو يأرز بين المسجدين كما تأرز الحية إلى حجرها .

(٣) (٣٩٨/١) . (٤) برقم (٣٩٨٨) .

(٥) في كتاب « الغرباء » (٤) .

(٦) أخرجه ابن المبارك في « الزهد » (١٥١٣) ، ونعيم بن حماد في « الفتن » (١٦٨) بلفظ : « الذين

يفرون بدينهم يجتمعون إلى عيسى بن مريم » .

وخرجه الترمذي^(١) من حديث كثير بن عبد الله المزني ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي ﷺ : « إن الدين بدأ غريباً ، ويرجع غريباً ، فطوبى للغرباء ، الذين يصلحون ما أفسد الناس بعدي من سنتي » .

وخرجه الطبراني^(٢) من حديث جابر ، عن النبي ﷺ ، وفي حديثه : « قيل : من هم يا رسول الله ؟ قال : الذين يصلحون حين يفسد الناس » .

وخرجه أيضاً^(٣) من حديث سهل بن سعد بنحوه .

وخرجه الإمام أحمد^(٤) من حديث سعد بن أبي وقاص ، عن النبي ﷺ ، [ق/ب] وفي حديثه : « فطوبى يومئذ للغرباء ، إذا فسد الناس » / .

وخرج الإمام أحمد^(٥) والطبراني^(٦) من حديث عبد الله بن عمرو ، عن النبي ﷺ قال : « طوبى للغرباء . قلنا : وما الغرباء ؟ قال : قوم صالحون قليل في ناس سوء كثير ، من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم » .

وروي عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً^(٧) وموقوفاً^(٨) في هذا الحديث : « قيل : ومن الغرباء ؟ قال : الفرارون بدينهم ، يبعثهم الله تعالى مع عيسى ابن مريم عليه السلام » .

فقوله ﷺ : « بدأ الإسلام غريباً » يريد به أن الناس كانوا قبل مبعثه ﷺ على ضلالة عامة ، كما قال النبي ﷺ في حديث عياض بن حمار الذي أخرجه مسلم^(٩) : « إن الله نظر إلى أهل الأرض فمقتهم ، عربهم وعجمهم ، إلا بقايا من أهل الكتاب » .

(١) برقم (٢٦٣٠) في «الأوسط» ، (٤٩١٥ ، ٨٧١٦) .

(٢) في «الكبير» (٢٠٢/٦) ، وفي «الصغير» (٢٩٠) .

(٣) (١٦/٤) .

(٤) (٢٢٢ ، ١٧٧/٢) .

(٥) في «الأوسط» (٨٩٨٦) .

(٦) أخرجه عبد الله بن أحمد في «زوائد الزهد» (ص ١٤٩) ومن طريقه : أبو نعيم في «الحلية» (١/٢٥) ، والبيهقي في «الزهد الكبير» (٢٠٤) .

(٧) أخرجه أحمد في «الزهد» (ص ٧٧) .

(٨) برقم (٢٨٦٥) .

فلما بُعث النبي ﷺ ودعا إلى الإسلام لم يستجب له في أول الأمر إلا الواحد بعد الواحد من كل قبيلة، وكان المستجيب له خائفًا من عشيرته وقبيلته، يؤدي غاية الأذى، وينال منه وهو صابر على ذلك في الله عز وجل، وكان المسلمون إذ ذاك مستضعفين، يطردون ويشردون كل مشرد، ويهربون بدينهم إلى البلاد النائية، كما هاجروا إلى الحبشة مرتين، ثم هاجروا إلى المدينة، وكان منهم من يعذب في الله، وفيهم من قتل، فكان الداخلون في الإسلام حينئذٍ غرباء.

ثم ظهر الإسلام بعد الهجرة إلى المدينة وعزّ، وصار أهله ظاهرين كل الظهور، ودخل الناس بعد ذلك في دين الله أفواجًا، وأظهر الله لهم الدين، وأتم عليهم النعمة.

وتوفي النبي ﷺ والأمر على ذلك، وأهل الإسلام على غاية من الاستقامة في دينهم / وهم متعاضدون متناصرون، وكانوا على ذلك في زمن أبي بكر [ق ١/٢] وعمر رضي الله عنهما، ثم أعمل الشيطان مكائده على المسلمين، وألقى بأسهم بينهم، وأفشى فيهم فتنة الشهوات والشبهات، ولم تزل هاتان الفتنتان تتزايدان شيئًا فشيئًا، حتى استحكمت مكيدة الشيطان، وأطاعه أكثر الخلق، فمهنم من دخل في طاعته في فتنة الشبهات، ومنهم من دخل في فتنة الشهوات، ومنهم من جمع بينهما، وكل ذلك مما أخبر النبي ﷺ بوقوعه.

فأما فتنة الشبهات، فقد روي عنه ﷺ من غير وجه أن أمته ستفترق على أزيد من سبعين فرقة، على (خلاف) (*) الروايات في عدد الزائد على السبعين، وأن جميع تلك الفرق في النار إلا فرقة واحدة، وهي من كان على ما هو عليه وأصحابه ﷺ.

وأما فتنة الشهوات، ففي «صحيح مسلم»^(١)، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «كيف أنتم إذا فتحت عليكم خزائن فارس والروم، أي قوم

(*) اختلاف : (نسخة).

(١) برقم (٢٩٦٢).

أنتم؟ فقال عبد الرحمن بن عوف: نقول كما أمرنا الله. قال: أو غير ذلك، تنافسون، ثم تتحاسدون، ثم تتدابرون، ثم (تتباغضون) (٥).

وفي «صحيح البخاري» (١)، عن عمرو بن عوف، عن النبي ﷺ قال: «والله، ما الفقر أخشى عليكم، ولكن أخشى عليكم أن تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم، فتافسوها كما تافسوها فتهلككم كما أهلكتهم».

وفي «الصحيحين» (٢) من حديث عقبة بن عامر، عن النبي ﷺ معناه أيضًا.

ولما فتحت كنوز كسرى على عمر رضي الله عنه بكى وقال: إن هذا لم [ق٢/ب] يفتح على قوم قط إلا جُعِلَ / بأشْهُم بينهم - أو كما قال.

وكان النبي ﷺ يخشى على أمته هاتين الفتنتين، كما في «مسند الإمام أحمد» (٣)، عن أبي برزة، عن النبي ﷺ قال: «إنما أخشى عليكم شهوات الغي في بطونكم وفروجكم، ومضلات الفتن»، وفي رواية: «ومضلات الهوى».

فلما دخل أكثر الناس في هاتين الفتنتين أو إحداهما أصبحوا متقاطعين متباغضين، بعد أن كانوا إخوانًا متحابين متواصلين، فإن فتنة الشهوات عمت غالب الخلق، فافتتنوا بالدنيا وزهرتها، وصارت غاية قصدهم، لها يطلبون، وبها يرضون، ولها يغضبون، ولها يوالون، وعليها يعادون، فقطعوا لذلك أرحامهم، وسفكوا دماءهم، وارتكبوا معاصي الله بسبب ذلك.

(٥) تتضاغنون: «نسخة».

(١) برقم (٣١٥٨، ٤٠١٥، ٦٤٢٥)، وكذا مسلم (٩٢٦١).

(٢) أخرجه البخاري (٦٤٢٦)، ومسلم (٢٢٩٦).

(٣) (٤٢٠/٤).

وأما فتنة الشبهات والأهواء المضلة فبسببها تَفَرَّقَ أهل القبلة ، وصاروا شيعًا ، وكَفَرَ بعضهم بعضًا ، وصاروا أعداءً وفرقًا وأحزابًا ، بعد أن كانوا إخوانًا قلوبهم على قلب رجل واحد ، فلم ينجم من هذه الفرق إلا الفرقة الواحدة الناجية ، وهم المذكورون في قوله ﷺ : « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق ، لا يضرهم من خذلهم ، أو خالفهم حتى يأتي أمر الله ، وهم على ذلك »^(١) .

وهم في آخر الزمان الغرباء المذكورون في هذه الأحاديث ، الذين يصلحون إذا فسد الناس ، وهم الذين يصلحون ما أفسد الناس من السنة ، وهم الذين يفرون بدينهم من الفتن ، وهم التُّزَّاع من القبائل ؛ لأنهم قَلُّوا ، فلا يوجد في كل قبيلة منهم إلا الواحد والاثنان ، وقد لا يوجد في بعض القبائل منهم أحد ، كما كان الداخلون إلى الإسلام في أول / الأمر كذلك ، وبهذا فسر الأئمة هذا [ق ١/٣] الحديث .

قال الأوزاعي في قوله ﷺ : « بدأ الإسلام غريبًا وسيعود غريبًا كما بدأ » : أما إنه ما يذهب الإسلام ، ولكن يذهب أهل السنة حتى ما يبقى في البلد منهم إلا رجل واحد .

ولهذا المعنى يوجد في كلام السلف كثيرًا مدح السنة ووصفها بالغربة ، ووصف أهلها بالقلة ، فكان الحسن البصري رحمه الله يقول لأصحابه : يا أهل السنة ، ترفقوا ، رحمكم الله ، فإنكم من أقل الناس .

وقال يونس بن عبيد : ليس شيء أغرب من السنة ، وأغرب منها من يعرفها . وروى عنه أنه قال : أصبح من إذا عرف السنة فعرفها غريبًا ، وأغرب منه من يعرفها .

وعن سفيان الثوري أنه قال : استوصوا بأهل السنة خيرًا ، فإنهم غرباء . ومراد هؤلاء الأئمة بالسنة : طريقة النبي ﷺ التي كان هو وأصحابه عليها ، السالمة من الشبهات والشهوات .

(١) أخرجه البخاري (٧٣١١) ، ومسلم (١٥٢٤) .

ولهذا كان الفضيل بن عياض يقول : أهل السنة من عرف ما يدخل بطنه من حلال ، وذلك لأن أكل الحلال من أعظم خصال السنة التي كان عليها ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم .

ثم صار في عرف كثير من العلماء المتأخرين من أهل الحديث وغيرهم السنة عبارة عما سلم من الشبهات في الاعتقادات ، خاصة في مسائل الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، وكذلك مسائل القدر وفصائل الصحابة ، وصنفوا في هذا العلم تصانيف سموها كتب السنة ، وإنما خصوا هذا العلم باسم السنة ؛ لأن خطره عظيم ، والمخالف فيه على شفا هلكة .

وأما السنة الكاملة فهي الطريقة السالمة من الشبهات والشهوات ، كما قال الحسن ويونس بن عبيد ، وسفيان والفضيل وغيرهم ، ولهذا وصف أهلها [ق ٣/ب] بالغربة في / آخر الزمان لقلتهم وعزتهم فيه ، ولهذا ورد في بعض الروايات كما سبق في تفسير الغرباء : « قوم صالحون قليل في قوم سوء كثير ، من يعصيه أكثر ممن يطيعهم » . وفي هذا إشارة إلى قلة عددهم ، وقلة المستجيبين لهم والقابلين منهم ، وكثرة المخالفين لهم والعاصين لهم .

ولهذا جاء في أحاديث متعددة مدح المتمسك بدينه في آخر الزمان ، وأنه كالقابض على الجمر ، وأن للعامل منهم أجر خمسين ممن قبلهم ؛ لأنهم لا يجدون أعواناً على الخير .

وهؤلاء الغرباء قسمان : أحدهما : من يصلح نفسه عند فساد الناس ، والثاني : من يصلح ما أفسد الناس من السنة ، وهو أعلى القسمين وأفضلها .

وقد خرج الطبراني وغيره^(١) بإسناد فيه نظر من حديث أبي أمامة ، عن النبي ﷺ : « إن لكل شيء إقبالاً وإدباراً ، وإن لهذا الدين إقبالاً وإدباراً ، وإن من إدبار الدين ما كنتم عليه من العمى والجهالة ، ومخالفة ما بعثني الله به ، وإن من

(١) ذكره الهيثمي في « الجمع » (٢٦١/٧ - ٢٦٢) ، وقال : رواه الطبراني ، وفيه : علي بن يزيد ، وهو متروك .

إقبال هذا الدين أن تفقه القبيلة بأسرها، حتى لا يوجد فيها إلا الفاسق والفاسقان، فهما مقهوران ذليلان، إن تكلمتا قمعا وقهرا واضطهدا، ألا وإن من إدبار هذا الدين أن تجفو القبيلة بأسرها، حتى لا يرى فيها إلا الفقيه والفقهاء، وهما مقهوران ذليلان، إن تكلمتا فأمرتا بالمعروف ونهيا عن المنكر: قمعا وقهرا واضطهدا، فهما مقهوران ذليلان، لا يجدان على ذلك أعوانًا ولا أنصارًا».

فوصف في هذا الحديث المؤمن العالم بالسنة الفقيه في الدين بأنه يكون في آخر الزمان عند فسادة مقهورًا ذليلاً، لا يجد أعوانًا ولا أنصارًا.

وخرج الطبراني أيضًا بإسناد فيه ضعف، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ [ق/٤/١] في حديث طويل في ذكر أشراط الساعة قال: «وإن من أشراطها أن يكون المؤمن في القبيلة أذل من النَقْد»^(١) والنَقْد: هي الغنم الصغار.

وفي «مسند الإمام أحمد»^(٢) عن عبادة بن الصامت قال لرجل من أصحابه: يوشك إن طالت بك حياة أن ترى الرجل قد قرأ القرآن على لسان محمد ﷺ، أو على من قرأه على لسان محمد فأعاده وأبداه، فأحل حلاله وحرم حرامه، ونزل عند منزله لا يجوز فيكم إلا كما يجوز رأس الحمار الميت.

ومنه قول ابن مسعود: وسيأتي على الناس زمان يكون المؤمن فيه أذل من الأمة.

وإنما ذل المؤمن في آخر الزمان لغرفته بين أهل الفساد من أهل الشبهات والشهوات، فكلهم يكرهه ويؤذيه، لمخالفة طريقه لطريقهم، ومقصوده لمقصودهم، ومباينته لهم فيما هم عليه.

ولما مات داود الطائي قال ابن السماك: إن داود نظر بقلبه إلى ما بين يديه

(١) ذكره الهيثمي في «المجمع» (٣٢٢/٧-٣٢٣) وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» و«الكبير»، وفيه: سيف بن مسكين، وهو ضعيف.

(٢) (١٢٦/٤).

فأغشى (بصر قلبه) (*) بصر العيون ، فكأنه لم ينظر إلى ما أنتم إليه تنظرون ، وكأنكم لا تنظرون إلى ما إليه ينظر ، فأنتم منه تعجبون ، وهو منكم يعجب ، استوحش منكم أنه كان حيًا وسط موتى .

ومنهم من كان يكرهه أهله وولده لاستنكار حاله ، سمع عمر بن عبد العزيز امرأته مرة تقول : أراحنا الله منك . فقال : آمين .

وقد كان السلف قديمًا يصفون المؤمن بالغربة في زمانهم ، كما سبق مثله عن الحسن والأوزاعي وسفيان وغيرهم .

ومن كلام أحمد بن عاصم الأنطاكي - وكان من كبار العارفين في زمان أبي سليمان الداراني - : إني أدركت من الأزمنة زمانًا عاد فيه الإسلام غريبًا كما بدأ ، وعاد وصف الحق فيه غريبًا كما بدأ ، إن ترغب فيه إلى عالم وجدته مفتونًا بحب الدنيا ، يحب التعظيم والرئاسة ، وإن ترغب / فيه إلى عابد وجدته [ق/4ب] جاهلًا في عابده مخدوعًا ، صريع عدوه إبليس ، قد صعد به إلى أعلى درجة العبادة ، وهو جاهل بأدناها ، فكيف له بأعلاها؟! وسائر ذلك من الرعاع قبيح أعوج ، وذئاب مختلة ، وسبائح ضارية ، وثعالب صائلة ، هذا وصف عيون أهل زمانك من حملة أهل العلم والقرآن ودعاة الحكمة .

خرجه أبو نعيم في « الحلية » .

فهذا وصف أهل زمانه ، فكيف بما حدث بعده من العظائم والدواهي التي لم تخطر بباله ، ولم تُدر في خياله!؟

وخرج الطبراني من حديث أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « المتمسك بسنتي عند فساد أمتي له أجر شهيد » (١) .

(*) بقلبه : « من المطبوعة ، وهي الطبعة المنيرية » .

(١) ذكره الهيثمي في « المجمع » (١٧٢/١) وقال : رواه الطبراني في « الأوسط » ، وفيه محمد بن صالح العدوي ، ولم أر من ترجمه ، وبقية رجاله ثقات .

وخرج أبو الشيخ الأصبهاني بإسناده عن الحسن قال : لو أن رجلاً من الصدر الأول بعث اليوم : ما عرف من الإسلام شيئاً إلا هذه الصلاة ، ثم قال : أما والله ، لئن عاش على هذه النكرات فرأى صاحب بدعة يدعو إلى بدعته ، وصاحب دنيا يدعو إلى دنياءه ، فعصمه الله عز وجل ، وقلبه يحن إلى ذلك السلف الصالح ، فيتبع آثارهم ، ويستن بسنتهم ، ويتبع سبلهم كان له أجر عظم .

وروى المبارك بن فضالة ، عن الحسن أنه ذكر الغني المترف ، الذي له سلطان يأخذ المال ويدعي أنه لا عقاب فيه ، وذكر المبتدع الضال الذي خرج بسيفه على المسلمين ، وتأول ما أنزله الله في الكفار على المسلمين ثم قال : ستتكم والله الذي لا إله إلا هو بينهما بين الغالي والجافي ، والمترف والجاهل ، فاصبروا عليها ، فإن أهل السنة كانوا أقل الناس الذين لم يأخذوا من أهل الإتراف إترافهم / ولا مع أهل البدع أهواءهم ، وصبروا على سنتهم ، حتى أتوا ربهم ، [ق/هـ] فكذاك إن شاء الله فكونوا .

ثم قال : والله لو أن رجلاً أدرك هذه النكرات ، يقول هذا : هلم إلي ، ويقول هذا : هلم إلي ، فيقول : لا أريد إلا سنة محمد ﷺ ، يطلبها ويسأل عنها ، إن هذا ليقرض له أجرٌ عظيم ، فكذاك إن شاء الله فكونوا .

ومن هذا المعنى ما رواه أبو نعيم وغيره ، عن كميل بن زياد ، عن علي رضي الله عنه أنه قال : الناس ثلاثة : فعالم رباني ، ومتعلم على سبيل نجا ، وهمج رعا ، أتباع كل ناعق ، يميلون مع كل ريح ، لم يستضيئوا بنور العلم ، ولم يلجئوا إلى ركن وثيق ، ثم ذكر كلاماً في فضل العلم إلى أن قال : (هـ) (هـ) إن ها هنا - وأشار إلى صدره - علماً ، لو أصبت له حملة ، بل أصيبه لقنا غير مأمون عليه نستعمل آلة الدين للدنيا ، نستظهر بحجج الله على كتابه ، وبنعمته على عباده أو منقاداً لأهل الحق ، لا بصيرة له في أحنائه ، ينقذ الشك في قلبه

بأول عارض من شبهة، لا ذا، ولا ذا، أو منهوماً باللذات سلس (الانقياد)^(٥) للشهوات، أو مغرى بجمع المال والادخار، وليساً من دعاة الدين، أقرب شبهاً بهما الأنعام السارحة، كذلك يموت العلم بموت حامله، اللهم بلى لن تخلوا الأرض عن قائم لله بحجة لكيلا تبطل حجج الله وبيناته، أولئك هم الأقلون عدداً والأعظمون عند الله قدراً، بهم يدفع الله عن حججه حتى يؤدونها إلى نظرائهم، ويزرعوها في قلوب أشباههم، هجم بهم العلم على حقيقة الأمر، [ق/هـ/ب] فاستلانا ما استوعر منه / المترفون، وأنشوا بما استوحش منه الجاهلون، صحبوا الدنيا بأبدان، أرواحها معلقة بالمنظر الأعلى، أولئك خلفاء الله في بلاده، ودعائه إلى دينه، هاه هاه شوقاً إلى رؤيتهم.

فقسم أمير المؤمنين - رضي الله عنه حملة العلم إلى ثلاث أقسام:

قسم هم أهل الشبهات، وهم من لا بصيرة له من حملة العلم؛ بل ينقذ الشك في قلبه بأول عارض من شبهة، فتأخذه الشبهة، فيقع في الحيرة والشكوك ويخرج من ذلك إلى البدع والضلالات.

وقسم هم أهل الشهوات، وجعلهم نوعين:

أحدهما: من يطلب الدنيا بنفس العلم، فيجعل العلم آلة لكسب الدنيا، والثاني: من يطلب الدنيا بغير العلم وهذا النوع ضربان:

أحدهما من همه من الدنيا لذاتها وشهواتها، فهو منهوم بذلك، سريع الانقياد إليه، والثاني من همه جمع الدنيا واكتنازها وادخارها، وكل هؤلاء ليسوا من دعاة الدين، وإنما هم كالأنعام، ولهذا شبه الله تعالى من حُمِّل التوراة ثم لم يحملها بالحمار الذي يحمل أسفاراً، وشبه عالم السوء الذي انسلخ من آيات الله وأخلد إلى الأرض واتبع هواه بالكلب، والكلب والحمار أخس الأنعام وأضل سبيلاً.

(٥) القيادة: «نسخة».

القسم الثالث من حملة العلم هم أهله وحملته ، ورعاته والقائمون بحجج الله وبيناته ، وذكر أنهم الأقلون عددًا ، [الأعظمون]^(٥) عند الله قدرًا إشارة إلى قلة هذا القسم وعزته في حملة العلم ، وغرته بينهم .

وقد قسم الحسن البصري رحمه الله حملة القرآن إلى قريب من هذا التقسيم الذي قسمه علي رضي الله عنه لحملة العلم .

قال الحسن : / قراء القرآن ثلاثة أصناف :

[ق١/٦]

صنف اتخذوه بضاعة يأكلون به ، وصنف أقاموا حروفه وضيعوا حدوده ، واستطالوا به على أهل بلادهم ، واسدنوا به الولاية ، كثر هذا الضرب من حملة القرآن ، لا كثرهم الله .

وصنف عمدوا إلى دواء القرآن ، فوضعوه على داء قلوبهم ، فركدوا به في محاريبهم ، وحنوا في (برانسهم)^(١) ، واستشعروا الخوف ، وارتدوا الحزن ، فاولئك الذين يسقي الله بهم الغيث ، وينصر بهم على الأعداء . والله لهؤلاء الضرب في حملة القرآن أعز من الكبريت الأحمر . فأخبر أن هذا القسم - وهم الذين قرءوا القرآن لله وجعلوه دواءًا لقلوبهم ، فأنثر لهم الخوف والحزن - أعز من الكبريت الأحمر بين قراء القرآن .

ووصف أمير المؤمنين علي رضي الله عنه هذا القسم من حملة العلم بصفات :

منها أنه هجم بهم العلم على حقيقة الأمر ، ومعنى ذلك أن العلم دلهم على المقصود الأعظم منه ، وهو معرفة الله تعالى ، فخافوه وأحبوه ، حتى سهل بذلك عليهم كل ما تعسر على غيرهم ممن لم يصل إلى ما وصلوا إليه ، ممن وقف مع الدنيا وزهرتها ، واغتر بها ولم يباشر قلبه معرفة الله وعظمته وإجلاله .

(٥) كتب في الهامش : الأعظم .

(١) البرنس : قلنسوة طويلة ، وكل ثوب رأسه منه ملتق . « اللسان » مادة : (برنس) . [وهو يشبه

الثوب المغربي] .

فلذلك قال استلثنا ما استوعر منه المترفون، فإن المترف الواقف مع شهوات الدنيا ولذاتها يصعب عليه ترك لذاتها وشهواتها؛ لأنه لا عوض عنده من لذات الدنيا إذا تركها، فهو لا يصبر على تركها.

وهؤلاء في قلوبهم العوض الأكبر بما وصلوا إليه من لذة معرفة الله ومحبة وإجلاله، كما كان الحسن يقول: إن أحبباء الله هم الذين ورثوا طيب الحياة [ق/ب] وذاقوا نعيمها بما وصلوا إليه من مناجاة حبيبهم، وبما وجدوا / من لذة حبه في قلوبهم في كلام يطول ذكره هاهنا في هذا المعنى.

وإنما أنس هؤلاء بما استوحش منه الجاهلون؛ لأن الجاهلين بالله يستوحشون من ترك الدنيا وشهواتها؛ لأنهم لا يعرفون سواها، فهي أنسهم وهؤلاء يستوحشون من ذلك، ويستأنسون بالله وبذكره، ومعرفته ومحبته وتلاوة كتابه.

والجاهلون بالله يستوحشون من ذلك ولا يجدون الأنس به.

ومن صفاتهم التي وصفهم بها أمير المؤمنين علي رضي الله عنه: أنهم صحبوا الدنيا بأبدان أرواحها معلقة بالمنظر الأعلى، وهذا إشارة إلى أنهم لم يتخذوا الدنيا وطناً، ولا رضوا بها إقامة (ومسكناً)^(١)، إنما اتخذوها ممراً ولم يجعلوها مستقراً.

وجميع الكتب والرسل أوصت بهذا، وقد أخبر الله تعالى في كتابه عن مؤمن آل فرعون أنه قال لقومه في جملة وعظه لهم: ﴿يَا قَوْمِ إِنَّمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَإِنَّ الْآخِرَةَ هِيَ دَارُ الْقَرَارِ﴾^(٢)، وقال النبي ﷺ لابن عمر^(٣): «كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل» وفي رواية: «وعد نفسك في أهل القبور»^(٤).

(١) مسكناً: «نسخة».

(٢) أخرجه البخاري (٦٤١٦).

(٣) أخرجه أحمد (٢٤/٢) بلفظ: «واعد نفسك في الموتى».

ومن وصايا المسيح المروية عنه عليه السلام ، أنه قال لأصحابه : اعبروها ولا تعمروها .

وعنه عليه السلام أنه قال : « من الذي ييني على موج البحر دارًا ؟ تلك الدنيا فلا تتخذوها قرازا » .

فالمؤمن في الدنيا كالغريب المجتاز ببلدة ، غير مستوطن فيها ، فهو يشق إلى بلده ، وهمه الرجوع إليه والتزود بما يوصله في طريقه إلى وطنه ، ولا ينافس أهل ذلك البلد المستوطنين فيه في عزهم ، ولا يجزع مما أصابه عندهم من الذل / . [ق٧/١]
قال الفضيل بن عياض : المؤمن في الدنيا مهموم حزين ، همه مرمة^(١) جهازه .
وقال الحسن : المؤمن في الدنيا كالغريب لا يجزع من ذلها ، ولا ينافس في عزها ، له شأن وللناس شأن .

وفي الحقيقة فالمؤمن في الدنيا غريب ؛ لأن أباه إنما كان في دار البقاء ، ثم أخرج منها ، فهّمه الرجوع إلى مسكنه الأول ، فهو أبدًا يحن إلى وطنه الذي أخرج منه كما يقال : « حب الوطن من الإيمان »^(٢) .
وكما قيل :

وكم منزل للمرء يألفه الفتى وحنينه أبدًا لأول منزل
ولبعض شيوخنا في هذا المعنى :

فحي على جنات عدن فإنها منازل الأولى وفيها اخيم
لكننا سبي العدو فهل ترى نعود إلى أوطاننا ونسلم
وقد زعموا أن الغريب إذا نأى وشطت به أوطانه فهو مغرم
وأي اغتراب فوق غربتنا التي لها أضحت الأعداء فينا تحكم

(١) الرم : إصلاح الشيء الذي فسد بعضه « اللسان » مادة : (ر م) .

(٢) نسب هذا القول إلى النبي ﷺ ولا يصح عنه . انظر « كشف الخفاء » (١ / ٤١٣ - ٤١٤) ،
و « الضعيفة » برقم (٣٦) .

والمؤمنون في هذا أقسام: منهم من قلبه معلق بالجنة، ومنهم من قلبه معلق عند خالقه، وهم العارفون، ولعل أمير المؤمنين إنما أشار إلى هذا القسم، فالعارفون أبدانهم في الدنيا وقلوبهم عند المولى.

وفي مراسيل الحسن عن النبي ﷺ، يروي ذلك عن ربه تعالى قال: «علامة الطُّهر أن يكون قلب العبد عندي معلقًا، فإذا كان كذلك لم ينسني على حال، وإذا كان كذلك مننت عليه بالاشتغال بي، كي لا ينساني، فإذا لم ينسني حركت قلبه، فإن تكلم تكلم لي، وإن سكت سكت لي، / فذلك الذي تأتيه المعونة من عندي»^(١).

وأهل هذا الشأن هم غرباء الغرباء، وغربتهم أعز الغربة، فإن الغربة عند أهل الطريقة غربتان: ظاهرة، وباطنة.

فالظاهرة: غربة أهل الصلاح بين الفساق، وغربة الصادقين بين أهل الرياء والنفاق، وغربة العلماء بين أهل الجهل وسوء الأخلاق، وغربة أهل الآخرة بين علماء الدنيا الذين سلبوا الخشية والإشفاق، وغربة الزاهدين بين الراغبين في كل ما ينفد وليس هو بياق.

وأما الغربة الباطنة: فغربة الهمة، وهي غربة العارف بين الخلق كلهم، حتى العلماء والعباد والزهاد، فإن أولئك واقفون مع علمهم وعبادتهم وزهدهم، وهؤلاء واقفون مع معبودهم، لا يعرجون بقلوبهم عنه.

كان أبو سليمان يقول في وصفهم: همتهم غير همة الناس، وإرادتهم من الآخرة غير إرادة الناس، ودعاؤهم غير دعاء الناس.

وسئل عن أفضل الأعمال، فبكى وقال: أن يطلع على قلبك فلا يراك تريد من الدنيا والآخرة غيره.

(١) ذكره ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» في شرح الحديث الخامس عشر (٣٤٢/١) وقال: أخرجه إبراهيم بن الجنيد.

وقال يحيى بن معاذ: الزاهد غريب الدنيا، والعارف غريب الآخرة يشير إلى أن الزاهد غريب بين أهل الدنيا، والعارف غريب بين أهل الآخرة، لا يعرفه العباد ولا الزهاد، وإنما يعرفه من هو مثله، وهمته كهيمته.

وربما اجتمعت للعارف هذه الغربات كلها، أو كثير منها أو بعضها، فلا تسأل عن غربته حينئذ، فالعابدون ظاهرون لأهل الدنيا والآخرة، والعارفون مستورون عن أهل الدنيا والآخرة.

قال يحيى بن معاذ: العابد مشهور والعارف مستور، وربما خفي حال العارف على نفسه؛ لحفاء حاله، وإساءته الظن بنفسه.

قال إبراهيم بن أدهم: / ما أرى هذا الأمر إلا في رجل لا يعرف ذاك من [ق/٨] نفسه، ولا يعرفه الناس منه.

وفي حديث سعد، عن النبي ﷺ قال: «إن الله يحب العبد الخفي التقي»^(١).

وفي حديث معاذ، عن النبي ﷺ: «إن الله يحب من عباده الأخفاء الأتقياء، الذين إذا حضروا لم يعرفوا، وإن غابوا لم يفتقدوا أولئك أئمة الهدى ومصايح العلم»^(٢).

وعن علي: طوبى لكل عبد لومة عرف الناس، ولم تعرفه الناس، وعرفه الله منه برضوان، أولئك مصايح الهدى، تجلّى عنهم كل فتنة مظلمة.

قال ابن مسعود رضي الله عنه: كونوا جدد القلوب، خلّقان الثياب، مصايح الظلال، تخفون على أهل الأرض وتعرفون في أهل السماء.

فهؤلاء هم أخص أهل الغربة، وهم الفرارون بدينهم من الفتن، وهم النزاع من القبائل، الذين يحشرون مع عيسى ابن مريم عليه السلام، وهم بين أهل

(١) أخرجه مسلم (٢٩٦٥).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٩٨٩)، والحاكم (٤/١)، (٣٢٨/٤).

الآخرة أعز من الكبريت الأحمر، فكيف يكون حالهم بين أهل الدنيا؟!
وتخفى أحوالهم غالبًا على الفريقين كما قال القائل :

توريت من دهري بظل جناحه فعيني ترى دهري وليس يراني
فلو تسأل الأيام ما اسمي ما درت وأين مكاني ما عرفن مكاني
ومن ظهر منهم للناس ، فهو بينهم بيدنه ، وقلبه معلق بالملأ الأعلى ، كما
قال أمير المؤمنين في وصفهم ، وكما قيل :

جسمي معي غير أن الروح عندكم فالجسم في غربة والروح في وطن

[ق/٨ب] وكانت رابعة تنشد في هذا المعنى : /

ولقد جعلتك في الفؤاد محدثي وأبحت جسمي من أراد جلوسي
فالجسم مني للجلس مؤانس وحبيب قلبي في الفؤاد أنيسي
وأكثرهم لا يقوى على مخالطة الخلق ، فهو يفر إلى الخلوة بحبيبه ، ولهذا
كان أكثرهم يطيل الوحدة .

قيل لبعضهم : ألا تستوحش ؟ قال : كيف أستوحش وهو يقول : أنا جليس
من ذكرني ؟!

وقال آخر : وهل يستوحش مع الله أحد ؟

وعن بعضهم : من استوحش من وحدته فذاك لقلة أنسه بربه .

كان يحيى بن معاذ كثير العزلة والانفراد ، فعاتبه أخوه فقال له : إن كنت من
الناس فلا بد لك من الناس ، فقال يحيى : إن كنت من الناس ، فلا بد لك من الله .

وقيل له : إذا هجرت الخلق مع من تعيش ؟ قال : مع من هجرتهم له .

وأنشد إبراهيم بن أدهم في هذا المعنى :

هجرت الخلق طرًا في هواكا وأيتمت العيال لكي أراكا
فلو قطعتي في الحب إربًا لما حنَّ الفؤاد إلى سواكا

وعوتب غزوان على خلوته فقال : أصبت راحة قلبي في مجالسة من لديه حاجتي .

ولغربتهم بين الناس ربما نسب بعضهم إلى الجنون لبعده حاله من حال الناس ، كما كان أويس يقال ذلك عنه .

وكان أبو مسلم الخولاني كثير اللهج بالذكر ، لا يفتر لسانه منه ، فقال رجل لجلسائه : أمجنون صاحبكم ؟ قال أبو مسلم : لا يا أخي ، ولكن هذا دواء الجنون .

وفي الحديث ^(١) عن النبي ﷺ : / « اذكروا الله حتى يقولوا مجنون » . [ق/٩]

وقال الحسن في صفتهم : إذا نظر إليهم الجاهل حسبههم مرضى وما بالقوم مرض . ويقول : قد خولطوا ، وقد خالط القوم أمرٌ عظيم ، هيهات والله مشغولون عن دنياكم .

وفي هذا المعنى يقول القائل :

وحرمة الود ما لي عنكم عوض وليس لي في سواكم سادتي غرض
ومن حديثي بكم قالوا به مرضٌ فقلْتُ لا زال عني ذلك المرضُ

وفي الحديث ^(٢) : « أن النبي ﷺ أوصى رجلاً فقال : استح من الله كما تستحي من رجلين من صالحى عشيرتك ، لا يفارقانك » .

وفي حديث آخر عنه ﷺ قال : « أفضل الإيمان أن تعلم أن الله معك حيث كنت » ^(٣) .

(١) أخرجه أحمد (٦٨/٣) ، وعبد بن حميد (٩٢٥) ، وأبو يعلى (١٣٧٦) ، وابن عدي في « الكامل » (٩٨٠/٣) ، وابن حبان (٨١٦) ، والحاكم (٤٩٩/١) من حديث أبي سعيد الخدري . وإسناده ضعيف ، لضعف رواية دراج أبي السمح عن أبي الهيثم . والحديث استنكره ابن عدي في « الكامل » والذهبي في « الميزان » .

(٢) أخرجه ابن عدي في « الكامل » (٥٦٠/٢) ، (١٤١٠/٤) وهو ضعيف .

(٣) أخرجه الطبراني في « الأوسط » ، و « الكبير » كما في « مجمع الزوائد » (٦٠/١) .

وفي حديث آخر : « أنه سئل ﷺ : ما تركية المرء نفسه ؟ قال : أن يعلم أن الله معه حيث كان » (١) .

وفي حديث آخر عنه ﷺ قال : « ثلاثة في ظل الله يوم لا ظل إلا ظله ... فذكر منهم رجلاً حيث توجه علم أن الله معه » (٢) .

وثبت عنه ﷺ أنه سئل عن الإحسان فقال : أن تعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه ، فإنه يراك » (٣) .

ولأني عبادة البختري في هذا المعنى آيات حسنة ، لكنه أساء بقولها في مخلوق ، وقد أصلحت منها كلمات حتى استقامت على الطريقة :

كأن رقيئاً منك يرعى خواطري	وأخر يرعى ناظري ولساني
فما أبصرت عيناى بعدك منظراً	يسوءك إلا قلت قد رmqاني /
ولا بدرت من في بعدك لفظة	لغيرك إلا قلت قد سمعاني
ولا خطرت من ذكر غيرك خطرة	على القلب إلا عرجا بعناني
إذا ما تسلى القاعدون عن الهوى	بذكر فلانٍ أو كلام فلان
وجدت الذي يسلى سواى يشوقني	إلى قريبكم حتى أملّ مكاني
إخوان صدق قد سئمت لقاهم	وغضضت طرفي عنهم ولساني
وما البعض أسلى عنهم غير أني	أراك على كل الجهات تراني

[ق ٩/ب]

انتهى ما ذكره الشيخ فسح الله في مدته من هذا الكلام ، والحمد لله وحده ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً .
« بلغ مقابلة على أصل مقروء على المؤلف وعليه خطه رحمه الله » .

* * *

(١) أخرجه الطبراني في « الصغير » (٢٠١/١ ، ٥٥٧) .

(٢) أخرجه الطبراني في « الكبير » (٢٨٦/٨) من حديث أبي أمامة . قال الهيثمي في « المجمع » (١٠) /

٢٧٩ : وفيه بشر بن نمير ، وهو متروك ..

(٣) أخرجه مسلم (٨) .

جزء

من الكلام على حديث شداد بن أوس

« إذا كنز الناس الذهب والفضة »

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وبه نستعين

قال الشيخ الإمام العالم العلامة شيخ الإسلام أبو الفرج عبد الرحمن بن رجب الحنبلي ، رحمه الله تعالى :

خَرَجَ الإمام أحمد^(١) من حديث شداد بن أوس رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إذا كنز الناس الذهب والفضة ، فاكثروا أنتم هؤلاء الكلمات : اللهم إني أسألك الثبات في الأمر ، والعزيمة على الرشد ، وأسألك شكر نعمتك ، وحسن عبادتك ، وأسألك قلبا سليما ، وأسألك لسانا صادقا ، وأسألك من خير ما تعلم ، وأعوذ بك من شر ما تعلم ، وأستغفرك لما تعلم ، إنك أنت علام الغيوب » .

وخرجه الترمذي^(٢) مختصرا ، وابن حبان في « صحيحه »^(٣) ، والحاكم^(٤) وصححه .

وله طرق متعددة عن شداد .

وفي بعض طرقه « أن النبي ﷺ علمهم أن يدعوا بهذه الكلمات في الصلاة ، أو في دبر الصلاة »^(٥) .

فقوله ﷺ : « إذا كنز الناس الذهب والفضة ، فاكثروا أنتم هؤلاء الكلمات » : إشارة إلى أن كنز هذه الكلمات ، أنفع من كنز الذهب والفضة .

فإن هذه الكلمات نفعها يقي ، والذهب والفضة يفنى ، قال الله تعالى : ﴿ الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا

(٢) برقم (٣٤٠٧) .

(١) (١٢٣/٤) .

(٤) (٥٠٨/١) .

(٣) كما في « الإحسان » (٩٣٥) .

(٥) أخرجه أحمد (١٢٥/٤) .

وَحَيْرٌ أَمَلًا^(١) وقال تعالى : ﴿ مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ ﴾^(٢) .

وقد روي أن سليمان بن داود - عليهما السلام - مرّ في موكبه ، ومعه
الإنس والجن بحرّاث ، فقال الحراث : لقد أوتي ابن داود ملكًا عظيمًا ! فأتاه
سليمان فقال له : تسيحة واحدة خير من ملك سليمان ، لأن التسيحة تبقى ،
وملك سليمان يفنى^(٣) .

وفي الحديث المشهور عن ثوبان أنه قال : لما نزلت هذه الآية : ﴿ وَالَّذِينَ
يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ ﴾^(٤) فقال النبي ﷺ : « تبا للذهب والفضة فقالوا : يا
رسول الله فما نتخذ ؟ قال : ليشأ أحدكم قلبًا شاكرا ، ولسانًا ذاكرا ، وزوجة
صالحة ، تعين أحدكم على إيمانه »^(٥) .

قال بعضهم : إنما سمي الذهب ذهبًا لأنه يذهب ، وسميت الفضة فضة
لأنها تنفض : يعني تنفض بسرعة ، فلا بقاء لهما . فمن كنزهما فقد اراد بقاء
ما لا بقاء له ، فإنّ نفعهما ما هو إلا يانفاقهما في وجوه البر وسبل الخير .

قال الحسن : ببس الرفيقان الدرهم والدينار ! لا ينفعانك حتى يفارقانك فما
داما مكنوزين فما يضران ولا ينفعان ، وإنما نفعهما يانفاقهما في الطاعات .

قال الله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ
فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ * يَوْمَ يُخْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ ﴾ الآية^(٦) .

والآية ذم ووعيد لمن يمنع حقوق ماله الواجبة من الزكاة ، وصلة الرحم ،
وقرى الضيف ، والإنفاق في النوائب .

(١) الكهف : ٤٦ . (٢) النحل : ٩٦ .

(٣) أخرجه أبو نعيم في «زياداته على زهد ابن المبارك» (٢١٠) .

(٤) التوبة : ٣٤ .

(٥) أخرجه أحمد (٢٧٨/٥ ، ٢٨٢) ، والترمذي (٣٠٩٤) ، وابن ماجه (١٨٥٦) .

(٦) التوبة : ٣٤ ، ٣٥ .

وفي « صحيح مسلم »^(١) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « ما من صاحب ذهب ولا فضة ، لا يؤدي منها حقها ، إلا إذا كان يوم القيامة ، صفحت له صفائح من نار ، فأحمي عليها في نار جهنم فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره ، كلما بردت أعيدت له ، في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ، حتى يقضى بين العباد ، فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار » .

وفي « صحيح البخاري »^(٢) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « من آتاه الله مالا ، فلم يؤد زكاته ، مثل له يوم القيامة شجاعا أقرع ، له زبستان ، يطوقه يوم القيامة ، ثم يأخذ بلهزمتيه يعني شذقيه - ثم يقول : أنا مالك ، أنا كنزك » ثم تلا : ﴿ وَلَا يَخْشَوْنَ الَّذِينَ يَنْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرٌ لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخُلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾^(٣) .

وفيه أيضا^(٤) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « يكون كنز أحدكم يوم القيامة شجاعا أقرع ، يفر منه يوم القيامة ، ويطلبه ويقول : أنا كنزك فلا يزال يطلبه ، حتى يسقط يده ، فيلقمها فاه » .

وفي « صحيح مسلم »^(٥) عن جابر عن النبي ﷺ قال : « ما من صاحب كنز ، لا يفعل فيه حقه ، إلا جاء كنزه يوم القيامة ، شجاعا أقرع ، يتبعه فاتحا فاه ، فإذا آتاه فرّ منه فيناديه : خذ كنزك الذي خبأته ، فأنا عنه غني ، فإذا رأى أن لا بد منه ، سلك يده في فيه ، فيَقْضُمُهَا قَضَمَ الفحل » .

والشجاع : الحية الذكر ، والأقرع : الذي قد تمعط شعر فروة رأسه لكثرة سمه .

فلهذا ورد الشرع بالأمر باكتناز ما يبقى نفعه بعد الموت ، من الإيمان والأعمال الصالحة والكلمات الطيبة ، فإن نفع ذلك يبقى ، وبه يحصل الغنى الأكبر .

(٢) برقم (١٤٠٣ ، ٤٥٦٥) .

(٤) برقم (٦٩٥٧) .

(١) برقم (٩٨٧) .

(٣) آل عمران : ١٨٠ .

(٥) برقم (٩٨٨) .

قال ابن مسعود^(١): نعم كنز الصعلوك [البقرة وآل عمران، يقوم بهما]^(*) في آخر الليل.

وآخر سورة البقرة من كنز تحت العرش، أعطيته هذه الأمة مع سورة الفاتحة، [ق/٢] ولا حول ولا قوة إلا بالله كنز من كنوز الجنة.

وفي بعض الآثار الإسرائيلية: كنز المؤمن ربه.

يعني أنه لا يكتز سوى طاعته وخشيته، ومحبه والتقرب إليه، فمن كان كنزه ربه، وجدته وقت حاجته إليه.

كما في وصية النبي ﷺ لابن عباس: «احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده أمامك، تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة»^(٢).

أنت كنزي أنت ذخري أنت عزي أنت فخري
كيف أحشى الفقر إذا ما كنت أمني عند فقري

من كان الله كنزه فقد ظفر بالغنى الأكبر.

قال بعض العارفين: من استغنى بالله أمن من العدم، ومن لزم الباب أثبت في الخدم، ومن أكثر من ذكر الموت أكثر من الندم.

تنقضي الدنيا وتفنى والفتى فيها معنى
ليس في الدنيا نعيم لا ولا عيش مهنا
يا غنيًا بالدنانير محب الله أغنى

(١) أخرجه الدارمي في «سننه» (٣٣٩٨) بذكر آل عمران دون البقرة.

(*) سورة آل عمران يقوم بها: «نسخة».

(٢) أخرجه أحمد (٢٩٣/١، ٣٠٧)، والترمذي (٢٥١٦). وقال: هذا حديث حسن صحيح. قال

ابن رجب في شرح الحديث التاسع عشر من «جامع العلوم والحكم» (٤٦٠/١-٤٦١).

وقد روي هذا الحديث عن ابن عباس من طرق كثيرة من رواية ابنه علي، ومولاه عكرمة، وعطاء بن أبي رباح، وعمرو بن دينار، وعبيد الله بن عبد الله، وعمر مولى غفرة، وابن أبي مليكة وغيرهم.

وأصح الطرق كلها طريق حنش الصنعاني التي خرجها الترمذي. كذا قاله ابن منده وغيره.

والمقصود هنا شرح الكلمات التي أمر النبي ﷺ بكتزها ، وأشار إلى أن نفعها خير من الذهب والفضة ، وهي تتضمن طلب العبد من ربه لأهم الأمور الدينية .

فقوله ﷺ : « أسألك الثبات في الأمر » المراد بالأمر : الدين والطاعة .

فسأل الثبات على الدين إلى الممات ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَفْأَمُوا﴾^(١) الذين قالوا : ربنا الله كثير ، ولكن أهل الاستقامة قليل .

كان عمر يقول في خطبته : « اللهم اعصمنا بحفظك ، وثبتنا على أمرك » .

فالاستقامة والثبات ، لا قدرة للعبد عليه بنفسه ، فلذلك يحتاج أن يسأل ربه .

كان الحسن إذا قرأ : ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَفْأَمُوا﴾^(١) يقول : اللهم أنت ربنا ، فارزقنا الاستقامة .

كان النبي ﷺ كثيرًا ما يقول : « يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك » .
ف قيل له في ذلك ، فقال : « إن القلب بين أصبعين من أصابع الرحمن ، إن شاء أن يقيمه أقامه ، وإن شاء أن يزيغه أزاعه »^(٢) .

وفي رواية الترمذي^(٣) : قلنا : « يا رسول الله ، آما بك وبما جئت به ، فهل تخاف علينا ؟ فقال : نعم » ثم ذكر الحديث .

كيف يأمن من قلبه بين أصبعين ؟

كيف يطيب عيش من لا يدري بما يختم له ؟

(١) فصلت : ٣٠ .

(٢) أخرجه أحمد (٩١/٦ ، ٢٥٠) ، والنسائي في « الكبرى » كما في « تحفة الأشراف » (١٦٠٥٩/١١) .

من حديث عائشة .

وأخرجه أحمد (١١٢/٣ ، ٢٥٧) ، والترمذي (٢١٤٠) ، وابن ماجه (٣٨٣٤) ، من

حديث أنس . قال أبو عيسى : هذا حديث حسن .

وأخرجه الترمذي (٣٥٨٧) من حديث عاصم بن كليب الجرمي عن أبيه عن جده . قال

أبو عيسى : هذا حديث غريب من هذا الوجه .

(٣) برقم (٢١٤٠) ، وحسنه .

كم من عامل خاشع وقع على قصة عمله ؟ ﴿عَامِلَةٌ ثَّائِبَةٌ﴾ تَضَلَّى نَارًا خَامِيَةً ﴿١﴾ « رب صائم حظه من صيامه ، الجوع والعطش ، وقائم حظه من قيامه السهر » ﴿٢﴾ .

كان بعض الصالحين يسرد الصيام ، فإذا أفطر بكى ، ويقول : أخشى أن يكون حظي منه الجوع والعطش .

في « الصحيح » ﴿٣﴾ : « إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة ، حتى ما يقي بينه وبينهما إلا ذراع ، ثم ثم يسبق عليه الكتاب » .

كم من عامل يعمل الخير ، إذا بقي بينه وبين الجنة ذراع ، وشارف مركبه ساحل النجاة ، ضربه موج الهوى فغرق ؟!

الحنة العظمى أن أمرك كله بيد من لا ييالي بوجودك ولا عدمك ، كم أهلك قبلك مثلك ؟

﴿قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ
وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ ﴿٤﴾ .

كان الحسن يكي ويطيل البكاء ويقول : أخاف أن يطرحني في النار ولا ييالي .

قال أبو الدرداء : ما أهون العباد على الله إذا عصوه ﴿٥﴾ !

(١) الغاشية : ٤، ٣ .

(٢) أخرجه أحمد (٣٧٣/٢ ، ٤٤١) ، والنسائي في « الكبرى » (٢٣٩/٢) ، وابن ماجه (١٦٩٠) من حديث أبي هريرة .

(٣) أخرجه البخاري (٣٢٠٨) ، ومسلم (٢٦٤٣) من حديث ابن مسعود .

(٤) المائدة : ١٧ .

(٥) أخرجه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (١/٣٨٩/١٤) .

يا قلب إلى ما تطالبني بلقاء الأحباب وقد رحلوا
أرسلتك في طلبي لهم لتعود فضعت وما حصلوا
سلم واصبر واخضع لهم كم مثلك قبلك قد قتلوا
ما أحسن ما علقت به آمالك منهم لو فعلوا

العبد يحتاج إلى الثبات في طول حياته ، وأحوج ما يحتاج إليه عند مماته .
في الطبراني^(١) : « لقنوا موتاكم لا إله إلا الله ، وقولوا : الثبات ، الثبات
ولا قوة إلا بالله » .

ويحتاج إلى الثبات أيضًا بعد الموت ، قال الله تعالى : ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ
آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾^(٢) .

وفي « الصحيح »^(٣) أنها نزلت في سؤال القبر يُسأل المؤمن في قبره فيشهد
أن لا إله إلا الله ، وأن محمدًا رسول الله .

وفي « سنن أبي داود »^(٤) أنه ﷺ كان إذا دفن الميت يقول : « سلوا له
الثبیت ، فإنه الآن يسأل » .

من دخل في الطاعة فهو يحتاج إلى الثبات عليها .

يا معشر التائبين ، أنتم تقاتلون جنود الهوى بجنود التقوى ، فاصبروا وصابروا
ورابطوا ، لا تقولوا جنود الهوى لا طاقة لنا بها ، ولكن اصبروا إن الله مع
الصابرين .

يا جنود العزائم اثبتوا واحذروا هتكة^(٥) الهزيمة ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ
صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ﴾^(٦) .

(١) في « المعجم الصغير » (١٢٥/٢) . وقال : لم يروه عن صفوان بن سليم إلا عمر بن محمد .

(٢) إبراهيم : ٢٧ .

(٣) أخرجه البخاري (١٣٦٩) ، ومسلم (٢٨٧١) من حديث البراء .

(٤) برقم (٣٢٢١) .

(٥) الهتكة : الفضيحة . « لسان العرب » مادة : (هتك) .

(٦) الأنفال : ٦٥ .

لا تجزعن من كل خطب عرى ولا تُثري الأعداء ما يشمتوا
يا قوم بالصبر ينال النى إذا لقيتم فئة فاثبتوا
يا قوم الثبات الثبات، والمداومة المداومة إلى الممات .

« أحب العمل إلى الله أدومه، وإن قلَّ »^(١) .

قال الحسن: إن الله لم يجعل لعلم المؤمن أجلاً دون الموت، ثم قرأ:
﴿وَاغْبُذْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾^(٢) .

وفي « الصحيح »^(٣) عن النبي ﷺ قال: « سدّدوا وقاربوا، واغدوا
وروحوا، وشيء من الدلجة »^(٤)، والقصد القصد تبلغوا .

يا معشر التائبين، صوموا اليوم عن شهوات الهوى، لتدركوا عيد الفطر يوم
اللقاء، لا يطولن عليكم الأمد باستبطاء الأجل، فإن معظم نهار الصيام قد
ذهب، وعيد اللقاء قد اقترب .

وما إلا ساعة ثم تنقضي ويذهب هذا كله ويزول

﴿يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَى رَبِّكَ كَدْحًا فَمُلَاقِيهِ﴾^(٥) .

﴿مَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ اللَّهِ فَإِنْ أَجَلَ اللَّهُ لَآئٍ﴾^(٦) .

من سار في طريق العبودية إلى لقاء الحبيب، فلا بد من مواصلة السير حتى
يصل، فإن وقف في الطريق أو رجع هلك، فإن اشتد عليه ألم السير، فليذكر
راحة الوصول وقد زال التعب .

(١) أخرجه أحمد (١٦٥/٦)، ومسلم (٧٨٢) من حديث عائشة .

(٢) الحجر : ٩٩ .

(٣) أخرجه البخاري : (٦٤٦٣) .

(٤) الدلجة : سير السحر أو سير الليل كله . « اللسان » مادة : (دلج) .

(٥) الانشقاق : ٦ .

(٦) العنكبوت : ٥ .

لها أحاديث من ذكراك تشغلها عن الشراب وتلهيها عن الزاد
لها بوجهك نور تستضيء به وقت المسير وفي أعقابها حادي
إذا اشتكت من كلال السير أوعداها روح القدوم فتحيا عند ميعادي

[ق/٣]

/ قوله ﷺ : « والعزيمة على الرشد » .

العزيمة على الرشد مبدأ الخير ، فإن الإنسان قد يعلم الرشد وليس له عليه عزم ، فإذا عزم على فعله أفلح .

« والعزيمة : هي القصد الجازم المتصل بالفعل .

وقيل : استجماع قوى الإرادة على الفعل .

ولا قدرة للعبد على ذلك إلا بالله ، فلهذا كان من أهم الأمور سؤال الله العزيمة على الرشد .

وفي « المسند »^(١) عن عمران بن حصين قال لرجل : قل اللهم قني شر نفسي ، واعزم لي على أرشد أمري .

فالعبد يحتاج إلى الاستعانة بالله ، والتوكل عليه في تحصيل العزم ، وفي العمل بمقتضى العزم بعد حصول العزم .

قال الله تعالى : ﴿ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴾^(٢) .
« والرشد : هو طاعة الله ورسوله .

قال الله تعالى : ﴿ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ ﴾^(٣) .

وكان النبي ﷺ يقول في خطبته : « من يطع الله ورسوله فقد رشد ، ومن يعص الله ورسوله فقد غوى »^(٤) .

(٢) آل عمران : ١٥٩ .

(٤) أخرجه مسلم (٧٨٠) .

(١) (٤٤٤/٤) .

(٣) الحجرات : ٧ .

والرشد ضد الغي .

قال الله تعالى : ﴿قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾^(١) .

فمن لم يكن رشيداً ، فهو إما غاير ، وإما ضال .

كما قال تعالى : ﴿مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَى﴾^(٢) .

فالغاوي من تعمد خلاف الحق ، والضال من لم يتعمد .

والعزم نوعان :

أحدهما : عزم المريد على الدخول في الطريق ، وهو من البدايات .

والثاني : العزم على الاستمرار على الطاعات بعد الدخول فيها ، وعلى الانتقال من حال كامل ، إلى حال أكمل منه ، وهو من النهايات .

ولهذا سمي الله تعالى خواص الرسل أولوا العزم - وهم خمسة - وهم أفضل الرسل .

فالعزم الأول يحصل للعبد [به]^(٥) الدخول في كل خير ، والتباعد من كل شر ؛ إذ به يحصل للكافر الخروج من الكفر والدخول في الإسلام ، وبه يحصل للعاصي الخروج من المعصية والدخول في الطاعة ، فإذا كانت العزيمة صادقة ، وصمم عليها صاحبها ، وحمل على هوى نفسه وعلى الشيطان حملة صادقة ، ودخل فيما أمر به من الطاعات فقد فاز .

وعون الله للعبد على قدر قوة عزمته وضعفها ، فمن صمم على إرادة الخير أعانه وثبته ، كما قيل :

على قدر أهل العزم تأتي العزائم وتأتي على قدر الكرام المكارم

(٢) النجم : ٢ .

(١) البقرة : ٢٥٦ .

(٥) زيادة يقتضيها السياق .

لما أفضت الخلافة إلى عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه ، بعد سليمان بن عبد الملك ، فأول ما اشتغل به دفن سليمان ، فلما رجع من دفنه ، وصفت له مراكب الخلافة فوقف وأنشد :

ولولا النّهي ثم التقى خشية الردى لعصيت في حب الصّبّا كل زاجر
قضى ما قضى فيما مضى ثم لا ترى له عودة أخرى الليالي الغواير

ثم قال : ما شاء الله ، لا قوة إلا بالله ، قربوا لي بغلي .

فركب دابته التي كان يركبها أولاً ، وسار مستصحباً لتلك العزيمة ، فعلم الله صدقه فيها فأعانه عليها .

فأول ما بدأ به أنه سار بين يديه أهل الموكب ، فنحاهم وقال : إنما أنا رجل من المسلمين ثم نزل فقعده ، فقام الناس بين يديه ، فأقعدوا ، وقال : إنما يقوم الناس لرب العالمين .

ثم عزم على رد المظالم ، فأدركته القائلة ، وكان قد تعب وسهر تلك الليلة لموت سليمان بن عبد الملك ، فدخل ليقيل ثم يخرج فيرد المظالم وقت صلاة الظهر .

فجاء ابنه عبد الملك فقال له : أtnام وما رددت المظالم ؟

فقال : إذا صليت الظهر رددتها .

فقال عبد الملك : ومن لك أن تعيش إلى الظهر؟! وإن عشت فمن لك أن

تبقى لك نيتك!؟

فقام وخرج ونادى : الصلاة جامعة .

فاجتمع الناس فرد المظالم ، وجاء بكتب القرى والأملاك - التي كانت في يده من إقطاع بني أمية - فمزقها كلها ، ورد تلك القرى إلى بيت مال المسلمين .

وكان يقول: إن لي نفسًا تواقه! ما نالت شيئًا إلا تاقَت إلى ما هو أفضل منه! فلما نالت الخلافة، وليس فوقها في الدنيا - منزلة، تاقَت إلى الآخرة.

وإذا كانت النفوس كبارًا تعبت في مرادها الأجساد

لما ولي الخلافة، سمعوا في بيته صريخًا عاليًا من النساء.

فسئل عن ذلك فقيل: إن خير امرأته وجواريه، فقال: من أرادت منكن أن تذهب فلتذهب، ومن أرادت أن تقيم فلتقم، وليس لها مني نصيب، فإني قد نزل بي أمرٌ شغلني عنكن، فبكين إياسًا منه.

ذاكروه مرة شيئًا مما كان فيه قبل الخلافة من النعيم فبكى، حتى بكى الدم! وكان أكثر ما يقتات به حال خلافته، العدس والزيت، فإذا عوتب على ذلك يقول: هذا أهون علينا من معالجة الأغلال غدًا في النار.

ودخل مرة على بناته وقد كن تعشين بعدس فيه بصل، فكرهن أن يشمن منهن رائحة ذلك، فلما رأيته هربن، فبكى وقال: يا بناتي إما تفعلن (أن)^(١) تتعشين الألوان ويذهب بأبيكن إلى النار.

وكان يقول لأولاده: إن أباكم خير بين أن تفتقروا ويدخل الجنة، وبين أن تستغنوا ويدخل النار، فكان أن تفتقروا ويدخل الجنة أحب إليه.

كم أحمل في هواك ذلًا وعنا كم أصبر فيك تحت ضرر وضنا
لا تطردني فليس لي عنك غنا خذ روحي إن أردت روحي ثمنًا

كان يقول لبعض أعوانه: إذا رأيتني ملت عن الحق، فضع يدك في تلبائي، ثم هزني فقل: ما تصنع يا عمر؟!

من أجلك قد تركت خدي أرضا للشامت والحسود حتى ترضى
مولاي إلى متى بهذا أحظى عمري يفنى وحاجتي ما تقضى

(١) بالأصول، ولعلها زائدة.

لا زال ينحل جسمه حتى كانت أضلاعه يعدها من رآه عداً .
حبي والفراق أورثاني سقما هذا جسدي يعد عظماً عظماً
دعني فالشوق قد كفاني خصما يا سهم البين قد أصبت المرمى
/ أخفي شجني ولوعتي تبديه والدمع ينم بالذي أخفيه [ق/٤]
قلبي قلق يحب من يضنيه لا أعذله فما به يكفيه

كم كان يُعذل على حاله ويُلام؟! والمحبة تنهأ أن يصني إلى عدل أو ملام :

لو قطعني الغرام إرباً إرباً ما ازددت على الملام إلا حبا
لازلت بكم أسير وجد وصبا حتى أقضي على هواكم نجبا
مازالت به المحبة حتى رفته إلى درجة الرضى بمُرق القضاء ، فكان يقول :
أصبحت ومالي سرور في غير مواقع القضاء والقدر .

ومات أعوانه على الخير كلهم في أيام متوالية : ابنه عبد الملك ، وأخوه
سهل ، ومولاه مزاحم .

فكان يقول بعد موتهم في مناجاته : أنت تعلم أنني ما ازددت لك إلا حُبّاً ،
ولا فيما عندك إلا رغبة .

ولما دفن ابنه عبد الملك - وكان أحب الخلق إليه - قال : ما زلت أرى فيه
السرور وقرة العين من يوم ولد إلي يومي هذا ، فما رأيت فيه أمراً قط أقر لعيني
من أمر رأيته فيه اليوم .

وكتب إلى الأمصار أن الله أحب قبضه ، وأعوذ بالله أن تكون لي محبة في
شيء من الأمور تخالف محبة الله ، فإن خلاف ذلك لا يصلح في بلائه
عندي ، وإحسانه إليّ ، ونعمته عليّ .

إن كان سكان الغضا رضوا بقتلي فرضا
والله لا كنت لما يهوى الحبيب مبغضا
صرت لهم عبداً وما للعبد أن يعترضا

إخواني ، الخير كله منوط بالعزيمة الصادقة على الرشد ، وهي الحملة الأولى التي تهزم جيوش الباطل ، وتوجب الغلبة لجنود الحق .

زجر الحق فؤادي فارعوى وأفاق القلب مني وصحا
هزم العزم جيوشاً للهوى سادتي لا تعجبوا إن صلحا
قال أبو حازم : إذا عزم العبد على ترك الآثام ، أته الفتوح .

يشير إل ما يُفتح عليه بتيسير الإنابة والطاعة ، ومقامات العارفين .

سئل بعض السلف متى ترحل الدنيا من القلب ؟ قال : إذا وقعت العزيمة ترحلت الدنيا من القلب ، ودرج القلب في ملكوت السماء ، وإذا لم تقع العزيمة اضطرب القلب ورجع إلى الدنيا .

من صدق العزيمة يؤس منه الشيطان ، ومتى كان العبد متردداً طمع فيه الشيطان ، وسوفه ومناه .

يا هذا كلما رآك الشيطان ، قد خرجت من مجلس الذكر كما دخلت وأنت غير عازم على الرشد ، فرح بك إبليس ، وقال : قد فديت من لا يفلح ! يا من شاب ولا تاب ! ولا عزم على الرشد ولا أناب ! لقد أفرحت الشيطان وأسخطت الرحمن !

وإذا تكامل للفتى من عمره خمسون وهو إلى التقى لا يجنح
عكفت عليه الخزيات فماله متأخر عنها ولا متزحزح
وإذا رأى الشيطان غرة وجهه حياً وقال فديت من لا يفلح

قوله ﷺ : « وأسألك شكر نعمتك وحسن عبادتك » هذا كما وصى النبي ﷺ معاذًا أن يقول في دبر كل صلاة : « اللهم أعني على ذكرك ، وشكرك ، وحسن عبادتك »^(١) .

فهذا أمران :

أحدهما : شكر العم ، وهو مأمور به ، قال تعالى : ﴿ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونَ ﴾^(٢) ، وقال : ﴿ وَاشْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴾ والشكر بالقلب واللسان والعمل بالجوارح .

فالشكر بالقلب : الاعتراف بالنعم للمنعم ، وأنها منه وبفضله ، وجاء من حديث عائشة مرفوعًا : « ما أنعم الله على عبد نعمة ، فعلم أنها من عند الله ، إلا كتب الله له شكرها »^(٣) .

ومن الشكر بالقلب محبة الله على نعمه ، ومنه حديث ابن عباس المرفوع : « أَحَبُّوا اللَّهَ لِمَا يَغْذُوكُمْ^(٤) بِهِ مِنْ (النَّعْمِ)^(٥) »^(٥) .

قال بعضهم : إذا كانت القلوب جبلت على حب من أحسن إليها ، فواعجبًا لمن لا يرى محسنًا إلا الله ، كيف لا يميل بكليته إليه !؟

وقال بعضهم :

إذا أنت لم تزد على كل نعمة لمؤتيكها حبًا فلست بشاكر
إذا أنت لم تؤثر رضى الله وحده على كل ما تهوى فلست بصابر

والشكر باللسان : الشاء بالنعم وذكرها ، وتعدادها وإظهارها .

(١) أخرجه أحمد (٢٤٧ ، ٢٤٥/٥) .

(٢) النحل : ١١٤ .

(٣) البقرة : ١٥٢ .

(٤) أخرجه ابن أبي الدنيا في «الشكر» (٤٧) .

(٥) يغذوكم : أي يرزقكم .

(٥٥) نعمة : « نسخة » وهي موافقة لرواية الترمذي .

(٥٥) أخرجه الترمذي (٣٧٨٩) قال الترمذي : هذا حديث غريب ، إنما نعرفه من هذا الوجه ..

قال الله تعالى : ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾^(١).

وفي حديث النعمان بن بشير المرفوع^(٢) : «التحدث بالنعمة شكر، وتركها كفر».

وقال عمر بن عبد العزيز : ذكر النعم شكرها .

وكان يقول في دعائه : اللهم إني أعوذ بك أن أبدل نعمتك كفرًا ، وأن أكفرها بعد معرفتها ، أو أنساها فلا أثني بها .

قال فضيل : كان يقال من شكر النعمة أن تحدث بها .

وجلس ليلة هو وابن عيينة يتذاكران النعم إلى الصباح .

والشكر بالجوارح : أن لا يستعان بالنعمة إلا على طاعة الله عز وجل ، وأن يحذر من استعمالها في شيء من معاصيه .

قال تعالى : ﴿اغْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا﴾^(٣) قال بعض السلف : لما قيل لهم هذا ، لم تأت عليهم ساعة إلا وفيهم مصل .

وكان النبي ﷺ يقول حتى تتورم قدماه ، ويقول : «أفلا أكون عبدًا شكورًا»^(٤).

ومر ابن المنكدر بشاب يقاوم امرأة ، فقال : يا بني ، ما هذا جزاء نعمة الله عليك !

العجب ممن يعلم أن كل ما به من النعم من الله ، ثم لا يستحي من الاستعانة بها على ارتكاب ما نهاه !

(١) الضحى : ١١ .

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في «الشكر» (٦٣) .

(٣) سبأ : ١٣ .

(٤) البخاري (١١٣٠) ، ومسلم (٢٨١٩) .

هب البعث لم تأتنا رسله (جاحمة)^(١) النار لم تضرهم
أليس من الواجب المستحق حياء العباد من النعم
من كثرت عليه النعم فليقيدها بالشكر، وإلا ذهبت .

إذا كنت في نعمة فارعها فإن المعاصي تزيل النعم
وحافظ عليها بشكر الإله فشكر الإله يزيل النقم
ودخل خالد بن صفوان على عمر بن عبد العزيز فقال : يا أمير المؤمنين إن
الله لم يرض أن يكون أحدٌ فوقك ، فلا ترض أن يكون أحدٌ أولى بالشكر له
منك . فبكى عمر حتى غشي عليه .

الأمر الثاني : حسن العبادة ، وحسنها إتقانها والإتيان بها على أكمل
وجوهها .

وإلى هذا أشار النبي ﷺ لما سأله جبريل عن الإحسان فقال : « أن تعبد الله
كأنك تراه / فإن لم تكن تراه ، فإنه يراك »^(٢) .

[٥/ق]

فأشار إلى مقامين :

أحدهما : أن يعبد الله العبد مستحضراً لرؤية الله إياه ، ويستحضر قرب الله
منه ، وإطلاعه عليه ، فيخلص له العمل ، ويجتهد في إتقانه وتحسينه .

والثاني : أن يعبد على مشاهدته إياه بقلبه ، فيعامله معاملة حاضر لا معاملة
غائب ، وقد وصَّى ﷺ رجلاً أن يصلي صلاة مودع ؛ يعني يستشعر أنه يصلي
صلاة لا يصلي بعدها صلاة أخرى ، فيحمله ذلك على إتقانها ، وتكميلها ،
وإحسانها .

وقد وردت أحاديث فضائل الأعمال مقيدة بإحسان العمل ، كما في

(١) كل نار توقد على نار : جحيم ، وهي جاحمة . « اللسان » مادة : (جحم) .

(٢) أخرجه مسلم (٨) من حديث عمر بن الخطاب . وأخرجه البخاري (٥٠) ، ومسلم (٩) من حديث
أبي هريرة .

حديث أبي سعيد عن النبي ﷺ : « إذا أسلم العبد فحسن إسلامه ، كتب الله له كل حسنة كان أزلفها ، ومحي عنه كل سيئة كان أزلفها ، ثم كان بعد ذلك القصاص ، الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف ، والسيئة بمثلها ، إلا أن يتجاوز الله عز وجل » .

خرَّجه البخاري تعليقاً^(١) ، وفي رواية : « وقيل : ائتنف العمل » .

وفي « صحيح مسلم »^(٢) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : « إذا أحسن أحدكم إسلامه ، فكل حسنة يعملها تكتب بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف ، وكل سيئة تكتب بمثلها ، حتى يلقى الله عز وجل » .

وفيه أيضاً^(٣) عن عثمان رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ : « من توضأ فأحسن الوضوء ، خرجت خطاياه من جسده ، حتى تخرج من تحت أظفاره » .

وفيه أيضاً^(٤) أن النبي ﷺ قال : « من أحسن في الإسلام ، لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية ، ومن أساء في الإسلام ، أخذ بالأول والآخر » .

وكان السلف يوصون بإتقان العمل وتحسينه دون الإكثار منه ، فإن العمل القليل مع التحسين والإتقان ، أفضل من الكثير مع الغفلة وعدم الإتقان .

قال بعض السلف : إن الرجلين ليقومان في الصف ، وبين صلاتيهما كما بين السماء والأرض .

كم بين من تصعد صلاته لها نور وبرهان كبرهان الشمس ، وتقول : حفظك الله كما حفظتني ، وبين من تُلْفُ صلاته كما يُلْفُ الثوب الخلق ، فيضرب بها وجه صاحبها ، وتقول : ضيعك الله كما ضيعتني !؟

ولهذا قال ابن عباس وغيره : صلاة ركعتين في تفكير ، خير من قيام ليلة والقلب ساه !

(٢) البخاري (٤٢) ، مسلم (١٢٩) .

(٤) أخرجه (١٢٠) ، وكذا البخاري (٦٩٢١) .

(١) برقم (٤١) .

(٣) برقم (٢٣٥) .

قال بعض السلف : لا يقل عمل مع تقوى ، وكيف يقل ما يتقبل ؟!

يشير إلى قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴾ ^(١) .

ولهذا قال من قال من الصحابة : لو علمت أن الله قبل مني ركعتين ، كان أحب إلي من كذا وكذا .

فمن اتقى الله في العمل قبله منه ، ومن لم يتقه فيه لم يتقبله منه .
والتقوى في العمل أن يأتي به على وجه إكمال واجباته الظاهرة والباطنة ، وإن ارتقى إلى الإتيان بآدابه وفضائله كان أكمل .

والقبول هنا يراد به : الرضا بالعمل ، والمدح لعامله ، والثناء عليه في الملاءم الأعلى ، ومباهاة الملائكة .

وقد يراد بالقبول الثواب على العمل ، وإن لم يرض به ، ولم يمدح عامله ، فيجازى عليه بأنواع من الجزاء ، فضلاً من الله وإحساناً ، وإن لم يرض عن عامله .

كما رُئي بعض العلماء المفرطين في النوم ، فسئل عن حاله فقال : غفر لي ، وأعرض عني وعن جماعة من العلماء لم يعملوا بعلمهم .

ويطلق القبول على إسقاط الفرض بالعمل ، وإن لم يشب عليه بثواب غير سقوط العقوبة ، والمطالبة بأداء الفرض به .

والعارفون كلهم إنما يطلبون القبول بالوجه الأول - وهو الرضا - ويخافون من فواته أشد الخوف .

قال مالك بن دينار : وددت أن الله إذا جمع الخلائق يقول لي : يا مالك . فأقول : لبيك . فيأذن لي أن أسجد بين يديه سجدة ، فأعرف أنه قد رضي عني ، ثم يقول لي : يا مالك كن اليوم تراباً ، فأكون تراباً .

(١) المائدة : ٢٧ .

كان بعضهم يقول في سجوده :

متى ألقاك وأنت عني راض وعذبتني بكثرة الإعراض
وأعتاض ولست عنه بالمعتاض يا من بوصاله شفا أمراضي

هل أنت علي ساخط أم راضي

رضاه أكبر من الجنة ونعيمها ، فليس للعارفين هم سواه .

لعلك غضبان وقلبي غافل سلام على الدراين إن كنت راضيًا

قوله ﷺ : « وأسالك قلبًا سليمًا ، ولسانًا صادقًا » .

القلب واللسان هما عبارة عن الإنسان ، كما يقال : الإنسان بأصغريه بقبه
ولسانه .

وخرج ابن سعد^(١) من رواية عروة بن الزبير مرسلاً أن النبي ﷺ لما رأى
أشج عبد القيس - وكان رجلاً دميماً - فقال النبي ﷺ : « إنه لا يستقى في
مسوك الرجال ، وإنما يحتاج من الرجل إلى أصغريه لسانه وقلبه » .

وقال المتنبي :

لسان الفتى نصف ونصف فؤاده فلم يبق إلا صورة اللحم والدم

فمن استقام قلبه ولسانه ، استقام شأنه كله .

فالقلب السليم : هو الذي ليس فيه شيء من محبة ما يكرهه الله ، فدخل في
ذلك سلامته من الشرك الجلي والخفي ، ومن الأهواء والبدع ، ومن الفسوق
والمعاصي - كبائرها وصغائرها - الظاهرة والباطنة ، كالرياء والعجب ، والغل
والغش ، والحقد والحسد وغير ذلك .

(١) في «الطبقات» (٥٥٧/٥) من طريق عبد الحميد بن جعفر عن أبيه مرسلاً .

وهذا القلب السليم هو الذي لا ينفع يوم القيامة سواه ، قال تعالى : ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾^(١) إذا سلم القلب لم يسكن فيه إلا الرب ، في بعض الآثار يقول الله : ما وسعني سمائي ولا أرضي ، ولكن وسعني قلب عبدي المؤمن^(٢) .

ساكن في القلب يعمره^(٣) لست أنساه فأذكره
غاب عن سعي وعن بصري فسويداء القلب تبصره
متى سكن في القلب غير الله ، فالله أغنى الأغنياء عن الشرك ، وهو لا يرضى بمزاحمة أصنام الهوى .

أردناكم صرفاً فلما مزجتم بعدتم بقدر التفاتكم عنا
وقلنا لكم لا تسكنوا القلب غيرنا فأسكتكم الأغيار ما أنتم منا
سلامة الصدور من الرياء والغل ، والحسد والغش والحقْد ، وتطيرها من ذلك أفضل من التطوع بأعمال الجوارح .

قال بعضهم : ما بلغ عندنا من بلغ بكثرة صيام ولا صلاة ، ولكن بسلامة الصدور ، وسخاوة النفوس والنصيحة .

وكثرة أعمال الجوارح مع تدنس القلب بشيء من هذه الأوصاف لا تركوا ، وهو كزرع / في أرض كثيرة الآفات لا يكاد يسلم ما ينبت فيها . [ق/٦]

وأما اللسان الصادق : فهو من أعظم المواهب من الله والمنح ، وفي الحديث : «أعظم الخطايا اللسان الكذوب» .

وكذلك اللسان الصادق أعظم الحسنات .

(١) الشعراء : ٨٨-٨٩ .

(٢) قال شيخ الإسلام ابن تيمية : هذا ما ذكره في الإسرائيليات ، ليس له إسناد معروف عن النبي ﷺ ، ومعناه : وسع قلبه محبتي ومعرفتي . «الفتاوى» (١٢٢/١٨) .

(٣) المراد سكون محبته والإيمان به والتعلق به في قلب العبد .

وروى أبو نعيم بإسناده أن عبد الله بن عمرو بن العاص كان جالساً ، فأقبل إليه ثُبَيْع الحميري ، فقال عبد الله : قد أتاكم أعرف من علينا . فلما جلس قال له عبد الله : أخبرنا عن الخيرات الثلاث ! والشرات الثلاث ! قال : نعم ، الخيرات الثلاث : لسان صدوق ، وقلب تقي ، وامرأة صالحة ؛ والشرات الثلاث : لسان كذوب ، وقلب فاجر ، وامرأة سوء . فقال عبد الله : قد قلت لكم !

وفي « الصحيح »^(١) عن النبي ﷺ قال : « عليكم بالصدق ، فإن الصدق يهدي إلى البر ، وإن البر يهدي إلى الجنة ، وإياكم والذب ، فإن الكذب يهدي إلى الفجور ، والفجور يهدي إلى النار ؛ ولا يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق ، حتى يكتب عند الله صديقاً ، ولا يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب ، حتى يكتب عند الله كذاباً » .

وفيه أيضاً^(٢) عن النبي ﷺ قال : « آية المنافق ثلاث : إذا حدث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا أؤتمن خان » .

فالكذب أساس النفاق الذي بني عليه ، كما أن الصدق أساس الإيمان . قال ابن مسعود : إن الكذب لا يصلح في جد ولا هزل . ثم تلا قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾^(٣) .

وقال كعب بن مالك : إن من توبتي أن لا أحدث إلا صدقاً . قال : إنما نجاني الله بالصدق .

قال بعضهم : حقيقة الصدق أن يصدق العبد في موطن يرى أنه لا ينجيه فيه إلا الكذب .

وكان الربيع بن حراش موصوفاً بالصدق - يقال : إنه لم يكن يكذب قط - وكان له ابنان عاصيان للحجاج - وكان يطلبهما - فقدموا على أبيهما ، فبعث الحجاج إلى الربيع ، وقال : سيعلم بنو عيس أن شيخهم اليوم يكذب . فقال له :

(١) أخرجه البخاري (٦٠٩٤) ، ومسلم (٢٦٠٧) واللفظ لمسلم .

(٢) البخاري (٣٣) ، ومسلم (٥٩) . (٣) التوبة : ١٩ .

أين ابنك ؟ فقال : تركتهما في البيت ، والله المستعان . فقال : قد عفونا عنهما بصدقك !

ومتى طهر اللسان من الكذب ، طهر من غيره من الكلام السيئ المحرم ، واستقام حال العبد كله ، ومتى لم يستقم اللسان فسد حال العبد كله .

وربما يعبر عن صدق اللسان باستقامة المقال كله ، كما في قوله تعالى : ﴿ وَاجْعَلْ لِي لِسَانَ صِدْقٍ فِي الْآخِرِينَ ﴾^(١) وقوله تعالى : ﴿ وَجَعَلْنَا لَهُمْ لِسَانَ صِدْقٍ عَلِيًّا ﴾^(٢) يريد الثناء عليهم بحق .

وكما تنقسم الأعمال إلى صدق وغير صدق - والمراد بالصدق ماله نفع ودوام - فكذلك أقوال الصدق ، قد يراد بها ما هو حق له نفع وثبات ، وجاء من حديث أنس مرفوعاً : « لا يستقيم إيمان عبد ، حتى يستقيم قلبه ، ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه » خرجه الإمام أحمد^(٣) .

ويروى من حديث أبي سعيد رفعه : « إذا أصبح ابن آدم ، فإن الأعضاء كلها تكفر اللسان تقول : اتق الله فينا ، فإن استقامت استقمنا ، وإن اعوججت اعوججنا » خرجه الترمذي وصححه وقفه^(٤) .

وقال مطرف : من صفا عمله صفا لسانه ، ومن خلط خلط له !
وقال يونس بن عبيد : ما رأيت أحداً لسانه منه على بال ، إلا رأيت ذلك صلاحاً في سائر عمله .

ومن مراسيل زيد بن أسلم : « ما من عضو من الأعضاء ، إلا وهو يشتكي إلى الله ما يلقي من اللسان على حديثه » .

(١) الشعراء : ٨٤ .

(٢) مريم : ٥ .

(٣) في « المسند » (١٩٨/٣) .

(٤) في « الجامع » (٢٤٠٧) .

قال الحسن : اللسان أمير البدن ، فإذا جنى على الأعضاء شيئًا جنت ، وإذا عفى عفت !

وقد رُوي عن طائفة من السلف أن اللسان ترجمان القلب ، والقلب ملك الأعضاء ، وبقية الجوارح جنوده ، فإذا صلح الملك وترجمانه صلحت الجنود كلها ، وإذا فسد فسدت الجنود كلها .

فإذا كان الملك سليمًا من الهوى ، والترجمان صادقًا أمينًا ، فالرعية معهما في عافية ؛ وإن كان الملك جائرًا ، والترجمان غير أمين ، فلا تسأل عن فساد حال الرعية معهما ، ومتى كان الترجمان غير أمين فقد يلبس ، ولكن حال الجائر لا يخفى !

وفي « الصحيحين »^(١) عن النبي ﷺ أنه قال : « ألا إن الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله ، وإذا فسد فسد الجسد كله ، ألا وهي القلب » .
وقد تقدم^(٢) حديث أنس المرفوع : « لا يستقيم إيمان عبد حتى يستقيم قلبه ، ولا يستقيم قلبه ، حتى يستقيم لسانه » .

وفي « المسند » أيضًا^(٣) عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « والذي نفسي بيده لا يسلم عبد حتى يسلم قلبه ولسانه » .

وفي « سنن ابن ماجه »^(٤) عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : « قلنا يا رسول الله ، من خير الناس ؟ قال : ذو القلب الخموم »^(٥) ، واللسان الصدق . قلنا : قد عرفنا اللسان الصادق فما القلب الخموم ؟ قال : هو التقي النقي الذي لا إثم فيه ولا غل ، ولا بغي ولا حسد » .

(١) أخرجه البخاري (٥٢) ، ومسلم (١٥٩٩) .

(٢) في « المسند » (١٩٨/٣) .

(٣) في « المسند » (٣٨٧/١) .

(٤) برقم (٤٢١٦) .

(٥) الخموم : أي نقي من الغل والحسد . « اللسان » مادة : (خمم) .

وفي « المسند »^(١) عن أبي ذر عن النبي ﷺ قال : « قد أفلح من أخلص قلبه للإيمان وجعل قلبه سليماً ، ولسانه صادقاً ، ونفسه مطمئنة ، وخليقته مستقيمة ، وجعل أذنه مستمعة ، وعينه ناظرة ، فأما الأذن فتسمع ، والعين مقرة بما يوعي القلب ، فقد أفلح من جعل قلبه واعياً » .

وفي حديث ابن عباس أن النبي ﷺ كان يقول في دعائه : « وسدد لساني ، واسلل^(٢) سخيمة^(٣) صدري » خرجه الترمذي^(٤) .

وسخيمة الصدر : ما فيه من الغل والغش ، والحسد ونحو ذلك .

قال خالد الربعي : أمر سيد لقمان لقمان ، بذبح شاة وقال له : اثني بأطبيها مضغتين . فأتاه باللسان والقلب ! فقال له : أما وجدت فيها أطيب من هذين ؟! قال : لا . ثم أمره أن يذبح شاة أخرى ، وقال له : ألق أخبثها مضغتين فألقى اللسان القلب ! فقال له : أما كان فيها أخبث من هذين ؟! قال : لا . فسأله عن فعله الأول والثاني ، فقال : إنه ليس شيء أطيب منهما إذا طابا ، ولا أخبث منهما إذا خبثا !

تعاهد لسانك إن اللسان سريع إلى المرء في قتله
وهذا اللسان يريد الفؤاد يدل الرجال على عقله

إذا سلم القلب وصدق اللسان ، ترجم اللسان الصادق عن القلب السليم بأنواع السلامة ، فهذا المسلم الذي سلم المسلمون من لسانه ويده .

وإذا فسد القلب فسد اللسان ، فترجم عن القلب بأنواع الفساد ، وهذا الفاجر المعلن بفجوره .

(١) (١٤٧/٥) .

(٢) واسلل : أي انتزع الشيء وإخراجه في رفق . « اللسان » مادة : (سلل) .

(٣) السخيمة : الحقد والضغينة والمودة في النفس . « اللسان » مادة : (سخم) .

(٤) برقم (٣٥٥١) . قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

[ق/٧] فإن ترجم عن القلب الفاسد / بالسلامة ، فهذا اللسان الكذوب ، وهو المنافق الذي يختلف ظاهره وباطنه ، وقوله وفعله .

يا من يقول بلسانه ما ليس في قلبه ، لا تبع ما ليس عندك ، لا تنسب أحكام فرعون إلى موسى !

وقوله ﷺ : « وأسألك من خير ما تعلم ، وأعوذ بك من شر ما تعلم » .

هذا سؤال جامع لطلب كل خير ، والاستعاذة من كل شر ، وسواء علمه الإنسان أو لم يعلمه .

وهذا السؤال العام ، بعد سؤال تلك الأمور الخاصة من الخير ، هو من باب ذكر العام بعد الخاص .

وقد كان النبي ﷺ يعجبه الجوامع من الدعاء ، ويأمر بها .

كما خرجته الإمام أحمد^(١) وابن ماجه^(٢) وابن حبان في « صحيحه »^(٣) من حديث عائشة أن النبي ﷺ علمها هذا الدعاء : « اللهم إني أسألك من الخير كله ، عاجله وآجله ، ما علمت منه وما لم أعلم ، وأعوذ بك من الشر كله ، عاجله وآجله ، ما علمت منه ولم أعلم ، اللهم إني أسألك من خير ما سألك منه عبدك ونييك ، وأعوذ بك من شر ما استعاذ منه عبدك ونييك ، اللهم إني أسألك الجنة وما قرب إليها من قول وعمل ، وأعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول وعمل ، وأسألك ما قضيت لي من قضاء أن تجعل عاقبته لي رشدًا » .

وخرجه الحاكم^(٤) وعنده أن النبي ﷺ قال لها : « يا عائشة ، عليك بالكوامل » وذكر الحديث .

(١) في « المسند » (١٣٤/٦) .

(٢) برقم (٣٨٤٦) .

(٣) كما في « الإحسان » (٨٦٩) .

(٤) في « المستدرک » (٥٢١ ، ٥٢٢) .

وخرجه الفريابي في « كتاب الدعاء » ، وفي رواية له أن النبي ﷺ قال لها :
« يا عائشة عليك بالجوامع من الدعاء » فذكره .

وخرج الترمذي^(١) من حديث أبي أمامة قال : « دعا رسول الله ﷺ بدعاء
كثير لم نحفظ منه شيئاً ، قلت : يا رسول الله دعوت بدعاء كثير لم نحفظ منه
شيئاً . فقال : ألا أدلكم بما يجمع ذلك كله ، تقول : اللهم إني أسألك من خير ما
سألك منه نبيك محمد ﷺ ، ونعوذ بك من شر ما استعاذك منه نبيك محمد
ﷺ ، وأنت المستعان وعليك البلاغ ، ولا حول ولا قوة إلا بالله » .

وسمع سعد بن أبي وقاص ابناً له يدعو يقول : اللهم إني أسألك الجنة ،
ونعيمها وإستبرقها - ونحو من هذا - وأعوذ بك من النار ، وسلاسلها ،
وأغلالها . فقال : لقد سألت الله خيراً كثيراً ، وتعوذت بالله من شر كثير ، وإني
سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إنه سيكون قوم يعتدون في الدعاء » وقرأ هذه
الآية : ﴿ اذْعُوا رَبُّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾^(٢) ، وإن بحسبك
أن تقول : اللهم إني أسألك الجنة وما قرب إليها من قول وعمل ، وأعوذ بك من
النار وما قرب إليها من قول وعمل . خرجه الإمام أحمد^(٣) .

وخرج الطبراني^(٤) وغيره من حديث أم سلمة أن النبي ﷺ كان يقول في
دعاء له طويل : « اللهم إني أسألك فوائح الخير وخواتمه ، وجوامعه وأوله وآخره ،
وظاهره وباطنه » .

وخرج أبو داود^(٥) من حديث عائشة قالت : « كان رسول الله ﷺ يعجبه
الجوامع من الدعاء ، ويدع ما بين ذلك » .

(١) برقم (٣٥٢١) . وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب .

(٢) الأعراف : ٥٥ .

(٣) برقم (١٧٢/١) .

(٤) في « المعجم الكبير » (٧١٧) .

(٥) برقم (١٤٦٩) .

قوله ﷺ : «وأستغفرك لما تعلم ، إنك أنت علام الغيوب» .

ختم الدعاء بالاستغفار فإنه خاتمة الأعمال الصالحة .

وقوله : «وأستغفرك لما تعلم» يعم جميع ما يجب الاستغفار منه من ذنوب العبد ، وقد لا يكون العبد عالماً بذلك كله ، فإن من الذنوب ما لا يشعر العبد بأنه ذنب بالكلية كما في الحديث المرفوع : «الشرك أخفى في هذه الأمة من ديب النمل على الصفا . قالوا : فكيف نقول يا رسول الله ؟ قال : قولوا : اللهم إنا نعوذ بك أن نشرك بك ونحن نعلم ، ونستغفرك لما لا نعلم»^(١) .

وكان النبي ﷺ يقول في دعائه : «اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت ، وما أسررت وما أعلنت ، وما أنت أعلم به مني ، أنت المقدم وأنت المؤخر ، لا إله إلا أنت» .

ومن الذنوب ما ينساه العبد ولا يذكره وقت الاستغفار ، فيحتاج العبد إلى استغفار عام من جميع ذنوبه - ما علم منها وما لم يعلم - والكل قد علمه الله وأحصاه ، فلهذا قال : «وأستغفرك لما تعلم ، إنك أنت علام الغيوب» . قال الله تعالى : ﴿يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا أَلْخَصَاءُ اللَّهُ وَنَسُوهُ﴾^(٢) .

قال إبراهيم التيمي : لأننا على ذنوبي التي لا أذكرها أخوف مني على الذنوب التي أذكرها ! لأنني أستغفر من التي أذكرها .

من أهمته ذنوبه صارت نصب عينيه ، ولم ينسها ، ومن لم تهمة ذنوبه هانت عليه فنسيها ، فلم يذكرها إلى يوم يتذكر الإنسان وأنى له الذكرى .
إذا نشر ديوان السيئات ضج أرباب الجرائم من صغارها قبل كبارها ،

(١) أخرجه أحمد (٤٠٣/٤) .

(٢) المجادلة : ٦ .

ويقولون: ﴿يَا وَثِقْنَا مَا لِهَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أُخْصَاهَا﴾^(١).

قال ابن مسعود^(٢): إن المؤمن يرى ذنوبه كأنه في أصل جبل، يخاف أن يقع عليه، وإن الفاجر يرى ذنوبه كذباب طار على أنفه فقال به هكذا.

قال عون بن عبد الله: جرائم التائبين منصوبة بالندامة نصب أعينهم، لا تقر للتائب في الدنيا عين كلما ذكر ما اجترح على نفسه.

قال الفضيل: بقدر ما يصغر الذنب عندك يعظم عند الله، وبقدر ما يعظم عندك يصغر عند الله.

قال كعب^(٣): إن العبد لعمل الذنب الصغير فيحقره ولا يندم عليه، ولا يستغفر الله منه، فيعظم عند الله حتى يكون مثل الطود؛ ويعمل الذنب العظيم فيندم عليه، ويستغفر الله منه، فيصغر عند الله حتى يغفره له.

قال: وأصاب رجل ذنبا فحزن عليه، فجعل يجيء ويذهب ويقول: بما أرضي ربي؟ فكتب صديقاً.

وقال أبو أيوب الأنصاري: إن الرجل لعمل بالمحقرات حتى يأتي الله وقد أحطن به، ويعمل بالسيئة فيفرق منها حتى يأتي الله آمناً.

وقال بعض السلف: إن الرجل لتعرض عليه ذنوبه يوم القيامة، فيرى ذنبا فيقول: أما إنني كنت مشفقاً منك، فيغفر له.

وقال بعضهم: كفاك همك بذنبك - من توبتك - إقلاعاً وإنابة.

وقال الأوزاعي: كان يقال: من الكبائر أن تعمل / الذنب فتحقره. [ق/٨]

ومن هنا قال بعضهم: لا تنظر إلى صغر الخطيئة، ولكن انظر من عصيت؟!

(٢) أخرجه الترمذي (٢٤٩٧).

(١) الكهف: ٤٩.

(٣) أخرجه البيهقي في «الشعب» (٧١٥١).

وقال أويس لهرم بن حيان : لا تنظر إلى صغر ذنبك ، ولكن انظر من عصيت ؟ فإن صَغَرَتْ ذنبك فقد صَغُرَتْ الله ، وإن عَظُمَتْ ذنبك فقد عَظُمَتْ الله !

وقال عبد الله بن عمرو بن العاص : من ذكر خطيئة عملها ، فوجل قلبه منها ، فاستغفر الله منها ، لم يحسبها شيئاً حتى يحوها عند الرحمن .

قال الفضيل في قوله تعالى : ﴿مَنْ حَسِبِيَ الرَّحْمَنَ بِالْغَيْبِ﴾ ^(١) قال : هو الرجل يذكر ذنوبه في الخلاء فيستغفر الله منها .

كان السلف لقلة ذنوبهم يعدونها .

قال رياح القيسي : لي نيف وأربعون ذنباً ، قد استغفرت لكل ذنب مائة ألف مرة .

ركب ابن سيرين الدين ، فقال : هذا بذنب أذنبته منذ أربعين سنة ، قلت لرجل : يا مفلس .

فذكر ذلك لأبي سليمان ، فقال : قَلْتُ ذنوبهم فعرفوا من أين أتوا ، وكثرت ذنوبنا فلم نعرف من أين نؤتى .

كان معروف الكرخي رحمه الله ينشد :

أي شيء تريد مني الذنوب شغفت بي فليس عني تغيب
ما يضر الذنوب لو أعتقتني رحمة لي فقد علاني المشيب

ما للمذنبين أحد يرجعون إليه غير الله ، وإلى ذلك أشار بقوله : ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاجِرَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاَسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ ^(٢) .

(١) ق : ٣٣ .

(٢) آل عمران : ١٣٥ .

ما يأمل الخطاءون إلا رحمة من أسبل على خطاياهم ذيل الكرم فسترها ،
لولا أن حلمه وسع الخلق لهلكوا .

قال هارون بن رثاب : حملة العرش أربعة يتجابون بالتسبيح يقول اثنان
منهم : سبحانك وبحمدك ، على حلمك بعد علمك ؟ ويقول الآخران :
سبحانك وبحمدك على عفوك بعد قدرتك ؛ لما يرون من ذنوب بني آدم .

وقال محمد بن النضر الحارثي : أصبت في بعض الكتب أن الله تعالى
يقول : يا ابن آدم ، لو يعلم الناس منك ما أعلم لنبدوك ، فقد سترت عليك ،
وغفرت لك على ما كان منك ، ما لم تشرك بي شيئاً .

وفي « الصحيحين »^(١) عن ابن عمر عن النبي ﷺ : « إن الله ليدعو العبد
يوم القيامة فيضع عليه كفه ، فيقرره بذنوبه فيقول : أتذكر ذنب كذا ؟ أتذكر
ذنب كذا ؟ فلا يزال يقرره حتى إذا رأى أنه قد هلك قال له : إني قد سترتها
عليك في الدنيا ، وأنا أغفرها لك اليوم » .

وفي رواية : « يأتي الله يوم القيامة بالمؤمن فيقربه حتى يجعله في حجاب من
جميع الخلق ، فيقول له : اقرأ ، فيعرفه ذنباً ذنباً : أتعرف ؟ أتعرف ؟ فيقول : نعم ،
نعم . ثم يلتفت العبد يمنة ويسرة . فيقول الله : لا بأس عليك يا عبدي أنت في
ستري من جميع خلقي ، ليس بيني وبينك اليوم أحد يطلع على ذنوبك غيري ،
أذهب فقد غفرتها لك اليوم بحرف واحد من جميع ما أتيتني به ! قال : ما هو يا
رب ؟ قال : كنت لا ترجو العفو من أحد غيري » .

إخواني : هب أنه تجاوز عن الزلل ، فأين ما يلقاه العاصي عند تقريره بذنوبه
من الحياء والخجل ؟!

العارفون يشتد قلقهم من الحياء من الله عند الوقوف بين يديه .
قال بعضهم : ما يمر بي أشد من الحياء من الله .

(١) أخرجه البخاري (٢٤٤١) ، ومسلم (٢٧٦٨) .

وكان الفضيل يقول : واسوأناه منك ، وإن غفرت !

وقال غيره : لو خيرت بين أن أبعث فأوقف بين يديه ، ثم يأمر بي إلى الجنة ، وبين أن لا أبعث لاخترت أن لا أبعث ، ولا أريد الجنة !

وقال آخر : لو أمرني من الموقف إلى النار لكان أهون عليّ من أن يقفني بين يديه ثم يأمر بي إلى الجنة !

قال أبو هريرة : يدني الله العبد يوم القيامة ، فيضع عليه كنفه ، فيستره من الخلائق كلها ، ويدفع إليه كتابه في ذلك الستر فيقول : اقرأ يا ابن آدم كتابك . فيقرأ ، فيمر بالحسنة فيبيض لها وجهه ، ويسر بها قلبه ! فيقول الله : أتعرف يا عبدي ؟ فيقول : نعم . فيقول : إني قبلتها منك . فيسجد فيقول : ارفع رأسك ، وعد في كتابك فيمر بالسيئة فيسود لها وجهه ، ويوجل منها قلبه ، وترعد منها فرائضه ، ويأخذه من الحياء من ربه ما لا يعلمه غيره ! فيقول : أتعرف يا عبدي ؟ فيقول : نعم يا رب أعرف ، فيقول : إني قد غفرتها لك ! فيسجد ، فلا يرى منه الخلائق إلا السجود ! حتى ينادي بعضهم بعضاً : طوبى لهذا العبد الذي لم يعص الله قط ! ولا يدرون ما قد لقي فيما بينه وبين الله عز وجل ، فيما قد وقفه الله عليه .

أستغفر الله مما يعلم الله	إن الشقي لمن لا يرحم الله
هبه تجاوز لي عن كل مظلمة	يا سوأنا من حيائي يوم ألقاه
ما أحلم الله عمن لا يراقبه	كلّ مُسيء ولكن يحلم الله
أستغفر الله مما كان من زلل	طوبى لمن كف عما يكره الله
طوبى لمن حسنت سريرته	طوبى لمن ينتهي عما نهى الله

آخر الكلام على الحديث ، والحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم آمين .

* * *

البشارة العظمى للمؤمن
بأن حظه من النار الحمى

(ق ١/١) بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رب يسر يا كريم، الحمد لله رب العالمين

وصل الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

خرج الإمام أحمد^(١) من حديث أبي الحصين الشامي عن أبي صالح

الأشعري، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ قال: « الحمى (كير)^(٢) من جهنم،

فما أصاب المؤمن منها، كان حظه من النار » .

وفي رواية له^(٣) : « كان حظه من جهنم » .

اختلف في إسناد هذا الحديث على أبي صالح الأشعري .

فقال أبو الحصين الفلسطيني : عن أبي أمامة، عن أبي صالح .

وخالفه إسماعيل بن عبيد الله فرواه عن أبي صالح الأشعري، عن أبي

هريرة، عن النبي ﷺ : « أنه عاد مريضاً ومعه أبو هريرة من وعك كان به ،

فقال رسول الله ﷺ : أبشر (ق ١/ب) فإن الله يقول : هي ناري ، أسلطها على

عبيد المؤمنين في الدنيا ، لتكون حظه من النار في الآخرة » .

خرجه ابن ماجه^(٤) من طريق أبي أسامة، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن

إسماعيل به .

وعبد الرحمن بن يزيد بن تميم الدمشقي ضعيف .

ومن قال إنه ابن جابر فقد وهم .

وقد خرجه الطبراني من رواية أبي المغيرة عن أبي تميم به .

وخالفه سعيد بن عبد العزيز ، فرواه عن إسماعيل بن عبد الله، عن أبي

(١) (٢٥٢/٥) .

(٢) كير الحداد : الذي ينفخ به النار . « النهاية » (٢١٧/٤) .

(٣) في « المسند » (٢٦٤/٥) .

(٤) برقم (٢٣٧٠) .

صالح ، عن كعب الأحبار من قوله .

قال الدارقطني : وهو الصواب .

قال : ورواه شعبة ، عن أبي غسان ، عن أبي حصين ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ .

قلت : ظنه أبا حصين الأسدي الكوفي - بفتح الحاء وكسر الصاد - وظن أبا صالح هو السمان ، وكل ذلك وهم ! إنما هو أبو حصين (ق ٢/أ) بضم الحاء وفتح الصاد - فلسطيني ليس بالمشهور ، وأبو صالح هو الأشعري .

وقد روي هذا من حديث عائشة من رواية هشيم^(١) ثنا مغيرة ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة سمعت النبي ﷺ يقول : «الحمى حظ كل مؤمن من النار» .

خرجه ابن أبي حاتم من طريق عثمان بن مخلد التمار الواسطي عن هشيم به ، وذكره الدارقطني وقال في التمار : لا بأس به .

قال : وخالفه مندل ، فرواه عن مغيرة ، عن إبراهيم ، عن عائشة موقوفاً ، وهو المحفوظ .

قلت : قد توبع التمار على روايته عن هشيم ، فرواه نصر بن زكريا ، عن جعفر بن عبد الله البلخي ، عن هشيم ، كما رواه التمار .

وقد روي عن عائشة من وجه آخر ، خرجه الطبراني^(٢) والبخاري^(٣) من رواية عمر بن راشد - مولى عبد الرحمن بن أبان بن عثمان - عن محمد بن عجلان ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ .

وعمر بن راشد هذا ، قال ابن عدي : هو مجهول .

وروي من حديث عثمان بن عفان ، من رواية الفضل بن حماد الأزدي ،

(١) أخرجه البزار برقم (٧٦٥ - كشف) .

(٢) في الأوسط برقم (٣٣١٨) وفي الصغير (١١٣/١ - ١١٤) وقال : لم يروه عن هشام بن عروة إلا محمد بن عجلان ، ولا عن ابن عجلان إلا عمر بن راشد ، تفرد به يعقوب بن سفيان . وعزاه الهيثمي في المجمع (٣٠٦/٢) للطبراني في الصغير والأوسط ، قال : وفيه عمر بن راشد ضعفه أحمد وغيره ووثقه العجلي .

(٣) كما في مجمع الزوائد (٣٠٦/٢) ، ولكنه من طريق آخر غير هذا الطريق .

عن عبد الله بن عمران القرشي، عن مالك بن دينار، عن معبد الجهني، عن عثمان بن عفان، عن النبي ﷺ قال: «الحمى حظ المؤمن من النار يوم القيامة».

خرجه ابن أبي الدنيا^(١)، والعقيلي^(٢).

وقال في ابن عمران: لا يتابع على حديثه.

قال: وإسناده غير محفوظ، والمتن (ق/٢/ب) معروف بغير هذا الإسناد.

وقال في موضع آخر: في إسناده نظر.

قال: وهذا مروي من غير هذا الوجه، بإسناد أصح من هذا يثبت^(٣)،

وهو صحيح، انتهى.

ومعبد الجهني هو القدري المبتدع.

وروي من حديث أبي ريحانة من رواية عصمة بن سالم الهنائي، عن

أشعث الحداني، عن شهر بن حوشب، عن أبي ريحانة، عن النبي ﷺ

قال: «الحمى كير من جهنم، وهي نصيب المؤمن من النار».

خرجه ابن أبي الدنيا^(٤) وغيره^(٥).

وروي من حديث أنس: رواه الطبراني^(٦) من حديث الشاذكوني، ثنا

إعيسى^(٧) بن ميمون، عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «الحمى

(١) في «المرض والكفارات» (١٥٧).

(٢) في «الضعفاء الكبير» (٢٨٧/٢) وقال العقيلي: إسناده غير محفوظ، والمتن معروف بغير هذا الإسناد، وقد روي في هذا أحاديث مختلفة في الألفاظ بأسانيد صالحة.

(٣) في «الضعفاء الكبير» (٤٤٨/٣) وقال العقيلي: هذا يروى من غير هذا الوجه بإسناد أصح من هذا.

(٤) في «المرض والكفارات» (٢١).

(٥) وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٦٣/٧) معلقاً، والطحاوي في «المشكّل» (٦٨/٣)، والبيهقي في «الشعب» (٩٨٤٦).

(٦) في «الأوسط» (٧٥٤).

(٧) في النسخ الثلاث (عيسى)، والصواب ما أثبتته كما في «تهذيب الكمال» (١٩/٢٧٦-

٢٧٧).

حظ المؤمن من النار» . إسناده ضعيف .

وقد روي أيضاً من حديث ابن مسعود ، ولا يصح .

وروي مراسلاً ، خرجه محمد بن سعد في طبقاته ^(١) : ثنا أبو نعيم الفضل بن دكين حدثنا إسماعيل بن مسلم العبدي ، ثنا أبو المتوكل أن نبي الله ﷺ ذكر الحمى ، فقال : « من كانت به ، فهي حظه من النار » . فسألها سعد ابن معاذ ربه ، فلزمته حتى فارق الدنيا .

وروي عن مجاهد قال : « الحمى » . من قوله ، خرجه ابن أبي الدنيا ^(٢) : من رواية عثمان بن الأسود عن مجاهد قال : الحمى حظ كل مؤمن من النار - ثم قرأ : ﴿ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا ﴾ ^(٣) - والورود في الدنيا هو الورود في الآخرة .

اعلم أن الله تعالى خلق الجنة والنار ، ثم خلق بني آدم ، وجعل لكل واحد من الدارين أهلاً منهم .
ثم بعث الرسل مبشرين ومنذرين ، ييشرون بالجنة من آمن وعمل صالحاً ، وينذرون بالنار من كفر وعصى .

وأقام أدلة وبراهين دلت على صدق رسله فيما أخبروا به عن ربهم من ذلك .

وأشهد عباده في هذه الدار آثاراً من الجنة ، وآثاراً من النار .

فأشد ما يجده الناس من الحر من فيح جهنم ، وأشد ما يجدونه من البرد من زمهرير جهنم !

كما صح ذلك عن النبي ﷺ ^(٤) .

وروي أن برد السحر الذي يشهده الناس كل ليلة من برد الجنة حين تفتح

(١) (٤٢١/٣) . (٢) في « المرض والكفارات » (٢٠) .

(٣) مريم : ٧١ . (٤) أخرجه البخاري (٣٢٦٠) ، ومسلم (٦١٧) .

سحراً كل ليلة .

وروي عن عبد الله بن عمرو أن الجنة معلقة بقرون الشمس ، تنشر كل عام مرة . يشير إلي زمن الربيع ، وما يظهر فيه من الأزهار والثمار ، وطيب الزمان واعتداله ، في الحر والبرد ، وأبلغ من هذا كله ، أن الله تعالى أشهد عباده في نفوسهم ، آثاراً محسوسة ، يجدونها ويحسونها من آثار الجنة والنار . فأما ما يجدونه من آثار الجنة ، فما يتجلى لقلوب المؤمنين ، من آثار أنوار الإيمان ، وتجلي الغيب لقلوبهم ، حتي يصير الغيب كالشهادة لقلوبهم في مقام الإحسان .

فربما تجلت (ق ٣/ب) الجنة أو بعض ما فيها لقلوبهم أحياناً ، حتي يرونها كالعيان ، وربما استنشقوا من أرايحها ، كما قال أنس بن النضر يوم أحد :
واهاً لريح الجنة ، والله إنني لأجد ريح الجنة من قبل أحد^(١) !!

وأما ما يجدونه من آثار النار ، فما يجدونه من الحمى ، فإنها من فيح جهنم ، كما قال النبي ﷺ : « الحمى من فيح جهنم ، فأطفئوها بالماء »^(٢) .

وهم نوعان : حارة وباردة .

فالحارة من آثار (سموم)^(٣) جهنم ، والباردة من آثار (زمهير)^(٤) جهنم .

وروي ابن إسحاق عن محمد بن عمرو بن عطاء ، عن أبي السائب - مولى عبد الله بن زهرة - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « إن النار استأذنت ربها في نفسين ، فأذن لها ، فأما أحدهما فهذه (الجدوة)^(٥) التي تصيبكم من السماء ، وأما الآخر فهذه الحمى التي تصيبكم ، فإذا اشتدت على أحدكم ،

(١) أخرجه مسلم (١٩٠٣) .

(٢) أخرجه البخاري (٣٢٦٤ ، ٥٧٢٣) ، ومسلم (٢٢٠٩) من حديث ابن عمر ، وأخرجه البخاري (٣٢٦٣ ، ٥٧٢٥) ، ومسلم (٢٢١٠) من حديث عائشة ، وأخرجه البخاري (٣٢٦٢ ، ٥٧٢٦) ، ومسلم (٢٢١٢) من حديث رافع بن خديج .

(٣) الريح الحارة تكون غالباً بالنهار . القاموس : مادة : «سم» .

(٤) الزمهير : شدة البرد ، وهو الذي أعده الله عذاباً للكفار في الدار الآخرة . «النهاية» (٣١٤/٢)

(٥) الجدوة : القبسة من النار . (ترتيب القاموس) (١/٤٦٥) .

فليطفئها عنه بالماء البارد».

خرجه أبو أحمد الحاكم، وإسناده جيد، وهو غريب جداً!
فإذا كانت الحمى من النار، ففي هذه الأحاديث السابقة أنها حظ المؤمن
من نار جهنم يوم القيامة.

والمعنى - والله أعلم - أن حرارة الحمى في الدنيا تكفر ذنوب المؤمن،
ويطهر بها، حتى يلقي الله بغير ذنب، فيلقاه طاهراً مطهراً من الخبث، فيصلح
لمجاورته في دار كرامته دار السلام، ولا يحتاج إلى تطهير في كبر جهنم غداً؛
حيث لم يكن فيه خبث يحتاج إلى تطهير، وهذا في حق المؤمن الذي حقق
(ق/٤/١) الإيمان، ولم يكن له ذنوب، إلا ما تكفره الحمى وتطهره.

وقد تواترت النصوص عن النبي ﷺ بتكفير الذنوب بالأسقام
والأوصاب، وهي كثيرة جداً يطول ذكرها.

ونحن نذكر هاهنا من ذلك بعض النصوص المصروفة بتكفير الحمى.
ففي «صحيح مسلم»^(١) عن جابر «أن النبي ﷺ دخل على أم السائب - أو
أم المسيب - فقال: ما لك تزفزين»^(٢).

قالت: الحمى، لا بارك الله فيها.

قال: لا تسمي الحمى، فإنها تذهب خطايا بني آدم، كما يذهب الكبر الخبث».
وخرج ابن ماجه^(٣) من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ معناه.
وخرج الحاكم^(٤) من حديث عبدالرحمن بن أزر أن رسول الله ﷺ
قال: «مثل العبد المؤمن حين يصيبه الوباء أو الحمى، كمثل حديدة تدخل النار،
فيذهب خبثها، ويبقى طيبها».

وقال: صحيح الإسناد.

(١) برقم (٢٥٧٥).

(٢) تزفزف: أي ترتعد من البرد، ويروى بالراء، «النهاية».

(٣) برقم (٣٤٦٩).

(٤) في «المستدرک» (١/٣٤٨).

وقال غيره من الحفاظ : لا أعلم له علة .

وخرج الترمذي^(١) من حديث عائشة « أنها سألت النبي ﷺ عن قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يَحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ ﴾^(٢) ، وعن قوله : ﴿ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ ﴾^(٣) ، فقال : هذه { معاتبه }^(٤) الله العبد بما يصيبه من الحمى ، والنكبة ، حتى البضاعة يضعها في جيب قميصه فيفقدوها فيفزع لذلك ، حتى إن العبد ليخرج من ذنوبه ، كما يخرج التبر الأحمر من الكير .

وقال : حسن غريب .
وخرج ابن أبي الدنيا^(٥) من حديث أبي الدرداء عن النبي ﷺ (ق/٤/ب)
قال : « إن الحمى والمليلة »^(٦) ، لا تزالان بالمؤمن ، وإن ذنبه مثل أحد ، فما تدعانه وعليه من ذنبه مثقال حبة من خردل .

وخرجه الإمام أحمد^(٧) ، وعنده : « إن الصداع والمليلة » .
وخرج الطبراني^(٨) من حديث أبي بن كعب أنه قال : « يا رسول الله ، ما جزاء الحمى ؟ قال : تجري الحسنات على صاحبها ، ما (اختلج)^(٩) عليه قدم ، أو ضرب عليه عرق . فقال أبي بن كعب : اللهم إني أسألك حمى لا تمنعني خروجاً في سبيك ، ولا خروجاً إلى بيتك ، ولا إلى مسجد نبيك » .

قال : فلم يمس قط إلا وبه الحمى !

(١) برقم (٢٩٩١) .

(٢) البقرة : ٢٨٤ .

(٣) النساء : ١٢٣ .

(٤) في « الأصل » : متابعة ، والمثبت من « سنن الترمذي » .

(٥) في « المرض والكفارات » (٢٢٣) .

(٦) المليلة : حرارة الحمى ووهجها . « النهاية » (٤/٣٦٢) .

(٧) (١٩٨/٥) .

(٨) في « المعجم الكبير » (٥٤٠) ، و « الأوسط » (٤٤٥) . قال الهيثمي في « المجمع »

(٣٠٥/٢) : رواه الطبراني في الكبير والأوسط عن محمد بن معاذ بن أبي بن كعب

عن أبيه وهما مجهولان كما قال ابن معين .

(٩) أصل الاختلاج : الحركة والاضطراب . « النهاية » (٢/٦٠) .

ومعنى إجراء الحسنات عليه ، كتابة ما كان يعمل في الصحة ، مما منعه منه الحمى ، كما ورد تفسيره في أحاديث آخر صريحاً .

وكان النبي ﷺ إذا عاد من به الحمى قال له : « طهور إن شاء الله » .

يعني أنها تطهير من الذنوب والخطايا .

ففي « صحيح البخاري »^(١) عن ابن عباس « أن النبي ﷺ كان إذا دخل على مريض يعوده ، قال : لا بأس ، طهور إن شاء الله . فدخل على أعرابي يعوده ، فقال له : لا بأس ، طهور إن شاء الله . فقال الأعرابي : قلت طهور ؟ بل حمى تفور ، على شيخ كبير ، تُزيرهُ القبور . فقال النبي ﷺ : فنعم إذا » .

يعني أنه لم يقبل الطهارة ، بل ردها ، وأخبر عن حمّاء بما أخبره به عن نفسه ، فحصل له ما اختاره لنفسه ، دون (ق/٥/أ) ما رده .

وقد خرج أبو نعيم في « تاريخ أصبهان »^(٢) من حديث شرحبيل بن السمط : « جاء شيخ أعرابي إلي النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، شيخ كبير ، وحمى تفور ، في عظام شيخ كبير ، تزيره القبور . فقال النبي ﷺ : بل كفارة وطهور فقالها ثلاثاً ، فأعادها عليه : بل كفارة وطهور . فقال النبي ﷺ في الثالثة : فنعم إذا ، إن الله إذا قضى على عبد قضاء ، لم يكن لقضائه مرد » .

وفي « مسند الإمام أحمد »^(٣) عن أنس « أن النبي ﷺ دخل على أعرابي يعوده - وهو محموم - فقال : كفارة وطهور . فقال الأعرابي : بل حمى تفور ، على شيخ كبير ، تزيره القبور ، فقام رسول الله ﷺ وتركه » .

وقال هشام عن الحسن : كانوا يرجون في حمى ليلة ، كفارة لما مضى من

الذنوب .

(١) برقم (٣٦١٦) . (٢) (٢٩٠ / ١) .

(٣) (٢٥٠ / ٣) .

وقال حوشب عن الحسن رفعه : «إن الله ليكفر عن المؤمن خطاياه بحمى ليلة».

وروي عن الحسن ، عن أبي هريرة مرفوعاً بإسناد ضعيف .

وقال عبد الملك بن عمير : قال أبو الدرداء : حمى ليلة كفارة سنة!

وروى ذلك كله ابن أبي الدنيا ^(١) .

وقد قيل في مناسبة تكفير حمى ليلة لذنوب سنة ، أن القوى كلها تضعف بالحمى ، فلا تعود إلى ما كانت عليه إلى سنة تامة !

وفي مناسبة تكفيرها الذنوب كلها ، أن الحمى يأخذ منها كل أعضاء البدن ومفاصله قسطه من الألم والضعف ، فيكفر (ق/٥/ب) ذلك ذنوب البدن كلها .

وإذا كانت الحمى بهذه المثابة ، وأنها كفارة للمؤمن وطهارة له من ذنوبه ، فهي حظه من النار؛ باعتبار ما سبق ذكره .

فإنه لا يحتاج إلى الطهارة بالنار يوم القيامة ، إلا من لقي الله وهو متلطح بخبث الذنوب .

وفي الترمذي ^(٢) عن أبي بكر الصديق : « أنه كان عند النبي ﷺ ، فأقراه هذه الآية حين أنزلت : ﴿ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ ﴾ ^(٣) قال : ولا أعلم إلا أنني وجدت في ظهري انقصاماً ، فتمطأت لها وقلت : يا رسول الله ، وأينا لم يعمل سوءاً؟! أو إننا لمجزيون بما عملنا؟ فقال رسول الله ﷺ : أما أنت يا أبا بكر والمؤمنون ، فتجزون بذلك في الدنيا ، حتى تلقوا الله وليس لكم ذنوب ، وأما الآخرون فيجمع ذلك لهم حتى يجزوا به يوم القيامة .

(١) في « المرض والكفارات » وأرقامها (٢٩ ، ٢٨ ، ٨٣ ، ٤٩) .

(٢) برقم (٣٠٣٩) وقال أبو عيسى : هذا حديث غريب ، وفي إسناده مقال .

(٣) النساء : ١٢٣ .

وفي « مسند بقي بن مخلد » بإسناد جيد، عن عائشة : « أن رجلاً تلا هذه الآية : ﴿ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ ﴾ ^(١) فقال : إنا لنجزى بكل عمل عملنا ؟ هلكننا إذا ! فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال : نعم يجزى به المؤمن في الدنيا، في نفسه، في جسده فما دونه .

وأما ما روي عن مجاهد أن الحمى في الدنيا ، هو ورود جهنم يوم القيامة- فإن صح عنه - فله معنى صحيح ، وهو أن ورود النار في الآخرة قد اختلف فيه الصحابة على قولين :

أحدهما (ق/٦/أ) : أنه المرور على الصراط ، كقول ابن مسعود .

والثاني : أنه الدخول فيها ، كقول ابن عباس .

فمن قال هو المرور على الصراط ، فإنه يقول : إن مرور المؤمنين على الصراط بحسب إيمانهم وأعمالهم- كما صحت النصوص النبوية- فمن كمل إيمانه ونجي ، ولم يتأذ بالنار ، ولم يسمع حسيسها ، ومن نقص إيمانه ، فإنه قد تخدشه (الكلاليب) ^(٢) ، و(يتكردس) ^(٣) في النار بحسب ما نقص من إيمانه ، ثم ينجو . ومن قال هو دخول النار ، فإنه يقول إن المؤمنين الذين كمل إيمانهم ، لا يحسون بحرها بالكلية .

وفي « المسند » ^(٤) عن جابر مرفوعاً : « لا يبقى أحد إلا دخلها ، فأما المؤمنون فتكون عليهم برداً وسلاماً كما كانت على إبراهيم ، حتى إن للنار لضجيجاً من بردهم » .

وفي حديث آخر : « تقول النار للمؤمن : جز يا مؤمن فقد أطفأ نورك لهي » ^(٥) .

(١) النساء : ١٢٣ .

(٢) الكلوب بالتشديد : حديدة معوجة الرأس . « النهاية » (٤/١٩٥) .

(٣) المكردس : الذي جمعت يده ورجلاه وألقي في موضع . « النهاية » (٤/١٦٢) .

(٤) (٣/٣٢٨-٣٢٩) .

(٥) أخرجه الطبراني في « الكبير » (٢٢/٦٦٨) ، والبيهقي في « الشعب » (٣٧٥) ، =

وقال بعض التابعين : إذا قطع المؤمنون الصراط يقول بعضهم لبعض :
 ألم يعدنا ربنا أن نرد النار ؟ فيقولون : نعم ، ولكن وردتموها وهي خامدة .
 فعلى كلا القولين : المؤمنون الذين كمل إيمانهم لا يحسون بحر جهنم ،
 ولا يتأذون به عند الورود عليها ، فيكون ما أصابهم في الدنيا من فيح جهنم
 بالحمى ، هو حظهم من النار ، فلا يحصل (ق/٦/ب) لهم شعور وإحساس بحر
 النار ، سوى إحساسهم بحر الحمى في الدنيا .
 فهذا هو معنى ما ورد أن الحمى حظ المؤمن من النار ، وأنها حظهم من
 ورود النار يوم القيامة ، والله أعلم .
 وقد كانت الحمى تشتد على رسول الله ﷺ ؛ لعظم درجته عند الله ،
 وكرامته عليه ، وإرادته رفعة درجته عنده .

فروى ابن مسعود قال : « دخلت على رسول الله ﷺ وهو يحم ،
 فوضعت يدي عليه ، فقلت : ما أشد حمّاك؟! وإنك لتوعك وعكاً شديداً . قال :
 أجل إني أوعك كما يوعك رجلان منكم ، أما إنه ليس من عبد مؤمن ، ولا أمة
 مؤمنة ، يمرض مرضاً إلا حطّ الله عنه خطاياهم كما يحطّ عن الشجرة ورقها » .

= والخطيب في « تاريخ بغداد » (١٩٣/٥) من حديث يعلى بن منية .

قال البيهقي : تفرد به سليم بن منصور وهو منكر .
 وقال الخطيب : هكذا قال عن منصور بن عمار ، عن خالد بن دريك . وروى هذا
 الحديث سليم بن منصور بن عمار ، عن أبيه ، واختلف عليه فقال : إسحاق بن الحسن
 الحري ، عن سليم ، عن أبيه ، عن بشير بن طلحة ، عن خالد بن دريك ، عن يعلى .
 ورواه أحمد بن الحسين بن إسحاق الصوفي ، عن سليم ، عن أبيه ، عن هقل بن زياد ،
 عن الأوزاعي ، عن خالد بن دريك ، عن بشير بن طلحة ، عن يعلى بن منية ، والله
 أعلم . أ.هـ .

وقال المصنف في « التخويف من النار » (ص١٨٤) بعد ذكره الحديث : غريب وفيه
 نكارة . اهـ .

وقال الهيثمي في « المجمع » (٣٦٠/١٠) : رواه الطبراني ، وفيه سليم بن منصور بن
 عمار ، وهو «ضعيف» . اهـ .

خرّجه البخاري بمعناه^(١) ، وهذا لفظ ابن أبي الدنيا^(٢) .

وفي رواية البخاري : قلت : ذلك أن لك أجرين . قال : « أجل » .

وخرج ابن ماجه^(٣) من حديث أبي سعيد الخدري قال : دخلت على النبي ﷺ وهو (يوعك)^(٤) فوضعت يدي عليه ، فوجدت حره بين يدي فوق اللحاق ، فقلت : يا رسول الله ، ما أشدها عليك ؟! قال : « إنا كذلك ، يُضعف لنا البلاء ، ويُضعف لنا الأجر » .

وفي « المسند »^(٥) عن فاطمة بنت عتبة قالت : « أتينا رسول الله ﷺ نعوذه - في نساء - فإذا سقاء معلق نحوه ، يقطر ماؤه عليه (ق ٧/أ) من شدة ما يجده من حر الحمى . فقلنا : يا رسول الله ، لو دعوت الله شفاك . فقال : إن من أشد الناس بلاء الأنبياء ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم » .

وقد جعل النبي ﷺ من لا تصيبه الحمى والصداع من أهل النار ، فجعل ذلك من علامات أهل النار ، وعكسه من علامات المؤمنين .

ففي « المسند »^(٦) والنسائي^(٧) عن أبي هريرة « أن النبي ﷺ قال لأعرابي : هل أخذتك أم ملدم ؟ فقال : يا رسول الله ، وما أم ملدم ؟ قال : حر يكون بين الجلد والدم . قال : ما وجدت هذا . قال : يا أعرابي هل أخذك هذا الصداع ؟ قال : يا رسول الله ، وما الصداع ؟ قال : عروق تضرب على الإنسان في رأسه . قال : فما وجدت هذا . فلما ولي ، قال رسول الله ﷺ : من أحب أن ينظر إلي رجل من أهل النار ، فلينظر إلى هذا » .

(١) برقم (٥٦٤٧) ، وكذا مسلم (٢٥٧١) .

(٢) في « المرض والكفارات » رقمي (٢) ، (٢٢٩) .

(٣) برقم (٤٠٢٤) .

(٤) الوعك : الحمى . « النهاية » (٢٠٧/٥) .

(٥) (٣٦٩/٦) .

(٦) (٣٣٢/٢) .

(٧) في « السنن الكبرى » (٧٤٩١) .

وخرج الطبراني^(١) من حديث أنس : « أن أعرابياً أتى النبي ﷺ فقال له : متى عهدك بأَمِ مُلْدَم ؟ قال : وما أَمِ مُلْدَم ؟ قال : حريكون بين الجلد والعظم ، يمص الدم ، ويأكل اللحم . قال : ما اشتكيت قط . فقال رسول الله ﷺ : من أراد أن ينظر إلى رجل من أهل النار ، فلينظر إلى هذا . ثم قال : أخرجوه عني » .

وفي « المسند »^(٢) عن أبي بن كعب قال : دخل رجل على رسول الله ﷺ فقال : « متى عهدك (ق ٧/ب) بأَمِ مُلْدَم ؟ وهي حري بين الجلد واللحم . وقال : إن ذلك لوجع ما أصابني قط . فقال رسول الله ﷺ : مثل المؤمن مثل الخامة تحمر مرة ، وتصفّر أخرى » .

وقد اختار النبي ﷺ الحمى لأُمته عموماً ، ولأهل مدينته خصوصاً ، وللأنصار من أهل قباء خصوصاً .

فأما الأول : ففي « المسند »^(٣) عن أبي قلابة قال : « نبئت أن النبي ﷺ بينما هو ذات ليلة يصلي قال في دعائه : فحمى إذا وطاعوناً ، قالها ثلاث مرات . فلما أصبح سأله إنسان من أهله عن ذلك ، فقال : إني سألت ربي أن لا يهلك أمتي بسنة فأعطانيها ، وسألته أن لا يسلط عليهم عدواً من غيرهم فيستبيحهم فأعطانيها ، وسألته أن لا يلبسهم شيعاً ويذيق بعضهم بأس بعض فأبى عليّ - أو قال : فمئعت - فقلت : حمى إذا أو طاعوناً ، حمى إذا أو طاعوناً .. » يعني ثلاث مرات .

وأما الثاني : في « المسند »^(٤) أيضاً عن أبي عسيب - مولى النبي ﷺ - عن النبي ﷺ قال : « أتاني جبريل بالحمى والطاعون ، فأمسكت الحمى بالمدينة ،

(١) في « المعجم الأوسط » (٥٩٠٥) قال الهيثمي في « المجمع » (٢/٢٩٤) : وفيه الحسن بن أبي جعفر . قال عمرو بن علي : صدوق منكر الحديث . وقال ابن عدي : صدوق وهو ممن لم يعتمد الكذب ، وله أحاديث صالحة .

(٢) (١٤٢/٥) .

(٣) (٢٤٨/٥) .

(٤) (٨١/٥) .

وأرسلت الطاعون إلى الشام ، فالطاعون شهادة لأمتي ورحمة لهم ، ورجز على الكافرين .

ولا ينافي هذا ما في «الصحيح»^(١) عن عائشة قالت : « لما قدم (ق/٨/أ) رسول الله ﷺ المدينة وعك أبو بكر وبلال ، فكان أبو بكر إذا أخذته الحمى يقول :

كلُّ امرئٍ مُصَبِّحٌ في أهله والموتُ أدنى من شراكِ نعلهِ

وكان بلال إذا أفلح عنه يرفع عقيرته^(٢) ويقول :

ألا ليت شعري هل أبينُّ ليلةً بوادٍ وحولِي إذخِرُ وجليلُ

وهل أردنُّ يوماً مياهِ مجنةٍ وهل يبدؤون لي شامةً وطفيلُ

اللهم العن شيبة بن ربيعة ، وعتبة بن ربيعة ، وأمّية بن خلف ، كما

أخرجونا من أرضنا إلى أرض البواء .

ثم قال رسول الله ﷺ : اللهم حبب إلينا المدينة ، كحبنا مكة أو أشد ،

اللهم بارك لنا في صاعنا وفي مُدنا ، وصححها لنا ، وانقل حماها إلى الجحفة .

قالت : وقدمنا المدينة وهي أوبأ أرض الله . قالت : فكان بطحان يجري

نجلاً - تعني ماء آجتاً^(٣) .

فإن المراد بالحمى في هذا الحديث البواء ، وهو وخم الأرض وفسادها

وفساد مائها وهوائها ، المقتضي للمرض ، وقد نقل ذلك من المدينة إلى الجحفة ،

كما في «صحيح البخاري»^(٤) عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال : «رأيت

امرأة سوداء نائرة الرأس خرجت من المدينة حتى قامت بمهبة» - وهي الجحفة -

فأولتها وباء المدينة ينقل إلى (ق/٨/ب) الجحفة .

(١) أخرجه البخاري (١٨٨٩) ، ومسلم (١٣٧٦) .

(٢) أي صوته . قيل : أصله أن رجلاً قطعت رجله ، فكان يرفع المقطوعة على الصحيحة

ويصيح من شدة وجعها بأعلى صوته ، فليل لكل رافع صوته : رفع عقيرته . «النهاية»

(٣/٢٧٥) .

(٣) الماء الآجن : أي الماء المتغير الطعم واللون . «النهاية» (١/٢٦) .

(٤) برقم (٧٠٣٨) . قال الحافظ في «الفتح» (١٢/٤٤٤) : وأظن قوله : «وهي الجحفة» مدرجاً

من قول موسى بن عقبة .

وأما الحمى المعتادة فهي التي أمسكها النبي ﷺ بالمدينة ، وهي التي تكون بالأرض الطيبة ، والبلاد الهنيئة الصحيحة هواؤها وماؤها .

وأما الثالث : - وهو تخصيص الأنصار بها - ففي « المسند »^(١) أيضاً ، و« صحيح ابن حبان »^(٢) عن جابر قال : « استأذنت الحمى على رسول الله ﷺ ، فقال : من هذه ؟ قالت : أم ملدم . قال : فأمر بها إلى أهل قباء ، فلقوا منها ما يعلم الله ، فأتوا فشكوا ذلك إليه ، قال : ما شتم : إن شتم أن أدعو الله لكم يكشفها عنكم ، وإن شتم أن تكون لكم طهوراً . قالوا : يا رسول الله أو تفعل ؟ قال : نعم . قالوا : فدعها » .

وخرج الخلال في كتاب « العلل » من حديث سلمان الفارسي قال : « استأذنت الحمى على النبي ﷺ فقال : من أنت ؟ قالت : أنا الحمى أبري اللحم ، وأمص الدم . قال : اذهبي إلى أهل قباء . فأتتهم . فجاءوا إلى رسول الله ﷺ ، وقد اصفرت وجوههم ، فشكوا الحمى إلي رسول الله ﷺ ، فقال : ما شتم ، إن شتم دعوتُ الله فكشفها عنكم ، وإن شتم تركتموها ، فاستنظفت بقية ذنوبكم ، قالوا : بل دعها يا رسول الله » .

وقد كان كثير من السلف الصالح يختار الحمى لنفسه - كما سبق عن أبي بن كعب أنه دعا لنفسه بالحمى .

وروي من وجه آخر من حديث أبي سعيد الخدري قال (ق/٩/١) : « قال رجل للنبي ﷺ : أرأيت هذه الأمراض التي تصيبنا ، ما لنا بها ؟ قال : كفارات . قال : أبي ؟ وإن قلت ؟ قال : وإن شوكة فما فوقها . قال : فدعا الله أبي على نفسه أن لا يفارقه الوعك حتى يموت ! في أن لا يشغله عن حج ، ولا عمرة ، ولا جهاد في سبيل الله ، ولا صلاة مكتوبة في جماعة . فما مسه إنسان إلا وجد حرها حتى مات » .

(١) (٣/٣١٦) .

(٢) كما في « الإحسان » (٢٩٣٥) .

خرَّجه الإمام أحمد ^(١) ، وابن حبان في « صحيحه » ^(٢) ، والحاكم ^(٣) وقال: على شرطهما .
 وخرج النسائي ^(٤) أول الحديث فقط .
 وقد سبق عن سعد بن معاذ ذلك .
 وروى ابن أبي الدنيا ^(٥) بإسناده عن عطاء ، عن أبي هريرة قال : ما من مرض أحب إليّ من هذه الحمى ، إنما تدخل في كل مفصل ، وإن الله عز وجل يعطي كل مفصل قسطه من الأجر .
 ووضع بعض ولد الإمام أحمد يده عليه ، فقال له : كأنك محموم ؟ فقال أحمد : وأتى لي بالحمى ؟
 ومع هذا كله فالمشروع سؤال الله العافية ، لا سؤال البلاء .
 وقد كان النبي ﷺ يأمر بسؤال العافية ، ويحث عليه ، وقال لمن سأل البلاء وتعجيل العقوبة له في الدنيا : « إنك لا تطيق ذلك ، ألا قلت : ربنا آتنا في الدنيا حسنة ، وفي الآخرة حسنة ، وقنا عذاب النار » ^(٦) .
 وسمع رجلاً يسأل الله الصبر ، فقال : « سألت الله البلاء ، فسل العافية » ^(٧) .
 وفي دعائه بالطائف - وقد بلغ منه الجهد مما أصابه من أذى المشركين (ق/٩ ب) - : « إن لم يكن بك غضب عليّ فلا أبالي ، ولكن عافيتك أوسع لي » ^(٨) .
 وقال : « لا تتمنوا لقاء العدو ، ولكن سلوا الله العافية ، فإذا لقيتموهم فاصبروا » ^(٩) .
 وكان بعض السلف يقول في دعائه في المرض : اللهم أنقص من الوجع ، ولا تنقص من الأجر .

-
- (١) (٢٣/٣) . (٢) كما في « الإحسان » (٢٩٢٨) .
 (٣) في « المستدرک » (٣٠٨/٤) . (٤) في « السنن الكبرى » (٧٤٨٩) .
 (٥) في « المرض والكفارات » (٢٤٤) .
 (٦) أخرجه عبد بن حميد (١٣٩٩) ، وأبو يعلى (٣٨٣٧) عن أنس .
 (٧) أخرجه الترمذي (٣٥٢٧) وقال : هذا حديث حسن ، والبزار (٢٦٣٥) - البحر الزخار وقال : وهذا الحديث لا نعلم له طريقاً عن معاذ إلا هذا الطريق ، ولا نعلم رواه عن اللجلاج إلا أبو الورد .
 (٨) أخرجه الطبراني في « الكبير » (١٨١/١٣) في الجزء المطبوع وحده .
 (٩) أخرجه البخاري (٣٠٢٦) معلقاً ، ومسلم (١٧٤١) .

أوردى ابن أبي الدنيا في «كتاب المرضى»^(١) بسنده إلى أبي هريرة رفعه قال: «من وعك ليلة فصبر ورضي بها عن الله عز وجل، خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه»^(٢).

ومن هنا كره تمني الموت، فإنه استعجال للبلاء قبل وقوعه، كما قال ابن عمر لمن سمعه يتمني الموت: لا تتمن الموت فإنك ميت، ولكن سل الله العافية.

وفي «المسند»^(٣) عن جابر عن النبي ﷺ قال: «لا تتمنوا الموت، فإن هول المطلع شديد، وإن من سعادة المرء أن يطول عمره، ويرزقه الله الإنابة». والحمى هي بريد الموت، ورائده، فتمنيها كتمني الموت، فيجوز حيث يجوز تمني الموت.

وكان أبو الدرداء يقول: أحب الموت اشتياقاً إلى ربي، وأحب المرض تكفيراً لذنبي، وأحب الفقر تواضعاً لربي.

وفي حديث عبد الرحمن بن المرقع عن النبي ﷺ قال: «إنما الحمى رائد الموت، وسجن الله في الأرض» خرج أبو القاسم البغوي. وقال حسان بن عطية: ذكرت الحمى عن رسول الله ﷺ فقال: «تلك أم الدم، تلدم اللحم والدم».

وروي عن الحسن عن النبي ﷺ مرسلًا قال: «الحمى رائد الموت، وهي سجن الله في الأرض، يحبس عبده إذا شاء، ثم يرسله إذا شاء». وقال ابن شبرمة عن الحسن قال رسول الله ﷺ: «الحمى رائد الموت، وهي سجن الله في الأرض للمؤمنين».

وقال سعيد بن جبير: الحمى بريد (ق ١/١٠) الموت.

خرجه كله ابن أبي الدنيا^(٤).

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدين، ورضي عن أصحاب رسول الله أجمعين.

(١) برقم (٨٣).

(٢) هذه الفقرة سقطت من الطبعة الأولى، واستدركتها من حاشية نسخة فاتح باستانبول.

(٣) (٣/٣٣٢).

(٤) في «المرض والكفارات» (٩٢)، (٧٣)، (٧٤).

تسليۃ نفوس النساء والرجال
عند فقد الأطفال

(ق ١/ب) بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَبِّ يَسْرِيَا كَرِيمٍ

الحمد لله رب العالمين ، وصلواته وسلامه على سيدنا محمد وآله وصحبه

أجمعين وبعد :

ففي « الصحيحين »^(١) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، قال : « قال النساء للنبي ﷺ : غلبنا عليك الرجال ، فاجعل لنا يوماً من نفسك . فواعدن يوماً لقيهن فيه ، فوعظهن وأمرهن ، فكان فيما قال لهن : ما منكن امرأة تقدم ثلاثة من ولدها إلا {كان} ^(٢) لها حجاباً من النار . فقالت امرأة : واثنين ؟ قال : واثنين . »

هذا يدل على أن مجالس النبي ﷺ للفقهاء في الدين والتذكير ونحو ذلك لم يكن النساء يحضرنها مع الرجال ، وإنما كن يشهدن الصلوات في مؤخر المساجد ليلاً ثم ينصرفن عاجلاً ، وكن يشهدن العيدين مع المسلمين منفردات عن الرجال من ورائهم ، ولهذا لما خطب النبي ﷺ يوم العيد رأى أنه لم يسمع النساء ، فلما فرغ جاء ومعه بلال إلى النساء ، فوعظهن ، وذكرهن وأمرهن بالصدقة ، وأجلس الرجال حتى يفرغ من موعظة النساء ^(٣) . وأصل هذا أن اختلاط النساء بالرجال في المجالس بدعة ، كما قال الحسن البصري ؛ فلذلك قال له النساء : يا رسول الله ، غلبنا عليك الرجال .

(١) أخرجه البخاري (١٠١) ، ومسلم (٢٦٣٣) .

(٢) قال الحافظ في الفتح (٢٣٦/١) : وتعرب «كان» تامة ، أي حصل لها حجاب . وللمصنف في الجنايز : «إلا كن لها» أي : الأنفس التي تقدم . وله في الاعتصام : «إذا كانوا» أي : الأولاد .

(٣) أخرجه البخاري (٩٨) ، ومسلم (٨٨٤) من حديث ابن عباس . وأخرجه البخاري (٩٧٨) ، ومسلم (٨٨٥) من حديث جابر

وقد روي (ق ٢/أ) من حديث أبي هريرة « أن النساء قلن : يا رسول الله ، إنا لا نقدر على أن نجالسك في مجلسك ، قد غلبنا عليك ^(١) الرجال ! فواعدنا موعداً نأتيك ، قال : موعدكن بيت فلانة . فأتاهن فحدثهن » ^(٢) .

وقد أمره الله تعالى أن يبلغ ما أنزل إليه للرجال والنساء ، وأن يعلم الجميع كما قال له : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ﴾ ^(٣) الآية .

وقال : ﴿ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ ﴾ ^(٤) الآية .

فامتثل ما أمره الله تعالى ، وواعدهن مجلساً خالصاً لهن في بيت امرأة ، ولعل تلك المرأة كانت من أزواجه أو محارمه ، والله أعلم بحقيقة ذلك .

ثم وفى بموعده لهن فأتاهن في يوم موعدهن ، فوعظهن وأمرهن ونهاهن ، ورغبهن ورهبهن ، فكان من جملة ما بشرهن به أن قال لهن : « ما منكن امرأة تقدم ثلاثة من ولدها إلا {كانوا} ^(٥) لها حجاباً من النار . فقالت امرأة : واثنين ؟ قال : واثنين » ^(٦) .

وليس في هذا الحديث {أنهم} ^(٧) لم يبلغوا الحنث .

وعموماً يدخل فيه من بلغ الحنث ومن لم يبلغ ؛ والمصيبة بمن بلغ أعظم وأشق على النفوس .

(١) في « الأصل » : « على » والمثبت هو الصواب .

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٣٣) .

(٣) الأحزاب : ٥٩ .

(٤) النور : ٣١ .

(٥) في « الأصل » : كان ، والمثبت من البخاري .

(٦) أخرجه البخاري (١٢٤٩) من حديث أبي سعيد ، ومسلم (٢٦٣٤) من حديث أبي هريرة .

(٧) طمس بالأصل ، والمثبت لمراعاة السياق .

والمصيبة بمن لم يبلغ أهون وأخف ، وقد جاء تقييده في حديث أنس بن مالك ، قال رسول الله ﷺ (ق ٢/ب) : « ما من الناس مسلمٌ يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث ، إلا أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهم » خرجاه في «الصحيحين»^(١) .

والمُرَاد بالحنث : الإثم . والمعنى : أنه لم يجر عليه الإثم ببلوغه العمر الذي يكتب عليه الإثم فيه ، وهو بلوغ الحلم ، وعَلَّلَ بفضل رحمة الله إياهم ، يعني : أن الله يرحم أطفال المسلمين رحمة تامة ، حتى تفضل عنهم ، فيدخل آباؤهم في فضل تلك الرحمة ، وهذا مما يستدلُّ به^(٢) على أن أطفال المسلمين في الجنة .

وقد قال الإمامُ أحمد : ليس فيهم اختلاف أنهم في الجنة . وضعَّف ما رُوي مما يخالف ذلك أيضاً ولا^(٣) أحد يشك أنهم في الجنة . قال : وإنما اختلفوا في أطفال المشركين .

وقال أيضاً : هو يرجي لأبويه فكيف يُشك فيه ؟! يعني أنه يرجي لأبويه دخول الجنة بسببه ، فكيف يشك فيه ؟!

ولذلك نص الشافعي على أن أطفال المؤمنين في الجنة ، وروي ذلك عن علي ، وابن مسعود ، وابن عباس ، وكعب .

وخرَّج ابنُ أبي حاتم ، عن ابن مسعود قال : «أرواح ولدان المؤمنين في أجواف عصافير ، تسرح في الجنة حيث شاءت ، فتأوي إلى قناديل معلقة في العرش» وخرَّج البيهقي من رواية ابن عباس ، عن كعب نحوه .

وفي «صحيح مسلم»^(٣) عن أبي هريرة «أن رجلاً قال له : مات لي ابنان ، فما أنت مُحدِّثي عن رسول الله (ق ٣/أ) ﷺ بحديث تُطِيبُ به أنفسنا عن موتانا؟

(١) أخرجه البخاري (١٢٤٨) ، وليس عند مسلم .

(٢) ليست في الأصل ، وأثبتها لحاجة السياق .

(٣) «صحيح مسلم» (٢٦٣٥) .

فقال : « نعم ، صغارهم دَعَامِصٌ ^(١) الجنة ، يتلقى أحدهم أباه - أو قال : أبويه - فيأخذ بثوبه - أو قال : بيده - كما آخذُ أنا بصَنْفَةٍ ^(٢) ثوبك ، فلا يتناهى - أو قال : ينتهي - حتى يدخله الله وأباه الجنة » .

وخرج النسائي ^(٣) من حديث أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة أولاد لم يبلغوا الحنث ، إلا أدخلهما الله بفضل رحمته إياهم الجنة . قال تعالى لهم : ادخلوا الجنة . فيقولون : حتى يدخل أبوانا . فيقال : لهم : ادخلوا الجنة أنتم وآباؤكم » .

وخرج الإمام أحمد ، وابن ماجه ^(٤) من حديث معاذ ، عن النبي ﷺ قال : « والذي نفسي بيده ، إن السقط ليجرُّ أمه بسرره ^(٥) إلى الجنة ، إذا احتسبته » . وخرج الإمام أحمد ، وابن ماجه ^(٦) أيضاً من حديث عتبة بن عبد السلمي ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما من مسلم يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث ، إلا تلقوه من أبواب الجنة الثمانية من أيها شاء دخل » وفي رواية للإمام أحمد ^(٧) : « إن الله تعالى يقول للولدان يوم القيامة : ادخلوا الجنة . فيقولون : يا رب ، حتى يدخل آباؤنا وأمهاتنا . قال : فيأبون ، فيقول الله - عز وجل - : مالي أراهم مُحْبِطِينَ ^(٨) ادخلوا الجنة . فيقولون : يا رب ، آباؤنا . فيقول : ادخلوا

(١) الدعوص : الدخال في الأمور : أي أنهم سيأخون في الجنة ، دخالون في منازلها لا يمنعون من موضع ، كما أن الصبيان في الدنيا لا يمنعون من الدخول على الحرم ، ولا يحتجب منهم أحد « اللسان » (٣٦/٧) .

(٢) صنف الإزار ، بالكسر : طرته ، ويقال : هي حاشية الثوب أي جانب كان - قال الليث : الصنف : قطعة من الثوب . وقال شمر : الصنف : الطرف الزاوية من الثوب وغيره . « اللسان » (١٩٨/٩ - ١٩٩) .

(٣) برقم (١٨٧٦) .

(٤) أحمد (٢٤١/٥) ، وابن ماجه (١٦٠٩) .

(٥) كتب بالهامش : سرره جمع سره .

(٦) أخرجه أحمد (١٨٣/٤) ، وابن ماجه (١٦٠٤) .

(٧) (١٠٥/٤) .

(٨) المحبط : المتغضب المستبط للشيء . وقيل : هو الممتنع طلب ، لا امتناع إباء . « اللسان » (٢٧٢/٧) .

الجنة أنتم وآباؤكم» وروى الطبراني من حديث أنس نحوه ، وزاد^(١) (ق/٣ ب) فيه : يقال لهم في المرة الرابعة : « ادخلوا ووالديكم معكم ، فيشب كل طفل إلى أبويه فيأخذون بأيديهم ، فيدخلونهم الجنة ، فهم أعرف بأبائهم وأمهاتهم يومئذ من أولادكم الذين في بيوتكم» .

وخرج الإمام أحمد^(٢) ، والنسائي^(٣) من رواية { معاوية بن أ^(٤) } قره : « أن رجلاً كان يأتي النبي ﷺ ومعه ابن له ، فقال له : أتحبه ؟ قال : أحبك الله كما أحبه . فمات ففقدته فسأل عنه ، فقال : أما يسرك أن لا تأتي باباً من أبواب الجنة إلا وجدته عندها يسعى ليفتح لك ؟ » زاد الإمام أحمد : « فقال رجل : له خاصة أم لكلنا ؟ قال : بل لكلكم» .

وخرج الطبراني ، من حديث ابن عمر نحوه ، ولكن قال فيه : « فقال له النبي ﷺ : أوما ترضى أن يكون ابنك مع ابني إبراهيم يلاعبه تحت ظل العرش ؟ قال : بلى يا رسول الله »^(٥) .

وفي المعنى أحاديث كثيرة جداً ، وقد كان الصحابة يرجون ذلك عند موتهم ، كما روي عن أبي ذر « أنه لما حضرته الوفاة بكت أم ذر ، فقال لها : أبشري ولا تبكي ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا يموت بين امرئين مسلمين ولدان أو ثلاثة ، فيصبران ويحتسبان فيريان النار أبداً^(٦) . وقد مات لنا ثلاثة من الولد » .

والحديث الذي قبله يدل على أن أطفال المسلمين الموتى يلعبون تحت ظل (ق/٤/١) العرش ، وفي حديث { أبي هريرة }^(٧) : « أنهم دعاميص الجنة »

(١) تكررت بالأصل . (٢) في «المسند» (٣/٤٣٦) ، (٥/٣٤ ، ٣٥) .

(٣) في «السنن» برقم (١٨٦٩) .

(٤) سقط من الأصل ، والمثبت من «المسند» .

(٥) ذكره الهيثمي في «المجمع» (٣/١٠) وقال : رواه الطبراني في «الكبير» من حديث إبراهيم ابن عبيد في التابعين - وهو ضعيف - وبقيّة رجاله موثقون .

(٦) أخرجه ابن حبان (٦٦٧١ - إحصان) ، والحاكم (٣/٣٨٨) ولفظهما قريب من لفظ المصنف . وأخرجه أحمد (٥/١٦٦) بنحوه . وليس عندهم جميعاً : «وقد مات لنا ثلاثة من الولد» .

(٧) طمس بالأصل وقد سبق من رواية مسلم .

والدُّعْمُوصُ: دُوبِيَّةٌ { صغيرة تكون } ^(١) في الماء، والمعنى أنهم يترَبُّون في أنهار الجنة وينعمون فيها، وفي رواية: «ينغمسون في أنهار الجنة» يعني: يلعبون فيها.

وقد روي « أنه يكفلهم إبراهيم - عليه السلام - وزوجته سارة - عليها السلام ». وخرَّج ابنُ حبان في « صحيحه » والحاكم من حديث أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « ذراري المؤمنين يكفلهم إبراهيم في الجنة » . وخرجه الإمام أحمد ^(٢) مع نوع شك في رفعه ووقفه على أبي هريرة .

وروي من وجه آخر ، عن أبي هريرة مرفوعاً وموقوفاً : « أولاد المسلمين في جبل في الجنة ، يكفلهم إبراهيم وسارة - عليهما السلام - فإذا كان يوم القيامة دُفعوا إلى آبائهم » خرَّجه البيهقي وغيره مرفوعاً .

ويشهد لذلك : ما في « صحيح البخاري » ^(٣) عن سُمرة بن جندب أن النبي ﷺ قال : « أتانِي الليلة آتيان ... » فذكر حديثاً طويلاً وفيه : أن الملكين فسراه له ، وأنهما جبريل وميكائيل ، وأنه من جملة ما رأى : « رجلاً طويلاً في روضة وحوله ولدان وقالاه : الرجل الطويل في الروضة إبراهيم ، والولدان حوله كل مولود مات على الفطرة ، فقال رجل : يا رسول الله (ق/٤ب) وأولاد المشركين؟ قال : وأولاد المشركين » .

وقد روي أنهم يرتضعون من شجرة طُوبى ؛ وروى ابنُ أبي حاتم بإسناده عن خالد بن معدان قال : « إِنَّ في الجنة شجرة يقال لها : طوبى ، ضرور كلها ، ترضع صبيان أهل الجنة ، وإن سقط المرأة يكون في أنهار يتقلب فيها ^(٤) حتى يوم القيامة ، فيبعث ابن أربعين سنة » كذا قال .

(١) طمس بالأصل ، والمثبت من « لسان العرب » (٣٦-٣٥/٧) .

(٢) أخرجه أحمد (٣٢٦/٢) ، وابن حبان (٧٤٤٦- الإحسان) ، والحاكم (٣٧٠/٢) .

(٣) برقم (٧٠٤٧) .

(٤) في « الأصل » : فيه . والمثبت أنسب للسياق .

وفي حديث المقدام بن معدي كرب المرفوع : « إن ما بين السقط والهرم ،
يبعثون أبناء ثلاثين سنة » وفي رواية : « أبناء ثلاثة وثلاثين » .

وروى ابن أبي الدنيا بإسناده عن خالد بن معدان قال : « إن في الجنة
شجرة يقال لها : طوبى ، كلها ضروع ؛ فمن مات من الصبيان الذين يرضعون
يرضع من طوبى ، وحاضنهم إبراهيم - عليه السلام . » وروى الخلال
بإسناده ، عن عبيد ابن عمير : « إن في الجنة شجرة لها ضروع كضروع البقر ،
يغذى به ولدان أهل الجنة ، حتى إنهم يستنون كاستنان البكارة » .

وبعض الأطفال له مرضع في الجنة ، مثل إبراهيم ابن رسول الله ﷺ
فإنه لما مات قبل أن يُفطم قال النبي ﷺ : « إن له مرضعاً في الجنة تكمل
رضاعه {في الجنة} ^(١) » ^(٢) . وفي رواية : « ظئراً » وفي رواية : « إن له مرضعين
يكملان رضاعه في الجنة » .

وكان النبي ﷺ (ق/٥/أ) قد حضره وهو {يكيد} ^(٣) بنفسه ، فدمعت
عيناه ﷺ وقال : « تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول إلا ما يرضي الرب ،
والله يا إبراهيم إنا بك لمحزونون » ^(٤) وفي رواية : « ولولا أنه أمر حق ووعد
صدق ، وأنها سبيل مأتية ، وأن آخرنا سيلحق بأولنا ، لحزننا عليك حزناً هو أشد من
هذا » .

وروى ابن أبي الدنيا في « كتاب العزاء » من حديث زرارة بن أوفى « أن
النبي ﷺ عزى رجلاً على ابنه ، فقال الرجل : يا رسول الله {الله} ^(٥) أنا شيخ كبير ،
وكان ابني قد أجزأ ^(٦) عنا . فقال : أيسرك ، قد نشر لك أو يتلقاتك من أبواب الجنة

(١) طمس بالأصل والمثبت من « صحيح مسلم » .

(٢) أخرجه البخاري (١٣٨٢) من حديث البراء ، ومسلم (٢٣١٦) من حديث أنس .

(٣) في « الأصل » : « يكيد » والمثبت من « صحيح مسلم » ، ويكيد بنفسه كيداً : يجود بها ،
يريد النزاع . « اللسان » (٣/٣٨٣) .

(٤) أخرجه البخاري (١٣٠٣) ، ومسلم (٢٣١٥) من حديث أنس .

(٥) سقط لفظ الجلالة من « الأصل » والسياق يقتضيه .

(٦) أجزأ عنه : أغنى عنه . « اللسان » (١/٤٦ - ٤٧) .

بالكأس؟ قال : من لي بذاك يا رسول الله؟ قال : الله لك به ، ولكل مسلم مات له ولد في الإسلام .»

وبإسناده عن عبيد بن عمير ، قال : « إذا كان يوم القيامة خرج ولدان المسلمين من الجنة بأيديهم الشراب ، فيقول الناس : اسقونا اسقونا . فيقولون : أبوينا أبوينا ، حتى السقط محبطيناً بباب الجنة يقول : لا أدخل حتى يدخل أبوي .»

وفي المعنى حديثٌ مرفوعٌ من رواية ابن عمر ، لكن إسناده لا يصح وهو باطل ، قاله أبو حاتم الرازي .

وفي المعنى رؤيا إبراهيم الحربي المشهورة حتى (ق/٥ ب) صار يتمنى موت ابنه ، ومات قبل البلوغ .

وروى البيهقي بإسناده ، عن ابن شاذب : « أن رجلاً كان له ابن لم يبلغ الحلم ، فأرسل إلى قومه : إن لي إليكم حاجة ؛ إنني أريد أن أدعو على ابني هذا أن يقبضه الله ، وتؤمنون . فسألوه عن ذلك ، فأخبرهم أنه رأى في نومه كأن الناس جُمِعوا إلى القيامة ، فأصاب الناس عطشٌ شديدٌ ، فإذا الوالدان قد خرجوا من الجنة معهم الأباريق ، فأبصرت ابن أخ لي . فقلت : يا فلان ، اسقني . فقال : يا عم ، إنا لا نسقي إلا الآباء . قال : فأحببت أن يجعل الله ولدي هذا فرطاً لي . فدعا فأمنوا . فلم يلبث الغلام إلا يسيراً حتى مات .»

وفي أكثر الأحاديث ذكر الثلاثة والاثنين . وفي بعضها «وأظن لو قلنا : وواحدًا لقال : وواحدًا». خرَّجه أحمد^(١) من حديث جابر .

وقد جاء ذكر الواحد في حديث ؛ خرَّج الترمذي^(٢) وغيره من حديث ابن مسعود مرفوعاً : « من قدم ثلاثة لم يبلغوا الحنث كانوا له حصناً حصيناً . فقال

(١) (٣٠٦/٣) .

(٢) برقم (١٠٦١) وقال : هذا حديث غريب ، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه . وابن ماجه (١٦٠٦) وأحمد (٣٧٥/١ ، ٤٢٩ ، ٤٥١) .

أبو ذر: قدمت اثنين . فقال : واثنين . فقال أبي بن كعب : قدمت واحدا . قال : وواحداً، ولكن إنما ذاك عند الصدمة الأولى» وفي الترمذي ^(١) ، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ : « من كان له فرطان من أمتي أدخله الله {بهما} » ^(٢) الجنة. فقالت عائشة : ومن كان له فرط من أمتك ؟ قال : ومن (ق/٦/أ) كان له فرط من أمتي يا موفقة . قالت : فمن لم يكن له فرط من أمتك ؟ قال : فأنا فرط أمتي ، لن يصابوا بمثلي .

ويشهد له قوله ﷺ في آخر خطبة خطبها : « إني فرطكم علي الحوض » ^(٣) يشير إلى أنه يتقدمهم ويسبقهم إلى الحوض ، ويتنظرهم عنده . وفي حديث مرسل خرجه ابن أبي الدنيا : « من مات ولم يقدم فرطاً لم يدخل الجنة إلا {تصريداً} » ^(٤) . فقيل : يا رسول الله، وما الفرط؟ قال: الولد وولد الولد ، والأخ يؤاخيه في الله - عز وجل - فمن لم يكن له فرط ، فأنا له فرط» وفي حديث عبد الرحمن بن سمرة ، في ذكر المنام الطويل عن النبي ﷺ : «ورأيت رجلاً من أمتي { خف } » ^(٥) ميزانه، فجاءته أفراطه الصغار فثقلوا ميزانه».

وعن داود بن أبي هند قال : «رأيت في المنام كأن القيامة قد قامت ، وكان الناس يدعون للحساب ، فقدمت إلى الميزان فوضعت حسناتي في كفة وسيئاتي في كفة ، فرجحت السيئات على الحسنات ، فبينما أنا كذلك مغموماً، إذ

(١) أخرجه أحمد (١/٣٣٤) ، والترمذي (١٠٦٢) . قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث عبد ربه بن فاروق .

(٢) في «الأصل» : « بهم » والمثبت من « سنن الترمذي » .

(٣) أخرجه البخاري (١٣٤٤)، ومسلم (٢٢٩٦) من حديث عقبة بن عامر . وأخرجه البخاري

(٦٥٨٩) ، ومسلم (٢٢٨٩) من حديث جندب بن سفيان . وأخرجه البخاري (٦٥٨٣) ،

ومسلم (٢٢٩٠) من حديث سهل بن سعد . وأخرجه البخاري (٦٥٧٥) ، ومسلم

(٢٢٩٧) من حديث ابن مسعود .

(٤) أي قليلاً : والتصريد في العطاء : تقليله . « اللسان » (٣/٢٤٩) .

(٥) في الأصل : « خفت » .

أتيت بشيء كالمنديل أو كالحرقة البيضاء ، فوضعت في حسناتي فقبل لي :
تدري ما هذا ؟ قلت : لا . قال : سقط كان لك . قلت : إنه قد كانت لي
صبية ابنة لي فقيل لي : تيك ليست لك ؛ لأنك كنت تتمنى موتها .

وفي (ق/٦ ب) هذا إشارة إلى أن الميزان إنما يثقل بما يثقل على النفوس من
المصائب ويشق ، فأما ما لا يثقل عليها ولا يشق - لمن يتمنى موته من أولاده -
فلا يثقل به الميزان .

قال ابن أسلم : « مات ابن لداود - عليه السلام - فحزن عليه حزناً شديداً .
فأوحى الله : ماذا كنت مفتديه ؟ قال : بطلاع الأرض ذهباً . قال : فأوحى الله إليه :
« إن لك عندي من الأجر بحساب ذلك » وفي رواية : « قال : يا داود ، ما كان يعدل
هذا الولد عندك ؟ قال : كان يعدل عندي ملء الأرض ذهباً . قال : فلك يوم القيامة
عندي ملء الأرض ثواباً » .

سبحان من لا يحصي العبادُ نعمه ، وربما كانت نعمه فيما يسوء أكثر من
نعمه فيما يسر ، كما قيل :

[شعر]

إذا مس بالسراء عم سرورها
وإن مس بالضراء أعقبها الأجرُ
وما فيهما إلا له فيه نعمة
تضيق بها الأوهام والبر والبحر

لما كان للمؤمن داران : دار يرتحل منها ، ودار ينتقل إليها ويقيم بها ، أمره
أن ينقل من دار ارتحاله إلى دار إقامته ؛ ليعمرها من بعض ما أعطاه في دار
ارتحاله وربما أخذ منه كرهاً ما يعمر به دار إقامته ، ويكمل له به عمارتها
وإصلاحها ، ويقدم له إليها ما يحب من أهل ومال وولد ، يسبقونه إليها ليقدم
على ما يحب من مال وأهل وولد ، وإن كان المؤمن لا يشعر بذلك .

فما فرَّق إلا ليجمع ، ولا أخذ إلا ليرد ، ولا سلب إلا ليهب ، ولا استرد العواري إلا ليردها تملكاً ثابتاً لا استرجاع فيه بعد ذلك .

وفي مراسيل الحسن « أن النبي ﷺ سمع رجلاً يقول : لأن أموت قبل أخي أحب إلي . فقال : لأن يكون لك أحب إليك من أن تكون له » .

قال الحسن : علموا أن ما لهم من أهاليهم إلا ما قدّموا أمامهم .

وكذا قال عمر بن عبد العزيز وغيره ، ويشهد له حديث : « الرّقوب^(١) من لم يقدم ولداً » .

سبحان من أنعم على عباده بما خولهم من المال والولد ، ثم استرجع بعض ذلك منهم كرهاً ، وعوضهم الصلاة والرحمة والهدى ، وذلك أفضل مما أخذ كما قيل :

[شعر]

عطيته إذا أعطى سرورا
وإن أخذ الذي أعطى أثابا
فأي نعمتين أجلُّ قدرًا
وأحمدُ في عواقبها مآبا
أرحمته التي جاءت بكره
أم الأخرى التي جلبت ثوابا
بل الأخرى وإن نزلت بضر
أجلُّ لفقد من صبر احتسابا

آخره ، والحمد لله وحده ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً . تم .

(١) الرّقوب : الرجل والمرأة لم يعيش لهما ولد . « النهاية » (٢/٢٤٩) .

الفرق بين
النصيحة والتعيير

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين

الحمد لله رب العالمين ، وصلاته وسلامه على إمام المتقين ، وخاتم النبيين وآله وصحبه أجمعين ، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين .
أما بعد :

فهذه كلماتٌ مختصرةٌ جامعةٌ في الفرق بين النصيحة والتعيير ، فإنهما يشتركان في أن كلاً منهما ذكر للإنسان بما يكره ذكره ، وقد يشتبه الفرق بينهما عند كثير من الناس . والله الموفق للصواب .

اعلم أن ذكر الإنسان بما يكره مُحَرَّمٌ ، إذا كان المقصود منه مجرد الذم والعيب والنقص ، فأما إن كان فيه مصلحةٌ لعامة المسلمين ، أو خاصة لبعضهم ، وكان المقصودُ منه تحصيل تلك المصلحة ، فليس بمحرم ، بل مندوب إليه .

وقد قرّر علماء الحديث هذا في كتبهم في « الجرح والتعديل » ، وذكروا الفرق بين جرح الرواة وبين الغيبة ، وردّوا على من سوى بينهما من المتعبدین وغيرهم ممن لا يتّسع علمه . ولا فرق بين الطعن في رواية ألفاظ الحديث والتمييز بين من تُقبل روايته منهم ومن لا تُقبل ، وبين تبين خطأ من أخطأ في فهم معاني الكتاب والسنة وتأوّل شيئاً منها على غير تأويله ، وتمسّك بما لا يتمسّك به ؛ ليحذر من الاقتداء به فيما أخطأ فيه ، وقد أجمع العلماء على جواز ذلك أيضاً .

ولهذا تجد كتبهم المصنّفة في أنواع العلوم الشرعية من التفسير ، وشرح الحديث ، والفقه ، واختلاف العلماء وغير ذلك ممتلئة من المناظرات ، وردوا أقوال من تضعف أقواله من أئمة السلف والخلف ، من الصحابة والتابعين

ومن بعدهم . ولم ينكر ذلك أحدٌ من أهل العلم ، ولا ادَّعى فيه طعنًا على من ردَّ عليه قوله ، ولا ذمًّا ولا نقصًا ، اللهم إلا أن يكون المصنَّفُ يُفحش في الكلام ، ويُسيء الأدب في العبارة فيُنكرُ عليه فحاشته وإساءته دون أصل رده ، ومخالفته إقامة الحجج الشرعية ، والأدلة المُعتبرة .

وسبب ذلك أن علماء الدين كلهم مُجمعون على قصد إظهار الحق الذي بعث الله به رسوله ﷺ ، وأن يكون الدين كله لله ، وأن تكون كلمته هي العليا .

وكلُّهم معترفون بأن الإحاطة بالعلم كله - من غير شذوذ شيء منه - ليس هو مرتبة أحد منهم ، ولا ادَّعاه أحدٌ من المتقدمين ولا من المتأخرين ، فلهذا كان أئمة السلف المجمع على علمهم وفضلهم يقبلون الحقَّ ممن أورده عليهم ، وإن كان صغيراً ، ويوصون أصحابهم وأتباعهم بقبول الحق إذا ظهر في غير قولهم .

كما قال عُمر في مهور النساء ، وردَّت تلك المرأة عليه بقوله تعالى : ﴿وَأَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِطَارًا﴾^(١) فرجع عن قوله وقال : « أصابت امرأةً ورجلٌ أخطأ » ، ورؤي عنه أنه قال : « كل أحد أفاقه من عمر » .

وكان بعضُ المشهورين إذا قال في رأيه بشيء يقول : « هذا رأينا ، فمن جاءنا برأي أحسن منه قبلناه » .

وكان الشافعي يُبالغ في هذا المعنى ويوصي أصحابه باتباع الحق ، وقبول السنة ، إذا ظهرت لهم على خلاف قولهم ، وأن يضرب بقوله حيثنذ (ق ٢) الحائط ، وكان يقول في كتبه : لا بد أن يوجد فيها ما يخالف الكتاب والسنة ؛ لأن الله تعالى يقول : ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾^(١) .

وأبلغ من هذا ، أنه قال : « ما ناظرني أحدٌ فباليث ، أظهرت الحجة على لسانه أو على لساني » . وهذا يدلُّ على أنه لم يكن له قصدٌ إلا في ظهور الحق ولو كان على لسان غيره ممَّن يناظره أو يخالفه .

(٢) النساء : ٨٢ .

(١) النساء : ٢٠ .

ومن كانت هذه حاله ، فإنه لا يكره أن يُردَّ عليه قوله وتبين له مخالفته
للسنة لا في حياته ولا في مماته .

وهذا هو الظنُّ بغيره من أئمة الإسلام ، الذَّابِّين عنه ، القائمين بنصره من
السَّلف والخلف ، ولم يكونوا يكرهون مُخالفة من خالفهم أيضاً بدليلٍ عَرَضَ
له ، ولو لم يكن ذلك الدليل قوياً عندهم بحيثُ يتمسكون به ويتركون دليلهم
له .

ولهذا كان الإمام أحمد يذكر إسحاق بن راهويه ويمدحه ويشني عليه
ويقول : « وإن كان يخالفُ في أشياء ، فإن الناس لم يزل يخالف بعضهم
بعضاً » ، أو كما قال .

وكان كثيراً يُعرضُ عليه كلامُ إسحاق وغيره من الأئمة ، ومأخذهم في
أقوالهم ، فلا يوافقهم في قولهم ، ولا يُنكر عليهم أقوالهم ولا استدلالهم ،
وإن لم يكن هو موافقاً على ذلك كله .

وقد استحسّن الإمامُ أحمدُ ما حُكي عن حاتم الأصم ، أنه قيل له : أنت
رجلٌ أعجمي لا تفصح ، وما ناظرك أحدٌ إلا قطعته ، فبأي شيء تغلبُ
خصمك؟ فقال : بثلاث ، أفرح إذا أصاب خصمي ، وأحزن إذا أخطأ ،
وأحفظ لسانِي عنه أن أقول له ما يسوءه ، أو معنى هذا ، فقال أحمد : « ما
أعقله من رجل » .

فحيثُذ ، فرد المقالات الضعيفة ، وتبين الحق في خلافها بالأدلة الشرعية
ليس هو مما يكره العلماء ، بل مما يحبونه ويمدحونه فاعله ، ويُثنون عليه . فلا
يكون داخلاً في باب الغيبة بالكلية ، فلو فُرض أن أحداً يكره إظهارَ خطئه
المخالف للحق ، فلا عبرة بكرهته لذلك ، فإن كراهة إظهار الحق إذا كان
مخالفًا لقول الرجل ليس من الخصال المحمودة ، بل الواجب على المسلم أن
يُحبَّ ظهورَ الحق ومعرفة المسلمين به ، سواء كان ذلك في موافقته أو

مخالفته . وهذا من النصيحة لله ولكتابه ورسوله ودينه وأئمة المسلمين وعامتهم وذلك هو الدين كما أخبر به النبي ﷺ (١) .

وأما المبين لخطأ من أخطأ من العلماء قبله ، إذا تأدّب في الخطاب ، وأحسن الرد والجواب فلا حرج عليه ولا لوم يتوجّه عليه ، وإن صدر منه من الاغترار بمقالته ، فلا حرج عليه ، وقد كان بعض السلف إذا بلغه قولٌ يُنكره على قائله يقول : « كَذَبَ فلان » ، ومن هذا قولُ النبي ﷺ : « كَذَبَ أبو السّنابل » (٢) لما بلغه أنه أفتى أن المتوفى عنها زوجها إذا كانت حاملاً لا تحل بوضع الحمل حتى يمضي عليها أربعة أشهر وعشر .

وقد بالغ الأئمة الورعون في إنكار مقالاتٍ ضعيفةٍ لبعض العلماء وردوها بأبلغ الرد كما كان الإمام أحمد ينكر على أبي ثور وغيره مقالاتٍ ضعيفةٍ تفردوا بها ، ويبالغ في ردّها عليهم ، هذا كله حكمُ الظاهر .

وأما في باطن الأمر : فإن كان مقصوده في ذلك مجرد تبيين الحق ، وأن لا يغترّ الناسُ بمقالاتٍ من أخطأ في مقالاته ، فلا ريب أنه مثابٌ على قصده ، ودخلَ بفعله هذا بهذه النية في النصّح لله ورسوله وأئمة المسلمين وعامتهم .

وسواء كان الذي يبين خطؤه صغيراً أو كبيراً ، وله أسوة بمن ردّ من العلماء مقالات ابن عباس التي شدّ بها ، وأنكرت عليه من العلماء مثل المتعة والصرف والعمرتين وغير ذلك .

ومن رد على سعيد بن المسيّب قوله في إباحته المطلقة ثلاثاً بمجرد العقد ، وغير ذلك مما يخالف السنّة الصريحة ، وردّ على الحسن قوله في ترك الإحداد عن المتوفى عنها زوجها ، وعلى عطاء قوله في إباحته إعارة الفروج ، وعلى

(١) أخرجه مسلم (٥٥) من حديث تميم الداري .

(٢) أخرجه أحمد (٤٤٧/١) .

طاوس قوله في مسائل متعددة شذَّ بها عن العلماء ، وعلى غير هؤلاء ممن أجمع المسلمون على هدايتهم ودرايتهم ومحبتهم والثناء عليهم .
ولم يعد أحدٌ منهم مخالفه^(١) في هذه المسائل ونحوها طعنًا في هؤلاء الأئمة ولا عيبًا لهم .

وقد امتلأت كتب أئمة المسلمين من السلف والخلف بتبيين خطأ هذه المقالات وما أشبهها مثل كتب الشافعي ، وإسحاق وأبي عبيد وأبي ثور ومن بعدهم من أئمة الفقه والحديث وغيرهما ممن ادَّعوا هذه المقالات وما كان بمثبتها شيءٌ كثير ، ولو ذكرنا ذلك بحروفه لطال الأمرُ جدًّا .

وأما إن كان مرادُ الرادِّ بذلك إظهار عيبٍ من ردِّ عليه وتنقُّصه ، وتبيين جهله ، وقصوره في العلم ونحو ذلك كان محرمًا ، سواء كان ردُّه لذلك في وجهٍ من ردِّ عليه أو في غيبته ، وسواء كان في حياته أو بعد موته ، وهذا داخلٌ فيما ذمَّ الله تعالى في كتابه وتوعد عليه في الهمز واللمز ، ودخل أيضًا في قول النبي ﷺ : « يا معشر من آمن بلسانه ولم يؤمن بقلبه ، لا تؤذوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم ، فإنه من يتبع عوراتهم ، يتبع الله عورته ، ومن يتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف بيته »^(٢) .

وهذا كلُّه في حقِّ العلماء المُقتدى بهم في الدين ، فأما أهلُ البدع والضلالة ومن تشبه بالعلماء وليس منهم ، فيجوزُ بيانُ جهلهم ، وإظهارُ عيوبهم تحذيرًا من الاقتداء بهم . وليس كلامنا الآن في هذا القبيل ، والله أعلم .

(١) في جمع النسخ المخطوطة : « مخالفوه » .

(٢) أخرجه أحمد (٤/ ٤٢٠) ، وأبو داود (٤٨٨٠) من حديث أبي برزة الأسلمي .

فصل : [فيمن أراد بالنصيحة للعلماء النصح لله ورسوله ومن أراد

التنقص والذم وإظهار العيب وكيفية معاملة كل منهما] (*)

ومن عُرِفَ منه أنه أراد برده على العلماء النصيحة لله ورسوله ، فإنه يجب أن يُعامل بالإكرام والاحترام والتعظيم (ق ٣) كسائر أئمة المسلمين الذين سبق ذكرهم وأمثالهم ومن اتبعهم بإحسان .

ومن عرف أنه أراد برده عليهم التنقص والذم ، وإظهار العيب ، فإنه يستحق أن يُقابل بالعقوبة ليرتدع هو ونظراؤه عن هذه الرذائل المحرمة .

ويُعرف هذا القصد تارة بإقرار الرادِّ واعترافه ، وتارة بقرائن تُحيطُ بفعله وقوله ، فمن عُرِفَ منه العلم والدين وتوقيرُ أئمة المسلمين واحترامهم ، ولم يذكر الردُّ وتبيين الخطأ إلا على الوجه الذي ذكره غيره من أئمة العلماء .

وأما في التصانيف ، وفي البحث ، وجب حملُ كلامه على الأول وأنه إنما يقصد بذلك إظهار الدين والنصح لله ورسوله والمؤمنين ، ومن حملَ كلامه - والحال على ما ذكر - فهو ممن يظنُّ بالبريء ظنَّ السوء ، وذلك من الظن الذي حرّمه الله ورسوله ، وهو داخلٌ في قوله سبحانه وتعالى : ﴿ وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدْ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا ﴾ (١) ، فإن الظنَّ السوء ممن لا يظهر منه أماراتُ السوء ممَّا حرّمه الله ورسوله ، فقد جَمَعَ هذا الظان بين اكتساب الخطيئة والإثم ورمي البريء بها . ويقوي دخوله في هذا الوعيد إذا ظهرت منه - أعني هذا الظان - أماراتُ السوء ، مثل : كثرة البغي والعدوان ، وقلة الورع وإطلاق اللسان ، وكثرة الغيبة والبُهتان ، والحسد للناس على ما آتاهم الله من فضله والامتنان ، وشدة الحرص على المزاحمة على الرياسات قبل الأوان .

(*) ما بين المعقوفين ليس في الأصول .

(١) النساء : ١١٢ .

ومن عُرِفَ منه هذه الصفات ، التي لا يرضى بها أهل العلم والإيمان ، فإنه إنما يحمل تعرضه للعلماء ، وردّه عليهم على الوجه الثاني فيستحقُّ حينئذٍ مقابلته بالهوان ، ومن لم تظهر منه أماراتٌ بالكليةً تدلُّ على شيء ، فإنه يجب أن يُحمل كلامه على أحسن محملاته ، ولا يجوزُ حملُه على أسوأ حالاته . وقد قال عمرُ رضي الله عنه : « لا تظنَّ بكلمةٍ خرجت من أخيك المسلم سوءاً وأنت تجدُ لها في الخير محملاً » (١) .

(١) أخرجه المحاملي في « أماليه » (٤٦٠) .

فصل : [في الفرق بين النصح بالعيوب للرجوع عنها

والتوبيخ والتعير بالذنب](*)

ومن هذا الباب أن يُقال للرجل في وجهه ما يكرهه ، فإن كان هذا على وجه النصح فهو حسنٌ ، وقد قال بعضُ السلف لبعض إخوانه : « لا تنصحنِي حتى تقول في وجهي ما أكره » .

فإذا أخبر الرجل أخاه بعيبه ليجتنبه كان ذلك حسناً ، ويحق لمن أخبر بعيب من عيوبه أن يعتذر منها ؛ إن كان له منها عذر ، وإن كان ذلك على وجه التوبيخ بالذنب فهو قبيحٌ مذمومٌ .

وقيل لبعض السلف : « أحب أن يُخبرك أحدٌ بعيوبك ؟ فقال : إن كان يريد أن يُوبخني فلا » .

فالتوبيخ والتعير بالذنب مذمومٌ ، وقد نهى النبي ﷺ أن تُثرب الأمة الزانية مع أمره بجلدها^(١) ، فُجلدَ حدًّا ولا تُعير بالذنب ولا تُوبخ به . وفي الترمذي وغيره مرفوعاً : « من عير أخاه بذنب لم يمت حتى يعملهُ »^(٢) . وحمل ذلك علي الذنب الذي تاب منه صاحبه .

قال الفضيل : « المؤمن يستر وينصح ، والفاجر يهتك ويُعير » .

(*) { ليست في الأصول } .

(١) أخرجه البخاري (٢١٥٢) ، ومسلم (١٧٠٣) من حديث أبي هريرة .

(٢) أخرجه الترمذي (٢٥٠٥) من طريق خالد بن معدان عن معاذ بن جبل به . وقال : قال أحمد : من ذنب قد تاب منه . قال أبو عيسى : هذا حديث غريب ، وليس إسناده بمتصل ، وخالد بن معدان لم يدرك معاذ بن جبل . ونقل البرذعي قول أبي زرعة الرازي في «سؤالاته» (٥٨٤/١) وقد سئل عن هذا الحديث وغيره من رواية ثور عن خالد بن معدان عن معاذ : كلها مناكير ، لم يقرأها علي ، وأمرني فصرت عليها .

فهذا الذي ذكره الفضيل من علامات النصح والتعير هو أن النصح يقترب به الستر ، والتعير يقترب به الإعلان ، وكان يقال : « من أمر أخاه على رءوس الملأ فقد عيره » أو هذا المعنى .

وكان السلف يكرهون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على هذا الوجه ، ويحبون أن يكون سراً فيما بين الأمر والمأمور ، فإن هذا من علامات النصح ، فإن الناصح ليس له غرض في إشاعة عيوب من ينصح له ، وإنما غرضه إزالة المفسدة التي وقع فيها .

وأما الإشاعة وإظهار العيوب فهو مما حرمه الله ورسوله ، قال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ ^(١) الآيتين .
والأحاديث في فضل السر كثيرة جداً .

وقال بعض العلماء لمن يأمر بالمعروف : « اجتهد أن تستر العصاة ، فإن ظهور عوراتهم وهن في الإسلام ، وأحق شيء بالستر : العورة » . فلهذا كان إشاعة الفاحشة مقترنة بالتعير ، وهما من خصال الفجار ، ولأن الفاجر لا غرض له في زوال المفاصد ولا في اجتناب المؤمن للمعائب والنقائص ، إنما غرضه في مجرد إشاعة العيب في أخيه المؤمن ، وهتك عرضه ، فهو بعيد ذلك ويؤديه ، ومقصوده تنقص أخيه المؤمن في إظهار عيوبه ومساوئه للناس ليُدخل عليه بذلك الضرر في الدنيا .

وأما الناصح فغرضه بذلك إزالة عيب أخيه المؤمن باجتنابه له ، وبذلك وصف الله تعالى رسوله ﷺ فقال : ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ... ﴾ ^(٢) الآية .

ووصف بذلك أصحابه فقال : ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رَحِمَاءُ بَيْنَهُمْ ﴾ ^(٣) .

(١) النور : ١٩ - ٢٠ .

(٢) التوبة : ١٢٨ .

(٣) الفتح : ٢٩ .

ووصف المؤمنين بالتواصي بالصبر والتواصي بالمرحمة .

وأما الحامل للفاجر على إشاعة السوء (وَهْتِكِهِ) (*) فهي القسوة والغلظة ،
ومحبة إيذاء أخيه المؤمن ، وإدخال الضر عليه ، وهذه صفةُ الشيطان الذي يُزَيِّنُ
لبني آدم الكفر والفسوقَ والعصيانَ ليصيروا بذلك من أهل النيران ، كما قال
تعالى : ﴿ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا ﴾ (١) .

وقال بعد أن قصَّ علينا قصَّته مع نبي الله آدم عليه السلام ومكره به حتى
توصل إلى إخراجه من الجنة : ﴿ يَنْزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْآتِهِمَا ﴾ (٢) .
فشتان بين مَنْ قصده النصيحة وبين مَنْ قصده الفضيحة ، ولا تلبس
إحدهما بالأخرى إلا على من ليس من ذوي العقول الصحيحة .

(*) الهتكة : «نسخة» .

(١) فاطر : ٦ .

(٢) الأعراف : ٢٧ .

فصل : [في عقوبة من غير أخاه بالذنب]

وعقوبة مَنْ أشاع السوء على أخيه المؤمن ، وتتبع عيوبه ، وكشف عوراته ، أن يتبع الله عورته ويفضحهُ ولو في جوف بيته ، كما روي ذلك عن النبي ﷺ من غير وجه ، وقد أخرجه الإمام أحمدُ وأبو داود والترمذي من وجوه متعددة^(١) .

وأخرجه الترمذي^(٢) من حديث واثلة بن الأسقع عن النبي ﷺ قال : « لا تظهر الشماتة (ق ٤) بأخيك فيعافيه الله ويبيليك » . وقال : حسنٌ غريبٌ . وخرج أيضاً^(٣) من حديث معاذ مرفوعاً : « من غير أخاه بذنب لم يمت حتى يعملهُ » وإسناده منقطع .

وقال الحسن : « كان يُقال : مَنْ غير أخاه بذنب تاب منه لم يمت حتى يبتليه الله به » .

ويُروي من حديث ابن مسعود بإسناد فيه ضعف : « البلاء موكل بالمنطق ، فلو أن رجلاً غير رجلاً برضاع كلبه لرضعها »^(٤) . وقد روي هذا المعنى جماعة من السلف .

ولمَّا ركب ابن سيرين الدين وحُبس به قال : « إني أعرف الذنب الذي أصابني هذا ، غيرتُ رجلاً منذ أربعين سنة فقلت له : يا مفلس » .

(١) أخرجه أحمد (٤/ ٤٢٠ - ٤٢١) وأبو داود (٤٨٨٠) من حديث أبي برزة الأسلمي وأخرجه الترمذي (٢٠٣٢) من حديث ابن عمر ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث الحسين بن واقد .
(٢) برقم (٢٥٠٦) .

(٣) برقم (٢٥٠٥) قال الترمذي : هذا حديث غريب وليس إسناده بمتصل .

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٥/ ٢٣١) ، والبغوي في « الجعديات » (١٩٦٣) .

فصل : [فيمن يظهر النصح ويبطن التعيير والأذى

وأن ذلك من صفات المنافقين]

ومن (أخرج التعيير وأظهر السوء وأشاعه) (*) في قالب النصح وزعم أنه إنما يحمله على ذلك العيوب ، إما عاماً أو خاصاً ، وكان في الباطن إنما غرضه التعيير والأذى ، فهو من إخوان المنافقين الذين ذمهم الله في كتابه ، في مواضع ، فإن الله تعالى ذم من أظهر فعلاً أو قولاً حسناً وأراد به التوصل إلى غرض فاسد يقصده في الباطن ، وعد ذلك من خصال النفاق كما في سورة براءة التي هتك فيها المنافقين وفصحهم بأوصافهم الخبيثة : ﴿ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِداً ضُرَاراً وَكُفْراً وَتَفْرِيقاً بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَاداً لِّمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ وَلِيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَىٰ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿١٠٧﴾ لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَداً... ﴾ (١) الآيات ، وقال تعالى : ﴿ لَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسِبْنَهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (٢) الآية ، وهذه الآية نزلت في اليهود ، سألهم النبي ﷺ عن شيء فكتموه وأخبروه بغيره ، وقد أروه أن قد أخبروه بما سألهم عنه ، واستحمدوا بذلك عليه وفرحوا بما أوتوا من كتمانهم وما سألهم عنه .

كذلك قال ابن عباس رضي الله عنهما ، وحديثه بذلك مخرج في «الصحيحين» (٣) .

(*) أظهر التعيير : إظهار السوء وإشاعته : «نسخة» .

(١) التوبة : ١٠٧ - ١٠٨ .

(٢) آل عمران : ١٨٨ .

(٣) أخرجه البخاري (٤٥٦٨) ، ومسلم (٢٧٧٨) .

عن أبي سعيد الخدري « أن رجلاً من المنافقين كانوا إذا خرج رسول الله ﷺ إلى الغزوة تخلّفوا عنه وفرحوا بمقعدهم خلاف رسول الله ﷺ ، فإذا قدم رسول الله ﷺ اعتذروا إليه وحلّفوا ، وأحبّوا أن يُحمدوا بما لم يفعلوا فنزلت هذه الآية « (١) .

فهذه الخصالُ ، خصالُ اليهود والمنافقين ، وهو أن يظهر الإنسان في الظاهر قولاً أو فعلاً ، وهو في الصورة التي أظهره عليها حسنٌ ، ومقصوده بذلك التوصلُ إلى غرضٍ فاسدٍ ، فيحمدهُ على ما أظهره من ذلك الحسن ، ويتوصلُ هو به إلى غرضه الفاسد الذي هو أبطنه ، ويفرح بحمده على ذلك الذي أظهر أنه حسن وهو في الباطن سيئٌ ، وعلى توصله في الباطن إلى غرضه السيئ ، فتمُّ له الفائدة وتنفذُ له الحيلة بهذا الخداع !!

ومن كانت هذه صفته فهو داخلٌ في هذه الآية ولا بدّ ، فهو متوعّدٌ بالعذاب الأليم ، ومثال ذلك . أن يُريد الإنسان ذمَّ رجلٍ وتنقّصه وإظهار عيبه لينفر الناس عنه ؛ إما محبةً لإيدائه لعدواته أو مخافته من مزاحمته على مال أو رياسة أو غير ذلك من الأسباب المذمومة ، فلا يتوصلُ إلى ذلك إلا بإظهار الطعن فيه بسبب ديني ، مثل : أن يكون قد ردّ قولاً ضعيفاً من أقوال عالم مشهور فيشيعُ بين من يُعظم ذلك العالم ، أن فلاناً يُبغضُ هذا العالم ويذمه ويطعنُ عليه فيغرُّ بذلك كل من يعظمه ، ويوهمهم أن بغضَ هذا الرادّ وأذاه من أعمال القُرب ، لانه ذبُّ عن ذلك العالم ، ودفع الأذى عنه ، وذلك قربة إلى الله عز وجل وطاعة ؛ فيجمع هذا المظهر للنصح بين أمرين قبيحين مُحرمين :

أحدهما : أن يحملَ ردّ هذا العالم القول الآخر على البُغض والطعن والهوى وقد يكونُ إنّما أراد به النصّح للمؤمنين ، وإظهار ما لا يحلُّ له كتمانهُ .

والثاني : أن يُظهر الطعنَ عليه ليتوصلَ بذلك إلى هواه وغرضه الفاسد في

(١) أخرجه البخاري (٤٥٦٧)، ومسلم (٢٧٧٧).

قالب النصّح والذّب عن علماء الشرع .

بمثل هذه المكيدة كان ظلم بني مروان وأتباعهم يستميلون الناس إليهم ويُنفرون قلوبهم عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه والحسن والحسين وذريتهم رضي الله عنهم أجمعين .

فإنه لما قُتل عثمان - رضي الله عنه - لم تر الأمة أحقّ من عليّ - رضي الله عنه - بالأمر فبايعوه فتوصّل من توصّل إلى التنفير عنه ، بأن أظهر تعظيم قتله عثمان وقُبّحه ، وهو في نفس الأمر كذلك ، لكن ضمّ إلى ذلك أن المؤلف على قلته والسّاعي فيه هو عليّ رضي الله عنه ، وهذا كذب وبهت .

وكان علي يحلف ويغلظ الحلف على نفي ذلك ، وهو الصادق البار في يمينه رضي الله عنه ، فلما أظهروا ذلك تفرقت قلوب كثير ممن لا خبرة له بحقائق الأمور عن علي رضي الله عنه ، وبادروا إلى قتاله ديانة وتقرّباً ، ثم إلى قتال أولاده ، واجتهد أولئك في إظهار ذلك وإشاعته على المنابر في أيام الجُمع وغيرها من المَجامع العظيمة ، حتى استقرّ في قلوب أتباعهم أنّ الأمر على ما قالوه ، وأن بني مروان أحقّ بالأمر من علي وولده لقربهم من عثمان ، وأخذهم بثأره ، فتوصّلوا بذلك إلى تأليف قلوب الناس عليهم ، وقتالهم لعليّ وولده من بعده ، وثبت بذلك لهم الملّك ، واستوثق لهم الأمر .

وكان بعضهم يقول في الخلوة لمن يثق إليه كلاماً معناه : لم يكن أحدٌ من الصحابة أكفأ عن عثمان من عليّ فيقال له : لم يسبّوّه إذاً ، فيقول : إن الملّك لا يقوم إلا بذلك .

ومُراده أنّه لولا تنفير قلوب الناس عن عليّ ووَلدِهِ ونسبتهم إلى ظلم عثمان لما مالت قلوب الناس إليهم ، لما علّموه من صفاتهم الجميلة وخصائصهم الجليلة ، فكانوا يُسرعون إلى مُتابعتهم ومُبايعتهم ، فيزولُ بذلك ملّك بني أُمّية ، وينصرفُ الناسُ عن طاعتهم .

فصل : [فيمن أصابه أذى ومكر أن عليه أن يصبر وأن

التمكين سيكون له بعد صبره]

(ق ٥) وَمَنْ بُلِيَ بِشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْأَذَى وَالْمَكْرِ فَلْيَسْتَقِ اللَّهَ وَيَسْتَعِينَ بِهِ وَيَصْبِرْ، فَإِنَّ الْعَاقِبَةَ لِلتَّقْوَى . كما قال تعالى بعد أن قصَّ قصةَ يوسُفَ وما حصل له من أنواع الأذى بالمكر والمخادعة: ﴿وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ﴾^(١) .

وقال تعالى حكايةً عنه أنه قال لإخواته: ﴿أَنَا يُونُسُ وَهَذَا أَخِي قَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾^(٢) الآية .

وقال تعالى في قصة موسى عليه السلام وما حصل له ولقومه من أذى فرعون وكيده ، قال لقومه: ﴿اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَاصْبِرُوا إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾^(٣) .

وقد أخبر الله تعالى أن المكر يعود وبأله على صاحبه ، وقال تعالى: ﴿وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ﴾^(٤) .

وقال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكَابِرَ مُجْرِمِيهَا﴾^(٥) الآية .

والواقع يشهد بذلك ، فإن من سبر أخبار الناس ، وتواريخ العالم ، وقف من أخبار من مكرَ بأخيه فعادَ مكرُهُ عليه ، وكان ذلك سبباً لنجاته وسلامته على العجب العجيب .

ولو ذكرنا بعض ما وقع من ذلك لطلال الكتاب وأتسع الخطاب ، والله الموفق للصواب ، وعليه قصدُ السبيل ، وهو حَسْبُنَا وَنَعْمَ الْوَكِيل ، وصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تسليماً .

(٢) يوسف : ٩٠ .

(٤) فاطر : ٤٣ .

(١) يوسف : ٢١ .

(٣) الأعراف : ١٢٨ .

(٥) الأنعام : ١٢٣ .

جزء

فيه الكلام على حديث

يتبع الميت ثلاث

بسم الله الرحمن الرحيم

رب يسر يا كريم، الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على سيدنا محمد المصطفى وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً .

في « الصحيحين » ^(١) من رواية عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو ابن حزم، عن أنس، عن النبي ﷺ قال : « يتبع الميت ثلاث ، فيرجع (ق/١ ب) اثنان ويبقى واحد : يتبعه أهله وماله وعمله ، فيرجع أهله وماله ، ويبقى عمله ».

ورواه عمران القطان ، وحجاج بن حجاج ، عن قتادة ، عن أنس ، عن النبي ﷺ قال : « ما من عبد إلا له ثلاثة أخلاء ، فأما خليل فيقول : ما أنفقت فلك ، وما أمسكت فليس لك ، فذلك ماله ، وأما خليل فيقول : أنا معك ، فإذا أتيت باب الملك رجعت وتركتك ، فذلك أهله وحشمه ، وأما خليل فيقول : أنا معك حيث دخلت ، وحيث خرجت ، فذلك عمله . فيقول : إن كنت لأهون الثلاثة عليَّ » ^(٢) .

ويروى نحو هذا من حديث النعمان بن بشير مرفوعاً ^(٣) وموقوفاً .
وتفسير هذا : أن ابن آدم في الدنيا لا بدُّ له من أهل يعاشرهم ، ومال يعيش به ، فهذان صاحبان يفارقانه ويفارقهما .
فالسعيدُ من اتخذ من ذلك ما يعينه على ذكر الله تعالى ، وينفعه في الآخرة .

فيأخذ من المال ما يبلغ به إلى الآخرة ، ويتخذ زوجة صالحة تعينه على إيمانه .

(١) أخرجه البخاري (٦٥١٤) ، ومسلم (٢٩٦٠) .

(٢) أخرجه أبو داود الطيالسي (٢٠/٣) ، والحاكم (٧٤/١) ، والبيهقي (٣٧١) ، والبزار (٣٢٢٩- كشف) .

(٣) أخرجه البزار (٣٢٢٦- كشف الاستار) ، والحاكم (٧٤/١- ٧٥ ، ٣٧٢) .

فأماً من اتخذ أهلاً ومالاً يشغله عن الله تعالى ، فهو خاسرٌ ، كما قالت الأعراب : ﴿ شَغَلْتَنَا أَمْوَالُنَا وَأَهْلُونَا فَاسْتَغْفِرْ لَنَا ﴾ ^(١) .

وقال تعالى : ﴿ لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ ^(٢) .

وقال تعالى : ﴿ وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِندَنَا زُلْفَى إِلَّا مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً ﴾ ^(٣) .

قال (ق ٢/أ) الحسن وهو في جنازة : ابن آدم ، لئن رجعت إلى أهل ومال ، فإن الثوى فيهم قليل .

وفي حديث : « ابن آدم ، عش ما شئت فإنك ميت ، وأحبب من شئت فإنك مفارقه ، واعمل ما شئت فإنك ملاقيه ، وكن كيف شئت ، وكما تدين تدان » ^(٤) .

فإذا مات ابن آدم ، وانتقل من هذه الدار لم يتفجع من أهله وماله بشيء ، إلا بدعاء أهله له واستغفارهم ، وبما قدمه من ماله بين يديه .

قال الله تعالى : ﴿ يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴾ ^(٥) **٨٩** إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ^(٥) .

(١) الفتح : ١١ .

(٢) المنافقون : ٩ .

(٣) سبأ : ٣٧ .

(٤) روى من عدة طرق :

حديث علي : أخرجه الطبراني في « الأوسط » (٤٨٤٥) .

وحديث جابر : أخرجه الطيالسي (١٧٥٥) .

وحديث سهل بن سعد : أخرجه القضاعي في « مسند الشهاب » (٧٤٦) ، والحاكم في «

المستدرک » (٣٢٤/٤ - ٣٢٥) ، وابن الجوزي في « الموضوعات » (١٠٨/٢) ، والسهمي

في « تاريخ جرجان » (٨٣) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٢٥٣/٣) .

وحديث أنس : أخرجه ابن حبان في « المجروحين » (٤٤/٣) .

(٥) الشعراء ٨٨-٨٩ .

وقال تعالى ﴿ وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَىٰ كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرْكُم مَّا خَوَّلْنَاكُمْ وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ ﴾ ^(١)

فأما إن خلف من يدعو له من أهله ، أو قدم شيئاً من ماله فإنه ينتفع به .

كما في « صحيح مسلم » ^(٢) عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ : « إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث : إلا من صدقة جارية ، أو ولد صالح يدعو له ، أو علم نافع » .

فأهله لا ينفعه منهم بعد موته إلا من استغفر له ودعا له ، وقد لا يفعل .
وقد يكون الأجنبي أنفع للميت من أهله ، كما قال بعض الصالحين :
وأيّن مثل الأخ الصالح ؟! أهلك يقتسمون ميراثك ، وهو قد تفرّد بحزنك ،
يدعو لك ، وأنت بين أطباق الأرض .

فمن الأهل من هو عدو كما قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ ﴾ ^(٣) .

ومنهم من يشتغل عن الميت بحصول (ق/٢/ب) ميراثه كما قيل :

تمر أقاربي جنبات قبري كأن أقاربي لا يعرفوني
وذروا الميراث يقتسمون مالي ولا يألون إن جحدوا ديوني
وقد أخذوا سهامهم وعاشوا فيا لله أسرع ما نسوني

قال الحسن : أزهّد الناس في عالم جيرانه ، وشر الناس لميت أهله ييكون عليه ولا يقضون دينه .

(١) الأنعام : ٩٤ .

(٢) برقم (١٦٣١)

(٣) التغابن : ١٤ .

يشير إلى أنهم يفعلون ما يضره ويتركون ما ينفعه ؛ فالبكاء إذا كان معه ندبٌ أو نوحٌ أو تسخط يُعذَّب به الميت .

وإنما سيكون لفقد حظوظهم منه ، فبكاؤهم على أنفسهم لا على ميتهم .

احتضر بعضُ الصالحين فبكى أبواه وولده ، فسألهم عن بكائهم ، فذكر أبواه ما يتعجلانه من فقدته ووحشتهم بعده .

وذكر ولده ما يتعجلون من فقدته ويَتَمَهَم بعده ، فقال : كلُّكم بكى لدنياي ، أما منكم من يبكي لآخرتي ؟!

أما منكم من يبكي لما يلقاه في التراب وجهي ؟!

أما منكم من يبكي لمسائلة منكر ونكير إياي ؟!

أما منكم من يبكي لمقامي بين يدي ربي ؟!

ثم صرخ صرخةً فمات رحمه الله .

وأكثر الورثة لا يُوفون دين مورثهم ، فيتركونه مرتهناً محتبساً بدينه ، كما قال النبي ﷺ لقوم مات منهم ميت : « إن صاحبكم محتبسٌ بدينه ، فإن شتم فأسلموه أو فُكَّوه »^(١) أو كما قال .

(ق/٣/أ) وبكل حال فليوطن الإنسان في الدنيا نفسه على مفارقة أهله

كما قيل :

أيا فرقة الأحباب لا بد لي منك ويا دار دنيا إنني راحلٌ عنك

ألا أيّ حي ليس بالموت موقناً وأيّ يقين منه أشبه بالشك

ولا يتنفع الميت بعد موته بأهله ولا غيرهم ، إلا بالاستغفار له ودعائهم وترحمهم ، أو صدقتهم عنه .

(١) أخرجه أحمد (٥/ ١١، ١٣، ٢٠)، وأبو داود (٣٣٤١)، والنسائي من حديث سمرة .

ويتنفع بزيارة من زاره ويسلم عليه ويستأنس بذلك .
وقد وصَّى عمرو بن العاص ، أن يقيموا على قبره بعد دفنه بقدر ما تنحرجزور ويقسم لحمها وقال : أستأنس بكم ، وأنظر ما أراجع به رسل ربي .
وفي « سنن أبي داود »^(١) : « أن النبي ﷺ كان إذا دفن الميت قال : سلوا له التثبيت ، فإنه الآن يُسأل » .

وأماً إقامتهم عنده بعد ذلك فلا يتنفع به .

ضربت امرأة الحسن بن الحسن بن علي على قبره بالبقيع فسطاطاً سنة ، ثم نزعت بعد السنة وانصرفت ، فسمعوا هاتفاً بالبقيع يقول : هل وجدوا ما فقدوا؟ فأجابه مجيبٌ من الناحية الأخرى : بل يسوا فانقلبوا .

لما دُفن داود الطائي حضر جنازته أهل الكوفة ، وأثنى عليه ابن السماك بأعماله الصالحة ، والناس يصدِّقونه على قوله : فقام أبو بكر النهشلي^(٢) فقال : اللهم لا تكله إلى عمله ، فأعجب الناس قوله فلماً انصرفوا قال ابن السماك : يادادود رجعنا وتركنك ، ولو أقمنا ما أنفعناك (ق/٣/ب) ثم أنشأ يقول :

انصرف الناس إلى دورهم وغُودر الميت في رمسه^(٣)
مرتته النفس بأعماله لا يرتجى الإطلاق عن حبسه
لنفسه صالح أعماله وما سواها فعلى نفسه

ومع هذا فالمؤمن يشرُّ في قبره بصلاح ولده من بعده ؛ لتقرَّ عينه .
وأعمال الأحياء تُعرض على أقاربهم من الموتى فيسرون بالأعمال الصالحة ، ويدعون لأهلها بالتوبة والزيادة .

وتسوءهم الأعمال السيئة ، ويدعون لأهلها بالتوبة والمراجعة .

(١) برقم (٣٢٢١) من حديث عثمان بن عفان .

(٢) في « الأصل » : النهلي . وهو خطأ ، والصواب ما أثبتناه .

(٣) الرمس : القبر . « اللسان » مادة : (رمس) .

وفي ذلك آثارٌ وأحاديثٌ كثيرةٌ قد ذكرت في «أهوال القبور» في موضع آخر.

وتنزل الملائكة عند موت المؤمن بالبشرى له ، ويقال له : لا تخف مما أنت قادمٌ عليه ، ولا تحزن على من خلّفت من أهلك ؛ فإنَّ الله يتكفّل بهم ، فتقرّ عين المؤمن بذلك .

فهذا أحد الأخلاء الثلاثة ، وهو الأهل يصلون مع خليلهم إلى باب الملك وهو اللّحد ، ثم يرجعون عنه .

وأما الخليل الثاني وهو المال ، فيرجع عن صاحبه أولاً ولا يدخل معه قبره ، ورجوعه كناية عن عدم مصاحبته له في قبره ودخوله معه .

وقد فسر بعضهم المال الراجع بمن يتبعه من رقيقه ، ثم يرجعون مع الأهل فلا ينتفع الميت (ق ٤/١) بشيء من ماله بعد موته ، إلا بما كان قدّمه بين يديه ؛ فإنه يقدم عليه وهو داخلٌ في عمله الذي يصحبه في قبره .

فأما ما خلّفه وتركه ، فهو لورثته لا له ، وإنّما كان خازناً لورثته .

وفي « صحيح مسلم »^(١) عن النبي ﷺ قال : « يقول ابن آدم : مالي مالي ، قال : وهل لك يا ابن آدم من مالك إلا ما أكلت فأفنت ، أو لبست فأبليت ، أو تصدقت فأمضيت » .

وفيه أيضاً^(٢) عن النبي ﷺ قال : « يقول العبد: مالي مالي ، إنّما له من ماله ثلاث : ما أكل فأفنى ، أو لبس فأبلى ، أو أعطى فافتنى ، وما سوى ذلك فهو ذاهبٌ وتاركة للناس » .

وفي « صحيح البخاري »^(٣) عنه ﷺ قال : « أيكم مال وارثه أحب إليه من ماله ؟ قالوا : ما منّا إلا ماله أحب إليه من مال وارثه . قال : فإن ماله ما قدّم ومال وارثه ما أخر » .

(١) برقم (٢٩٥٨) .

(٢) برقم (٢٩٥٩) .

(٣) برقم (٦٤٤٢) .

فلا ينتفع العبدُ من ماله إلا بما قدمه لنفسه ، وأنفقه في سبيل الله - عز وجل .

فأما ما أكله ولبسه فإنه لا له ولا عليه ، إلا أن يكون فيه نيةً صالحةً .
وقيل : بل يثاب عليه مطلقاً .

فأما ما أنفقه في المعاصي فهو عليه لا له ، وكذلك ما أمسكه ولم يؤد حق الله عز وجل منه ؛ فإنه يمثلُ له شجاعاً أقرع ، يتبعه وهو يفرُّ منه ، حتى يأخذ (بلهزمته)^(١) ويقول : أنا مالك ! أنا كترك ، ويلقمه يده فيقضمها قضم الفحل^(٢) .

وإن (ق/٤/ب) كان المكنوز ذهباً أو فضةً جعل صفائح ، فأحمي عليها ، ثم كوي بها جبينه وجبهته وجنبه .

لا تدخر غير التقى فالمال لا يدخرُ فأخر لأمر بنا اعتدلوا واعتبروا فمن تحقق هذا ، فليقدم نفسه من ماله ما يحبُّ ، فإنه إذا قدمه كان له وبين يديه ، ينتفع به في دار الإقامة .

وإذا خلّفه كان لغيره لا له ، وقد يكون هو ممن يحبسه عن النفقة في سبيل الله ، فيراه يوم القيامة في ميزان غيره ، فيتحسر على ذلك ، فيدخل هو بماله النار ، ويدخل وارثه به الجنة !! .

فالعاقل هو من قدم من ماله ما يحبه ، فيفوز به في دار الإقامة ؛ فإن من أحب شيئاً استصحبه معه ، ولا يدعه لغيره ، فيندم حين لا ينفعه الندم .

ذكر ابن أبي الدنيا من حديث عبد الله بن عبيد بن عمير مرسلًا « أن رجلاً قال : يا رسول الله ، ما لي لا أحب الموت ؟ قال : لك مال ؟ قال : نعم ، قال : فقدمه ؛ فإن قلب المرء مع ماله ، إن قدمه أحب أن يلحق به ، وإن أخره أحب أن يتأخر معه »^(٣) .

(١) لهزمته : يعني شذقيه . « اللسان » مادة : (لهزه) .

(٢) أخرجه البخاري (١٤٠٣) ، ومسلم (٩٨٧) .

(٣) أخرجه ابن المبارك في كتاب « الزهد » (٦٣٤) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٣/٣٥٩) .

وقال بعض الملوك لأبي حازم الزاهد: ما بالناس نكروا الموت ؟ قال :
لتعظيمكم الدنيا ، جعلت مالكم بين عينيك فأنت تكره فراقه، ولو قدمته
لأخرتك لأحببت اللحوق به .

(ق/٥/أ) قال الله تعالى : ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ (١) .

كان ابن عمر لا يعجبه شيء من ماله إلا قدمه لله ، حتى إنه كان يوماً
راكباً على ناقة فأعجبته ، فنزل عنها في الحال وقلدها وجعلها هدياً لله
عز وجل .

وكان له جارية يحبها حباً شديداً ، فأعتقها وزوجها بمولاه نافع ، فولدت
لنافع أولاداً ، فكان ابن عمر ربما أخذ بعض أولادها فشمه ، وقال : واهاً
لريح فلانة - يعني : أم ذلك الولد (٢) .

دخل رجل على أبي ذر فجعل يقلب بصره في بيته ، فقال : يا أبا ذر ،
أين متاعكم ؟ قال : إن لنا بيتاً نوجه إليه صالح متاعنا ! . قال : إنه لا بد لك من
متاع ، ما دمت ههنا قال : إن صاحب المنزل لا يدعنا فيه .

يا جامع الأموال بادر صرفها	واعلم بأن الطالبين جثاث
خذ من تراثك ما استطعت فإنما	شركاؤك الأيام والأحداث
لم يقض حق المال إلا معشر	نظروا الزمان يعيث فيه فعاثوا
ما كان فيه فاضلاً عن قوته	فليعلمن بأنه ميراث

(١) آل عمران : ٩٢ .

(٢) أخرجه ابن سعد في « الطبقات الكبرى » (١٦٧/٤) (طبعة دار صادر) قال : أخبرنا محمد
ابن يزيد بن خنيس ، قال : سمعت عبد العزيز بن أبي رواد ، قال : أخبرني نافع أن
عبد الله بن عمر كانت له جارية . . . فذكر القصة .

وذكر القصة الحكيم الترمذي في « نوادر الأصول » (٦٦/٢) ، وابن حجر في « الإصابة »
(١٨٧/٤) طبعة دار الجيل بتحقيق الجاوي .

قلت : في إسناده محمد بن يزيد بن خنيس المكي ، قال الحافظ في « التقریب » :
مقبول . أي حيث يتابع وإلا فهو ضعيف ، ولم يتابعه أحد على ما وقفت عليه ، وعبد
العزيز بن أبي رواد : صدوق ربما وهم . فالإسناد ضعيف ، والله أعلم .

قال الحسن: بشس الرفيقان الدرهم والدينار لا ينفعانك حتي يفارقانك .

وقيل لبعضهم : جمع فلان مالا ، قال : هل جمع عمراً ينفقه فيه؟
قالوا: لا . قال : ما جمع شيئاً .

جمعت مالا ففكر هل جمعت له يا جامع المال أيا ما تفرقه

المال عندك مخزون لوارثه ما المال مالك إلا حين تنفقه

(ق/٥ ب) من قدم اليوم شيئاً قدم عليه غداً، ومن لم يقدم شيئاً قدم على

غير شيء، فطال فقره في دار الإقامة

قال {بعض} ^(١) السلف: ابن آدم ، إنما تسكن يوم القيامة فيما بنيت،

وتنزل يومئذ علي ما نقلت في حياتك من متاعك .

دخلت امرأة على عائشة قد شلت يدها فقالت : يا أم المؤمنين ، بت

البارحة صحيحة اليد فأصبحت شلاء ! قالت عائشة : وما ذاك ؟ قالت : كان

لي أبوان موسران ، كان أبي يعطي الزكاة ويقرى الضيف ويعطي السائل ولا

يحقر من الخير شيئاً إلا فعله ، وكانت أمي امرأة بخيلة ممسكة ، لا تصنع في

مالها خيراً ، فمات أبي ثم ماتت أمي بعده بشهرين ، فرأيت البارحة في منامي

أبي وعليه ثوبان أصفران ، بين يديه نهر جارٍ ، قلت : يا أبه ما هذا؟ قال : يا

بنية ، من يعمل في هذه الدنيا خيراً يره ، هذا أعطانيه الله تعالى . قلت : فما

فعلت أمي ؟ قال : وقد ماتت أمك ؟! قلت : نعم ، قال : هيهات ! عدلت

عنا ، فاذهي فالتمسيتها ذات الشمال ، فملت عن شمالي ، فإذا أنا بأمي قائمة

عريانة متزرة بخرقه ، بيدها شحيمة تنادي : والهفاه ، واحسرتاه ، واعطشاه .

فإذا بلغها الجهد دلكت تلك الشحيمة براحتها ثم لحستها ، وإذا بين يديها نهر

جار ، قلت : يا { أماه } ^(١) ما لك تنادين العطش (ق/٦ أ) وبين يديك نهر

جار ؟! قالت : لا أترك أن أشرب منه . قلت : أفلا أسقيك؟ قالت : وددت

أنك فعلت ، فغرفت لها غرفة فسقيتها ، فلما شربت نادى مناد من ذات

(١) ليست في « الأصل » والسياق يقتضيها .

اليمين: ألا من سقي هذه المرأة شلت يمينه مرتين - فأصبحت شلاء اليمين ، لا أستطيع أن أعمل بيمينني . قالت لها عائشة : وعرفت الخرقه؟ قالت : نعم يا أم المؤمنين ، وهي التي رأيته عليها ، ما رأيت أمة تصدقت بشيء قط ، إلا أن أبي نحر ذات يوم ثوراً ، فجاء سائل فعمدت أمة إلى عظم عليه شحيمة فناولتها إياه ، وما رأيته تصدقت بشيء إلا أن سائلاً جاء يسأل ، فعمدت أمة إلى خرقه فناولتها إياه .

فكبرت عائشة - رضي الله عنها - وقالت: صدق الله وبلغ رسوله ﷺ : ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴾ (٧) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ (٨) ﴿ (١) .

أخرجه الحافظ أبو موسى المديني في كتاب « الترغيب والترهيب » من طريق أبي الشيخ الأصبهاني الحافظ بإسناد حسن .

من خرج إلى سفر من أسفار الدنيا بغير زاد ، ندم حيث يحتاج إلى الزاد، فلا ينفعه الندم وربما هلك . فكيف بمن رحل إلى سفر الآخرة مع طوله ومشقته بغير زاد؟!

السُّقْمُ في جسمي له تزدد والعمر ينقص والذنوب تزداد
ما أبعدُ سفرتي وما لي زاد ما أكثر بهرجي ولي نقاد
(ق/٦ ب) كان عليّ - رضي الله عنه - يقول في الليل : آه من قلة الزاد وبعد السفر ووحشة الطريق .

وبكى أبو هريرة عند موته وقال : إنما أبكي على بعد سفري وقلة زادي . إذا شكا من قلة الزاد من زاده كثير فكيف يقول من لا زاد له ؟!

يا جامع المال ما أعددت للحفر

هل يغفل الزاد من أضحي على سفر

قال ابن السماك : ما بكوا لسكرة الموت ، إنما بكوا لحسرة الفوت ،
خرجوا من دار لم يتزودوا منها ، وقدموا على دار لا زاد لهم فيها .

إذا أنت لم ترحل بزاد من التقى

وأبصرت بعد الموت من قد تزودا

ندمت علي أن لا تكون شركته

وأرصدت ما قد كان من قبل أرصدا

أما الخليل الثالث : فهو العمل ، وهو الخليل الذي يدخل مع صاحبه قبره
فيكون معه فيه ، ويكون معه إذا بعث ، ويكون معه في مواقف القيامة ،
وعلى الصراط ، وعند الميزان ، وبه تُقْتَسَم المنازل في الجنة والنار .

قال الله تعالى : ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا ﴾ ^(١) .

وقال تعالى : ﴿ مَنْ كَفَرَ فَعَلَيْهِ كُفْرُهُ وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلَأَنفُسِهِمْ
يَمْهَدُونَ ﴾ ^(٢) . قال بعض السلف : في القبر .

يعني أن العمل الصالح يكون مهاداً لصاحبه في القبر ، حيث لا يكون
(ق/٧ أ) للعبد من متاع الدنيا فراشٌ ولا وسادٌ ولا مهاد ؛ بل كل عامل يفتersh
عمله ويتوسده من خيرٍ أو شر .

فالعاقل من عمر بيته الذي تطول إقامته فيه ، ولو عمره بخراب بيته
الذي يرتحل عنه قريباً لم يكن مغبوناً ؛ بل كان رابحاً .

قال وهب بن منبه : قال لقمان لابنه : يا بني ، لكل إنسان بيتان : بيتٌ
غائبٌ ، وبيتٌ شاهدٌ ؛ فلا يُلْهِمَنَّكَ بيتك الشاهد الذي فيه عمرك القليل ، عن
بيتك الغائب الذي فيه عمرك الطويل .

(١) فصلت : ٤٦ .

(٢) الروم : ٤٤ .

وقال بعض السلف : اعمل للدنيا على قدر مكثك فيها ، واعمل للآخرة على قدر مكثك فيها .

وقال بعضهم : لابن آدم بيتان : بيتٌ على الأرض ، وبيتٌ في بطن الأرض ، فعمد إلى الذي على وجه الأرض ، فزخرفه وزينّه ، وجعل فيه أبواباً للشمال ، وأبواباً للجنوب ، ووضع فيه ما يصلحه لشتائه وصيفه ، ثم عمد إلى الذي في بطن الأرض فأخربه ؛ فإذا قيل : هذا البيت الذي أصلحته كم تقيم فيه ؟ قال : لا أدري . قيل له : والذي أخربته كم تقيم فيه ؟ قال : فيه مقامي . قال : تقرُّ بهذا على نفسك وأنت رجلٌ تعقل !؟

كان عثمان بن أبي العاص - رضي الله عنه - في المقابر في جنازة ومعه شاب من أقاربه فيه بعض غفلة ، فقال عثمان : اطلع إلى بيتك ، فاطلع في القبر . فقال له : ما ترى ؟ قال : أرى (ق/٧ب) بيتاً ضيقاً مظلماً ، ليس فيه طعامٌ ولا شرابٌ ولا زوجة ، وقد تركت بيتاً فيه طعامٌ وشرابٌ وزوجة ، قال : فإن هذا والله بيتك . قال : صدقت ، أما والله لو رجعت نقلت من ذلك إلى هذا .

قال الحسن : تبع رجلٌ من المسلمين جنازة أخيه ، فلماً دُلي في قبره قال الرجل : ما أرى تبعك من الدنيا إلا ثلاثة أثواب ، أما والله لقد تركتُ بيتي كثير المتاع ، أما والله إن أقالني اللهُ حتى أرجع لأقدمته بين يدي . قال : فرجع قدمه - والله - بين يديه ، وكانوا يرون أنه كان عمر بن عبد العزيز .

وكان ينشد هذه الأبيات كثيراً :

من كان حين تصيبُ الشمسُ جبهته

أو الغبارُ يخافُ الشين والشعثا

ويألف الظل كي تبقى بشاشته

فسوف يسكن يوماً راغماً جدثاً^(١)

(١) الجلدث: القبر . « اللسان » مادة : (جدث) .

في ظل مقبرةٍ غبراءٍ مظلمةٍ

يطيل تحت الثرى في غمها اللبثا

تجهزي بجهاز تبليغين به

يا نفسُ قبل الردى لم تخلقي عبثا

فالمؤمن يأتيه عمله الصالح في قبره في أحسن صورة ، فيشره بالسعادة من الله ، والكافر بعكس ذلك .

والأعمال الصالحة تُحيط بالمؤمن في قبره ؛ في « صحيح ابن حبان »^(١) عن أبي هريرة مرفوعاً : « والذي نفسي بيده ، إنه ليسمع خفق نعالهم حين يولون عنه ، فإن كان مؤمناً كانت الصلاة عند رأسه ، والزكاة عن يمينه ، والصوم عن شماله ، وفعل الخيرات والمعروف والإحسان (ق ٨/ أ) إلى الناس من قبل رجله ، فيؤتى من قبل رأسه ، فتقول الصلاة : ليس قبلي مدخل ... » وذكر سائر الأعمال كذلك ، وقال في الكافر : « يؤتى من هذه الجهات فلا يوجد شيء فيجلس خائفاً مرعوباً » .

قال عطاء بن يسار : إذا وضع الميت في لحده ، فأول شيء يأتيه عمله ، فيضرب فخذه الشمال فيقول : أنا عملك . فيقول : فأين أهلي وولدي وعشيرتي وما خولني الله ؟ فيقول : تركت أهلك وولدك وعشيرتك وما خولك الله وراء ظهرك ، فلم يدخل معك قبرك غيري . فيقول : يا ليتني أترتك على أهلي وولدي وعشيرتي وما خولني الله ، إذ لم يدخل معي غيرك .

قال يزيد الرقاشي : بلغني أن الميت إذا وضع في قبره احتوشته^(٢) أعماله ، ثم أنطقها الله ، فقالت : أيها العبدُ المنفردُ في حفرته ، انقطع عنك الأخلاء والأهلون ، فلا أنيس لك اليوم غيرنا ، ثم بكى يزيد وقال : طوبى لمن كان أنيسه صالحاً ، والويل لمن كان أنيسه وبلاً .

(١) كما في « الإحسان » (٣١٣٣) .

(٢) أي جعلوه وسطهم . « اللسان » مادة : (حوش) .

تزودُ قريناً من فعالك إنما
 قرين الفتى في القبر ما كان يفعلُ
 وإن كنت مشغولاً بشيءٍ فلا تكن
 بغير الذي يرضى به اللهُ تُشغلُ
 فلن يصحبَ الإنسانُ من بعد موته
 إلى قبره إلا الذي كان يعمل
 ألا إنما الإنسان ضيفٌ لأهله
 يقيم قليلاً عندهم ثم يرحل
 انتهى والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم
 تسليماً^(١) .

(١) كتب في الهامش : فتنه أيها الغافل لامرك قبل أن ترهن بعملك في قبرك ، وتزود
 لطول سفرتك بك في حفرتك ، وتأهب بتحويل عدتك قبل مدتك ، قبل حلول الأجل
 ، وورود الأهوال قبل القيامة ، قبل أن تحاط في قبرك بالأعمال ، وينصرف مشيعوك
 بالآمال ، يتحدثون في قسمة ما خلفت من العقار والأموال .
 والحمد لله - تعالى - طالعت هذه الرسالة الشريفة فوجدتها نافعة مفيدة ، رحمة الله
 تعالى لمؤلفها ولمن طالعها آمين .



صدقة السر وفضلها

بسم الله الرحمن الرحيم
رب يسر يا كريم
فصل في صدقة السر

وفي فضلها نصوص كثيرة ، فمن القرآن قوله : ﴿ وَإِنْ تَخَفَوْهَا وَتَوْتَوْهَا
الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ﴾ (١) .

ومن السنة حديث : « رجلٌ تصدَّقَ بصدقة فأخفاها ، حتى لا تعلم شماله
ما تنفق يمينه » (٢) .

وحديث : « الجاهرُ بالقرآن كالجاهر بالصدقة ، والمسرُّ بالقرآن كالمسرُّ
بالصدقة » (٣) .

وحديث أنس : « لما خلق الله الأرض ، جعلت تميد فخلق الجبال... »
الحديث ، وفي آخره : « قيل : {فهل} (٤) من خلقك شيء أشدَّ من الريح ؟ قال :
نعم ، ابن آدم يتصدق يمينه فيخفيها من شماله » (٥) .

وحديث أبي ذر ، وزاد : ثم شرع بهذه الآية : ﴿ إِنْ تَبَدُّوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا
هِيَ ﴾ (١) .

(١) البقرة : ٢٧١ .

(٢) أخرجه البخاري (١٤٢٣) ، ومسلم (١٠٣١) من حديث أبي هريرة .

(٣) أخرجه أبو داود (١٣٣٣) ، والترمذي (٢٩١٩) وقال : هذا حديث حسن غريب ،
والنسائي (٢٢٥/٣) ، (٨٠/٥) ، وأحمد (١٥١/٤) ، (١٥٨ ، ٢٠١) من حديث عقبة بن
عامر .

(٤) زيادة يقتضيها السياق .

(٥) أخرجه الترمذي (٣٣٦٩) ، وأحمد (١٢٤/٣) وقال الترمذي : هذا حديث غريب لا
نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه .

وحديث : « صدقة السر تُطفى غضب الرب - عز وجل - وتدفع ميتة السوء » خرَّجه الترمذي^(١) ، وابن حبان^(٢) .

وحديث أبي طلحة ، لما تصدق بحائطه وقال : « لو استطعتُ أن أُسرَّه ، لم أعلنه » خرَّجه الترمذي^(٣) في تفسيره .

واختلفوا في الزكاة : هل الأفضل إسرارها أم إظهارها ، فروي عن علي ابن أبي طلحة عن ابن عباس ، قال : « جعل الله صدقة الفريضة علانيتهما أفضل من سرها ، يقال : بخمسة وعشرين ضعفاً » . خرَّجه ابن جرير . وفي رواية قال : « وكذلك جميع (ق/١/ب) الفرائض والنوافل في الأشياء كلها » . وقال سفيان الثوري في هذه الآية : هذا في التطوع .

وعن يزيد بن أبي حبيب : إنَّما نزلت هذه الآية في اليهود والنصارى ، وكان يأمر بقسم الزكاة في السر .

قال ابن عطية : وهذا مردود ، لا سيَّما عند السلف الصالح ؛ فقد قال ابن جرير الطبري : أجمع الناس أنَّ إظهار الواجب أفضل .

قال المهدوي : وقيل المراد بالآية فرض الزكاة والتطوع ، وكان الإخفاء فيها أفضل في مدة النبي ﷺ ، ثم ساءت ظنونُ الناس بعد ذلك ، فاستحسن العلماء إظهارَ الفرائض ؛ لئلا يظن بأحد المنع .

قال ابن عطية : وهذا القول مخالف للآثار ، قال : ويحسن في زمننا أن يحسن التستر بصدقة الفرض ، فقد كثر المانع لها ، وصار إخراجها عرضة للرياء . هذا الذي تخيَّله ابن عطية ضعيف . فلو كان الرجلُ في مكان يترك أهله الصلاة ، فهل يُقال : إنَّ الأفضل أن لا يُظهر صلاته المكتوبة ؟!

(١) برقم (٦٦٤) من حديث أنس . قال أبو عيسى : هذا حديث غريب من هذا الوجه .

(٢) كما في « الإحسان » (٣٣٠٩) من حديث أنس .

(٣) برقم (٢٩٩٧) قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

وقال النقاش : إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَسَخَهَا قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿الَّذِينَ يَنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً...﴾^(١) الآية . انتهى ما ذكره .

ودعوى النسخ {ضعيفة}^(٢) جداً ، وإنما معنى هذه الآية كمعنى التي قبلها أن النفقة تُقبل سرّاً (ق ١/٢) وعلانية .

وحكي عن المهدي أن قوله تعالى : ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ﴾^(٣) رخصت في صدقة الفرض على أهل القربات المشركين .

قال ابن عطية : وهذا عندي مردود .

وحكي عن ابن المنذر نقل إجماع من يحفظ ، أنه لا يُعطى {أهل}^(٤) الذمة من صدقة المال شيئاً .

قلت : روي عن ابن عمر أنه قال في قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ﴾^(٥) : إن المساكين أهل الكتاب . وإسناده لا يثبت .

وروى الثعلبي بإسناده عن سعيد بن سويد الكلبي يرفعه ، أن النبي ﷺ سئل عن الجهر بالقراءة والإخفاء . فقال : هي كمنزلة الصدقة ﴿إِنْ تَبَدُّوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفَوْهَا وَتُؤْتَوْهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾^(٦) .

وروى الثعلبي في تفسيره ، عن أبي جعفر في قوله تعالى : ﴿إِنْ تَبَدُّوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ﴾ قال : هي الزكاة المفروضة ﴿وَإِنْ تُخْفَوْهَا وَتُؤْتَوْهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ قال : يعني التطوع . هذا تفسير غريب . تم .

(١) البقرة : ٢٧٤ .

(٢) في الأصل : « ضعيف » . والمثبت أنسب للسياق .

(٣) البقرة : ٢٧٢ .

(٤) ليست في الأصل ، والصواب إثباتها .

(٥) التوبة : ٦٠ .

(٦) البقرة : ٢٧١ .



نزهة الأسماع

في

مسألة السماع

« أحكام الغناء والمعازف »

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، رب يسر وأعن يا كريم

قال الشيخ الإمام العالم العلامة الحافظ المتقن المحقق زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن ابن الشيخ الإمام شهاب الدين أبي العباس أحمد بن رجب الحنبلي [تغمده الله برحمته وأسكنه فسيح جنته بمنه وكرمه . آمين](*) .

سُئِلْتُ عن السماع المحدث ، وما يتضمنه من سماع الغناء وآلات اللّهُو ، هل هو محظور أم لا؟ وهل ورد في حظره دليل صريح أم لا؟ وعن سماعه من المرأة الأجنبية ، وعمّن يفعلُه قربة وديانة .

فأجبت والله والموفق :

هذه المسائل قد انتشر فيها من الناس المقال ، وكثر القيل فيها والقال ، وصنّف الناس فيها تصانيف مفردة ، وذكرت في أثناء التصانيف ضمناً ، وتكلم فيها أنواع الطوائف ، من الفقهاء وأهل الحديث والصوفية . ثم منهم من يميل إلى الرخصة ، ومنهم من يميل إلى المنع والشدة .

واستيفاء الكلام في ذلك يستدعي تطويلاً كثيراً ، ولكن سنشير - إن شاء الله تعالى بعونه وتوفيقه - إلى نكت مختصرة وجيزة ، ضابطة لكثير من مقاصد هذه المسائل ، ونسأل الله تعالى أن يلهمنا رشدنا ، وأن يعيذنا من شر أنفسنا ، وأن يجعل قصدنا بذلك بيان الحق الذي بعث به رسوله ، وأن يزيد المهتدي منا ومن إخواننا المسلمين هُدى ، وأن يُراجع بالمسيء إلى الحق الذي يرتضيه ، في خير وعافية . بمنّه ورحمته آمين .

فنقول : سماع الغناء وآلات الملاحى على قسمين :

فإنه تارة يقع ذلك على وجه اللعب واللّهُو ، وإبلاغ النفوس حظوظها من الشهوات واللذات .

(*) في «نسخة» : متعنا الله والمسلمين بطول حياته وختم لنا وله بالخير ، إنه على كل شيء قدير .

وتارة يقع على وجه التقرب إلى الله عز وجل : باستجلاب صلاح القلوب، وإزالة قسوتها وتحصيل رقتها .

القسم الأول : أن يقع على وجه اللعب واللهو : فأكثر العلماء على تحريم ذلك - أعني سماع الغناء وسماع آلات الملاهي كلها - وكل منها محرم بانفراده ، وقد حكى أبو بكر الآجري وغيره إجماع العلماء على ذلك .

والمراد بالغناء المحرم : ما كان من الشعر الرقيق الذي فيه تشبيب بالنساء ونحوه ، مما توصف فيه محاسن من تهيج الطباع بسماع وصف محاسنه ، فهذا هو الغناء المنهي عنه ، وبذلك فسرہ الإمام أحمد وإسحاق بن (ق/١ ب) راهويه ، وغيرهما من الأئمة .

فهذا الشعر إذا لُحن ، وأخرج تلحينه على وجه يُزعج القلوب، ويخرجهما عن الاعتدال ، ويُحرك الهوى الكامن المَجْبُول في طباع البشر، فهو الغناء المنهي عنه .

فإن أنشد هذا الشعر على غير وجه التلحين ؛ فإن كان محرکًا للهوى بنفسه فهو محرم أيضًا ؛ لتحريكه الهوى ، وإن لم يُسمَّ غناء .

فأما ما لم يكن فيه شيء من ذلك ، فإنه ليس بمحرم وإن سُمي غناء . وعلى هذا حمل الإمام أحمد حديث عائشة - رضي الله عنها - في الرخصة في غناء نساء الأنصار وقال : هو غناء الركبان أتيناكم أتيناكم . يشير إلى أنه ليس فيه ما يُهيجُ الطباع إلى الهوى ويشهد لذلك حديث عائشة : أن الجاريتين اللتين كانتا عندها كانتا تغنيان بما (تقاوت) (*) به الأنصارُ رضي الله عنهم يوم بُعث^(١) وعلى مثله يُحمل كل حديث ورد في الرخصة في الغناء، كحديث الحبشية التي نذرت أن تضرب الدف، في مقدم النبي ﷺ^(٢)، وما أشبهه من الأحاديث .

(*) في « نسخة » : تقاومت .

(١) أخرجه البخاري (٩٥٢) ، ومسلم (٨٩٢) .

(٢) أخرجه الترمذي (٣٦٩٠) ، وأحمد (٣٥٣/٥) . وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث بريدة ، وفي الباب عن عمر ، وسعد بن أبي وقاص ، وعائشة .

ويدل عليه أيضاً ما في « صحيح البخاري »^(١) عن الربيع بنت معوذ قالت : « دخل علي رسول الله ﷺ ، غداة بُني بي فجلس على فراشي . وجُوبرياتٌ لنا يضربن الدف ويندبن من قُتل من آبائي يوم بدر ، إلى أن قالت جارية منهن : وفينا نبيٌّ يعلم ما في غد . فقال لها : أمسكي عن هذه ، وقولي التي كنت تقولين قبلها » . وفي « مسند الإمام أحمد »^(٢) و « سنن ابن ماجه »^(٣) أن النبي ﷺ قال لعائشة : « أهديتم الجارية إلى بيتها ؟ قالت : نعم . قال : فهلا بعثتم معها من يُغنيهم يقول :

أُتيناكم أتيناكم فحيونا نحييكم

فإن الأنصار قوم فيهم غزل » . وعلى مثل ذلك أيضاً حمل طوائف من العلماء قول من رخص في الغناء من الفقهاء ، من أصحابنا وغيرهم وقالوا : إنما أردوا الأشعار التي لا تتضمن ما يُهيج الطباع إلى الهوى ، وقريبٌ من ذلك الحداء^(٤) ، وليس في شيء من ذلك ما يحرك النفوس إلى شهواتها المحرمة .

ونذكر بعض ما ورد في الكتاب والسنة والآثار من تحريم الغناء وآلات اللهو :

فأما تحريم الغناء ، فقد استنبط من القرآن من آيات متعددة ، فمن ذلك : قول الله عز وجل : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ ﴾^(٥) .

وقال ابن عباس : هو الغناء وأشباهه^(٦) .

(١) أخرجه البخاري (٥١٤٧) . (٢) في « المسند » (٣/٣٩١) .

(٣) في « السنن » (١٩٠٠) .

(٤) قال الجوهري : الحدو : سوق الإبل والغناء لها . « اللسان » مادة : (حدو) .

(٥) لقمان : ٦ .

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٠٩/٦) ، والطبري في « تفسيره » (٦١/٢١) ، والحاكم

(٢/٤١١) ، والبيهقي في « السنن الكبير » (١٠/٢٢٣) وغيرهم .

(٧) أخرجه ابن أبي شيبة (٦/٣١٠) ، والبخاري في « الأدب المفرد » برقم (٧٨٦ ، ١٢٦٥) ،

وابن جرير في « تفسيره » (٦١/٢١) وغيرهم .

وفسره بالغناء (ق ٢/أ) أيضاً خلق من التابعين ، منهم : مجاهد وعكرمة ، والحسن ، وسعيد بن جبير ، وقتادة ، والنخعي ، وغيرهم .

وقال مجاهد في قوله تعالى : ﴿وَأَسْتَفْزِرُ مِنْ أَسْطَعَتْ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ﴾^(١)
قال : الغناء والمزامير .

وقال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى : ﴿وَأَنْتُمْ سَامِدُونَ﴾^(٢)
قال : هو الغناء بالحميرية^(٣) .

وقال بعض التابعين في قوله تعالى : ﴿وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا﴾^(٤)
قال : إن اللغو هو الغناء .

وعن أبي أمامة عن النبي ﷺ قال : « لا تبيعوا القينات ولا تشتروهن ولا تعلموهن ، ولا خير في تجارة فيهن ، وثمانهن حرام ، في مثل هذا أنزلت هذه الآية : ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾^(٥) » .

خرجه الإمام أحمد^(٦) والترمذي^(٧) من رواية عبيد الله بن زحر ، عن علي بن يزيد ، عن القاسم ، عن أبي أمامة وقال : قد تكلم بعض أهل العلم في علي بن يزيد وضعفه ، وهو شامي .

وذكر في كتاب « العلل » أنه سأل البخاري عن هذا الحديث فقال : علي ابن يزيد ذاهب الحديث . ووثق عبيد الله بن زحر والقاسم بن عبد الرحمن ، وخرجه محمد بن يحيى الهمداني الحافظ الفقيه الشافعي في « صحيحه » . وقال : عبيد الله بن زحر . قال أبو زرعة : لا بأس به صدوق . قلت : علي بن يزيد لم يتفقوا على ضعفه ، بل قال فيه أبو مسهر - وهو من بلده ، وهو أعلم

(١) الإسراء : ٦٤ . (٢) النجم : ٦١ .

(٣) أخرجه ابن جرير (٨٢/٢٧) ، والبيهقي (٢٢٣/١٠) .

(٤) الفرقان : ٧٢ . (٥) لقمان : ٦ .

(٦) في « المسند » (٢٦٤/٥) .

(٧) برقم (١٢٨٢) .

بأهل بلده من غيرهم - قال فيه : ما أعلم فيه إلا خيراً . وقال ابن عدي : هو في نفسه صالح ، إلا أن يروي عنه ضعيف فيؤتى من قبل ذلك الضعيف . هذا الحديث ، قد رواه عنه غير واحد من الثقات .

وقد خرّج الإمام أحمد^(١) من رواية فرج بن فضالة ، عن علي بن يزيد عن القاسم ، عن أبي أمامة ، عن النبي ﷺ قال : « إن الله بعثني رحمة وهدى للعالمين ، وأمرني أن أمحق المزامير والبرابط^(٢) » ، والمعازف والأوثان . ذكر بقية الحديث وفي آخره : « ولا يحل بيعهن ولا شراؤهن ، وتعليمهن وتجارة فيهن وثمانهن حرام . يعني الضاربات » وفرج بن فضالة مختلف فيه أيضاً ، ووثقه الإمام أحمد وغيره .

وخرّج الإسماعيلي وغيره من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « ثمن المغنية حرام وغناؤها حرام » وإسناده كلهم ثقات متفق عليهم ، سوى يزيد بن عبد الملك النوفلي ، فإنه مختلف في أمره .

وخرج حديثه هذا محمد بن يحيى الهمداني في « صحيحه » وقال : في النفس من يزيد (ق ٢/ب) بن عبد الملك . مع أن ابن معين قال : ما كان به بأس . وبوّب الهمداني هذا في « صحيحه » على تحريم بيع المغنيات وشرائهن ، وهو من أصحاب ابن خزيمة وكان عالماً بأنواع العلوم ، وهو أول من أظهر مذهب الشافعي بهمدان ، واجتهد في ذلك بماله ونفسه ، وكان وفاته سنة سبع وأربعين وثلاثمائة رحمه الله تعالى .

وخرّج في باب تحريم ثمن المغنية من رواية أبي نعيم الحلبی ، ثنا ابن المبارك ، عن مالك ، عن ابن المنكدر ، عن أنس ، عن النبي ﷺ قال : « من قعد إلى قينة^(٣) يستمع منها صُبّ في أذنيه الآنك^(٤) يوم القيامة » .

(١) في « المسند » (٢٥٧/٥ ، ٢٦٨) .

(٢) البرابط : جمع بریط ، وهي آلة طرب ، تشبه العود . « النهاية » (١١٢/١) .

(٣) القينة : الأمة ، غنت أو لم تغن والماشطة ، وكثيراً ما تطلق على المغنية من الإماء .

« النهاية » (١٣٥/٤) .

(٤) هو الرصاص الأبيض ، وقيل الأسود . « النهاية » (٧٧/١) .

وقال : أبو نعيم الحلبي اسمه عبيد بن هشام . قلتُ : قد وثقه أبو داود
وقال : إنه تغير بأخرة . وقد أنكر عليه أحاديث تفرد بها ، منها هذا الحديث .
وفي النهي عن بيع المغنيات أحاديث تفرد بها آخر عن علي وعائشة رضي الله
عنهما وغيرهما ، وفي أسانيدھا مقال .

وروى عامر بن سعد البجلي قال : دخلت على قرظة بن كعب وأبي
مسعود الأنصاري في عرس ، فإذا جوارى يتغنين . فقلت : أنتم أصحاب محمد ،
وأهل بدر ويُفعل هذا عندكم ! قال : اجلس إن شئت واسمع ، وإن شئت
فاذهب فإنه قد رُخص لنا في اللهو عند العرس . خرّجه النسائي^(١) والحاكم^(٢)
وقال : صحيح على شرطهما . والرخصة في اللهو عند العرس تدل على النهي
عنه في غير العرس ، ويدل عليه قول النبي ﷺ في حديث عائشة المتفق
عليه في «الصحيحين»^(٣) «لما دخل عليها وعندها جارتان تغنيان وتدفعان ،
فانتهرهما أبو بكر الصديق رضي الله عنه وقال : مزموں الشيطان عند رسول
الله ﷺ ! فقال رسول الله ﷺ : دعهما فإنها أيام عيد» . فلم ينكر قول أبي
بكر رضي الله عنه ، وإنما علل الرخصة بكونه في يوم عيد ، فدل على أنه يباح
في أيام السرور ، كأيام العيد وأيام الأفراح ، كالأعراس وقدم الغياب ما لا
يباح في غيرها من اللهو .

ولما كانت دفوفهم نحو الغرايل ، وغناؤهم بإنشاد أشعار الجاهلية في أيام
حروبهم وما أشبه ذلك .

فمن قاس على ذلك سماع أشعار الغزل مع الدفوف المصلصلة فقد أخطأ
غاية الخطأ ، وقاس مع ظهور الفرق بين الفرع والأصل .

(١) في « السنن » (٣٣٨٣) .

(٢) في « المستدرک » (١٨٤ / ٢) .

(٣) أخرجه البخاري (٩٥٢) ، ومسلم (٨٩٢) .

وقال ابن مسعود رضي الله عنه : الغناء يُنبِت النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل^(١) . وقد روي عنه مرفوعاً ، خرّجه أبو داود^(٢) في بعض نسخ «السنن» وخرّجه (ق ١/٣) ابن أبي الدنيا والبيهقي وغيرهما ، وفي إسناد المرفوع من لا يُعرف والموقوف أشبه . وأما تحريم آلات الملاهي ، فقد تقدم عن مجاهد أنه أدخلها في صوت الشيطان المذكور في قول الله تعالى : ﴿وَاسْتَفْزِزْ مَنِ اسْتَطَعَتْ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ﴾^(٣) وتقدم أيضاً حديث أبي أمامة في ذلك .

وقال البخاري في « صحيحه »^(٤) : وقال هشام بن عمار ثنا صدقة بن خالد ، ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، ثنا عطية بن قيس ، حدثني عبد الرحمن بن غنم الأشعري ، حدثني أبو عامر أو أبو مالك الأشعري - والله ما كذبتني - سمع النبي ﷺ يقول : « ليكونن في أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف ولينزلن أقوام إلى جنب علم تروح عليهم بسارحة لهم ، يأتيهم الفقير لحاجة فيقولوا : ارجع إلينا غداً ، فيبيتهم الله ويضع العلم ، ويمسح آخرين قردة وخنازير إلى يوم القيامة ».

هكذا ذكره البخاري في كتابه بصيغة التعليق المجزوم به ، والأقرب أنه مُسند؛ فإن هشام بن عمار أحد شيوخ البخاري . وقد قيل : إن البخاري إذا قال في « صحيحه » : قال فلان ولم يصرح بروايته عنه ، وكان قد سمع منه ، فإنه يكون قد أخذه عنه عرضاً أو مناولة أو مذاكرة . وهذا كله لا يخرج عن أن يكون مُسنداً ، والله أعلم .

وخرجه البيهقي^(٥) من طريق الحسن بن سفيان ، ثنا هشام بن عمار ، فذكره فالحديث صحيح محفوظ عن هشام بن عمار .

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في « ذم الملاهي » (١٥٦) ، والبيهقي في « السنن الكبير » (١٠٠/٢٢٣) وضعفه الشيخ الجديع في أحاديث « ذم الغناء والمعازف في الميزان » (ص ٥٧) .

(٢) في « السنن » برقم (٤٩٢٧) . (٣) الإسراء : ٦٤ .

(٤) برقم (٥٥٩٠) . (٥) في « السنن الكبير » (١٠٠/٢٢١) .

وخرج أبو داود^(١) هذا الحديث مختصراً بإسناد متصل إلى عبد الرحمن ابن جابر الإسناد فقال: حدثنا عبد الوهاب بن نجدة، ثنا بشر بن بكر، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، ثنا عطية بن قيس فذكره. وقال: «يستحلون الخز». كذا عنده، «الخبز»: بالخاء والزاي المعجمتين، وفي باب لباس الخبز خرجه. والمعروف في رواية البخاري «الحر»، بالخاء والراء المهملتين ومعناه: الفرج.

وقد رواه معاوية بن صالح عن حاتم بن حريث، عن مالك بن أبي مريم، عن عبد الرحمن بن غنم، عن أبي مالك الأشعري، عن النبي ﷺ قال: «ليشربن ناسٌ من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها، يُعزف على رءوسهم بالمعازف والمغنيات، يخسف الله بهم الأرض، ويجعل منهم القردة والخنازير». خرجه ابن ماجه^(٢) وابن حبان في «صحيحه»^(٣) وعنده: والقينات.

وخرج أبو داود^(٤): أول الحديث ولم يتمه. وروى فرقد السبخي: حدثني عاصم بن عمرو البجلي، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ قال: «تبيت طائفة من أمتي على أكل ولهو وشرب، ثم يصبحون قردة وخنازير، وتبعث على حيٍّ من أحيائهم ريح، فتنسفهم (ق ٣/ب) كما نسفت*» من كان قبلهم، باستحلالهم الخمر، وضربهم بالدفوف، واتخاذهم القينات». خرجه الإمام أحمد^(٥) والحاكم^(٦) وقال: صحيح على شرط مسلم. كذا قال، وفرقد لم يخرج له مسلم، وقد وثقه ابن معين وغيره، وكان رجلاً صالحاً لكن كان مشغلاً عن الحديث بالعبادة، ففي حفظه شيء، فحديثه يصلح للاستشهاد والاعتضاد.

(١) برقم (٤٠٣٩). (٢) برقم (٤٠٢٠).

(٣) كما في «الإحسان» (٦٧٥٨)، وفي إسناده مالك بن أبي مريم: مجهول، ولكن للحديث شواهد يتقوى بها.

(٤) برقم (٣٦٨٨)، (٣٦٨٩). (*) في «نسخة»: تنسف.

(٥) برقم (٢٥٩/٥، ٣٢٩). (٦) في «المستدرک» (٥١٥/٤).

وخرج الترمذي^(١) معنى هذا الحديث: من حديث عمران بن حصين عن النبي ﷺ . وخرج الترمذي^(٢) في المعنى أيضاً من حديث علي بن أبي طالب وأبي هريرة^(٣) عن النبي ﷺ ، وقال في كل واحد من الثلاثة: غريب .

وقد روي في هذا المعنى : أحاديث متعددة عن النبي ﷺ ، من رواية ابن مسعود وسلمان ، وعبادة بن الصامت وأنس ، وأبي سعيد وابن عمر ، وسهل بن سعد وعبد الله بن بسر ، وعائشة وغيرهم رضي الله عنهم ، ولا تخلوا أسانيدھا من مقال ، لكن تقوى بانضمام بعضها إلى بعض ، ويعضد بعضها بعضاً . وقد ذكر البيهقي^(٤) أنها شواهد لحديث أبي مالك الأشعري المبدوء بذكره . وخرج الإمام أحمد^(٥) وأبو داود^(٦) أيضاً من حديث ابن عباس أن النبي ﷺ قال لوفد عبد القيس : « إن الله حرم عليّ - أو حرم - الخمر والميسر والكوبة »^(٧) - قال : والكوبة : الطبل - كذا فسره بعض رواة الحديث . وخرج أحمد^(٨) وأبو داود^(٩) أيضاً من حديث عبد الله بن عمرو « أن النبي ﷺ نهى عن الخمر والميسر والكوبة » .

قال الإمام أحمد: أكره الطبل وهو الكوبة، نهى عنه رسول الله ﷺ .

وروى ليث بن أبي سليم الكوفي ، عن مجاهد قال: كنت مع ابن عمر رضي الله عنهما ، فسمع صوت طبل ، فأدخل إصبعيه في أذنيه ، ثم تنحى حتى فعل ذلك ثلاث مرات ثم قال : هكذا فعل رسول الله ﷺ . خرج

(١) برقم (٢٢١٣) .

(٢) برقم (٢٢١١) .

(٣) أخرجه الترمذي (٢٢١٢) .

(٤) في « السنن الكبير » (٢٧٩/١٠) .

(٥) (٢٧٩-٢٧٨/١) .

(٦) برقم (٣٦٩٦) .

(٧) قال ابن الأثير : هي النرد . وقيل : الطبل . « النهاية » (٢٠٧/٤) .

(٨) (١٦٥ ، ١٥٨/٢) .

(٩) برقم (٣٦٨٥) .

ابن ماجه^(١) . وروى ابن أبي ليلى ، عن عطاء ، عن جابر ، عن النبي ﷺ قال : « نهيتُ عن صوتين فاجرين : صوتٌ عند مصيبة : خمسٌ وجوه ، وشق جيوب ، وصوتٌ عند (نغمة) (*) ولهو ولعب ومزامير الشيطان » . خرجه وكيع ابن الجراح في كتابه عن ابن أبي ليلى به .

وخرج الترمذي^(٢) أوله ولم يتمه ، وقال في الحديث كلام ، يشير إلى أن باقي الحديث لم يذكره ، وعنده : صوتين أحققين فاجرين . وقال : حديث حسن . وابن أبي ليلى إمام صدوق جليل القدر ، لكن في حفظه شيء ، وربما اختلف عنه في الأسانيد . وقد روي هذا الحديث عنه ، عن عطاء ، عن جابر ، عن عبد الرحمن (ق/٤/أ) بن عوف ، عن النبي ﷺ . كذلك خرجه البزار في «مسنده»^(٣) وغيره وروي هذا المعنى عن النبي ﷺ من رواية شبيب بن بشر ، عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ . وشبيب وثقه ابن معين وغيره . وخرج الإمام أحمد^(٤) وأبو داود^(٥) من حديث نافع عن ابن عمر : « أنه سمع صوت زمارة فوضع إصبعيه في أذنيه وعدل راحلته عن الطريق وهو يقول : أسمع يا نافع فأقول : نعم ، حتى قلت : لا ، فرفع يديه وأعاد راحلته إلى الطريق وقال : رأيت رسول الله ﷺ سمع زمارة راع فصنع مثل هذا » .

وهذا الحديث : يرويه سليمان بن موسى الفقيه الدمشقي ، عن نافع . وقد اختلفوا في سليمان ، فوثقه قوم ، وتكلم فيه آخرون .

وتابعه عليه المطعم بن المقدام ، فرواه عن نافع أيضاً ، خرجه حديثه أبو داود^(٦) . والمطعم هذا ثقة جليل القدر . وتابعهما أيضاً : ميمون بن مهران

(١) برقم (١٩٠١) . (*) نغمة : « نسخة » .

(٢) برقم (١٠٠٥) . (٣) كما في « كشف الأستار » (٨٠٥) .

(٤) (٣٨/٢) .

(٥) برقم (٤٩٢٤) . وقال : هذا حديث منكر .

(٦) برقم (٤٩٢٥) . وقال : أدخل بين مطعم ونافع سليمان بن موسى .

عن نافع، خرَّج حديثه أبو داود^(١) أيضاً . وروي أيضاً عن مالك وعبد الله العمري عن نافع، إلا أنه لا يثبت عنهما . فإن قيل: قد قال أبو داود: هذا حديث منكر . قيل: هذا يوجد في بعض نسخ السنن مع الاختصار على رواية سليمان بن موسى ، ولا يوجد في بعضها . وكأنه قاله قبل أن يتبين له أن سليمان بن موسى تُوبع عليه، فلما تبين له أنه تُوبع عليه رجع عنه .

وقد قيل للإمام أحمد : هذا الحديث منكر؟ فلم يصرح بذلك ولم يوافق عليه، واستدل الإمام أحمد بهذا الحديث .

وإنما لم يأمر ابن عمر بسد أذنيه ؛ لأنه لم يكن مستمعاً بل سامعاً ، والسامع من غير استماع لا يُوصف فعله بالتحريم؛ لأنه عن غير قصد منه، وإن كان الأولى له سد أذنيه حتى لا يسمع . ومعلوم أن زمارة الراعي لا تهيج الطباع للهوى ، فكيف حال ما يُهيج الطباع ويغيرها ويدعوها إلى المعاصي؟! كما قال طائفة من السلف : الغناء رُفِية الزنا .

ومن سمع شيئاً من الملاحي وهو مار في الطريق أو جالس فقام عند سماعه فالأولى له أن يُدخل أصبعيه في أذنيه كما في هذا الحديث .

وكذلك روي عن طائفة من التابعين أنهم فعلوه ، وليس ذلك بلازم، وإن استمر جالساً وقصد الاستماع كان محرماً ، وإن لم يقصد الاستماع بل قصد غيره، كالأكل من الوليمة أو غير ذلك ، فهو محرم أيضاً عن أصحابنا وغيرهم من العلماء ، وخالف فيه طائفة من الفقهاء .

فإن قيل : فلو كان سماع الزمارة محرماً لأنكره النبي ﷺ على من فعله، ولم يكتف بسد أذنيه ، فيحمل ذلك على كراهة التنزيه وقد نقل (ق/٤/ب) ابن عبد الحكم هذا المعنى بعينه عن الشافعي رحمه الله، كما ذكره الأبري في كتاب « مناقب الشافعي رضي الله عنه » ؟ قيل: الشافعي رحمه الله لا يبيح استماع آلات الملاحي ، وابن عبد الحكم ينفرد عن الشافعي بما لا

(١) برقم (٤٩٢٦) . قال أبو داود : وهذا أنكرها .

يوافقه عليه غيره ، كما نقل عنه في الوطاء في المحل المكروه ، وأنكره عليه العلماء . فإن كان هذا محفوظًا عن الشافعي فإنما أراد به أن زمارة الراعي بخصوصها ، لا يبلغ سماعها إلى درجة التحريم ، فإنه لا طرب فيها ، بخلاف المزامير المطربة ، كالشبابات المؤصلة ، وقد أشار إلى ذلك الخطابي وغيره من العلماء .

وقد سبق حديث عائشة رضي الله عنها وقول أبي بكر رضي الله عنه :
مزمور الشيطان عند رسول الله ﷺ ؟! فقال رسول الله ﷺ : « دعهما يا أبابكر ، فإنها أيام عيد » . فدل على أن الدف من مزامير الشيطان لكنه يُرخص فيه للنساء في أيام الأفراح والسرور ، كما يُرخص لهن في التحلي بالذهب والحرير دون الرجال ، ويُباح للرجال من الحرير اليسير دون الكثير ، وكذلك من حلي الفضة . فكذاك يباح للنساء في أيام الأفراح الغناء بالدف ، وإن سمع ذلك الرجال تبعًا ، وهذا مذهب فقهاء الحديث ، كالشافعي وأحمد وغيرهما وهو قول الأوزاعي وغيره ، وروي عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله تعالى .
وقد كان طائفة من الكوفيين من أصحاب ابن مسعود رضي الله عنه ومن بعدهم لا يُرخصون في شيء من ذلك بحال .

فأما الغناء المرخص فيه ، فليس هو الغزل المهيج للطباع ، بل هو غناء الركبان ونحوه كما قاله الإمام أحمد وغيره . وقد كان خالد بن معدان - وهو من أعيان التابعين - يأمر بناته ونساءه إذا ضربن بالدفوف أن يتغنين بذكر الله عز وجل .

وإنما يُباح الدف إذا لم يكن فيه جُلُجُلٌ^(١) ونحوه مما يُصوت عند أكثر العلماء ، نص عليه الإمام أحمد وغيره من العلماء ، كما كانت دفوف العرب على عهد النبي ﷺ ، وقد رخص في هذا الدف طائفة من متأخري أصحابنا مطلقًا في العرس وغيره ، للنساء دون الرجال .

وأما الآثار الموقوفة عن السلف في تحريم الغناء وآلات اللهو فكثيرة جدًا .

(١) الجُلُجُل : هو الجرس الصغير . « النهاية » (١/ ٢٨٤) .

روى ابن أبي حاتم وغيره، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: في التوراة: إن الله عز وجل أنزل الحق ليذهب به الباطل، ويُبطل به اللعب والرقص والمزمار والمزاهر والكنارات^(١). وخرجه أبو عبيد في كتاب « غريب الحديث ». وقال: المزاهر واحدها مزهر، وهو العود الذي يُضرب به. وأما الكنارات فيقال: إنها العيدان أيضاً، ويقال: بل الدفوف.

وروى زيد بن الحباب، عن أبي مودود المدني، عن عطاء بن يسار، عن كعب قال: إن مما أنزل الله على موسى ﷺ... فذكره بنحو ما ذكره عبد الله بن عمرو. قال زيد: سألت أبا مودود، ما المزاهر؟ قال: الدفوف المربعة. قلت: ما الكنارات؟ قال: الطنابير.

وروى ابن أبي الدنيا^(٢)، من طريق يحيى بن سعيد، عن عبيد الله بن عمر قال: حدثني نافع أن ابن عمر مر عليه قومٌ محرمون، وفيهم رجل يتغنى. فقال: ألا لا سمع الله لكم، ألا لا سمع الله لكم.

ومن طريق عبد الله بن دينار قال: مر ابن - عمر رضي الله عنهما - بجارية صغيرة تغني. فقال: لو ترك الشيطان أحداً ترك هذه^(٣).

وقد تقدم عن ابن مسعود أنه قال: الغناء ينبت النفاق في القلب، كما ينبت الماء البقل. وعنه أيضاً أنه قال: إذا ركب الإنسان (ق/٥/أ) الدابة ولم يسم، ردفه الشيطان، فقال له: تغنه، فإن لم يحسن قال له: تمته.

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في « تفسيره » (٣/٢٧/ب)، والبيهقي (١٠/٢٢٢)، وأبو عبيد في « غريب الحديث » (٢/٣٨٨) قال الجديع في أحاديث « ذم الغناء والمعازف في الميزان » (١٥٣): إسناده صحيح.

(٢) في « ذم الملاهي » (ق/١٥٦/١).

وصحح إسناده الجديع حفظه الله في « أحاديث ذم الغناء والمعازف في الميزان » (ص ١٥٣).

(٣) أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » (٧٨٤)، وابن أبي الدنيا في « ذم الملاهي » (ق/١٥٦/أ-ب)، والبيهقي في « الكبير » (١٠/٢٢٣).

وصحح إسناده الجديع في الموضع السابق ذكره.

وصح عن عثمان رضي الله عنه أنه قال : ما تغنيت ولا تمنيت^(١) .
وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: الدف حرام ، والمعازف حرام ،
والكوبة حرام ، والمزمار حرام . أخرجه البيهقي^(٢) . وخرج أيضاً^(٣) ، بإسناد
صحيح ، عن عائشة : أن بنات أخيها ، خفضن^(٤) فألمن ذلك . فقليل لها : يا
أم المؤمنين ، ألا ندعو لهن من يلهيهن؟ قالت : بلى . فأرسلوا إلى فلان
المغني ، فأتاهم ، فمرت به عائشة رضي الله عنها في البيت ، فرأته يتغنى
ويحرك رأسه طرباً - وكان ذا شعر كثير - فقالت عائشة : أف شيطان ، أخرجوه
أخرجوه . فأخرجوه ، فهذا هو الثابت عن الصحابة رضي الله عنهم . أعني ذم
الغناء ، وآلات اللهو .

وقد روي ما يؤهم الرخصة عن بعضهم ، وليس بمخالف لهذا . فإن
الرخصة إنما وردت عنهم في إنشاد أشعار الأعراب على طريق الحداء ونحوه ،
مما لا محذور فيه ، كما خرج البيهقي^(٥) من طريق الزهري . قال : قال السائب
ابن يزيد : بينا نحن مع عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه في طريق الحج ،
ونحو نؤم مكة اعتزل عبد الرحمن بن عوف الطريق ، ثم قال لرباح بن
المعترف : غننا يا أبا حسان . وكان يحسن النصب ، فبينا رباح يغنيهم أدركهم
عمر بن الخطاب في خلافته ، فقال : ما هذا؟! فقال عبد الرحمن : يا أمير
المؤمنين ، ما بأس بهذا؛ نلهو ويقصر عنا . فقال عمر رضي الله عنه : فإن كنت
أخذاً ، فعليك بشعر ضرار بن الخطاب - وضرار رجل من بني محارب بن
فهر .

قال البيهقي : والنصب ضرب من أغاني الأعراب ، وهو يشبه الحداء .
قاله أبو عبيد الهروي .

-
- (١) أخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» (٤٨٨/٢) ، والطبراني في «الكبير» رقم (١٢٤) ، وحسن إسناده الجديع حفظه الله .
(٢) أخرجه البيهقي في «الكبير» (٢٢٢/١٠) .
(٣) في «السنن الكبير» (٢٢٢/١٠) ، وأخرجه أيضاً البخاري في «الادب المفرد» (١٢٤٧) .
(٤) الحفض للنساء كالحثان للرجال . «النهاية» (٥٤/٢) .
(٥) في «السنن الكبير» (٢٢٤/١٠) .

قال وروينا فيه قصة أخرى عن خوات بن جبير ، عن عمر^(١) وعبدالرحمن بن عوف وأبي عبيدة بن الجراح في كتاب الحج . قال فيها خوات : فما زلت أغنيهم ، حتى إذا كان السحر . وروي أيضاً^(٢) بإسناد صحيح ، عن أسامة بن زيد - رضي الله عنه - أنه كان في مسجد الرسول ﷺ مضطجعا ، رافعا إحدى رجليه على الأخرى يتغنى بالنصب . وعن أبي مسعود الأنصاري وغيره من المهاجرين والأنصار أنهم كانوا يتغنون بالنصب .

فتبين بهذه الروايات ، أن ترخص الصحابة - رضي الله عنهم - إنما كان في إنشاد شعر الجاهلية . وفيه من الحكم ، وغيرها - على طريق الحداء ونحوه - مما لا يهيج الطباع إلى الهوى . ولهذا كانوا يفعلونه في مسجد المدينة ، ولم يكن في شيء من ذلك غزل ولا تشبيب بالنساء ولا وصف محاسنهن ، ولا وصف خمر ونحوه مما حرمه الله تعالى .

وقال ابن جريج : سألت عطاء (ق/٥ ب) عن الغناء بالشعر . فقال : لا أرى به بأسا ما لم يكن فحشا وهذا يشير إلى ما ذكرناه ، وعلى مثل ذلك يُحمل ما روي فيه عن عروة بن الزبير ، وغيره من التابعين من الرخصة .

وقال إسحاق بن منصور : قلت لأحمد بن حنبل : ما تكره من الشعر؟ قال : الهجاء ، والشعر الرقيق الذي يشب بالنساء ، وأما الكلام الجاهلي فما أنفعه ، قال رسول الله ﷺ : « إن من الشعر لحكمة »^(٣) .

قال إسحاق بن راهويه كما قال . وقد كان النبي ﷺ يسمع شعر حسان وغيره^(٤) . واستنشد من شعر أمية بن أبي الصلت^(٥) . فمن استدل بشيء من ذلك على إباحة الغناء المذموم فقد غلط .

وقد رُوي المنع من الغناء عن خلق من التابعين فمن بعدهم ، حتى قال الشعبي : لئن المغني والمغنى له .

(١) في «السنن الكبير» للبيهقي (٦٨/٥ - ٦٩) . (٢) في «السنن الكبير» (١٠/٢٢٤ - ٢٢٥) .

(٣) أخرجه البخاري (٦١٤٥) .

(٤) أخرجه البخاري (٦١٥٣) من حديث أبي هريرة ، ومسلم (٢٢٥٥) من حديث الشريد الثقفي .

(٥) أخرجه البخاري (٦١٤٧) .

وكان أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز - رحمه الله - وهو من أعلام
عُلَماء التابعين ، وأحد الخلفاء الراشدين المهديين - يبالغ في إنكار الغناء
والملاهي ، ويذكر أنها بدعة في الإسلام . وكفى بأمير المؤمنين قدوة ، وقد
كان من هو أسن منه من التابعين يقتدون به في الدين ، حتى سئل ابن سيرين
عن بعض الأشرية ، فقال : نهى عنه عمر بن عبد العزيز ، وهو إمام هدى .

وروى ابن أبي الدنيا بإسناد له ، أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى مؤدب
ولده : ليكن أول ما يعتقدون من أدبك بغض الملاهي ، التي بدوها من
الشيطان ، وعاقبتها سخط الرحمن جل جلاله ، فإنه بلغني عن الثقات من حملة
العلم أن حضور المعازف ، واستماع الأغاني واللهج بها ينبت النفاق في القلب
كما يُنبت النبت الماء . وقد حكى زكريا بن يحيى الساجي - في كتابه اختلاف
العُلَماء - اتفاق العلماء على النهي عن الغناء ، إلا إبراهيم بن سعد المدني
وعبيد الله بن الحسن العنبري قاضي البصرة . وهذا في الغناء دون سماع آلات
الملاهي ، فإنه لا يعرف عن أحد ممن سلف الرخصة فيها . إنما يعرف ذلك عن
بعض المتأخرين من الظاهرية والصوفية ، ممن لا يعتد به .

ومن حكى شيئاً من ذلك عن مالك فقد أبطل ، إلا أن مالكا يرى أن
الدف والكبر^(١) أخف من غيرهما من الملاهي ، فلا يرجع لأجلهما من دُعي
إلى وليمة فرأى فيها شيئاً من ذلك ، وقد قال الإمام أحمد : حدثنا إسحاق بن
عيسى الطباع قال : سألت مالك بن أنس عما يترخص فيه أهل المدينة من
الغناء ، فقال : إنما يفعله عندنا الفساق ، وكذا قال إبراهيم بن المنذر الحزامي ،
وهو من علماء أهل المدينة .

فتبين بهذا موافقة علماء أهل المدينة (ق/٦/أ) الاعتبارين لعلماء سائر الأمصار
في النهي عن الغناء وذمه ، ومنهم القاسم بن محمد وغيره ، كما هو قول
علماء أهل مكة كمجاهد وعطاء ، وعلماء أهل الشام كمكحول والأوزاعي ،
وعلماء أهل مصر كالليث بن سعد ، وعلماء أهل الكوفة كالثوري وأبي حنيفة ،
ومن قبلهما كالشعبي والنخعي وحماد ، ومن قبلهم من التابعين أصحاب ابن

(١) الكبر : الطبل ذو الرأسين . وقيل : الطبل الذي له وجه واحد . «النهاية» (٤/١٤٣)

مسعود ، وقول الحسن وعلماء أهل البصرة ، وهو قول فقهاء أهل الحديث كالشافعي وأحمد وإسحاق وأبي عبيد وغيرهم .

وكان الأوزاعي يعد قول من رخص في الغناء من أهل المدينة من زلات العلماء التي يؤمر باجتنابها، ويُنهي عن الاقتداء بها. وقد صنف القاضي أبو الطيب الطبري الشافعي رحمه الله مصنفاً في ذم السماع ، وافتتحه بأقوال العلماء في ذمه ، وبدأ بقول الشافعي رحمه الله : هو لهوٌ مكروه ، يشبه الباطل . وقوله : من استكثر منه فهو سفیه تُردُّ شهادته . قال أبو الطيب : وأما سماعه من المرأة التي ليست بمحرم له ، فإن أصحاب الشافعي قالوا : لا يجوز بحالٍ سواء كانت مكشوفة ، أو من وراء حجاب ، وسواء كانت حرةً أو مملوكة . قال الشافعي : وصاحب الجارية إذا جمع الناس لسماعها ، فهو سفیه تُردُّ شهادته ، ثم غلظ القول فيه وقال : هو ديانة .

ثم ذكر بعد ذلك قول فقهاء الأمصار ، ثم قال : فقد أجمع علماء الأمصار على كراهته والمنع منه . قال : وإنما فارق الجماعة هذان الرجلان : إبراهيم بن سعد وعبيد الله العنبري . وقد قال رسول الله ﷺ : « عليكم بالسواد الأعظم »^(١) . وقال : « من فارق الجماعة مات ميتة جاهلية »^(٢) ، فالمصير إلى قول الجماعة أولى . وهذا الخلاف الذي ذكره في سماع الغناء المجرد .

فأما سماع آلات اللهو فلم يحك في تحريمه خلافاً وقال : إنَّ استباحتها فسق . قال : وإنما يكون الشعر غناء إذا لُحن وصيغ صيغة تورث الطرب ، وتزعج القلب ، وتثير الشهوة الطبيعية ، فأما الشعر من غير تلحين فهو كلام ، كما قال الشافعي : الشعر كلام حسنه كحسنة ، وقبيحه كقبيحة . انتهى . وقد أفتى قاضي القضاة أبو بكر محمد بن المظفر الشامي الشافعي - وكان أحد العلماء الصالحين الزهاد ، الحاكمين بالعدل وكان يقال عنه : لو رفع مذهب

(١) أخرجه أحمد (٣٨٣/٤) من حديث عبد الله بن أبي أوفى ، وابن ماجه (٣٩٥٠) من حديث أنس ، قال في «الزوائد» : في إسناده أبو خلف الأعمى ، واسمه حازم بن عطاء ، وهو ضعيف ، وقد جاء الحديث بطرق في كلها نظر . قاله شيخنا العراقي في تخريج أحاديث البيضاوي .

(٢) أخرجه البخاري (٧٠٥٤) ، ومسلم (١٨٤٧ - ١٨٥١) .

الشافعي من الأرض لأمله من صدره - بتحريم الغناء ، وهذه صورة فتياه بحروفها . قال : لا يجوز الضرب بالقضيب ولا الغناء ولا سماعه ، ومن أضاف هذا إلى الشافعي (ق/٦/ب) فقد كذب عليه . وقد نص الشافعي في كتاب «أدب القضاء» : أن الرجل إذا داوم على سماع الغناء ردت شهادته ، وبطلت عدالته . وقال الله تعالى : ﴿ أَفَمِنْ هَذَا الْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ ۖ وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ ۚ وَأَنْتُمْ سَامِدُونَ ۖ ﴾^(١) قال ابن عباس : معناه تَغْنُون بِلُغَةٍ حَمِير . وقال الله عز وجل : ﴿ وَمَنْ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ ۖ ﴾^(٢) جاء في التفسير : أنه الغناء والاستماع إليه . وروي عن رسول الله ﷺ أنه قال : « إن الله كره صوتين أحمرقين فاجرين : صوتٌ عند نعمة ، وصوتٌ عند مصيبة » . يريد بذلك الغناء والنوح . وقال ابن مسعود : الغناء خطبة الزنا . وقال مكحول : الغناء ينبت النفاق في القلب كما ينبت السيل البقل ، والله أعلم .

هذا جواب محمد بن المظفر الشامي الشافعي ، ثم كتب بعده موافقة له على فتياه جماعة من أعيان فقهاء بغداد ، من الشافعية والحنفية والحنبلية في ذلك الزمان ، وهو عصر الأربعمئة ، وهذا يخالف قول كثير من الشافعية في حمل كلام الشافعي على كراهة التنزيه .

والمعنى المقتضي لتحريم الغناء : أن النفوس مجبولة على حُب الشهوات ، كما قال تعالى : ﴿ زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ ... ﴾^(٣) الآية ، فجعل النساء أول الشهوات المزينة .

والغناء المشتمل على وصف ما جبلت النفوس على حُبِّه ، والشغف به من الصور الجميلة يُثير ما كمن في النفوس من تلك المحبة ، ويُشوق إليها ، ويُحرك الطبع ويزعجه ، ويخرجه عن الاعتدال ، ويؤزّه إلى المعاصي أزا .

(١) النجم : ٥٩ - ٦١ .

(٢) لقمان : ٦ .

(٣) آل عمران : ١٤ .

ولهذا قيل : إنه رقية الزنا . وقد افتتن بسماع الغناء خلق كثير فأخرجهم استماعه إلى العشق ، وفتنوا في دينهم . فلو لم يرد نصٌ صريحٌ في تحريم الغناء بالشعر الذي توصف فيه الصور الجميلة لكان محرماً بالقياس على النظر إلى الصور الجميلة ، التي يحرم النظر إليها بالشهوة بالكتاب والسنة وإجماع من يُعتمد به من علماء الأمة .

فإن الفتنة كما تحصل بالنظر والمشاهدة ، فكذلك تحصل بسماع الأوصاف ، واجتلائها من الشعر الموزون المحرك للشهوات ، ولهذا « نهى النبي ﷺ أن تصف المرأة المرأة لزوجها ، كأنه ينظر إليها »^(١) ؛ لما يخشى من ذلك من الفتنة ، وقد جعل النبي ﷺ زنا العينين النظر ، وزنا الأذنين الاستماع^(٢) . وقال أبو هريرة رضي الله عنه : ثلاث فئات مُفتنات يُكَبِّن في النار : رجلٌ ذو صورة حسنة ، فائن مفتون به يُكَب في النار ، ورجلٌ ذو شعر حسن ، فائن مفتون به يُكَب في النار ، ورجلٌ ذو صوت حسن ، فائن مفتون به يُكَب في النار . خرجه حميد بن زنجويه في كتاب الأدب .

القسم الثاني :

أن يقع استماع الغناء بآلات اللهو ، أو بدونها على وجه التقرب إلى الله - عز وجل - وتحريك القلوب إلى محبته ، والأنس به والشوق إلى لقائه ؛ وهذا هو الذي يدعيه كثير من أهل السلوك ومن يتشبه بهم ممن ليس منهم ، وإنما يستتر بهم ، ويتوصل بذلك إلى بلوغ غرض نفسه ، من نيل لذته ، فهذا المتشبه بهم ، ومخادع مُلبسٌ .

وفسادُ حاله أشهر من أن يخفى على أحد . وأما الصادقون في دعواهم ذلك - وقليلٌ ما هم - فإنهم ملبوس عليهم ، حيث تقربوا إلى الله عز وجل بما لم يشرعه الله تعالى ، واتخذوا ديناً لم يأذن الله فيه .

فلهم نصيبٌ ممن قال الله تعالى فيه : ﴿ وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا

(١) أخرجه البخاري (٥٢٤٠) .

(٢) أخرجه البخاري (٦٢٤٣) ، ومسلم (٢٦٥٧) .

مَكَّاءُ وَتَصَدِيقُهُ^(١) والمكء : الصغير ، والتصديق : التصفيق باليد . كذلك قال غير واحد من السلف . وقال تعالى : ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ ﴾^(٢) فإنه إنما يتقرب إلى الله - عز وجل - بما يُشرع التقرب به إليه على لسان رسوله ﷺ . فأما ما نهى عنه ، فالتقرب به إليه مُضَادَةٌ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ في أمره ، قال القاضي أبو الطيب الطبري رحمه الله في كتابه في السماع : اعتقاد هذه الطائفة مخالفٌ لإجماع المسلمين ؛ فإنه ليس فيهم من جعل السماع دينًا وطاعة ، ولا رأى إعلانه في المساجد والجوامع ، وحيث كان من البقاع الشريفة ، والمشاهد الكريمة .

وكان مذهب هذه الطائفة مخالفًا لما اجتمعت عليه العلماء ، ونعوذ بالله من سوء التوفيق . انتهى ما ذكره .

ولا ريب أن التقرب إلى الله تعالى بسماع الغناء المُلْحَن ، لا سيما مع آلات اللهو مما يعلم بالضرورة من دين الإسلام ، بل ومن سائر شرائع المرسلين أنه ليس مما يُتقرب به إلى الله ، ولا مما تُزكى به النفس وتُطهر به فإن الله - تعالى - شرع على ألسنة الرسل كل ما تزكو به النفوس وتطهر من أدناسها وأوضارها .

ولم يشرع على لسان أحد من الرسل في ملةٍ من الملل شيئًا من ذلك . وإنما يأمر بتزكية النفوس بذلك من لا يتقيد بمتابعة الرسل من أتباع الفلاسفة ، كما يأمرهم بعشق الصور ، وذلك كله مما تحيا به النفوس الأمارة بالسوء ، لما لها فيه من الحظ . ويقوى به الهوى ، وتموت به القلوب المتصلة بعلام الغيوب ، وتبعد به عنه .

فغلط هؤلاء (ق ٧/أ) واشتبه عليهم حظوظ النفوس وشهواتها بأقوات القلوب الطاهرة ، والأرواح الزكية المعلقة بالمحل الأعلى ، واشتبه الأمر في ذلك أيضًا على طوائف من المسلمين ممن يتنسب إلى السلوك ، ولكن هذا مما حدث في الإسلام بعد انقراض القرون الفاضلة ، وكان قد حدث قبل ذلك

(١) الأنفال : ٣٥ .

(٢) الشورى : ٢١ .

أحدهما : قراءة القرآن بالألحان ، بأصوات الغناء وأوزانه وإيقاعاته ؛ على طريقة أصحاب الموسيقى ، فرخص فيه بعض المتقدمين إذا قصد الاستعانة على إيصال معاني القرآن إلى القلوب ؛ للتحزين والتشويق ، والتخويف والترقيق . وأنكر ذلك أكثر العلماء . ومنهم من حكاه إجماعاً ولم يثبت فيه نزاعاً ، منهم أبو عبيد وغيره من الأئمة .

وفي الحقيقة هذه الألحان المبتدعة المطربة ، تهيج الطباع . وتلهي عن تدبر ما يحصل له من الاستماع ، حتى يصير الالتذاذ بمجرد سماع النغمات الموزونة والأصوات المطربة ، وذلك يمنع المقصود من تدبر معاني القرآن ، وإنما وردت السنة بتحسين الصوت بالقرآن ، لا بقراءة الألحان ، وبينهما بون بعيد . وقد بسطنا القول في ذلك في كتاب « بيان الاستغناء بالقرآن في تحصيل العلم والإيمان » .

والحدث الثاني :

سماع القصائد الرقيقة ، المتضمنة للزهد والتخويف والتشويق ، فكان كثيراً من أهل السلوك والعبادة يستمعون ذلك ، وربما أنشدوها بنوع من الألحان ؛ استجلاباً لترقيق القلوب بها ، ثم صار منهم من يضرب مع إنشادها ، على جلد ونحوه بقضيب ونحوه ، وكان يسمون ذلك ، التغير^(١) وقد كرهه أكثر العلماء قال يزيد بن هارون : ما يُغبر إلا فاسق . ومتى كان التغير ؟

وصح عن الشافعي من رواية الحسن بن عبد العزيز الجروي ويونس بن عبد الأعلى أنه قال : تركتُ بالعراق شيئاً يسمونه التغير ، وضعته الزنادقة ، يصدون به الناس عن القرآن . وكرهه الإمام أحمد ، وقال : هو بدعة ومحدث . قيل له : إنه (يرقق)^(*) القلب ! قال : بدعة .

(١) يغرون : أي يهللون ، ويرددون الصوت بالقراءة وغيرها ، سموها بها ؛ لأنهم يرغبون الناس في الغابة : أي الباقية . « ترتيب القاموس » (مادة : غبر) .

(*) في نسخة : « يرق » .

ومن أصحابنا من حكى عنه رواية أخرى في الرخصة في سماع القصائد المجردة ، وهي اختيار أبي بكر الخلال وصاحبه أبي بكر عبد العزيز وجماعة من التميميين ، وهؤلاء يحكى أيضاً عنهم الرخصة في الغناء ، وإنما أرادوا سماع هذه القصائد الزهدية المرققة ، لم يرخصوا في أكثر من ذلك .

وذكروا أن الإمام أحمد سمع في منزل ابنه صالح - من وراء الباب - منشدًا ينشد أبياتًا من هذه الزهديات ، ولم ينكر ذلك ، لكن لم يكن مع إنشادها تغيير ، ولا ضرب بقضيب ولا غيره .

وفي تحريم الضرب بالقضيب وكراهته وجهان لأصحابنا ، فإنه لا يُطربُ كما يطرب سماع آلات الملاهي .

وقد رُوي أيضاً سماع القصائد الزهدية عن يزيد بن هارون ، وعن يحيى ابن معين وأبي خيثمة . وعلى مثل ذلك أيضاً يُحمل ما نقله الربيع وابن عبد الحكم عن الشافعي في الرخصة في التغيير ، وأنه أراد بذلك سماع الأبيات الزهدية المرققة للقلوب (ق ٧/ب) ، المقتضية للتحرير والتشويق والترقيق إما مع ضرب بقضيب أو بدونه ، ولعل الشافعي كره سماع القصائد مع الضرب بالقضيب ، ورخص فيه بدونه ، فلا يكون له في ذلك قولان مختلفان ؛ بل يكونان متزلان على حالين ، وكذلك يزيد بن هارون .

وعلى مثل ذلك أيضاً يُحمل عامة ما (رُوي) (*) عن المتقدمين من الصوفية وغيرهم ، في الترخص في السماع والغناء ، فإن غناءهم وسماعهم كان لا يزيد على سماع هذه القصائد ، إلا الضرب بالقضيب معها أحياناً ، فإذا كان الشافعي رحمه الله قد أنكر الضرب بالقضيب ، وجعله من فعل الزنادقة الصادين عن القرآن ، فكيف يكون قوله في آلات اللهو المطربة ؟!

وإن كان قد وقع في سماع ذلك طائفة من الصالحين والصادقين بتأويل ضعيف ، فلهم أسوة بكثير من العلماء الذين شذوا عن أهل العلم بأقاويل ضعيفة ، ولم يقدح ذلك في منازلهم ، ولم يُخرجهم عن دائرة العلم والدين .

(*) يروى : « نسخة » .

فكذلك هؤلاء لا يخرجون بذلك عن دائرة الصلاح ، (فإن الجميع)(*) لا يتبعون في زلاتهم ، ولا يُقتدى بهم فيها .

وقول الشافعي : إن الزنادقة وضعت التغير تصد به الناس عن القرآن : يدل على أن الإصرار على سماع الشعر المُلحَن - مع الضرب بقضيب ونحوه - يقتضي شغف النفوس بذلك وتعلقها به ، وفترتها عن سماع القرآن ، أو عن استجلاب ثمرات القرآن وفوائده وإصلاح القلوب به ، وهذا ظاهرٌ بين .

فإن من كان وجده من سماع الأبيات ، لا يكاد يجد (رقة ولا حلاوة)(**) عند سماع الآيات ، فإذا كان هذا حال من أدمن سماع الأبيات الزهدية بالتلحين ، فكيف يكون حال من أدمن سماع أشعار الغزل المتضمن لوصف الخمر ، والقُدود ، والخُدود ، والثغور والشعور ، مع ذكر الهوى ولواعج الأشواق ، والمحبة والغرام والاشتياق ، وذكر الهجر والوصال ، والتجني والصدود والدلال . وكان هذا كله مع آلات الملاهي المطربة المزعجة للنفوس ، المثيرة للوجد ، المحركة للهوى ، لاسيما إن كان المغني ممن تميل النفوس إلى صُورته وصوته ، ووجد السماع حلاوته وذوقه ، وطرب قلبه في ذلك . فإن هذا كما قال ابن مسعود : ينبت النفاق في القلب ، ولا يكاد يبقى معه من الإيمان إلا القليل ، وصاحبه في غاية من البعد عن الله والحجاب عنه ، فإن ادعى من يسمع ذلك أن نفسه ماتت وهواه فني ، وأنه إنما يُشير بما يسمعه إلى معرفة الله ، ومحبه وخشيته فهو بمنزلة من ينظر إلى الصور الجميلة المفتنة ، ويدعي أن فتنته ماتت ، وأنه إنما ينظر إليها ، يعتبر ويستدل بحسن الصنعة وكمالها على عظمة صانعها وكماله ! وكل ذلك محرم بلا ريب ، وأكثر من يدعي ذلك كاذبٌ في دعواه ، ومنهم من هو ملبوس عليه ، يشبه عليه حظ نفسه وهواه بحظ روحه وقلبه ، أو يختلط له الأمران فيجتمعان له جميعاً ، وهو يظن أن حظ نفسه وهواه فني ، وليس كذلك .

(*) وإن كان الجميع : « نسخة » .

(**) حلاوة ولا رقة : « نسخة » .

وقد سُئل أبو علي الرُّوذباري - وهو (ق/٨/أ) من أكابر مشايخ الصوفية وأهل العلم منهم- عمن يسمع الملاهي ويقول : هي لي حلالٌ ؛ لأنني وصلت إلى درجة لا يُؤثر فيَّ اختلاف الأحوال ، فقال : نعم ، قد وصل لعمرى ، ولكن إلى السفر .

وسُئل أيضًا عن السماع فقال : ليتنا خلصنا منه رأسًا برأس . قال القاضي أبو الطيب الطبري رحمه الله : قال بعضهم : إنا لا نسمع الغناء بالطبع الذي يشترك فيه الخاص والعام .

قال : والجواب أن هذا تجهلٌ منه عظيمٌ ؛ لأمرين :

أحدهما : أنه يلزمه على قوله ، أن يستيح سماع العُود ، والطنبور وسائر الملاهي ، ويسمع ذلك كله بالطبع الذي لا يشاركه فيه أحد ، فإن لم يستيح ذلك فقد نقض قوله ، من حيث ادعى أن بعض الملاهي يؤثر وبعضها لا يؤثر في هذا الطبع الذي قد اختص به ، وإن استباحه فقد فسق .

والثاني : أن هذا المدعي لا يخلو أن يدعي أنه فارق طبع البشر ، وصار مطبوعًا على العقل والبصيرة ، بمنزلة الملائكة . فإن قال ذلك فقد تخرَّص على طبعه ، وكذب على الله في تركيبه ، وادعى بذلك العصمة مع مقارنة الفتنة ، ووجب أن لا يكون مجاهدًا لنفسه ، ولا مجانبًا لهواه وطبعه ، ولا يكون له ثواب على ترك اللذات والشهوات ، وهذا لا يقوله عاقل .

وإن قال : أنا على طبع البشر المجبول على محبة الهوى والشهوة . قلنا له : فكيف يصح أن تسمع الغناء المطرب بغير طبعك ، أو تطربُ بسماعه بغير ما في جبلتك ، وإلى غير ما غُرز في نفسك ؟! وذكر بقية الكلام ، وقال في آخره : وبلغني أن هذه الطائفة تُضيف إلى السماع النظر في وجه الأمر ، وربما زيتته بالحُلِّي والمُصبغات من الثياب ، وترغم أنها تقصد به الازدياد في الإيمان بالنظر والاعتبار ، والاستدلال بالصنعة على الصانع ! وهذه النهاية في متابعة الهوى ، ومخادعة العقل ومخالفة العلم . ثم أطال الكلام في الرد عليهم ثم

قال : وإنما تفعل هذه الطائفة ما ذكرناه من سماع الغناء ، والنظر إلى وجوه الملاح بعد تناول الألوان الطيبة ، والمآكل الشهية .

فإذا شبع منها نفوسهم ، طالبتهم بما يتبعها من السماع والرقص ، والاستمتاع بالنظر إلى وجوه المرد . ولو نظروا فيما ذكر من (التقليل) (*) من الغذاء ، وما فيه من المجاهدة دُون الشهوات ؛ لأخذه بقدر ، ولم يحنوا إلى سماع ونظر . وذكر بقية الكلام .

وقد حكى الإمام أبو عمرو بن الصلاح وغيره من العلماء ، الإجماع على تحريم السماع المعتاد في هذه الأزمان على وجهه المعتاد . قال : ومن نسب إباحته ، إلى أحد من العلماء - يُجوز الاقتداء به في الدين - فقد أخطأ . وما جاء عن بعض المشايخ من استباحته ، ففي غير هذا السماع ، وبشروط شرطوها غير موجودة في هذا السماع .

ومما ينبغي أن يُعلم أن الله تعالى أكمل لنا ديننا ، وأتم علينا نعمته (ق/٨ ب) ، ورضي لنا الإسلام ديناً . فما ترك شيئاً مما يقربُ منه ومن دار كرامته ، إلا وأرشدنا إليه ، ولا شيئاً يُبعد عنه وعن دار كرامته ، إلا وزجرنا عنه .

ولما كان الأدمي مركباً من جسدٍ وروح ، ولكل منهما غذاء يتغذي به ، فكما أن الجسد يتغذي بالطعام والشراب ، ويلتذ بالنكاح وتوابعه ، وبما يشمه ويسمعه ، فكذلك الروح لها غذاء تتغذي به ، هو قوتها . فإذا فقدته مرضت أعظم من مرض الجسد بفقد غذائه ، ومتى كان الجسد سقيماً . فإنه لا (يلتذ) (***) بما يتغذي به ، ولا يميلُ إلى ما ينفعه ؛ بل ربما مال إلى ما يضره . فكذلك القلب والروح ، إذا مرض فإنه لا يستلذ بغذائه ، ولا يميل إليه ، بل يميل إلى ما يضره . ولا قوت للقلب والروح ، ولا غذاء لهما سوى معرفة الله تعالى ، ومعرفة عظيمة وجلاله وكبريائه . فيترتب علي هذه المعرفة ، خشيته

(*) التقليل : « نسخة » .

(**) يستلذ : « نسخة » .

وتعظيمه ، وإجلاله والأنس به ، والمحبة له والشوق إلي لقائه ، والرضا بقضائه .

فمتي سكن ذلك في القلب كان القلب حياً سليماً ، وهذا هو القلب السليم ، الذي لا ينفع يوم لقاء الله غيره ، ومتى فقد القلب ذلك بالكلية صار ميتاً . فإن فقد بعضه كان سقيماً بحسب ما فقد ، لاسيما إن اعتاض عما فقد من ذلك ، بما يضاده ويخالفه .

وإذا علم هذا ، فإن الله تعالى أمر عباده في كتابه ، وعلي لسان رسوله ، بجمع ما يصلح قلوب عباده ويقربها منه . ونهاهم عما ينافي ذلك ويضاده ولما كانت الروح تقوى بما تسمعه من الحكمة والموعظة الحسنة ، وتحبي بذلك : شرع الله لعباده سماع ما تقوى به قلوبهم ، وتتغذى وتزداد إيماناً . فتارة يكون ذلك فرضاً عليهم ، كسماع القرآن ، والذكر والموعظة يوم الجمعة في الخطبة والصلاة ، وسماع القرآن في الصلوات الجهرية من المكتوبات .

وتارة يكون ذلك مندوباً إليه غير مفترض ، كمجالس الذكر والمندوب إليها . فهذا السماع حاد يحدو قلب المؤمن إلي الوصول إلي ربه ، وسائق يسوقه ويشوقه إلي قربه ، وقد مدح الله المؤمنين بوجود مزيد أحوالهم بهذا السماع . وذم من لا يجد منه ما يجدونه ، فقال تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا ﴾ ^(١) وقال تعالى : ﴿ فَوَيْلٌ لِلْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ مِّنْ ذِكْرِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ ^(٢) الله نزل أحسن الحديث كتاباً متشابهاً مثاني تقشع منه جلود الذين يخشون ربهم ثم تلين جلودهم وقلوبهم إلي ذكر الله ^(٣) وقال : ﴿ أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ ﴾ ^(٤) قال ابن مسعود : ما كان بين إسلامنا وبين أن عوتبتنا بهذه الآية إلا أربع سنين . خرجه مسلم ^(٥) .

(١) الأنفال : ٢ . (٢) الزمر : ٢٢-٢٣ .

(٣) الحديد : ١٦ . (٤) برقم (٣٠٢٧) .

وفي رواية أخرى قال فجعل المؤمنون يعاتب بعضهم بعضاً

وعن ابن عباس قال : إن الله استبطن (ق ٩/١) قلوب المهاجرين ،
فعاتبهم ، على رأس ثلاث عشرة من نُزول القرآن بهذه الآية .

فهذه الآية تتضمن توبيخاً وعتاباً لمن سمع هذا السماع ، ولم يحدث له في
قلبه صلاحاً ورقة وخشوعاً ، فإن هذا الكتاب المسموع يشتمل علي نهاية
المطلوب ، وغاية ما تصلح به القلوب ، وتنجذب به الأرواح المغلقة بالمحل
الأعلى ، إلي حضرة المحبوب ، فيحيى بذلك القلب بعد مماته ، ويجتمع بعد
شتاته ، وتزول قسوته بتدبر خطابه وسماع آياته ، فإن القلوب إذا أيقنت بعظمة
ما سمعت ، واستشعرت شرف نسبة هذا القول إلى قائله ، أذعن وخضعت
فإذا تدبرت ما احتوى عليه من المراد ووعت ، اندكت من مهابة الله وإجلاله
وخشعت .

فإذا هطل عليها وابل الإيمان من سُحب القرآن أخذت ما وسعت ، فإذا
بذر فيها القرآن حقائق العرفان ، وسقاه ماء الإيمان أنبت ما زرعت ﴿وَتَرَى
الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنْبَتَتْ مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ﴾^(١)
﴿فَانظُرْ إِلَى آثَارِ رَحْمَتِ اللَّهِ كَيْفَ يُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾^(٢) .

ومتى فقدت القلوب غذاءها ، وكانت جاهلة به طلبت العوض من غيره ،
فتغذت به ، فازداد سقمها بفقد ما ينفعها ، والتعوض بما يضرها .

فإذا سقمت مالت إلى ما فيه ضررها ، ولم تجد طعم غذائها الذي فيه
نفعها ، فتعوضت عن سماع الآيات بسماع الأبيات ، وعن تدبر معاني التنزيل ،
بسماع الأصوات .

قال عثمان بن عفان رضي الله عنه : لو طهرت قلوبكم ما شبعتم من
كلام ربكم^(٣) .

(١) الحج : ٥ . (٢) الروم : ٥٠ .

(٣) أخرجه أحمد في « الزهد » (ص: ١٢٨) وفي « فضائل الصحابة » (٧٧٥) . وفي إسناده
انقطاع بين سفيان وعثمان رضي الله عنه .

وفي حديث مرسل: « إن هذه القلوب تصدأ كما يصدأ الحديد. قيل: فما جلاؤها؟ قال: تلاوة كتاب الله»^(١). وفي حديث آخر مرسل: « أن النبي ﷺ خطب بعدما قدم المدينة فقال: إن أحسن الحديث كتاب الله، قد أفلح من زينه الله في قلبه، وأدخله في الإسلام بعد الكفر؛ واختاره على ما سواه من أحاديث الناس، إنه أحسن الحديث وأبلغه، أحبوا ما أحب الله، أحبوا الله من كل قلوبكم».

وقال ميمون بن مهران: إن هذا القرآن قد خَلَقَ في صدور كثير من الناس، والتمسوا حديثاً غيره، وهو ربيع قلوب المؤمنين، وهو غض جديد في قلوبهم. وقال محمد بن واسع: القرآن بستان العارفين حيث ما حلوا منه، حلوا في نزهة. وقال مالك بن دينار: يا حملة القرآن، ماذا زرع القرآن في قلوبكم؟! فإن القرآن ربيع المؤمن، كما أن الغيث ربيع الأرض، فقد ينزل الغيث من السماء إلى الأرض، فيصيب الحش فتكون فيه الحبة، فلا يمنعها نتن موضعها أن تهتز وتخضر وتحسن، فيا حملة القرآن، ماذا زرع القرآن في قلوبكم؟! أين أصحاب سورة؟ أين أصحاب سورتين؟! ماذا عملتم فيهما.

وقال الحسن: تفقدوا الحلاوة في الصلاة، وفي القرآن، وفي الذكر، فإن وجدتموها فامضوا وأبشروا، وإن لم تجدوها باعلموا أن الباب مغلق.

اسمع يا من لا يجد الحلاوة (ق/٩/ب) في سماع الآيات، ويجدها في سماع الآيات، في حديث مرفوع: « من اشتاق إلى الجنة فليسمع كلام الله».

كان داود الطائي يترنم بالآية في الليل، فيرى من سمعه أن جميع نعيم الدنيا جمع في ترنمه.

قال أحمد بن أبي الحواري: إني لأقرأ القرآن، فأنظر في آية منه، فيحار فيها عقلي، وأعجب من حفاظ القرآن، كيف يهنيهم النوم ويسعهم أن يشغلوا بشيء من الدنيا، وهم يتلون كلام الله؟! أما لو فهموا ما يتلون، وعرفوا حقه، وتلذذوا به، واستحلوا المناجاة به، لذهب عنهم النوم، فرحاً بما قد رزقوا.

(١) أخرجه ابن عدي عن ابن عمر مرفوعاً (٢٥٩/١) وفيه إبراهيم بن عبد السلام المخزومي اتهمه ابن عدي بالسرقة وقال: ليس حدث بمعروف بالناكير.

قال ابن مسعود لا يسأل أحدٌ عن نفسه غير القرآن ، فمن كان يحب القرآن فهو يحب الله ورسوله

قال شهل التستري علامة حب الله حب القرآن . وقال أبو سعيد الخزاز من أحب الله أحب (كلام الله) (*) ، ولم يشبع من تلاوته ويروى عن معاذ قال : سببلى القرآن في صدور أقوام كما يبلى الثوب فيتهافت ، فيقرءونه لا يجدون له شهوة .

وعن حذيفة قال : يوشك أن يدرس الإسلام ، كما يدرس وشي الثوب ؛ ويقرأ الناس القرآن لا يجدوا له حلاوة .

وعن أبي العالية قال : سيأتي على الناس زمان ، تخرب فيه صدورهم من القرآن ، وتبلى كما تبلى ثيابهم ، وتُهافت فلا يجدون له حلاوة ولا لذاة

قال أبو محمد الجريري - وهو من أكابر مشايخ الصوفية - : من استولت عليه النفس ، صار أسيراً في حكم الشهوات ، محصوراً في سجن الهوى ، فحرم الله على قلبه القوائد ، فلا يستلذه بكلامه ، ولا يستحليه ، وإن كثر ترداده على لسانه . وذكر عند بعض العارفين أصحاب القصائد ، فقال : هؤلاء الفرارون من الله - عز وجل - لو ناصحوا الله - عز وجل - وصدقوه ، لأفادهم في سرائرهم ، ما يشغلهم عن كثرة التلاقي

واعلم أن سماع الأغاني يضاد سماع القرآن من كل وجه ، فإن القرآن كلام الله ، ووحيه ونوره الذي أحيا الله به القلوب الميتة ، وأخرج العباد به من الظلمات إلى النور .

والأغاني وآلاتها مزامير الشيطان ؛ فإن الشيطان قرأه الشعر ، ومؤذنه المزمار ومصائده النساء كذا قال قتادة وغيره من السلف ، وقد روي ذلك

(*) كلامه « نسخة »

مرفوعاً من رواية عبيد الله بن زحر ، عن علي بن يزيد عن القاسم ، عن أبي
أمامة ، عن النبي ﷺ وقد سبق ذكر هذا الإسناد
والقرآن تُذكر فيه أسماء الله وصفاته وأفعاله ، وقدرته وعظمته ،
وكبرياؤه وجلاله ، ووعدته ووعيده .

والأغاني إنما يذكر فيها صفات الخمر والصور المحرمة ، الجميلة ظاهرها ؛
المستقذر باطنها ، التي كانت تُراباً ، وتعود تراباً .

فمن نزل صفاتها على صفات من ليس كمثله شيء وهو السميع البصير
فقد شبهه ، و مرق من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية .

وقد رأي بعض مشايخ القوم في النوم بعد موته ، فسئل عن حاله فقال :
أوقفني بين يديه ، ووبخني وقال : كنت تسمع وتقيسني بسعدى ولبنى . وقد
ذكر هذا المنام أبو طالب المكي (ق ١٠/أ) في كتاب « قوت القلوب » .

وإن ذكر في شيء من الأغاني التوحيد ، فغالبه من يسوق ظاهره إلى
الإلحاد : من الحلول والاتحاد ، وإن ذكر شيء من الإيمان والمحبة أو توابع
ذلك ، فإنما يعبر عنه بأسماء قبيحة ، كالخمر وأوعيته ومواطنه وآثاره ، ويذكر
فيه الوصل والهجر ، والصدود والتجني ، فيطرب بذلك السامعون ، وكأنهم
يشيرون إلى أن الله تعالى يفعل مع عباده المحبين له المتقربين إليه كما يذكرونه ،
فيبعد ممن يتقرب إليه ، ويصد عن محبه ويطيعه ويعرض عن يقبل عليه .
وهذا جهل عظيم ، فإن الله تعالى يقول على لسان رسوله الصادق المصدق
ﷺ : « من تقرب مني شبراً تقربت منه ذراعاً ، ومن تقرب مني ذراعاً تقربت
منه باعاً ، ومن أتاني يمشي أتيته هرولة »^(١) .

وغاية ما تحرك هذه الأغاني ما سكن في النفوس من المحبة ، فتتحرك
القلوب إلى محبوباتها - كائنة ما كانت - من مباح ومحرم ، وحق وباطل .

(١) أخرجه البخاري (٧٤٠٥) ، ومسلم (٢٦٧٥) .

والصادق من السامعين قد يكون في قلبه محبة الله ، مع ما ركز في الطباع من الهوى ، فيكون الهوى كامناً ، لظهور سلطان الإيمان ، فتحركه الأغاني مع المحبة الصحيحة ، فيقوى الوجد ، ويظن السامع أن ذلك كله محبة الله ، وليس كذلك ، بل هي محبة ممزوجة ممتزجة حقها بباطل(*) ، وليس كل ما حرك الكامن في النفوس ، يكون مباحاً في حكم الله ورسوله . فإن الخمر تحرك الكامن في النفوس ، وهي محرمة في حكم الله ورسوله كما قيل .

والرَّاح كالريح إن هبت على عطر

طابت وتخبث إن مرت على الجيف

وهذا السماع المحذور يسكر النفوس ، كما يسكر الخمر أو أشد ، ويصد عن ذكر الله وعن الصلاة كالخمر والميسر ، فإن فرض وجود رجل يسمعه ، وهو ممتلئ قلبه بمحبة الله ، لا يؤثر فيه شيء من دواعي الهوى بالكلية ، لم يُوجب ذلك له خصوصاً ، ولا للناس عموماً ؛ لأن أحكام الشريعة تناط بالأعم الأغلب ، والنادر ينسحب عليه حكم الغالب ، كما لو فرض رجل تام العقل ، بحيث لو شرب الخمر ، لم يؤثر فيه ولم يقع فيه فساد فإن ذلك لا يوجب إباحة الخمر له ولا لغيره . على أن وجود هذا المفروض في الخارج في صورتين : إما نادر جداً أو ممتنع متعذر .

وإنما يظهر هذا السماع ، على هذا الوجه ، حيث جرد كثير من أهل السلوك الكلام في المحبة ولهجوا بها ، وأعرضوا عن الخشية . وقد كان السلف الصالح يحذرون منهم ، ويفسقون من جرد وأعرض عن الخشية إلى الزندقة . فإن أكثر ما جاءت به الرسل وذكر في الكتاب والسنة : هو خشية الله وإجلاله وتعظيمه ، وتعظيم حرماته وشعائره وطاعته .

(*) يبطلها : « نسخة » .

والأغاني لا تحرك شيئاً من ذلك ؛ بل تحدث ضده من الرعونة^(١) والانبساط والشطح ، ودعوى الوصول والقرب ، ودعوى الاختصاص بولاية الله التي نسب الله في كتابه دعواها إلى اليهود . فأما أهل الإيمان ، فقد وصفهم بأنهم ﴿يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجَلَةٌ﴾^(٢) وفسر ذلك النبي ﷺ بأنهم يصومون ويتصدقون ، ويصلون ويخشون أن لا يُقبل منهم . وقد كان الصحابة رضي الله عنهم يخافون النفاق على نفوسهم ، حتى قال الحسن : ما أمن النفاق إلا منافق ، ولا خشيه إلا مؤمن .

ويوجب أيضاً سماع الملاهي النفرة عن سماع القرآن ، كما أشار إليه الشافعي رحمه الله ، وعدم حضور القلب عن سماعه ، وقلة الانتفاع بسماعه ، ويوجب أيضاً قلة التعظيم لحرمان الله ، فلا يكاد المومن لسماع الملاهي ، يشتد غضبه لمحارم الله تعالى إذا انتهكت ، كما وصف الله تعالى المحبين له بأنهم ﴿أَذَلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾^(٣) . ومفاسد الغناء كثيرة جداً .

وفي الجملة ، فسماع القرآن بنيت الإيمان في القلب كما ينبت الماء البقل ، وسماع الغناء ينبت النفاق ، كما ينبت الماء (البقل)^(٤) ولا يستويان حتى يستوي الحق والبطلان ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ﴾^(٥) وَلَا الظُّلُمَاتُ وَلَا النُّورُ ﴿وَلَا الظِّلُّ وَلَا الْحَرُورُ﴾^(٦) وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ إِنَّ اللَّهَ يُسْمِعُ مَن يَشَاءُ وَمَا أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي الْقُبُورِ﴾^(٧) .

والله تعالى المستول أن يهدينا وسائر إخواننا المؤمنين إلى صراط مستقيم ، صراط الذين أنعم عليهم ، غير المغضوب عليهم ولا الضالين ، آمين . والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على سيدنا محمد ، وآله وصحبه أجمعين .

(١) الأرعن : الأهوج الاحمق . « ترتيب القاموس » (٢ / ٣٥٨) .

(٢) المؤمنون : ٦٠ .

(٣) المائدة : ٥٤ .

(٤) البصل : « نسخة » .

(٥) فاطر : ١٩ - ٢٢ .

سيرة

عبد الملك بن عمر بن عبد العزيز

مقدمة المؤلف

بسم الله الرحمن الرحيم ، وبه ثقتي وعليه اعتمادي .

هذه نبذة من مناقب عبد الملك بن عمر بن عبد العزيز .

الحمد لله الذي أسعد من شاء من خلقه ، ووفقه للقيام بطاعته ، واستعملهم فيما يرضيه ؛ مع صغر سن أحدهم وحدائمه ؛ ليتبين بذلك أن السعادة بيده ، والتوفيق بإرادته .

أحمدُهُ على سوابغ نعمه ، وأسأله التوفيق لشكركه ، والإمداد بمعونته ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله وحبيبه وخليفه ، وأمينه على وحيه ، وخيرته من بريته ، صلى الله عليه وعلى آله وصحابه والتابعين لمنهجه وسنته ، أما بعد .

فإن في سماع أخبار الأخيار {مقويًا} ^(١) للغزائم {ومعينًا} ^(٢) على اتباع تلك الآثار ، وقال بعض العارفين : الحكايات جند من جنود الله ، تقوى بها قلوب المريد . ثم تلا قوله - عز وجل - لرسوله ﷺ : ﴿ وَكَلَّا نَقْصُ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نَثَبْتُ بِهِ فُؤَادَكَ وَجَاءَكَ فِي هَذِهِ الْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرٌ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ ^(٣) .

وقد رأيت أن أجمع في هذا الجزء أخبار عبد الملك ابن أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن عبد العزيز القرشي الأموي - رضي الله عنهما - لسبب اقتضى ذلك . لقد كان - رحمه الله - مع حداثة سنّه مجتهداً في العبادة ، ومع قدرته على الدنيا وتمكنه منها راغباً مؤثراً للزهادة ، فعسى الله أن يجعل في سماع أخباره لأحد من أبناء جنسه أسوة لعل أحداً كريماً من (ق ١/٢) أبناء الدنيا ، تأخذ بذلك حمية على نفسه ونخوة ، مع أنه لن يخلو سماع أخبار الصالحين

(١) في «الأصل» : مقوي ، ومعين . والمثبت هو الصواب .

(٢) هود : ١٢٠ .

من تحصيل رقة للقلوب وإزالة للقسوة .

وأيضاً ففي ذكر مثل أخبار هذا السيد الجليل مع سنه توييخ لمن جاوز سنه وهو بطلال ، ولمن كان بعيداً عن أسباب الدنيا وهو إليها ميال ، واللّه - تعالى - المسئول أن يوفقنا وسائر إخواننا المؤمنين لما وفق له عباده الصالحين ، وأن يعيننا على ما أعانهم عليه بمته وكرمه آمين .

وقد قسّمته أحد عشر باباً :

الباب الأول : في ذكر عبادته واجتهاده وتهجده وبكائه ، وإخفائه لذلك .

الباب الثاني : في ذكر علمه وفقهه وفهمه .

الباب الثالث : في ذكر زهده في الدنيا وقناعته منها باليسير ، وبُعده عن الإسراف .

الباب الرابع : في ذكر حلمه وكظمه الغيظ .

الباب الخامس : في ذكر كلامه في قصر الأمل والمبادرة قبل هجوم الموت بالعمل .

الباب السادس : في ذكر صلابته في الدين ، وقوته في تنفيذ الحق ، واجتهاده على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ومواعظه لأبيه .

الباب السابع : في ذكر هوان نفسه عليه في ذات الله ، ورضاه بكل ما يناله من الأذى في تنفيذ أوامر الله .

الباب الثامن : في شدة حذره من الظلم وتترّفه من ذلك .

الباب التاسع : في ذكر مرضيه ووفاته .

الباب العاشر : في ذكر سنه ومقدار عمره^(١) .

الباب الحادي عشر : في ثناء العلماء عليه من أهل زمانه ومدحهم له .

(١) في « الأصل » : علمه . والمثبت هو الصواب حيث ذكرها في أصل الباب العاشر : « عمره » ولم يتحدث عن علمه فيه .

في ذكر عبادته (ق ٢/ب) واجتهاده وتهجدّه

وبكائه وإخفائه لذلك

روى الحافظ أبو نعيم { في }^(١) كتاب « حلية الأولياء » بإسناده عن بعض مشيخة أهل الشام قال: كنا نرى أن عمر بن عبد العزيز إنما أدخله في العبادة ما رأى من ابنه عبد الملك - رحمه الله .

وروى الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب « فضائل القرآن » بإسناده عن عاصم بن أبي بكر بن عبد العزيز بن مروان وهو ابن أخي عمر بن عبد العزيز قال : وفدتُ إلى سليمان بن عبد الملك ، ومعنا عمر بن عبد العزيز ، فنزلتُ على ابنه عبد الملك وهو عزب ، فكنْتُ معه في بيتِ فصلينا العشاء ، وأوى كل رجلٍ منا إلى فراشه . ثم قام عبدُ الملك إلى المصباح فأطفأه ، ثم قام يصلي حتى ذهبَ بي النوم ، فاستيقظتُ فإذا هو في هذه الآية : ﴿ أَفَرَأَيْتَ إِنْ مَتَّعْنَاهُمْ سِنِينَ ﴿٢٠٥﴾ ثُمَّ جَاءَهُمْ مَا كَانُوا يُوعَدُونَ ﴿٢٠٦﴾ مَا أَغْنَى عَنْهُمْ مَا كَانُوا يُمَتَّعُونَ ﴾^(٢) . الآية . فيبكي ، ثم يرجع إليها ، فإذا فرغَ منها فعل مثل ذلك ، حتى قلتُ : سيقتلُهُ البُكاءُ ، فلما رأيت ذلك قلتُ : لا إله إلا الله والحمد لله كالمستيقظ من النوم لأقطع ذلك عليه ، فلما^(٣) سمعني سكّت فلم أسمع له حساً - رحمه الله تعالى .

(١) طمس بالأصل والسياق يقتضيه .

(٢) الشعراء : ٢٠٥ - ٢٠٧ .

(٣) في « الأصل » : فلم .

في ذكر علمه وفقهه وفهمه

روى ابن أبي خيثمة في تاريخه ، عن سليمان بن يسار قال : ركبنا أنا وعمر بن عبد العزيز ومعنا عبدُ الملك بن عمر بن عبد العزيز بدير مرّان وفيها الوليد بن عبد الملك فقال عبد الملك بن عمر : رأيت المرأة تطلق ثم تحيض الثالثة؟ فقلت : قد حلّت فقال عبدُ الملك : فأين ما يُذكر عن ابن عباس ؟ فقال : ذرنا منك بحديث عن زيد بن ثابت (ق ٣/أ) ومعاوية بن أبي سفيان . ومعنى هذه المسألة أن الأقراء الثلاثة التي تعتد بها المطلقة - إذا طلقت في أثناء طهر ثم حاضت حيضتين وطهرت طهرين ثم شرعت في الحيضة الثالثة - أنها تنقضي لمضي الأطهار الثلاثة عليها بذلك . وهو قول زيد بن ثابت وغيره من الصحابة . فعارضه عبد الملك بقول ابن عباس إن الأقراء هي الحيض فلا {تنقضي} (٢) عدتها حتى تطهر من الحيضة الثالثة .

وأكثر علماء الحجاز على ما أفتى به (٣) سليمان بن يسار؛ فإن الأقراء هي الأطهار، وهو قول مالك والشافعي . وأكثر علماء العراق على أن الأقراء هي الحيض ، وهو قول أبي حنيفة، والمشهور عن الإمام أحمد . واختلفوا في انقضاء عدتها بانقطاع الدم من الحيضة الثالثة ، أم لا تنقضي عدتها حتى تغتسل ، على قولين مشهورين لهم .

روى الدورقي في كتاب « مناقب عمر بن عبد العزيز » بإسناده عن حفص ابن عمر : أن عمر بن عبد العزيز جمع الناس واستشارهم في رد مظالم الحجاج .

فكان كلما استشار رجلاً قال له : يا أمير المؤمنين ، ذاك أمرٌ كان في غير سلطانك ولا ولايتك . فكان كلما قال له رجل ذلك أقامه ، حتى خلص بابنه

(١) ليست بالأصل وترتيب الأبواب يشير إليها .

(٢) طمس بالأصل والمثبت أنسب للسياق .

عبد الملك ، فقال له ابنه عبد الملك : يا أبه ، ما من رجل استطاع أن يردّ مظالمَ الحجاج ، إن لم يردها أن يشركه فيها . فقال عمر : لولا أنك ابني ، لقلت إنك أفقهُ الناس . وهذا الذي قاله عبدُ الملك ، ومدحه عليه أبوه ، هو الصواب فإن الإمام إذا قدر على رد مظالم من قبله من الولاة وجب عليه هو ذلك بحسب (ق ٣ / ب) الاستطاعة .

وعلماء السلف كانوا يقسمون العلماء ثلاثة أقسام :

قسم يعرفون الله ويخشونه ويحبونه ويتوكلون عليه ، وهم العلماء بالله .

وقسم يعرفون أمر الله ونهيه وحلاله وحرامه ، وهم العلماء بأمر الله .

وقسم يجمعون بين الأمرين ، وهم أشرف العلماء ، حيث جمعوا بين العلم بالله والعلم بأمر الله .

وكان عمر بن عبد العزيز وابنه عبد الملك من هذا القسم . وكذلك أكثرُ السلف - رضي الله عنهم - يجمعون بين العلم بالله الذي يقتضي خشيته ومحبة والتبذل إليه ، وبين العلم بالله الذي يقتضي معرفة الحلال والحرام والفتاوى والأحكام . ومنهم من كان متوسعا في كلا العلمين كالحسن البصري ، وسفيان ، وأحمد بن حنبل . ومنهم من كان نصيبه من أحدهما أوفر من نصيبه من الآخر .

وأما المتأخرون فقلّ فيهم من جمع بين العلمين الذي كان عليه علماء المسلمين ، وسلك كلا الطريقين . والله الموفق للخير والمعين عليه بمنه وكرمه .

في ذكر زُهدِه في الدنيا وقناعته باليسير وبُعده من الإسراف

روى ابنُ المبارك في كتاب « الزهد »^(١) له بإسناده عن ميمون بن مهران قال: قال لي عمر بن عبد العزيز: أما دخلت (ق/٤/١) على عبد الملك - يعني ابنه. قال: فأتيت الباب فإذا وصيف، فقلت: استأذن لي عليه فقال: ادخل؛ فإن عنده الناس، أو أمير هو؟ فدخلت عليه، فقال: من أنت؟ فعرف. ثم حضر طعامه فأتى بقلية مدنية - وهي عظام اللحم - ثم أتني { بشريدة }^(٢) قد { ملئت خبزاً }^(٣) وشحمًا، ثم أتني بزبد وتمر، فقلت: لو { كلمت أمير المؤمنين }^(٤) يخصك منه بخاصة. فقال: إني { لأرجو أنه }^(٥) يكون أوفى حظًا عند الله من ذلك. إني في ألفين { كان }^(٦) سليمان الحقني فيهما، والله لو كان أبي في نفسه لما فعل، ولي غلة بالطائف إن سلمت لي أثنائي غلة^(٧) ألف درهم، فما أصنع بأكثر من ذلك. فقلت في نفسي: أنت لأبيك.

وقد رويت هذه القصة من وجه آخر، وأن ميمون بن مهران قال: دخلت على عبد الملك وبين يديه قليل من طعام فما متعني من الأكل معه إلا الأبق عليه.

وروى الدورقي بإسناده عن ميمون بن مهران قال: قال عمر بن عبد العزيز: ابني عبد الملك قد أعجبت به، فما أدري أهو كذلك أم حبُّ الوالد للولد؟ فأنا أحبُّ أن تأتية فتسبر ما عنده، فإن كان على ما ظننت أخبرتني فحمدتُ الله عليه، وإن كان غير ذلك أدبته؛ فإنما هو ابن أخيك.

(١) (ص ٣١٠) رقم (٨٨٨).

(٢) في « الأصل »: بثرة، والمثبت من « الزهد » لابن المبارك.

(٣) طمس بالأصل، والمثبت من « الزهد ».

(٤) الغلة: الدخل من كراء دار، وأجر غلام، وفائدة أرض. « ترتيب القاموس » (٣/٣٦٣).

قال ميمون بن مهران فانتھيتُ إليه فاستأذنتُ فدخلتُ عليه ، وإذا تحته مسح^(١) خلق وشاذكونة خلقة ومرفقة^(٢) قد ترفق بها ، فوسّع لي (ق/٤/ب) لأجلس معه ، فجلست مقابلته ، فقلت : ما ها هنا أحبُّ إليّ وإذا بين يديه مائدة عليها ثلاثة أرغفة وقصعة فيها خل وزيت . فقلت : هذا طعامك في كل يوم؟ فقال : إن أمير المؤمنين صير الدهر أثلاثاً : فيومٌ خبزٌ ولحم ، ويومٌ لبن ، ويومٌ خبزٌ وزيت . فيينا أنا كذلك إذ جاء غلام له فقال : قد فرغناها . فأعرض عنه فعاود ، فقلت : ما هذا الذي فرغ؟ قال : الحمام . قلت : هل الحمام لك؟ قال : لا . قلت : فلأحد من إخوانك؟ قال : لا . قلت : فلأحد من أهل بيتك؟ قال : لا . قلت : فلأمير المؤمنين؟ قال : لا . قلت : فبم استحللت أن تفرغ حمام المسلمين فلعلَّ إذا رجل يجيء من أقصى المدينة فيحالُ بينه وبين الحمام ، أو تعطيه بقدر شغل حمامه ؛ فهذه نفقة باطلة ، هذا أريد أن أنهي^(٣) إليّ أمير المؤمنين . قال : أوتسترُ عليّ يا عم ، واللّه ما يسرني أنه وجدَ عليّ ساعة من نهار ، ثم أتاني عنه الرضا ، ولا أن لي الدنيا وما فيها ، ولك عليّ ألا أدخل الحمام إلا ليلاً ومع ضعفة الناس . قال : قلت له : افعل . فخرجت من عنده ، فما رأيت أفضل من عمر بن عبد العزيز ، ولا ابناً أفضل من عبد الملك - رضي الله عنهما .

وقد رُويت (ق/٥/أ) هذه القصة من وجه آخر ، وفيه : أن عبد الملك قال : لولا برد بلادنا ما دخلته - يعني : الحمام - ليلاً ولا نهاراً .

وأنه إنما كان امتناعه من دخوله مع الناس ، خشية أن يرى فيه منكراً ، {فيؤدب}^(٤) فاعله ، فربما خشي أن يجاوز حدَّ الأدب {أو أن يُنسب} ^(٤) إلى شيء من الظلم في ذلك ، وسيأتي {ذكر} ^(٤) ذلك فيما بعد - إن شاء الله تعالى .

(١) المسح : الكساء من الشعر . « لسان العرب » (٥٩٦/٢) .

(٢) المرفقة : المتكا والمخدة

(٣) أنهيه : أنهى الشيء أي أبلغه

(٤) طمس بالأصل ، والسياق يقتضيها

هذا مع أن طائفة من أعيان العلماء رأوا خلاء الحمام وزيادة صاحبه كذلك
لما في مثل ذلك من السلامة من رؤية المنكرات مثل كشفه للعورة وغيرها .
وممن رأى ذلك عروة بن الزبير وأبو جعفر بن علي الباقر وسفيان الثوري -
رحمهم الله .

وأما ميمون بن مهران فقد كره ذلك ؛ وعُلِّلَ بأنه قد يأتي الرجلُ الضعيفُ
من مكان بعيد فيُمتنعُ من دخوله حينئذ لإخلائه ، وعُلِّلَ أيضاً في رواية أخرى
بأن هذه نفقةٌ كبر وسرفٌ ، ولكن هذا إذا كان المقصودُ بإخلائه مجرد التكبر
والتعاضُّم دون السلامة من رؤية المنكرات ، والله أعلم .

الباب الرابع

في ذكر حلمه وكظمه الغيظ

روى ابن أبي الدنيا في كتاب « العفو وذم الغضب » من حديث يعقوب بن عبد الرحمن ، عن أبيه قال : أمر عمر بن عبد العزيز غلامه بأمر ، فغضب عمر ، فقال له عبد الملك : يا أبتاه ، وما هذا الغضب (ق/٥ ب) والاختلاط؟! فقال عمر : إنك لتتحلم يا عبد الملك ؟ فقال له عبد الملك : لا والله ما هو التحلم ، ولكنه الحلم .

قال : وقال عمر بن عبد العزيز : لولا أن أكون زين لي من أمر عبد الملك ، ما يزين في عين الوالد من ولده ، لرأيت أنه أهل للخلافة .

ومراد عبد الملك - رحمه الله - : أن الحلم عنده صفة لازمة له ، وهو مجبول عليها ، ولا يحتاج أن يتعاطاه ، ويتكلفه تكلفاً من غير أن يكون عنده حقيقة .

وروى الدورقي هذه القصة في كتابه . وعنده أن عبد الملك قال لأبيه : لا والذي أكرمك بما أكرمك به إن ملأني غصباً قط . والمعنى : ما ملأني الغضب قط .

وروى أبو نعيم في « الحلية » بإسناده عن إسماعيل بن أبي الحكم قال : غضب عمر بن عبد العزيز يوماً فاشتد غضبه وكان فيه حدة ، وعبد الملك بن عمر بن عبد العزيز حاضر . فلما سكن غضبه قال : يا أمير المؤمنين ، أنت في قدر نعمة الله عليك وموضعك الذي وضعك الله به ، وما ولاك من أمر عبادته يبلغ بك الغضب ما أرى؟! قال : كيف قلت ؟ قال : فأعاد عليه كلامه ، فقال له عمر : أما تغضب يا عبد الملك ؟ قال : ما تُغني سعة جوفي إن لم أرد فيه (ق/٦ أ) الغضب حتى لا يظهر منه شيء أكرهه . قال : وكان له بطين - رحمه الله تعالى .

الباب الخامس

في ذكر كلامه في قصر الأمل والمبادرة قبل هجوم الموت بالعمل

روى أبو بكر الآجري في كتاب « فضائل عمر بن عبد العزيز » لما دَفَنَ سليمان بن عبد الملك ؛ خطب الناس ونزل ثم ذهب يتبوأً مقيلاً ، فأناه ابنه عبدُ الملك فقال: يا أمير المؤمنين ، من لك أن تعيشَ إلى الظهر قال: ادنُ مني أي بني، فدنا منه والتزمه وقبل بين عينيه ، وقال : الحمد لله الذي أخرج من صُلْبِي من يعيْني على ديني . فخرج فلم يقلْ ، وأمر مناديه أن ينادي : ألا من كانت له مظلمةٌ فليرفعها .

وروى الحافظ أبو نعيم بإسناده عن إبراهيم بن أبي عبلة ، قال : جلس عمر ابن عبد العزيز يوماً للناس ، فلما انتصفَ النهارُ ضجر وملَّ وكلَّ ، فقال للناس : شأنكم حتى أنصرف إليكم . فدخل يستريح ساعة ، فجاء ابنه عبد الملك فسأل عنه قالوا : دخل . فاستأذنَ عليه ، فأذن له . فلما دخل قال : يا أمير المؤمنين ، ما أدخلك؟ قال : أردتُ أن أستريحَ ساعة . قال : أو أمنتَ الموتَ أن يأتيك ، ورعيتك ينتظرونك ، وأنت محتجب عنهم ؟ فقامَ عمر من ساعته وخرَجَ إلى الناس .

وقال ابن أبي الدنيا (ق/٦/ب) في كتاب «العزاء» : حدثنا محمد بن الحسين ، ثنا محمد بن يحيى بن إسماعيل ، عن أبيه قال : مات ابن لعمر بن عبد العزيز ، فجاء عمر فقعده عند رأسه ، وكشفَ الثوبَ عن وجهه فجعلَ ينظرُ إليه ويستدمعُ ، فجاء عبد الملك ابنه فقال : أشغلكَ يا أمير المؤمنين ما أقبل من الموتِ إليك؟ بل هوى في شغل عما حل لديك ، فكأن قد لحقت به وساوِيته تحت التراب بوجهك . فبكى عمر ثم قال : رَحِمَكَ اللهُ يا بني ، فوالله إنَّكَ

لعظيمُ البركة- ما علمتك - على أهلك ، نافعُ الموعظة لمن وعظت ، وإيمُ الله ،
إن كان الذي رأيت من جزعي على أخيك ، ولكن لما علمتُ أنَّ ملك الموتِ
دخل داري فراعني دخوله ، فكان الذي رأيتَ . ثم أمر بجهازه .

الباب السادس

في ذكر صلابته في الدين وقوته في تنفيذ الحق واجتهاده على

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

ومواعظه لأبيه في ذلك

روينا من حديث خير الجعفي ، عن محمد بن أبان قال : جمع عمر بن عبد العزيز قراء أهل الشام وفيهم ابن أبي زكريا الخزاعي فقال : إن قد جمعتكم لأمر ، قد أهتممتني هذه المظالم التي في أيدي أهل بيتي ، ما ترون فيها ؟ قال : ما نرى وزرها إلا على من غصبها . قال : فقال لعبد الملك ابنه : ما ترى أي بني ؟ قال : ما أرى من قَدَر (ق ٧/١) على أن يردّها فلم يردّها والذي اغتصبها إلا سواء . فقال : صدقت أي بني . ثم قال : الحمد لله الذي جعل لي وزيراً من أهلي عبد الملك ابني .

وروى الحافظ أبو نعيم بإسناده إلى ميمون بن مهران قال : بعث إليّ عمر بن عبد العزيز وإلى مكحول ، وإلى أبي قلابة ، فقال : ما ترون في هذه الأموال التي أخذت من الناس ظلماً ؟ فقال مكحول يومئذ قولاً ضعيفاً ، فكرهه فقال : أرى أن تستأنف . فنظر إليّ عمر كالمستغيث بي ، فقلت : يا أمير المؤمنين ، ابعث إليّ عبد الملك فأحضره ؛ فإنه ليس بدون من رأيت . فلما دخل عليه قال : يا عبد الملك ، ما ترى في هذه الأموال التي قد أخذت من الناس ظلماً ، وقد حضروا يطلبونها وقد عرفنا مواضعها ؟ قال : أرى (أن تردّها)^(١) فإن لم تفعل كنت شريكاً لمن أخذها .

وروى يعقوب بن سفيان بإسناده عن جويرية بن أسماء ، عن إسماعيل بن أبي حكيم قال : كنا عند عمر بن عبد العزيز حين تفرق الناس ودخل للقائلة

(١) تكررت بالأصل

فإذا منادٍ ينادي : الصلاةُ جامعةٌ ، ففرعنا فرعاً شديداً مخافة أن يكون قد جاء فتقُّ من وجهٍ من الوجوه أو حَدَثَ حَدَثٌ . قال جويرية : وإنما كان دعا مُزاحماً - يعني مولاه - فقال : يا مزاحم ، إن هؤلاء القومَ - يعني بني عمِّه من الخلفاء (الذين)^(١) كانوا قبله - قد أعطونا عطايا ، والله ما كان لهم أن يعطونا إياها ، وما كان لنا أن نقبلها ، وإن ذلك قد صار إليّ وليس عليّ فيه دون الله محاسب . قال له مزاحم : يا أمير المؤمنين ، هل تدري كم ولدك؟ هم كذا وكذا . فذرفت عيناه ، فجعل يستدمع ويقول : أكلهم إلى الله - عز وجل - (ق ٧/ب) ثم انطلق مزاحمٌ من ساعته في وجهه ذلك ، حتى استأذن على عبد الملك بن عمر فأذن له ، وقد اضطجع للقائلة . فقال له عبد الملك : ما جاء بك يا مزاحم هذه الساعة ؟ هل حَدَثَ من حَدَثٍ ؟ قال : أشدُّ الحَدَثِ عليك وعلى بني أبيك . قال : وما ذاك ؟! قال : دعاني أمير المؤمنين ، فذكر له ما قال عمر . فقال عبد الملك : فما قلت له ؟ قال : قلت : يا أمير المؤمنين ، هل تدري كم ؟ هم كذا وكذا ، قال : فما قال لك ؟ قال : جعل يستدمع ، ويقول : أكلهم إلى الله عز وجل . فقال عبد الملك : بش وزير الدين أنت يا مزاحم ! ثم وثب وانطلق إلى باب عمر . فاستأذن عليه ، فقال الأذن : إن أمير المؤمنين قد وضع رأسه للقائلة . فقال : استأذن لي ، لا أم لك . قال : فسمع عمر الكلام فقال : من هذا ؟ قال : عبد الملك . قال : ائذن له ، فدخل عليه وقد اضطجع للقائلة فقال : ما حاجتك يا بني هذه الساعة ؟ قال : حديثٌ حدثني مزاحم . قال : فأين وقع رأيك من ذلك ؟ قال : وقع رأيي على إنفاذه . قال : فرفع عمر يديه وقال : الحمد لله الذي جعل من ذُرِّيَّتِي من يعينني على ديني ، نعم يا بني ، أصلي الظهر ، ثم أصعد المنبر فأردها علانيةً على رءوس الناس . قال عبد الملك : ومن لك بالظهر يا أمير المؤمنين ؟ ومن لك إن بقيت إلى الظهر أن تسلم لك نيتك إلى الظهر ؟ فقال عمر : قد تفرق الناسُ ورجعوا للقائلة . فقال عبد الملك : تأمر مناديك ينادي :

(١) تكررت بالأصل .

الصلاة (ق/٨/أ) جامعة فيجتمع الناس قال إسماعيل : فنادي النادي : الصلاة جامعة ، فخرجت فأتيت للمسجد ، وجاء عمر وصعد المنبر ، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : أما بعد ، فإن هؤلاء القوم قد كانوا أعطونا عطايا ، والله ما كان لهم أن يعطوناها ، وما كان لنا أن نقبلها منهم ، وإن ذلك قد صار إليّ ، ليس عليّ فيه دون الله - تعالى - مُحاسبٌ ، ألا وإنني قد رددتها وبدأت بنفسي وأهل بيتي ، اقرأ يا مزاحم .

قال : وقد جيء {بِسْفَط قَبْل ذَلِكَ} ^(١) أو قال : جونة فيها تلك الكتب - يعني : كتب الإقطاعات - قال : فقرأ مزاحم كتاباً منها ، فلما فرغ من قراءته ناوله عمر وهو قاعد على المنبر ، فقصه بالجلم - يعني : المقرض - فاستأنف مزاحم كتاباً آخر فجعل يقرأ فلما فرغ منه دفعه إلى عمر فقصه ، ثم استأنف كتاباً آخر ، فما زال كذلك حتى نودي لصلاة الظهر .

والمراد من هذه الحكاية أن عمر - رضي الله عنه - رد الأراضي التي كانت في يده ، مما أقطعه إياه بنو عمه الخلفاء قبله ، فرد ذلك إلى بيت المال ولم يبق في يده شيء . وأن عبد الملك ابنه حثه على فعل ذلك وعلى المبادرة إليه ، حين عزم عليه خشية أن تنفسخ عزمته عن ذلك إن أخره إلى صلاة الظهر أو يموت قبل فعله .

وروى الحافظ أبو نعيم بإسناد له أن عبد الملك دخل على أبيه فقال : يا أمير المؤمنين ، ماذا تقول لربك إذا أتيت وقد تركت حقاً لم تُحيه وباطلاً لم تُمته؟

وإسناد له أن عبد الملك بن عمر دخل على أبيه فقال : يا أمير المؤمنين (ق/٨/ب) إن لي عليك حاجة فادخلني - وعنده مسلمة بن عبد الملك - فقال عمر : أسِرْ دون عمك ؟ فقال : نعم . فقام مسلمة فخرج وجلس عبد الملك بين يديه فقال : يا أمير المؤمنين ، ماذا أنت قائل لربك غداً إذا سألك فقال : رأيت بدعة فلم تُمتها وسنة فلم تُحيها ؟ فقال له : يا بني ، شيءٌ حملكه

(١) طمس بالأصل ، واستدركناه من « المعرفة والتاريخ » للفسوي (١/٦١٧).

الرعية إلي لم داي رأيت من قبل نفسك " قال لا والله . ولكن راي رأيت من قبل نفسي ، وعرفت أنك مسئول . فما أنت قائل ؟

فقال له أبوه رحمك الله وجزاك عن والدك خيراً ، فوالله إني لأرجو أن تكون من الأعوان على الخير ، يا بني ، إن قومك قد شدوا هذا الأمر عقدة عقدة ، وعروة عروة ، ومتى أريد مكابرتهم^(١) على ما في أيدهم ، لم آمن أن يفتقوا علي فتقاً تكثر فيه الدماء ، والله لزوال الدنيا أهون من أن يهراق في نصبت^(٢) محجمة^(٣) من دم . أو ما ترى أن يأتي على أهلك يوم من أيام الدنيا ، إلا وهو يميت فيه بدعة ، ويحيي فيه سنة ، حتى يحكم الله بيننا وبين قومنا بالحق وهو خير الحاكمين .

وروى عبد الله بن الإمام أحمد في كتاب « الزهد » بإسناده عن ابن شاذب قال : جاءت امرأة عبد الملك بن عمر إليه وقد تَرَجَّلَتْ ، ولبست إزاراً ورداءً ونعلين ؛ فلما رآها قال : اعتدي اعتدي . وقوله اعتدي كناية عن الطلاق . وإنما طلقها لما رآها قد تشبهت بالرجال في اللباس ، وقد لعن رسول الله ﷺ من تشبه من النساء بالرجال ، كما لعن من تشبه من الرجال بالنساء .

(١) أي : ببيعتي ، أي : مدة حكمي .

(٢) محجمة : القارورة التي يجمع فيها دم الحجامة انظر « لسان العرب » مادة : (حجم) .

في ذكر هوان نفسه عليه في ذات الله

ورضاه بكل ما يناله من الأذى

في تنفيذ أوامر الله عز وجل

روى الإمام أحمد في كتاب « الزهد » بإسناده عن ميمون بن مهران : أن عبد الملك بن عمر قال لأبيه يوماً : يا أبه ، ما منعك (ق ٩/أ) أن تمضي لما تريد من العدل ؟ فوالله ما كنت أبالي لو غلّت بي وبك القدور في ذلك .

وقال جويرية بن أسماء : قال عبد الملك بن عمر : يا أمير المؤمنين ، ما منعك أن تنفذ رأيك في هذا الأمر ؟ فوالله ما كنت أبالي لو تغلي بي وبك القدور في نفاذ هذا الأمر .

وقال الربيع بن سبرة : قال عمر بن عبد العزيز يوماً : والله لوددتُ لو عدلتُ يوماً واحداً ، وأن الله توفي نفسي . فقال له ابنه عبد الملك : وأنا والله لوددتُ لو عدلتُ فواقَ ناقة^(١) ، وأن الله توفي نفسي . فقال عمر : آله الذي لا إله إلا هو ؟ فقال عبد الملك : الله الذي لا إله إلا هو ، ولو جاشت بي وبك القدور . فقال عمر : جزاك الله خيراً .

وقال سليمان بن حبيب المحاربي : قال عبد الملك بن عمر بن عبد العزيز : والله ما من أحد أعز علي من عمر ، ولأن أكون سمعتُ بموته أحبُّ إلي من أن أكون كما رأيته .

قلت : العارفون بالله المحبون له يرضون بما تقتضيه مقاديره ، وإن كانت شاقة على النفوس مؤلة لها ، ويتلذذون بذلك ، ولا سيما إن كان أذاهم في

(١) فواق ناقة : ما بين الحلبتين من الوقت ؛ لأنها تحلب ثم تترك سوية يرضعها الفصيل

لتدر ثم تحلب « اللسان » (٣١٦/١٠)

تنفيذ أوامر الله والدعاء إلى طاعة الله . وكان هذا مقام عمر بن عبد العزيز وابنه عبد الملك - رضي الله عنهما^(١) .

وكان عمر بن عبد العزيز قد رسخ في هذا المقام الرفيع حتى يقول : أصبحت وما لي سرور إلا في مواضع القضاء والقدر .

وكان أبو تراب النخشي وهو من أعيان مشايخ العارفين ينشد هذه الأبيات :

لا تُخْدَعَنَّ فللمحب دلائلُ ولديهِ من تُحَفِّ الحبيبِ مسائلُ
منها تَنَعُّمُهُ بِمُرِّ بَلَائِهِ وسروره في كلِّ ما هو فاعلُ
فالمنعُ (منه)^(٢) عَطِيَّةٌ والفَقْدُ رُؤْيَا إِكْرَامٍ وبرٍّ عاجلُ

(١) في «الأصل» : عنه

(٢) تكررت بالأصل

في ذكر (ق ٩/ب) شدة حذره من الظلم وتنزهه من ذلك

كان عبد الملك - رحمه الله - يكره أن يدخل نفسه في تأديب أهل الفساد، خشية أن يتعدى الحدود الشرعية ، وهو غير قاصدٍ لذلك ، أو خشية أن ينسبَ إلى الظلم وهو منه بريء .

فروى عبد الله بن بطة ابنُ الفقيه الزاهدِ المجاب الدعوة ، وهو من أعيان علماء الحنابلة في كتاب « الحمّام » بإسناده عن ميمون بن مهران قال : أتيتُ عبدَ الملك بن عمر بن عبد العزيز ، فاستأذنت عليه ، فقعدت عنده ساعة ، فأعجبتُ به . فجاء الغلام فقال : فرغنا مما أمرتنا به . قال : قلتُ : وما ذاك؟ قال : الحمّامُ أمرته أن يخليه لي . قلتُ : إني كنتُ قد أعجبتُ بك حتى سمعتُ هذه ! قال : وما ذاك يا عماه ؟ قال : رأيتُ الحمّامَ ملكاً لك ؟ قال : لا . قلتُ : فما الذي يحملُك أن تصدَّ عنه غايته وتعطّله على أهله ؟! قال : إن أعطّله عليه فأنا أعطيه غلة يومه . قلتُ : هذه نفقةٌ كبيرٌ خلطها إسرافٌ ، كأنك تريدُ بذلك الأُبّهة ؛ فإنما أنت رجلٌ من المسلمين كأحدهم يجزئك أن تكون مثلهم ! فقال : والذي عظم من حقك ، ما يمنعني أن أدخلَ معهم إلا أن أرى قوماً رعاً بغير مآزر ! فأكرهُ أن أؤدبهم على الإزار ، فيصفونَ ذلك على سلطاننا ، خلّصنا الله منهم كفافاً . قال : قلتُ : تدخله ليلاً . قال : أفعلُ ، ولولا بردُ بلادنا ما دخلتهُ ليلاً ولا نهاراً .

في ذكر مرضه ووفاته رضي الله عنه

قال ابن أبي الدنيا : حدثنا علي بن مسلم قال : حدثنا سعيد بن عامر قال : قال عمر بن عبد العزيز لعبد الملك ابنه : ما شيء كنت أحب أن أراه فيك إلا قد رأيته ، إلا شيئاً واحداً . قال : ما هو ؟ قال : موْتُكَ . قال : أراكَ اللهُ .
وروى الحافظ أبو نعيم بإسناده عن سليمان بن حبيب المحاربي أن عبد الملك ابن عمر أصابه الطاعون في خلافة (ق/١٠/أ) أبيه فمات .

وروى ابن أبي الدنيا بإسناده عن مشيخة من قریش قال : دخل عمر بن عبدالعزيز على ابنه في وجعه فقال : يا بني ، كيف تجد ؟ قال : أجدني في الحق . قال : يا بني ، إن تكن في ميزاني أحب إلي من أن أكون في ميزانك . فقال ابنه : وأنا يا أبا لئن أكون ما تحب ، أحب إلي من أن يكون ما أحب .

وروى أيضاً بإسناده عن زياد بن حسان أنه شهد عمر بن عبد العزيز حين دفن ابنه عبد الملك . قال : فلما سوى عليه قبره بالأرض ، وجعلوا في قبره خشبتين من زيتون ، إحداهما عند رأسه والأخرى عند رجليه ، ثم جعل قبره بينه وبين القبلة ، ثم استوى قائماً ، وأحاط به الناس . فقال : رحمك الله يا بني ، فلقد كنت براً بأبيك ، وما زلت منذ وهبك الله لي مسروراً ، ولا والله ما كنت أشد مسروراً ولا أرجي لحظي من الله فيك ، منذ وضعتك في الموضع الذي صيرك الله إليه ، فرحمك الله وغفر ذنبك وجزاك بأحسن عملك وتجاوز عن مسيئه ، ورحم كل شافع يشفع لك بخير من شاهد وغائب ، رضيينا بقضاء الله وسلمنا لأمره ، والحمد لله رب العالمين . ثم انصرف - رحمه الله تعالى .

وروى الحافظ أبو نعيم بإسناد له أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى عبد الحميد نائبه على الكوفة كتاباً ينهى فيه أن يتاح على ابنه ، كما كانت عادة الناس حينئذٍ في النياحة على الملوك وأولادهم .

وفيه أن عبد الملك ابن أمير المؤمنين كان عبداً من عباد الله ، أحسن الله إليه في نفسه ، وأحسن إلى أبيه فيه ، أعاشه الله ما أحب أن يعيشه ، ثم قبضه إليه حين أحب أن يقبضه ، وهو فيما علمت بالموت مرتبط ، نرجو فيه من الله رجاءً حسناً . فأعوذ بالله أن تكون لي محبة في شيء من الأمور تخالف محبة الله (ق ١٠/ب) فإن خلاف ذلك لا يصلح في بلائه عندي ، وإحسانه إلي ونعمته علي ، ثم قال : أحببت أن أكتب إليك بذلك وأعلمك من قضاء الله ، فلا أعلم من ينوح عليه في شيء من قبلك ، ولا اجتمع على ذلك أحد من الناس ، ولا رخصت فيه لقريب ولا بعيد ، واكفني في ذلك بكفاية الله ، ولا ألومنك فيه - إن شاء الله - والسلام عليك .

وروى الإمام أحمد بإسناد له ، أن عمر بن عبد العزيز تتابعت عليه مصائب : مات أخ له ، ثم مات مزاحم موله ، ثم مات عبد الملك ابنه ، فلما مات عبد الملك - رحمه الله - حمد الله وأثنى عليه ثم قال : لقد دفعتني إلى النساء في الخرق فما زلت أرى فيه السرور وقرّة العين إلى يومي هذا ، فما رأيت فيه أمراً قط أفرّ لعيني من أمر قد رأيته فيه اليوم .

قال الزبير بن بكار : لما هلك عبد الملك بن عمر قال أبوه : يا بني ، لقد كنت كما قال الله - عز وجل - : ﴿ الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ ^(١) وإنني لأرجو أن تكون اليوم من الباقيات الصالحات التي هي خير ثواباً وخيراً أملاً . والله ما يسرني أني دعوتك فأجبتني .

(١) الكهف : ٤٦ .

وذكر ابن المؤدب في « مناقب عمر بن عبد العزيز » بإسناده عن علي بن خالد بن يزيد قال : لما مات عبد الملك بن عمر دخل عمر فنظر إليه فخرج وهو [....]^(١) .

وروى أبو نعيم بإسناد له : أن عبد الملك لما مات عزّى الناس أباه ، فعزاه أعرابي من بني كلاب :

تعز أمير المؤمنين فإنّه لما قد ترى يُغذّي الصغير ويولد
هل ابنك إلا من سلالة آدم لكل على حوض المنية مورد

فما وقعت منه تعزية ما وقعت تعزية الأعرابي .

(١) كلمة غير مقروءة .

الباب الحاشر

في ذكر سنه ومقدار عمره

روى محمد بن عثمان بن أبي شيبة ، عن منجاب بن الحارث ، عن يحيى ابن عبد الملك (ق ١١/أ) بن أبي عتبة ، أن عبد الملك بن عمر كان ابن تسع عشرة سنة حين مات - رحمه الله .

وذكر القاضي أبو عبد الله القضاعي في كتاب « تاريخ الخلفاء » قال : عاش عبد الملك بن عمر بن عبد العزيز تسع عشرة ونصفاً .

وذكر أبو الفرج بن الجوزي في كتاب « أعمار الأعيان »^(١) قال : عبد الملك ابن عمر لا يُتَقَنَّ عمره ، ولكنه مات صبياً في حياة أبيه - رحمهما الله تعالى .

(١) في الأصل: «أعمال» ، والصواب «أعمار الأعيان» كما ذكرنا وهو مطبوع بتحقيق د. محمود الطناحي - رحمه الله- بمكتبة الخانجي .

في ثناء العلماء عليه ومدحهم له

فمنهم أبوه أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز - رضي الله عنه - وقد سبق بعض كلامه في ثنائه عليه ، وكان عمر بن عبد العزيز شديد الحب لابنه عبد الملك والإعجاب به وحديثه ، ولكنه كان لشدة خوفه وقوة ورعه يخاف أن لا يكون ابنه في الأمر كذلك ، وأنه زين له فيه ما يُزين للوالد من ولده ، فكان يتوقّف أحياناً ويسأل غيره ، وقد ذكرنا بعض ذلك فيما تقدم .

وروى الدورقي بإسناد له أن عمر قال لابنه عبد الملك يوماً : يا عبد الملك ، إني أخبرك خبراً ، لا والله إن^(٢) رأيت فتى ماشياً قط أنسك منك نسكاً ولا أفقه فقهاً ولا أقرأ منك ، ولا أبعد من صوبة في صغير ولا كبير .

قال : وقال عمر بن عبد العزيز : والله لولا أن يكون بي زينة من أمر عبد الملك ما يُزين في عين الوالد من ولده ، لرأيت أنه أهل للخلافة .

وبإسناد له آخر : إن عبد الملك لما توفي جعل أبوه يشني عليه عند قبره ، فقال له رجل : يا أمير المؤمنين ، لو بقي كنت تعهدُ إليه ؟ قال : لا . قال : لم وأنت تشني عليه ؟ قال : أخاف أن يكون زين في عيني منه ما يُزين في عين الوالد من ولده .

ومنهم ميمون بن مهران من أعيان التابعين ، وكان خصيصاً بعمر بن عبد العزيز ، وقد تقدم (ق ١١/ب) بعض ذكر ثنائه على عبد الملك .

وروى الإمام أحمد بإسناده عن ميمون بن مهران قال : ما رأيت ثلاثة في بيت خيراً من عمر بن عبد العزيز ، وابنه عبد الملك ، ومولاهم مزاحم .

(١) طمس بالأصل . وترتيب الأبواب يقتضيها .

(٢) إن هنا : بمعنى ما النافية .

(٣) طمس بالأصل .

ومنهم الربيعُ بنُ سبرة ، روى ابن أبي الدنيا بإسناده عن الربيع بن سبرة أنه دخل على عمر بن عبد العزيز لما هلكَ ابنُه عبد الملك وأخوه سهلٌ ومزاحم مولاهم في أيامٍ متتابعةٍ ، فقال له الربيع : أعظم الله جزاءك يا أمير المؤمنين ، فما رأيتُ أحداً أصيبَ بأعظم من مصيبتك في أيام متتابعة ، والله ما رأيتُ مثلاً ابنك ابناً ، ولا مثلاً أخيك أخاً ، ولا مثلاً مولاك مولى قط .

ومنهم سيار بن الحكم أنه قال : قال ابن لعمر بن عبد العزيز يقال : له عبدالمالك - وكان يفضل على أبيه عمر : يا أبه ، أقم الحقَّ ولو ساعةً من نهارٍ .

وهذه نبذة مختصرة من سيرة والد عبد الملك

أبي حفص عمر بن عبد العزيز

رضي الله عنه ونفع بها

قال عمر بن عبد العزيز لصاحب حرسه عمرو بن مهاجر : إذا رأيتني قد ملتُ عن الحق فضع يدك في ثيابي^(١) ثم هزني ثم قل لي : يا عمر ، ما تصنع ؟ وكتب عمر إلى المسلمين كتاباً يُقرأ عليهم بالموسم بمكة :

أما بعد ، فإني أشهد الله وأبرأ إليه في الشهر الحرام ، والبلد الحرام ويوم الحج الأكبر أني بريء من ظلمكم ، وعدوان من عاداكم ، أن أكون أمرتُ بذلك أو رضيتُ به أو تعمّدته إلا أن يكون وهماً مني ، أو أمراً خفي علي ولم أتعلمه ، وأرجو أن يكون ذلك موضوعاً عني مغفوراً لي ، إذا علم مني الحرصُ والاجتهاد ، ألا وإنه لا ... {^(٢) على المظلوم دوني ، وأنا مُعَوِّلُ المظلوم ، ألا وإن أي عامل من عمالي رغبَ عن الحق ولم يعملْ بالكتاب والسنة فلا طاعة له عليكم ، وقد صيرتُ أمره إليكم ، حتى يراجع الحق وهو ذميم ، ألا وإنه لا دولة بين أغنيائكم ولا أثره على فقرائكم (ق ١٢/أ) في شيء من فيئكم . ألا وأيما واردٍ وردَ في أمرٍ يُصلحُ الله به خاصاً أو عاماً من هذا الدين ، فله ما بين مائة دينار إلى ثلاثمائة دينار ، على قدر ما نوى من الحسنة وتجشّم المشقة ، فرحم الله أمراً لم يتعاضمه شيء يُحيي الله به حقاً لمن وراءه ، ولولا أن أشغلكم عن مناسِككم ، لرسمت لكم أموراً من الحق أحياها الله لكم ، وأموراً من الباطل أَمَاتها الله عنكم ، وكان الله هو المتوحد بذلك ؛ فلا تحمدوا غيره ؛ فإنه لو وكلني إلى نفسي كنتُ كغيري ، والسلام عليكم .

(١) قيل لبیت فلاتاً ، إذا جمعت ثيابه عند صدره ونحره ، ثم جرته «السان العرب» (١/

(٢) كلمة غير واضحة بالأصل ، وفي «المطبوع» إذن

(٣) في «الأصل» بريئاً

وكتب بعضُ عمالِ عمر بن عبد العزيز إليه : أما بعد ، فإن مدينتنا قد خربتُ فإن رأى أميرُ المؤمنين أن يقطعَ لنا مالاً نُعمرها به ، فعل فكتب إليه : أما بعدُ ، فقد فهمتُ كتابك وما ذكرتُ أن مدينتكم قد خربتُ ، فإذا قرأت كتابي هذا فأحصنها بالعدل ، ونقُ طرقها من الظلم ، فإنه مرضها والسلام .

وكتب إليه بعضُ عماله أيضاً :

إن ناساً من العمال قد اقتطعوا من مالِ الله مالاً عظيماً ، لستُ أقدر على إخراجه منهم ، إلا أن يمسهُم شيءٌ من العذاب ؛ فإن رأى أميرُ المؤمنين أن يأذن لي في شيء من ذلك .

فكتب إليه عمر :

أما بعد فالعجبُ كل العجب في استئذائك إياي في عذابِ بشرٍ ، كأني لك جنةٌ من عذابِ الله - عز وجل - وكأن رضائي عنكم منجيتكم من سخطِ الله ، فانظر من قامت عليه البينةُ فخذ به بما قامت عليه ، ومن أقر لك بشيءٍ فخذ به بما أقر به ، ومن أنكرك فاستحلفه بالله - تعالى - وخلٌ سبيله ، فوالله لأن يلقوا الله بجناياتهم أحب إلي من أن ألقى الله بدمائهم .

وبلغ عمر بن عبد العزيز أن أحد أولاده اشترى فصاً بألف درهم ليختم به ، فكتب إليه عمر : عزيمة مني عليك يا بُني لما بعثَ الفص الذي اشتريت بألف درهم ، وتصدقت بثمانه ، واشتريت فصاً بدرهم ونقشت عليه : رحم الله امرأ عرف قدر نفسه (ق ١٢/ب) والسلام .

وشكا مزاحم إلى عمر حاجةَ أهلِ عمر وقلةَ ما بأيديهم ، فقال عمر : إن لي نفساً تواقفةً ، لقد رأيتُني وأنا بالمدينة غلامٌ من الغلمان ، ثم تافت نفسي إلى العلم والعربية والشعر فأخذت منه حاجتي . ثم تافت نفسي إلى السلطان فاستعملتُ على المدينة . ثم تافت نفسي وأنا في السلطان إلى اللبس والعيش الطيب ، فما علمتُ أن أحداً من أهل بيتي ولا غيرهم كان فيما كنتُ فيه ، ثم

تاقت نفسي إلى الآخرة والعمل بالعدل ؛ فانا أرجو أن أنال ما تاقت إليه نفسي
من أمرٍ آخرتي ، ولستُ بالذي أهلكُ آخرتي بدُنياي

وكان عمر يقول لجلسائه : من صحبني منكم فليصحبني بخمس خصال :
يدلني من العدل ما لا أهندي له ، ويكونُ لي على الحق عونًا ، ويبلغني حاجة
من لا يستطيعُ إبلاغها ، ولا يغتاب عندي أحدًا ، ويؤدي لي الأمانة التي
حملها مني ومن الناس ؛ فإذا كان كذلك فأهلاً به وإلا فهو في حَرَجٍ من
صُحْبتي والدخول عليّ .

وكتب عمر إلى عامله على فلسطين : أن اركب إلى البيت الذي يقال له :
المكس^(١) فاهدمه ثم احملة إلى البحر فانسفه في اليم نسفًا .

وشكا إلى عمر بن عبد العزيز بعضُ عماله فكتب إليه : اذكر طولَ سهرِ
أهل النارِ في النارِ مع خلودٍ إلى الأبد ، وإياك أن ينصرفَ بك من عند الله
فيكون آخر العهد ، وانقطاع الرجاء . فلما قرأ العامل الكتاب ، طوى البلاد
حتى قدم على عمر ، قال : ما أقدمك ؟! قال : خلعت قلبي بكتابك ، والله
لا أعود إلى ولايةٍ حتى ألقى الله - عز وجل !

وكتب عمر إلى بعض مدن الشام كتابًا وكتب فيه :

أما بعد ، فكم للترابِ في جسدِ ابن آدم من مأكَلٍ ، وكم للدودِ في جوفهِ
من طريقٍ منخرقٍ ، وإني (ق١٣/١) أحذركم أيها الناس ونفسي العرضَ على
الله عز وجل .

وكان عمر يجمع الفقهاء كل ليلة ، فيتذاكرون الموت والقيامة ، ثم يكون
كان بين أيديهم جنازةً .

وكان عمر يومًا في بيتِ فبكي ، فبكت زوجته ، فبكى أهل الدارِ لا يدري

(١) المكس : هو الجباية وهي الدارهم التي كانت تؤخذ من بائع السلع في الأسواق . «لسان
العرب» (٦/ ٢٠) .

هؤلاء ما أبكى هؤلاء ، فلما انفجت عنهم العبرة قالت له زوجته : يا أمير المؤمنين، مم بكيت ؟ قال : ذكرت منصرف القوم من بين يدي الله - عز وجل - فريق في الجنة وفريق في السعير . ثم صرخ وغشي عليه .

وكان آخر خطبة خطبها على المنبر - رحمه الله - أن حمد الله وأثنى عليه ثم قال : إنكم لم تُخلقوا عبثاً ، ولم تُتركوا سدى ، وإن لكم معاداً ينزل الله فيكم ليحكم بينكم ويفصل بينكم ، وخاب وخسر من خرج من رحمة الله ، وحرم جنة عرضها السماوات والأرض . ألم تعلموا أنه لا يأمن غداً إلا من حذر الله اليوم وخافه ، وباع نافداً بياق ، وقليلاً بكثير ، وخوفاً بأمان . ألا ترون أنكم في أسلاب الهالكين ، وسيصيرون من بعدكم للباقيين ، وكذلك حتى نردّ إلى خير الوارثين ، ثم إنكم تشيعون كل يوم غادياً ورائحاً قد قضى نجه ، وانقضى أجله حتى تغيوه في صدع من الأرض ، وفي شق صدع ، ثم تركونه غير ممهد ولا موسّد ، قد فارق الأحباب وباشر التراب وواجه الحساب ، مرتهن بما عمل ، غني عما ترك ، فقير إلى ما قدم ، فاتقوا الله - عز وجل - قبل نزول الموت وحلوله بكم ، أما والله إنني لأقول هذا ، وما أعلم عند أحد من الذنوب أكثر مما عندي ، وأستغفر الله وأتوب إليه ، وما منكم من أحد إلا {له} (١) حاجة ، لا يتسع له ما عندنا إلا تمنيتُ الله أن يبدأ بي وبخاصتي (ق ١٣/ب) حتى يكون عيشه وعيشنا واحداً ، إنه والله لو أردت غير هذا من غصارة (٢) العيش ، لكان اللسان دلولاً وكنت بأسبابه عالماً ، ولكن سبق من الله كتاب ناطق وسنة عادلة ، دلّ فيها على طاعته ونهى فيها عن معصيته . ثم رفع طرف رداءه وبكى حتى شهق وأبكى من حوله ، ثم نزل ولم يخطب بعدها حتى مات - رحمه الله .

وكتب عمر إلى عامله على البصرة :

(١) ليست بالأصل ، وأثبتها لتناسب السياق .

(٢) الغصارة : النعمة والسعة في العيش . « لسان العرب » مادة : (غصر) .

أما بعد ، فإنني أذكرك بليلة تمخض^(١) بالساعة ، فصباحها القيامة ، يا لها من ليلةٍ ويا له من صباحٍ كان على الكافرين عسيراً .

وبكى عمرُ ذات ليلة فاشتد بكأؤه ، فلما أصبح قال لغلامه : يا بني ، ليس الخير أن يُسمع لك ويُطاع ، وإنما الخير أن تعقل عن ربك ثم تطيعه ، يا بُني لا تأذن اليوم لأحدٍ عليّ حتى يرتفع النهار؛ فإنني أخاف أن لا أعقل عن الناس ولا يفهموا عني . فقال الغلام : بأبي أنت يا أمير المؤمنين ، رأيتك الليلة بكيت بكاءً ما بكيت مثله . قال : فبكى ثم قال : يا بني ، إني واللّه ذكرتُ الوقوف بين يدي اللّه - عز وجل - قال : ثم غمي عليه فلم يُفق حتى علا النهار . قال : فما رأيته بعد ذلك مبتسماً حتى مات - رحمه اللّه - .

وجاء أعرابي يوماً إلى عمر بن عبد العزيز ، فقال : يا أمير المؤمنين ، جاءت بي الحاجةُ وانتهت الغايةُ ، واللّه سائلك عني يوم القيامة . قال : ويحك ! أعدْ عليّ . فأعاد عليه ؛ فنكسَ عمر رأسه وأرسل دموعه حتى ابتلت الأرض ، ثم رفع رأسه فقال : ويحك كم (ق ١٤/١) عيالك وكم أنتم؟ قال : أنا وثلاثُ بنات . ففرض له على ثلاثمائة وفرض لبناته على مائةٍ وأعطاه مائة درهم وقال : هذا من مالي وليس من أموال المسلمين ، اذهب فاستنفقها حتى تخرجَ أعطياتُ المسلمين وتأخذَ معهم .

وأناه رجل من أهل أذربيجان فقام بين يديه فقال : يا أمير المؤمنين ، اذكرُ بمقامي هذا بين يديك مقاماً لا يشغل اللّه - عز وجل - عنه كثرةٌ من يتخاصم من الخلائق ، يوم تلقاهُ بلا ثقةٍ من العمل ، ولا براءةٍ من الذنب . فبكى عمر بكاءً شديداً ثم قال : ويحك ، اردد عليّ كلامك هذا . فجعل يردّده وعمر يبكي وينتحب ، ثم قال : حاجتك ؟ قال : إن عامل أذربيجان عدا عليّ وأخذ

(١) يقال : تمخضت الليلة عن يوم سوء إذا كان صباحها صباح سوء . « لسان العرب » مادة : (مخض) .

مني اثني عشر ألف درهم ، فجعلها في بيت مال المسلمين فقال عمر اكتبوا له الساعة إلى عاملها حتى يردَّ عليه .

ووعظه رجل من الصالحين يوماً فقال له يا أمير المؤمنين ، ما {من} أمة محمد ﷺ إلا هو خصمٌ لك . فبكى عمر حتى تمنى ذلك الرجل أنه لم يكن قال شيئاً .

وقال عمر بن عبد العزيز يوماً لخالد بن صفوان : عظمي وأوجز . فقال : يا أمير المؤمنين ، إن أقواماً غرهم ستر الله تعالى عليهم ، وفتنهم حسن الشاء ، فلا يغلبن جهلٌ غيرك بك معرفتك بنفسك . أعاذني الله وإياك أن نكون بالستر مغرورين ، وبشاء الناس مفتونين ، وعما افترض علينا متخلفين ، وإلى الهوى مائلين . فبكى عمر ثم قال : أعاذنا الله وإياك من اتباع الهوى .

وقال خالد بن صفوان يوماً لعمر : إن الله لم يرصَ أن يكون أحد فوقك (ق/١٤/ب) فلا ترص أن يكون أحدٌ (فوقي)^(١) ، فوالله لأخافنه خوفاً ، ولأحذرنه حذراً ، ولأرجونه رجاءً ، ولأحببته محبةً ، ولأشكرنه شكرًا ، ولأحمدنه حمداً ، يكون ذلك كله طاقتي ، ولأجتهدنَّ في العدل والنصفة والزهد في الدنيا لزوالها ، والرغبة في بقاء الآخرة ودوامها حتى ألقى الله عز وجل ؛ فلعلي أنجو مع الناجين ، وأفوز مع الفائزين . وبكى حتى غشي عليه ، وقام خالد وتركه على حاله .

وقرأ عمر بن عبد العزيز يوماً هذه الآية : ﴿وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُو مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ﴾^(٢) فبكى عمر بكاءً شديداً حتى سمعه أهل الدار ، فجاءت زوجته ، فجعلت تبكي لبكائه ، وبكى أهل الدار لبكائهما ، فجاء ابنه عبد الملك فدخل عليهم وهم على تلك الحال فقال : يا أبة ما يبكيك؟! قال : خير يا بني ، ودَّ أبوك أنه لم يعرف الدنيا

(١) كذا ! ولعلها : « فوقي » قال :

(٢) يونس : ٦١

ولم تعرفه ، يا بني لقد خشيتُ أن أهلك ، يا بني لقد خشيت أن أكون من
أهل النار .

ودخل يوماً سابق البربري الشاعرُ على عمر بن عبد العزيز ، فقال له عمر :
عظني يا سابق وأوجز . قال : نعم ، وأبلغ يا أمير المؤمنين إن شاء الله . قال :
هات . فأنشده :

إذا أنت لم ترحلْ بزادٍ من التقى
ووافيتَ بعد الموتِ من قد تزودا
ندمت على أن لا تكونَ شركتهُ
وأرصدتَ قبلَ الموتِ ما كان أرصدا
فبكى عمر حتى خرَّ مغشياً عليه .

وأنشد يومئذ قصيدةً حسنة ، مشتملة على حكم ومواعظ ، أنشدها لعمر بن
عبد العزيز ونحن نذكرها ونختم بها الكتاب .
قال متمثلاً :

بسم الذي أنزلت من عنده السور
والحمد لله أما بعدُ يا عمرُ
إن كنتَ تعلمُ ما تأتي وما تذر
فكنْ على حذرٍ قد ينفعُ الحذرُ
واصبرْ على القدرِ المقدورِ وارضَ به
وإن أتاك بما لا تشتهي القدرُ
فما صفا لامرئٍ عيشٌ يُسرُّ به
إلا وأعقبَ يوماً صفوه كدرُ
قد يرعوي المرء يوماً بعد هفوته
وتحكم الجاهلُ الأيامُ والغيرُ

إِنَّ التَّقَى خَيْرُ زَادٍ أَنْتَ حَامِلُهُ
 وَالْبِرُّ أَفْضَلُ مَا تَأْتِي وَمَا تَذَرُ
 مَنْ يَطْلُبُ الْجَوْرَ لَا يَظْفَرُ بِحَاجَتِهِ
 وَطَالِبُ الْعَدْلِ قَدْ يُهْدَى لَهُ الظَّفَرُ
 وَفِي الْهَدَى عِبْرٌ تَشْفِي الْقُلُوبُ بِهَا
 كَالْغَيْثِ تَنْضُرُّ عَنْ وَسْمِيهِ ^(١) الشَّجَرُ
 وَلَيْسَ ذُو الْعِلْمِ بِالتَّقْوَى كَجَاهِلِهَا
 وَلَا الْبَصِيرُ كَأَعْمَى مَا لَهُ بَصَرُ
 لَا تَشْبَعُ النَّفْسُ حَتَّى حِينَ تَحْرُزُهُ
 وَلَا يَزَالُ لَهَا فِي غَيْرِهِ وَطَرُ
 وَلَا تَزَالُ وَإِنْ كَانَتْ لَهَا سَعَةٌ
 لَهَا إِلَى الشَّيْءِ لَمْ تَظْفَرُ بِهِ نَظَرُ
 وَالذِّكْرُ فِيهِ حَيَاةٌ لِلْقُلُوبِ كَمَا
 يُحْيِي الْبِلَادَ إِذَا مَا مَاتَ الْمَطَرُ
 وَالْعِلْمُ يَجْلُو الْعَمَى عَنْ قَلْبِ صَاحِبِهِ
 كَمَا يَجْلِي سَوَادَ الظُّلْمَةِ الْقَمَرُ
 لَا يَنْفَعُ الذِّكْرُ قَلْبًا قَاسِيًا أَبَدًا
 وَهَلْ يَلِينُ لِقَوْلِ الْوَاعِظِ الْحَجَرُ
 مَا يَلْبَثُ الْمَرْءُ أَنْ يَبْلَى إِذَا اخْتَلَفَتْ
 يَوْمًا عَلَى نَفْسِهِ الدَّوْحَاتُ ^(٢) وَالْغَيْرُ ^(٣)
 وَالْمَرْءُ يَصْعَدُ رِيعَانُ الشَّبَابِ بِهِ
 وَكُلُّ مُصْعَدَةٍ يَوْمًا سَتَنْحَدِرُ

(١) وسْمِيه : الوسمي هو مطر أول الربيع . « لسان العرب » مادة (وسم) .

(٢) الدوائح : العظام . « لسان العرب » مادة : (دوح) .

(٣) الغير : تغير الدهر من حال إلى حال . انظر « لسان العرب » مادة : (غير) .

بينا نرى الغصن لدناً في أرومته^(١)
 ريان صار حطاماً جوفه نخر
 وكل بيت خراب بعد جدته
 ومن وراء الشباب الموت والكبر
 والموت جسر لمن يمشي على قدم
 إلى الأمور التي تخشى وتنتظر
 فهم يَمْرُون إليها وتجمعهم
 دار إليها يصير البدو والحضر
 فكم جميع أشتت الدهر شملهم
 وكل شمل جميع سوف ينتشر
 ورب أصيد سامي الطرف متعصب
 بالتاج نيرائه للحرب تستعر
 يظل مفترش الديباج محتجباً
 عليه تُبنى قباب الملك والحجر
 قد غادرته المنايا وهو مُستلب
 مجدل ترب الخدين مُنعقر
 أبعد آدم ترجون البقاء وهل
 تبقى فروع لأصل حين ينقر
 لهم بيوت بمستن السيوف وهل
 يبقى على الماء بيت أسه مدر
 إلى الفناء وإن طالت سلامتهم
 مصير كل بني أنثى وإن كثروا
 إن الأمور إذا استقبلتها اشتبهت
 وفي تدبرها التبيان والعبر

(١) أرومته : أصله . « لسان العرب » مادة : (روم) .

والمرء ما عاش في الدنيا له أملٌ
 إذا انقضى سفرٌ منها أتى سفرٌ
 لها بحلاوة عيشٍ غيرٍ دائمةٍ
 وفي العواقب منها المرُّ والصبرُ
 إذا انقضت زمرٌ آجالها نزلتْ
 على منازلها من بعدها زمرٌ
 وليس يزجرُكم ما توعظون به
 والبهم يزجرُها الراعي فتزجر
 أصبحتم جزراً للموت يقبضكم
 كما البهائم في الدنيا لها جزرٌ
 لا تبطروا واهجروا الدنيا فإن لها
 غباً وخيماً وكفرُ النعمة البطرُ
 ثم اقتدوا بالآلى كانوا لكم غرراً
 وليس من أمةٍ إلا لها غررٌ
 حتى تكونوا على منهاج أولكم
 وتصبروا عن هوى الدنيا كما صبروا
 ما لي أرى الناس والدنيا مؤلّيةٌ
 وكل حبل عليها سوف ينبترُ
 لا يشعرون بما في دينهم نقصوا
 جهلاً وإن نقصت دُنياهم شعروا



تفسير

سورة النصر

قال الشيخ الأجلُّ عبد الرحمن بن رجب - رحمه الله وعفا عنه بمنه وكرمه آمين - : « الكلام على سورة النصر » .

جاء في حديث أنها : « تعدل ربع القرآن »^(١) .

وهي مدنية بالاتفاق ، بمعنى : أنها نزلت بعد الهجرة إلى المدينة ، وهي من أواخر ما نزل .

وفي « صحيح مسلم »^(٢) عن ابن عباس قال : « آخر سورة نزلت من القرآن جميعاً : ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ »^(٣) .

واختلف في وقت نزولها ، فقليل : نزلت في السنة التي توفي فيها رسول الله ﷺ .

وفي « مسند الإمام أحمد »^(٤) عن محمد بن فضيل ، عن عطاء ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : « لما نزلت ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ قال رسول الله ﷺ : نُعِيتَ إِلَيَّ نَفْسِي [بأنه]^(٥) مقبوض في تلك السنة » .

عطاء هو ابن السائب اختلط بأخرة .

ويشهد له ما أخرجه البزار في « مسنده »^(٦) والبيهقي^(٧) من حديث موسى ابن عبيدة ، عن عبد الله بن دينار وصدقة بن يسار^(٨) عن ابن عمر قال :

(١) أخرجه الترمذي (٢٨٩٥) ، وأحمد (١٤٦/٣-١٤٧ ، ٢٢١) من حديث أنس بن مالك ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن . وضعفه ابن حجر في الفتح (٦٢/٩) .

(٢) برقم (٣٠٢٤) . (٣) النصر : ١ .

(٤) (٢١٧/١) . (٥) بياض بالأصول والمثبت من المسند .

(٦) كما في « كشف الأستار » (١١٤١) .

(٧) في « السنن الكبير » (١٥٢/٥) .

(٨) في جميع الأصول : بشار ، وهو تصحيف ، والصواب ما أثبتناه .

«نزلت هذه السورة على رسول الله ﷺ بمنى ، وهو في أوسط أيام التشريق في حجة الوداع : ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ فعرف أنه الوداع ، فأمر براحلته القصواء فرحلت له ثم ركب ، فوقف للناس بالعقبة ، فحمد الله وأثنى عليه . . . » وذكر خطبة طويلة .

هذا إسناد ضعيف جداً ، وموسى بن عبيدة قال أحمد : لا تحل عندي الرواية عنه .

وعن قتادة قال : « عاش رسول الله ﷺ بعدها سنتين » .

وهذا يقتضي أنها نزلت قبل الفتح ، وهذا هو الظاهر ؛ لأن قوله : ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ يدل دلالة ظاهرة على أن الفتح لم يكن قد جاء بعد ، لأن « إذا » ظرف لما يستقبل من الزمان ، هذا هو المعروف في استعمالها ، وإن كان قد قيل إنها تنجيء للماضي كما في قوله : ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا﴾^(١) .

وقوله : ﴿وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ﴾^(٢) .

وقد أجيب عن ذلك بأنه أريد أن هذا شأنهم ودأبهم لم يرد به الماضي بخصوصه ، وسنذكر أن النبي ﷺ قال : « جاء نصر الله والفتح ، وجاء أهل اليمن » ومجيء أهل اليمن (كما قيل : في)^(*) حجة الوداع .

(ق ٢/أ) قوله تعالى : ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ .

أما نصر الله فهو معونته على الأعداء حتى غلب النبي ﷺ العرب كلهم ، واستولى عليهم من قريش وهوازن وغيرهم . وذكر النقاش عن ابن عباس أن النصر هو صلح الحديبية .

(١) الجمعة : ١١ .

(٢) التوبة : ٩٢ .

(*) « كان قبل » نسخة .

وأما الفتح فقليل : هو فتح مكة بخصوصها . قاله ابن عباس وغيره ؛ لأن العرب كانت تنتظر بإسلامها ظهور النبي ﷺ على مكة .

وفي « صحيح البخاري »^(١) عن عمرو بن سلمة قال : « لما كان الفتح بادر كل قوم بإسلامهم إلى رسول الله ﷺ وكانت الأحياء تلوم^(٢) بإسلامها فتح مكة فيقولون : دعوه وقومه ، فإن ظهر عليهم فهو نبي » .

وعن الحسن قال : « لما فتح رسول الله ﷺ مكة قالت العرب : أما إذا ظفر محمد بأهل مكة ، وقد أجارهم الله من أصحاب الفيل فليس لكم به يدان . فدخلوا في دين الله أفواجاً » .

وقيل : إنَّ الفتح يعم مكة وغيرها مما فُتح بعدها من الحصون والمدائن ، كالطائف وغيرها من مدن الحجاز واليمن وغير ذلك ، وهو الذي ذكره ابن عطية .

وقوله : ﴿ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا ﴾^(٣) .

المراد بالناس العموم على قول الجمهور ، وعن مقاتل : أنهم أهل اليمن .

وفي « مسند الإمام أحمد »^(٤) من طريق شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن أبي البختري ، عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي ﷺ قال : « لما نزلت هذه السورة : ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ قرأها رسول الله ﷺ حتى ختمها ، فقال : « الناس حيز وأنا وأصحابي حيز . وقال : لا هجرة بعد الفتح ، ولكن جهاد ونية » وأن مروان كذبه فصدق رافع بن خديج وزيد بن ثابت أبا سعيد على ما قال .

(١) برقم (٤٣٠٢) .

(٢) التلوم : الانتظار والتلبث . « اللسان » (٥٥٧/١٢) .

(٣) النصر : ٢ .

(٤) (٢٢/٣) .

وهذا يستدل به على أن المراد بالفتح فتح مكة؛ فقد ثبت في « الصحيحين » من حديث ابن عباس « أن النبي ﷺ قال يوم الفتح : لا هجرة ، ولكن جهادٌ ونية »^(١)

وأيضاً فالفتح المطلق هو فتح مكة كما في قوله : ﴿ لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتِلٌ ﴾^(٢) ولهذا قال : « الناس حيز ، وأنا وأصحابي حيز » .

وروى النسائي^(٣) من طريق هلال بن خباب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : « لما نزلت : ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ إلى آخر السورة قال : نُعِيتُ لرسول الله ﷺ نفسه حين أنزلت ، فأخذ بأشد ما كان اجتهداً في أمر الآخرة ، وقال رسول الله ﷺ بعد ذلك : جاء الفتح ، وجاء نصر الله وجاء أهل اليمن . فقال رجل : يا رسول الله ، وما أهل اليمن ؟ قال : قوم رقيقةٌ قلوبهم لينةٌ (ق ٢/ب) {قلوبهم} ^(٤) الإيمان يمان ، والحكمة يمانية ، والفقه يمان » .

وروى ابن جرير^(٥) من طريق الحسين بن عيسى الحنفي ، عن معمر ، عن الزهري ، عن أبي حازم ، عن ابن عباس قال : « بينما رسول الله ﷺ في المدينة إذ قال : الله أكبر الله أكبر ، جاء نصر الله والفتح ، جاء أهل اليمن . قيل : يا رسول الله ، وما أهل اليمن ؟ قال : قومٌ رقيقةٌ قلوبهم لينةٌ طباعهم ، الإيمان يمان ، والفقه يمان ، والحكمة يمانية » .

ورواه أيضاً من طريق عبد الأعلى ، عن معمر ، عن عكرمة مرسلًا ، وكذا هو في « تفسير عبد الرزاق » عن معمر ، أخبرني من سمع عكرمة . . . فأرسله .

(١) أخرجه البخاري (١٨٣٤) ، ومسلم (١٣٥٣) .

(٢) الحديد : ١٠ .

(٣) في « السنن الكبرى » (١١٧١٢) .

(٤) في « الأصل » : أَلَسْتُمْ . والمثبت من « أ » و « السنن الكبرى » .

(٥) « تفسير الطبري » (٢١٥/٣٠) .

وهذا لا يدل على اختصاص أهل اليمن بالناس المذكورين في الآية ، وإنما يدل على أنهم داخلون في ذلك ؛ فإن الناس أعم من أهل اليمن .

قال ابن عبد البر : لم يمّت رسولُ الله ﷺ وفي العرب رجل كافر بل دخل الكلُّ في الإسلام بعد حنين والطائف ، منهم من قدِم ، ومنهم قدِم وفده ثمَّ كان بعدُ من الردّة ما كان ، ورجعوا كلهم إلى الدين .

قال ابن عطية : المراد - والله أعلم - : العرب عبدة الأوثان . وأما النصارى بنو تغلب فما أراهم أسلموا قط في حياة رسول الله ﷺ ، لكن أعطوا الجزية .

والأفواج : الجماعة إثر الجماعة كما قال الله تعالى : ﴿ كَلَّمَا أَلْقَى فِيهَا فَوْجٌ ﴾^(١) وفي « المسند »^(٢) من طريق الأوزاعي ، حدثني أبو عمار ، حدثني جابر بن عبد الله : « قدمت من سفر فجاءني جابر بن عبد الله يسلم عليّ ، فجعلتُ أحدثه عن افتراق الناس وما أحدثوا ، فجعل جابر يبكي ، ثم قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إِنَّ النَّاسَ دَخَلُوا فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا وسيخرجون منه أفْوَاجًا » .

وقوله : ﴿ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ ﴾^(٣) .

فيه قولان : حكاهما ابن الجوزي :

أحدهما : أن المراد به الصلاة ، نقله عن ابن عباس .

والثاني : التسبيح المعروف .

وفي « الباء » في ﴿ بحمد ﴾ قولان :

(١) الملك : ٨ .

(٢) (٣٤٣/٣) .

(٣) النصر : ٣ .

أحدهما : أنها للمصاحبة ، فالحمد مضاف إلى المفعول ، أي : فسبحه حامداً له ، والمعنى : اجمع بين تسبيحه- وهو تنزيهه عما لا يليق به من النقائص- وبين تكميده ، وهو إثبات ما يليق به من المحامد.

والثاني : أنها للاستعانة ، والحمد مضاف إلى الفاعل ، أي سبحه بما حمده (ق/٣أ) به نفسه ؛ إذ ليس كل تسبيح بمحمود، كما أن تسبيح المعتزلة يقتضي تعطيل كثير من الصفات ، كما كان بشر المريسي يقول : سبحان ربي الأسفل .
وقوله : ﴿وَأَسْتَغْفِرُ﴾ أي : اطلب مغفرته ، والمغفرة : هي وقاية شر الذنب لا مجرد ستره .

والفرق بين العفو والمغفرة أن العفو محو أثر الذنب ، وقد يكون بعد عقوبة عليه ، بخلاف المغفرة ، فإنها لا تكون مع العقوبة .

وقوله : ﴿إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾ إشارة إلى أنه سبحانه يقبل توبة المستغفرين المنيين إليه ، فهو ترغيب في الاستغفار ، وحث على التوبة . وقد فهم طائفة من الصحابة - رضي الله عنهم - أن النبي ﷺ أمر بالتسبيح والتحميد والاستغفار عند مجيء نصر الله والفتح ، شكراً لله على هذه النعمة ، كما صلى النبي ﷺ يوم فتح مكة ثمان ركعات^(١) . وكذلك صلى سعد يوم فتح المدائن ، وكانت تلك تسمى : صلاة الفتح .

وأما عمر وابن عباس فقالا : بل كان مجيء النصر والفتح علامة اقتراب أجله ، وانقضاء عمره ، فأمر أن يختم عمله بذلك ، ويتهيأ للقاء الله ، والقدوم عليه على أحسن أحواله وأتمها ، فإنه لما جاء نصر الله والفتح بحيث صارت مكة دار إسلام ، وكذلك جزيرة العرب كلها ، ولم يبق بها كافر ، ودخل الناس في دين الله أفواجا .

(١) أخرجه البخاري (٢٨٠) ، ومسلم (٣٣٦) .

وقد بلغ رسول الله ﷺ رسالات ربه، وعلم أمته مناسكهم وعباداتهم، وتركهم على البيضاء، ليلها كنهارها، ولم يبق له من الدنيا حاجة، فحيث تهيأ للنقلة إلى الآخرة؛ فإنها خير له من الأولى، ولهذا نزلت: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ...﴾^(١) بعرفة.

وعلم الأمة مناسكهم، وقال لهم: «لعلي لا أراكم بعد عامي هذا»^(٢).
وقال لهم: «هل بلغت؟ قالوا: نعم»، وأشهد الله عليهم بذلك وودع الناس، فقالوا: هذه حجة الوداع^(٣).

وقد خير ﷺ بين الدنيا وبين لقاء ربه، فكان آخر ما سُمع منه: «اللهم الرفيق الأعلى»^(٤).

ونظير هذا الفهم الذي فهمه عمر من هذه السورة ما فهمه أبو بكر من قول النبي ﷺ في خطبته: «إن عبداً خيراً بين الدنيا وبين لقاء ربه، فاختار لقاء ربه»^(٥) وقد سبق من حديث ابن عباس ما يدل على ذلك.

وفي «صحيح البخاري»^(٦) من حديث سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: «كان عمر يُدخلني مع أشياخ بدر فكان بعضهم وجد في نفسه، فقال: لم تدخل هذا معنا ولنا أبناء (٣/ب) مثله؟! فقال عمر: إنه ممن قد علمتم. فدعاهم ذات يوم فأدخله معهم، فما رأيت أنه دعاني فيهم يومئذ إلا ليريه، فقال: ما تقولون في قول الله - عز وجل -: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾؟ فقال بعضهم: أمرنا أن نحمد الله ونستغفره إذا جاء نصرنا وفتح علينا، وسكت بعضهم فلم يقل شيئاً، فقال لي: أكذاك تقول يا ابن عباس؟ فقلت: لا.

(١) المائدة: ٣.

(٢) أخرجه مسلم (١٢٩٧).

(٣) أخرجه البخاري (٤٤٠٦)، ومسلم (١٦٧٩).

(٤) أخرجه البخاري (٥٦٧٤، ٥٧٤٣، ٥٧٥٠)، ومسلم (٢١٩١).

(٥) أخرجه البخاري (٣٩٠٤)، ومسلم (٢٣٨٢).

(٦) برقم (٤٩٧٠).

قال : ما تقول؟ قلت : هو أجلُ رسول الله ﷺ أعلمه له ، قال : ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ فذاك علامةُ أجلك : ﴿ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا ﴾ فقال عمر بن الخطاب : ما أعلم منها إلا ما تقول « وقد رُويت هذه القصة عن ابن عباس من غير وجه .

وفي « المسند »^(١) عن أبي رزين ، عن ابن عباس قال : « لما نزلت : ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ علم النبي ﷺ أنه قد نُعيت إليه نفسه » .

وقد سبق من حديث ابن عباس « أن النبي ﷺ لما نزلت هذه السورة أَخَذَ في أشد ما كان اجتهداً في أمر الآخرة » .

وروى الخرائطي في كتاب « الشكر » من طريق [شاذ]^(٢) بن فياض ، عن الحارث بن شبل ، عن أم التَّعْمان الكندية ، عن عائشة قالت : « لما نزلت هذه الآية : ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ﴾ اجتهد النبي ﷺ في العبادة ، فقليل له : يا رسول الله ، ما هذا الاجتهاد ؟ أليس قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟! قال : أفلا أكون عبداً شكوراً » . إسناده ضعيف .

وروى البيهقي^(٣) من طريق سعيد بن سليمان ، عن عباد بن العوام ، عن هلال بن خباب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : « لما نزلت : ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ دعا رسول الله ﷺ فاطمة ، وقال : إِنَّهُ قد نُعيت إليَّ نفسي . فبكت ثم ضحكت ، وقالت : أخبرني أنه قد نُعيت إليَّ نفسي فبكِيت ، ثم أخبرني : إنك أول أهلي لحاقاً بي فضحكت » .

(١) (١/٣٤٤) .

(٢) في « الأصل » : بشار . وفي « أ » يياض والصواب ما أثبتناه كما في « تهذيب الكمال »

(٢/٣٣٩) .

(٣) في « دلائل النبوة » (٧/١٦٧) .

وكان النبي ﷺ يكثر من التسبيح والتحميد والاستغفار بعد نزول هذه السورة؛ ففي «الصحيحين»^(١) عن مسروق، عن عائشة قالت: «كان رسول الله ﷺ يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده: سبحانك اللهم ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي. يتأول القرآن».

وفي «المسند»^(٢) و«صحيح مسلم»^(٣) عنها قالت: «كان رسول الله ﷺ يكثر في آخر أمره من قول: سبحان الله وبحمده، أستغفر الله وأتوب إليه. وقال: إن ربي كان أخبرني أنني سأرى علامة في أمتي، وأمرني إذا رأيتها أن أسبح بحمده وأستغفره إنه كان تواباً؛ فقد رأيتها: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾» السورة كلها.

وروى ابن جرير^(٤) من طريق حفص، ثنا عاصم^(٥) عن الشعبي، عن أم سلمة قالت: «كان رسول الله ﷺ في آخر أمره لا يقوم ولا يقعد ولا يذهب ولا يجيء إلا قال: سبحان الله وبحمده. فقلت: يا رسول الله، إنك تكثر من قول: سبحان الله وبحمده { لا تذهب ولا تجيء ولا تقوم ولا تقعد إلا قلت: سبحان الله وبحمده { قال (ق/٤/أ): إنني أمرت بها. فقال: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ إلى آخر السورة». غريب.

وفي «المسند»^(٦) عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود قال: «لما نزلت على رسول الله ﷺ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ كان يكثر إذا قرأها وركع^(٧) أن يقول: سبحانك اللهم ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي ذلك أنت التواب الرحيم ثلاثاً».

(١) أخرجه البخاري (٨١٧)، ومسلم (٤٨٤).

(٢) في (٦/٣٥، ١٨٤). (٣) «صحيح مسلم» (٣٥١/١) برقم (٤٨٤/٢٢٠).

(٤) في «تفسيره» (٣٠/٢١٦).

(٥) في «الأصل، أ»: «حفص بن عاصم». وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه من التفسير وانظر «تهذيب الكمال» (١٤/٣٢، ١٣/٤٨٦، ٤٨٧).

(٦) (١/٣٨٨، ٣٩٢، ٣٩٤، ٤١٠، ٤٣٤، ٤٥٥).

(٧) زاد في الأصل: «وسجد» وهي زيادة مقحمة.

واعلم أنَّ التسبيح والتحميد فيه إثبات صفات الكمال ونفي النقائص والعيوب، والاستغفار يتضمن وقاية شر الذنوب .

فذاك حق الله ، وهذا حق عبده ، ولهذا في خطبة الحاجة : « الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره »^(١) .

وكان رجل في زمن الحسن البصري معتزل الناس، فسأله الحسن عن حاله، فقال: إني أصبح بين نعمة وذنوب فأحدثُ للنعمة حمداً، وللذنوب استغفاراً، فأنا مشغولٌ بذلك. فقال الحسن: الزم ما أنت عليه، فأنت عندي أفقه من الحسن .

والاستغفار : هو خاتمة الأعمال الصالحة ، فلهذا أمر النبي ﷺ أن يجعله خاتمة عمره .

كما يُشرع لمصلي المكتوبة أن يستغفر عقبها ثلاثاً^(٢) ، وكما يُشرع للمتهجد من الليل أن يستغفر بالأسحار ، قال تعالى : ﴿وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾^(٣) وقال : ﴿وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ﴾^(٤) وكما يشرع الاستغفار عقب الحج قال تعالى : ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(٥) .

وكما يشرع ختمُ المجالس بالتسبيح والتحميد والاستغفار وهو كفارة المجلس^(٦) ، وروي أنه يختم به الوضوء أيضاً^(٧) .

(١) أخرجه مسلم (٨٦٨) .

(٢) أخرجه مسلم (٥٩١) .

(٣) الذاريات : ١٨ .

(٤) آل عمران : ١٧ .

(٥) البقرة : ١٩٩ .

(٦) أخرجه أبو داود (٤٨٥٨) ، والترمذي (٣٤٣٣) ، والنسائي في «الكبرى» (١٠٢٣٠) ،

وأحمد (٣٦٩/٢ ، ٤٩٤) .

(٧) أخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٩٠٩) .

وسبب هذا أن العباد مُقْصرون عن القيام بحقوق الله كما ينبغي ، وأدائها على الوجه اللائق بجلاله وعظمته ، وإنما يؤديونها على قدر ما يطيقونه ، فالعارف يعرف أن قدر الحق أعلى وأجلُّ من ذلك فهو يستحي من عمله ويستغفر من تقصيره فيه كما يستغفر غيره من ذنوبه وغفلاته ، وكلما كان الشخصُ بالله أعرف كان له أخوف ، وبرؤية تقصيره أبصر . ولهذا كان خاتم المرسلين وأعرفهم برب العالمين ﷺ يجتهد في الشاء على ربه ، ثم يقول في آخر ثنائه : « لا أحصي ثناء عليك أنت ، كما أئنت على نفسك »^(١) .

ومن هذا قول مالك بن دينار : لقد هممتُ أن أوصي إذا متُّ أن أقيد ، ثمَّ يُنطلقُ بي كما ينطلق بالعبد الآبق إلى سيده ، فإذا سألتني قلت : يا رب ، لم أرض لك نفسي طرفة عين .

وكان كهمس يصلي كل يوم ألف ركعة ، فإذا صلى أخذ بلحيته ، ثمَّ يقول لنفسه : قومي يا مأوى كل سوء ، فوالله ما رضيتُك لله طرفة عين .

فائدة :

الاستغفارُ يردُّ مجرداً ، ويردُّ مقروناً بالتوبة ، فإن ورد مجرداً دخل فيه طلب وقاية شر الذنب الماضي بالدعاء ، والندم عليه ، وقاية الذنب المتوقع بالعزم على الإقلاع عنه .

وهذا الاستغفار الذي يمنعُ الإصرار بقوله : « ما أصرَّ من استغفر ولو عادَ في اليوم سبعين مرة »^(٢) . ويقول : « لا صغيرة مع الإصرار ، ولا كبيرة (ق/٤ ب) مع الاستغفار »^(٣) خرَّجهما ابن أبي الدنيا .

(١) أخرجه أبو داود (٨٧٩) ، والنسائي (١٦٩) ، وابن ماجه (٣٨٤١) ، وأحمد (١/٦) .

(٢) أخرجه أبو داود (١٥١٤) ، والترمذي (٣٥٥٩) .

(٣) أخرجه القضاعي في « مسند الشهاب » (٨٥٣) .

وكذا في قوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُ لَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾^(١) ، وفي « الصحيح »^(٢) : « إِذْ أَذْنَبَ عَبْدٌ ذَنْبًا ... » الحديث .

وهو المانع من العقوبة في قوله: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾^(٣) ، وإن ورد مقرونًا بالتوبة اختص بالنوع الأول ، فإن لم يصحبه الندم على الذنب الماضي ، بل كان سؤالًا مجردًا فهو دعاء محض ، وإن صحبه ندم فهو توبة . والعزم على الإقلاع من تمام التوبة ، والتوبة إذا قُبِلَتْ فهل تقبل جزمًا أم ظاهراً ؟ فيه خلاف معروف .

فيقال : الاستغفار المجرد هو التوبة مع طلب المغفرة بالدعاء ، والمقرون بالتوبة هو طلب المغفرة بالدعاء فقط .

وكذلك التوبة إن أطلقت دخلَ فيها الانتهاء عن المحذور ، وفعل المأمور؛ ولهذا علق الفلاح عليها ، وجعل من لم يتب ظالمًا . فالتوبة حيثئذ تشمل فعل كل مأمور ، وترك كل محذور ، ولهذا كانت بداية العبد ونهايته ، وهي حقيقة دين الإسلام .

وتارة تُقرنُ بالتقوى ، أو بالعمل فتختص حيثئذ بترك المحذور ، والله أعلم .

وفي فضائل الاستغفار أحاديث كثيرة منها :

حديث : « جلاء القلوب تلاوة القرآن والاستغفار »^(٤) .

(١) آل عمران : ١٣٥ .

(٢) أخرجه البخاري (٧٥٠٧) ، ومسلم (٢٧٥٨) .

(٣) الأنفال : ٣٣ .

(٤) أخرجه أبو نعيم في « الحلية » (١٩٧/٨) ، والخطيب في « التاريخ » (٨٥/١١) عن ابن

عمر مرفوعًا بلفظ : « إن هذه القلوب تصدأ كما يصدأ الحديد . قالوا : يا رسول الله ،

فما جلاؤها؟ قال : قراءة القرآن » .

وأخرجه ابن عدي في « الكامل » (٢٩/٧) عن أنس مرفوعًا بلفظ : « إن للقلوب صدأ

كصدأ الحديد وجلاؤها الاستغفار » .

وحدِيث . « فَإِنْ تَابَ وَاسْتَغْفَرَ وَنَزَعَ صَقَلَ قَلْبُهُ »^(١)

وحدِيث : « ابْنُ آدَمَ ، إِنَّكَ لَوْ بَلَغْتَ ذُنُوبَكَ عَنَانَ السَّمَاءِ ، ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ ، غُفِرَتْ لَكَ وَلَا أَبَالِي »^(٢) .

وحدِيث ابْنِ عَمْرٍ : « كُنَّا نَعُدُّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَجْلِسِ الْوَاحِدِ : رَبِّ اغْفِرْ لِي وَتُبْ عَلَيَّ ، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَابُ الْغَفُورُ مِائَةَ مَرَّةً »^(٣) .

وحدِيث أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا : « إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً ، وَأَتُوبُ إِلَيْهِ » خَرَّجَهُ الْبُخَارِيُّ^(٤) .

وَمِنْ حَدِيثِهِ مَرْفُوعًا : « لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَذَهَبَ اللَّهُ بِكُمْ ، وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ ثُمَّ يَسْتَغْفِرُونَ فَيَغْفِرُ لَهُمْ » خَرَّجَهُ مُسْلِمٌ^(٥) .

وَفِي « الْمُسْنَدِ »^(٦) مِنْ حَدِيثِ عَطِيَّةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ قَالَ حِينَ يَأْوِي إِلَى فِرَاشِهِ : أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ ، غُفِرَ {اللَّهُ} ^(٧) لَهُ ذُنُوبُهُ ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ رَمْلِ عَالِجٍ ^(٨) ، وَإِنْ كَانَتْ عِدْدَ وَرَقِ الشَّجَرِ » .

وحدِيث : « مَنْ أَكْثَرَ مِنَ الْاسْتِغْفَارِ جَعَلَ اللَّهُ لَهُ مِنْ كُلِّ هَمٍّ فَرْجًا » خَرَّجَهُ

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٣٣٤) وَقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ، وَالنَّسَائِيُّ فِي « الْكُبْرَى » (٦/١١٠) وَابْنُ مَاجَه (٤٢٤٤) ، وَأَحْمَدُ (٢/٢٩٧) .

(٢) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٥٤٠) . وَقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ .

(٣) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١٥١٦) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٤٣٤) ، وَقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ . وَالنَّسَائِيُّ فِي « الْكُبْرَى » (٥/١٠٢٥١) ، وَابْنُ مَاجَه (٣٨١٤) ، وَأَحْمَدُ (١/٢١) .

(٤) بِرَقْم (٦٣٠٧) .

(٥) بِرَقْم (٢٧٤٩) .

(٦) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٠/٣) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٣٩٧) ، وَقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ الْوَصَافِيِّ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ .

(٧) سَقَطَ لَفْظُ الْجَلَالَةِ مِنْ « الْأَصْلِ » ، « أ » . وَالثَّبُوتُ مِنْ « الْمُسْنَدِ » .

(٨) هُوَ مَا تَرَاكَمَ مِنَ الرَّمْلِ وَدَخَلَ بَعْضُهُ فِي بَعْضٍ . « لِسَانُ الْعَرَبِ » مَادَّةُ : (عَلِج) .

أحمد^(١) من حديث ابن عباس ويعضده قوله تعالى : ﴿اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا﴾^(٢) ، وقوله : ﴿وَأَنِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُمَتِّعْكُمْ مَتَاعًا حَسَنًا﴾^(٣).

قال رباح القيسي : لي نيف وأربعون ذنبًا ، قد استغفرت لكل ذنب مائة ألف مرة.

وقال الحسن : لا تملأوا من الاستغفار .

وقال بكر المزني : إن أعمال بني آدم تُرفع فإذا رُفعت صحيفةٌ فيها استغفار رُفعت بيضاء ، وإذا رُفعت ليس فيها استغفار رُفعت سوداء .

وعن الحسن قال: أكثروا من الاستغفار في بيوتكم ، وعلى موائدكم ، وفي طُرُقكم ، وفي أسواقكم ، فإنكم ما تدورن متى تنزل المغفرة.

قال لقمان لابنه : أي بُنيَّ عودٍ لسانك : اللهم اغفر لي ، فإن لله ساعات لا يرد فيها سائلاً .

ورئي عمر بن عبد العزيز في النوم فقليل له : ما وجدت أفضل ؟ قال : الاستغفار .

(١) (١/٢٤٨).

(٢) نوح : ١٠ .

(٣) هود : ٣ .

تفسير
سورة الإخلاص

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم .

قال ابن رجب - رحمه الله تعالى - : « الكلام على سورة الإخلاص » .

وفي موضع نزولها قولان : أحدهما أنها مكية .

والثاني : مدنية ، وذلك في فصول في فضائلها وسبب نزولها وتفسيرها .

أما فضائلها فكثيرة جداً ؛ منها : أنها نسبة الله عز وجل .

خرج الطبراني^(١) من طريق عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي ، عن الوازع

ابن نافع ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « لكل

شيء نسبة ، ونسبة الله : ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ (١) اللَّهُ الصَّمَدُ (٢) ، ليس بأجوف » .

الوازع ضعيف جداً ، وعثمان يروي المناكير ، وسيأتي في سبب نزولها ما يشهد .

ومنها : أنها صفة الرحمن ، وفي « صحيح البخاري ومسلم »^(٢) من حديث

عائشة : « أن النبي ﷺ بعث رجلاً على سرية ، فكان يقرأ لأصحابه في

صلاتهم فيختم بـ « قل هو الله أحد » ، فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي ﷺ

فقال : سلوه لأي شيء يصنع ذلك ؟ فسألوه ، فقال : لأنها صفة الرحمن ، وأنا

أحب أن أقرأ بها . فقال النبي ﷺ : أخبروه أن الله يحبها » .

ومنها : أن حبها يوجب محبة الله ، لهذا الحديث المذكور آنفاً ، ومنه قول

ابن مسعود : « من كان يحب القرآن فهو يحب الله »^(٣) .

ومنها : أن حبها يوجب دخول الجنة ؛ ذكره البخاري في « صحيحه »

تعليقاً^(٤) وقال : عبيد الله عن ثابت عن أنس قال : « كان رجل من الأنصار

(١) في « الأوسط » (٧٣٢) وقال : لا يروى هذا الحديث عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد ، تفرد به عبد الرحمن بن نافع .

(٢) أخرجه البخاري (٧٣٧٥) ، ومسلم (٨١٣) .

(٣) أخرجه الطبراني في « الكبير » (٩) برقم (٨٦٥٦) .

(٤) برقم (٧٤١) .

يؤمهم في مسجد قباء ، وكان كلما افتتح سورة يقرأ بها لهم في الصلاة مما يقرأ به افتتح بـ « قل هو الله أحد » حتى يفرغ منها ، ثم يقرأ سورة أخرى معها ، وكان يصنع ذلك في كل ركعة ، وذكر الحديث وفيه : « فقال النبي ﷺ : يا فلان ، ما حملك على لزوم هذه السورة في كل ركعة ؟ فقال : إني أحبها . فقال : حبك إياها أدخلك الجنة » .

وخرجه الترمذي في «جامعه»^(١) عن البخاري ، عن إسماعيل بن أبي أويس عن الدراوردي ، عن عبيد الله بن عبد الرحمن ، عن عبيد الله بن عمر ، وغرَّبه ، وقال : روى مبارك بن فضالة ، عن ثابت ، عن أنس « أن رجلاً قال : يا رسول الله ، إني أحب هذه السورة : « قل هو الله أحد » فقال : إن حبك إياها أدخلك الجنة » .

وقد خرَّجه أحمد في «المسند»^(٢) عن أبي النضر ، عن مبارك بن فضالة به . وروى مالك عن عبيد الله بن عبد الرحمن ، عن عبيد بن حنين قال : سمعت أبا هريرة يقول : « أقبلتُ مع النبي ﷺ ، فسمع رجلاً يقرأ : « قل هو الله أحد » فقال رسول الله ﷺ : وجبت . قلت : وما وجبت ؟ قال : الجنة » .

وأخرجه النسائي والترمذي^(٣) وقال : حسن صحيح لا نعرفه إلا من حديث مالك .

وروى أبو نعيم من طريق عمرو بن مرزوق ، عن شعبة ، عن مهاجر : سمعت رجلاً يقول : « صحبتُ رسول الله ﷺ في سفر ، فسمع رجلاً يقرأ : « قل يا أيها الكافرون » ، فقال : قد برئ من الشرك . وسمع آخر يقول : « قل هو الله أحد » فقال : غفر له »^(٤) .

(١) برقم (٢٩٠١) . (٢) (١٤١/٣) ، (١٥٠) .

(٣) أخرجه النسائي (١٧١/٢) ، والترمذي (٨٩٧) .

(٤) وأخرجه الدارمي (٤٥٨/٢) ، (٤٥٩) ، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٧٠٤) وغيرهما .

ومنها : أنها تعدل ثلث القرآن ففي « صحيح البخاري »^(١) ، من حديث أبي سعيد أن رجلاً سمع رجلاً يقرأ : « قل هو الله أحد » يرددها ، فلما أصبح جاء إلى النبي ﷺ فذكر ذلك له - وكان الرجل يتقالها - فقال رسول الله ﷺ : والذي نفسي بيده إنها لتعدل ثلث القرآن . وقد روي عن أبي سعيد عن أخي قتادة بن النعمان^(٢) .

وفي « صحيح البخاري »^(٣) أيضاً من طريق الأعمش ، عن إبراهيم النخعي والضحاك المشرقي ، عن أبي سعيد قال : قال رسول الله ﷺ لأصحابه : « أيعجز أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن في ليلة ؟ فشق ذلك عليهم وقالوا : أينا يطيق ذلك يا رسول الله ؟ فقال : الله الواحد الصمد ثلث القرآن .

وفي « المسند »^(٤) من طريق ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد ، عن أبي الهيثم ، عن أبي سعيد قال : « بات قتادة بن النعمان يقرأ الليل كله بـ « قل هو الله أحد » فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال : والذي نفسي بيده لتعدل نصف القرآن أو ثلثه .

وفي « المسند »^(٥) أيضاً من طريق ابن لهيعة : حدثنا حيي بن عبد الله ، عن أبي عبد الرحمن ، عن عبد الله بن عمرو : « أن أبا أيوب الأنصاري كان في مجلس وهو يقول : ألا يستطيع أحدكم أن يقوم بثلث القرآن كل ليلة ؟ فقالوا : وهل يستطيع ذلك أحد ؟ قال : فإن « قل هو الله أحد » ثلث القرآن ، قال : فجاء النبي ﷺ وهو يسمع أبا أيوب ، فقال : صدق أبو أيوب .

وروى يحيى بن سعيد عن يزيد بن كيسان ، عن أبي حازم - قال الترمذي : اسمه سلمان - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « احشدوا ، فإنني سأقرأ عليكم ثلث القرآن . فحشد من حشد ، ثم خرج نبي الله ﷺ

(١) برقم (٥٠١٣ ، ٦٦٤٣ ، ٧٣٧٤) .

(٢) برقم (٥٠١٤) .

(٣) برقم (٥٠١٥) . قال البخاري : عن إبراهيم مرسل ، وعن الضحاك المشرقي مسند .

(٤) (١٥/٣) . (٥) (١٧٣/٢) .

فقرأ : « قل هو الله أحد » ، ثم دخل . فقال بعضنا لبعض : قال رسول الله ﷺ : فإني سأقرأ عليكم ثلث القرآن ، إني لأرى هذا خبراً جاءه من السماء . ثم خرج نبي الله ﷺ فقال : إني قلت : سأقرأ عليكم ثلث القرآن ، ألا وإنها تعدل ثلث القرآن . أخرجه مسلم ^(١) .

وروى الإمام أحمد ^(٢) عن عبد الرحمن بن مهدي ، عن زائدة بن قدامة ، عن منصور ، عن هلال بن يساف ، عن الربيع بن خثيم ، عن عمرو بن ميمون ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن امرأة من الأنصار ، عن أبي أيوب ، عن النبي ﷺ قال : « أيعجز أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن في ليلة ؟ فإنه من قرأ : « قل هو الله أحد الله الصمد » في ليلة فقد قرأ ليلتئذ ثلث القرآن . ورواه النسائي والترمذي عن بندار ^(٣) .

وروى الترمذي ^(٤) عن قتيبة أيضاً عن ابن مهدي فهو لهما عشاري ، ولأحمد تساعي ، وفي رواية الترمذي عن امرأة أبي أيوب عن أبي أيوب به ، وذكر اختلافاً في إسناده .

وروى أحمد ^(٥) عن هشيم ، عن حصين ، عن هلال بن يساف ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن أبي بن كعب - أو رجل من الأنصار - قال : قال رسول الله ﷺ : « من قرأ « قل هو الله أحد » فكأنما قرأ بثلث القرآن » ورواه النسائي في « اليوم والليلة » ^(٦) من طريق هشيم ، عن حصين ، عن ابن أبي ليلى به من غير ذلك هلال بن يساف .

(١) برقم (٨١٢) . وأخرجه الترمذي (٢٩٠٠) وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه .

(٢) في « المسند » (٤١٨/٥ - ٤١٩) .

(٣) أخرجه النسائي (١٧٢/٢) ، والترمذي (٢٨٩٦) .

(٤) برقم (٢٨٩٦) . قال الترمذي : هذا حديث حسن ، ولا نعرف أحداً روى هذا الحديث أحسن من رواية زائدة ، وتابعه على روايته إسرائيل والفضيل بن عياض . وقد روى شعبة وغير واحد من الثقات هذا الحديث عن منصور واضطربوا فيه .

(٦) برقم (٦٨٦) .

(٥) في « المسند » (١٤١/٥) .

وروى الإمام أحمد أيضاً عن وكيع ، عن سفیان ، عن أبي قيس ، عن عمرو بن ميمون ، عن أبي مسعود قال: قال رسول الله ﷺ : « قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن » ورواه ابن ماجه^(٢) والنسائي في « اليوم والليلة »^(٣) من طرق ، وفي بعض طرقه وقفه .

ورواه أبو نعيم^(٤) من طريق مسعر ، عن أبي قيس ، عن عمرو بن ميمون ، عن أبي مسعود الأنصاري كذا قال !

ومن طريق شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن عمرو بن ميمون ، عن ابن مسعود .

وروى أبو نعيم من طريق علي بن عاصم ، عن حصين ، عن هلال بن يساف ، عن ربيع بن خثيم ، عن ابن أبي ليلى ، عن كعب بن عجرة ، عن النبي ﷺ قال : « من قرأ: « قل هو الله أحد » في يوم وليلة ثلاث مرات كانت تعدل ثلث القرآن » .

ورواه شعبة ، عن علي بن مدرك ، عن إبراهيم النخعي ، عن الربيع بن خثيم ، عن ابن مسعود ، عن النبي ﷺ .

وروى أبو نعيم ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن يحيى ، ثنا أحمد بن حمدون ابن رستم ، ثنا علي بن إشكاب ، ثنا شجاع بن الوليد ، ثنا زياد بن خيثمة ، عن محمد بن جحادة ، عن الحسن ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ : « قل هو الله أحد ثلث القرآن » . قال إبراهيم : هكذا حدثني به وكتبه لي بخطه ، وإنما يحفظ الإسناد قراءة يس .

وروى يوسف بن عطية الصفار ، ثنا هارون بن كثير ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن أبي أمامة ، عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ : « من قرأ « قل هو الله أحد » فكأنما قرأ ثلث القرآن ، وكتب له من الحسنات بعدد من أشرك بالله وآمن به » .

(١) في المسند (٤/١٢٢) . (٢) في « السنن » (٣٧٨٩) .

(٣) برقم (٦٩٣) .

(٤) في « الحلية » (٤/١٥٤) وفي إسناده اختلاف على عمرو بن ميمون ذكره أبو نعيم ،

فراجع إن شئت

وفي « صحيح مسلم »^(١) من طريق قتادة ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن معدان بن أبي طلحة ، عن أبي الدرداء أن رسول الله ﷺ قال : « أيعجز أحدكم أن يقرأ كل يوم ثلث القرآن ؟ قالوا : نعم . قال : إن الله جزأ القرآن ثلاثة أجزاء ، فقل هو الله أحد ثلث القرآن ».

وروى أمية بن خالد ، عن ابن أخي ابن شهاب ، عن عمه ، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف ، عن أمه أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط قالت : قال رسول الله ﷺ : « قل هو الله أحد ثلث القرآن » . رواه أحمد^(٢) والنسائي في « اليوم والليلة »^(٣) .

ورواه أيضاً من طريق مالك ، عن الزهري ، عن حميد من قوله . ورواه أيضاً^(٤) من طريق ابن إسحاق ، عن الحارث بن فضيل ، عن الزهري ، عن حميد أن نفراً من أصحاب محمد ﷺ حدثوه عن النبي ﷺ أنه قال : « قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن لمن صلى بها » .

وروى الحافظ أبو يعلى^(٥) عن قطن بن نسير ، عن عبيس بن ميمون ، عن يزيد الرقاشي ، عن أنس ، عن النبي ﷺ قال : « أما يستطيع أحدكم أن يقرأ : « قل هو الله أحد » ثلاث مرات في ليلة ، فإنها تعدل ثلث القرآن » إسناده ضعيف .

ويستدل به على أن المراد بكونها تعدل ثلث القرآن أجره وثوابه ، كما يستدل بحديث أبي الدرداء المتقدم على أنها جزء التوحيد من القرآن ، وأنه ثلاثة أجزاء : توحيد ، وتشريع ، وقصص .

ومنها : أن قراءتها تكفي من الشر وتمنعه ، وقد ثبت في « صحيح البخاري »^(٦) .

(١) برقم (٨١١) من حديث أبي الدرداء . وفيه : « يقرأ في ليلة ... » .

(٢) في « المسند » (٤٠٣/٦ - ٤٠٤) . (٣) برقم (٦٩٥) .

(٤) في « عمل اليوم والليلة » (٦٩٦) .

(٥) برقم (٤١١٨) . وأخرجه أيضاً (١٤٨١ ، ٤١٣٦) . وقال الهيثمي في « المجمع » (٧/

١٤٧) : وفيه عبيس بن ميمون ، وهو متروك

(٦) برقم (٤٧٢٩) .

عن عائشة « أن النبي ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه قرأها مع المعوذتين ومسح ما استطاع من جسده » .

وروى أبو داود والترمذي والنسائي^(١) من طريق معاذ بن عبد الله بن خبيب ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ قال له : « قل هو الله أحد والمعوذتين حين تسمي وحين تصبح ثلاثاً تكفيك كل يوم » وصححه الترمذي .

ورواه النسائي^(٢) من طريق أخرى عن معاذ ، عن عبد الله بن خبيب ، عن أبيه ، عن عقبة بن عامر فذكره ولفظه : « تكفك كل شيء » .

وقال البزار في « مسنده »^(٣) حدثنا إبراهيم الجوهري ، ثنا غسان بن عبيد ، عن أبي عمران الجوني ، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا وضعت جنبك على الفراش ، وقرأت فاتحة الكتاب ، و « قل هو الله أحد » فقد أمنت من كل شيء إلا الموت » .

ومنها : أنها أفضل سور القرآن ، فروى الدارمي في « مسنده »^(٤) عن أبي المغيرة عن صفوان عن أيفع بن عبد الكلاعي قال : « قال رجل : يا رسول الله ، أي سور القرآن أعظم ؟ قال : قل هو الله أحد » .

وفي « المسند »^(٥) من طريق معاذ بن رفاعه ، عن علي بن يزيد ، عن القاسم ، عن أبي أمامة ، عن عقبة بن عامر قال : قال لي رسول الله ﷺ : « ألا أعلمك خير ثلاث سور أنزلت في التوراة والإنجيل والزبور والقرآن العظيم ؟ قلت : بلى . قال : فأقرأني : « قل هو الله أحد » و « قل أعوذ برب الفلق » ، و « قل أعوذ برب الناس » ثم قال لي : يا عقبة ، لا تنسهن ولا تبت ليلة

(١) أخرجه أبو داود (٥٠٨٢) ، والترمذي (٣٥٧٥) ، والنسائي (٢٥٠/٨) . قال الترمذي : وهذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه .

(٢) (٢٥١/٨) .

(٣) كما في « كشف الأستار » (٢٦/٤) .

(٤) (٤٤٧/٢) . نقل الحافظ في « اللسان » (١٦٩/٢) عن أيفع أنه أرسل عن النبي ﷺ .

قال الحافظ : رويناه بعلو في مسند الدارمي . وقد غلط فيه بعضهم فعده في الصحابة ، وقد بيته في كتابي الصحابة .

(٥) (١٤٨/٤) .

حتى تقرأهن» .

وروى الترمذي^(١) بعض هذا الحديث وحسنه ، ورواه أحمد^(٢) أيضاً بطوله من طريق أسيد بن عبد الرحمن الخثعمي ، عن فروة بن مجاهد ، عن عقبة بن عامر به .

ومنها : أن الدعاء بها مستجاب ؛ ففي السنن الأربعة^(٣) عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه « أن النبي ﷺ سمع رجلاً يصلي يدعو يقول : اللهم إني أسألك بأنني أشهد أن لا إله إلا أنت الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ، ولم يكن له كفواً أحد . قال : والذي نفسي بيده ، لقد سأله باسمه الأعظم ، الذي إذا سئل به أعطى ، وإذا دُعي به أجاب » .

وقال الترمذي : حسن غريب .

وفي «المسند»^(٤) عن محجن بن الأدرع « أن النبي ﷺ دخل المسجد ، فإذا هو برجل قد قضى صلاته وهو يتشهد وهو يقول : اللهم إني أسألك بأنك الواحد الأحد الصمد الذي لم يلد ، ولم يولد ، ولم يكن له كفواً أحد ، أن تغفر لي ذنوبي ، إنك أنت الغفور الرحيم .

فقال نبي الله ﷺ ثلاث مرات : قد غفر له ، قد غفر له ، قد غفر له » .

وقد ورد في تكرير قراءتها خمسين مرة أو أكثر من ذلك ، وعشرات المرات عقيب كل صلاة أحاديث كثيرة فيها ضعف ، وكذلك حديث معاوية بن معاوية الليثي خرَّجه الطبراني^(٥) ، وأبو يعلى^(٦) من طرقٍ كلها ضعيفة فلم يذكرها .

(١) برقم (٢٤٠٦) .

(٢) (٢٥٩/٥) .

(٣) أخرجه أبو داود (١٤٩٣ ، ١٤٩٤) ، والترمذي (٣٤٧٥) ، والنسائي في «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» (٩٠/٢) ، وابن ماجه (٣٨٥٧) .

(٤) (٣٣٨/٤) .

(٥) في «المعجم الكبير» (١٩) برقم (١٠٤٠ ، ١٠٤١) .

(٦) قال الهيثمي في «المجمع» (٣٨/٣) : رواه أبو يعلى والطبراني في «الكبير» ، وفي إسناد أبي يعلى محمد بن إبراهيم بن العلاء وهو ضعيف جداً .

وأما سبب نزولها : ففي « المسند »^(١) والترمذي^(٢) عن أبي سعد الصاغاني

محمد بن ميسر ، عن أبي جعفر الرازي ، عن الربيع بن أنس ، عن أبي العالية ، عن أبي بن كعب « أن المشركين قالوا للنبي ﷺ : انسب لنا ربك يا محمد . فأنزل الله : « قل هو الله أحد » . ورواه الترمذي^(٣) من طريق عبيد الله ابن موسى ، عن أبي جعفر ، عن الربيع ، عن أبي العالية مرسلًا . وقال : هذا أصح من حديث أبي سعد .

ورواه أبو يعلى الموصلي والطبراني وابن جرير^(٤) من طريق شريح بن يونس ، عن إسماعيل بن مجالد ، عن مجالد ، عن الشعبي ، عن جابر : « أن أعرابياً جاء إلى رسول الله ﷺ فقال : انسب لنا ربك فأنزل : « قل هو الله أحد » إلى آخرها » . وروى مرسلًا .

وروى عبيد بن إسحاق العطار ، عن قيس بن الربيع ، عن عاصم ، عن أبي وائل ، عن ابن مسعود قال : « قالت قریش لرسول الله ﷺ : انسب لنا ربك . فأنزل : « قل هو الله أحد » قال الطبراني : ورواه الفريابي وغيره ، عن قيس ، عن عاصم ، عن أبي وائل مرسلًا .

وروى ابن أبي حاتم في « تفسيره » حدثنا أبو زرعة^(٥) ، ثنا العباس بن الوليد ، ثنا يزيد بن زريع^(*) ثنا علي بن الحسين ، ثنا أبو عبد الله الحرشي ، ثنا

(١) (١٣٣/٥ ، ١٣٤) . (٢) برقم (٣٣٦٤) . (٣) برقم (٣٣٦٥) .

(٤) أبو يعلى الموصلي (٢٠٤٤) ، والطبراني في « الأوسط » كما في المجمع (١٤٦/٧) . والطبري في « تفسيره » (٣٠٠/٣٤٣) .

(٥) نقل هذه الرواية ابن تيمية في تفسير سورة الإخلاص ص ٥٥ طبعة الدار السلفية بالهند عن ابن أبي حاتم قال : حدثنا أبو زرعة ، حدثنا العباس بن الوليد ، حدثنا يزيد بن زريع عن سعيد ، عن قتادة « ولم يكن له كفواً أحد » قال : إن الله لا يكافئه من خلقه أحد . ثم نقل الرواية التي ذكرها ابن رجب حدثنا علي بن الحسين ، حدثنا أبو عبد الله الحرشي بإسناده إلى آخر الرواية فسقط من النسخ باقي سند رواية أبي زرعة ، فأدخلوا رواية في رواية أخرى ، فجعلوا يزيد بن زريع يروي عن علي بن الحسين وهذا خطأ بلا شك ؛ لأن يزيد من « الثامنة » فلا يروي عن شيخ ابن أبي حاتم علي بن الحسين ، وهو من الثانية عشرة لأن يزيد متقدم عنه ، ولم ينتبه لذلك الشيخ / محمد بن ناصر العمجي في تحقيقه لسورة الإخلاص ص ٨٦ طبعة الدار السلفية بالكويت ، فلتصحح في طبعته ، والله الموفق إلى الصواب والحمد لله رب العالمين .

(*) من هنا دخل إسناده في إسناد آخر فليتنبه .

أبو خلف عبد الله بن عيسى ، ثنا داود بن أبي هند ، عن عكرمة ، عن ابن عباس « أن اليهود جاءت إلى النبي ﷺ منهم حيي بن أخطب وكعب بن الأشرف فقالوا : يا محمد ، صف لنا الذي بعثك . فأنزل الله : « قل هو الله أحد الله الصمد لم يلد » فيخرج منه الولد ، « ولم يولد » فيخرج من شيء .»

وأما التفسير:

فقلوه : ﴿ قل ﴾ هذا افتتاح للسورة بالأمر بالقول كما في المعوذتين وسورة الجن .

وقد « سئل النبي ﷺ عن المعوذتين فقال : قيل لي فقلت »^(١) وذلك إشارة منه إلى أنه مُبلغ محض لما يوحى إليه ، ليس فيه تصرف لما أوحاه الله إليه بزيادة ولا نقص ، وإنما هو مبلغ لكلام ربه كما أوحاه إليه ، فإذا قال : ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ كان امتثالاً للقول الذي قيل له بلفظه لا بمعناه ، و«هو» : اسم مضمَر قيل : إنه ضمير الشأن ، وقيل : لا .

و«الله أحد» إن قيل هو ضمير الشأن ، فالجملة مبتدأ وخبر . وإن قيل : لا ، ففيه وجهان :

أحدهما : أن «هو» مبتدأ ، و«الله أحد» مبتدأ وخبر ، وهما خبر للمبتدأ الأول ، ولا حاجة فيه إلى رابط ؛ لأن الخبر هو المبتدأ بعينه .

والثاني : أن «هو» مبتدأ ، و«الله» خبره ، و«أحد» بدل منه .

و«أحد» : اسم من أسماء الله يُسمى الله به ولا يسمى غيره من الأعيان به .

فلا يسمى شيء من الأشياء أحداً في الإثبات إلا في الأعداد المطلقة .

وإنما يسمى به في النفي ، وما أشبهه من الاستفهام ، والنهي ، والشرط

كقوله : ﴿ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴾ وقوله : ﴿ هَلْ تَحَسُّهُمْ مِنْ أَحَدٍ ﴾^(٢)

وقوله : ﴿ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا ﴾^(٣) وقوله : ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ

اسْتَجَارَكَ ﴾^(٤) ونحوه .

(١) أخرجه البخاري (٤٦٩٢) . (٢) مريم : ٩٨ .

(٣) الجن : ١٨ . (٤) التوبة : ٦ .

والأحد : هو الواحد في إلهيته وربوبيته ، وفسره أهل الكلام بما لا يتجزأ ولا ينقسم ، فإن أريد بذلك أنه ليس مؤلفاً مركباً من أجزاء متفرقة فصحيح ، أو أنه غير قابلٍ للقسمة فصحيح ، وإن أريد أنه لا يتميز منه شيء عن شيء وهو المراد بالمجسم عندهم فباطل .

قال ابن عقيل : الذي يصح من قولنا مع إثبات الصفات أنه واحد في إلهيته لا غير .

والأحد هو الواحد . قال ابن الجوزي : قاله ابن عباس وأبو عبيدة ، وفرق قوم بينهما .

قال الخطابي : الفرق بين الأحد والواحد : أن الواحد هو المنفرد بذاته ، فلا يضاهيه أحد .

والأحد المنفرد بصفاته ونعوته ، فلا يشاركه فيها أحد .

وقيل : بينهما فرق آخر ، وهو أن الأحد في النفي نص في العموم ، بخلاف الواحد فإنه محتمل للعموم وغيره فتقول : ما في الدار أحد . ولا يقال : بل اثنان . ويجوز أن يقال : ما في الدار واحد ، بل اثنان . وفرق فقهاء الحنفية بينهما وقالوا : الأحدية لا تحتل الجزئية والعددية بحال .

والواحد يحتملها ؛ لأنه يقال : مائة واحد وألف واحدة ، ولا يقال : مائة أحد ، ولا ألف أحد .

وبني على ذلك مسألة محمد بن الحسن التي ذكرها في « الجامع الكبير » : إذا كان لرجل أربع نسوة فقال : والله لا أقرب واحدة منكن صار مولياً منهن جميعاً ، ولم يجز له أن يقرب واحدة منهم إلا بكفارة .

ولو قال : والله لا أقرب إحداكن لم يصير مولياً إلا من إحداهن ، والبيان إليه .

وقال العسكري : أصل أحد أوجد مثل أكبر ، وإحدى مثل كبرى ، فلما وقعا اسمين ، وكانا كثيري الاستعمال هربوا إلى الكسرة ليخف ، وحذفوا الواو

ليفرقوا بين الاسم والصفة ؛ وذلك أن أوحده اسم وأكبر مثله .

والواحد فاعل من وحد يحد ، وهو واحدٌ مثل : وعد يعد فهو واعد .

سؤال: قوله : ﴿اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ولم يقل الأحد كما قال : الصمد ؟

جوابه : أن الصمد يسمى به غير الله كما يأتي ذكره ، فأتى فيه بالالف واللام ليدل على أنه سبحانه هو المستحق لكمال الصمدية ، فإن الألف واللام تأتي لاستغراق الجنس تارة ، ولاستغراق خصائص أخرى كقوله : زيد هو الرجل : أي الكامل في صفات الرجولة ، فكذلك قوله : ﴿اللَّهُ الصَّمَدُ﴾ أي الكامل في صفات الصمدية .

وأما الأحد فلم يتسم به غير الله ، فلم يحتاج فيه إلى الألف واللام .

قوله : ﴿اللَّهُ الصَّمَدُ﴾ أعاد الاسم المبتدأ تأكيداً للجمله وخبره الصمد ، وقيل : هو نعت والخبر ما بعده .

والصمد اختلفت عبارات السلف في معناه . وهي متقاربة أو متفقة ، والمشهور منها قولان :

أحدهما : أن الصمد هو السيد الذي تصمد إليه الخلق في حوائجهم ومطالبهم ، وهو مروي عن ابن عباس وغيره من السلف .

قال ابن الأنباري : لا خلاف بين أهل اللغة أن الصمد : السيد الذي ليس فوقه أحد ، الذي يصمد إليه الناس في حوائجهم وأمورهم .

وقال الزجاج : هو الذي ينتهي إليه السؤدد ، فقد صمد له كل شيء أي قصد قصده . وأنشدوا :

(لقد) ^(١) بكر الناعي (بخيري) ^(*) بني أسد

بعمرو بن مسعود وبالسيد الصمد

وأنشدوا :

علوته بحسام ثم قلت له

خذها حذيف فانت السيد الصمد

(١) في « لسان العرب » (٤/٢٤٩٥) : « ألا » .

(٢) بخير : « نسخة » .

وفي « تفسير ابن أبي حاتم »^(١) بإسناده ، عن عكرمة عن ابن عباس قال :
الصمد : الذي تصمد إليه الأشياء إذا نزل بهم كربة أو بلاء .

وعن إبراهيم قال : الذي يصمد إليه العباد في حوائجهم .

وعن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس^(٢) قال : الصمد : السيد الذي
قد كَمُلَ في سؤدده ، والشريف الذي قد كمل في شرفه ، والعظيم الذي قد
كمل في عظمته ، والحليم الذي قد كمل في حلمه ، والعليم الذي قد كمل في
علمه ، والحكيم الذي قد كمل في حكمته ، وهو الذي قد كَمُلَ في أنواع
الشرف والسؤدد ، وهو الله سبحانه ، هذه صفته لا تنبغي لأحدٍ إلا له ؛ ليس
له كفاء ، وليس كمثله شيء ، سبحانه الله الواحد القهار .

والقول الثاني : أن الصمد الذي لا جوف له ، وأنه الذي لا يأكل ولا
يشرب ، والذي لا حشو له ، وأنه الذي لا يدخل فيه شيء ، ولا يخرج منه
شيء ، ونحو هذه العبارات المتقاربة في المعنى ، وروي ذلك عن ابن مسعود ،
وقد سبق في حديث أبي هريرة المذكور في أول تفسير السورة : والصمد الذي
ليس بأجوف .

وروى ابن جرير^(٣) وابن أبي حاتم^(٤) من طريق عبيد الله بن سعيد - قائد
الأعمش - حدثني صالح بن حيان ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه قال : لا
أعلم إلا أنه قد رفعه : قال : « الصمد الذي لا جوف له » .
وعن أبي عبد الرحمن السلمي ، عن ابن مسعود قال : الصمد ليس له
حشاء^(٥) .

(١) كما في تفسير « سورة الإخلاص » لابن تيمية ص ٤٩-٥٠ طبعة الدار السلفية بالهند
وتفسير ابن كثير (٤/ ٥٧٠) وفي إسناده محمد بن موسى بن نفيح الحرشي ، لين الحديث ،
وعبد الله بن عيسى الخزاز ، ضعيف .

(٢) أخرجه الطبري في « تفسيره » (٣٠/ ٣٤٦) ، وابن أبي حاتم في « تفسيره » كما في تفسير
سورة الإخلاص لابن تيمية ص ٥١ . والبيهقي في الأسماء والصفات (٩٨) .

(٣) أخرجه ابن جرير في « تفسيره » (٣٠/ ٦٤٥) .

(٤) كما في تفسير سورة الإخلاص لابن تيمية ص ٥٢-٥٣ وقال ابن كثير في تفسيره
(٤/ ٥٧٠) : وهذا غريب جداً ، والصحيح أنه موقوف على عبد الله بن بريدة .

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره كما في تفسير سورة الإخلاص لابن تيمية ص ٥٢ وفي
إسناده مندل بن علي العنزي ، ضعيف .

وروي عن ابن عباس أيضاً وعكرمة : الصمد الذي لا يطعم^(١) .

وعنه : الصمد الذي لم يخرج منه شيء^(٢) .

وعن الشعبي : الصمد الذي لا يأكل ولا يشرب^(٣) .

وعن مجاهد : هو المصمت الذي لا جوف له^(٤) .

وقالت طائفة : الصمد الذي لم يلد ولم يولد ؛ كأنهم جعلوا ما بعده تفسيراً له ، وهو مما تقدم أنه الذي لم ينفصل منه شيء ، وروي ذلك عن أبي ابن كعب والربيع بن أنس .

وتوجيه ذلك : الولادة والتوليد ، إنما يكون من أصلين ، وما كان عيناً قائماً بنفسه من المتولدات ، فلا بد له من مادة يخرج منها ، وما كان عرضاً قائماً بغيره ، فلا بد له من محل يقوم به ، فالأول نفاه بقوله أحد ؛ فإن الأحد هو الذي لا كفاء له ولا نظير ، فيمتنع أن يكون له صاحبة .

والتولد إنما يكون بين شيئين ، وكونه تعالى أحداً ، ليس أحد كفواً له يستلزم أنه لم يلد ولم يولد ؛ لأن الوالد والولد متماثلان متكافئان ، وهو تعالى أحد لا كفاء له .

وأيضاً فالتولد يحتاج إلى زوجة ، وهي مكافئة لزوجها من وجه ، وذلك أيضاً ممتنع .

ولهذا قال تعالى : ﴿ أَنَّنِي يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صَاحِبَةً ﴾^(٥) . وقد فسر مجاهد الكفاء ها هنا بالصاحبة .

وأما الثاني : وهو انفصال المادة فنفاه سبحانه بأنه الصمد ، وهو المتولد من

(١) أخرجه ابن أبي حاتم كما في تفسير سورة الإخلاص لابن تيمية ص ٥٣ وفي إسناده حفص ابن عمر العدني ، ضعيف .

(٢) أخرجه ابن جرير (٣٠/٣٤٥) ، وابن أبي حاتم كما في تفسير سورة الإخلاص لابن تيمية (٥٢) عن عكرمة .

(٣) أخرجه ابن جرير (٣٠/٣٤٥) . (٤) أخرجه ابن جرير (٣٠/٣٤٤) .

(٥) الأنعام : ١٠١ .

أصلين ، ربما يتكون من جزئين منفصلان من الأصلين ، كتولد الحيوان من أبيه وأمه بالمني الذي يفصل منهما ، وكالنار المتولدة من بين الزندين ، سواء كانا خشبيين أو حجريين أو حجرًا وحديدًا .

وهو سبحانه صمد ، لا يخرج منه شيء منفصل عنه .

والحيوان نوعان : متولد وهو ما ولده من جنسه ، وهو الإنسان وما يخلق من أبوين من البهائم والطير وغيرهما .

ومتولد : وهو ما يخلق من غير جنسه كدود الفاكهة والحل ، وكالقمل المتولد من الوسخ ، والفأر والبراغيث وغير ذلك مما يخلق من التراب والماء ، وإنما يتولد من أصلين أيضًا كما خلق آدم من تراب وماء .

وإلا فالتراب المحض الذي لم يختلط به ماء لا يخلق منه شيء لا حيوان ولا نبات ، والنبات جميعه إنما يتولد من أصلين أيضًا .

والمسيح - عليه السلام - خلق من مريم ونفخة جبريل ، وهي حملت به كما تحمل النساء وولده ، فلهذا يقال له : ابن مريم ، بخلاف حواء ، فإنها خلقت من ضلع آدم فلا يقال إنه أبوها ، ولا هي ولده . وكذلك سائر المتولدات من غيرهما .

كما أن آدم لا يقال إنه ولد التراب ولا الطين ، والمتولد من جنسه أكمل من المتولد من غير جنسه ، ولهذا كان خلق آدم أعجب من خلق أولاده .

فإذا نزه الرب عن المادة العلق ، وهي التولد من النظير ، فتنزه به عن تولده من غير نظير أولى ، كما أن تنزيهه عن الكفاء تنزيه له عن أن يكون غيره أفضل منه بطريق الأولى .

فتبين أن ما يقال إنه متولد من غيره من الأعيان القائمة بنفسها ، لا يكون إلا من مادة تخرج من ذلك الوالد ، ولا تكون إلا من أصلين ، والرب تعالى صمد؛ فيمتنع أن يخرج منه شيء ، وهو سبحانه لم يكن له صاحبة ، فيمتنع أن يكون له ولد .

وأما تولد الأعراض كتولد الشعاع ، وتولد العلم عن الفكرة ، والشيع عن الأكل ، والحرارة عن الحركة ونحو ذلك .

فهذا ليس من تولد الأعيان ، مع أن هذا لا بد له من محل ، ولا بد له من أصلين كالشعاع ، فإنه يحتاج إلى محاذاة جسم نوري لجسم آخر يقابله ، فينعكس عليه شعاعه .

فقد تضمنت هذه السورة العظيمة نفى نوعين عن الله تعالى : أحدهما : المماثلة ، ودل على نفيها قوله تعالى : ﴿ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴾ مع دلالة قوله : ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ على ذلك ؛ لأن أحديته تقتضي أنه متفرد بذاته ، وصفاته ؛ فلا يشاركه في ذلك أحد .

والثاني : نفى النقائص والعيوب ، وقد نفى منها التولد من الطرفين . وتضمنت إثبات جميع صفات الكمال بإثبات الأحدية ؛ فالصمدية تثبت الكمال المنافي للنقائص ، والأحدية تثبت الانفراد بذلك .

فإن الأحدية تقتضي انفراده بصفاته ، وامتيازه عن خلقه بذاته وصفاته .

والصمدية إثبات جميع صفات الكمال ودوامها وقدمها ؛ فإن السيد الذي يصمد إليه لا يكون إلا متصفاً بجميع صفات الكمال ، التي استحق لأجلها أن يكون صمداً ، وأنه لم يزل كذلك ولا يزال ، فإن صمديته من لوازم ذاته لا تنفك عنه بحال .

ومن هنا فسر الصمد بالسيد الذي قد انتهى سؤدده ، وفسره عكرمة بالذي ليس فوقه أحد .

وروي عن علي وعن كعب : أنه الذي لا يكافئه أحد في خلقه . وعن أبي هريرة قال : هو المستغني عن كل أحد ، المحتاج إليه كل أحد . وعن سعيد بن جبير قال : هو الكامل في جميع صفاته وأفعاله .

وعن الربيع قال : هو الذي لا تعتريه الآفات .

وعن مقاتل بن حيان قال : هو الذي لا عيب فيه .

وعن ابن كيسان : هو الذي لا يوصف بصفته أحد .

وعن قتادة : الصمد الباقي بعد خلقه .

وعن مجاهد ومعمر : هو الدائم .

وعن مرة الهمداني : هو الذي لا يبلى ولا يفنى .

وعنه أيضاً : هو الذي يحكم ما يريد ، ويفعل ما يشاء ؛ لا معقب لحكمه ، ولا راد لقضائه .

فقد تضمنت هذه السورة العظيمة إثبات صفات الكمال ، ونفي النقائص ، والعيوب من خصائص المخلوقين من التولد والمماثلة .

وإذا كان منزهاً عن أن يخرج منه مادة الولد التي هي أشرف المواد ، فلا ينزه عن خروج مادة غير الولد أولى .

وكذلك تنزيهه نفسه عن أن يولد فلا يكون من مثله ، تنزيه له عن أن يكون من سائر المواد بطريق الأولى .

فمن أثبت لله ولداً فقد شتمه ، وقد ثبت في « صحيح البخاري »^(١) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « يقول الله عز وجل : كذبتني ابن آدم ولم يكن له ذلك ، وشتمني ولم يكن له ذلك . فأما تكذيبه إياي فقلوه : لن يعيدني كما بدأتي ، وليس أول الخلق بأهون علي من إعادته ، وأما شتمه إياي فقلوه : اتخذ الله ولداً ، وأنا الأحد الصمد ، لم ألد ولم أولد ولم يكن لي كفواً أحد » .

(١) برقم (٤٩٧٤) .

وفي « صحيح البخاري »^(١) أيضاً عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال :
 « قال الله عز وجل : كذبني ابن آدم ولم يكن له ذلك ، وشتمني ولم يكن له
 ذلك . فأما تكذيبه إياي فزعم أنني لا أقدر أن أعيده كما كان ، وأما شتمه إياي
 فقوله : لي ولد ، فسبحاني أن أتخذ صاحبة أو ولداً » .

وقد رد الله على من زعم أنه لا يعيد الخلق ، وعلى من زعم أن له ولد
 كما تضمنه هذا الحديث في قوله : ﴿ وَيَقُولُ الْإِنْسَانُ أَئِذَا مَا مِتُ لَسَوْفَ أُخْرَجُ
 حَيًّا ﴾ ، إلى قوله : ﴿ لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئًا إِذَا ﴾^(٢) .

وفي « صحيح البخاري »^(٣) أيضاً عن النبي ﷺ قال : « لا أحد أصبر
 على أذى سمعه من الله ، إنهم يجعلون له ولداً وهو يرزقهم ويعافهم » .

فهذه السورة الكريمة تضمنت نفي ما هو من خصائص آلهة المشركين عن رب
 العالمين ؛ حيث جاء في سبب النزول أنهم سألوا النبي ﷺ عن ربه : من أي
 شيء هو ؟ أمن كذا ، أم من كذا ، أو من ورث الدنيا ، ولمن يورثها ، حيث
 كانوا قد اعتادوا آلهة يلدون ، ويولدون ، ويرثون ويورثون ، وآلهة من مواد
 مصنوعة منها ، فأنزل الله هذه السورة .

وفي « المسند »^(٤) من حديث أبي بن كعب بعد ذكر نزولها : « لأنه ليس أحد
 يولد لا يموت ، ولا أحد يرث إلا يورث » .

يقول : كل من عبد من دون الله وقد ولد مثل المسيح والعزير وغيرهما من
 الصالحين ، ومثل الفراعنة المدعين الإلهية ، فهذا مولود يموت ، وهو وإن كان
 قد ورث من غيره ما هو فيه ، فإذا مات ورثه غيره ، والله سبحانه حي لا
 يموت ، ولا يورث سبحانه وتعالى . والله أعلم .

(١) برقم (٤٤٨٢) .

(٢) مريم : ٦٦-٨٩ .

(٣) أخرجه البخاري (٧٣٧٨) ، ومسلم (٢٨٠٤) .

(٤) (١٣٣/٥ - ١٣٤) .

سؤال : نفى سبحانه الولادة قبل نفى التولد ، والتولد أسبق وقوعاً من الولادة في حق من هو متولد ؟

جوابه : أن الولادة لم يدعها أحد في حقه - سبحانه - وإنما ادعوا أنه ولد، فلذلك قدم نفىه ؛ لأنه المهم المحتاج إلى نفىه .

سؤال آخر : كيف نفى أن يكون مولوداً ولم يعتقده أحد؟

جوابه من وجهين : أحدهما : أنهم سألوا عمن ورث الدنيا ولمن يورثها ، وهذا يشعر بأن منهم من اعتقد ذلك .

والثاني : أنه نفى عن نفسه سبحانه خصائص آلهة المشركين ، فإن منهم مَنْ عَبْدَ المسيح ، ومنهم مَنْ عَبْدَ العزيز وهما مولودان ، ومنهم من عَبْدَ الملائكة والعجل وهي متولدات ، وقد تقدم أن نفى الولادة تدل على نفى التولد بطريق الأولى .

فائدة : قال ابن عطية : ﴿ كَفَوًا ﴾ خبر كان ، واسمها «أحد» ، والظرف ملغي ، وسيبويه يستحسن أن يكون الظرف إذا تقدم خبراً .

ولكن قد يجيء ملغي في أماكن يقتضيها المعنى كهذه الآية ، وكقول الشاعر أنشده سيبويه :

ما دامَ فيهنَّ فصيلٌ حيًّا

ويحتمل أن يكون : « كَفَوًا » حالاً لما قدم من كونه وصفاً للنكرة ، كما قال كثير لعزة :

لَمِيةٌ موحِشًا طَلَلُ

قال سيبويه : وهذا نقل في الكلام وبابه الشعر .

فهذه السورة تتضمن انفراده ووحدانيته ، وأنه منقطع النظير ، وأنه إنما نزه عن أن يكون من أجناس المخلوقات ؛ لأن أفراد كل جنس من هذه الأجناس

متكافئة متماثلة ، فالذهب يكافئ الذهب ، والإنسان يكافئ الإنسان ويزواجه ،
ولهذا قال تعالى : ﴿ وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ ﴾^(١) ، فما من مخلوق إلا وله
كفء هو وزوجه ونظيره ، وعدله ومثيله ، فلو كان الحق من جنس شيء من
هذه الأجناس لكان له كفء وعدل ، وقد علم انتفاؤه بالشرع والعقل .

فهذه السورة هي نسب الرحمن وصفته ، وهي التي أنزلها الله في نفي ما
أضاف إليه المبطلون من تمثيل وتجسيم ، وإثبات أصل وفرع ، فدخل فيها ما
يقوله من يقوله من المشركين والصائبة ، وأهل الكتاب ومن دخل فيهم من
منافقي هذه الأمة ، من تولد الملائكة أو العقول أو النفوس أو بعض الأنبياء أو
غير الأنبياء .

ودخل فيها ما يقول من يقوله من المشركين وأهل الكتاب من تولده عن
غيره ، كالذين قالوا في المسيح أنه الله ، والذين يقولون في الدجال أنه الله ،
والذين يقولون ذلك في علي وغيره .

ودخل فيها ما يقوله من يقول من المشركين وأهل الكتاب من إثبات كفء له
في شيء من الأشياء ، مثل من يجعل له بتشبيهه أو بتجسيمه كفواً له ، أو
يجعل له بعبادة غيره كفواً ، أو يجعل له بإضافة بعض خلقه إلى غيره كفواً ،
فلا كفء له في شيء من صفاته ، ولا في ربوبيته ولا في إلهيته .

فتضمنت هذه السورة تنزيهه وتقديسه عن الأصول والفروع ، والنظراء
والأمثال .

وليس في المخلوقات شيء إلا ولا بد أن ينسب إلى بعض هذه الأعيان
والمعاني ، فالحيوان من الآدمي وغيره لا بد أن يكون له إما والد وإما مولود ،
وإما نظير هو كفؤه ، وكذلك الجن والملائكة ، كما قال تعالى : ﴿ وَمِنْ كُلِّ
شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾^(١) .

قال بعض السلف : ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ فتعلمون أن خالق الأزواج واحد .
 قال تعالى : ﴿وَالشَّفْعَ وَالْوَتْرَ﴾^(١) قال مجاهد : كل شيء خلقه الله فهو شفع
 قال تعالى : ﴿وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾^(٢) الكفر والإيمان ،
 والهدى والضلالة ، والشقاوة والسعادة ، والليل والنهار ، والسماء والأرض ،
 والبر والبحر ، والشمس والقمر ، والجن والإنس ، والوتر الله تبارك
 وتعالى .

وهو الذي ذكره البخاري في « صحيحه » فإنه يعتمد قول مجاهد لأنه أصح
 التفسير ، قال الثوري : إذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسبك به . واختاره
 الشيخ مجد الدين ابن تيمية .

وحقيقة الكفاء : هو المساوي والمقاوم ؛ فلا كفاء له تعالى في ذاته ولا في
 صفاته ، ولا في أسمائه ولا في أفعاله ، ولا في ربوبيته ولا في إلهيته ، ولهذا
 كان الإيمان بالقدر نظام التوحيد كما قال ابن عباس ؛ لأن القدرة جعلوا له
 كفواً في الخلق .

وأما توحيد الإلهية ، فالشرك فيه تارة يوجب الكفر والخروج من الملة
 والخلود في النار ، ومنه ما هو أصغر كالحلف بغير الله والنذر له ، وخشية
 غير الله ورجائه ، والتوكل عليه والذل له ، وقول القائل : ما شاء الله وشئت .
 ومنه ابتغاء الرزق من عند غير الله ، وحمد غيره على ما أعطى ، والغنية
 بذلك عن حمده ، ومنه العمل لغير الله وهو الرياء ، وهو أقسام .

ولهذا حرم التشبيه بأفعاله بالتصوير ، وحرم التسمي بأسمائه المختصة به
 كـ «الله والرحمن والرب» .

وإنما يجوز التسمية به مضافاً إلى غير من يعقل ، وكذلك الجبار والتكبر

(١) الفجر : ٣ .

(٢) الذاريات : ٤٩ .

والقهار ونحو ذلك ، كالحلاق والرزاق والدائم ، ومنه ملك الملوك ، وقد جعل ابن عقيل التسمية بهذا مكروهة .

قال ابن عقيل : كل ما انفرد به الله كـ « الله ورحمن وخالق » لا يجوز التسمي به ، كل ما وجد معناه في الآدمي : فإن كان يوجد تكبراً ، كالملك العظيم والأعظم ، وملك الملوك والجبار فمكروه ، والصواب الجزم بتحريمه .

فأما ما يتسمى به المخلوقون من أسمائه كالسميع والبصير والقدير والعليم والرحيم ، فإن الإضافة قاطعة الشركة ، وكذلك الوصفية ، فقولنا : زيد سميع بصير لا يفيد إلا صفة المخلوق وقولنا : الله سميع بصير يفيد صفته اللاتئة به ، فانقطعت المشابهة بوجه من الوجوه . ولهذا قال تعالى : ﴿ هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا ﴾^(١) .

وفيه قولان :

أحدهما : نفي التسمية .

والثاني : نفي المساواة ، وقد نفى سبحانه عن نفسه المثلية بقوله : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ﴾^(٢) ، ونفى عنه العدل والتسوية بقوله : ﴿ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴾^(٣) وقوله : ﴿ قَالُوا وَهُمْ فِيهَا يَخْتَصِمُونَ ﴾^(٤) تَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿ ٩٧ ﴾ إِذْ نُسَوِّكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿ ٩٨ ﴾^(٥) ، ونفى عنه الند بقوله : ﴿ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أُنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾^(٦) وقوله : ﴿ أَنْتُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أُنْدَادًا ﴾^(٦) .

(١) مريم : ٦٥ .

(٢) الشورى : ١١ .

(٣) الأنعام : ١ .

(٤) الشعراء : ٩٦ - ٩٨ .

(٥) البقرة : ٢٢ .

(٦) فصلت : ٩ .

وفي الحديث : « أي الذنب أعظم ؟ قال : أن تجعل لله نداً وهو خلقك »^(١) ،
وقال للذي قال له : ما شاء الله وشئت : « أجعلتنى لله نداً ؟ » ، وفي رواية :
« أجعلتنى لله عدلاً ؟ »^(٢) .

وقال كعب : السماوات السبع ، والأرضون السبع ، أسست على هذه
السورة : « قل هو الله أحد » .

ومعنى هذا - والله أعلم - أن السماوات والأرض إنما خلقت بالحق والعدل
والتوحيد ؛ كما قال : ﴿ وَمَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَاعِبِينَ ۚ مَا
خَلَقْنَاهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾^(٣) .

ومن شعر أمية بن أبي الصلت :

وسبحان ربي خالق النور لم يلد
ولم يك مولوداً بذلك أشهد
وسبحانه من كل إفك وباطل
وكيف يلد ذو العرش أم كيف يولد
هو الله بارئ الخلق والخلق كلهم
إماء له طوعاً جميعاً وأعبد
هو الصمد الله الذي لم يكن له
من الخلق كفؤ قد يضاهيه مخلد
وأنى يكون الخلق كخالق الذي
يدوم ويبقى والخلقة تنفد
وليس بمخلوق على الدهر جده
ومن ذا على مر الحوادث يخلد

(١) أخرجه البخاري (٤٤٧٧) ، ومسلم (٨٦) .

(٢) أخرجه أحمد (٢١٤/١) ، ٢٢٤ ، ٢٨٣ ، ٣٤٧ .

(٣) الدخان : ٣٨ - ٣٩ .

وتفنى ولا يبقى سوى القاهر الذي
يميت ويحيي دائماً ليس يمهد
آخره والحمد لله رب العالمين .



مقدمة تشتمل على أن

جميع الرسل

كان دينهم الإسلام

اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً .

الحمد لله نستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، ونشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليماً .

أما بعد :

فإن خير الكلام كلام الله ، وخير الهدي هدي محمد ﷺ ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل بدعة ضلالة ، ومن يطع الله ورسوله فقد رشد ، ومن يعص الله ورسوله فإنه لا يضر إلا نفسه ، ولن يضر الله شيئاً .

ثم إن الله تعالى خلق الخلق لأجل معرفته ، وليأمرهم بعبادته ، ولا سعادة لأحد في الدنيا والآخرة إلا بمعرفة الله - عز وجل - وعبادته وحده لا شريك له ، ولذلك أرسل الله الرسل ، وأنزل الكتب .

فإن العباد وإن كانوا مفسطورين على معرفة الله ومحبته وتألوه فإن كل مولود يولد على الفطرة، وهي سلامة القلب، وقبوله وإرادته للحق الذي هو الإسلام ، وتهيؤه له ، لكنهم محتاجون أشد الحاجة إلى ما يحمل به قوتهم العلمية والعملية، وهو العلم النافع والعمل الصالح ، وبذلك يصيرون مسلمين بالفعل، بعد أن كانوا مسلمين بالقوة ، فلذلك أرسل الله الرسل وأنزل معهم الكتب؛ ليرشدوا الخلق إلى ما فيه سعادتهم، وفلاحهم في دنياهم وآخرتهم ، وضمن لهم أن من اتبع هداه الذي أرسل به رسله فلا يضل ولا يشقى ، وأنه على هدى من ربه ، وأنه من المفلحين ، فالهدى ضد الضلال ، والفلاح ضد حال أهل الشقاء ، وكذلك الغي ، كما نفى الله تعالى عن نبيه ﷺ أن يكون ضل أو غوى ، فإذا جمع بين الضلال والغى ، فالضلال من الجهل

وعدم (ق/ب) العلم ، والغبي من اتباع الهوى ، ذاك فساد في القوة العلمية ، وهذا فساد في القوة العملية .

ولن ينجو من ذلك إلا أهل الصراط المستقيم ، صراط الذين أنعم الله عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين .

ثم إن الله تعالى كان يتعاهد الخلق بالأنبياء والرسل ، كلما بعد عهد نبوة ورسالة أتبعها بأخرى .

وكان الذي اتفقت عليه دعوة جميع الأنبياء والرسل هو دين الإسلام كما قال نوح أول الرسل : ﴿ وَأْمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ ^(١) .

وقال الخواريون للمسيح وهو آخر أنبياء بني إسرائيل : ﴿ آمَنَّا بِاللَّهِ وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ ^(٢) .

والإسلام هو الاستسلام والانقياد ، وهو متضمن لعبادة الله وحده لا شريك له .

والعبادة تجمع كمال الحب ، وكمال الخضوع والذل .

وعبادة الله هي الغاية التي لأجلها خلق الخلق ، وبها سعد مَنْ سعد منهم في الدنيا والآخرة . فأما في الآخرة فظاهر معروف ، وأما في الدنيا فقد بسط في موضع آخر ذكر اختلاف الناس في المقصود بالتأله والعبادة وبين ما في تلك الأقوال من الباطل ، وأن الصحيح من ذلك أن لا صلاح ولا فلاح ، ولا سرور ولا نعيم ولا قرة عين ، إلا بأن يكون كمال إرادتهم ومحبتهم ، وخشيتهم وتعظيمهم وتألههم لله وحده لا شريك له ، وأن ضد ذلك هو عين الفساد ، ولا يتسع هذا المكان لبسط هذه الأمور .

(١) يونس : ٧٢ .

(٢) آل عمران : ٥٢ .

ولما كان النفع الحاصل بإرسال الرسل ، وإنزال الكتب أمراً لا نظير له ، قرر الله تعالى الرسالة على المنكرين لها بهذه الطريقة ، وهي شدة الحاجة إليها في غير موضع من القرآن كما في قوله : ﴿ مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُظْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِيٰ مِنْ رُسُلِهِ مَن يَشَاءُ ۖ ﴾ (١) (ق ١/٢) .

ولهذا نسب تعالى منكري إرسال الرسل وإنزال الكتب إلى القدح في كماله وعظمته وحكمته ، وإلى الجهل به وبأسمائه وصفاته ، وأنهم ما قدروه حق قدره .

والمقصود ها هنا أن جميع الرسل كان دينهم الإسلام ، ولهذا ثبت في «الصحيح» عن النبي ﷺ أنه قال : « إنا معاشر الأنبياء ديننا واحد » (٢) فإنهم كلهم متفقون على أصول التوحيد وتوابعه ، وإنما تختلف شرائعهم في الأحكام العلمية التي يسميها كثير من الناس الفروع ، وتنوع الشرائع في ذلك كتتنوع الشريعة الواحدة التي فيها ناسخ ومنسوخ . كما كانت القبلة في أول الإسلام إلى صخرة بيت المقدس ، ثم صارت إلى الكعبة .

والدين واحد ، ثم ختم الله الشرائع والمثلل بالشرعية العامة الكاملة ، الخيفية الحمديدية ، المحتوية على جميع محاسن الشرائع ، المتضمنة لجميع مصالح العباد في المعاش والمعاد ، فأكمل الله بها دينه الذي ارتضاه لنفسه ، وختم بها العلم الذي أنزله من السماء على رسله ، فلذلك تضمنت جميع محاسن الشرائع المتقدمة ، وزادت عليها أموراً عظيمة وأشياء كثيرة ، من العلوم النافعة والأعمال الصالحة ، التي خص بها هذه الأمة ، وفضلهم بها على من قبلهم من الأمم .

ولذلك أوجب الله على جميع من بلغته هذه الدعوة من جميع الأمم الانقياد إليها ولم يقبل من أحد منهم ديناً سواها .

(١) آل عمران : ١٧٩ .

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٤٣) ، ومسلم (٢٣٦٥) بمعناه من حديث أبي هريرة .

ولما كانت هذه الشريعة خاتمة الشرائع ، وعليها تقوم الساعة ، ولم يكن بعدها شريعة ولا رسالة أخرى ، تبين ما تبدل منها ، وتجدد ما درس من آثارها ، كما كانت الشرائع المتقدمة تجدد بعضها آثار بعض ، وتبين (ق ٢/ب) بعضها ما تبدل من بعض ، تكفل الله بحفظ هذه الشريعة ، ولم يجمع أهلها على ضلالة ، وجعل منهم طائفة قائمة بالحق لا تزال ظاهرة على من خالفها حتى تقوم الساعة ، وأقام لها من يحملها ويذب عنها بالسيف واللسان والحجة والبيان ، فلهذا أقام الله تعالى لهذه الأمة من خلفاء الرسل وحملة الحجة في كل زمان من يعتني بحفظ ألفاظ الشريعة وضبطها ، وصيانتها عن الزيادة والنقصان، ومن يعتني بحفظ معانيها ومدلولات ألفاظها ، وصيانتها عن التحريف والبهتان . والأولون أهل الرواية، وهؤلاء أهل الداراية والرعاية، وقد ضرب النبي ﷺ مثل الطائفتين. كما ثبت في «الصحيحين»^(١) عن أبي موسى قال : قال رسول الله ﷺ : « إن مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم، كمثل غيث أصاب الأرض، فكانت منها طائفة قبلت الماء فأنبتت الكلأ والعشب الكثير ، وكانت منها أجادب أمسكت الماء فنفع الله بها ناساً فشربوا ورعوا، وسقوا وزرعوا ، وأصابت طائفة منها أخرى إنما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ ، فلذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه الله بما بعثني به ونفع به فعلم وعلم ، ومثل من لم يرفع بذلك رأساً ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به».

فمثل النبي ﷺ العلم والإيمان الذي جاء به بالغيث الذي يصب الأرض . وهذا المثل كقوله تعالى : ﴿ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا فَاحْتَمَلَ السَّيْلُ زَبَدًا رَابِيًا ﴾^(٢) .

فمثل تعالى ما أنزله من العلم والإيمان إلى القلوب بالماء الذي أنزله من

(١) أخرجه البخاري (٧٩) ، ومسلم (٢٢٨٢) ، من حديث أبي موسى الأشعري .

(٢) الرعد : ١٧ .

السماء إلى الأرض ، وهو سبحانه وتعالى يمثل العلم والإيمان تارة بالماء كما في هذه (ق ٣/أ) الآية ، وكما في المثل الثاني المذكور في أول سورة البقرة^(١) ، وتارة يمثله بالنور كما في المثل المذكور في سورة النور^(٢) ، والمثل الأول المذكور في سورة البقرة^(٣) ، وكذلك في هذه الآية التي في سورة الرعد^(٤) ، ذكر مثلاً ثانياً يتعلق بالنار وهو قوله : ﴿وَمِمَّا يُوقِدُونَ عَلَيْهِ فِي النَّارِ ابْتِغَاءَ حِلْيَةٍ أَوْ مَتَاعٍ زَبَدٌ مِثْلُهَا﴾^(٥) فإن الماء والنور مادة حياة الأبدان ، ولا يعيش حيوان إلا حيث هما موجودان ، كما أن العلم والإيمان مادة حياة القلب ، وهما للقلوب كالماء والنور ، فإذا فقدهما القلب فقد مات .

وقوله تعالى : ﴿فَسَأَلْتُ أَوْدِيَّةً بِقَدَرِهَا﴾^(٦) شبه القلوب الحاملة للعلم والإيمان بالأودية الحاملة للسيل ، فقلب كبير يسع علماً عظيماً ، كوادٍ كبير يسع ماء كثيراً ، وقلب صغير يسع علماً قليلاً ، كوادٍ صغير يسع ماءً قليلاً ، فحملت القلوب من هذا العلم بقدرها ، كما سالت الأودية من الماء بقدرها .

فهذا تقسيم للقلوب بحسب ما تحمله من العلم والإيمان إلى متسع وضيق .
والذي ذكره النبي ﷺ في حديث أبي موسى تقسيم لها بحسب ما يرد عليها من العلم والإيمان إلى قابل لإنبات الكلأ والعشب ، وغير قابل لذلك وجعلها ثلاثة أقسام :

قسم قبل الماء ، فأنبت الكلأ والعشب الكثير ، وهؤلاء هم الذين لهم قوة الحفظ والفهم والفقہ في الدين ، والبصر بالتأويل ، واستنباط أنواع المعارف والعلوم من النصوص ، وهؤلاء مثل :

(١) البقرة : ٢٢ .

(٢) النور : ٣٥ .

(٣) البقرة : ١٧ .

(٤) الرعد : ١٦ .

(٥) الرعد : ١٧ .

(٦) الرعد : ١٧ .

الخلفاء الأربعة ، وأبي بن كعب ، وأبي الدرداء ، وابن مسعود ، ومعاذ بن جبل ، وابن عباس .

ثم كالحسن ، وسعيد بن المسيب ، وعطاء ، ومجاهد .

ثم كمالك ، والليث ، والثوري ، والأوزاعي ، وابن المبارك ، والشافعي ، وأحمد ، وإسحاق ، وأبي عبيد ، وأبي ثور ، ومحمد بن نصر المروزي .
وأمثالهم من أهل العلم بالله وأحكامه ، (ق ٣/ب) وأوامره ونواهيه .

وكذلك مثل أويس ، ومالك بن دينار ، وإبراهيم بن أدهم ، والفضيل بن عياض ، وأبي سليمان ، وذو النون ، ومعروف ، والجنيد بن محمد ، وسهل بن عبد الله ، والحر بن أسد .

وأمثالهم من أهل العلم بالله وأسمائه وصفاته ، وأيامه وأفعاله .

وقسم حفظ الماء ، وأمسكه حتى ورد الناس فأخذوه فانتفعوا به ، وهؤلاء هم الذين لهم قوة الحفظ والضبط ، والإتقان ، دون الاستنباط والاستخراج ، وهؤلاء كسعيد بن أبي عروبة ، والأعمش ، ومحمد بن جعفر غندر ، وعبد الرازق ، وعمر بن الناقد ، ومحمد بن بشار بNDAR ، ونحوهم .

وقسم ثالث وهم شر الخلق ، ليس لهم قوة الحفظ ، ولا قوة الفهم ، لا دارية ولا رواية ، وهؤلاء الذين لم يقبلوا هدى الله ولم يرفعوا به رأساً .

والمقصود ها هنا أن الله تعالى حفظ هذه الشريعة بما جعل لها من الحملة : أهل الدارية ، وأهل الرواية ، فكان الطالب للعلم والإيمان يتلقى ذلك ممن يدركه من شيوخ العلم والإيمان ، فيتعلم الضابط القرآن والحديث ممن يعلم ذلك ، ويتعلم الفقه في الدين من شرائع الإسلام الظاهرة ، وحقائق الإيمان الباطنة ممن يعلم ذلك .

وكان الأغلب على القرون الثلاثة المفضلة جمع ذلك كله ، فإن الصحابة تلقوا عن النبي ﷺ جميع ذلك ، وتلقاه عنهم التابعون ، وتلقى عن التابعين تابعوهم ، فكان الدين حينئذ مجتمعاً ، ولم يكن قد ظهر الفرق بين

مسمى الفقهاء وأهل الحديث ، ولا بين علماء الأصول والفروع ، ولا بين الصوفي والفقيه والزاهد ، وإنما انتشرت هذه (ق/٤/أ) الفروق بعد القرون الثلاثة، وإنما كان السلف يسمون أهل العلم والدين القراء ، ويقولون : يقرأ الرجل إذا تنسك .

وكان العالم منهم يتكلم في جنس المسائل المأخوذة من الكتاب والسنة ، وسواء كانت من المسائل الخبرية العلمية، كمسائل التوحيد والأسماء والصفات، والقدر والعرش والكرسي، والملائكة والجن وقصص الأنبياء، ومسائل الأسماء والأحكام ، والوعد والوعيد، وأحوال البرزخ ، وصفة البعث والمعاد، والجنة والنار ونحو ذلك .

أو من أعمال الجوارح ، كالطهارة، والصلاة ، والصيام ، والزكاة ، والحج والجهاد ، وأحكام المعاوضات والمناكحات والحدود والأقضية والشهادة ونحو ذلك .

أو من المسائل العملية ، سواء كانت من أعمال القلوب كالمحبة والخوف والرجاء والتوكل والزهد والتوبة والشكر والصبر ونحو ذلك ، وإن كان يكون لبعضهم في نوع من هذه الأنواع من مزيد العلم والمعرفة ، والحال ما ليس له في غيره مثله .

كما كان يقال في أئمة التابعين الأربعة :

سعيد بن المسيب إمام أهل المدينة .

وعطاء بن أبي رباح إمام أهل مكة .

وإبراهيم النخعي إمام أهل الكوفة .

والحسن البصري إمام أهل البصرة .

كان يقال: أعلمهم بالحلال والحرام سعيد بن المسيب ، وأعلمهم بالمناسك عطاء، وأعلمهم بالصلاة إبراهيم ، وأجمعهم الحسن .

وكان أهل الدراية والفهم من العلماء إذا اجتمع عند الواحد منهم من ألفاظ الكتاب والسنة ومعانيهما ، وكلام الصحابة والتابعين ما يسره الله له ، جعل ذلك أصولاً وقواعد يبنى عليها ويستنبط منها ، فإن الله تعالى أنزل الكتاب بالحق والميزان ، والكتاب فيه كلمات كثيرة ، هي قواعد كلية وقضايا عامة ، تشمل أنواعاً عديدة ، وجزئيات كثيرة ، ولا يهتدي كل أحد إلى دخولها تحت تلك الكلمات ؛ بل ذلك من (ق/٤/ب) الفهم الذي يؤتيه الله من يشاء في كتابه .

وأما الميزان فهو الاعتبار الصحيح ، وهو من العدل والقسط الذي أمر الله بالقيام به ، كالجمع بين المتماثلين لاشتراكهما في الأوصاف الموجبة للجمع والتفريق بين المختلفين ؛ لاختلافهما في الأوصاف الموجبة للفرق ، وكثيراً ما يخفى وجه الاجتماع والافتراق ويدق فهمه .

وأما أهل الرواية إذا اجتمع عندهم من ألفاظ الرسول ، وكلام الصحابة والتابعين وغيرهم في التفسير والفقه وأنواع العلوم ، لم يتصرفوا في ذلك ؛ بل نقلوه كما سمعوه ، وأدوه كما حفظوه ، وربما كان لكثير منهم من التصرف والتميز في صحة الحديث وضعفه من جهة إسناده ، وروايته ما ليس لغيرهم .

فصل : وكان العلم والدين يتلقاه التابع عن المتبوع سماعاً وتعلماً ، وتادباً واقتداء .

وكان الحديث يحفظ في القلوب حفظاً ، فكان الشيخ يحدث أصحابه من حفظه ، وربما حدث من حفظه وكتابه ، وأصحابه يسمعون ذلك ويحفظونه عنه وربما كتبوه ، ولم تكن الكتب قد صُنفت في زمن الصحابة والتابعين ، وإنما صُنفت بعد ذلك في زمان أتباع التابعين ، فصنف ابن جريج في التفسير والحديث والفقه .

وصنف سعيد بن أبي عروبة ، وحمام بن سلمة ، وصنف مالك ، وابن المبارك ، ووكيع ، وعبد الرحمن بن مهدي ، وهشيم ، وابن أبي شيبة ، وعبد الرزاق ، وابن وهب ، وغيرهم .

وهؤلاء يجمعون في كتبهم ما روي عن النبي ﷺ وعن الصحابة والتابعين ، ثم جرد طوائف (ق/٥/١) آخرون الحديث المسند عن النبي ﷺ ولم يخلطوه بشيء من الآثار كما فعل موسى بن قرة ، والإمام أحمد ، وإسحاق وبقي بن مخلد ، وأبو يعلى الموصلي ، وغيرهم .

ثم صنف قوم المسند الصحيح عن النبي ﷺ ، وأسقطوا ما عداه من الضعيف ، كما فعل البخاري ومسلم .

وصنف أيضاً في الصحيح ابن حبان ، وابن خزيمة ، والحاكم ، وابن السكن ، وغيرهم ، ولا يبلغ تصحيح هؤلاء تصحيح الشيخين .

وصنف أصحاب السنن والجوامع الكتب المرتبة على الأبواب ، ولما انتشرت الكتب والتصانيف توسع الناس في الرواية ، فصاروا يقرأون على الشيوخ قراءات ويسمى ذلك العرض . وصار الشيوخ يناولون أصحابهم كتباً يعرفون ما فيها ، ويأذنون لهم في روايتها عنهم ، وكان هذا وهذا من عمل أهل الحجاز وغيرهم .

وقد كانوا قبل تصنيف الكتب يفعلون ذلك أيضاً أحياناً في أحاديث يكتبونها في صحف .

وأنكر العرض والمناولة طائفة من علماء العراق ، كما أنكروا الشهادة على مثل ذلك ، فإنهم أنكروا الشهادة على الوصية المختومة ، وعلى كتاب القاضي حين يقرأه عليه ، ويعلم ما فيه ، ووافقهم طائفة من الفقهاء في الشهادة دون الرواية ، فصارت الأقوال ثلاثة :

أحدها : المنع من الرواية بما قرأه على الشيخ أو ناوله إياه بخطه ، وهؤلاء يمنعون الزيادة بما ناوله بخطه أيضاً .

وأما الشهادة بما قرئ عليه فأقر به ، فلا يحفظ قولهم في ذلك ، وهذا القول كان قديماً مشهوراً عن أهل العراق ، وكان مالك وغيره (ق/٥/ب) ينكره عليهم .

ومنهم طوائف يجيزون العرض دون المناولة .

والثاني : جواز الرواية بالعرض والمناولة ، وأن ذلك بمنزلة السماع من لفظ الراوي ، وجواز الشهادة على ما قرئ عليه فأقر به ، وعلى الكتاب المختوم أيضاً ، وهذا قول علماء أهل الحجاز وغيرهم .

وها هنا سببان يتعين الفرق بينهما :

أحدهما : صحة ما قرأه على الشيخ أو ناوله إياه أو وجده بخطه . وكذلك صحة ما وجد من الوصايا والأقارير بخط الرجل ، وجواز العمل بذلك والحكم به .

والثاني : جواز الرواية والشهادة بذلك .

فأما الأول : فإن مالكا وغيره من علماء الحجاز يرون أن ما عرض على الرجل فأقر به ، وما كتبه بخطه بمنزلة ما قاله بلسانه في الصحة والثبوت وفي ذلك كله ، فإنهم يرون صحة العرض والمناولة ، ويرون قبول كتاب القاضي وغيره إذا علم أنه كتابه بالشهادة ، وإن لم يشهدوا بما فيه ، وهذا أيضاً هو الثابت عن الإمام أحمد ، فإن مذهبه جواز العرض والمناولة ، ومذهبه جواز الرواية من الكتاب إذا عرف الخط ، وإن لم يكن بخطه ، وكذلك مذهبه جواز العمل بالوصية من غير إشهاد عليها ، وكذلك الخط وإن لم يكن بخطه .

وكذلك مذهبه جواز العمل بالوصية من غير إشهاد عليها ، وكذلك الخط وإن لم يكن بخطه .

وكذلك مذهبه أن الحاكم والشاهد يعملان بما يجدان بخطهما ، وإن لم يذكرهما ، وهذا أكثر الروايات عنه .

والرواية التي قال فيها لا يعمل بذلك - حتى يكون الكتاب تحت حرزه - هو من الاستظهار لـ (ق/٦/١) أنه خطه ، وإلا فهو إنما يعمل بخطه لا يحفظه .

وكذلك خرج أصحابه من كلامه جواز العمل بكتاب القاضي إذا شهد به

شاهدان ، وإن لم يقرأ عليهم ، كما هو مذهب مالك والزهري ، وقول أبي يوسف ، وأبي عبيد ، ومحمد بن نصر المروزي ، واختيار السرخسي من الشافعية .

وكانت سنة رسول الله ﷺ وسنة خلفائه الراشدين ، وسنة قضاة الإسلام بالحجاز والعراق قبول الكتاب ، وإن لم يشهد على ما فيه .

وأول من طلب الشهود على الكتاب بعض القضاة في أوائل الدولة العباسية، كسوار بالبصرة ، وابن أبي ليلى بالكوفة ، وقد ذكر ذلك البخاري في «صحيحه» وغيره من العلماء؛ بل كانوا يقبلون الكتاب مع واحد ثقة إذا عرف الخط أيضاً .

وهذه الأقوال في مذهب مالك ، وقد صرح أصحاب أحمد أن من قوله قبول الكتاب بمجرد معرفة الخط والختم ، وهو قول محمد بن نصر وغيره من فقهاء أهل الحديث .

وأما الثاني : وهو جواز الرواية والشهادة بذلك ، فهذا ثلاثة أشياء : عرض ، ومناولة ، وشهادة .

فأما العرض : فإذا قرئ على العالم فأقر به جاز أن يرويه عنه ، وإن لم يأذن له في روايته عند الجمهور ، وليس في ذلك إلا خلاف شاذ ولا يكاد يثبت ، وإن لم يقر به بل سكت فهل له أن يرويه عنه ؟ فيه قولان .

والجمهور على جواز روايته عنه ، ويكون سكوته لإقراره .

وتنازعوا : هل يجوز له في روايته عنه أن يقول : حدثني ، وأخبرني ، أو لا يجوز ذلك؟

يقول : قرأت (ق/٦ب) على فلان فلم ينكر عليّ . قوله هذا حكاية عن الإمام أحمد .

وكذلك تنازعوا فيما إذا عرض على الشيخ فأقر له به ، هل يقول في الرواية عنه : ثنا ، وأخبرنا ، أو لا يقول ذلك ، بل يقول : قرأت على فلان فأقر به ، أو يقول : أخبرنا ، ولا يقول : حدثنا؟ على ثلاثة أقوال :

وكلام الإمام أحمد في ذلك مختلف ، وطرق أصحابه مختلفة في حكاية الروايات عنه في ذلك .

وأما المناولة : إذا ناوله شيئاً معيناً يعلمه ، وقال له : اروه عني ، فالجمهور على جواز روايته عنه .

وتنازعوا : هل يقول في الرواية بالمناولة : حدثنا ، وأخبرنا ، أو لا يجوز ذلك ؟ بل يقول : قال فلان أو عن فلان ، أو أعطاني فلان ، أو ناولني ونحو ذلك ، على قولين :

وقد قيل بجواز أن تقول : أخبرني ، ولا يجوز أن تقول : حدثني ، وهو ظاهر كلام أحمد .

وإن ناوله شيئاً ، وقال : هو سماعي ، ولم يأذن له في روايته عنه ، ففي جواز روايته عنه قولان .

وأما الشهادة على الخط : فإن قرأه عليه وأقر به ، فلا ريب في صحة الشهادة به .

وأما إن لم يقرأه عليه ، ولم يعلم ما فيه ، فهل يجوز له أن يشهد به إذا أمره بذلك ؟ كمن كتب كتاباً وختمه ، وقال لرجل : اشهد بما فيه ، على قولين :

وكثير من الفقهاء يمتنعون تحمل صحة هذه الشهادة ، وهو منصوص الإمام أحمد في رواية إسحاق بن منصور ، وذهب طائفة إلى صحة تحملها كالزهري وأبي يوسف وأبي عبيد ، وهو قول أبي بكر الرازي وغيره .

وقد خرج طائفة من أصحاب أحمد صحة هذه الشهادة من نصه ، على جواز العمل بها ، وليس ذلك بلازم ، فإن جواز العمل بها يقتضي صحة الحكم بالخط المعروف ، ولا يلزم من ذلك تحمل الشهادة عليه بما لم يسمعه منه ، ألا ترى أنه إذا وجد حدثنا بخط من يعرفه ، جاز له أن يعتمد عليه في العمل (ق ١/٧) وتصحيحه ، وليس له أن يروي عنه ؛ لأنه لم يتحمله عنه ، ولم يسمعه منه ، ولهذا منع طائفة من العلماء من الرواية بالمناولة ، وجوزوا العمل

بها كما نُقِلَ ذلك عن الأوزاعي وغيره ، وأيضاً فالحكم يعمل بالخط إن يعرفه والشاهد في حال التحمل لم يعرف ما تحمله البتة ، ولا سمعه من لفظه ، ولا قرأه من خطه ، فكيف يصح تحمله لما لم يعلمه بحال .

نعم ، يجوز له أن يشهد أن هذا كتابه الذي كتبه وختمه ، أو يشهد على الخط إذا فتحه وعرفه ، ولعل مراد كثير من قال بقبول الكتاب المختوم المشهود عليه وأن يقرأ على الشهود أن الشاهد يشهد أن هذا كتاب فلان ، فيفيد ذلك أنه كتابه ، ويكون العمل بالخط ، وتخريج هذا عن أحمد في كتاب القاضي ونحوه ، من نصوصه المستفيضة في العمل بالخطوط أولى من تخريج صحة الشهادة بما تضمنه الكتاب المختوم .

لكن يقال : تخرج صحة الشهادة على الكتاب المختوم من صحة الرواية بالمناولة ، إن ناوله كتاباً لا يعلم الطالب ما فيه ، وأذن له في روايته ، فإنه يجوز له أن يقول إذا قرأه : أجزت فلاناً بكذا كما تقدم ، ولكن كثيراً من العلماء يجعل باب الرواية أسهل من باب الشهادة ، ويرى التوسع في الرواية بما لا يتسع بمثله في الشهادة ، ولأجل هذا فرق أهل القول الثالث في أصل المسألة بين بابي الرواية والشهادة ، فجوزوا الرواية بالعرض والمناولة ، دون الحكم بالكتاب المختوم والشهادة به ، وهذا قول الشافعي وغيره ، وهو المشهور عند المتأخرين من أصحاب أحمد .

وفرقوا بينهما بأن الرواية مبناها على المسامحة ، فإنه لا يشترط لها العدالة في الباطن ، ويقبل (ق/٧/ب) فيها قول النساء والعبيد ، وحديث العنينة ونحو ذلك بخلاف الشهادة في كلام أحمد إيماء إلى فرق آخر وهو أن الشهادة قد يخفى تغيرها وزيادتها ونقصها ، بخلاف الحديث ، فإنه قد ضبط وحفظ ، فلا يكاد يخفى تغيره ، وهذا لأن الطعن في رواية ما في الكتاب والشهادة ، تارة يعلل بعدم الوثوق بالكتاب لاحتمال تزويره ، والزيادة فيه والنقص منه .

وبسبب هذا قال من قال : إن الرواية من الكتاب كالمنقطعة ؛ لأنها مأخوذة عن مجهول ، وتارة يعلل بالطمع في صحة تحمل الرواية والشهادة لانتفاء السماع ، والذين يجيزون ذلك يحتجون بكتابة النبي ﷺ إلى الملوك وغيرهم ، ويعمل خلفائه من بعده بالمكاتبات ونحو ذلك مما ليس هذا موضع بسطه .

وهذه المناولة التي ذكرناها هي أن يناوله شيئاً معيناً من رواياته قد عرفه ، ويخبره أنه من رواياته ، ويأذن له في روايته عنه ، أو يكتب إليه بخطه الإذن في رواية شيء معين من رواياته .

فأما الإجازة المطلقة ، وهو أن يقول : أجزت لك جميع ما يصح عندك من مروياتي ، أو يكتب إليه بذلك ، فهذا فيه نزاع بين من يرى صحة المناولة المعينة ، والذي نقله أبو بكر الخطيب وغيره عن أهل المدينة العمل به ، وقد أنكره جماعة ممن يرى صحة المناولة المعينة ، كأحمد بن صالح المصري ، ولذلك نقل حنبل عن الإمام أحمد ما يدل على كراهته ، ومن أنكر ذلك البرقاني وأبو بكر الرازي ، وطائفة من الفقهاء والمحدثين ، وأكثر أصحاب الشافعي وأحمد على جواز ذلك ، وتوسعوا (ق ٨/أ) في ذلك حتى جوزوا الإجازة المطلقة لكل أحد ، وهي التي تسمى الإجازة العامة ، وجوزوا الإجازة للمعدوم .

وهذا كما توسع المتأخرون في السماع ، فإن المتقدمين كانوا لا يسمعون إلا من أهل المعرفة والحفظ ، حتى تنازعوا في صحة الرواية عما يحدث من كتابه ، ولا يحفظ حديثه ، فمنعه مالك ويحيى بن معين وغيرهما ، ورخص فيه آخرون إذا كانت كتبه محفوظة ، وأهل المغرب إلى الآن يشددون في ذلك ، وبسبب ذلك صارت أسانيدهم نازلة .

وأما أكثر المتأخرين ، فإنهم يسمعون على الشيوخ الذين لا يعرفون ما يقرأ

عليهم ويستجيزونهم، وهذا لأن مقصودهم من الإسناد حفظ السلسلة والعلو، وليس المقصود من الرواية عن هؤلاء تلقي العلم عنهم وضبطه كما كان السلف، فإن هذه الكتب والأجزاء التي تسند عن هؤلاء الشيوخ معروفة محفوظة، بل منقولة بالتواتر لا يُحتاج في نقلها إلى ذلك الشيخ، وصار هذا كالذي يحفظ القرآن، ويقرأه على شيخ عالي الإسناد، فإنه يستفيد بذلك علو الإسناد فقط، وإلا فنقل القرآن والقراءات كلاهما متواتر، لا يحتاج فيه إلى هذا الشيخ، فكذلك الحديث إنما يعتمد فيه على ما يعرفه الحفاظ، وما {يحققونه} (*) من الكتب المعتمد عليها، والخطوط الموثوق بها.

وتكون الرواية عن هؤلاء الشيوخ لأجل علو الإسناد، واتصال سلسلته؛ فإن الإسناد من خصائص هذه الأمة، مع أن في السماع فوائد جمّة من نشر السنة النبوية وإظهارها، ويبحث الهمم على الاشتغال بها دراية ورواية، وغير ذلك من المصالح.

فصل : وكان المقصود من ذكر هذه المقدمة، أنه وقع السؤال عن جماعة من شيوخ الرواية الذين أدركناهم بالسماع (ق ٨/ب) والإجازة بالشام ومصر، وعن شيء من (رواياتهم) (**) العالية، وكان السائل قدره أعلى من أن يسلك به المسلك المعتاد من الاقتصار على ذكر الإسناد، فإن ذلك يقع كثيراً لمن يقع بظواهر الرسوم دون حقائق الإيمان والعلوم، فذكرنا قبل ذلك هذه المقدمة لتكون الأشياء مبنية على أصولها، ويبين بذلك مقصود الرواية، وأنها وسيلة إلى الدراية والرعاية.

وقد قال الحسن البصري رضي الله عنه : همة السفهاء الرواية، وهمة الحكماء الرعاية.

والرعاية هي : القيام بحقوق الرواية من العمل والتعليم، فهي ثمرة الدراية.

(*) غير واضحة بالأصل وتشبه أن تكون ما أثبتناها، وفي نسخة : « وما يحفظون به ».

(**) روايتهم : « نسخة ».

والحكماء هم : أهل الحكمة ، والحكمة هي معرفة الدين والعمل به كما قاله مالك والليث وغيرهما من السلف .

وكذلك ذكره ابن قتيبة وغيره، فالحكماء هم خواص العلماء كما كان الفضيل بن عياض رضي الله عنه يقول : العلماء كثير ، والحكماء قليل .

وقال له رجل : العلماء ورثة الأنبياء ، فقال فضيل : الحكماء ورثة الأنبياء ، وإنما قال هذا ؛ لأنه صار كثير من الناس يظن أن العلماء الممدوحين في الشريعة يدخل فيهم من له لسان علم ، وإن لم يكن عنده من حقائق الإيمان ومن العمل بالعلم ما يوجب سعاده .

فبين الفضيل أنه لا يدخل في مدح الله ورسوله للعلماء إلا أهل الحكمة ، وهم أهل الدراية والرعاية .

وقد كان السلف لا يطلقون اسم العالم إلا على من عنده علم يوجب له الخشية ، كما قال بعضهم : إنما العالم من يخشى الله ، ولقي بخشية الله علماً ، وهذا مطابق لقوله تعالى : (ق ١/٩) ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾^(١) . والله تعالى أعلم . انتهى .

بلغ مقابلة على أصله .

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليمًا . وحسبنا الله ونعم الوكيل .



القول الصواب
في تزويج
أمهات أولاد الغياب

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستعديه ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً .

هذه حادثة حدثت في الفتاوى وهي : أم ولد لرجل غاب عنها من نحو ثمان سنين أو أكثر ، ولم يوقف له على خبر ، وكان سفره من الشام إلى العراق في قافلة نهبت ، وأخذ أكثر أموال أهلها ، وقتل منهم عدد كثير ، فهل يجوز أن تتزوج أم ولده والحالة هذه أم لا ؟

فالجواب عن هذه المسألة مبني على أصليين :

أحدهما : تزويج امرأة المفقود ، وفيها قولان مشهوران :

أحدهما : أنها تربص أربع سنين أكثر مدة الحمل ، ثم تعتد للوفاة ، ثم تتزوج ، وهذا مروى عن عمر ، وعثمان ، وعلي ، وابن عمر ، وابن عباس ، وابن الزبير ، وهو قول عمر بن عبد العزيز ، وسعيد بن المسيب ، وعطاء ، والحسن وقتادة والزبير والأوزاعي ، ومالك ، وابن الماجشون ، وأهل المدينة ، وأحمد ، وإسحاق . وأبي عبيد والشافعي في القديم ، وأبي خيثمة ، وسليمان (ق/٢/١) بن داود الهاشمي ، وعلي بن المدني ، وفقهاء الحديث .

والقول الثاني : تنتظر أبداً حتى يتبين خبره ، وروى عن علي رضي الله عنه ، وأنكر الإمام أحمد صحته عنه ، وهو قول الكوفيين كالنخعي وابن أبي ليلى وابن شبرمة وأبي حنيفة وأصحابه والثوري ، وإليه ذهب الشافعي في الجديد ، وروى {عن} ^(١) أبي قلابة ، وحكي رواية عن أحمد ، ومن أصحابه من لم يثبتها عنه ؛ فإن المشهور عنه القول الأول ، وقد أنكر قول من حكى عن خلافه .

(١) سقطت من « الأصل » ، والصواب إثباتها .

قال الأثرم: قلت لأبي عبد الله: إن إنساناً قال: إن أبا عبد الله ترك قوله في المفقود، فضحك وقال: ومن ترك هذا القول فبأي شيء يقول؟!

قال: وقال لي أبو عبد الله: ما أعجب من لا يفتي هذا! يذهبون بأقوال الناس ويحبسون المرأة المسكينة أبداً لا تتزوج؟! قيل: يقولون: يطمع. قال: من يطمع بعد هذا الأجل؟ قال: وقال خمسة من أصحاب النبي ﷺ يفتون يقولون: تزوج امرأة المفقود. قال: وهو مروى عن عمر رضي الله عنه من ثمانية أوجه.

قيل له: فروي عن عمر خلاف هذا؟ قال: لا، إلا أن يكون إنسان يكذب.

وقال أبو داود في «مسائله»: سمعت أحمد قيل له: في نفسك من المفقود شيء، فإن فلاناً وفلاناً لا يفتيان به؟

فقال: ما في نفسي منه شيء، هذا خمسة من أصحاب النبي ﷺ أمروها بالتريص، قال أحمد: هذا من ضيق العلم.

قال أبو داود: يعني ضيق علم الرجل أن لا يتكلم في المفقود. قال: وسمعت يقول: هذا عندي من ضيق العلم أن لا يتكلم في المفقود، وفيمن ليست عنده نفقة- يعني: في الفسخ.

والكلام في أدلة هذه المسألة من الجانبين واستيعاب تفاريع القولين يطول جداً، وليس غرضنا الآن تقرير ذلك، لكن القائلون بتزويج امرأة المفقود منهم من يقول: صرنا إلى ذلك متابعة لقضاء الخلفاء الراشدين، وإن كان على خلاف القياس.

ومنهم من يقول: بل هو على وفق القياس.

ثم منهم من يقول : لما ظهرت أمارات موته حكم عليه بحكم الميت واكتفى بذلك ، كما يكتفى باشتهار موته بالاستفاضة وشهادة عدلين ، ونحو ذلك مما لا يوقف معه على القطع ، وهذا قول كثير من أصحابنا وغيرهم .

ومنهم من يقول : إنما فسخ لرفع الضرر الحاصل بحبس الزوجة أبداً ، (ق ٢/ب) وهو قول مالك وبعض أصحابنا .

ومنهم من يقول : بل لما جهل بقاؤه جاز التصرف في أهله ، وماله موقوف على إجازته عند ظهوره ، كما لو جهل عين رب المال ابتداء كاللقطة ونحوها .

{الأصل الثاني^(١)} : أن مال المفقود هل يقسم إذا حكم بجواز تزوج زوجته أم لا ؟ وفيه قولان :

أحدهما : أنه يقسم بين مستحقيه من الورثة وغيرهم - وهو قول الحسن وقتادة ، والزهري وأحمد وإسحاق - لحكمهم بموته ظاهراً .

والثاني : لا يقسم ماله ؛ بل يوقف ، وهو قول من يقف الزوجة كما سبق ، وقول من يبيح المزدوجة النكاح لتضررها بانتظار زوجها أبداً ، كمالك والشافعي في القديم .

والأول { هو } ^(٢) المأثور عن الصحابة - رضي الله عنه - أيضاً .

وروى الإمام أحمد - فيما نقله عنه ابنه صالح - في « مسائله » ^(٣) ثنا عبدالرزاق ، قال : أخبرني ابن جريج ، قال : أخبرني عطاء الخراساني ، عن الزهري : « أن عمر وعثمان قالا في امرأة المفقود : ترتبص أربع سنين ثم تعتد أربعة أشهر وعشرًا ، ويقسم ميراثه » .

وخرج الجوزجاني ، من طريق عمر بن هبيرة ، عن جابر بن زيد ، عن ابن عباس قال : « إن امرأة المفقود تستقرض وتنفق ؛ فإن جاء زوجها قضى ذلك ، وإن لم يأت فهو من نصيبها » .

(١) يباض بالأصل والمثبت يناسب السياق .

(٢) في « الأصل » : و .

(٣) (١٢٠/٣) .

وهذا يدل على أنه يرى قسمة ماله بين الورثة .

إذا تقرر هذان الأصلان فلنرجع إلى الكلام على أم ولد المفقود فنقول : من قال بوقف مال المفقود وأزواجه ؛ فلا شك في أنه يوقف أم ولده أيضاً .

وأما من أباح التزويج لأزواجه ولم يقسم ماله كمالك ؛ فإنه يحتمل على أصله أن يوقف أم ولده ؛ لأنها مال ، ويحتمل أن لا يقفها ؛ لأن في إيقافها عن النكاح من الضرر كالزوجة ، ولهذا يغلب عنده على أم الولد حكم الحرية ، فلا تضمن عنده بغصب ، ولا بالعقد الفاسد .

وأما من أباح نكاح زوجاته وقسمة ماله كأحمد ، فلا وجه عنده للتوقف في نكاح أم ولده ، وذلك لأن الغلب عند أصحابنا فيهم حكم المال ، ولهذا يضمن عندهم بالغصب ، ومن متأخريهم من قال : وبالعقد الفاسد أيضاً .

وعلى تقدير تغليب حكم الأحرار عليها فليلحق بالزوجة لما في انتظارها لسيدها أبداً من (ق ٣/١) الضرر .

وقد ذكر أبو داود في « مسائله » باب المفقود ، ثم ذكر عن أحمد في زوجة المفقود أنها تتربص أربع سنين ثم تعتد وتزوج ، ثم قال : سمعت أحمد سئل عن المفقود يقدم وقد تزوج أمهات ولده قال : يردون إليه ، ثم ذكر كلام أحمد في قسمة مال المفقود بعد هذا .

فانظر إلى ترتيب أبي داود ، كيف أدخل حكم أمهات {أولاده} ^(١) بين الزوجات والمال لتردها بينهما ، ولو كان أحمد لا يرى جواز تزويج أمهات أولاده لأنكر تزويجهن ، وقال : لم يكن يجوز ذلك ، أو ما يدل على هذا المعنى .

وأيضاً فابو داود لما ساق من كلام أحمد جواز تزويج زوجة المفقود كان تقريراً منه لجواز تزويج أمهات أولاده ، فلم يحتج إلى التصريح بجوازه ، وإنما ساق أحكامه التي يحتاج إلى معرفتها لمخالفتها حكم تزويج الزوجة .

(١) في « الأصل » : « أوده » وهو تصحيف .

ومن روي عنه جواز تزويج أم ولد المفقود صريحاً : الحسن البصري .

قال حرب : ثنا عبد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا أشعث بن عبد الملك ، عن الحسن قال : إن تزوجت أم ولد المفقود فهو أحق بها ، وولدها بمنزلتها ، ولا تتزوج هي حتى يمضي لها أربع سنين .

وقد روي عن عثمان وعلي أنهما قضيا في أم الولد إذا تزوجت لفقد سيدها ثم جاء سيدها أن الزوج يفدي ولده .

فروى الجوزجاني ، ثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد ، عن أبي المليح ، عن سهيمة ابنة عميرة « أن زوجها صيفي بن قتيل أسر في خلافة عثمان ، فتزوجت هي وأمها أولاده ، فجاءوا عثمان وهو محصور ، فسألوه ، فقال : ألا ترون على أي حال أنا ؟! فقلنا : بلى يا أمير المؤمنين ، فقال : أرى أن يخير بين الصداق وبين امرأته ، وترد عليه أمها أولاده ، وعلى الآباء أن يفادوا أولاده ، فلما قتل عثمان - رضي الله عنه - وقام علي أثيناه فسألناه ، فقال مثل ذلك ، فأعطيته ألفين وأعطاه زوجي ألفين » .

وروى هذا الحديث سعيد عن قتادة ، عن أبي المليح « أن الحكم بن أيوب بعثه إلى سهيمة فسألها ، فحدثت أن زوجها صيفياً قُتل ، فتزوجت بعده العباس بن طريف القيسي ، ثم إن الزوج الأول قدم ، فأتينا عثمان بن عفان وهو محصور فأشرف (ق ٣/ب) علينا ثم قال : كيف أقضي بينكم وأنا على هذه الحال ؟! فقلنا : قد رضينا بقولك ، فقضى أن يخير الزوج الأول بين المرأة وبين الصداق فرجعنا ، فلما قتل عثمان أتينا علياً فخير الزوج الأول بين الصداق وبين المرأة فاختر الصداق ، وكانت له أم ولد فتزوجت بعده وولد لها أولاد من زوجها الآخر ، فردها عليه وأولادها ، وجعل لأبيهم أن يفتكهم^(١) إن شاء .

وقال أيوب : « جعل أولادها لأبيهم » .

خرجه الأثرم ومحمد بن سعد في « الطبقات »^(٢) ، وخرجه الخلال في

(١) أي : يعتقهم ، من الفكاك وهو العتق .

(٢) (٤٧١/٨) .

«العلل» وذكر عن الميموني، عن أحمد أنه قال : حماد بن زيد يجوده ويفسره .
وهذا يدل على ترجيح أحمد رواية حماد بن زيد ، عن أيوب على رواية قتادة
هذه .

وقد عد أحمد في رواية الأثرم هذا الحديث من جملة أحاديث امرأة
المفقود، فدل على أنه رأى أن نعي هذه المرأة (لها هو أثرها وانقطاع خبره)^(١)
الذي فسره حماد بن زيد في روايته ، وهذه بلغها مع ذلك موته من وجه
لا يثبت مجردة فانضم ذلك إلى انقطاع خبره، وهذا القضاء من عثمان وعلي -
رضي الله عنهما - يدل على أنهما رأيا الحكم بحرية أم الولد عند فقد سيدها
ظاهراً، فلذلك قضيا بفداء الزوج ولده منها ، كما يفدي المغرور بحرية أمته
ولده منها عند ظهور سيدها، فإن من تزوج أمة يعلم رقها كان ولده منها رقيقاً
لا يفدون إلا باختيار سيد الأمة بخلاف المغرور ، وهذا الاستدلال ظاهر على
رواية حماد عن أيوب أن علياً وعثمان قضيا بفداء الأولاد حتماً .

وأما سعيد عن قتادة؛ فإنه جعل علياً وحده هو القاضي في ذلك، وأنه رد
الأولاد على سيد أم الولد ، وجعل لأبيهم أن يفتكهم إن شاءوا ، وهذا على
تقدير أن يكون محفوظاً ؛ فإنه قد يحمل على أن المغرور لا يحكم بحرية ولده
إلا فكاكهم ، وهو رواية عن أحمد .

قال أحمد في رواية حنبل في أمة قالت: إني حرة، فتزوجها فولدت منه
أولاداً قيل للأب : أفتك ولدك هؤلاء وإلا هم يتبعون الأم .

فظاهر هذه الرواية أن ولد المغرور بالحرية ينعقدون أرقاء ، وإنما الأب
يفتكهم بالفداء فيعتقون عليه ، وظاهر ما روي عن علي يدل على أن الأب
لا يجب عليه الافتداء، كما لا يجب عليه شراء ولده إذا رآه يباع، وقد يحمل
على وجه آخر وهو أن من تزوج أم ولد فقد (. . .)^(٢) سيدها؛ فإنه أقدم
(ق/٤/١) على نكاح أمة حكم بعثتها بسبب ظاهر ، مع جواز ظهور بقاء رقها

(١) كذا !!

(٢) يباض بالاصل .

بظهور سيدها . فلم يدخل على نكاح حرة في نفس الأمر ، فلهذا كان ولدها منه تبعاً لها في حريتها الظاهرة ورجوعهم إلى الرق بظهور السيد ، وهذا بخلاف المغرور الذي لم يشعر برق المرأة المغرور بحريتها بالكلية ، وبخلاف من شهد بموته اثنان ، فحكم بعق أم ولده ثم ظهر حياً ؛ لأن العتق هنا استند إلى بينة شرعية ، يجب العمل بها ، بخلاف الحكم بعق أمهات أولاد المفقود ، فإنه إنما استند عليه ظن مجرد .

وعلى هذين المحملين يحمل كلام الحسن البصري في قوله : ولدها بمنزلتها .

ونقل مهنا عن أحمد في أم ولد غاب عنها ، فمكثت ستين ، ثم جاءها الخبر أنه قد مات . فزوجها أخوها ، فدخل بها وولدت منه ، ثم جاء سيدها ، لمن يكون الولد ؟ قال : للآخر ، {وعلى^(١)} الذي زوجها قيمة الولد ، يدفعه إلى السيد . فقلت له : وترجع إلى سيدها ؟ قال : نعم .

فهذه المسألة إن حملت على أنها زوجت بخبر ثبت به الموت شرعاً كانت مما نحن فيه .

وإن حملت على أعم من ذلك دخلت فيه أم ولد المفقود ، وأيضاً فقصة عثمان وعلي - رضي الله عنهما - تدل على جواز نكاح أم ولد المفقود عند إباحة نكاح نسائه {لأن^(٢)} وقوع ذلك في كلام عثمان إنما يكون بعلمه وإذنه غالباً ، فإن مثل هذه القضايا المشككة لا يفتات فيها على الإمام ، وقد تنازع العلماء في توقيفها على إذن الإمام على قولين مشهورين ، هما روايتان عن أحمد .

ولو قدر أنها لم تكن بإذن عثمان فالظاهر أنها كانت عن فتاوى أعيان علماء الصحابة . وأسوأ ما تقدر أن ذلك وقع عن غير فتيا ولا حكم ، لكنه لم ينكر مع ظهوره واشتهاره .

(١) في « الأصل » : « وعن » والمثبت أنسب للسياق .

(٢) في « الأصل » : « لا » والمثبت أنسب للسياق .

والمعنى في جواز نكاح أمهات أولاد المفقود أنه إما أن يشبهن بالزوجات فلا يحسن على مولاهن ؛ لما فيه من الضرر كضرر الزوجات ، فيتعين أنه يجوز لهن النكاح ؛ دفعاً عن الضرر ، ويوضح هذا أن الإمام يجب على سيدهن إعفافهن ، إما بالوطء إن أمكن ، وإما بالتزويج ، وإما أن يبيعهن لمن يقوم مقامه في ذلك إن أمكن البيع .

وأمهات الأولاد لا يمكن فيهن البيع فيتعين إعفافهن بأحد الأمرين الأولين ، والغائب قد يتعذر الإعفاف منه بالوطء فيتعين وجوب إعفافهن بالنكاح إن طلبنه ، وهذا يتقضي جواز إنكاح الحاكم لهن مع الغيبة المطلقة .

وإن لم يكن السيد مفقوداً ؛ بل حصل لهن الضرر بترك (ق/ب) الوطء ، فقد صرح بذلك القاضي أبو يعلى في «الجامع الكبير» وإن الحاكم يزوج إماء الغائب إذا طلبن ذلك ، وكانت غيبته منقطعة بحيث يجوز للولي الأبعد تزويج الحرة مع غيبة الولي الأقرب ، فإذا كان هذا في الغائب دون المفقود ، فالمفقود أولى وأحرى أن يزوج أمهات أولاده .

وأما إن تشبهت - أعني أمهات الأولاد - بالإماء القن^(١) تغلياً للمالية فيهن وهو مقتضى كلام أصحابنا في تضمينهن بالغصب {والعقد}^(٢) كما سبق ذكره ، فيجب حيثئذ أن يحكم فيهن بحكم المال ، ومعلوم أن ماله يقسم عند الإمام أحمد إذا مضت مدة انتظاره كما سبق ذكره .

وإذا وجب قسمته فإنه يجب قسمته على مقتضى قسمة سائر التركات ، فيبدأ بإخراج ما يخرج من رأس المال من ديون ونحوها ، ثم بما يخرج من الثلث من الوصايا ونحوها ، ثم يقسم الباقي بين الورثة على حكم الميراث .

(١) العبد القن : الذي ولد عندك ، ولا يستطيع أن يخرج عنك . والأنثى : قن بغير هاء . قال الأصمعي : القن : الذي كان أبوه مملوكاً لمواليه ، وكان القن مأخوذاً من القنية . «اللسان» مادة : (قن).

(٢) في «الأصل» : «البد» .

وقول الأصحاب : يقسم ماله بين ورثته مرادهم به أنه يقسم على حكم سائر الموارث ، لم يريدوا أنه يقسم جميعه على الورثة ، ولا يخرج منه ما يخرج من رؤوس الأموال ، فإن هذا لا يقوله عاقل ، وبعضهم صرح به يقسم بين الغرماء والورثة ، منهم ابن عقيل وغيره ، وهذا واضح لا خفاء به ، ومعلوم أن عتق أمهات الأولاد يتعين إخراجهم من رأس المال قبل الديون وغيرها ، ولهذا لو مات المفلس وعليه ديون ، ولم يخلف غير أم ولده لعتقت ولم يتخلص فيها الغرماء ، فكيف يتوهم متوهم أن مال المفقود يوفى منه ديونه ، ويترك أمهات أولاده يعتقن ، وعتقهن يقدم على الديون ؟ أم كيف يتوهم متوهم أن ماله يقسم بين ورثته ولا تخرج منه ديونه ولا تنفذ منه وصاياه ؟

فإن قيل : ما الفرق بين توريث المال والحكم بالعتق ؟

أما توريث المال لم يشترط له تعيين حياة الوارث ولا الموروث عند أحمد بدليل أنه يورث الغرقاء والهدماء بعضهم من بعض ، ويورث المفقود من مال مورثه الذي مات في مدة انتظاره في أحد الوجهين لأصحابه وقد قيل : إن في كلامه إيماء إليه ، فلذلك لا يعتبر له تعيين وفاة الموروث .

وأما العتق فلا يحكم به مع الشك في وقوعه ، كما لا يحكم بالطلاق مع الشك فيه .

قيل : قسمة مال المفقود عند الإياس من قدومه مشبه (ق ٥/١) بملك اللقطة بعد حول التعريف للإياس من الاطلاع على مالها ، وكلاهما جائز لما في قسمة المال والتصرف فيه من المصلحة ، ولما في [إمساكه]^(١) وحبه من الفساد وتعرضه لاستيلاء الظلمة عليه ، وذلك هو الواقع في هذه الأزمان لا محالة ، وكلاهما يجوز من غير استئذان حاكم ، وقد نص عليه أحمد في رواية أبي داود في مال المفقود ، مع تردده في رفع أمر زوجته إلى الحاكم ، وكلاهما

(١) في « الأصل » : « إنفاقه » والمثبت أنسب للسباق .

يتصرف فيه تصرفاً مراعىً بظهور صاحبه ؛ فإن لم يظهر استمر التصرف في المالكين على ما كان عليه من الصحة، وإن ظهر صاحبه ؛ فإن كان عين المال موجوداً وجب رده على صاحبه ، وإن كان مستهلكاً فهل يضمن له أم لا؟ على قولين مشهورين ، وقد حكاهما الأصحاب روايتين عن أحمد في مال المفقود، وإن كان المنصوص عنه في أكثر الروايات عدم الضمان .

وكذلك عنه في اللقطة روايتان أيضاً حكاهما ابن أبي موسى ، ومن هنا حكم الصحابة - رضي الله عنهم - بأن أم ولد المفقود إذا جاء وقد تزوجت فإنهم خيروه بينها وبين الصداق الذي دفعه إليها ؛ لأن الزوجة ليست ملكاً له ، وإنما كان يملك الانتفاع ببعضها ، وفي مقابلة ذلك بذل لها الصداق ، فلذلك خير بين المال الذي لزمه مقابلة البضع وبين عوضه وهو البضع ، وحيث فلا فرق بين قسمة ماله بين ورثته وبين عتق أمهات أولاده ، وليس هذا من قبيل الحكم بالعتق مع الشك في شروطه ، وإنما هو من قبيل التصرف في مال من أيس من وجوده لفقده ، وأيضاً فما ذكر من الفرق غير صحيح على مقتضى قواعد مذهب أحمد ؛ فإن { العتق } ^(١) عنده يحكم به مع الشك في عين من وقع عليه ، كما يحكم بإخراج المعتقة المسبية عنده بالقرعة ، ويكون ذلك مراعاة بدوام النسيان على أحد الوجهين ؛ بل وفي الطلاق أيضاً كذلك على الصحيح المنصوص عنه وعليه أكثر الأصحاب ؛ فإن قيل فأحمد يحتاط للأبضاع ويفرق بينها وبين المال ، ولهذا قال فيمن مات بأرض غربة ولا وارث له : إنه يجوز لمن معه أن يجمع ماله ويبيعه إلا الجوارى ؛ فإنه لا يبيعهن إلا الحاكم ، وعلل بأن البضع يحتاط له ، فلا يجوز أن يباع إلا بإذن الملك أو الحاكم ، و (ق/هـ/ب) كذلك فرق بين بيع المدبرة والمدير في رواية عنه لهذا المعنى ، وهذا يقتضي أن يفرق هاهنا بين مال المفقود وأمهات أولاده وهذا التفريق لم يقل به أحد في مال

(١) في « الأصل » : « العتق » والمثبت أنسب للسباق .

المفقود، وذلك أنه سوى بين حكم ماله وزوجاته على ما سبق ، وبضع الزوجة أكد حرمة من بضع الأمة ، وأيضاً فإنه لم يفرق في مال المفقود بين الإماء وغيرهن ، ولا أحد من {الصحابه} ^(١) ، فلو كان في ماله أمة جاز بيعها وقسمة ثمنها ، وجاز لبعض الورثة أن يأخذها من نصيبه برضاء الباقيين ، ولو كان الوارث واحداً واختص بها {جاز} ^(٢) له وطؤها .

فعلم أن أحمد لم يراع هذا الفرق في مال المفقود بالكلية ، وحينئذ فتجب التسوية بين أمهات أولاده وسائر رقيقه وأمواله في حكم القسمة ، إلا أن قسمة أم الولد بين الورثة والغرماء والوصايا متعذر ، وإنما قسمتها إرسالها وتمكينها على حكم العتق لها ظاهراً .

ومما يدل على هذا أن أحمد يرى أن المفقود إذا مضت هذه المدة في انتظاره بحكم له بأحكام الموتى مطلقاً ، وأنه نص على أن نفقة زوجته تسقط من ماله بعد مدة انتظاره ، ولو حبست نفسها عليه بعد ذلك منتظرة له .

قال في رواية الأثرم : مال المفقود إذا أمرت به امرأته أن تزوج قسمت ماله بين ورثته ، قال : فقلت له : ففي هذه الأربع سنين والأربعة أشهر أليس ينفق عليها من ماله ؟ قال لي : فبد لها من نفقة ، قلت : فإن أحببت أن تقيم عليه بعد الأربع سنين والأربعة أشهر أليس لها ذاك؟ فمن أين ينفق عليها بعد ؟ قال : أنا أرى إذا مضى هذا الأجل أن يقسم المال ، قلت : فإذا قسم المال فمن أين ينفق عليها ؟ أليس لها بعد الأجل نفقة ؟

وهذا نص في أن نفقتها تسقط بانقضاء أربع سنين وأربعة أشهر وعشر عنه بموته بعد إنقضاء هذه المدة ، وإنما وجب لها النفقة هاهنا في مدة العدة ، وإن كان عنده لا يجب { للمتوفى } ^(٣) عنها نفقة في مدة عدتها ؛ لأن الوفاة هاهنا غير متيقنة فيها بخلاف من علمت وفاة زوجها ، وقد أشار إلى هذا المعنى في

(١) في الأصل : أصحابه .

(٢) في الأصل : وجاز .

(٣) في الأصل : المتوفى .

رواية صالح فقال في نفقة الحامل ، يموت عنها زوجها أو يطلقها : إن قامت
البينة فمن نصيبتها، وإن لم يصح الخبر ولم تقم البينة فمن جميع (ق/٦/١)
المال؛ لأنها حبست نفسها عليه، وهذا النص يخالف ما قاله كثير من
الأصحاب: أن لها النفقة من مال الغائب ما لم تتزوج أو يفسخ الحاكم
نكاحها، ولما قاله بعضهم كابن الزاغوني أنه لا نفقة لها في مدة الأربعة أشهر لا
كما في عدة وفاته، وذكر أبو البركات في « شرح الهداية » أنه قياس المذهب
عنده، والمنصوص عن أحمد هو منقول عن عمر وابن عباس ، لكنهما اختلفا
في نفقة الأربع سنين، فقال ابن عمر: هي من مال المفقود . وقال ابن عباس
: إذا يجحف بالوارث ، ولكن يستقرض وينفق ؛ فإن جاء زوجها قضى ذلك
، وإن لم يأت فهو من نصيبتها. وكذلك نص أحمد على أن مال المفقود بعد
مضي المدة المعتبرة لانتظاره يُزكى لما مضى من السنين معللاً بأن صاحبه مات
وعليه زكاته ، والزكاة تخرج من رأس المال ، وهذا يدل على أنه يحكم بوفاته
ظاهراً بعد هذه المدة، وعلى هذا فتخرج الزكاة من أصل مال المفقود ، فإن كان
عليه دين تحاصصا على المنصوص عليه في اجتماع الزكاة والدين على الميت .
وهذا نص منه بإخراج جميع الواجبات عن الميت من ماله بعد مدة انتظاره ،
سواء كانت لأدمي أو لله ، وعنق أم ولد المفقود من قبيل إخراج الزكاة من ماله
؛ لأنه حق واجب لله تعالى ، وإن كان مستحقه آدمياً معيناً بخلاف الزكاة ؛
فإن مستحقها آدمي غير معين، وطرد هذا أن تنفذ منه وصاياه ويعتق المدبرون .

فصل : [في وصف حال المفقود الذي يجوز أن تتزوج زوجته]

والمفقود الذي يجوز أن تتزوج زوجته ويقسم ماله عند الإمام أحمد - رحمه الله تعالى - هو من فقد في حالة ، الظاهر منها الهلاك ، فأما من سافر سفر سلامة ثم انقطع خبره فليس عنده بمفقود ؛ بل هو غائب .

قال الأثرم : قيل لأبي عبد الله : أي شيء المفقود ؟

قال : على حديث عمر إذا خرج من أهله لحاجة فلم يرجع ، أو كان بين الصفين ففقد ، فلم يدر أقتل أم أسر . قال : ولا يكون المفقود (.....) (١)

يخرج إلى الحج أو إلى السفر . ولو خرج إلى الصفين فلم يأت خبره وانقطع كتابه لا يكون مفقوداً .

قيل لأبي عبد الله : فكان مع أصحاب له في سفر ، فتوجه من بينهم لحاجة ، ثم لم يعد إليهم . فقال : هذا مفقود ، بمنزلة الذي خرج من أهله لحاجة ، فلم يرجع إليهم؟ قال أبو عبد الله : ترى هؤلاء الذين فقدوا في الحرب تربص أهاليهم إلى الساعة ؟ والذين فقدوا في بلاد الروم ؟! يعني : إنكاراً لذلك (ق/٦ ب) ثم قال : حديث أبي نضرة « أن رجلاً خرج من أهله . . » وحديث أبي عمرو الشيباني « أن قومًا لقوا العدو ففقد بعضهم . . » فهذا المفقود .

يشير إلى أن المفقود الذي أجل عمر امرأته ؛ إنما هو على ما جاء في هذه الروايات ، وهو أن يكون فقدته على وجه ظاهر بالهلاك ، فلا يلحق به ما ليس في معناه ، فنقل إسماعيل بن سعيد ، عن أحمد قال : « إنما المفقود أن يكون الرجل في أهله فيصبح وليس بينهم ، ولم يعلموا أنه أراد سفرًا ، أو يركب البحر فتتكسر بهم السفينة ، أو تحملهم الريح في البحر أو يلقوا العدو فيفقد . »

فأما من سافر فطالت غيبته فليس بمفقود .

(١) بياض بمقدار كلمة .

ولأحمد - رضي الله عنه - نصوص كثيرة في هذا المعنى ، وكذلك مذهب إسحاق بن راهويه ، قال حرب : قال إسحاق : المفقود هو الذي يفقد من موضع منزله ، أو في كورة^(١) أخرى ، أو في طريق سفر أو غيره يكون معهم ثم يفقدونه فيقولون : أين فلان ؟ وأين ذهب ؟ فلا يدري الجن ذهبت به ، أم مات ، أم غاب حيث لا يدري في بر أو بحر . فهذا المفقود .

فأما إذا غاب عن منزله إلى سفر أو قصد كورة فكان فيها في تجارة أو حاجة ثم انقطع علمه عن منزله وأهله فلم يأتهم خبر ؛ فإن هذا لا يسمى مفقوداً ، هذا غائب ، ولا يحكم له حكم المفقود .

وقال إسحاق بن منصور : قلت لأحمد : ما المفقود ؟

قال : لا يكون مفقوداً حتى يغزو أو يركب البحر فينكسر بهم ، أو رجل خرج من الليل فَسَبَتْهُ الجن ، فهو على قول عمر .

قال إسحاق - يعني : ابن راهويه - : هو على ما قاله ، وكذلك كل ما رئي في موضع ثم فقد منه .

وأما مالك - رضي الله عنه - فالمفقود عنده أقسام منها المفقود في التجارة ، فتربص امرأته أربع سنين ثم تعتد .

ومنها المفقود في معارك القتل ، فيجتهد فيه الإمام ، وليس فيه أجل معلوم ، ثم تعتد بعد الاجتهاد عدة الوفاة .

وأما الأسير عنده إذا انقطع خبره ، فلا يفرق بينه وبين امرأته .

وحكى ابن المنذر عن سعيد بن المسيب أن المفقود بين الصفين تؤجل امرأته سنة ، وإن فقد في غير صف فأربع سنين .

وعن الأوزاعي قال : إذا فقد - يعني : في الصف - ولم يثبت على أحد منهم أنهم قتلوا وأسروا ، فعليهن عدة المتوفى عنهن ثم يتزوجن .

(١) قال الجوهري : الكورة : المدينة . « اللسان » مادة : (كور).

قال : وأجمع كل من نحفظ عنه من أهل العلم على أن زوجة الأسير لا تنكح ، حتى (ق٧/أ) يعلم بتعين وفاته ، ما دام على الإسلام . هذا قول النخعي ، والزهري ، ومكحول ، ويحيى الأنصاري ، ومالك ، والشافعي ، وأبي ثور وأبي عبيد وأصحاب الرأي .

وتابعه على هذا النقل صاحب « المغني » وليس الأمر كما ذكره ، وقد صح عن الزهري خلاف ما حكاه عنه .

قال الجوزجاني : حدثنا أبو صالح أن الليث حدثه ثني يونس ، عن ابن شهاب قال : « الأسير قد علم بحياته ، لا تزوج امرأته ما علم بحياته ، ولا يقسم ماله ؛ فإذا انقطع خبره كانت سنته سنة المفقود ، وقال في رجل انطلق في معشر من أنصار المسلمين لحاجة أو تجارة ؛ فغاب أربع سنين لم يأت عنه خبر ولا كتاب ولا نفقة ، قال : « هو بمنزلة المفقود » وهذا إسناد صحيح .

قال الجوزجاني : وثنا صفوان ، ثنا عمر - هو ابن عبد الواحد - عن الأوزاعي قال : قلت للزهري ، في العبد تكون تحته الحرة فأسر ؟ قال : إن علم أنه حي فلا سبيل لها إلى التزويج ، وإن لم يعلم مكانه فأجلها مثل أجلها تحت الحر ، قت : فإن أبق ؟ قال : هي مثل الذي قبلها » وهذا الإسناد صحيح أيضاً .

وكذلك حكى كثير من الفرضيين عن أكثر العلماء أن الأسير إذا انقطع خبره كان حكمه حكم المفقود ، وصرح أصحابنا أيضاً بهذا القول في كتبهم ، وأن الأسير المنقطع خبره حكمه حكم المفقود ، منهم القاضي وأبو الخطاب وابن عقيل وغيرهم ، حتى قال أبو محمد الحلواني في « تبصرته » : تربص زوجته أربع سنين ثم تعتد وتزوج . وهذا تصريح بأن حكمه حكم المفقود الذي غالب أمره الهلاك ، وكذلك نقله الخبرين صريحاً عن أحمد ، لا سيما إن كان مأسوراً عند قوم يعرفون بقتل الأسارى ، وعلم أنهم قتلوا بعض الأسارى ، ولم يدر هل هو ممن قتل أم لا ؛ فإن هذا يصير حكمه حكم المفقود في المعركة .

وقد تنازع الفقهاء في وصية الأسير ، هل هي من رأس ماله أو من ثلثه ، ومنهم من فصل بين أن يكون خائفاً أو آمناً ، ومنهم من فصل بين أن يكون عند قوم يعرفون بقتل الأسارى فتكون وصيته من الثلث وبين أن يكون عند من لا يعرف بذلك ، فتكون وصيته من رأس المال .

ولو غاب الزوج غيبة منقطعة ولم يترك للزوجة مالاً ينفق عليها منه ، ولم يبعث لها بمال ، وليس بمعسر ؛ فمن قال : إنه يثبت له حكم المفقود فحكمه ظاهر .

وأما من لم يثبت له حكم المفقود بذلك ، فاختلفوا هل يثبت لها الفسخ لامتناعه ؟ على قولين :

أحدهما: أنه لا فسخ بذلك ، وهو ظاهر مذهب الشافعي ، وقول القاضي (ق/٧ب) من أصحابنا وابن عقيل في كتاب « الفصول » .

والثاني : يثبت به الفسخ كما لو كان معسراً ، وهو قول أبي الخطاب من أصحابنا وابن عقيل في كتاب « المفردات » و « عمدة الأدلة » ورجحه صاحب « المغنى » و « المحرر » ولا فرق عندهم بين أن يكون غائباً أو حاضراً إذا تعذر أخذ النفقة منه ، وهو ظاهر كلام الخرقي ، بل هو ظاهر كلام أحمد ، فإنه قال في رواية الميموني : إذا كانت السنة فيمن عجز عن النفقة ، وهو مقيم معها أن يفرق بينهما ، أليس هذا أقل من أن يكون لا يوصل إليها وهو غائب عنها؟

فبين أحمد أن الغائب إذا لم يوصل إلى زوجته النفقة فهي أولى بالفسخ من زوجة العاجز المقيم ، وهو اختيار أبي الطيب الطبري من الشافعية .

فصل : [متى يفرق بين الغائب وامرأته ؟]

وأما الغائب المعلوم خبره إذا طلبت امرأته قدومه ، فإن كان سفره فوق ستة أشهر وأبى القدوم من غير عذر ؛ فإنه يفرق بينهما عند الإمام أحمد ، نص عليه في رواية ابن منصور . قال ابن منصور : قلت لأحمد : كم يغيب الرجل عن أهله ؟ قال : ستة أشهر .

قال إسحاق بن راهويه : كذا هو قول أحمد : يكتب إليه ؛ (فإن أبى أن يرجع فرقت ، فإن رجع وإلا فرق)^(١) .

وقال حرب : سألت أحمد قلت : كم يجوز للرجل أن يغيب عن أهله ؟ قال : يروى ستة أشهر حديث عمر ، وقد يغيب الرجل أكثر من ذلك لأبد له .

وحمل القاضي أبو يعلى هذه الرواية على أن الزيادة على ستة أشهر كانت في سفره واجب متعين لأبد منه ، كالحج والجهاد ، فلا يحتسب عليه بالزيادة ، وكلام أحمد أعم من ذلك .

وفي مسائل إسحاق بن هانئ عن أحمد : سأله عن رجل يغيب عن امرأته أكثر من ستة أشهر قال : إذا كان في حج أو غزو أو مكتسب - كسب على عياله - أرجو أن لا يكون به بأس ، إذا كان قد تركها في كفاية من النفقة ، ومحرم رجل يكفيها ، مثل أب أو عم أو خال .

ومذهب مالك : إذا أطال الغيبة عن امرأته مختاراً لذلك ، وكرهت امرأته غيبته أمر بالقدوم إليها أو نقلتها إليه ، فإن امتنع منه أمر بفراقها ؛ فإن لم يفعل فرق الحاكم بينهما :

نقله صاحب « التفریع » .

وقال ابن عقيل من أصحابنا في كتاب « المفردات » : قد (ق/٨/١) يباح
الفسخ وطلاق الحاكم لأجل الغيبة إذا قصد بها الإضرار ، بناء على أصلنا :
إذا ترك الاستمتاع بها من غير يمين أكثر من أربعة أشهر ، فعلى هذه الغيبة
المضرة بمجرد ما قد أثبت الفسخ لنكاحه ، انتهى .

وهذا الأصل الذي أشار إليه قد ذكره القاضي في خلافه ومن تبعه ، وهو
ترك الوطء لقصد الإضرار بغير يمين أن حكمه حكم المولى ، وأخذه من قول
أحمد ، في رجل تزوج بامرأة ، فلم يدخل بها ويقول : اليوم أدخل ، وغداً
أدخل ، قال : أذهب إلى أربعة أشهر ، إن دخل بها وإلا فرق بينهما .

ونص فيمن ظاهر من امرأته سنة فجاءت تطالب فليس له أن يعضلها بعد
أربعة أشهر ، ثم تطلق عليه إن أبي التكفير والطلاق .

وقال ابن عقيل في « عمدة الأدلة » وفي كتاب « المفردات » : عندي إن
قصد الإضرار خرج مخرج الغائب ، وإلا فمتى حصل إضرارها بامتناعه من
الوطء ، وإن كان ذاهلاً عن قصد الإضرار تضرب له المدة . وذكر في آخر
كلامه : إن حصل له الضرر بترك الوطء لعجزه عنه كان حكمه كالعينين .

فيؤخذ من كلامه أن حصول الضرر للزوجة بترك الوطء لعجزه عنه كان
حكمه يقتضي الفسخ بكل حال ، سواء كان بقصد من الزوج أو بغير قصد ،
وسواء كان مع قدرته أو عجزه ، وكذا ذكره الشيخ تقي الدين ابن تيمية في
العاجز ، وألحقه بمن طرأ عليه خنث أو عنة ، وبالعاجز عن النفقة .

وذكر أبو الخطاب ، وصاحب « المحرر » إن امتنع من وطء زوجته أكثر من
أربعة أشهر بغير عذر ، وطلبت الفرقة فرق بينهما ، ولم يعتبر بقصد الإضرار .
وقال صاحب « المغني » : لا بد أن يظهر دليل يدل على إرادة الضرر .
ومذهب مالك وأصحابه أن ترك الوطء من غير عذر يوجب الفسخ مع
اختلافهم في تقدير المدة ، فهذا كله في حق الزوجات .

فأما الإماء ، فمذهب أحمد أنه يجب على السيد إعفاهن إذا طلبن الإعفاف : إما بنفسه إن أمكن ، وإما بالتزويج ، أو بخروجهن عن ملكه بالعتق ، وفي إجباره عليه ضرر له ، فإذا لم يعفهن بنفسه تعين إعفاهن بالتزويج .

وقد ذكر القاضي في غير موضع من كتابه « الجامع الكبير » أن الحاكم لا يجبر السيد (ق ٨/ب) على تزويج إماءه إذا طلبن ذلك ؛ لأن لنا طريقاً إلى إزالة ضررها بدون النكاح ، فلذلك قام الحاكم فيه مقام الأولياء عند امتناعهم منه ، وهذا التعليل يقتضي أن أم الولد يزوجه الحاكم إذا امتنع السيد من تزويجها ؛ لأنه لا يمكن نقل الملك فيها إلا أن نقول : يجبره الحاكم على أحد أمرين : إما إعفاهن بالوطء ، أو بالنكاح .

وقد يقال : إنه يمكن إزالة ضررها ، بإخراجها عن ملكه بالعتق لتصير حرة . ثم قال القاضي - بعد ما ذكره من التعليل والفرق - : فعلى هذا لو كان السيد غائباً غيبة منقطعة ، وله أمة ، وقد دعت إلى التزويج ، أو كان سيدها صبيّاً أو مجنوناً احتمل أن يزوجه الحاكم كما ينفق عليها من ماله .

ومعنى هذا أنه إذا طلبت الأمة النكاح وكان الزوج ممن لا يمكن أن يطلب منه عقد النكاح عليها ، إما لغيبته أو صغره أو جنونه ؛ فإن الحاكم يقوم مقامه حينئذ فيه ؛ لأنه حق وجب إيقاؤه ، وقد تعذر فعله منه ، فقام الحاكم فيه مقامه كما يقوم مقامه في الإنفاق على الأمة من ماله ، وهذا المعنى لا فرق فيه بين أمهات الأولاد وغيرهن للاشتراك في وجوب الإعفاف ، والله تعالى أعلم .

ولذلك ذكر القاضي في « خلافة » أن سيد الأمة إذا غاب غيبة منقطعة ، فطلبت منه التزويج في غيبته زوجها الحاكم ، وأن هذا قياس المذهب ، ولم يذكر فيه خلافاً .

وكذلك نقله عنه صاحب « المحرر » في تعليقه على « الهداية » ولم يعترض عليه بشيء .

وكذلك أبو الخطاب في « الانتصار » : أن السيد إذا غاب زوج أمته من يلي ماله . قال : وأوماً إليه أحمد في رواية بكر بن محمد .

فإن قيل : فقد ذكر طائفة من أصحابنا كصاحب « المغني » ومن اتبعه أن حكم الإماء مخالف لحكم الزوجات في أنهن لا يجب لهن قسم ، ولا يثبت في حقهن ما يثبت للزوجات من الفسخ بالجب^(١) والعنة ، ولا يضرب لهن مدة الإيلاء ، وهذا يدل على أنه لا يتعرض لأمة الغائب بشيء حتى يقدم .

قيل : إنما مرادهم بذلك أن الإماء لا يساوين الزوجات في حكم الزوجات المختص بهن ، من وجوب القسم والتسوية بينهما مع حضور السيد ، ولا يثبت لهن به مع غيبة السيد ما يثبت للزوجات مع غيبة الزوج من (ق ٩/١) مراسلته بعد ستة أشهر ؛ فإن أبى القدوم أزيل ملكهن عنه ، فإن هذا الحكم مختص بالزوجات ، فلا تشاركهن فيه الإماء ، وهذا لا ينافي أن للإماء المطالبة بحقهن من الإعفاف ، عند تضررهن بترك الوطء مع الغيبة وإزالة ضررهن ، فمراد الأصحاب بما قالوا نفي الحكم الأخص ، وهو مساواة ما للزوجات ، وليس مرادهم نفي الحكم الأعم ، وهو وجوب إزالة الضرر للإماء بترك الوطء ، ومعلوم أن نفي الخاص لا يلزم منه نفي العام ، ألا ترى أنهم قالوا : لا قسم عليه للإماء مع حضوره ، ولم يكن قولهم هذا منافياً لما ذكروه من وجوب إعفافهن بالوطء ، ولا مناقضاً له ، فحكم الزوجات يخالف حكم الإماء في حال حضور الزوج وغيبته .

أما في حال حضوره ، فإن الزوج يجب عليه القسم والمبيت والوطء في كل أربعة أشهر ، والسيد لا يجب عليه سوى الإعفاف عند الحاجة إليه ، ولا يتعذر ذلك بمدة معينة .

وأما في حالة غيبته فإن الزوج إذا طالت غيبته فوق ستة أشهر ، وطلبت زوجته قدومه ، وأبى ذلك من غير عذر فرق بينهما .

(١) الجب : هو القطع والمراد به هنا قطع الذكر .

والأمة لا تساوي الزوجة في ذلك من وجهين :

أحدهما : تقدير المدة ستة أشهر .

والثاني : إزالة ملك السيد عنها بالكلية ، ولكن إذا طالت غيبته وتضررت بترك الوطاء ، زَوَّجها الحاكم ولم يزل ملكه عن رقبته بالكلية .

فيجب الجمع بين كلام الأصحاب^(١) في هذا كله ، ولا يرد بعضه ببعض ، ولا يؤخذ بعضه ويترك بعضه ، ولا يجعل متناقضاً ، بل يجمع بينه ، ويؤخذ بجميعه على الوجه الذي ذكرنا ، وبذلك يزول الإشكال عنه ، ويندفع التناقض ، والله أعلم .

فإن قيل : فالزوج لو غاب غيبة ظاهرها السلامة ، ولم يعلم خبره وتضررت زوجته بترك النكاح لم يفسخ نكاحها على المشهور من كلام الإمام أحمد وأصحابه ، فكيف يزوج أمة السيد الغائب في هذه الحال ؟

قيل : أما على قول ابن عقيل الذي تقدم ذكره ؛ فإنه يزوج المرأة بذلك كما سبق ، فتزويج الأمة حيثئذ على قوله أولى .

وأما على المشهور فالفرق بين تزويج المرأة وتزويج الأمة أن تزويج الأمة إنمّا يجوز بعد الحكم بفسخ نكاح الزوج ، ولا يجوز عند الإمام أحمد فسخ نكاحه في هذه (ق ٩/ب) الحال .

وأما تزويج الأمة فليس فيه فسخ لملك السيد ؛ إذ الأمة باقية على ملكه لم تخرج بذلك عن ملكه ، وإنمّا يزال ضررها بالتزويج .

(١) كتب في هامش « الأصل » ما يأتي :

قف تأمل رحمك الله - كلام الشيخ إذا وجد في عبارات الأصحاب ما يشكل أو يتعسر فهمه أو يظهر للمفتي أو العالم منه التناقض أو عدم الجمع أنه يجب الجمع بينه .. إلخ ، فما أجله من تنبيه لو تأمله الجاهل بحال أعيان حملة الشرع ، وعلو مقامهم ، وسعة علومهم وأفهامهم ، فتجد الجاهل بمحلهم من العلم ، الخصوص بسوء الفهم ، المعجب بنفسه كثيراً ما يحط من قدرهم ، ويرى أنه خفي عليهم ما خص به ... الفهم . فالله المستعان .

فقد يقال : فقد أخرجتم منفعة بعضها عن ملكه بتزويجها ؛ لأننا نقول : ملك بضع الأمة للسيد ليس هو كملك الزوج لبضع زوجته ؛ لأن بضع الزوجة يملكه الزوج للاستمتاع به بنفسه خاصة ، فلا يجوز لغيره مشاركته فيه إلا بعد انقطاع علق الزوج عنه ، وأما بضع الأمة فمملوك للسيد لا على طريق الانتفاع به بنفسه خاصة ، بل يتففع به بنفسه وتارة يعارض عليه ، ولهذا يجوز له أن يتملك من يحرم عليه وطؤها على التأييد .

فظهر بهذا أن ملك الإمام ليس موضوعاً للاستمتاع بخلاف النكاح ، وقد قرر أصحابنا هذا الفرق في مواضع متعددة من كتب الفقه .

وحينئذ فنقول : لا يجوز إلحاق الأمة ببضع الزوجة في هذا الموضع ، ويدل عليه أن الأمة لو طلبت من السيد تزويجها ، عند امتناعه من الوطء ، وتعذر عليه شرعاً أو حساً أجبر على تزويجها بخلاف الزوجة .

فظهر من هذا أن وجوب تزويج الأمة إنما هو من باب إزالة ضررها لا غير ، مع بقاء ملكها وملك بضعها عليه ، وهذا أوسع من فسخ نكاح الحرة ، فيجوز تزويج الأمة في حال لا يجوز تزويج الزوجة فيه ، فإن الأمة لا يجوز منعها من نكاح عند طلبه ، كما لا يجوز منعها من النفقة والكسوة عند الحاجة .

وأما الزوجة فإنها - وإن كان يجب لها على الزوج حق الوطء - لكن لا يمكنها استيفاءه بالأمة خاصة ، فإذا لم يجز فسخ نكاحه فقد تعذر استيفاء هذا الحق منه ، بخلاف الأمة ؛ فإنه يجب إزالة ضررها بالنكاح مع حضور السيد ، ويمكنه منه إذا تعذر حصول الوطء منه ، ولا يعتبر امتناعه من ذلك كما لو كان السيد صبيّاً أو مجنوناً كما صرح به القاضي فيما تقدم ، والله أعلم .

ومما يبين ما بين الأمة والزوجة في هذا أن الزوجة لا تملك فسخ نكاح زوجها بطول مرضه وامتناعه من الوطء ، فكذلك لا تملكه بغيبته ، بخلاف الأمة ؛ فإنها تطالب السيد بالتزويج عند تعذر استمتاعه بها لمرض وغيره ، فكذا تطالب به مع غيبته ، والله أعلم .

فتبين بهذا أن الأمة حقها في إزالة ضررها بالوطء من السيد أو غيره بخلاف
الزوجة ، فإن حقها في الوطء من الزوج خاصة ، فكذلك تُزَوِّج أمة الغائب
دون زوجة الغائب إلا حينما يجوز فسخ نكاحها بالغيبة .
والله سبحانه وتعالى أعلم .

آخره ، والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسلم على خير خلقه
أجمعين، وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين .

* * *



رسالة
في رؤية
هلال ذي الحجة

(ق ١/أ) بسم الله الرحمن الرحيم

رب يسر وأعن ووفق للخير يا كريم

قال الشيخ الإمام العالم العلامة الأوحد الفهامة وحيد عصره ، وفريد
دهره: أبو الفرج عبد الرحمن ابن الشيخ الإمام شهاب الدين أحمد بن رجب
الحنبلي رحمه الله تعالى ونفعنا بعلمه . آمين .

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن
يضلل فلا هادي له .

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده
ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم .

أما بعد ، فقد وقع في هذا العام وهو عام أربعة وثمانين وسبعمائة حادثة ،
وهو أنه غم هلال ذي الحجة فأكمل الناس هلال ذي القعدة ، ثم تحدث الناس
برؤية هلال ذي الحجة ، وشهد به (ناس) (*) لم يسمع الحاكم شهادتهم ،
واستمر الحال على إكمال عدة شهر ذي القعدة فتوقف بعض الناس (عن) (**)
صيام التاسع الذي هو يوم عرفة في هذا العام . فقالوا : هو يوم النحر على ما
أخبر به أولئك الشهود الذين لم تقبل شهادتهم ، وقيل : إن بعضهم ضحى
في ذلك اليوم (ق ١/ب) ، وحصل للناس بسبب ذلك اضطراب ، فأحييت أن
أكتب في ذلك ما يسره الله تعالى ، وبه المستعان وعليه التكلان ، ولا حول
ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

فنقول : هذه المسألة لها صورتان :

(*) أناس : « نسخة » .

(**) في : « نسخة » .

إحداهما

أن يكون مستنداً إلى قرائن مجردة ، أو إلى شهادة من لا تقبل شهادته إما لانفراده بالرؤية ، أو لكونه ممن لا يجوز قبول قوله ونحو ذلك . فهذه المسألة قد اختلف الناس فيها على قولين :

أحدهما : أنه لا يصام في هذه الحالة . قال النخعي في صوم يوم عرفة في الحضر : إذا كان فيه اختلاف ، فلا تصومن . وعنه قال : كانوا لا يرون بصوم يوم عرفة بأساً إلا أن يتخوفوا أن يكون يوم الذبح . خرجهما ابن أبي شيبه في كتابه^(١) ، وسنذكر عن مسروق وغيره من التابعين مثل ذلك فيما بعد إن شاء الله تعالى .

وكلام هؤلاء قد يقال - والله أعلم - أنه محمول على الكراهة دون التحريم . وقد ذكر شيخ الإسلام تقي الدين ابن تيمية - رحمه الله - (ق ٢/أ) في صوم هذا اليوم في هذه (الحالة)^(*) أنه جائز بلا نزاع بين العلماء . قال : لأن الأصل عدم العاشر كما أنهم لو شكوا ليلة الثلاثين من رمضان هل طلع الهلال أم لم يطلع ، فإنهم يصومون ذلك اليوم باتفاق الأئمة ، وإنما يوم الشك الذي رويت فيه الكراهة الشك في أول رمضان ؛ لأن الأصل بقاء شعبان . انتهى .

فإما أن يكون اطلع على كلام النخعي وحمله على الكراهة ، (فذلك نفي)^(**) النزاع في جوازه ، وإما أن يكون لم يطلع عليه . ومراده : أن يستصحب الأصل في كلا الموضوعين ؛ لأن الأصل بقاء الشهر المتيقن وجوده ، وعدم دخول الشهر المشكوك في دخوله . فكذلك هنا إذا شك في دخول ذي الحجة بنى الأمر على إكمال ذي القعدة ؛ لأنه الأصل ويصام يوم عرفة على هذا الحساب . وهو تكميل شهر ذي القعدة .

ولكن من السلف من كان يصوم يوم الشك في أول رمضان احتياطاً . وفرق

(١) في « المصنف » (٣٤١/٢) برقم { ٩٧١٩ ، ٩٧٢٠ } .

(*) الحال : « نسخة » .

(**) فلذلك نفي : « نسخة » .

طائفة منهم بين أن تكون السماء مصحية أو مغيمة ، (ق/٢/ب) كما هو مشهور عن الإمام أحمد .

والاحتياط هنا إنما يعتبر في استحباب صيام الثامن والتاسع من ذي الحجة مع الشك احتياطاً ، كما قال ابن سيرين وغيره أنه مع اشتباه الأشهر ، (وفي*) شهر المحرم يصام منه ثلاثة أيام احتياطاً ، ليحصل بذلك صيام يوم التاسع والعاشر ، ووافقه الإمام أحمد على ذلك .

وقد روي عن ابن عباس - رضي الله عنه - أنه كان يعلل صيام التاسع مع العاشر بالاحتياط أيضاً خشية فوات صوم يوم عاشوراء . وأما أن الاحتياط ينهض إلى تحريم صيام يوم التاسع من ذي الحجة لمجرد الشك ، فكلأ ؛ لأن الأصل بقاء ذي القعدة وعدم استهلال ذي الحجة ، فلا يحرم صوم يوم التاسع منه بمجرد الشك ، كما يجب صوم الثلاثين من رمضان مع الشك في استهلال شوال ؛ لأن الأصل عدمه وبقاء رمضان .

القول الثاني : أنه يصام ولا يلتفت إلى الشك ، وهو مروى عن عائشة رضي الله عنها من وجوه . قال عبد الرزاق^(١) في كتابه : (ق/٣/أ) أبنا معمر ، عن جعفر بن برقان ، عن الحكم وغيره ، عن مسروق « أنه دخل هو ورجل معه على عائشة يوم عرفة فقالت عائشة : يا جارية ، خوضي لهما سويقاً وحليه ، فلولا أنني صائمة لذقته ، قالاً : أتصومين يا أم المؤمنين ولا تدرين لعله يوم النحر؟! فقالت : إنما يوم النحر إذا نحر الإمام وعظم الناس ، والفطر إذا أفطر الإمام وعظم الناس » . وروي من وجوه آخر . رواه أبو إسحاق السبيعي عن مسروق قال : « دخلت على عائشة أنا وصديق لي »(**) يوم عرفة فدعت لنا بشراب ، فقالت : لولا أنني صائمة لذقته . فقلنا لها : أتصومين والناس يزعمون أن اليوم يوم النحر ؟! قالت : الأضحى يوم يضحي الناس ، والفطر

(*) في : « نسخة » .

(١) في « مصنفه » (١٥٧/٤) برقم { ٧٣١٠ } .

(**) دخلت أنا وصاحب لي على عائشة : « نسخة » .

يوم يفطر الناس». رواه الإمام أحمد، عن ابن نمير وابن فضيل، كلاهما عن الأعمش، عن أبي إسحاق به، خرج عنه ابنه عبد الله في كتاب «المسائل» وخرجه أيضاً عبد الله، عن أبيه، عن ابن مهدي، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي عطية ومسروق قالوا: «دخلنا على عائشة (ق/٣ب) في اليوم الذي يشك فيه الأضحى، فقالت: خوضي لابني سويقاً وحليه، فلولا أنني صائمة لذقته. فقيل لها: يا أم المؤمنين، إن الناس يرون أن اليوم يوم الأضحى! فقالت: إنما يوم الأضحى يوم يضحى الإمام وجماعة الناس»^(١) وكذا رواه شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي عطية، ومسروق عن عائشة بنحوه عنهم.

ورواه دلهم بن صالح، عن أبي إسحاق، عن أبي عطية ومسروق، عن عائشة. واختلف عليه في رفع آخر الحديث، وهو «إنما الأضحى يوم يضحى الإمام» فمن أصحابه من رفعه عنه وجعله من قول النبي ﷺ، ومنهم من وقفه على عائشة، وهو الصحيح. ورواه أيضاً مجالد، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة بنحوه موقوفاً أيضاً.

فهذا (الأثر) (*) صحيح عن عائشة رضي الله عنها إسناده في غاية الصحة، ولا يعرف لعائشة في ذلك مخالف من الصحابة، ووجه قولها أن الأصل في هذا اليوم أن يكون يوم عرفة؛ لأن اليوم المشكوك فيه، هل هو من ذي الحجة أو من ذي القعدة: الأصل فيه أنه من ذي (ق/٤أ) القعدة، فيعمل بذلك استصحاباً للأصل.

ومأخذ آخر: وهو الذي أشارت إليه عائشة رضي الله عنها، أن يوم عرفة هو يوم مجتمع الناس مع الإمام على التعريف فيه، ويوم النحر هو الذي

(١) وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٧٣١٠) من طريق آخر عن مسروق أنه دخل هو ورجل معه على عائشة.

(*) أثر: «نسخة».

يجتمع الناس مع الإمام على التضحية فيه ، وما ليس كذلك فليس بيوم عرفة ولا يوم أضحي ، وإن كان بالنسبة إلى عدد أيام الشهر هو التاسع أو العاشر .
وقد روي ذلك عن النبي ﷺ مرفوعاً من وجوه متعددة . خرّجه الترمذي^(١) من طريق المقبري ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « الصوم يوم (يصوم الناس) »^(٢) ، والفطر يوم يفطرون ، والأضحى يوم يضحون » وقال : حسن غريب .

وخرّجه أبو داود^(٣) وابن ماجه^(٤) من طريق ابن المنكدر ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ نحوه ، بدون ذكر « الصوم » وخرّجه الترمذي^(٥) من حديث ابن المنكدر ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ وقال : صحيح .

وقد روي عن عائشة من وجوه آخر مرفوعاً ، وروي عن أبي هريرة من قوله موقوفاً . وروى السفاح (ق/٤/ب) بن مطر ، عن عبد العزيز بن عبد الله ابن خالد بن أسيد^(٦) أن النبي ﷺ قال : « يوم عرف اليوم الذي يعرف الناس فيه » مرسل حسن ، احتج به الإمام أحمد على أن الناس إذا وقفوا في يوم عرفة خطأ أجزأهم حجهم ، وقال مجاهد : « الأضحى يوم يضحون ، والفطر يوم يفطرون ، والجمعة يوم يجمعون » خرّجه عبد الله بن الإمام أحمد .

(١) برقم (٦٩٧) .

(*) يصومون : « نسخة » .

(٢) برقم (٢٣٢٤) .

(٣) برقم (١٦٦٠) من طريق ابن سيرين ، عن أبي هريرة .

(٤) برقم (٨٠٢) .

(٥) أخرجه أبو داود في « المراسيل » (١٤٩) .

الصورة الثانية

أن يشهد برؤية هلال ذي الحجة من يثبت الشهر به ، لكن لم يقبله الحاكم إما لعذر ظاهر، أو لتقصير في أمره . ففي هذه الصورة . هل يقال : يجب على الشهود العمل بمقتضى رؤيتهم ، وعلي من يخبرونه ممن يثق بقولهم أم لا؟ فقد يقال : إن هذه المسألة تخرج على الخلاف المشهور في مسألة المنفرد برؤية هلال شوال ، هل يفطر عملاً برؤيته أم لا يفطر إلا مع الناس ؟

وفي ذلك قولان مشهوران للعلماء :

أحدهما : لا يفطر . وهو قول عطاء ، والثوري ، والليث ، وأبي حنيفة ، وأحمد ، وإسحاق . وروي مثله عن عمر بن الخطاب .

(ق/٥/أ) والثاني : يفطر . وهو قول الحسن بن صالح ، والشافعي ، وطائفة من أصحابنا . وروي عن مالك كلا القولين .

قالت طائفة من أصحابنا : هذه المسألة تبني على هذا الأصل ، وهو الصحيح من المذهب ، فعلى قول من يقول : لا يفطر المنفرد برؤية هلال شوال ، بل يصوم ولا يفطر إلا مع الناس . فإنه يقول : يستحب صيام يوم عرفة للشاهد الذي لم تقبل شهادته بهلال ذي الحجة ؛ لأن هذا هو يوم عرفة في حق الناس ، وهو منهم . ومن قال في الشاهد بهلال شوال يفطر سراً . قال ها هنا : إنه يفطر ولا يصوم ؛ لأنه يوم عيد في حقه . قال : وليس له التضحية قبل الناس في هذا اليوم ، كما أنه لا يتفرد بالوقوف بعرفة دون الناس بهذه الرؤية ؛ لأن الذين أمروا بالفطر في آخر رمضان إنما أمروا به سراً ولم يجزوا له إظهاره ، والانفراد بالذبح والوقوف فيه من مخالفة الجماعة ما في إظهار الفطر . وهذا ما ذكره الشيخ تقي الدين أبو العباس ابن تيمية (ق/٥/ب) - رحمه الله تعالى - مع أنه قد روي عن سالم بن عبد الله بن عمر أنه انفرد

بالوقوف بعرفة وحده دون الناس . ذكره الإمام أحمد وخرجه عبد الرزاق عن
سفيان الثوري ، عن (عمر)(*) بن محمد قال : شهد نفر أنهم رأوا هلال ذي
الحجة ، فذهب بهم سالم إلى والي الحج وهو ابن هشام ، فأبى أن يجيز
شهادتهم ، فوقف سالم بعرفة لوقت شهادتهم ، فلما كان اليوم الثاني وقف
مع الناس . لكن الذبح ليس هو مثل الوقوف ؛ لأنه لا ضرورة في تقديمه
لامتداد وقته بخلاف الوقوف . وقد يقال : إن صيام هذا اليوم في حق الشاهد ،
أو من أخبره به ينبني على اختلاف المآخذ في الأمر لمن انفرد برؤية هلال الفطر
بالصيام مع الناس .

وفي ذلك مآخذ :

أحدها : الخوف من التهمة بالفطر .

والثاني : خوف الاختلاف وتشتت الكلمة ، وأن يجعل لكل إنسان مرتبة
الحاكم ، وقواعد الشرع تأبى ذلك ، وهو الذي ذكره الشيخ مجد الدين ابن
تيمية وغيره .

والثالث : أنه لم يكمل نصاب الشهادة برؤيته وحده . وهذا (ق ١/٦) مأخذ
الشيخ موفق الدين بن قدامة المقدسي من أصحابنا .

والرابع : ما ذكره الشيخ تقي الدين ابن تيمية - رحمه الله - أن الشهر :
هو ما اشتهر وظهر ، والهلال : ما استهل به وأعلن دون ما كان في السماء
من غير رؤية ولا اشتهار ، فإن اسم الشهر والهلال لا يصدق بدون اشتهار
رؤيته ، وترتيب الفطر والنسك عليه . فما لم يكن كذلك فليس بهلال ولا
شهر ، فأما على المآخذ الأول فلا يظهر الأمر للشاهد (هنا بالصوم)(**) ؛ لأن
الفطر يوم عرفة لا يخشى منه تهمة كما في رمضان .

(*) عمرو : « نسخة » .

(**) بالصيام : « نسخة » .

فيتوجه الأمر بصيام هذا اليوم مع الناس ؛ لأن فطره يؤدي إلى أن يفطر أكثر الناس يوم عرفة مع اعتيادهم لصيامه في سائر الأعوام . وهذا فيه تفريق الكلمة، وافتئات على الإمام .

وأما على المأخذ الثالث: فيقال : إن كان هناك شاهدان فصاعداً ، فقد كمل نصاب الشهادة ، فيعملان هما ومن يثق بقولهما بشهادتهما . وكذا قال الشيخ موفق الدين - رحمه الله تعالى - في الشاهدين بهلال الفطر إذا رُدَّتْ شهادتهما (ق/٦ب) أنهما يفطران هما ومن يثق بقولهما . وخالفه في ذلك الشيخ مجد الدين .

وقال : وقياس المذهب خلاف ذلك بناء على المأخذ الأول والثاني .

وأما على المأخذ الرابع : فيتوجه ما ذكره الشيخ تقي الدين رحمه الله ، وهو ظاهر المروي عن عائشة رضي الله عنها وغيرها من السلف . وعليه تدل الأحاديث السابقة أن الأضحى يوم يضحي الناس ، والفطر يوم يفطرون ، وعرفة يوم يعرفون .

والمنقول عن الصحابة كابن عمر، وعن كثير من التابعين كالشعبي، والنخعي، والحسن، وابن سيرين وغيرهم: يقتضي أن لا ينفرد عن الجماعة بصيام ولا فطر.

وأحمد يرى أنه لا ينفرد عن الجماعة بالفطر كمن رأى هلال شوال وحده . وأما الانفراد عن الجماعة بالصيام ففيه عنه روايتان ، مثل صيام يوم الغيم إذا لم يصمه الإمام والجماعة معه ، ومثل صيام من رأى هلال رمضان وحده وردت شهادته ، (ق/٧أ) فإنّ في وجوب صيامه على الرأي عن أحمد روايتين . والمنصوص عنه في رواية حنبل أنه لا يصوم ، وهو قول طائفة من السلف . كعطاء ، والحسن ، وابن سيرين ، ومذهب إسحاق . وعلى هذا فقياس مذهبه أنه لا ينفرد عن الجماعة بالفطر في يوم عرفة إذا صامه الإمام والناس ورآه من لم يؤخذ بقوله . فإن في الأمر بفطره وتحريم صيامه مفسدة المخالفة للإمام وجماعة المسلمين .

ومثل هذا لا يكاد يخفى ؛ بل يظهر وينتشر ، كما وقع في هذا العام ، وربما يؤدي إلى أن يجعله كثير من الناس يوم النحر ، فتتحر فيه الأضاحي ، كما وقع في هذا العام أيضاً . وهذا من أبلغ الافتئات على الإمام وجماعة المسلمين ، وفيه تشيت الكلمة ، وتفريق الجماعة ، ومشابهة أهل البدع ، كالرافضة ونحوهم ؛ فإنهم ينفردون عن المسلمين بالصيام والفطر وبالأعياد ، فلا ينبغي التشبه بهم في ذلك . (وتحقيق) (*) هذا : أن التقدم على الإمام بذبح النسك منهي عنه . كالتقدم عليه بالصيام ، والتقدم عليه بالدفع (ق/٧/ب) من عرفة ، والتقدم عليه بصلاة الجمعة . ولذلك منع طائفة من أصحابنا - كأبي بكر عبد العزيز - أهل الأعذار أن يصلوا الظهر يوم الجمعة حتى يصلي الإمام الجمعة .

ولذلك تنازع العلماء : هل يجوز التقدم على الإمام بالذبح يوم النحر ، أم لا يجوز الذبح حتى يذبح الإمام نسكه ؟ وفيه قولان مشهوران للعلماء ولا خلاف بينهم أن الأفضل أن لا يذبح الناس حتى يذبح الإمام .

وقال الحسن في قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ (١) ، قال : لا تذبحوا قبل الإمام . خرجه ابن أبي حاتم .

فإن قيل : أليس قد أمر النبي ﷺ أصحابه عند وجود الأئمة الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها أن يصلوا الصلاة لوقتها وأن يجعلوا صلاتهم معهم نافلة ، مع أن في ذلك افتئاتاً على الأئمة واختلافاً عليهم ؟ ولهذا كان بنو أمية يشددون في ذلك ويستحلفون الناس عند مجيئهم للصلاة أنهم ما صلوا قبل ذلك . (ق/٨/أ) ومع هذا فقد أمر النبي ﷺ بالصلاة في الوقت سرّاً ، وبالصلاة معهم نافلة لدفع شرهم وكف أذاهم .

وهذا يدل على أنه لا يجوز لأحد ترك ما يعرفه من الحق لموافقة الأئمة وعموم الناس ؛ بل يجب عليه العمل بما يعرفه من الحق في نفسه ، وإن كان

(*) تحقق : « نسخة » .

(١) الحجرات : ١

فيه مخالفة للأئمة وعموم الناس المتبعين لهم وحينئذ فلا يجوز أن يؤمر من رأى الهلال ، أو من أخبره برؤيته من يثق به أن يتبع الإمام والجماعة معه ، ويترك ما قد عرفه من الحق .

فالجواب : أن ما نحن فيه ليس من هذا القبيل ، وذلك أن الصلاة لها وقت محدود في الشرع معلوم أوله وآخره علماً ظاهراً ، فمن غيره من الأئمة (لم تحب) (*) متابعته في ذلك ، لأن فيه موافقة على تغيير الشريعة . وذلك لا يجوز فنظير هذا من مسألتنا أن يشهد شهود عدول عند حاكم برؤية هلال ذي الحجة أو رمضان ، فيقول : هم عندي عدول ولا أقبل شهادتهم أو نحو ذلك مما يظهر فيه أنه تعمد ترك الواجب بغير عذر ، فهنا لا يلتفت إليه (ق/٨ ب) ويعمل بمقتضى الحق ، وإن كان يظهر له التقية إذا خيف من شره . كما أمر النبي ﷺ بالصلاة مع أولئك الأمراء نافلة . وهذا بخلاف الأمور الاجتهادية التي تخفى ويسوغ في مثلها الاجتهاد ، كقبول الشهود وردهم ؛ فإن هذا مما تخفى أسبابه .

وقد يكون الحاكم معذوراً في نفس الأمر ؛ ففي مثل هذا لا يجوز الافتئات على الأئمة ونوابهم ولا إظهار مخالفتهم ، ولو كانوا مفرطين في نفس الأمر ، فإن تفریطهم عليهم لا على من لم يفرط . كما قال النبي ﷺ في الأئمة : «يصلون لكم فإن أصابوا فلكم ولهم ، وإن أخطأوا فلكم وعليهم» خرجه البخاري (١) والله أعلم .

انتهى ما ذكره الشيخ - رحمه الله تعالى .

(*) لم تحب : « نسخة » .

(١) برقم (٦٩٤) .

قاعدة في

إخراج الزكاة على الفور

بسم الله الرحمن الرحيم

ربِّ يسرِّ يا كريم

الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله أجمعين وسلّم تسليمًا . وبعد .

فهذا فصلٌ في وجوب إخراج الزكاة على الفور . قد صرّح بذلك أصحابنا في كتبهم ، وكلامُ الإمام أحمد يدلُّ عليه ؛ قال في رواية (جعفر) (*) بن محمد : إذا وجبت الزكاة لا يخرجها إلا جملة ، لا يُفرط . وقال في رواية ابن هانئٍ وصالح ، وسُئل أتؤخر الزكاة؟ قال : لا . قال في رواية أبي داود : لا يؤخرها عن محلها .

وقال بكرٌ بن محمد : سئل أبو عبد الله عن رجل يكون وقت زكاته ، فيُخرج فيُعطي قليلاً قليلاً : فكأنه كره إذا حلَّت عليه إلا أن يُقدمها . قال : ما يأمّن الحدّثان (**). قال : ولكن يُخرج قليلاً قليلاً قبل أن تحل ، فإذا حلَّت تعيّن تخريجها .

وقال الأثرم : سئل أبو عبد الله عن رجل يحول الحول على ماله ، فيؤخر عن وقت الزكاة . قال : ولم يؤخر ، يُخرجها إذا حال الحول . وشدد في ذلك . قيل له : فإن حال الحول فابتدأ في إخراجها . فجعل يُخرج أولاً فأولاً . قال : لا يحل ، يخرجها كلّها إذا حال عليه الحول . وشدد في ذلك .

وقال رواية ابن منصور وصالح ، وسُئل عن قول سُفيان الثوري : إذا وجبت عليه الزكاة فجعلها في كيس ، فجعل يُعطي قليلاً قليلاً يرعى الموضع . قال : لا بأس إذا كان لا يجد ، فإذا وجد لأن يفرغ منه أحب إلي . قال : أحمد (ق/١ ب) : جيد . وهذه الرواية قد تُشعر بعدم التحريم .

(*) في الأصل ابن جعفر . المثلث هو الصواب ، وهو القافلاني وقد صحب من صحب أحمد بن حنبل ، انظر طبقات الحنابلة (٥٨٦) وتاريخ بغداد (٢١٩/٧) والمقصد الأرشد (٣١٧) .

(**) حدثان الدهر وحوادثه : نويه ، وما يحدث منه . قال الأزهرى : الحدث من أحدث الدهر . شبه النازلة « اللسان » (١٣٢/٢) .

وقال في رواية العباس بن محمد الحلال ، في الرجل يؤخر الزكاة حتى تأتي عليها سنين ، ثم يزكي : نخافُ عليه الإثم في تأخيره . وقال في رواية يعقوب ابن بُختان ، في رجل عليه زكاة عام لم يُعطه ، وأعطى زكاة عام قابل . قال : جائز ، ولكن يُعطي الماضي . وهذا يُشعر بعدم التحريم أيضاً .

ونقل عنه يعقوب بن بُختان أيضاً ، في الرجل تجب عليه الزكاة ، وله قرابةٌ وقوم قد كان عودهم ، فيعطيههم وهم عنه غيبٌ ، يدفعها إليهم ؟ قال : ما أحب أن يؤخرها إلا أن لا يجد مثلهم في الحاجة .

فهذا نصٌّ على جواز التأخير لمن لا يجد مثلهم في الحاجة .

وقد نصَّ في مواضع أخر، على أنه لا يؤخرها بعد الحول ليُجريها على أقاربه ، { نقله عنه جماعة }^(١) منهم : محمد بن يحيى الكحال^(٢) ، والحسن بن محمد ، والفضل بن زياد .

ونقل عنه إسحاق بن هانئ وعبد الله {و^(١)} أبو مسعود الأصبهاني وأبو طالب ، وسندي وغيرهم الجواز .

وفي رواية عبد الله : أنه يجوز ذلك تعجيلاً للزكاة .

فحمل أبو بكر عبد العزيز المنعَ والجواز على اختلاف حالين ، لا على اختلاف قولين : المنعُ ، على تأخيرها ليُجريها عليهم بعد الحول . والجواز ، على إجرائها عليهم قبل الحول .

وهذا التفصيلُ قد نقله الحسنُ بن محمد ، عن أحمد . وخالف صاحبُ المحررِ أبا بكر في ذلك . وقال : ظاهره الجواز مطلقاً ، وأخذ منه جواز تأخير

(١) سقط من الأصل والسياق يقتضيها .

(٢) في الأصل . « العجال » والصواب ما أثبتناه وهو أبو جعفر محمد بن يحيى الكحال البغدادي ، من كبار أصحاب أحمد ، كان يقدمه ويكرمه له عنده مسائل كثيرة حسان . انظر « طبقات الحنابلة » لابن أبي يعلى (١/٣٣٢) .

ولكن لأحمد بصوص* أخر تدل على (١) كراهة إجرائها (ق ١/٢) عليهم شيئاً فشيئاً قبل الحول . معللاً بأنه يخص بزكاته قرابته (٢) دون غيرهم ممن هو أحوج منهم وقال لا يعجبني . فإن كانوا مع غيرهم سواء في الحاجة فلا بأس نقله عنه جعفر بن محمد

وكذا نقل عنه أبو داود إذا كان غيرهم أحوج ، وإنما يريد أن يُغنيهم ويدع غيرهم ، فلا فإن استووا في الحاجة فهم أولى

ونقل عنه أيضاً إذا كان له قرابة يجري عليهم ، أيعطيهم من الزكاة؟ قال إن كان {عدها} (٣) من عياله . فلا قيل إنما يجري عليها شيئاً معلوماً كل شهر قال إذا كفاها ذلك قيل لا يكفيها فلم يُرخص له أن يُعطيها من الزكاة ثم قال لا يُوقى بالزكاة {أمال} (٤) قال ومعنى هذا إن كان عودها الإجراء عليها من غير الزكاة قال لا توقى بالزكاة فقد وقى به ماله

ولم يذكر الخلال ولا أبو بكر آخر الرواية فأشكل فقهها من كلامهما وما يتفرع علي جواز تأخير أداء الزكاة أنه يجوز أن يُتحرى بها شيء معين تُضاعف فيه الصدقة

فمن قال إنه يجوز تأخيرها لمن لا يجد مثلهم في الحاجة لم يبعد على قوله أن يجوز تأخيرها لشهر يفضل فيه الصدقة أيضاً وقد يتخرج على ذلك أنه يجوز نقل الزكاة إلى بلد بعيد لقراية فقراء حاجتهم شديدة

وقد توقف أحمد في هذه الصورة في رواية الأثرم وقال لا أدري

ومسائل التوقف تُخرج على وجهين غالباً

(١) في الأصل « منع » ولعل المثلث هو الصواب

(٢) في الأصل « قرابته »

(٣) في الأصل « يجدها » ، وما نقلته من مسائل أبي داود لأحمد رقم (٥٧٩)

(٤) زياده من مسائل أبي داود . والسياق يقتضيها

وأجازه النخعي لذي القربة خاصة ، وأجازه مالك في النقل إلى المدينة خاصة (ق/٢/ب) والنقل فيه تأخيرُ الإخراج ؛ فكما يؤخرُ الأداء إلى الوصول إلى مكانٍ فاضل ، تفضل فيه أبوابُ النفقة ؛ فكذلك تُؤخرُ إلى زمانٍ فاضل تفضل فيه الصدقة .

بل التأخير إلى الزمان أولى ؛ لأنه ليس فيه عدولٌ عن فقراء بلد الصدقة ، ولا نقلٌ لها عن غيرهم .

وقد استشكل أحمدُ قولَ عثمان : هذا شهرُ زكاتكم .

قال إبراهيم بنُ الحارث : سئل أحمد عن قول عثمان : هذا شهر زكاتكم .

قال : ما فُسِّرَ أي وجه هو . قيل : فليس يُعرف وجهه ؟ قال : لا .

قال الأثرم : قلتُ لأبي عبد الله : حديثُ عثمان : هذا شهر زكاتكم . ما وجهه ؟ قال : لا أدري .

وأما { حديثُ } ^(١) عثمان : فحدثنا به من قال : ثنا ابنُ المبارك ، ثنا معمر ، عن الزهري ، عن السائب بن يزيد ، قال : سمعتُ عثمان ، يقول : « هذا شهرُ زكاتكم » ^(٢) . يعني : رمضان .

قال القاضي أبو يعلى : لقد نُقل عن السائب بن يزيد ، أنه قال ذلك في شهر رمضان . ونُقل عنه أنه قال ذلك في المحرم .

قلتُ : قوله : يعني رمضان . ليس هو من قول السائب ، بل من قول من بعده من الرواة .

وحمل القاضي هذا الحديث : على أن الإمام يبعثُ سُعَاتِهِ في أوَّل السنة ، وهو أولُ المحرم . فمن كان حال حوله أخذ منه زكاته ، ومن تبرَّع بأداء زكاة لم تجب عليه قُبَل منه ، ومن قال : لم يحل حولي آخره .

(١) إضافة يقتضيها السياق .

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٣/١٩٤) وتتمته : « فمن كان عليه دين فليقضه ، وزكوا بقية أموالكم » .

وقد نص أحمد وغيره على أنَّ من خشي أن يرجع عليه الساعي بالزكاة، أنَّه عذر له في تأخير إخراجها .

(ق/٣/١) وقال مالك وغيره من العلماء : لا تجب الزكاة في الأموال الظاهرة إلا يوم مجيء السَّعة . نقله عنه أبو عبيد .

وقالت طائفة : معنى قول عثمان : « هذا شهرُ زكاتكم » . يُستحب فيه تعجيل زكاتكم . نقل ذلك القاضي في « خلافة » ، وردَّه على قائله .

وروى أبو عبيد في كتاب « الأموال »^(١) : ثنا إبراهيم بن سعد ، عن ابن شهاب ، عن السائب بن يزيد ، قال : سمعتُ عثمان بن عفان ، يقول : « هذا شهرُ زكاتكم . فمن كان عليه دينٌ فليؤدِّه حتى تُخرجوا زكاة أموالكم ، ومن لم يكن عنده لم يُطلب منه حتى يأتي بها تطوعاً ، ومن أخذ منه لم تؤخذ منه حتى يأتي هذا الشهر من قابل » قال إبراهيم : أراه يعني شهر رمضان .

قال أبو عبيد : وقد جاءنا في بعض الأثر ، ولا أدري عمَّن هو : أنَّ هذا الشهر الذي أراد عثمان المحرم .

وقد قال بعضُ السلف : ذلك الشهر الذي كان يُخرج فيه الزكاة نُسِي ، وأنَّ ذلك من المصائب على هذه الأمة . فروى أبو زرعة في تاريخه ، قال : سألت أبا مُسهر ، عن عبد العزيز بن الحُصين : هل يؤخذ عنه ؟ فقال : أمَّا أهلُ الحزم فلا يفعلون . قال : فسمعتُ أبا مُسهر يحتجُّ بما أنكره على عبد العزيز بن الحُصين . ثنا سعيد بن عبد العزيز ، عن الزهري فقال : كان من البلاء على هذه الأمة أن نسوا ذلك الشهر . يعني : شهر الزكاة . قال أبو مُسهر : قال عبد العزيز : سمَّاه لنا الزُّهري .

وقد روي أنَّ الصحابة كانوا يُخرجون زكاتهم في شهر شعبان (ق/٣/ب) إعانة على الاستعداد لرمضان ، لكن من وجه لا يصح^(٢) .

(١) ص ٣٩٥

(٢) وقال المؤلف في « لطائف المعارف » ص ١٧٤ وفي الإسناد ضعف .

وروى يحيى بن سعيد العطار الحمصي، ثنا سيف بن محمد، عن ضرار ابن عمرو، عن يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك، قال: «كان أصحاب رسول الله ﷺ إذا استهلّ شهر شعبان أكبوا على المصاحف فقرأوها وأخذوا في زكاة أموالهم ففقروا بها الضعيف والمسكين على صيام شهر رمضان، ودعا المسلمون مملوكيهم فحطوا عنهم ضرائب شهر رمضان، ودعت الولاة أهل (السجون)»^(١) فمن كان عليه حدّ أقاموه عليه وإلا خلّوا سبيله.

يحيى، ومن فوقه إلى يزيد: كلّهم ضعفاء.

وأما مذاهب العلماء في هذه المسألة: قال ميمون بن مهران: إذا حال الحول أخرج زكاته، وله أن يشتغل بتفرقتها شهراً لا يزيد عليه.

قال أبو عبيد: ثنا علي بن ثابت، عن جعفر بن برقان، عن ميمون بن مهران، قال: اجعلها صرراً ثم ضعها فيمن تعرف، ولا يأتي عليك الشهر حتى تفرقها.

وصرح أصحابنا: بجواز تأخير إخراجها يسيراً من غير تقدير.

وحكوا عن مالك، والشافعي، ومحمد بن الحسن أنه يجب إخراجها على الفور. وعن أبي يوسف: لا يجب ما لم يطالبه الإمام.

وحكوا في كتب الخلاف - منهم القاضي وابن عقيل - عن الحنفية أنهم قالوا: تسقط الزكاة (ق ١/٤) بتلف المال قبل إمكانه وبعده. على أنه لا يجب إخراجها على الفور، وأنه لا يجب بدون مطالبة الساعي. وهذا يشبه المحكي عن أبي يوسف، كما تقدّم.

آخر ما وجدنا من خط المؤلف - رحمه الله تعالى - والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم، ورضي الله عن أصحاب رسول الله ﷺ أجمعين. هذا آخر القاعدة في إخراج الزكاة على الفور، للشيخ الإمام العالم العلامة بقية الحفاظ زين الدين ابن رجب البغدادي الدمشقي، رحمه الله وأسكنه فسيح جنّته بمنه وكرمه، وغفر لنا ولجميع المسلمين أجمعين. بلغ مقابلة وتصحيحاً على حسب الطاقة.

(١) في الأصل: «السنجوق»، وما أثبتته هو الصواب.

الرد على
من اتبع غير
المذاهب الأربعة

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين

الحمد لله رب العالمين ، حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه كما يحبُّ ربُّنا ويرضى ،
وصلَّى الله علي محمد عبده ورسوله ، النبي الأمي خاتم النبيين وإمام المتقين ،
المبعوث بالدين القيم ، والشريعة الباقية المؤيَّدة المحفوظة ، الذي لا يزال من
أُمَّته طائفةٌ ظاهرين على الحق لا يضرُّهم من خذلهم حتى تقوم الساعة .

أما بعدُ:

فقد بلغني إنكارُ بعض الناس على إنكاري على بعض من يتنسبُ إلى مذهب
الإمام أحمد وغيره من مذاهب الأئمة المشهورين في هذا الزمان : الخروج عن
مذاهبهم في مسائل ، وزعم أنَّ ذلك لا يُنكر على مَنْ فعله ، وأنَّ من فعله قد
يكون مُجتهداً مُتبعاً للحق الذي ظهر له ، أو مقلداً لمجتهد آخر . فلا يُنكر
ذلك عليه .

فأقول وبالله التوفيق ، وهو المُستعان وعليه التكلان ، ولا حول ولا قوة إلا
بالله :

لا ريب أنَّ الله تعالى حفظ لهذه الأمة دينها ؛ حفظاً لم يحفظ مثله ديناً غير
دين هذه الأمة ؛ وذلك أنَّ هذه الأمة ليس بعدها نبيٌّ يجُدد ما دثر من دينها ،
كما كان دينُ من قبلنا من الأنبياء ، كلِّما دثر دينُ نبيٍّ جدَّه نبيٌّ آخر يأتي
بعده .

فتكفَّل الله سبحانه بحفظ هذا الدين ، وأقام له في كلِّ عصر حملةً ينفون
عنه تحريف الغالين ، وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين .

وقال تعالى : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ ^(١) . فتكفَّل الله

وقال تعالى : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ ^(١) . فتكفل الله سبحانه بحفظ كتابه ، فلم يتمكن أحدٌ من الزيادة في ألفاظه ولا من النقص منها .

وقد كان النبي ﷺ يُقرئ أمته القرآن في زمانه على أحرفٍ متعددة ؛ تيسيراً على الأمة لحفظه وتعلمه ، حيث كان فيهم العجوزُ والشيخ الكبير ، والغلام والجارية والرجلُ الذي لم يقرأ كتاباً قط .

فطلب لهم الرخصة في حفظهم له أن يُقرئهم على سبعة أحرف ؛ كما ورد ذلك في حديث أبي بن كعب وغيره ^(٢) .

ثم لما انتشرت كلمة الإسلام في الأقطار ، وتفرق المسلمون في البلدان المتباعدة صار كلُّ فريقٍ منهم يقرأ القرآن على الحرف الذي وصل إليه . فاختلَفوا حينئذٍ في حروف القرآن ، فكانوا إذا اجتمعوا في الموسم أو غيره اختلفوا في القرآن اختلافاً كثيراً .

فاجتمع أصحابُ النبي ﷺ في عهد عثمان على جمع الأمة على حرفٍ واحد ، خشية أن تختلف هذه الأمة في كتابها كما اختلف الأمم قبلهم في كتبهم ، ورواؤ أن (١/١) المصلحة تقتضي ذلك .

وحرَّقوا ما عدا هذا الحرف الواحد من المصاحف ^(٣) ، وكان هذا من محاسن أمير المؤمنين عثمان - رضي الله عنه - التي حمده عليها عليٌّ وحذيفة وأعيان الصحابة .

(١) الحجر : ٩ .

(٢) أخرج ذلك من حديث أبي بن كعب : مسلم في « الصحيح » رقم (٢٨١) ، وأحمد في « المسند » (١٢٧/٥ ، ١٢٩) وعن ابن عباس : البخاري في « الصحيح » رقم (٤٩٩١) ،

ومسلم في « الصحيح » رقم (٨١٩) ، وأحمد في « المسند » (٢٦٤/١) ، ٢٩٩ ، (٣١٣) .

(٣) أخرج ذلك البخاري في « الصحيح » رقم (٤٩٨٧) من حديث أنس .

وإذا كان عمرُ قد أنكر على هشام بن حكيم بن حزام على عهد النبي ﷺ في آيةٍ أشدَّ الإنكار، وأبيُّ بن كعب حصل له بسبب اختلاف القرآن ما أخبر به عن نفسه من الشك ، وبعض من كان يكتبُ الوحي للنبي ﷺ ممن لم يرسخ الإيمانُ في قلبه ارتد ، بسبب ذلك حتى مات مُرتدًّا .

هذا كُلُّه في عهد النبي ﷺ ، فكيف الظن بالأمة بعده أن لو بقي الاختلافُ في ألفاظ القرآن بينهم .

فلهذا ترك جمهورُ علماء الأمة القراءة بما عدا هذا الحرف الذي جمع عثمان عليه المسلمين ، ونهوا عن ذلك . ورخص فيه نفرٌ منهم^(١) ، وحكي رواية عن أحمد ومالك مع اختلاف عنهما على ذلك به في الصلاة وغيرها أم خارج الصلاة فقط .

وبكل حال : فلا تختلف الأمة أنه لو قرأ أحدٌ بقراءة ابن مسعود ونحوها مما يخالف هذا المصحف المجتمع عليه ، وادَّعى أن ذلك الحرف الذي قرأ به هو حرف زيد بن ثابت الذي جمع عليه عثمانُ الأمة ، أو أنه أولى بالقراءة من حرف زيد : لكان ظالمًا مُتعديًا مُستحقًّا للعقوبة . وهذا لا يختلف فيه اثنان من المسلمين .

إنما محل الخلاف : إذا قرأ بحرف ابن مسعود ونحوه مع اعترافه أنه حرفُ ابن مسعود المخالف لمصحف عثمان رضي الله عنه .

وأما سنة النبي ﷺ : فإنها كانت في الأمة تُحفظ في الصدور كما يُحفظ القرآن ، وكان من العلماء من يكتبها كالمصحف ، ومنهم من ينهى عن كتابتها . ولا ريب أن الناس يتفاوتون في الحفظ والضبط تفاوتًا كبيرًا .

(١) منهم ابن مسعود - رضي الله عنه - (٣١٠٣) وقال : هذا حديث حسن صحيح، وابن أبي داود في « المصاحف » كما في « الفتحة » (١٩/٩) عن أنس .

ثم حدث بعد عصر الصحابة قومٌ من أهل البدع والضلال ، أدخلوا في الدين ما ليس منه وتعمدوا الكذب على النبي ﷺ .

فأقام الله تعالى لحفظ السنة أقواماً مَيَّزُوا ما دخل فيها من الكذب والوهم والغلط ، وضبطوا ذلك غاية الضبط وحفظوه أشد الحفظ .

ثم صَنَّفَ العلماءُ التصانيف في ذلك ، وانتشرت الكتبُ المؤلفة في الحديث وعلومه ، وصار اعتماد الناس في الحديث الصحيح على كتابي الإمامين أبي عبد الله البخاري ، وأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري - رضي الله عنهما .

واعتمادهم بعد كتابيهما على بقية الكتب الستة خصوصاً سنن أبي داود وجامع أبي عيسى وكتاب النسائي ثم كتاب ابن ماجه .

وقد صَنَّفَ في الصحيح مصنفات أخر بعد صحيحي الشيخين ، لكن لا تبلغ مبلغ كتابي الشيخين .

ولهذا أنكر العلماءُ على من استدرك عليهما الكتاب الذي سمَّاه المستدرك .

وبالغ بعضُ الحفاظُ فزعم أنه ليس فيه حديث واحد على شرطهما .

وخالفه غيره ، وقال : يصفو منه حديثٌ كثيرٌ صحيح . والتحقيق : أنه يصفو منه صحيحٌ كثيرٌ على غير شرطهما ؛ بل على شرط أبي عيسى ونحوه ، وأما على شرطهما فلا .

فقلَّ حديثٌ تركاه إلا وله علةٌ خفية ؛ لكن لعزة من يعرف العلل (١/ب) كمعرفتهما وينقده ، وكونه لا يتهى الواحد منهم إلا في الأعصار المتباعدة : صار الأمر في ذلك إلى الاعتماد على كتابيهما ، والثوق بهما والرجوع إليهما ، ثم بعدهما إلى بقية الكتب المشار إليها .

ولم يُقبل من أحد بعد ذلك الصحيحُ والضعيفُ إلا عَمَّنْ اشتهر حدقه ومعرفته بهذا الفن واطلاعه عليه ، وهم قليل جداً .

وأما سائر الناس ، فإنهم يعوِّلون على هذه الكتب المشار إليها ، ويكتفون بالعزو إليها .

وأما الأحكام ومسائل الحلال والحرام ؛ فلا ريب أنَّ الصحابة والتابعين ومن بعدهم اختلفوا في كثيرٍ من هذه المسائل اختلافاً كثيراً ، وكان في الأعصار (المتقدمة) (*) كلُّ من اشتهر بالعلم والدين يفتي بما ظهر له أنَّه الحق في هذه المسائل ، مع أنَّه لم يخل من كان يشذ منهم عن الجمهور عن إنكار العلماء عليه .

كما كان يُنكر على ابن عباس رضي الله عنه مسائل متعددة تفرد بها^(١) . وأنكر ذلك على أتباعه أشدُّ من الإنكار عليه ، حتى كان ابنُ جريج لما قدم البصرة ، إذا رآه الناسُ دخل المسجد الجامع رفعوا أيديهم ودعوا الله عليه ؛ لشذوذه بتلك المسائل التي تلقى عن أصحاب ابن عباس ، حتى أنَّه رجع عن بعضها قبل أن يخرج من عندهم . وهذا مع أنَّ الناس حينئذٍ كان الغالبُ عليهم الدين والورع .

فكان ذلك يُريحهم عن أن يتكلَّم أحدهم بغير علم ، أو ينصب نفسه للكلام ، وليس هو لذلك بأهل .

ثم قلَّ الدينُ والورع ، وكثر من يتكلم في الدين بغير علم ، ومن ينصب نفسه لذلك وليس هو له بأهل .

فلو استمر الحال في هذه الأزمان المتأخرة على ما كان عليه في الصدر الأول بحيث أنَّ كلَّ أحدٍ يفتي بما يدعي أنَّه يظهر له أنَّه الحق ؛ لاختل به نظامُ الدين لا محالة ، ولصار الحلالُ حراماً والحرامُ حلالاً .

ولقال كلُّ من شاء ما يشاء ، ولصار ديننا بسبب ذلك مثل دين أهل الكتابين من قبلنا .

(*) المتقدمة : « نسخة » .

(١) كقوله في الربا والمنعة .

فاقتضت حكمةُ الله سبحانه أن ضبط الدين وحفظه : بأن نصب للناس أئمةً مجتمعاً على علمهم ودرايتهم وبلوغهم الغاية المقصودة في مرتبة العلم بالأحكام والفتوى ، من أهل الرأي والحديث .

فصار الناس كلُّهم يعولون في الفتاوى عليهم ، ويرجعون في معرفة الأحكام إليهم .

وأقام الله من يضبط مذاهبهم ويحرر قواعدهم ، حتى ضُبط مذهبُ كل إمام منهم وأصوله ، وقواعده وفصوله ، حتى تُرد إلى ذلك الأحكام ويُضبط الكلامُ في مسائل الحلال والحرام .

وكان ذلك من لُطف الله بعباده المؤمنين ، ومن جُملة عوائده الحسنة في حفظ هذا الدين .

ولولا ذلك : لرأي الناسُ العجبَ العجائب ، من كلٍّ أحقق متكلِّفٌ مُعجبٍ برأيه ، جريء على الناس وثَّاب .

فيدَّعى هذا أنه إمامُ الأئمة ، ويدَّعى هذا أنه هادي الأمة ، وأنه هو الذي ينبغي الرجوعُ دون الناس إليه ، والتعويل دون الخلق عليه .

ولكن بحمد الله ومنته انسَدَّ هذا الباب الذي خطرُهُ عظيم وأمره جسيم ، وانحسرت هذه المفاسدُ العظيمة وكان ذلك من لُطف الله تعالى لعباده وجميل عوائده وعواطفه (الحميمة)(*) .

ومع هذا فلم يزل يظهر من يدَّعى بلوغَ درجة الاجتهاد ، ويتكلَّم في العلم من غير (تقليدٍ لأحد)(**) من هؤلاء الأئمة ولا انقياد .

فمنهم من يسوغ له ذلك ؛ لظهور صدقه فيما ادَّعاه ، ومنهم من ردَّ عليه قوله وكذَّب في دعواه .

وأما سائرُ الناس ممن لم يصل إلى هذه الدرجة فلا يسعُه إلا تقليدُ أولئك الأئمة ، والدخول فيما دخل فيه سائرُ الأمة .

(*) (**) تقييد بأحد : « نسخة » .

(*) (**) الرحيمة : « نسخة » .

فإن قال أحقق متكلف : كيف يُحصَرُ الناسُ في أقوال علماء (متعنين)(*)
(١/٢) ويُمنع من الاجتهاد، أو من تقليد غير أولئك من أئمة الدين .

قيل له : كما جمع الصحابةُ - رضي الله عنهم - الناسَ على حرفٍ واحدٍ من حُرُوفِ القرآن ، ومنعوا الناسَ من القراءة بغيره في سائر البلدان ؛ لما رأوا أنَّ المصلحةَ لا تتم إلا بذلك ، وأنَّ الناسَ إذا تُركوا يقرءون على حروفٍ شتى وقعوا في أعظم المهالك .

فكذلك مسائلُ الأحكام وفتاوى الحلال والحرام ، لو لم تُضبط الناسُ فيها بأقوال أئمة معدودين ؛ لأدَّى ذلك إلى فساد الدين ، وأن يُعد كلُّ أحقق متكلف طلبت الرياسة نفسه من (زمرة)(**) المجتهدين ، وأن يبتدع مقالةً ينسبها إلي بعض من سلف من المتقدمين ؛ فربما كان بتحريف يُحرِّفه عليهم ، كما وقع ذلك كثيراً من بعض الظاهريين ، وربما كانت تلك المقالة زلةً من بعض من سلف قد اجتمع على تركها جماعةٌ من المسلمين .

فلا تقتضي المصلحةُ غير ما قدره الله وقضاه من جمع الناس على مذاهب هؤلاء الأئمة المشهورين رضي الله عنهم أجمعين .

فإن قيل : الفرقُ بين جمع الناس على حرفٍ واحدٍ من الحروف السبعة من أحرف القرآن وبين جمعهم على أقوال فقهاء أربعة ، أنَّ تلك الحروف السبعة (كانت)(١) يُقال : معناها واحد أو متقارب ، والمعنى حاصل بهذا الحرف . وهذا بخلاف قول الفقهاء الأربعة ؛ فإنه يجوز أن يتفقوا على شيء ويكون الحق خارجاً عنهم .

قيل : هذا قد منعه طائفةٌ من العلماء وقالوا : إنَّ الله لم يكن ليجمع هذه الأمة على ضلالة .

وفي ذلك أحاديثٌ تعضد ذلك .

(*) معنين : « نسخة » .

(**) جملة : « نسخة » .

(١) كذا !!

وعلى تقدير تسليمه ؛ فهذا إنما يقع نادراً ، ولا يطلع عليه إلا مجتهد وصل إلى أكثر مما وصلوا إليه ، وهذا أيضاً مفقود أو نادر .

وذلك المجتهدُ على تقدير وجوده : فرضه اتباع ما ظهر له من الحق ، وأما غيره ففرضه التقليد .

وتقليد هؤلاء الأئمة سائغٌ بلا ريب ، ولا إثم عليهم ، ولا من قلدهم ولا بعضهم .

{إن قيل:} ^(١) فهذا يُفضي إلى اتباع الأئمة على الخطأ . {قيل:} ^(٢) لا يقول القول الحق {جميع الخلق} ^(٣) لأبْد أن يكون مذموماً به أحد من {المخالفين} ^(٤) . فلم يتفق للأئمة الخطأ ، وأكثر ما يقع هذا إن كان واقعاً فيما قل وقوعه .

فأما المسائلُ التي يحتاج المسلمون إليها عموماً ، فلا يجوز أن يعتقد أنَّ الأئمة المُقتدى بهم في الإسلام في هذه الأعصار المستطالة اجتمعوا فيها على الخطأ ؛ فإنَّ هذا قدحٌ في هذه الأمة قد أعادها الله منه .

فإن قيل: نحن نُسلم منعَ عموم الناس من سلوك طريق الاجتهاد؛ لما يُفضي ذلك إلى أعظم الفساد .

لكن لا نسلم منعَ تقليد إمامٍ مُتبع من أئمة المجتهدين غير هؤلاء الأئمة المشهورين .

قيل : قد نبهنا على علة المنع من ذلك ، وهو أنَّ مذاهب غير هؤلاء لم تشتهر ولم تنضبط ، فربما نُسب إليهم ما لم يقولوه ، أو فهم عنهم ما لم يريدوه ، وليس لمذاهبهم من يذب عنها ، ويُنبه على ما يقع من الخلل فيها بخلاف هذه المذاهب المشهورة .

فإن قيل : فما تقولون في مذهب إمامٍ غيرهم قد دُون مذهبه وضبط وحفظ كما حُفظ مذاهب هؤلاء ؟

(١) يابض بالأصل ، والمثبت من المطبوع وانظر « مجموع الفتاوى » (٩٢/١٩) .

قيل : أولاً : هذا لا يُعلم وجوده الآن ، وإن فُرض وقوعه الآن وسُلم جوازُ اتباعه والانتساب إليه ، فإنه لا يجوز ذلك إلا لمن أظهر الانتساب إليه والفتيا بقوله والذب عن مذهبه .

فأما من أظهر الانتساب إلى بعض الأئمة المشهورين ، وهو في الباطن منتسبٌ إلى غيرهم معتقداً لمذهب سواه ، فهذا لا يسوغ له ذلك البتة ، وهو من نوع النفاق والتقية ، ولا سيما من أخذ الأموال المختصة بأصحاب ذلك الإمام المشهور من الأوقاف أو غيرها .

أو لبس على الناس ، فأوهمهم أن ما يُفتي به من مذهب من ينتسب إليه في الباطن هو مذهب ذلك الإمام المشهور .

فهذا غير سائغ قطعاً ، وهو تليس على الأمة وكذبٌ على علماء الأمة .
ومن نسب إلى أئمة الإسلام ما لم يقولوه ، أو ما علم أنهم يقولون خلافه (٢/ب) فإنه كاذبٌ يستحق العقوبة على ذلك .

وكذلك إن صنّف كتاباً على مذهب إمام معين ، وذكر فيه ما يعتقده من قول من ينتسب إليه في الباطن من غير نسبه إلى قائله .

وكذلك لو كان الكتاب المصنّف لا يختص بمذهب معين ، إلا أن مصنّفه في الظاهر ينتسب إلى مذهب إمام معين وفي الباطن إلى غيره . فيذكر فيه أقوال من ينتسب إليه باطناً ، من غير بيان لمخالفتها لمذهب من ينتسب إليه ظاهراً .
فكلُّ هذا إيهامٌ وتدليس غير جائز ، وهو يقتضي خلط مذاهب العلماء واضطرابها .

فإن ادعى مع ذلك الاجتهاد كان أدهى وأمر ، وأعظم فساداً وأكثر عناداً ؛ فإنه لا يسوغ ذلك مطلقاً إلا لمن كملت فيه أدوات الاجتهاد : من معرفة الكتاب والسنة ، وفتاوى الصحابة والتابعين ، ومعرفة الإجماع والاختلاف ، وبقية شرائط الاجتهاد المعروفة .

وهذا يدعي إطلاعاً كثيراً على السنة ، ومعرفة صحيحها من سقيمها ،
ومعرفة مذاهب الصحابة والتابعين ، والآثار المنقولة عنهم في ذلك .

ولهذا كان الإمام أحمد يُشدد أمر الفُتيا ، ويمنع منها من يحفظ مائة ألف
حديث ومائتي ألف حديث وأكثر من ذلك .

وعلاوةً صحة دعواه : أن يستقل بالكلام في المسائل كما استقل غيره من
الأئمة ، ولا يكون كلامه مأخوذاً من كلام غيره .

فأما من اعتمد على مجرد نقل كلام غيره ، إما حكماً ، أو حكماً ودليلاً :
كان غاية جهده أن يفهمه ، وربما لم يفهمه جيداً أو حرفه وغيره ، فما أبعد
هذا عن درجة الاجتهاد ! كما قيل :

فدع عنك الكتابة لست منها ولو سودت وجهك بالمداد

فإن قيل : فما تقولون في نهى الإمام أحمد وغيره من الأئمة عن تقليدهم
وكتابة كلامهم ، وقول الإمام أحمد : لا تكتب كلامي ولا كلام فلان وفلان ،
وتعلم كما تعلمنا . وهذا كثيرٌ موجود في كلامهم .

قيل : لا ريب أن الإمام أحمد رضي الله عنه كان ينهى عن آراء الفقهاء ،
والاشتغال بها حفظاً وكتابة ، ويأمر بالاشتغال بالكتاب والسنة حفظاً وفهماً ،
وكتابة ودراسة ، وبكتابة آثار الصحابة والتابعين دون كلام من بعدهم ،
ومعرفة صحة ذلك من سقمه ، والمأخوذ منه والقول الشاذ المطروح منه .

ولا ريب أن هذا مما يتعين الاهتمام به والاشتغال بتعلمه أولاً قبل غيره .

فمن عرف ذلك وبلغ النهاية من معرفته كما أشار إليه الإمام أحمد ، فقد
صار علمه قريباً من علم أحمد .

فهذا لا حجر عليه ولا يتوجه الكلام فيه ، إنما الكلام في منع من لم يبلغ

هذه الغاية ولا ارتقى إلى هذه النهاية ، ولا فهم من هذا إلا التزر اليسير ، كما هو حال أهل هذا الزمان .

بل هو حال أكثر الناس منذ أزمان ، مع دعوى كثير منهم الوصول إلى الغايات ، والانتهاى إلى النهايات ، وأكثرهم لم يرتقوا عن درجة البدايات .

وإذا أردت معرفة ذلك وتحقيقه ، فانظر إلى علم الإمام أحمد - رضي الله عنه - بالكتاب والسنة .

أمّا علمه بالكتاب : فإنه - رضي الله عنه - كان شديد العناية بالقرآن وفهمه وعلومه ، وكان يقول لأصحابه : قد ترك الناس فهم القرآن ، على وجه الذم لهم .

وقد جمع في القرآن كثيراً من الكتب ، من ذلك : كتاب «الناسخ والمنسوخ» ، و«المقدم والمؤخر» (١/٣) وجمع «التفسير الكبير» ، وهو محتوٍ على كلام الصحابة والتابعين في التفسير .

وتفسيره من جنس التفاسير المنقولة عن السلف : من تفاسير شيوخه كعبدالرزاق ، ووكيع ، وآدم بن أبي إياس وغيرهم . ومن تفاسير أقرانه كإسحاق وغيره ، ومن بعده ممن هو على منواله كالنسائي ، وابن ماجه ، وعبد ابن حميد ، وابن أبي حاتم ، وغيرهم من أهل الحديث . وكل هؤلاء جمعوا الآثار المروية عن السلف في التفسير من غير زيادة كلام من عندهم .

وأمّا علمه رضي الله عنه بالسنة : فهذا أمرٌ اشتهر وذاع ، ووقع عليه الوفاق والإجماع ، وأنه حامل لواء السنة والحديث ، وأعلم الناس في زمانه بكلام النبي ﷺ وأصحابه والتابعين .

واختص عن أقرانه من ذلك بأمور متعددة ، منها : سعة الحفظ وكثرته ، وقد قيل : إنه كان يحفظ ثلاثمائة ألف حديث .

ومنها : معرفةٌ صحيحه من سقيمه : وذلك تارة بمعرفة الثقات من
المجروحين ، وإليه كانت نهاية المنتهى في علم الجرح والتعديل .

وتارة معرفة طُرق (٣/ب) الحديث واختلافه ، وهو معرفة علل الحديث .
وكان أيضاً نهايةً في ذلك .

وهذا وإن شاركه كثيرٌ من الحفاظ في معرفة علل الحديث المرفوعة ، فلم
يصل أحدٌ منهم إلى معرفته بعلم الآثار الموقوفة .

ومن تأمل كلامه في ذلك : رأى العجب ، وجزم بأنه قل من وصل إلى
فهمه في هذا العلم رضي الله عنه .

ومنها : معرفته فقه الحديث وفهمه ، وحلاله وحرامه ومعانيه ، وكان أعلم
أقرانه بذلك كما شهد به الأئمة من أقرانه ، كإسحاق وأبي عبيد وغيرهما .

ومن تأمل كلامه في الفقه وفهم مأخذه ومداركه فيه ، علم قوة فهمه
واستنباطه .

ولدقة كلامه في ذلك ، ربما صعبُ فهمه على كثير من أئمة أهل التصانيف
من هو على مذهبه ، فيعدلون عن مأخذه الدقيقة إلى مأخذٍ آخر ضعيفة
يتلقونها عن غير أهل مذهبه ، ويقع بسبب ذلك خللٌ كثير في فهم كلامه ،
وحمله على غير محامله .

ولا يحتاج الطالبُ لمذهبه إلا إلى إمعانٍ وفهمٍ كلامه .

وقد رثي من فهمه وعلمه ما يقضي منه العجب ، وكيف لا ، ولم يكن
مسألة سبق للصحابة والتابعين ومن بعدهم فيها كلامٌ ؛ إلا وقد علمه وأحاط
علمه به ، وفهم مأخذ تلك المسألة وفقهها ، وكذلك كلام عامة فقهاء الأمصار
وأئمة البلدان - كما يُحيط به معرفته - كمالك ، والأوزاعي ، والثوري ،
وغيرهم .

وقد عُرض عليه عامةُ علم هؤلاء الأئمة وفتاويهم ، فأجاب عنها تارة بالموافقة وتارة بالمخالفة .

فإنَّ مُهنا بن يحيى الشامي عرض عليه عامةَ مسائل الأوزاعي وأصحابه ، فأجاب عنها .

وجماعةٌ عرضوا عليه مسائل مالك وفتاويه من الموطأ وغيره ، فأجاب عنها . وقد نقل ذلك عنه حنبلٌ وغيره .

وإسحاقُ بن منصور عرض عليه عامةَ مسائل الثوري ، فأجاب عنها .

وكان أولاً قد كتب كتب أصحاب أبي حنيفة وفهمها ، وفهم مأخذهم في الفقه ومداركهم ، وكان قد ناظر الشافعي وجالسه مدةً وأخذ عنه .

وشهد له الشافعي رضي الله عنه تلك الشهادات العظيمة في الفقه والعلم ، وأحمد مع هذا شاب لم يتكهل .

ومعلوم أنَّ من فهم علمَ هذه العلوم كُلِّها وبرع فيها ، فأسهلُ شيءٍ عنده معرفة الحوادث والجواب عنها ، على قياس تلك الأصول المضبوطة والمأخذ المعروفة .

ومن هنا قال عنه أبو ثور : كان أحمد إذا سُئل عن مسألة كأنَّ علم الدنيا لوحٌ بين عينيه ، أو كما قال .

ولا نعلم سنةً صحيحة عن النبي ﷺ إلا وقد أحاط بها علماً ، وكان أشدَّ الناس اتباعاً للسنة إذا صحت ، ولم يعارضها معارضٌ قوي .

وإنما ترك الأخذ بما لم يصح ، وبما عارضه معارضٌ قوي جداً .

وكان السلف - رضي الله عنهم - ؛ لقرب عهدهم بزمان النبوة ، وكثرة ممارستهم كلام الصحابة والتابعين ومن بعدهم ؛ يعرفون الأحاديث الشاذة التي لم يُعمل بها ، ويطحرونها . ويكتفون بالعمل بما مضى عليه السلف .

ويعرفون من ذلك ما لم يعرفه من بعدهم ، ممن لم تبلغه السننُ إلا من كُتب الحديث لطول العهد وبعده .

إذا فهمت هذا وعلمته ، فهذه نصيحةٌ لك أيها الطالب لمذهب هذا الإمام أؤديها إليك خالصةً لوجه الله تعالى ؛ فإنه « لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه »^(١) .

إياك ثم إياك أن تحدث نفسك أنك قد اطلعت على ما لم يطلع عليه هذا الإمام ، ووصلت من الفهم إلى ما لم يصل إليه ، هذا الذي ظهر فضل فهمه على من بعده من أولي الأفهام .

ولتكن همتك كلها (٤/أ) مجموعة على فهم ما أشار إليه ، وتعلم ما أرشد إليه من الكتاب والسنة ، على الوجه الذي سبق شرحه .

ثم بعد ذلك : ليكون همك في فهم كلام هذا الإمام في جميع مسائل العلم ، لا مسائل الإسلام . أعني : مسائل الحلال والحرام .

وفي علم الآفاق ، أعني : مسائل الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، وهو العلم المسمى في اصطلاح كثير من العلماء بعلم السنة .

فإن هذا الإمام كان غاية في هذا العلم ، وقد امتحن بسبب مسائل منه ، وصبر لله علي تلك المحنة ، ورضي المسلمون كلهم بقوله الذي قاله ومقامه الذي قامه وشهدوا أنه إمام السنة ، وأنه لولاه لكفر الناس .

فمن كانت هذه منزلته في علم السنة ، كيف يحتاج إلي تلقي هذا العلم من كلام أحد من العلماء غيره ، لاسيما لمن ينتسب إلي مذهبه .

فليتمسك بكلامه في عامة هذا الباب ، ويعرض عما أحدث من فضول المسائل التي أحدثت . وليس للمسلمين فيما أحدث حاجة ؛ بل تشغل عن

(١) أخرجه البخاري (١٣) ، ومسلم (٤٥) من حديث أنس .

العلم النافع، وتوقع العداوة والبغضاء بين المسلمين ، وتوجب كثرة الجدل والخصومات في الدنيا مما هو منهى عنه عند هذا الإمام وغيره من السلف الماضين.

وكذلك علم الإحسان : وهو علم المراقبة والخشية ، كان هذا الإمام فيه غاية ، كما كان في علم الإسلام والإيمان آية. ولكن كان الغالب عليه في هذا العلم تحقيق الأعمال دون تزويق الأحوال ؛ فلذلك كان لا يطلق إلا المأثور عن السلف ، دون ما (أخذته)^(١) المتأخرون عن الخلف .

ولقد كان رضي الله عنه في جميع علومه مستنداً بالسنة ، لا يرى إطلاقاً ما لم يُطلقه السلفُ الصالح من الأقوال ، ولا سيما في علم الإيمان والإحسان .
وأما علم الإسلام : فكان يُجيب فيه عن الحوادث الواقعة مما لم يسبق فيها كلامٌ ؛ للحاجة إلى ذلك ، مع نهيه لأصحابه أن يتكلموا في مسائل ليس لهم فيها إمام .

وإنما كان يُجيب غالباً عما سبق الكلام فيه، وفيما يحتاج ولا بد لوقوعه ومعرفة حكمه .

فأما ما يولده الفقهاء من المسائل التي لا تقع أو لا تكاد تقع إلا نادراً ، فكان ينهى كثيراً عن الكلام فيها ؛ لأنه قليل الفائدة ويُشغل عما هو أهم منه مما يحتاج إلى معرفته .

وكان رضي الله عنه لا يرى كثرة الخصام والجدال، ولا توسعة لقليل أو لقال في شيء من العلوم والمعارف والأحوال .

إنما يرى الاكتفاء في ذلك بالسنة والآثار ، ويحث على فهم معاني ذلك من غير إطالة للقول والإكثار .

(١) كذا !!

ولم يترك توسعة الكلام بحمد الله عجزاً ولا جهلاً ، ولكن ورعاً وفضلاً
واكتفاءً بالسنة ، فإن فيها كفاية ، واقتداءً بالسلف الصالح من الصحابة
والتابعين ، فبالاقتداء بهم تحصل الهداية .

فإن أنت قبلت هذه النصيحة ، وسلكت الطريقة الصحيحة ، فلتكن
همتكم ؛ حفظ ألفاظ الكتاب والسنة ، ثم الوقوف على معانيها بما قال سلف
الامة وأئمتها ، ثم حفظ كلام الصحابة والتابعين وفتاويهم وكلام أئمة
الأمصار ، ومعرفة كلام الإمام أحمد وضبطه بحروفه ومعانيه ، والاجتهاد على
فهمه ومعرفته .

وأنت إذا بلغت من هذه الغاية : فلا تظن في نفسك أنك بلغت النهاية ،
وإنما أنت طالب متعلم من جملة الطلبة المتعلمين .

ولو كنت بعد معرفتك ما عرفت موجوداً في زمن الإمام أحمد ، ما كنت
حينئذ معدوداً من جملة الطالبين . فإن حدثتك نفسك بعد ذلك أنك قد انتهيت
أو وصلت إلى ما وصل إليه السلف ، فبئس ما رأيت .

وإياك ثم إياك أن تترك حفظ (٤/ب) هذه العلوم المشار إليها ، وضبط
النصوص والآثار المعول عليها ، ثم تشتغل بكثرة الخصام والجدال ، وكثرة
القييل والقال ، وترجيح بعض الأقوال على بعض الأقوال مما استحسنته عقلك ،
ولا تعرف في الحقيقة من القائل لتلك الأقوال ، وهل هو من السلف المعتبر
بأقوالهم ، أو من غير أهل الاعتدال .

وإياك أن تتكلم في كتاب الله أو في حديث رسول الله بغير ما قاله
السلف ، كما أشار إليه إمامك ، فيفوتك العلم النافع ، وتضيع أيامك .

فإن العلم النافع : إنما هو ما ضبط في الصدور ، وهو عن الرسول أو عن
السلف الصالح ماثور .

وليس العلم النافع رأيك وأريت ؛ فقد نهى عن ذلك الصحابة ومن بعدهم

ممن إذا اقتديت بهم فقد اهتديت وكيف يصح لك دعوى الانتساب إلى إمام،
وأنت على مخالفته مُصرّ ، ومن علومه وأعماله وطريقته تفرّ

واعلم - وفقك الله - أنك كلما اشتغلت بتلك الطريقة، وسلكت السُّبُل
الموصلة إلى الله على الحقيقة، واستعملت الخشية ونفسها المراقبة، ونظرت في
أحوال من سلف من الأئمة بإدمان النظر في أحوالهم بحُسن العاقبة، ازدادت
بالله وبأمره علمًا ، وازدادت لنفسك احتقارًا وهضمًا ، وكان لك من نفسك
شغلٌ شاغلٌ عن أن تتفرغ لمخالفة المسلمين .

ولا تكن حاكمًا على جميع فرق المؤمنين ، كأنك قد أوتيت علمًا لم يؤتوه،
أو وصلت إلى مقام لم يصلوه .

فرحم الله من أساء الظن بنفسه علمًا وعملاً وحالاً ، وأحسن الظن بمن
سلف ، وعرف من نفسه نقصًا ومن السلف كمالاً ، ولم يهجم على أئمة
الدين ولا سيما مثل الإمام أحمد ، وخصوصاً إن كان إليه من المُتسبين .

وإن أنت أبيت النصيحة وسلكت طريقة الجدال والخصام ، وارتكبت ما
نُهيّت عنه من التشدّق والتفيهق وشقشقة الكلام ، وصار شغلك الرد على أئمة
المسلمين ، والتفتيش عن عيوب أئمة الدين : فإنك لا تزداد لنفسك إلا عُجبًا ،
ولا لطلب العلو في الأرض إلا حُبًا ، ومن الحق إلا بُعدًا ، وعن الباطل إلا
قُرْبًا ، وحينئذ تقول : ولم لا أقول وأنا أولى من غيري بالقول والاختيار،
ومن أعلم مني ومن أفقه مني ؛ كما ورد في الحديث . هذا يقوله من هذه
الأمة من هو وقود النار .

أعاذنا الله وإياكم من هذه الفضائح ، ووفقنا وإياكم لقبول النصائح بمنه
وكرمه إنه أرحم الراحمين وأكرم الأكرمين .

فإن أبيت إلا الإصرار على أنّ العلم والتفقه هو نقلُ الأقوال ، وكثرة
البحث عليها، والجدال، وأنّ من اتسع في ذلك ونقب عن عيوب الأئمة بالنظر

والاستدلال أعلم ممن لم يكن كذلك ، وأن من قلّ كلامه في هذا فليس هنالك .

فنقول لك من هنا اعتقد طوائف من أهل الضلال أن الخلف أعلم من السلف ؛ لما امتازوا به من كثرة القيل والقال

ونحن براء إلى الله من هذه الأقوال ، ولو كان الأمر على هذا لكان شيوخ المعتزلة والرافضة أعلم من سلف الأمة وأئمتها .

وتأمل كلام شيوخ المعتزلة كعبد الجبار بن أحمد الهمداني وغيره ، وكثرة بحوثه وجداله ، واتساعه في كثرة مقاله ، وكذلك من كان من أهل الكلام من سائر الطوائف .

وكذلك المصنفون في سائر الكلام ، وفي الفقه من فقهاء الطوائف : يُطيلون الكلام في كل مسألة إطالة مُفرطة جداً ، ولم يتكلم أئمتهم في تلك المسائل بتقريرها وكلامهم فيها .

هل يجوز أن يُعتقد بذلك فضلهم على أئمة الإسلام ، مثل سعيد بن المسيب والحسن ، وعطاء ، والنخعي ، والثوري ، والليث ، والأوزاعي ، ومالك (٥/١) ، والشافعي ، وأحمد ، وإسحاق ، وأبي عبيد ونحوهم

بل التابعون التسعون في المقال أكثر من الصحابة بكثير ، فهل يعتقد مسلم أن التابعين أعلم من علماء الصحابة .

وتأمل قول النبي ﷺ : « الإيمانُ يمان ، والفقهُ يمان ، والحكمةُ يمانية »^(١) . قاله في مدح أهل اليمن وفضلهم ، فشهد لهم بالفقه والإيمان ، ونسبها إليهم لبلوغهم الغاية في الفقه والإيمان والحكمة .

ولا نعلم طائفة من علماء المسلمين أقل كلاماً من أهل اليمن ، ولا أقل جدالاً منهم ، سلفاً وخلفاً . فدلّ على أن العلم والفقه الممدوح في لسان

(١) أخرجه البخاري (٤٣٨٨ ، ٤٣٨٩ ، ٤٣٩) ، ومسلم (٥٢) من حديث أبي هريرة

الشارع: هو العلم بالله المؤدي إلى حبه ومحبه، وإجلاله وتعظيمه، وهما مع العلم بما يحتاج إليه من أوامره ونواهيه ، كما كان عليه علماء أهل اليمن قديماً، مثل : أبي موسى الأشعري ، وأبي مسلم الخولاني وأويس وغيرهم . دون ما زاد على ذلك ، من ضرب أقوال الناس بعضها ببعض ، وكثرة التفتيش عن عوراتهم وزلاتهم .

وهو أن أكثر الأئمة غلطوا في مسائل يسيرة ، مما لا تقدر في إمامتهم وعلمهم، فكان ماذا؟! فلقد انغمز ذاك في محاسنهم وكثرة صوابهم ، وحسن مقاصدهم ونصرهم للدين .

والانتصاب للتنقيب عن زلاتهم ليس محموداً ولا مشكوراً ، لاسيما في فضول المسائل التي لا يضر فيها الخطأ ، ولا ينفع فيها كشف خطئهم وبيانه . وكذلك كثرة البحث عن فضول علوم لا تنفع في الدين وتشغل عن الله والاشتغال به ، وتقسي القلب عن ذكره ، وتوجب لأهلها حبّ العلو والرياسة على الخلق .

فكل هذا غير محمود، وقد كان النبي ﷺ يتعوذ من علم لا ينفع^(١) ، وفي حديث عنه أنه قال: « سلوا الله علماً نافعاً، وتعوذوا من علم لا ينفع »^(٢). وفي حديث عنه : « إن من العلم جهلاً »^(٣) . وكان ﷺ يكره إطالة القول وكثرة تشقيق الكلام ، ويحب التجوز في القول؛ وفي ذلك عنه أحاديث كثيرة يطول ذكرها .

وكذلك التصدي لرد كلام أهل البدع بجنس كلامهم ، من الأقيسة الكلامية وأدلة العقول : يكرهه الإمام أحمد ، وأئمة أهل الحديث كيحيى القطان، وابن مهدي ، وغيرهم . وإنما يرون الرد عليهم بنصوص الكتاب والسنة، وكلام سلف الأمة إن كان موجوداً ، وإلا رأوا السكوت أسلم .

(١) أخرجه مسلم (٢٧٢٢) من حديث زيد .

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٨٤٣) .

(٣) أخرجه أبو داود في « السنن » رقم (٥٠١٢)

وكان ابنُ المبارك ، أو غيره من الأئمة يقول : ليس أهل السنة عندنا من رد على أهل الأهواء ، بل من سكت عنهم .

ذكر هذا كراهية { لما يشغل } ^(١) عن العلم الذي جاء به الرسول ﷺ ، وعن العمل بمقتضاه ؛ فإن فيه كفاية ، ومن لم يكفه ذلك فلا كفاه الله !

وكل ما ذكرته هاهنا ، فأنا أعلم أن أهل الجدل والخصومات يناقشون فيه أشد المناقشة ، ويعترضون عليه أشد الاعتراض ؛ ولكن إذا وضع الحق تعين اتباعه ، وترك الالتفات إلى من نازع فيه وشغب ، وخاصم وجادل وألب .

ومن هاهنا يُعلم أن علم الإمام أحمد ومن سلك سبيله من الأئمة : أعلم علوم الأمة ، وأجلها وأعلاها ، وأن فيه كفاية لمن هداه الله إلى الحق .

ومن لم يجعل الله له نوراً فماله من نور (٥/ب) .

تمت الرسالة المباركة الشافية لمن وقف عليها ونظر فيها وعمل بما فيها ، فهي له كافية ، والله الموفق لإصابة الصواب ، وإليه المرجع والمآب .

(١) ليست بالأصل والسياق يقتضيها .

مختصر في
معاملة الظالم السارق

رب يسر يا كريم

وبعد . فهذا مختصر ، فيما روي عن أهل المعرفة والحقائق في معاملة الظالم السارق

قد روي عن النبي ﷺ أنه نهى عن سب السارق والدعاء عليه . خرَّج أبو داود^(١) من حديث عائشة ، «إنها سُرِقَتْ مِلْحَفَةٌ لها ، فجعلت تدعو على من سرقها ، فجعل النبي ﷺ يقول لها : « لا تسبخي عنه » . قال أبو داود : لا تسبخي ، يعني : لا تخففي .

وخرَّجه الإمام { أحمد }^(٢) من وجه آخر ، عن عائشة قالت : «سُرِقَتْ لحفتي ، فدعوت الله على صاحبها ، فقال النبي ﷺ « لا تسبخي عليه ، دعيه بذنبه » . والمراد ، أن من ذهب له مال بسرقة ، ونحوها فإن ذهابه ، من جملة المصائب الدنيوية ، والمصائب كلها كفارة للذنوب ، والصبر عليها : (يحصل للصابر)^(٣) الأجر الجزيل .

وفي حصول الأجر له على مجرد المصيبة ، خلاف مشهور بين العلماء . فإذا كانت المصيبة من فعل آدمي ظالم : كالسارق والغاصب ونحوهما ، فإن المظلوم يستحق أن يأخذ يوم القيامة من حسنات الظالم ، فإن لم يكن له حسنات ، طرحت من سيئات المظلوم عليه .

فإن دعا المظلوم علي ظالمه في الدنيا ، فقد استوفي منه بدعائه بعض حقه ، فخفف وزر (ق/ ١ب) الظالم بذلك ، فلهذا ، أمر النبي ﷺ عائشة أن

(١) برقم (١٤٩٧) .

(٢) ما بين المعقوفين بياض بالأصل ، والسياق يقتضيه .

والحديث أخرجه أحمد (٦ / ٤٥ ، ١٣٦) عن عائشة قالت : « سرقها سارق فدعت عليه فقال لها رسول الله ﷺ : « لا تسبخي عنه » واللفظ الآخر أن الذي سُرِقَ ثوبٌ لها .

(٣) في الأصل (يحصل للصاب للصاب) وهو خطأ من الناسخ ، والصواب حذف « للصاب » .

تصبر، فلا تدعو عليه ، فإن ذلك يخفف عنه . وخرَجَ الترمذي^(١) من حديث عائشة عن النبي ﷺ قال « من دعا على من ظلمه فقد انتصر » . وروي ليث ، عن طلحة : أن رجلاً لطم رجلاً ، فقال : اللهم إن كان ظلمي فاكفنيه . فقال له مسروق : قد استوفيت .

وقال مجاهد : لا تسب أحداً ، فإن ذلك يخفف عنه ، ولكن أحب لله بقلبك وأبغض لله بقلبك . وقال سالم بن أبي الجعد : الدعاء قصاص .

وشكا رجل إلي عمر بن عبد العزيز رجلاً ظلمه ، وجعل يقع فيه ، فقال له عمر : إنك إن تلقى الله ومظلمتك كما هي ، خير لك من أن تلقاه ، وقد استقضيتها .

وقال أيضاً : بلغني أن الرجل ، ليظلم بمظلمة ، فلا يزال المظلوم يشتم الظالم ويتقصه ، حتي يستوفي حقه ، ويكون للظالم الفضل عليه قال بعض السلف : لولا أن الناس يدعون علي ملوكهم ، لعجل للموكهم العقاب . ومعنى هذا : يشير إلى أن دعاء الناس عليهم استفاء منهم بحقوقهم من الظالم ، أو لبعضها ، فبذلك يدفع عنهم العقوبة .

وروي عن الإمام أحمد ، قال : ليس بصابر من دعا على من ظلمه . وفي مسند الإمام أحمد^(٢) ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « ما من عبد ظلم (ق/ ١٢) بمظلمة ، فيغضي عليها لله عز وجل ، إلا أعز الله بها نصره » . ويشهد له ما خرجه مسلم في « صحيحه »^(٣) من حديث أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « ما زاد الله عبداً بعفو ، إلا عزاً » . فإن دعا على من ظلمه بالعدل جاز ، وكان مستوفياً لبعض حقه منه ، وإن اعتدى عليه في دُعائه

(١) برقم (٣٥٥٢) . وقال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث أبي حمزة ، وقد تكلم بعض أهل العلم في أبي حمزة ، وهو : ميمون الأعور .

(٢) (٤٣٦/٢) .

(٣) برقم (٢٥٨٨) .

لم يجز .

وروي عن ابن عباس ، في قوله تعالى : ﴿ لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ ﴾ ^(١) قال : لا يُحِبُّ الله أن يدعو أحداً على أحد ، إلا أن يكون مظلوماً ، فإنه قد رُخص له أن يدعو على من ظلمه ؛ وذلك قوله تعالى : ﴿ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ ﴾ ومن صبر فهو خير .

وقال الحسن : قد أرخص له أن يدعو على من ظلمه ، وذلك قوله تعالى : ﴿ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ ﴾ ومن صبر فهو خير . وقال الحسن : قد أرخص له أن يدعو على من ظلمه ، من غير أن يعتدي عليه . وروي عنه ، قال : لا تدع عليه ، ولكن قل : اللهم أعني عليه ، واستخرج حقي منه . ومن العارفين من كان يرحم ظالمه ، فربما دعا له . سرق لبعضهم شيءٌ ف قيل له ادع الله عليه ، فقال : اللهم إن كان فقيراً فأغنه ، وإن كان غنياً فأقبل بقلبه .

وقال إبراهيم التيمي : إنَّ الرجل ليظلمني ، فارحمه . قيل له : كيف ترحمه وهو يظلمك ؟ قال : إنه لا يدري لسخط (ق/٢ب) من تعرض . وأذى رجلٌ أيوب السَّخْتْيَانِي ، وأصابه أذى شديداً ، فلما تفارقوا ، قال أيوب : إني لأرحمه ، إنا نفارقه وخلقه معه !

وقال بعضهم : لا يكبرَنَّ عليك ظلم من ظلمك ، فإنما سعى في مضرتّه ، ونفعك .

وقيل لبعض السلف الصالح : إنَّ فلاناً يقع فيك ، قال : لا غيظنَّ من أمره . يغفر الله لي وله . قيل : من أمره ؟! قال الشيطان .

وقال الحجاج بن الفرافصة : بلغنا أنَّ في بعض الكتب : من استغفر لظالمه ، فقد هزم الشيطان .

وقال الفضيل بن عياض : حسناتك من عدوك أكثر منها من صديقك ؟! إن عدوك يغتابك ، فيدفع إليك حسناته الليل والنهار ، فلا ترضى إذا ذكر بين

(١) النساء : ١٤٨ .

يُديك تقول : اللهم أهلكه . لا ، بل ادع الله له : اللهم أصلحه ، اللهم راجع به ، فيكون الله يُعطيك أجر ما دعوت ؛ فإنَّ من قال لرجل : اللهم أهلكه فقد أعطى الشيطان سؤله ؛ لأن الشيطان إنما يدور منذ خلق الله آدم على هلاك الخلق .

وفي كتاب « الزُّهد » للإمام أحمد ، أنَّ رجلاً من إخوان فضيل بن عياض ، من أهل خُرَاسان ، قدم مكة ، فجلس إلى الفضيل في المسجد الحرام يُحدثه ، ثم قام الخُرَاساني يطوف ، فسرقت منه دنائير ستين أو سبعين ، فخرج (ق/ ١٣) الخُرَاساني يبكي . فقال له فضيل : ما لك ؟ قال سرقت الدنانير ، قال : عليها تبكي ؟ قال : لا مثَلْتُني وإياه بين يدي الله عز وجل ، فأشرف عقلي على إدحاض حجته ، فبكيت رحمة له .

وسُرِق لبعض المتقدمين شيءٌ ، فحزن عليه . فذكر ذلك لبعض العارفين ، فقال له : إن لم يكن حزنك على أنه قد صار في هذه الأمة من يعمل هذا العمل ، أكثر من حزنك على ذهاب مالك ، لم تؤدِّ النصيحة لله عز وجل في عباده إليه !! أو كما قال .

وخرج الإمام أحمد^(١) ، وأبو داود^(٢) ، والنسائي^(٣) ، وابن ماجه^(٤) ، من حديث أبي أمية المخزومي عن النبي ﷺ ، أنه أتى بلصاً قد اعترف ، ولم يوجد معه متاع ، فقال رسولُ الله ﷺ : « ما أخالك سرقت ؟ » قال : بلى ، فأعاد عليه مرتين أو ثلاثاً !! فأمر به ، ففُطع . وجيء به ، فقال : « استغفر الله وتُب إليه » ، فقال : استغفر الله { الله }^(٥) وأتوب إليه ، فقال : « اللهم تُب عليه » ثلاثاً . ولفظه لأبي داود . وفي صحيح البخاري^(٦) ، عن

(١) (٢٩٣/٥) .

(٢) برقم - (٤٣٨٠) .

(٣) (٦٧/٨) .

(٤) برقم (٢٥٩٧) .

(٥) ما بين معقوفتين سقط من الأصل ، واستدركته من سنن أبي داود .

(٦) برقم (٦٧٧٧) .

أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ أتى برجل قد شرب ، فقال : « اضربوه » ، فضربوه ، فلما انصرف ، قال بعضُ القوم : أخزأك الله ، فقال رسول الله ﷺ : « لا تقولوا هكذا ، لا تُعينوا الشيطان عليه » . وفي رواية له أيضاً^(١) « لا تكونوا عون الشيطان على أخيك » وخرجه النسائي^(٢) (ق/٣ب) بمعناه . وزاد « ولكن قولوا : رحمك الله » وخرجه أبو داود^(٣) ، وعنده : « ولكن قولوا : اللهم اغفر له ، اللهم ارحمه » .

وخرَج البخاري أيضاً^(٤) ، من حديث عُمر بن الخطاب ، أن رجلاً كان على عهد النبي ﷺ ، كان اسمه عبد الله وكان يلقب حماراً ، وكان رسول الله ﷺ يضحك منه ، وكان رسول الله ﷺ قد جلده في الشراب فأتى به يوماً ، فأمر به فجلد ، فقال رجلٌ من القوم : اللهم العنه ما أكثر ما يُوتى به ، فقام النبي ﷺ وقال : « لا تلعنوه ، فوالله ما علمتُ إلا أنه يحب الله ورسوله » .

تم ، وصلى الله علي سيدنا محمد .

(١) برقم (٦٧٨١) .

(٢) في السن الكبرى كما في تحفة الأشراف (١٠/٤٧٤) .

(٣) برقم (٤٤٧٨) .

(٤) برقم (٦٧٨٠) .



أحكام الخواتيم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم
تسليماً كثيراً إلى يوم الدين .

وبعد فهذه فصول في بيان الخاتم وما جاء فيه .

اعلم أن الخاتم يجوز بكسر التاء وفتحها ، والفتح أفصح وأشهر ، لأنه آلة الختم ، وهي ما (يختم)^(*) به ، وهي بناء الآلات كذلك كالقالب والطابع .

وحكي في طائفة من المتأخرين لغتين أخرتين وهما :

خَاتَامٌ وخَيْتَامٌ . ذكره ابن السراج والنووي .

وقد اختلف أهل العلم في لبسه في الجملة ، فأباحه كثير من أهل العلم ولم يكرهوه ، وهو ظاهر كلام الإمام أحمد ، وهو اختيار أكثر أصحابه . قال في رواية أبي داود وصالح وعلي بن سعيد : ليس به بأس .

واستدلوا على ذلك بما في الصحيحين عن ابن عمر^(١) قال : « اتخذ رسول الله ﷺ خاتماً من ورق فكان في يده ، ثم كان في يد أبي بكر ، ثم كان في يد عمر ثم كان في يد عثمان حتى وقع منه في بئر أريس » .

وفيهما أيضاً عن أنس بن مالك^(٢) : « أن النبي ﷺ لبس خاتم فضة ، فيه فصٌّ حبشيٌّ ، كان يجعل فصه مما يلي كفه » .

فحديث أنس رواه عنه : قتادة والزهري وحמיד وعبد العزيز بن صهيب وثابت والحسن وثمانة .

(*) تختم : « نسخة » .

(١) أخرجه البخاري (٥٨٧٣) ، ومسلم (٢٠٩١ / ٥٤) .

(٢) أخرجه البخاري (٥٨٦٨) بنحوه دون ذكر الفص وما بعده ، ومسلم (٢٠٩٤) من طريق يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن أنس .

فحديث قتادة أخرجاه في الصحيحين من طرق^(١) ، عن قتادة ، وكذلك
حديث الزهري^(٢) .

وحديث حميد^(٣) رواه البخاري من طرق أيضاً عنه .

وحديث ابن صهيب أخرجاه من طرق^(٤) أيضاً عنه .

وحديث ثابت رواه مسلم^(٥) من حديث حماد بن سلمة عنه .

وحديث الحسن تفرد به البخاري من رواية قره بن خالد^(٦) عنه .

وحديث ثمامة رواه البخاري من حديث الأنصاري^(٧) عن أبيه عن ثمامة .

قال : وزاد فيه أحمد بن حنبل^(٨) .

(١) أخرجه البخاري (٥٨٧٥) ، ومسلم (٥٦/٢٠٩٢) من طريق شعبة عنه .

وأخرجه البخاري (٥٨٧٢) من طريق سعيد بن أبي عروبة عنه .

وأخرجه مسلم (٥٧/٢٠٩٢) من طريق هشام الدستوائي عنه .

وأخرجه مسلم (٥٨/٢٠٩٢) من طريق خالد بن قيس عنه .

(٢) أخرجه البخاري (٥٨٦٨) ، ومسلم (٢٠٩٤) من طريق يونس بن يزيد عنه .

وأخرجه مسلم (٥٩/٢٠٩٣) من طريق إبراهيم بن سعيد عنه .

وأخرجه مسلم (٦٠/٢٠٩٣) من طريق زياد عنه .

(٣) أخرجه البخاري (٥٨٦٩) من طريق يزيد بن زريع عنه ، و (٥٨٧٠) من طريق معتمر عنه .

(٤) أخرجه البخاري (٥٨٧٧) ، ومسلم (٢٠٩٢) من طريق حماد بن زيد عنه .

وأخرجه البخاري (٥٨٧٤) من طريق عبد الوارث عنه .

وأخرجه مسلم (٢٠٩٢) من طريق إسماعيل ابن علي عنه .

(٥) برقم (٢٠٩٥) .

(٦) برقم (٦٠٠) ، وقد علق الحافظ على هذا الحديث تعليقاً نافعاً (٨٩/٢) سلفية (فانظره فإنه

مهم .

(٧) برقم (٥٨٧٨) .

(٨) برقم (٥٨٧٩) قال البخاري : وزادني أحمد : حدثنا الأنصاري .. إلخ . وقال الحافظ

في التعليق على هذه الرواية (٣٤١/١٠) سلفية (: قوله : « وزادني أحمد حدثنا

الأنصاري إلى آخره » هذه الزيادة موصولة ، وأحمد المذكور جزم المزني في « الأطراف » =

وسنذكر إن شاء الله تعالى نهيه عن خاتم الذهب ونهيه عن التختم به في السبابة والوسطى ، وهو يدل بمفهومه على إباحته على غير تلك الصفة .

وقد ثبت لبس الخاتم عن جماعة من الصحابة منهم : طلحة وسعد وابن عمر وخباب بن الأرت والبراء بن عازب والمغيرة بن شعبة وغيرهم .

ولم ينقل عن أحد منهم إنكار لبسه لكونه خاتماً ، ثم إن طائفة من الأصحاب قالوا : متى كان لبسه (ق/١ب) لغرض التزين به لا غير ، كره .

ومنهم من قال : تركه حيثنذ أولى .

وهذا يفيد أن الإباحة إنما هي مع إطلاق القصد ، ولا يقال مع قصد الاتباع أيضاً ، لأن هؤلاء لا يرونه مستحباً ، ولا يجعلون لبس الشارع له تشريعاً فلا يمكن قصد الاتباع حيثنذ ، اللهم إلا في التشبه بصورة الفعل ، وإن كان مباحاً ، كما كان ابن عمر يفعل ، وهذا ينبغي اختصاصه بالرجال ، فإن النساء لا يكره لهن لبس الخاتم للزينة بلا ريب لأنه من جملة الحلي ، « وقد كُنَّ النساء يلبسن الخواتم على عهد رسول الله ﷺ » وقد تصدقن بها يوم العيد بحضرته لما حثهن على الصدقة « (١) » .

وذهبت طائفة إلى استحباب لبس الخاتم للرجال أيضاً ، وهذا وجه لأصحابنا .

وروى مالك عن صدقة بن يسار قال (سألت) (*) سعيد بن المسيب عن لبس الخاتم فقال : « البسه وأخبر الناس أنني قد أفتيتك بذلك » . واحتج لهذا

أنه أحمد بن حنبل ، لكن لم أر هذا الحديث في « مسند أحمد » من هذا الوجه أصلاً .

(١) أخرجه البخاري (٩٦٤) ، ومسلم (٨٨٤) من حديث ابن عباس ولفظ البخاري : « أن النبي ﷺ صلى يوم الفطر ركعتين لم يُصل قبلها ولا بعدها ، ثم أتى النساء ومعه بلال ، فأمرهن بالصدقة ، فجعلن يُلقين ، تلقى المرأة خُرصها وسخابها ، وفي أحد الفاظ الحديث : « فَجَعَلْنَ يُلْقِينَ الْفَتَحَ وَالْخَوَاتِمَ فِي ثَوْبِ بِلَالٍ » .

(*) ليس في « النسخ الثلاث المخطوطة » ، والسياق يقتضيها ، وهي في الموطأ .

بأن الخاتم لم يزل في يد النبي ﷺ حتى مات ، وفي يد أبي بكر وعمر حتى ماتا ، وفي يد عثمان حتى وقع منه في بئر أريس ، وهذه المداومة تدل على مشروعيته ، وبما في حديث بريدة « أن النبي ﷺ لما رأى في يد ذلك الرجل خاتماً من حديد فقال : مالي أجد منك ريح الأصنام » .

ثم قال له : « اتخذه من فضة ولا تزد على مثقال » .

أخرجه أحمد^(١) والنسائي^(٢) والترمذي^(٣) والبزار في « مسنده » . وهذا أمرٌ أقل أحواله الندب .

ويروى من طريق عمر بن هارون ، عن يونس ، عن الزهري عن أنس أن النبي ﷺ قال : « أمرت بالتعلمين والخاتم » .

أخرجه الطبراني في « المعجم الصغير »^(٤) .

وروي من طريق نعيم بن سالم بن قيس قال : سمعت أنساً يحدث عن النبي ﷺ في قول الله عز وجل : ﴿ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾^(٥) قال : « النعل والخاتم »^(٦) .

ودهبت طائفة إلى كراهة الخاتم إلا لذي سلطان ، واحتجوا بالحديث الذي

(١) (٣٥٩/٥) .

(٢) (١٧٢/٨) .

(٣) برقم (١٧٨٥) وقال : هذا حديث غريب . وأخرجه أبو داود أيضاً (٤٢٢٣) .

(٤) (١٦٦/١) وقال : لم يروه عن الزهري إلا يونس . ولا عن يونس إلا عمر بن هارون ،

نفرد به أبو حبيب عن سعيد بن يعقوب .

وأخرجه ابن الجوزي في « العلل المتناهية » (٢٠٣/٢) وقال : عمر متروك ، تركه ابن

مهدي وأحمد ، وقال ابن حبان : يروي عن الثقات المعضلات ويدعي شيوخاً لم يرههم .

(٥) الأعراف : ٣١ .

(٦) أورد نحوه السيوطي في « الإتيان » (٥١٠/٢) وقال : أخرج ابن مردويه وغيره بسند

ضعيف عن أنس عن النبي ﷺ في قوله : ﴿ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ قال : صلوا في نعالكم .

رواه الإمام أحمد في « المسند »^(١) وأبو داود^(٢) والنسائي^(٣) من حديث الهيثم ابن شفي عن صاحب له عن أبي ریحانة « أن النبي ﷺ نهى عن (لبوس) »(*) الخاتم إلا لذي سلطان .

ولأن النبي ﷺ لم يكن (ق ٢/١) يلبس الخاتم لبس تجمل وتزين به كالرداء والعمامة والنعل ، وإنما اتخذه حاجة ختم الكتب التي يبعثها إلى الملوك ، كما في حديث أنس « أن النبي ﷺ كتب إلى كسرى وقيصر والنجاشي ، فقبل له : إنهم لا يقبلون كتاباً إلا بخاتم ، فصاغ رسول الله ﷺ خاتماً حلقتة فضة ، ونقش فيه محمد رسول الله »^(٤) .

وأبو بكر إنما لبسه بعده لأجل ولايته ، فإنه كان يحتاج إليه كما كان النبي ﷺ يحتاج إليه ، وكذلك عمر إنما لبسه بعد أبي بكر لهذه المصلحة ، وكذلك عثمان رضي الله عنهم .

وحكى ابن عبد البر عن طائفة من العلماء أنهم كرهوا لبسه مطلقاً ، احتجاجاً بحديث أنس « أن النبي ﷺ نبذه ولم يلبسه » .

وقد روي « أن النبي ﷺ كان يختم به ولا يلبسه » . كما رواه الترمذي في « الشمائل »^(٥) ثنا قتيبة ، ثنا أبو عوانة عن أبي بشر ، ثنا نافع عن ابن عمر « أن النبي ﷺ اتخذ خاتماً من فضة ، فكان يختم به ولا يلبسه » .

(رواه) (***) النسائي أيضاً^(٦) ، ويؤيد هذا ما في الصحيحين^(٧) عن الزهري عن أنس « أنه رأى في يد رسول الله ﷺ خاتماً من ورق يوماً واحداً ، ثم إن

(١) (١٣٤/٤) .

(٢) برقم (٤٠٤٩) وقال أبو داود : الذي تفرد به من هذا الحديث ذكر الخاتم .

(٣) برقم (٥١٠٦) .

(*) لبس : « نسخة » . والمثبت من المصادر الثلاثة الذين أخرجوا الحديث .

(٤) أخرجه البخاري (٥٨٧٣ ، ٥٨٧٥) ، ومسلم (٢٠٩٢) .

(٥) برقم (٨٣) .

(٦) (١٩٥/٨) .

(٧) أخرجه البخاري (٥٨٦٨) ، ومسلم (٢٠٩٣) .

(**) فرواه : « نسخة » .

الناس اصطنعوا الخواتيم من ورق ولبسوها، فطرح رسول الله ﷺ ، فطرح الناس خواتيمهم».

والصواب : القول الأول ، فإن لبس النبي ﷺ للخاتم إنما كان في الأصل لأجل مصلحة ختم الكتب التي يرسلها إلى الملوك ، ثم استدام لبسه ، ولبسه أصحابه معه ، ولم ينكره عليهم ، بل أقرهم عليه ، فدل ذلك على إباحته المجردة.

فأما ما جاء في حديث الزهري عن أنس « أن النبي ﷺ لبسه يوماً واحداً ثم ألقاه» . فقد أجيب عنه بثلاثة أجوبة :

أحدها : أنه وهم من الزهري وسهو جرى على لسانه بلفظ الورق ، وإنما الذي لبسه يوماً ثم ألقاه كان من ذهب ، كما ثبت ذلك من غير وجه من حديث ابن عمر وأنس أيضاً ، وسنذكره إن شاء الله تعالى . ويدل على هذا إخبار ابن عمر أن النبي ﷺ لبسه وكان في يده ، وكذلك أنس ، وإنما نسب السهو إلى الزهري هاهنا ، لأنه رواه (ق/٢/ب) عنه كذلك يونس بن يزيد ، وإبراهيم بن سعد ، وزباد بن سعد ، وشعيب ، وابن هشام ، وكلهم قالوا: من ورق .

قلت: روي عن زياد بن سعد وعبد الرحمن بن خالد بلفظة: «من ذهب»، وسنذكره .

الثاني : أن الخاتم الذي رمى به النبي ﷺ لم يكن كله من فضة ، وإنما كان (من حديد) (*) عليه فضة ، وهذا الجواب ظاهر ما ذكره أحمد في رواية أبي طالب « كان للنبي ﷺ خاتم من حديد عليه فضة فرمى به ، فلا يصلى في الحديد والصففر». وهذا الذي قاله أحمد من خاتم الحديد . قد رواه أبو داود^(١) والنسائي^(٢) من حديث إياس بن الحارث بن

(*) حديثاً : « نسخة » .

(١) برقم (٤٢٢٤) .

(٢) برقم (٥٢٢٠) .

معقيب {عن جده^(١)} وكان على خاتم النبي ﷺ قال : « كان ختم النبي ﷺ من حديد ملوي عليه بفضة » .

إياس لم يرو عنه إلا نوح بن ربيعة ، فلعل هذا هو الذي لبسه يوماً واحداً ثم طرحه كما قال أحمد ، ولعله هو الذي كان يختم به ولا يلبسه ، كما جاء في حديث ابن عمر الذي رواه الترمذي في « شمائله » إن ثبت .

وروى أبو جعفر بن جرير في « أسماء من روى عن النبي ﷺ من القبائل » حدثنا عمر بن شبة ، ثنا أحمد ثنا إسحاق بن سعيد بن عمرو بن سعيد القرشي عن أبيه سعيد بن عمرو ، عن خالد بن سعيد أنه « أتى النبي ﷺ وفي يده خاتم فقال : ما هذا الخاتم في يدك يا خالد ؟ قال : خاتم من حديد . قال : اطرحه إليّ فإذا بخاتم من حديد قد لوي عليه فضة . فقال : ما نقشه ؟ قال : محمد رسول الله ﷺ فأخذه النبي ﷺ ، فتختم حتى مات^(٢) » .

الثالث : إن طرحه إنما كان لثلا يظن أنه سنة مسنونة ، فإنهم اتخذوا الخواتيم لما رأوه قد لبسه ، فتبين بطرحه أنه ليس بمشروع ولا سنة ، وبقي أصل الجواز بلبسه .

وقد أوجب أيضاً عنه بأن طرحه كان زجراً للناس عند اصطناعهم الخواتيم ، لثلا يتشبه المفضول بالفاضل والرعية بالإمام ، ولكن هذا يعود إلى كراهة لبسه لغير الإمام ..

وأوجب أيضاً بأن طرحه كان بسبب نقش الناس على نقشه ، لنهي عن ذلك . وعلى هذا فلا يلزم من طرحه ذلك (ق ٣/أ) اليوم استدامة طرحه ، فإن هذا مخالف للأحاديث المستفيضة .

وروى ثمامة عن أنس قال : كان خاتم النبي ﷺ من فضة وفصه منه

(١) سقط من الناسخ فالحديث من رواية الحارث بن معقيب عن جده معقيب .

(٢) وأخرجه الطبراني في الكبير (٤/٤١١٨) ، والحاكم (٣/٢٧٩) من طريق إسحاق بن سعيد به وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وذكره الهيثمي في المجمع (٥/١٥٢) وقال : رواه الطبراني وفيه : يحيى بن عبد الحميد الحماني وهو ضعيف .

نقشه ثلاثة أسطر : سطر محمد ، و سطر رسول ، و سطر الله ، وكان في يد رسول الله ﷺ حتى قبض وفي يد أبي بكر وفي يد عمر ، وفي يد عثمان ، فبينما هو قاعد على بئر أريس إذ سقط منه في البئر ، فترج ما البئر فلم يقدر عليه . وفي رواية^(١) : « وفي يد عثمان ست سنين » . وأصله في البخاري^(٢) .

وقد جاء حديث ميين فيه سبب طرحه .

قال المروزي في كتاب « الورع »^(٣) : قرأت على أبي عبد الله ثنا عثمان بن عمر ، ثنا مالك بن مغول ، عن سليمان الشيباني ، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : « اتخذ رسول الله ﷺ خاتماً فلبسه فقال : شغلني هذا عنكم منذ اليوم ، إليه نظرة وإليك نظرة ، ثم رمى به » .

ورواه ابن عدي^(٤) من جهة عن عبد الله بن محمد بن المغيرة عن مالك بن مغول في جملة أحاديث ، وقال : هذه الأحاديث عن مالك عامتها مما لا يتابع عليه ، [وعبد الله محمد بن المغيرة]^(٥) مع ضعفه يكتب حديثه .

قلت : هذا قد توبع عليه إلا أن ابن المغيرة خالف في إسناده .

وأما حديث بريدة الذي فيه : « اتخذه من فضة » . فسنذكره إن شاء الله تعالى ، ونبين ضعفه ، وأن أحمد استنكره ، ولو ثبت لم يكن حجة ، فإنه لما نهاه عن خاتم الذهب والحديد سأله مما أتخذه ؟ قال : اتخذ من فضة . فلم يأمره أمر ندب ، وإنما هو أمر إرشاد إلى ما يتخذ منه خاتمه . وأيضاً فهو من جنس الأمر بعد الحظر ، فإنه لما نهاه عن الخاتم من نوعين فرآه عليه منهما ، فنهاه عنهما ، وأمره به من نوع ثالث .

وأما حديث « أمرت بالخاتم والنعلين » فلا يشبث فإن عمر بن هارون

(١) أخرجه ابن أبي عاصم في « السنة » (١١٤٤) .

(٢) برقم (٥٨٧٨ - ٥٨٧٩) .

(٣) برقم (٢٨٥) ، وأخرجه النسائي (١٩٤/٨) ، وفي « الكبرى » (٩٥٤٣) ، وأحمد (٣٢٢/١) .

(٤) في الكامل (٢١٩/٤) من حديث ابن عمر .

(٥) في الثلاث نسخ الخطية : « محمد بن المغيرة » والصواب ما أثبتته . وقد ذكره ابن رجب في إسناده ابن عدي على الصواب وانظر الكامل لابن عدي (٢١٧/٤ - ٢٢٠) .

راويه متروك .

وحديث أنس في تفسير قوله تعالى : ﴿ خُذُوا زِينَتَكُمْ ﴾ باطل ، فإن نعيم ابن سالم أحاديثه منكورة .

وأما حديث النهي عن الخاتم إلا لذي سلطان^(١) فذكر بعض أصحابنا أن أحمد ضعفه ، وأشار إلى ما رواه الأثرم عن أحمد أنه سئل عن الخاتم أيجوز لبسه ؟ فقال : إنما هو شيء يروونه أهل الشام - يعني (ق/٣ب) : الكراهية .

قال : وقد تختتم قوم . قال : وحدثنا أبو عبد الله بحديث أبي ریحانه عن النبي ﷺ أنه كره عشر خلال وفيها الخاتم إلا لذي سلطان ، فلما بلغ هذا الموضع تبسم كالمعجب^(٢) ، قال : وإن صح حمل على كراهة التنزيه لمن اتخذه لمجرد غرض التزين به ، وهذا إنما يصح إذا لم يكره التزين به للسلطان وكره لغيره .

فصل : [في أنواع الخاتم]

والخاتم يكون تارة من فضة ، وتارة من ذهب ، وتارة من حديد أو صفر أو رصاص ونحوها ، وتارة من عقيق ، فأما الفضة فهو الذي تقدم ذكره ، وأما خاتم الذهب فالذهبُ تحريره .

قال عبد الله^(٣) : سألت أبي عن حديث النبي ﷺ أنه نهى عن لبس الذهب إلا مقطوعاً^(٤) ، قال : الشيء اليسير الصغير . قلت : فالخاتم ؟

قال : روي عن النبي ﷺ أنه نهى عن خاتم الذهب وهو قول الأئمة الثلاثة مالك والشافعي وأبي حنيفة وأكثر العلماء .

ورخصت فيه طائفة منهم : إسحاق بن راهويه وقال : مات خمسة من

(١) سبق تخريجه .

(٢) في النسخة الثانية في هذا الموضع : « ثم قال أهل الشام » .

(٣) في « مسائله » لايه (١٦١٩) .

(٤) أخرجه أحمد (٩٢/٤) ، وأبو داود (٤٢٣٩) ، والنسائي (٥١٦٤ ، ٥١٦٦) ، وفي الكبرى

(٩٤٥٢) ، من حديث معاوية بن أبي سفيان .

أصحاب النبي ﷺ خواتيمهم من ذهب .

قال مصعب بن سعد: رأيت على طلحة وسعد وصهيب خواتيم من ذهب^(١).

وعن حمزة بن أبي أسيد والزبير بن المنذر بن أبي أسيد أنهما نزعا من يد أبي أسيد خاتماً من ذهب حين مات ، وكان بدرية^(٢) . رواهما البخاري في «تاريخه» وذكر في «صحيحه»^(٣) عن علقمة قال: جاء خباب بن الأرت إلي ابن مسعود وعليه خاتم من ذهب فقال : ألم يأن لهذا الخاتم أن يلتقى ؟ قال: أما إنك لن تراه عليَّ بعد اليوم فآلقاه .

وروى حرب الكرماني بإسناده عن سماك قال : رأيت على جابر بن سمرة خاتماً من ذهب .

واحتج من أباحه بما رواه النسائي^(٤) عن سعيد بن المسيب قال : قال عمر لصهيب : مالي أرى عليك خاتم الذهب ؟ فقال : قد رآه من هو خير منك فلم يعيبه . قال : من هو ؟ قال : رسول الله ﷺ .

وفي مسند الإمام أحمد^(٥) عن محمد بن مالك قال : رأيت على البراء بن عازب خاتماً من ذهب ، فكان الناس يقولون (ق/١٤) له : لم تختم بالذهب وقد نهى عنه النبي ﷺ ؟ فقال البراء : «بيننا نحن عند رسول الله ﷺ وبين يديه غنيمة يقسمها سبي وخُرُثي^(٦)» قال : فقسمها حتى بقي هذا الخاتم ، فرفع طرفه فنظر إلى أصحابه ثم خفض ثم رفع طرفه فنظر إليهم ، ثم قال : أي براء ! فجثته حتى قعدت بين يديه ، فأخذ الخاتم فقبض على كرسوعي^(٧) ثم قال : خذ البس ما كساك الله ورسوله ، قال : فكان البراء يقول : فكيف (تأمروني)^(*) أن أضع ما قال رسول الله ﷺ : «البس ما كساك الله ورسوله» .

(١) أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» برقم (١٥١٤) .

(٢) أخرجه البخاري في «تاريخه» أيضاً برقم (١٣٦٢) .

(٣) برقم (٤٣٩١) . (٤) برقم (٥١٧٨) ، وفي الكبرى (٩٤٦٥) .

(٥) (٢٩٤/٤) . (٦) الخُرُثي : أثاث البيت ومتاعه «نهاية» .

(٧) الكرسوع : طرف رأس الزند مما يلي الخنصر «نهاية» .

(*) تأمرني : «نسخة» .

وروى وكيع بإسناده أن عمر رأى على رجل خاتماً من حديد فقال : ألا اتخذت خاتماً من ذهب أو فضة ؟

والصحيح التحريم فقد ثبت في الصحيحين^(١) عن البراء بن عازب قال : «نهانا رسول الله ﷺ عن خاتم الذهب ، وعن آنية الفضة» .

وفيهما^(٢) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « أنه نهى عن خاتم الذهب » .

وفيهما^(٣) أيضاً عن ابن عمر « أن النبي ﷺ اتخذ خاتماً من ذهب فجعله في يمينه ، وجعل فصه مما يلي باطن كفه ، فاتخذ الناس خواتيم الذهب . قال : فصعد رسول الله ﷺ المنبر فألقاه ، ونهى عن التختم بالذهب » .

وروى ابن جريج عن زياد بن سعد ، عن الزهري ، عن أنس « أنه رأى في يد النبي ﷺ خاتماً من ذهب ، فاضطرب الناس الخواتيم ، فرمى به النبي ﷺ وقال : لا ألبسه أبداً »^(٤) .

وخرجه ابن أبي عاصم من طريق الليث ، عن عبد الرحمن بن خالد عن الزهري بنحوه .

وفي صحيح مسلم^(٥) عن علي رضي الله عنه قال : « نهاني رسول الله ﷺ عن التختم بالذهب » .

(١) أخرجه البخاري (٥٨٦٣) ، ومسلم (٢٠٦٦) .

(٢) أخرجه البخاري (٥٨٦٤) ، ومسلم (٢٠٨٩) .

(٣) أخرجه البخاري (٥٨٦٥) ، مسلم (٢٠٩١) .

(٤) أخرجه البخاري (٥٨٦٨) ، من طريق يونس عن ابن شهاب عن أنس نحوه وقال : تابعه

إبراهيم بن سعد ، وزيد ، وشعيب ، عن الزهري ... إلخ .

وأخرجه مسلم (٢٠٩٣) ، من طريق ابن جريج به ، ولفظه : « ثم إن الناس اضطربوا

الخواتم... » .

(٥) برقم (٢٠٧٨) .

ولأحمد^(١) وأبي داود^(٢) من حديث ابن مسعود عن النبي ﷺ « أنه نهى عن خاتم الذهب » .

وفي المسند^(٣) وكتاب الترمذي^(٤) عن عمران بن حصين قال : « نهى رسول الله ﷺ عن التختم بالذهب » . وقال الترمذي حسن صحيح .

وفي كتب السنن^(٥) عن معاوية « أن النبي ﷺ نهى عن خاتم الذهب ، وقد طرده رسول الله ﷺ » .

وفي صحيح (ق/ ٤ ب) مسلم^(٦) عن ابن عباس « أن رسول الله ﷺ رأى خاتماً من ذهب في يد رجل فنزعه فطرحه فقال : يعمد أحدكم إلى جمرة من نار فيجعلها في يده . فقيل للرجل بعدما ذهب رسول الله ﷺ : خذ خاتمك فانزع به . قال : لا والله لا آخذه أبداً وقد طرده رسول الله ﷺ » .

وفي المسند^(٧) عن عمار بن أبي عمار عن عمر « أن النبي ﷺ رأى في يد رجل خاتماً من ذهب فقال : ألق ذا . فألقاه ثم تختم بخاتم من حديد . فقال : هذا شر منه فتختم بخاتم من فضة فسكت عنه » .

وفي المسند^(٨) أيضاً من حديث ابن أبي مليكة عن عبد الله بن عمرو بن العاص « أنه لبس خاتماً من ذهب فنظر إليه رسول الله ﷺ فكأنه كرهه وطرحه ، ثم لبس خاتماً من حديد فقال : هذا أخبث وأخبث . فطرحه ثم لبس

(١) (٣٩٢/١) .

(٢) برقم (٤٢٢٢) .

(٣) (٤٤٣/٤) .

(٤) برقم (١٧٣٨) .

(٥) أخرجه أبو داود (٤٢٣٩) ، والنسائي (٥١٦٥) ، وفي الكبرى (٩٤٥٢) من طريق أبي قلابة عن معاوية بن أبي سفيان به . وقال أبو داود : أبو قلابة لم يلق معاوية .

(٦) برقم (٢٠٩٠) .

(٧) (٢١/١) . وقال الهيثمي في المجمع (١٥١/٥) رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح ، إلا أن عمار بن أبي عمار لم يسمع من عمر .

(٨) (٢١١/٢) .

خاتماً من ورق فسكت عنه».

وروى الدارقطني ^(١) من طريق عطاء بن يزيد عن أبي ثعلبة الخشني أن النبي ﷺ رأى في يده خاتماً من ذهب فقرعه بقضيب ، فلما غفل النبي ﷺ ألقاه فنظر النبي ﷺ - فلم يره - فقال : « ما أرانا إلا قد أوجعناك وأغرمناك ».

وقد رواه النعمان بن راشد عن الزهري عن عطاء هكذا ، والحفاظ من أصحاب الزهري رواه عن الزهري عن أبي إدريس « أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ لبس خاتماً » وهو صحيح .

وروى أبو داود ^(٢) من حديث عائشة قالت : « قدمت علي النبي ﷺ من عند النجاشي حلية أهداها له ، فيها خاتم من ذهب ، فيه فص حبشي ، قال : فأخذه رسول الله ﷺ يعود معرضاً عنه أو يبيعض أصابعه ، ثم دعا أمانة بنت أبي العاص ابنة ابنته زينب فقال : تحلي بهذا يا بنية » وسيأتي من حديث بريدة وأبي سعيد نحو ذلك .

وروى عقيل ويونس عن الزهري عن أبي إدريس الخولاني عن رجل أدرك النبي ﷺ « أن النبي ﷺ رأي في يد رجل خاتماً من ذهب فضرب أصبعه حتى رمى به » .

ذكره الدارقطني في علله . وقال : رواه يونس بن الوليد وعبد العزيز (ق/ ١٥) ابن أبي سلمة عن إبراهيم بن سعد عن الزهري عن أنس ، وليس بمحفوظ ،

(١) ذكره في العلل (٣١٩/٦) برقم (١١٦٥) وقد سئل عنه ، فقال : يرويه الزهري عن عطاء ابن يزيد واختلف عنه ، فرواه النعمان بن راشد عن الزهري عن عطاء بن سيد عن أبي ثعلبة .

ورواه عبد العزيز بن أبي سلمة العمري وبشر بن الوليد عن إبراهيم بن سعد عن الزهري عن أنس ، ووهما فيه .

وغيرهما يرويه عن إبراهيم بن سعد عن الزهري مرسلًا .

ورواه الحفاظ من أصحاب الزهري عنه عن أبي إدريس الخولاني أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ لبس خاتماً ، وهو الصحيح .

(٢) برقم (٤٢٣٤) .

والصحيح الأول. وهكذا رواه أبو يعلى الموصلي عن بشر بن الوليد - أعني - عن أنس.

وهذه نصوص خاصة في خاتم الذهب مع النصوص العامة في ذلك كما في السنن ^(١) عن أبي موسى أن النبي ﷺ قال في الذهب والفضة: « هذان حرام علي ذكور أمتي حل لإناثهم ».

وهذه الأحاديث أصح من أحاديث الرخصة وأكثر ، فيحمل ما ورد في الرخصة إن ثبت على أنه كان قبل النهي ، ثم نسخ بهذه الأحاديث الصحيحة. وهذا متعين فإننا نتيقن أن لبس الذهب كان مباحاً حين لبسه ﷺ ثم حرم بنهيه عنه بعد لبسه ، والأصل بقاء التحريم وعدم تغييره ويحمل فعل من لبسه من الصحابة علي أنه لم يبلغهم النسخ .

فصل : [في حكم اتخاذ

خاتم الذهب والحديد والصفرة والنحاس]

لو اتخذ الرجل خاتم ذهب ونحوه مما لا يستباح لبسه فإن كان لإمائه أو لإعارته ، وإن كان نيته لبسه لم يجز ، وإن كان له نية وحيث قيل بجوازهِ ، فلا زكاة فيه عندنا . وحكى أبو الحسن التميمي في وجوب الزكاة فيه روايتين ، ونزلهما ابن عقيل على اختلاف النية .

وأما خاتم الحديد والصفرة والنحاس فالمذهب كراهته للرجال والنساء .

قال مهنا : سألت أحمد عن خاتم الحديد ، فقال : أكرهه هو حلية أهل النار ، قلت : الشبه ^(٢) ، قال لم يكن خواتيم الناس إلا فضة ونهى عن لبسه في رواية جماعة من أصحابه ، وعن الصلاة فيه في رواية أخرى .

(١) أخرجه الترمذي (١٧٢٠) ، والنسائي (٥١٦٣) ، والبيهقي في الكبير (٢٧٥/٣) بلفظ « حرم لباس الحرير والذهب على ذكور أمتي وأهل لإناثها » . واللفظ للترمذي وقال في آخره : وفي الباب عن عمر وعلي وعقبة بن عامر وأنس وحذيفة وأم هانئ وعبد الله بن عمر وعمران بن حصين وعبد الله بن الزبير وجابر وأبي ریحان وابن عمرو ووائل بن الأسقع ، وحديث أبي موسى حديث حسن صحيح .

(٢) هو ضرب من النحاس .

وقال في رواية أبي طالب وسأله عن الحديد والصفرة والرصاص تكرهه ؟ فقال: أما الحديد والصفرة فنعم ، وأما الرصاص فليس أعلم فيه شيئاً ، وله رائحة إذا كان في اليد ، كأنه كرهه .

وقال الأثرم: قلت لأبي عبد الله: خاتم الحديد ما ترى فيه ؟ فذكر حديث عمرو بن شعيب^(١) «أن النبي ﷺ قال لرجل: «هذه حلية أهل النار».

قال : وابن مسعود لبسه وابن عمر . قال: ما طهرت كف فيها خاتم حديد .

قال أبو عبد الله : اختلفوا فيه ، وقال في رواية يوسف بن موسى وإسحاق وقد سئل عن التختم بالحديد قال لا تلبسه . وكذلك (كره)^(*) (ق/ ٥٥) مالك وأبو حنيفة خاتم الحديد . والصفرة والرصاص .

ورويانا عن عبد الله بن مسلم ، عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال : «جاء رجل إلى النبي ﷺ وعليه خاتم من حديد فقال : ما لي أرى عليك حلية أهل النار، ثم جاءه وعليه خاتم من صفرة ، فقال : ما لي أجد منك ريح الأصنام، ثم أتاه وعليه خاتم من ذهب فقال : ما لي أرى عليك حلية أهل النار ، قال: من أي شيء أتخذه ؟ قال : من ورق ولا تُتَمَّةٌ مثقالاً» .

أخرجه الإمام أحمد^(٢) والنسائي^(٣) والترمذي^(٤) ، وهذا لفظه وقال : حديث

غريب .

(١) أخرجه أحمد (١٦٣/٢) .

(*) في النسخ الثلاث « كرهه » وما أثبتته أنسب للسياق .

(٢) (٣٥٩/٥) .

(٣) برقم (٥٢١٠) .

(٤) برقم (١٧٨٥) .

وقد سأل المروزي أبا عبد الله عن عبد الله بن مسلم هذا ، فقال : لا أعرفه . وقال أحمد في موضع آخر : هو حديث منكر .

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده « أن النبي ﷺ رأى على بعض أصحابه خاتماً من ذهب فأعرض عنه فآلقاه واتخذ خاتماً من حديد ، وقال : هذا شر ، هذا حلية أهل النار فآلقاه واتخذ خاتماً من ورق فسكت عنه » .

رواه الإمام أحمد في المسند^(١) ، واحتج به في رواية الأثرم ، ورواه الأثرم مختصراً ولفظه « أن النبي ﷺ نهى عن خاتم الذهب وعن خاتم الحديد » .

وروى أبو نعيم^(٢) من طريق المثني بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو « أن رجلاً أتى النبي ﷺ وعليه خاتم من ذهب فأعرض عنه ، فانطلق الرجل فترعه ثم لبس خاتماً من حديد ثم أتاه ، فنظر إليه فقال : هذا لباس أهل النار ، ثم أتاه قد لبس خاتماً من فضة فلم ينكر ذلك ولم يُعرض عنه » .

وقد سبق عن عمر بن الخطاب مرفوعاً نحوه من المسند أيضاً ، وفيه عن أبي هريرة خرجه الطحاوي^(٣) . وقد روي من حديث جابر^(٤) أن النبي ﷺ رأى على رجل خاتماً من حديد فقال : « مالي أرى عليك حلية أهل النار؟ » ثم ذكر نحوه مما تقدم . وفي إسناده عبد الله بن شبيب متروك .

ويروى أيضاً من طريق بحر بن كثير^(٥) ، عن أبي الزبير عن جابر وبحر ليس بثقة .

(١) (١٦٣/٢) .

(٢) في « الحلية » (٣٢٣/٨) .

(٣) في شرح معاني الآثار (٢٦١/٤) .

(٤) أخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢٠٦/٢) وقال : هذا حديث لا يصح . قال ابن عدي . حدث عبدالله بن شبيب بمناكير .

(٥) أخرجه ابن عدي في « الكامل » (٥١/٢ - ٥٢) . وقال ابن عدي : وليحر السقاء غير ما ذكرت من الحديث ، وكل روايته مضطربة ، ويخالف الناس في أسانيدها ومتونها ، والضعف على حديثه بين .

وروى الرافعي بسنده من حديث عباد بن كثير عن شميصة بنت نيهان ، عن مولاهم مسلم بن عبد الرحمن ، قال : رأيت رسول الله ﷺ يبايع الناس عام (ق/٦/١) الفتح على الصفا ، وقد جاءه رجل عليه خاتم حديد ، فقال : « ما طهر الله يداً فيها خاتم الحديد » .

وروينا في فوائد القاضي أبي بكر المناحي ، أنا أحمد بن جعفر الجمال ، ثنا محمد بن حميد ، ثنا هارون بن المغيرة ، عن عمرو بن أبي قيس ، عن الأعمش ، عن أنس « أن النبي ﷺ نهى عن خاتم الحديد » .

قال أبو طالب : سئل أحمد عن الرجل في يده خاتم من حديد أو صفر أو رصاص . قال : الحديد كان للنبي ﷺ خاتم من حديد عليه فضة فرمى به ، فلا يُصلي في الحديد والصفر .

ورأى ابن مسعود مع رجل صفرًا ، فقال : رائحة الأصنام .

وفي « مسند يعقوب بن شيبة » ثنا يعلى بن عبيد ، ومحاضر بن المورع قالوا : ثنا الأعمش ، عن إبراهيم ، قال : أخبرني من رأى في يد عبد الله خاتماً من حديد ، وكان النخعي في يده خاتم من حديد .

ويشهد لهذا ما رواه الطبراني في « المعجم الأوسط »^(١) من حديث المطعم ابن المقدم العجلي عن أبي سورة بن أخي أبي أيوب ، عن عبد الله بن عمر قال : مر النبي ﷺ بصنم من نحاس ، فضرب ظهره بظهر كفه ، ثم قال : « خاب وخسر من عبدك من دون الله » . ثم أتى النبي ﷺ جبريلُ ومعه مَلَكُ فَتَنَحَّى الْمَلَكُ ، فقال النبي ﷺ : « ما شأنه تنحى ؟ » فقال : « إنه وجد منك ريح نحاس وإنَّا لا نستطيع ريحَ النُّحاس » .

(١) برقم (٣٨٨٢) وقال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن المطعم بن المقدم إلا يزيد بن يوسف ، تفرد به مروان بن محمد .

وقال الهيثمي في المجمع (١٧٤/٥) : وفيه يزيد بن يوسف الصنعاني ضعفه ابن معين وغيره ، وهو متروك ، وأثنى عليه أبو مسهر ، و (أبو سيرة*) قال الذهبي : لا يعرف ، وبقيّة رجاله ثقات .

(*) كذا في المجمع والصواب أبو سورة ، وهو أبو سورة الأنصاري ابن أخي أبي أيوب ، قال الحافظ في التقريب : ضعيف ، من الثالثة .

لكن أبو سورة قد ضعف .

وكذلك جاءت آثار عن الصحابة في كراهة الوضوء من آنية النحاس والصفرة لأجل ريحه .

وقد ذكر أبو الحسن الزاغوني في « الفتاوى الرحيبات » أن النهي عن خاتم الحديد ونحوه لأجل الشرك . وذكر أن النبي ﷺ قال : « من علق عليه تميمة أو حديدة فقد أشرك بالله »^(١) .

قال : ووجه أنه شرك . أن النساء والجهال يتخذون الدملاج الحديد ليدفع به شر الجن ، ويتخذون الخاتم الحديد ليترد عنهم الفزع .

وقد روى أبو الشيخ الأصفهاني بإسناده عن عمر « أنه كتب إلى أمراء الأجناد أن اختموا أعناق أهل الذمة بالرصاص » .

وهذا يقتضي ذم التختيم به ، ولهذا قال الفقهاء في أهل الذمة : إنهم يميزون في الحمام بخاتم حديد في رقابهم . ثم هذه الكراهة كراهة تنزيه (ق/٦ ب) عند أكثر الأصحاب .

وظاهر كلام ابن أبي موسى تحريمه على الرجال والنساء .

وحكي عن أبي بكر عبد العزيز : أن من صلى وفي يده خاتم حديد أو صفر أعاد الصلاة .

وقال أحمد في رواية علي بن زكريا التمار ، وقد سئل عن رجل يلبس الخاتم الحديد فيصلّي فيه ؟ قال : لا

وقال في رواية أبي طالب ، وقد سئل عن رجل في يده خاتم من حديد أو صفر أو رصاص ، فقال : الحديد « كان للنبي ﷺ خاتم من حديد عليه فضة ، فرمى به فلا يصلّي في الحديد والصفرة » . وفي كلام أحمد إيماء إليه .

(١) أخرجه أحمد (١٥٦/٤) من حديث عقبة بن عامر الجهني ، ولم يذكر « أو حديدة » . قال الهيثمي في المجمع (١٠٣/٥) . رواه أحمد والطبراني ، ورجال أحمد ثقات .

قال في رواية إسحاق وقد قيل له : تكره الخاتم من ذهب أو حديد ؟ قال : إي والله والحديد يكره ، فسوى بينه وبين الذهب في الكراهة ، ثم أفرده بكراهة زائدة .

وظاهر الأحاديث السابقة يدل على ذلك ، والصحيح عدم التحريم ، فإن الأحاديث فيه لا تخلوا عن مقال ، وقد عارضها ما هو أثبت منها كالحديث الذي في الصحيحين ^(١) أن النبي ﷺ قال لخاطب المرأة التي عرضت نفسها عليه : « التمس ولو خاتماً من حديد » .

وروى النسائي ^(٢) من حديث أبي سعيد الخدري أن رجلاً أقبل إلى النبي ﷺ فسلم ، فلم يرد عليه ، وكان في يده خاتم ذهب وجبة حرير ، فألقاهما ثم سلم عليه ، فرد عليه السلام وقال : « إنه كان في يدك جمرة من نار » . قال : فماذا أتختم ؟ قال : حلقة من حديد أو ورق أو صفر .

وقد تقدم حديث معيقب أن خاتم النبي ﷺ كان من حديد يلوى عليه بفضة ، ولكن الإمام أحمد احتج به على الكراهة لأنه ذكر أنه رماه كذلك .

[حكم خاتم العقيق]

وأما خاتم العقيق فقال بعض أصحابنا يستحب مع قولهم أن خاتم الفضة مباح ليس بمستحب ، ولعلمهم اسندوا إلى الأحاديث المروية في الأمر به ، والأمر أقل درجاته الاستحباب ، وظاهر كلام أكثر الأصحاب خلاف ذلك ، وهذا ظاهر كلام أحمد في رواية مهنا ، وقد سأله ما السنة - يعني في التختم - ؟ قال : لم تكن خواتيم القوم إلا فضة .

ونحن نذكر أحاديث التختم بالعقيق ونبين حالها .

روى حسين بن إبراهيم البائي عن حميد عن أنس ، عن النبي ﷺ أنه قال : تختموا بالعقيق ، واليمين أحق بالزينة ^(٣) .

(١) أخرجه البخاري (٥١٢٦) ، ومسلم (١٤٢٥) بنحوه .

(٢) في « المجتبى » (١٧٥/٨) ، وفي « الكبرى » (٩٥٣٢) . وذكره الهيثمي في المجمع (١٥٤/٥) بزيادة في بعض ألفاظه ، وقال روى النسائي طرقاً من أوله يسيراً ، ورواه الطبراني في « الأوسط » ، وأبو النجيب ، وثقه ابن حبان ، ثقات .

(٣) أخرجه ابن الجوزي في « العلل المتناهية » (٦٩٣/٢) وقال : قال ابن عدي هذا حديث باطل ، والحسين بن إبراهيم مجهول .

قال ابن الجوزي واليمين لفضلها لا تحتاج إلى زينة الخاتم^(١) .

حسين البابي هذا : مجهول ، وليس هذا عند (ق/٧) أحد من أصحاب قتادة المعرفين

وقد ورد هذا الحديث عنه بلفظ آخر وهو : « تختموا بالعقيق فإنه ينفي الفقر »^(٢) .

وروي يعقوب بن الوليد ، ثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة عن النبي ﷺ قال : « تختموا بالعقيق فإنه مبارك »^(٣) .

ويعقوب هذا متروك .

وروى أبو بكر بن شعيب [عن مالك بن أنس^(٤) عن الزهري عن عمرو ابن الشريد عن فاطمة بيت رسول الله ﷺ قال : « من تختم بالعقيق لم يزل يرى خيراً »^(٥) .

= وأورده الذهبي في « الميزان » (٢/٢٨٣ ، علمية) وقال : وحسين لا يدري من هو ، فلعله من وضعه .

وأورده أيضاً في « المغني في الضعفاء » (١/١٦٩) وقال : وهذا باطل .

وقال العجلي في الضعفاء (٤/٤٤٨) : ولا يثبت في هذا الباب شيء .

(١) كتب في هامش الأصل عند هذه الكلمة : « بلغ مقابلة » .

(٢) قلت : هو نفس الحديث السابق ، وأورده الحافظ في « اللسان » (٢/٢٦٨) وبرهان الدين

الحلي في « الكشف الحثيث » برقم (٢٣٣) ونقل كلام الذهبي السابق .

(٣) أخرجه ابن عدي (٧/١٤٦) من طريق يعقوب بن إبراهيم الزهري ثنا هشام بن عروة به ،

وقال : وهذا يعرف بيعقوب هذا ، وليس بالمعروف « مدني » ، وقد سرقه منه يعقوب

ابن الوليد الأزدي « مدني أيضاً » ، فرواه عن هشام بن عروة كما رواه هو ، ويعقوب بن

إبراهيم الزهري لم أعرف له غير هذا فأذكره ، ثم ساق ابن عدي (٧/١٤٧) الحديث من

طريق يعقوب بن الوليد المدني ثنا هشام بن عروة به .

ونقل ابن عدي قول أحمد في يعقوب هذا : كتبنا عنه وخرقنا حديثه منذ دهر ، وكان من

الكذابين الكبار يضع الحديث .

(٤) سقطت من الناسخ واستدركتها من المعجم الأوسط .

(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط (١٠٣) من طريق أبي بكر بن شعيب به ، وقال : لم يرو

هذا الحديث عن مالك إلا أبو بكر بن شعيب ، تفرد به زهير بن عباد .

=

وهذا لا يثبت أيضاً .

وروي أيضاً من حديث أبي سعيد مرفوعاً : « من تختم بالعقيق لم يقض الله له إلا بالذي هو خير » . ومن رواية الزبير مرفوعاً : « من تختم بالعقيق لم يزل يرى خيراً » .

ومن رواية موسى بن جعفر^(١) عن أبيه عن جده ، عن آبائه عن علي مرفوعاً « من تختم بالعقيق قضى الله له بالحسنى » .

وكلها لا تثبت ، والنسخة المروية عن موسى عن آبائه باطلة . وروي ابن منجويه^(٢) في كتاب « الخواتيم » بإسناد ضعيف عن علي - رضي الله عنه - مرفوعاً : « من تختم بالياقوت الأصفر منع الطاعون » . وإسناد أضعف من الأول عن ابن عباس مرفوعاً في الزمرد بمثل ذلك . ولا يثبت شيء من ذلك .

وقد ذكر بعض الأطباء في خواص الأحجار أن من تختم بالياقوت أو تقلد به في بلد وقع فيه الطاعون منع منه بقدرة الله تعالى . فأما ما روي أن النبي ﷺ كان خاتمه فضة فضة حبشياً .

= وأورده ابن حبان في (المجروحين ١٥٣/٣) ترجمة أبي بكر وقال : شيخ يروي عن مالك ما ليس من حديثه لا يجوز الاحتجاج به .

وأورده الذهبي في الميزان (٢٣٧/٧) في ترجمة أبي بكر بن شعيب وقال : غير ثقة ثم ذكر الحديث من طريقه عن مالك وقال : فمالك بريء من هذا .

وقال الذهبي أيضاً في الميزان (٣٤١/٧) بعد أن أورد الحديث من نفس الطريق : هذا كذب .

(١) ذكره العجلوني في كشف الخفاء (٣٥٦/١) عن علي بن مهرويه القزويني عن داود بن سليمان عن علي بن موسى بن جعفر عن أبيه فذكره بلفظ : « تختموا بالخواتم العقيق فإنه لا يصيب أحدكم غم ما دام عليه » قال : وفي سنده داود بن سليمان الغاري الجرجاني كذبه ابن معين ، وله نسخة موضوعة بالسند المذكور .

(٢) كذا بالأصل « منجويه » وذكره المناوي في « فيض القدير » (٢٣٦/٣) قال : وروي « ابن زنجويه » بسند ضعيف عن علي كرم الله وجهه مرفوعاً فذكره بلفظه .

فهو حديث صحيح رواه مسلم من حديث أنس ^(١) .

لكن قد قيل يمكن أن يكون من عادة الحبشة اتخاذ فص الخاتم من جوهره أعني الخاتم ، فيكون فسه حبشياً ، وهو منه .

ولهذا صح أيضاً « أن خاتمته ﷺ كان فسه منه » ^(١) .

وفي رواية عن أنس « فاتخذ حلقة فضة » ^(٢) . وإن صح أنهم كانوا يعنون بالحبشي العقيق ، فقد يكون له خاتمان ، أحدهما : فسه عقيق ، والآخر : فسه فضة منه ، لكن لم يرو عنه أنه لبس خاتماً كله عقيق .

قال العجلي : لا يصح في التختيم بالعقيق عن النبي ﷺ شيء .

فصل : [في فص الخاتم]

وفص الخاتم تارة يكون منه ، وتارة من غيره ، فإن كان منه وكان الخاتم فضة فهو مباح كما تقدم ، فإن أنساً روي « أن النبي ﷺ اتخذ خاتماً من فضة فسه منه » . أخرجه البخاري ^(٣) وأبو داود ^(٤) .

وروى الخطيب في تاريخه ^(٥) من طريق أبي بكر (ق ٧/ب) الشافعي ثنا محمد بن جعفر بن أبي داود الأنباري ، حدثني يوسف بن يعقوب الخوارزمي ، ثنا عفان ، ثنا حماد ، عن عاصم ، عن أنس قال : حدثني ابناي عني عن النبي ﷺ : « أنه كان يكره أن يجعل فص الخاتم مما سواه » .

ووراه من حديث (ولي) ^(*) وساق فيه من طريق إسحاق بن الحسن ومحمد بن إسماعيل الصائغ ، واللفظ له ، كلاهما عن عفان عن حماد بن سلمة عن عاصم الأحوال قال : حدثني حميد عن أنس « أن عمر نهى أن

(١) سبق تخريجه .

(٢) أخرجه مسلم (٢٠٩٢) .

(٣) برقم (٥٨٧٠) .

(٤) برقم (٤٢١٧) .

(٥) تاريخ بغداد (١٣٤/٢) .

(*) وردت هكذا في الأصل ، وكتب الناسخ في هامش الأصل « صح » .

يجعل في الخاتم فص من غيره « . قال عاصم : فلما أخبرني ، كان في يدي فص فقطعته أو فقلعته . وقيل لحמיד : فإن عاصمًا حدث عنك بكذا وكذا ! فلم يعرف الذي قال { (*) } .

ورواه أيضًا عن الحسن بن أبي طالب ، ثنا محمد بن عبد الله الشيباني ثنا محمد بن جعفر بن ملاس ، ثنا إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني ، حدثني عفان عن حماد ، عن علي بن زيد ، عن أنس قال حدثني ابني عني « أن النبي ﷺ كره أن يجعل فص الخاتم من غيره » . وقال : كذب رواه هذا عن عفان ، عن حماد عن علي بن زيد ، لا عن عاصم ، فالله أعلم .

وإن كان من غيره فإن كان من ذهب وكان يسيرًا ، ففي إباحته قولان معروفان لمن حرم خاتم الذهب الخالص .

أحدهما : التحريم أيضًا . وقد نص أحمد على منع مسمار الذهب في خاتم الفضة في رواية الأثرم وإبراهيم بن الحارث ، وهو اختيار القاضي وأبي الخطاب ، ومذهب الشافعي وأبي يوسف ومحمد لعموم قول النبي ﷺ في الذهب والحرير « هذا حرام على الذكور أمي حل لإنائهما » (١) .

وعن أسماء بنت يزيد عن النبي ﷺ قال : « لا يصلح شيء من الذهب ولا خربصية » (٢) .

رواه أحمد في المسند (٣) .

(*) ما بين المعقوفتين ليس بالأصل ، وهو لحق بالنسخة الثانية وكتب بعده صح .
(١) أخرجه أبو داود (٤٠٥٧) ، والنسائي (٥١٥٩ - ٥١٦٢) ، وفي « الكبرى » (٩٤٤٥) - (٩٤٤٨) ، وابن ماجه (٣٥٩٥) ، وأحمد (١١٥/١) من حديث علي .
(٢) خربصية : هي أي شيء من الخلي ، والخربصيص : هنة في الرمل لها بصيص كأنها عين الجراد . انظر ترتيب القاموس والنهاية : مادة « خربص » .
(٣) (٤٥٣/٦) .

وروي أيضاً^(١) من طريق شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم أن النبي ﷺ قال : « من تحلى أو حلى بخربصصة من ذهب كُوي يوم القيامة ».

واحتج به أحمد في رواية الأثرم

والخربصصة قال ثعلب : هي بقدر عين الجراد.

والقول الثاني الإباحة : وهو اختيار أبي بكر عبد العزيز وأبي البركات ابن تيمة وحفيده أبي العباس ، وهو ظاهر كلام أحمد في العلم وقول أبي حنيفة ومالك لحديث معاوية أن النبي ﷺ : « نهى عن لبس الذهب إلا مقطعاً ».

رواه أحمد وأبو داود والنسائي^(٢) ، واحتج به أحمد .

وفسير قوله : « إلا مقطعاً » باليسر ، وهذا أصح من الأحاديث المصرحة بتحريم اليسر من الذهب فإن شهراً لا يحتج به ، وعبد الرحمن بن غنم ليس بصحابي .

وأما عموم تحريم الذهب فيخصه هذا كما خص عموم تحريم الحرير بنص آخر فاستويا ، وإن كان الفص جوهرة ونحوها من اليواقيت واللآلئ فذكر بعض (ق/٨/١) أصحابنا أنه مباح للرجال والنساء ، وجعلوه محل وفاق مع أصحاب الشافعي وغيرهم ، فإن النهي إنما هو خاص بخاتم الذهب فلا يتعدى إلى غيره كما أن التحريم لما ثبت في الحرير لم يتعدى إلى ما هو أعلى قيمة منه من غير جنسه .

وقد ورد في حديث روي من طريق المنصور عن أبيه ، عن جده عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال : « تختموا باليقوت فإنه ينفي الفقر » . وهو حديث

(١) أخرجه أحمد (٢٢٧/٤) ، وقال الهيثمي في « المجمع » (٥/ ١٤٧) : وفيه شهر وهو «ضعيف» يكتب حديثه ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(٢) أخرجه أحمد (٩٢/٤ ، ٩٣) ، وأبو داود (٤٢٣٩) ، والنسائي (١٦١/٨) .

باطل ، رواه محمد بن عبد الله الشيباني - وهو كذاب- بإسناد مظلم إلى المنصور هكذا ، وكذا رواه عبد الصمد .

فأما ما رواه حرب في « مسائله » ، ثنا محمد بن مصفى ، ثنا عبد الملك بن محمد ، حدثني عبد الملك بن (معقل) (*) بن منبه ، عن وهب ابن منبه قال : لما تنبأ الأسود العنسي ، وكان اسمه عيطة وامراته المرزبانة ، سار إليه فيروز بن الديلمي ، وولد ابن باذان في جماعة في قومهم ، فقتلوه وبعثوا برأسه إلى النبي ﷺ ، فدعا لهم بالبركة ، وكان على بعضهم منطقة فيها الياقوت واللؤلؤ والزبرجد ، فقال النبي ﷺ : « إن هذه ليست من لباسنا ، ثم أعطاه رسول الله ﷺ منطقة من آدم ، فقال له : « اعتجز بهذه » .

فأهل ذلك البيت يسمون آل « ذي معجر » ، والمنطقة عندهم اليوم بصنعاء اليمن ، فهو مرسل ، وإن ثبت حمل على أنه كره لهم كثرة ذلك فإنه سرف وخيلاء .

فروى وكيع بإسناد عن موسى بن طلحة قال : كان في خاتم طلحة ياقوتة حمراء فتزعها واتخذ جزعة .

فصل : [في نقش الخاتم]

فأما النقش عليه فإن نقش ذكرًا أو قرآنًا فهو مكروه ، ذكره القاضي وغيره ، وقد ذكر المروذي وغيره في « كتاب الورع » قال : سألت أبا عبد الله عن الستر يكتب عليه القرآن فكره ذلك ، وقال : لا يكتب القرآن على شيء منصوب ، لا ستر ولا غيره ، لكن ذكر ابن تميم . لا بأس بكتابة . الذكر على الستر ونحوه .

ومعلوم أن المنصوب أصون من الخاتم ، لأنه أبعد عن أن تناله الأيدي أويلمسه المحدث أو يحمله في الخلاء ونحو ذلك ، فيفيد ذلك كراهة كتابته على الخاتم بطريق الأولى .

(*) مغول : « نسخة » ، وفي نسخة « مغفل » .

قال القاضي: وقد قال أحمد وإسحاق بن منصور: لا يكتب فيه ذكر الله
وقال إسحاق بن راهويه لا يدخل الخلاء فيه

وذكر عبد الرزاق في « كتابه »^(١) عن ابن عينة عن عبد الكريم (ق/٨ ب)
قال سألت سعيد بن جبير عن الخاتم يكتب فيه ذكر الله - تعالى - فكرهه .
ويدل على هذا ما ثبت في صحيح مسلم^(٢) عن أنس أن رسول الله ﷺ
صنع خاتماً من ورق نقش فيه محمد رسول الله ، وقال للناس : « إني
اتخذت خاتماً من فضة ونقشت فيه محمد رسول الله ، فلا ينقش أحد على
نقشه » .

قال الترمذي معنى قوله : لا تنقشوا (عليه)^(*) ، نهى أن ينقش أحد على
خاتمه محمد رسول الله .

وقد جاء مصرحاً بذلك في رواية حماد عن عبد العزيز بن صهيب ، عن
أنس أن النبي ﷺ اتخذ خاتماً من فضة ونقش فيه : محمد رسول الله ،
وقال للناس : « إني اتخذت خاتماً ونقشت فيه محمد رسول الله ، فلا ينقشن
أحد على نقشي » . خرّجاه في الصحيحين^(٣) .

وروى أبو عبد الرحمن المقرئ ، عن حماد بن سلمة ، عن حميد ، عن
أنس ، عن النبي ﷺ قال : « لا يكتب في الخاتم بالعربية »^(٤) .
قال الدارقطني : رواه هشيم وغيره عن حميد ، عن الحسن مرسلًا وهو
الصواب .

وروى الإمام أحمد^(٥) والنسائي^(٦) من حديث العوام عن الأزهر بن راشد
عن أنس أن النبي ﷺ قال : « لا تستضيئوا بنار المشركين ، ولا تنقشوا في

(١) في « المصنف » (١٣٦٢) .

(٢) برقم (٢٠٩٢) .

(*) على : « نسخة » .

(٣) أخرجه البخاري (٥٨٧٤ ، ٥٨٧٧) ، ومسلم (٢٠٩٢) .

(٤) أخرجه البيهقي (١٠/١٢٧) .

(٥) (٩٩/٣) عن أنس .

(٦) برقم (٥٢٢٤) ، وفي الكبرى (٩٥٣٥) .

خواتيمكم عربياً .

وقد فسر الحسن البصري فيما رواه أبو يعلى الموصلي هذا الحديث والنسائي أيضاً مما أظن ، فقال : أما قوله « لا تنقشوا في خواتيمكم عربياً » محمد ﷺ . وأما قوله « لا تستضيئوا بنار أهل الشرك » يقول لا تستشيروا المشركين في أموركم .

قال الحسن : تصديق ذلك في كتاب الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةَ مَنْ دُونَكُمْ ﴾ انتهى .

وقد قيل في قوله : لا تنقشوا عربياً - أي بخط عربي - لئلا يشابه نقش خاتم النبي ﷺ .

وفي الاستضاءة بنار المشركين أن المراد التباعد من مجاورتهم ووجوب الهجرة عنهم كما في الحديث الآخر « لاتراءي ناراها » .

ونقل ثعلب عن ابن الأعرابي موافقة الحسن في التفسير الاستضاءة بالنار . وعلي هذا نقش النبي ﷺ على خاتمه لحاجته إلى (ختم الكتب إلى (ق ٩/١) الملوك) (*) به ونهى غيره عن النقش لعدم حاجته إلى ذلك .

وعلى هذا فقد يقال : يباح النقش على الخواتيم للملوك وذوي السلطان لحاجتهم إلى ختم كتبهم وإنفاذها إلى البلدان دون غيرهم ، ولربما كان نهى النبي ﷺ عن لبوس الخاتم إلا لذي سلطان محمولاً على هذا النوع من الخواتيم إن ثبت النهي ، ويدل على هذا أن الخلفاء ما زالوا ينقشون على خواتمهم لهذه المصلحة .

وقد روى ابن عدي^(٢) من حديث أبي عوانة ، حدثني بشر بن حرب أبو عمرو الندبي قال : قلت لابن عمر : « أنقش على خاتمي آية من كتاب الله ؟

(١) آل عمران : ١١٨ .

(*) ختم كتب الملوك : « نسخة » .

(٢) في الكامل (٩/٢) .

قال : لا ها الله إذا لا يصلح ذلك ، فنقشت بشر بن حرب . وبشر بن حرب ضعفه أحمد ويحيى وعلي والاكثرون .

وقد يقال : اختلاف كلام أحمد في كراهة دخول الخلاء بالخاتم الذي عليه الذكر يقتضي عدم كراهة لبسه مطلقاً إذ لو لبسه مكروهاً بكل حال ، لم يكن معنى للتردد في كراهة استصحابه في الخلاء خاصة ، إلا أن يقال : الكراهة في الخلاء تتزايد ، أو يقال : عدم كراهة اللبس لا ينفي كراهة الكتابة ابتداءً . لكن أحمد قد أشار إلى كراهة لبس ما تكره الكتابة عليه .

قال المروزي في كتاب (له) (*) . قلت لأبي عبد الله : قد سألتني أن أشتري لهم ثوباً عليه كتاب . فقال : قل لهم : إن أردتم أن أشتريه ويقلع الكتاب . قلت : فإنهم إنما يريدون الكتاب ، قال : لا تشتريه .

وذكر المروزي عن أبي عبد الله ، عن أزهر ، عن ابن عون قال : كان محمد يكره أن يشتري بهذه الدنانير المحدثه والدراهم التي عليها اسم الله تعالى .

وقد روي عن كثير من السلف أنهم نقشوا على خواتيمهم الأذكار . وروي عن إبراهيم النخعي أنه رخص فيما دون الآية في نقش (الخواتيم) (**) (١) .

رواه أبو علي الصواف في « فوائده » فيما يغلب على ظني . ورواه عبد الرزاق في « مصنفه » (٢) عن الثوري ، عن مغيرة ، عن إبراهيم أنه كره أن يكتب في الخاتم آية تامة إلا بعضها . وروينا من طريق ابن أبي الدنيا في « كتاب المنامات » ثنا زكريا بن عبد الله

(*) الورع : « نسخة » .

(**) الخاتم : « نسخة » .

(١) أخرج ابن أبي شيبة في « مصنفه » (٢٧٣/٨) من طريق أبي الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم أنه كره أن ينقش في الخاتم الآية التامة .

(٢) برقم (١٣٥٧) .

التمي ، عن عبد الله بن بكر السهمي عن شيخ يكتنأ أبا الحسن الكوفي ،
عن أبيه (ق/٩ب) قال : رأيت عيسى ابن مريم عليه السلام في النوم ،
فقلت : يا روح الله وكلمته إني أريد أن أنقش على خاتمي شيئاً ، فمرني
بشيء أنقشه ، فقال : اكتب عليه لا إله إلا الله الملك الحق المبين ، فإنها تذهب
الهم والحزن : قال : فكان هذا نقش خاتم الحسن .

[نقوش خواتيم الأكابر والأعيان]

ونذكر هاهنا جملة من نقوش خواتيم الأكابر والأعيان مما نقله أهل السير
والتواريخ - وذكره أبو عبد الله (معمر بن الفاجر) (*) الأصبهاني ، وذكر أن
بعض غرائبه من كتاب حمزة بن يوسف في الخواتيم وغير ذلك - أما خاتم
النبي ﷺ فكان نقشه محمد رسول الله (١) . هذا هو الصحيح كما تقدم .
وروي أن أول الأسطر كان اسم الله ، ثم في الثاني : رسول الله ثم في
الثالث : محمد (١) .

وقد روي أن نقشه كان لا إله إلا الله . وسنذكره فيما بعد ونبين ضعفه ،
وروي فيه صفة أخرى من طريق حفص بن غياث عن جعفر ، عن أبيه ،
قال : كان نقش خاتم النبي ﷺ « العزة لله جميعاً » .

قال ابن الفاجر : ولا أظنه صحيحاً . وهو كما قال .

وقال : وروي أن نقش خاتم سليمان « لا إله إلا الله محمد رسول الله » .
وروي أن الله سبحانه أمر موسى أن ينقش على خاتمه « لكل أجل كتاب » .

وكان أبو بكر رضي الله عنه يتختم بعد رسول الله ﷺ بخاتمه ، وقيل :
كان له خاتم نقشه « نعم القادر الله » . وكذلك عمر رضي الله عنه تختم
بخاتم رسول الله ﷺ بعد أبي بكر ، وقيل كان له خاتم نقشه . « كفى
بالموت واعظاً » وكان عثمان رضي الله عنه يتختم بخاتم رسول الله ﷺ ست

(*) محمد بن معمر بن الفاجر : « نسخة » .

(١) سبق تخريجه .

سنين من خلافته حتى سقط منه فاتخذ خاتماً من فضة ، وفصه منه نقشه «أمنت
بالذي خلق فسوى» .

وكان نقش خاتم علي رضي الله عنه ، « الله الملك الحق المبين » . وقيل :
« الملك لله الواحد القهار » ، وقيل : « الله الملك وعلي عبده » وخاتم ابنه
الحسن « الله أكبر وبه استعنت » ، وقيل : « العزة لله » ، وقيل : « لا إله إلا
هو الحي القيوم الملك الحق المبين » وخاتم أخيه الحسين : « إن الله بالغ أمره » .

وقد ذكر أهل التواريخ والسير ما نقله أبو عبد الله القضاعي وغيره أن عثمان
لما سقط منه خاتم النبي ﷺ اتخذ خاتماً من فضة (ق ١٠/١) فصه منه ونقش
عليه « أمنت بالذي خلق فسوى » ، وقيل : « لتنصرن أو لتندمن » .

وأن علياً رضي الله عنه كان نقش خاتمه « الملك لله الواحد القهار » .

وقد روى ابن السمعاني في تاريخه بإسناد عن زيد بن ربيع رضي الله عنه
قال : قال رسول الله ﷺ : « اتخذ آدم عليه السلام خاتماً ونقش فيه « لا إله
إلا الله محمد رسول الله » . وهذا لا يثبت ، وإسناده مظلم جداً .

وفي جزء أبي علي الخالدي بإسناده عن جابر بن عبد الله ، قال : قال
رسول الله ﷺ : « كان نقش خاتم سليمان بن داود عليهما السلام لا إله إلا
الله محمد رسول الله » . هذا باطل موضوع ، وقد رواه ابن السمعاني أيضاً
بغير هذا الإسناد .

وروى وكيع بإسناده في « كتاب اللباس » عن خلدة بن دينار ، أبي العالية
قال : قلت له : إيش كان نقش خاتم النبي ﷺ ؟ قال : « صدق الله » ،
(والحق) (*) الخلفاء بعده « محمد رسول الله » .

وروى ابن عدي^(١) من طريق زمعة بن صالح ، عن سلمة بن وهرام ، عن

(*) فالحق : « نسخة » .

(١) في الكامل (٢٣٠ / ٣) وقال ابن عدي : ولا أعلم يرويه عن زمعة غير أبي داود به .
وقد نقل ابن عدي قول يحيى بن معين في زمعة أنه ضعيف ، وقال يحيى مرة في زمعة : أنه
صويلح الحديث ، ونقل قول الفلاس عنه : أن فيه ضعفاً ، وقول البخاري : يخالف =

عكرمة ، عن يعلى بن أمية ، قال : « أنا صنعت لرسول الله ﷺ خاتماً لم يشركني فيه أحد ، ونقشته محمد رسول الله ﷺ » .

وروى الأثرم في «مسائله» من حديث الضحاك بن مزاحم ، قال سمعت ابن عمر يقول : « ما طهرت كف فيها خاتم من حديد » ومن حديث أسامة بن زيد ، عن مكحول « أن عمر بن الخطاب رأى يد عوف بن مالك الأشجعي خاتماً من ذهب ، فدفع يده بمخصرة معه ، وقال : أتجعل في يدك جمرة من نار ؟ فنزعه ، ثم جاء الغد وفي يده خاتم من حديد ، فقال عمر : بدلت حلية أهل النار ، فنزعه ثم جاء الغد وفي يده خاتم من ورقٍ فقال عمر : نعم » . ومن حديث قتادة عن عبد الرحمن مولى أم يزيد بن الأشعري و[زياد]^(١) قدما على عمر ، وفي يد زياد خاتم من ذهب ، فقال عمر : تختم بالذهب ؟ فقال أبو موسى : أما أنا فخاتمي من حديد ، فقال : ذاك أنتن وأخبث ، ثم قال : « من كان متختماً فليختم بالفضة »^(٢) .

وروى ابن عدي^(٣) من طريق عبد الله بن عيسى { الخزاز }^(٤) ، ثنا داود بن أبي هند ، عن عكرمة عن ابن عباس قال : « أمر رسول الله ﷺ أن يعمل له خاتم من حديد فجعله في أصبعه ، فاتاه جبريل فقال (ق ١٠/ب) انبذه من أصبعك ، قال فنبذه من أصبعه ، وأمر بخاتم آخر يصاغ له ، فعمل له خاتم من نحاس ، فجعله في أصبعه ، فقال جبريل : أبعد من أصبعك . فنبذه وأمر

= في حديثه ، تركه ابن مهدي أخيراً... إلخ .

(١) في الأصل : زيادا .

(٢) أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (١١٤/٤) من طريق قتادة عن قرعة مولى زيادة عن عبد الرحمن مولى ابن برثن قال : قدم أبو موسى وزياد على عمر بن الخطاب فذكره ، وفيه : قول عمر : أتخذتم حلق الذهب ؟ قال ابن سعد : شك سعيد « من كان منكم متختماً فليختم بخاتم من فضة » .

(٣) في «الكامل» (٢٥٢/٤) .

(٤) في الأصل : « الحراد » ، وفي النسختين الآخرين « الحرار » والصواب ما أثبتته وانظر «الإكمال» لابن ماكولا (١٨٣/٢) ، الكامل لابن عدي (٢٥١/٤) ، وميزان الاعتدال . (٤٧/٢) .

بخاتم يصاغ له من ورق فجعله في أصبعه، فأقره جبريل ، وأمر النبي ﷺ أن
ينقش عليه محمد رسول الله .

وهو حديث طويل جداً .

وقال : عبد الله بن عيسى يروي عن يونس بن عبيد وداود بن أبي هند مالا
يوافقه عليه الثقات .

وروى من طريق داود بن عبد الجبار- وهو ضعيف- عن أبي إسحاق، عن
معمر الهمداني: أن نقش خاتم علي بن أبي طالب رضي الله عنه «ولي علي» .

وروى أبو عثمان الصابوني من طريق الفريابي ، ثنا الثوري، عن إسماعيل
السدي ، عن عكرمة قال: «لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه أربعة خواتيم
يتختم بها: ياقوت لنبله ، فيروزج لنصره، حديد صيني لقوته ، عقيق لحرزه ،
كان نقش الياقوت « لا إله إلا أنت الملك الحق المبين » ونقش الفيروزج « الله
الملك ، ونقش الحديد الصيني « العزة لله جميعاً » ، ونقش العقيق ثلاثة
أسطر: « ما شاء الله لا قوة إلا بالله ، أستغفر الله » .

قال الشيخ : أخبرني به محمد بن أحمد بن الحسن بن عبد الغني المقدسي،
أنبأنا إبراهيم بن علي بن أحمد بن الواسطي العابد، أنبأنا عمر بن كرم
الدينوري ، أنبأنا أبو الوقت عبد الأول بن عيسى، أنبأنا محمد بن أحمد بن
سعيد الرازي أبو جعفر ، أنبأنا محمد بن مسلم بن وارة ، أنبأنا محمد بن
يوسف الفريابي ، أنبأنا سفيان الثوري فذكره وكان نقش خاتم معاوية « لكل
عمل ثواب » وقيل : « لا قوة إلا بالله » . وكان نقش خاتم ابنه يزيد « ربنا
الله » ، وابنه معاوية « إنما الدنيا غرور » . وكان نقش خاتم عبد الله بن الزبير
« أبو خبيب . العائد بالله » ، وقيل « رب نجني من النار » ونقش خاتم مروان
ابن الحكم « الله ثقتي ورجائي » ، وقيل : « آمنت بالعزیز الحكيم » ، ونقش
خاتم ابنه عبد الملك « آمنت بالله مخلصاً » ، ونقش خاتم ابنه الوليد « يا وليد
أنت ميت » ، ونقش خاتم أخيه سليمان : « آمنت بالله مخلصاً » ، وقيل : « أو من
بالله مخلصاً » وكان نقش خاتم عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه « عمر ابن
عبد العزيز يؤمن بالله » ، وقيل : « لكل عمل ثواب » وقيل : « لا إله إلا الله
وحده لا شريك له » ، وقيل : « اغز غزوة تجادل عنك يوم القيامة » .

قلت : وقد رويانا في « أمالي أبي الحسن بن سمعون » من طريق إسماعيل ابن عياش ، عن عمرو بن مجاهر قهرمان عمر بن عبد العزيز قال : كان نقش خاتم عمر بن (ق ١١/أ) عبد العزيز رضي الله عنه « الوفاء عزيز » . وكان نقش خاتم يزيد بن عبد الملك : « فني الحساب » ، وقيل : « السيئات يا عزيز » ، وقيل : « بالله استعنت » ، وكان لأخيه خاتم نقشه « إن الحكم للحكم الحكيم » . وكان خاتم أبي الوليد بن يزيد « بالعزير يثق الوليد » ، وقيل : « ياوليد إنك ميت » . ونقش خاتم يزيد بن الوليد بن عبد الملك « يا يزيد قم بالحق تصبه » ولأخيه إبراهيم بن الوليد : « توكلت على الحي القيوم » . وعلى خاتم مروان الحمار « اذكر الموت يا غافل » . وكان نقش خاتم السفاح عبد الله ابن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس « الله ثقة عبد الله وبه يؤمن » ، ونقش خاتم أخيه المنصور واسمه عبد الله أيضاً « الله ثقة عبد الله وبه يؤمن » ، وقيل : « الحمد لله كله » ونقش خاتم ابنه المهدي « حسبي الله » وقيل : « رضيت بالله » وقيل : « الله ثقة محمد بن عبد الله » . ونقش خاتم ابنه موسى الهادي « الله ربي » وقيل : « بالله أثق » وقيل : « الله ثقة موسى » وكان نقش خاتم أخيه الرشيد هارون « كن من الله على حذر » ، ونقش خاتم ابنه الأمين : « لكل عمل ثواب » وقيل : « حسبي القادر » ، ونقش خاتم أخيه المأمون « سل الله يعطك » ، ونقش خاتم أخيه المعتصم : « الله ثقة محمد بن الرشيد وبه يؤمن » ، وقيل : « سل الله » ، ونقش خاتم ابنه الواثق : « الله ثقة الواثق » ، وقيل : « الواثق بالله » ، ونقش خاتم أخيه المتوكل « على إلهي اتكالي » ، وقيل : « على الله توكلت » ، ونقش خاتم ابنه المنتصر « يؤتى الحذر من مأمنه » ، وقيل : « أنا من آل محمد » ، وقيل : « الله ولي محمد » ، وقيل : « محمد بالله ينتصر » ، وعلى خاتم المستعين أحمد ابن المعتصم « في الاعتبار غنى عن الاختبار » ، وقيل : « أحمد بن محمد » ، وعلى خاتم المعز بن المتوكل : « الحمد لله رب كل شيء وخالق كل شيء » وقيل : « الله ولي الزبير » ، وقيل : « المعز بالله » ، وقيل : « رضيت بالله » . وعلى خاتم المهدي

ابن الواثق رحمه الله : « من تعدى الحق ضاق مذهبه » وعلى خاتم أحمد بن المتوكل : « السعيد من وعظ بغيره » ، وقيل : « اعتمادى على الله » . وعلى خاتم المعتضد أحمد بن الموفق بن المتوكل « أحمد يستكفي ربه » ، وقيل : « الاضطراب يزيل الاختيار » . وعلى خاتم ابنه المكتفي علي « بالله علي بن أحمد يثق » ، وقيل : « علي يتوكل على ربه » ، وقيل : « المكتفي آمن » . وعلى خاتم أخيه المقتدر بن جعفر : « الحمد لله الذي ليس كمثله شيء (ق ١١/ب) وهو خالق كل شيء » وقيل : « الله ولي المؤمنين » ، وقيل : « المقتدر بالله » وعلى خاتم أخيه القاهر : « محمد رسول الله » . وعلى خاتم الراضي بن المقتدر وأخيه المتقي : « المتقي لله » .

وروى الخطيب في تاريخه أن المعتز والمتوكل كل منهما كان له خاتمان نقش أحدهما : « محمد رسول الله » ، والآخر عليه اسمه . وعلى خاتم المكتفي بن المكتفي : « علي بن أحمد المكتفي بالله » ، وعلى خاتم المطيع بن المقتدر : « المطيع لله » ، وعلى خاتم له آخر : « لا إله إلا الله محمد رسول الله » ، وعلى خاتم ابنه الطائع والقادر أحمد بن إسحاق بن المقتدر : « لا إله إلا الله محمد رسول الله » ، وقيل : « حسينا الله ونعمه الوكيل » .

قال ابن النجار في { ذيل ^(١) تاريخ بغداد : بلغني أن نقش خاتم الخليفة الظاهر لأمر الله محمد بن الناصر : « راقب العواقب » .
فهذا ما انتهى إلينا الآن من ذكر نقوش خواتم الخلفاء .

وأما خواتيم غيرهم من الصحابة والتابعين والأئمة فقد روي أن الزبير كان نقش خاتمه : « ثقتي بالرحمن » ، ونقش خاتم حذيفة : « الحمد لله » ونقش أويس القرني : « كن من الله على حذر » ، وعلى خاتم الحسن البصري : « لا إله إلا الله الملك الحق المبين » وقد تقدم .

وعلى خاتم النخعي : « نحن بالله وله » . وعلى خاتم الشعبي : « الله

(١) زيادة يقتضيها السياق ، لأن ابن النجار كتابه ذيل على تاريخ بغداد .

ولي الخلق » ، وعلى خاتم طاوس : « أعبد الله مخلصاً » ، وعلى خاتم الزهري : « محمد يسأل الله العافية » . رواه أبو نعيم في الحلية .

وعلى خاتم هشام بن عروة : « رب زدني علماً » ، وعلى خاتم مالك ابن أنس : « حسبنا الله ونعم الوكيل » ، وكان نقش فص خاتم النعمان أبو حنيفة : « قل الخير وإلا فلتسكت ^(١) » ، وأبي يوسف : « من عمل برأيه ندم » ، ومحمد ابن (...) ^(٢) ، وعلى خاتم الشافعي : « الله ثقة محمد بن إدريس » ، وعلى خاتم الربيع بن سليمان : « الله ثقة الربيع بن سليمان » .

وكان نقش خاتم أبي مسهر : « أبرمت فقم » ، فإذا استثقل أحداً ختم به علي طينة ثم رماها إليه فيقرأها .

وروى أبو نعيم في « الحلية » من طريق ابن عائشة عن أبيه قال : بلغ عمر ابن عبد العزيز رضي الله عنه أن ابناً له اشترى فصاً بألف درهم فكتب إليه عمر : عزيمة مني عليك لما بعت الفص الذي اشتريت بألف درهم وتصدق بثمانه ، واشتريت فصاً بدرهم ونقشت عليه « رحم الله امرأ عرف قدره » .

وعن (ق/١٢/أ) الأوزاعي قال : نقش رجل على خاتم عمر بن عبد العزيز ، فحسبه خمس عشرة ليلة ، ثم خلى سبيله . ونقش بعض العارفين على خاتمه : « ولعل طرفك لا يدور وأنت تجمع {الدهور} » ^(٣) ، ونقش بعضهم على خاتمه « وإن امرأ دنياه أكبر همه لمستمسك منها بجبل غرور » .

فصل [حكم نقش صورة الحيوان على الخاتم]

وإن نقش عليه صورة حيوان لم يجز ، للنصوص الثابتة المستفيضة في تحريم التصوير ، وليس هذا موضوع ذكرها ، لكن هل يحرم لبسه أو يكره؟ فيه وجهان لأصحابنا .

أحدهما : أنه محرم وهو اختيار القاضي وإبي الخطاب وابن عقيل في آخر

(١) في الأصل : فليست .

(٢) كذا بالأصل ، ولعله : محمد بن الحسن .

(٣) في الأصل : « الدهور » ولا يستقيم بها المعنى .

كتابه « الفصول » ، وحكاه أبو حكيم النهرواني عن الأصحاب ، وهو منصوص عن أحمد في الثياب والخواتم ، ففي « مسائل صالح » سألت أبي عن قوم يرخصون في هذه الصور ويقولون : كان نقش خاتم سليمان فيه صورة وغيره ، فقال أبي : إنما هذه الخواتيم كانت نقشت في الجاهلية لا ينبغي لبسها لما (يروى) (*) فيه عن النبي ﷺ : « من صور صورة كلف أن ينفخ فيها الروح وليس بنافع وعذب » (١) .

وقد قال إبراهيم : أصحاب أصحابنا خمائن فيها صلب ، فجعلوا يضربونها بالسكوك يحونها بذلك . وفي حديث أبي طلحة أن النبي ﷺ قال : « لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة » (٢) انتهى .

والثاني : أنه مكروه وليس بمحرم ، وهو الذي ذكره ابن أبي موسى ، وذكره ابن عقيل أيضاً في كتاب « الصلاة » ، وصححه أبو حكيم النهرواني ، وهو مذهب مالك .

ومأخذ هذا الخلاف أن اللبس هل هو مختص بالافتراش والاتكاء أو بالتستر والنصب والتعليق ، فإن افتراش ما فيه صورة حيوان والاتكاء عليه جائز علي المذهب المعروف ، وتعليقه محرم ، واللبس متردد بينهما ، فمن لم يحرمه قال : اللبس نوع امتهان وابتذال ويعضد ذلك حديث أبي طلحة وسهل بن سعد عن النبي ﷺ : « لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب أو صورة إلا رقماً في ثوب » . أخرجاه في الصحيحين (٣) .

وفي صحيح مسلم (٤) عن عائشة قالت : « خرج رسول الله ﷺ ذات (ق ١٢/أ) غداة وعليه مرطٌ مُرَحَّلٌ (**) من شعر أسود » . والمرحل : الذي قد نقش فيه تصاوير الرِّحَال .

(*) روي : « نسخة » .

(١) أخرجه البخاري (٥٩٦٣) ، ومسلم (٢١١٠) من حديث ابن عباس .

(٢) أخرجه البخاري (٥٩٤٩) ، ومسلم (٢١٠٦) .

(٣) أخرجه البخاري (٥٩٥٨) ، ومسلم (٢١٠٦) .

(٤) برقم (٢٠٨١ ، ٢٤٢٤) .

(**) مرجل : « نسخة » وهو خطأ فقد ورد في الحديث : وعليه مرطٌ مُرَحَّلٌ .

ومن حرمه جعله في الملابس تعظيماً له فهو كنصبه بخلاف افتراشه ،
وحملوا حديث أبي طلحة على ثوب يفرش ، وعضدوا ذلك بما في
صحيح البخاري عن عائشة قالت : « لم يكن النبي ﷺ يدع في بيته
شيئاً فيه تصاليب إلا نقضه »^(١) .

وقد رواه البرقاني والإسماعيلي ولفظهما : « لم يكن يدع سترًا أو
ثوبًا فيه تصليب إلا قضبه »^{(٢) (٣)} .

ورواه الخلال ولفظه : « كان لا يرى في ثوب تصاوير إلا نقضه » .
ويعضد الجواز ما روي « أن أبا موسى الأشعري كان يلبس خاتم دانيال
الذي نفله إياه عمر ، وكان عليه صورة رجل بين أسدين^(٤) يلحسانه .
وسنذكره فيما بعد إن شاء الله تعالى ، وكان ابنه أبو بردة يلبسه . وروي
أن فسه كان من عقيق وكان يقول : هو خاتم دانيال الحكيم .

(١) أخرجه البخاري (٥٩٥٢) من حديث عائشة .

(٢) نضبه : « نسخة » . والقضب : القطع ، ونضب : نفذ وانقضى .

(٣) قال الحافظ في « الفتح » (٣٩٨/١٠) : « وقع في رواية الإسماعيلي « شيئاً فيه تصليب » ،

وفي رواية الكشميهني « تصاوير » بدل تصاليب ، ورواية الجماعة أثبت .

قلت : ومراد الحافظ رواية الإسماعيلي والكشميهني لصحيح البخاري ، وأما مراد ابن رجب
بالبرقاني والإسماعيلي أنهما رواياه في مستخرجيهما . وقال الحافظ (٣٣٩/١٠) : قوله :
(إلا نقضه) كذا للأكثر ، ووقع في رواية أبان « إلا قضبه » ، بتقديم القاف ثم المعجمة
ثم الموحدة ، وكذا وقع في رواية ابن أبي شيبة عن يزيد بن هارون عن هشام ، ورجحها
بعض شراح « المصابيح » وعكسه الطيبي فقال : رواية البخاري أضبط والاعتماد عليه
أولى .

قلت : ويترجح من حديث المعنى أن النقض يزيل الصورة مع بقاء الثوب على حاله ،
والقضب : وهو القطع ، يزيل صورة الثوب .

قال ابن بطال : في هذا الحديث دلالة على أنه ﷺ كان ينقض الصورة سواء كانت مما
له ظل أو لا ، وسواء كانت مما توطأ أم لا ، سواء في الثياب وفي الحيطان وفي الفرش
والأوراق وغيرها . اهـ .

(٤) أخرج عبد الرزاق في « مصنفه » (١٣٦٠) من طريق قتادة قال : « كان نقش خاتم أبي
موسى الأشعري أسد بين رجلين » .

وذكر عن ابن مسعود « أن نقش خاتمه كان شجرة بين ذبايين »^(١) .
وأن حذيفة كان نقش خاتمه على ياقوت أسمايحيوني تمثال كركيين متقابلين
بينهما الحمد لله .

وأن أنس بن مالك « كان نقش خاتمه تمثال كركي ، أو طائر له
رأسان »^(٢) . وقد ذكر ذلك الحافظ أبو عبد الله محمد بن معمر بن الفاخر
الأصبهاني في كتابه « جامع العلوم » ، وذكر أن بعض غرائب ما أورده نقله
من كتاب حمزة بن يوسف في « الخواتيم » .

وروى الحافظ أبو بكر الخطيب في كتاب « تلخيص المتشابه »^(٣) من
طريق هلال بن العلاء ، ثنا عبد الله بن جعفر ، ثنا عبيد الله بن عمرو ،
عن بشر بن حبان ، قال : كنت عند عبد الله بن محمد بن عقيل فدعا
بخاتم فحضضه في الماء فقلنا : ما هذا ؟ قال : هذا خاتم كان لرسول
الله ﷺ ، فإذا فصه حجر فيه نقش دابة أو تمثال .

ورواه عبد الرزاق في « كتابه »^(٤) ، عن معمر قال : « أخرج إلينا
عبد الله بن محمد بن عقيل خاتماً نقشه تمثال ، وأخبرنا أن النبي ﷺ
لبسه مرة أو مرتين ، قال : فغسله بعض من كان معنا فشربه » .

وذكر (عبد الرزاق)^(٥) ، عن معمر ، عن جابر قال : (ق/١١٣)
« كان في خاتم ابن مسعود شجرة أو شيء بين ذبايين »^(٦) . وعن معمر ،
عن قتادة قال : كان نقش خاتم أنس بن مالك كركي أو قال : طائر له
رأسان . وكان نقش خاتم أبي عبيدة بن الجراح : « الخمس لله » .

(١) أخرجه عبد الرزاق في « مصنفه » (١٣٥٩) ، ومن طريقه الطبراني في « الكبير »

(٨٧٢٧/٩) عن جابر .

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١٣٦١) .

(٣) برقم (٣٦٠) .

(٤) في « المصنف » (١٣٥٨) .

(٥) في النسختين : « ابن عبد الرزاق » وهو خطأ ، والصواب ما أثبتته .

(٦) أخرجه عبد الرزاق في « مصنفه » (١٣٥٩) .

فصل [في جواز التختم في اليمين واليسار]

ويجوز التختم في اليمين واليسار واختلف الناس في أفضلهما فقالت طائفة : التختم في اليسار أفضل وهذا نص أحمد في رواية صالح ، قال : التختم في اليسار أحب إليّ ، قال : وهو أقوى وأثبت ونقل نحوه الفضل بن زياد وهو أيضاً مذهب مالك . ورؤي عنه أنه كان يلبسه في يساره ، وكذلك الشافعي .

قال ابن سعد^(١) : أنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا أبو عقيل قال : رأيت خاتم الحسن في يساره يعني - الحسن البصري .

قال وكيع : « التختم في اليمين ليس بسنة » . وروينا في « صحيح مسلم »^(٢) عن حماد ، عن ثابت عن أنس قال : « كان خاتم النبي ﷺ في هذه ، وأشار إلى الخنصر من يده اليسرى » .

وفي « سنن أبي داود »^(٣) عن إبراهيم بن سعد ، عن ابن إسحاق ، عن نافع ، عن ابن عمر « أن النبي ﷺ كان يتختم في يساره » وفي هذا المعنى حديث من رواية علي ، لا يثبت ، وسنذكره فيما بعد .

وروى إسماعيل بن مسلم عن السليطي ، ويسمى سحاراً قال : « أثبت النبي ﷺ في ليلة قمراء وكأني أنظر إلى عكن بطنه كأنها القباطي ، وإلى ويص خاتمه في يساره » . وإسماعيل هذا ، قال البخاري : تركه ابن المبارك ، وربما روى عنه .

وفي التختم في اليسار من حيث أبي سعيد الخدري أيضاً ، ذكره بعض الحفاظ .

وقد روينا من طريق الزبير بن بكار ، حدثني أبو غزية ، حدثني إسحاق بن إبراهيم ، عن رميح بن عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبيه ،

(١) في « الطبقات الكبرى » (١٦٠ / ٧) .

(٢) برقم (٢٠٩٥) .

(٣) برقم (٤٢٢٧) عن عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع به ، وقال أبو داود : قال ابن إسحاق وأسامة - يعني ابن زيد - عن نافع { بإسناده } : في يمينه .

عن جده أبي سعيد « أن رسول الله ﷺ كان يلبس خاتمه في يساره »^(١) .

ورواه ابن عدي^(٢) ، عن الباغندي ، عن الزبير ، وقال في رميح أنه لا بأس به ، وخرجه ابن سعد^(٣) عن الواقدي ، عن إسحاق بن أزهر بن أبي منصور عن رميح به ، وعن جعفر بن محمد عن أبيه قال : « كان الحسن والحسين (ق/ ١٣ب) يتختمان في يسارهما » . رواه الترمذي^(٤) وقال : صحيح .

وروي عن القاسم بن عبد الله العمري ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر « أن النبي ﷺ كان يتختم في يساره »^(٥) . قال : « وكان ابن عمر - رضي الله عنهما - يتختم في يساره ، فإذا توضع خاتمه » . والقاسم هذا قد تكلّم فيه ، وقال البخاري : سكتوا عنه .

وقد ذكر بعض الحفاظ المتأخرين أن التختم في اليسار مروي عن عامة الصحابة والتابعين ، ورجّحت طائفة التختم في اليمين وهو قول ابن عباس وعبد الله بن جعفر . وروي حماد بن سلمة قال : رأيت ابن أبي نافع يتختم في يمينه فسألته عن ذلك ، فقال : رأيت عبد الله بن جعفر يتختم في يمينه ، وقال : « كان النبي ﷺ يتختم في يمينه » . رواه أحمد^(٦) والنسائي^(٧) وابن ماجه^(٨) والترمذي^(٩) وقال : وقال محمد - يعني البخاري - : هذا أصح شيء روي عن النبي ﷺ في هذا الباب .

(١) أخرجه أبو الشيخ الأصبهاني في أخلاق النبي برقم (٣٤٥) ، وقال الحافظ في الفتح (٣٢٧/١٠) : ولأبي الشيخ من حديث أبي سعيد بلفظ : « كان يلبس خاتمه في يساره » وفي سنده لين .

(٢) (١٧٤/٣) .

(٣) في الطبقات (٤٧٧/١) .

(٤) برقم (١٧٤٣) وقال : هذا حديث حسن صحيح .

(٥) أخرجه ابن عدي (٣٤/٦) وقال : هذا يرويه القاسم أيضاً عن ابن دينار ، وللقاسم عن ابن دينار أحاديث لا يتابع عليها .

(٦) (٢٠٤/١) .

(٧) برقم (٥٢١٩) .

(٨) برقم (٣٦٤٧) .

(٩) برقم (١٧٤٤) .

وعن ابن إسحاق عن الصلت بن عبد الله بن نوفل قال : كان ابن عباس يتختم في يمينه ولا أخاله إلا قال : « رأيت رسول الله ﷺ يتختم في يمينه » . رواه الترمذي^(١) وذكر عن البخاري أنه قال : هو حديث حسن .

هذا الحديث اختلف فيه على ابن غير راويه عن ابن إسحاق فروي عنه بالشك في رفعه ، وروى عنه مرفوعاً بغير شك ، ورواه غير ابن غير مرفوعاً بغير شك ، ورواه أحمد بن خالد { الوهبي }^(٢) عن ابن إسحاق بالشك في رفعه .

وعن شريك بن عبد الله بن أبي نمر ، عن إبراهيم بن عبد الله بن حسين { عن أبيه }^(*) ، عن علي بن أبي طالب « أن النبي ﷺ كان يتختم في يمينه »^(٣) . رواه الترمذي في « الشمائل »^(٤) من حديث سليمان بن بلال عن شريك ، وقد أورده أبو الفرج بن الجوزي في « الواهيات »^(٥) من طريق ابن عثمان بن أبي يحيى ، عن شريك ، عن إبراهيم بن أبيه ، عن ابن عباس ، عن علي . ثم ضعف إبراهيم بن أبي يحيى ولا يفيد ذلك ، لأنه لم ينفرد به .

وروى الترمذي أيضاً في الشمائل^(٦) من حديث عبد الله بن ميمون ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر (ق/ ١١٤ أ) « أن النبي ﷺ كان يتختم في يمينه » .

وهذا فيه ضعف لحال عبد الله بن ميمون .

(١) برقم (١٧٤٢) . وقال الترمذي قال : محمد بن إسماعيل : حديث محمد بن إسحاق عن الصلت بن عبد الله بن نوفل حديث حسن صحيح .

(٢) في الأصول : « الذهبي » . والصواب ما أثبتته ، وهو أحمد بن خالد أبو سعيد الوهبي - نسبة إلى وهب بن ربيعة بطن من كندة - روى عن ابن إسحاق وجماعة ، وعنه الذهبي والبخاري ومحمد بن عوف وطائفة ، وثقه ابن معين . { انظر الكاشف ، والتقريب ، وتهذيب الكمال } .

(*) زيادة من « الشمائل » للترمذي وجاء في هوامش الأصول الخطية : « لعله عن أبيه ، فقد وقع في بعض الأجزاء كذلك » .

(٣) أخرجه أبو داود (٤٢٢٦) ، والنسائي (٥٢١٨) . (٤) برقم (٩٠) .

(٥) برقم (١١٥٣) . (٦) برقم (٩٣) .

ويروى من حديث عباد بن صهيب ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه
عن جابر قال : « قبض رسول الله ﷺ والخاتم في يمينه »^(١) وعباد بن
صهيب متروك أيضاً .

وروى البزار في مسنده^(٢) من حديث عبيد بن القاسم ، عن هشام بن
عروة ، عن أبيه ، عن عائشة « أن النبي ﷺ كان يتختم في يمينه ، وقُبْض
والخاتم في يمينه » . وعبيد هذا كذاب . وروى من وجه آخر لا يثبت عن
هشام نحوه ، وفيه كان يقول : « اليمين أولى بالزينة ، وإنما الشمال
خادم لليمين » .

وروى هلال الحفار ، ثنا إسماعيل بن علي بن علي بن رزين
الحزاعي ، ثنا أبي ، ثنا أخى دعبل بن علي ، سمعت مالك بن أنس
يحدث الرشيد قال : ثنا أمير المؤمنين ، ثنا صدقة بن يسار أبو محمد
التمّار ، عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال : « لم يزل رسول الله
ﷺ يتختم في يمينه حتى قبضه الله عز وجل » . هذا باطل قطعاً .

وذكر ابن عدي^(٣) من طريق مسعدة بن اليسع ، عن أبي حميد ، عن
مودود ، عن الحسن بن علي بن أبي طالب ، « أن النبي ﷺ كان يتختم
في يمينه » . ومسعدة قال أحمد : ليس بشيء ، تركنا حديثه منذ دهر .

وروى ابن عدي^(٤) أيضاً من حديث أبي قتادة الحراني وغيره ، عن
محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن مقسم ، عن ابن عباس « أن
النبي ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا يتختمون في أيمنهم » .

وفي « مسند الهيثم بن كليب » من حديث محمد بن أبي حميد ،

(١) أخرجه ابن الجوزي في « العلل المتناهية » برقم (١١٥٨) ، وقال : قال النسائي ، وأبو
حاتم الرازي : عباد متروك .

(٢) ذكره الهيثمي في المجمع (١٥٣/٥) وقال : رواه البزار وفيه عبيد بن القاسم ، وهو
متروك .

(٣) في الكامل (٣٩٠/٦) وقال : ومسعدة هذا ضعيف الحديث كل ما يرويه من المراسيل ومن
السند وغيره .

(٤) في « الكامل » (١٩٤/٤) عن أبي قتادة الحراني به إلا أنه قال : « في شمائلهم » .

عن يعقوب بن حميد ، عن رجل من أهل مكة ثقة ، عن عقيل بن أبي طالب « أن النبي ﷺ تختم في يمينه » . ورواه ابن أبي عاص .
وقد ورد التختم في اليمين من حديث أنس وابن عمر أيضاً . فأما حديث أنس فيروى من حديث قتادة عن أنس « أن النبي ﷺ كان يتختم في يمينه » . رواه النسائي^(١) والترمذي في الشمائل^(٢) .

وقد سئل الدارقطني عنه فقال : يرويه عمر بن عامر ، وابن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أنس (ق/ ١٤ ب) « أن النبي ﷺ كان يتختم في يمينه » .

قاله عباد بن العوام ، وخالد الواسطي ، وخالد بن يحيى السدوسي عن سعيد .

ورواه حسين البسطامي ، عن سلم بن قتيبة ، عن شعبة ، عن قتادة كذلك .

ورواه أبو عبد الرحمن النسائي^(٣) عنه هكذا ، وخالفه على بن أحمد الجرجاني ، فرواه عنه بهذا الإسناد وقال فيه : « أن النبي ﷺ كان يتختم في يساره » . ثم ذكر الدارقطني حديث ثابت عن أنس في التختم في اليسار قال : وهو المحفوظ عن أنس قال : وقد رواه سليمان بن بلال ، وطلحة ابن يحيى ، ويحيى بن نصر بن حاجب ، عن يونس عن الزهري ، عن أنس « أن النبي ﷺ لبس خائماً من فضة في يمينه ، فيه فص حبشي ، جعله في بطن كفه » .

وخالفهم عبد الله بن وهب ، وعثمان بن عمر ، وخارجة بن مصعب ، فرووه عن يونس ، عن الزهري ، عن أنس قال : « كان خاتم النبي ﷺ من ورق فصفه حبشي » . ولم يذكروا فيه أنه تختمه في يمينه ، ثم ذكر أن سائر من رواه عن الزهري لم يذكروا فيه اليمين .

(١) برقم (٥٢٩٨) .

(٢) برقم (٩٧) .

(٣) برقم (٥٢٩٩) .

وأما حديث ابن عمر فقد رواه أبو داود في «سننه»^(١) ، والترمذي في «كتابه»^(٢) ورواه الثوري ، عن العزمي ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن النبي ﷺ كان يتختم بيمينه .

ورواه أبو نعيم^(٣) وقال : غريب من حديث الثوري عن العزمي وله طريقان عن ابن عمر :

أحدهما : عن نافع فرواه محمد بن إسحاق ، وأسامة بن زيد ، وعبد الله العمري ، عن نافع ، عن ابن عمر ، وذكروا فيه التختم في اليمين .

وخالفهم أيوب السخيتاني ، وعبد الوهاب بن بخت ، والمغيرة بن زياد ، وعبد العزيز بن أبي رواد ، وعبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز ، وعثمان بن خالد وغيرهم ، فرووه عن نافع ، عن ابن عمر من غير ذكر اليمين .

ورواه عبيد الله ، عن نافع ، واختلف عنه ، فرواه بركة بن محمد الحلبي ، عن محمد بن عيينة ، عن عبيد الله ، وقال مرة : عن محمد بن بشر ، عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ، ولفظه : « أن النبي ﷺ كان يلبس خاتمه في يمينه ، فلما قبض رسول الله ﷺ ، صار في يد أبي بكر في يمينه ، فلما قبض صار في يد عمر في يمينه ، ثم صار في يد عثمان في يمينه ، ثم ذهب يوم الدار عليه لا إله إلا الله » .

ورواه ابن عدي^(٤) من طريق ابن وهب (ق/١٥١) حدثني عبد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر « أن رسول الله ﷺ كان يلبس خاتمه في يمينه ، فيجعل فمه مما يلي باطن كفه » . قال : ويروى أيضاً عن عبيد الله بن عمر ، وهو لم ترد روايته .

(١) برقم (٤٢٢٧) .

(٢) برقم (١٧٤١) وقال الترمذي : حديث ابن عمر حديث حسن صحيح ، وقد روي هذا الحديث عن نافع عن ابن عمر نحو هذا من غير هذا الوجه ، ولم يذكر فيه أنه تختم في يمينه .

(٣) في «الحلية» (١٩٨/٨) . (٤) في الكامل (١٤٢/٤) .

وروى عقبة بن خالد ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر « أن النبي ﷺ كان يلبسه في يمينه » ، ولم يذكر أبا بكر ولا عمر .

والمحفوظ عن عبيد الله ما رواه معتمر ، وعلي بن مسهر ، ومحمد ابن بشر ، وعبد الله بن نعيم ، وابن المبارك ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر قصة الخاتم بطوله من الذهب والفضة ، وفيه ذكر أبي بكر وعمر وعثمان ، وليس فيه ذكر اليمين ولا اليسار .

والطريق الثاني : عن سالم رواه خالد بن أبي بكر ، عن سالم عن أبيه يذكر التختم في اليمين . هذا ملخص ما ذكره الدارقطني وقال : الحفاظ الأثبات لم يذكروا فيه التختم في اليمين ولا غيرها .

قلت : قوله : « ولا في غيرها » إشارة إلى رواية ابن إسحاق المتقدمة في التختم في اليسار ، فإنه قد روي عنه التختم في اليمين أيضاً ، وكلاهما غير محفوظ ، وأسامة وعبد الله العمري لا تفيد متابعتهما له على رواية اليمين شيئاً لضعف روايتهما .

وأما رواية بركة الحلبي فساقطة جداً ، فإن بركة مذكور بالكذب ، وشيخه قد اختلف في تسميته ، وفي لفظه ما يدل على بطلانه ، وهو قوله : « ذهب يوم الدار عليه لا إله إلا الله » ، فإنه إنما سقط في يثر أريس قبل الدار ، وقد عاش عثمان بعده مدة ، واتخذ له خاتماً عوضه ، وإنما كان نقشه : « محمد رسول الله » ، لا كلمة الإخلاص ، كما ثبت ذلك في الصحيح ^(١) .

ولكن رواه الترمذي ^(٢) من وجه جيد لم يذكره الدارقطني ، عن المحاربي ، عن عبد العزيز بن أبي حازم ، عن موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر « أن النبي ﷺ صنع خاتماً من ذهب فتختم به في يمينه ، ثم جلس على المنبر فقال : إني كنت اتخذت هذا الخاتم في يميني ، ثم نبذه ،

(١) أخرجه البخاري (٥٨٧٣) .

(٢) برقم (١٧٤١) .

ونبذ الناس خواتيمهم» ثم قال : حديث حسن صحيح .

قال: وقد رُوي هذا الحديث عن نافع ، عن ابن عمر نحو هذا من (ق/ ١٥ب) غير هذا الوجه ، ولم يذكروا فيه أنه تختم في يمينه .

وقول أحمد في التختم في اليسار : هو أقوى وأثبت ، إشارة إلى أن تقديم رواية ثابت عن أنس في ذلك ، وأنها أصح الروايات في هذا الباب، موافق لما ذكره الدارقطني من أن هذا هو المحفوظ عن أنس ، وأن ما روي عن ابن عمر في ذلك لا يثبت .

قال الأثرم : ذكرت لأبي عبد الله عن (عباد)^(١) بن العوام ، عن سعيد، عن قتادة ، عن أنس « أن النبي ﷺ كان يتختم في يمينه » فأنكره، وقال: مضطرب الحديث عن سعيد. وقال أبو داود : قلت لأبي عبد الله: حديث (عباد)^(١) بن العوام عن سعيد ، عن قتادة ، عن أنس ، « أن النبي ﷺ كان يتختم في يمينه » فلم يعرفه ، وقال : فعند عباد عن سعيد غير حديث خطأ ، فلا أدري سمع منه بآخره أم لا ؟

وقال علي بن سعيد: سألت أحمد عن لبس الخاتم في اليمين ، فقال في حديث حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس « أنه رأى النبي ﷺ يتختم في اليسرى » . فذكرت له حديث علي رضي الله عنه « أن النبي ﷺ كان يتختم في اليمين » فأنكره .

وما حكاه الترمذي عن البخاري أن حديث أبي جعفر أصح ما رُوي في هذا الباب ، إنما أراد به والله أعلم بأن التختم في اليمين خاصة ، وهذا لا ينفي أن يكون حديث ثابت عن أنس أثبت منه ، وثبوته وقوته على غيره تقتضي ترجيحه ، وقد أشار بعض أصحابنا إلي أن التختم في اليمين منسوخ ، وأن التختم في الشمال هو آخر الأمرين وهذا إنما يتأتى في حديث ابن عمر الذي رواه الترمذي^(٢) ، فإن فيه أن ذلك كان في

(١) في النسخ الثلاث « عبادة » ، والصواب ما أثبتناه .

(٢) برقم (١٧٤١) .

خاتم الذهب قبل نزعها ، ولا ريب أن هذا كان قبل تختمه بالفضة كما وقع التصريح به في حديث ابن عمر وأنس ، وقول أنس : « كان خاتم النبي ﷺ في هذه » ، إنما يريد خاتمه الذي استمر يلبسه حتى مات ، وهو الفضة ، وقد جاء التصريح بأن تختمه في يساره كان آخر الأمرين في حديث رواه سليمان بن محمد القافلاني عن عبد الله بن عطاء (ق ١٦/أ) نافع ، عن ابن عمر « أن النبي ﷺ كان يتختم في يمينه ، ثم إنه حوله إلى يساره »^(١) ، وروى وكيع بإسناده عن ابن سيرين « أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يتختمون في يسارهم »^(٢) .

قال وكيع : التختم في اليمين ليس بسنة .

وروى الترمذي في « العلل »^(٣) عن الفضل بن الصباح ، عن معن بن عيسى ، عن خالد بن أبي بكر ، عن سالم عن أبيه « أن رسول الله ﷺ جعل خاتمه في يمينه ، ثم إنه نظر إليه وهو يصلي ، ويده على فخذه فنزعه ولم يلبسه » . وقال : سألت البخاري عنه فلم يعرفه ، وقال : خالد بن أبي بكر منكر الحديث .

وروى الهيثم بن كليب في « مسنده » ، ثنا محمد بن سعد العوفي ، ثنا أبي ، ثنا سوار ، عن عطية ، عن ابن عمر قال « كان رسول الله ﷺ يتختم في يده اليسرى فيعبد به في الصلاة فنزعه فجعله في يمينه » وفي لفظ آخر رواه « كان يصلي فيعبد بخاتمه ، فيغلط ، فحوّله في اليمين ، فإذا قضى صلاته حوّله إلى الشمال » ، وهذا منكر .

فصل : [في حكم التختم في السبابة والوسطى]

ويكره التختم في السبابة والوسطى نص عليه أحمد ، قال في رواية ابن القاسم وقد سأله عن الخاتم أنكره أن يجعله الرجل في أي أصبع

(١) أخرجه ابن عدي (٢٦١/٣) عن سليمان بن محمد القافلاني به .

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في « المصنف » (١٩٦/٥) عن ابن سيرين به .

(٣) برقم (٥٢٧) بترتيب القاضي أبي طالب .

شاء؟ قال : نعم ، أليس قد رُوي أنه كره أن يصير في السَّباحة^(١) وفي الوسطى فيما أحسب .

وروي عن علي رضي الله عنه قال : « نهاني رسول الله ﷺ أن أتختم في هذه أو هذه ، وأوماً إلى السبابة والوسطى » . رواه مسلم^(٢) .

وقد ذكر مهنا هذا الحديث لأحمد من طريق شعبة ، عن عاصم بن كليب ، عن أبي بردة ، عن جابر ، فقال أحمد : شعبة يحدثه عن عاصم ابن كليب عن أبي بردة ، عن علي . وهذا النص في « كتاب اللباس » للقاضي . وذكر بعض الأصحاب أن هذا خاص بالرجال .

وبكل حال ، فالأفضل جعله في الخنصر وظاهر كلام الأصحاب جواز لبسه في الإبهام أو البنصر ، هذا مع الانفراد ، فأما إن لبس خاتماً في خنصره وآخر في بنصره أو خاتمين (ق/١٦ب) في الخنصرين ، فقد ذكر بعض الأصحاب عن القاضي : أن من اتخذ لنفسه عدة خواتم لم يسقط عنه الزكاة فيما خرج [عن من يعتاد لبسه]^(٣) ، إلا أن يتخذة لولده أو عبده . وهذا قد يدل على منع لبس أكثر من خاتم واحد ، لأنه مخالف للعادة ومخالف للسنة ، فإيجاب الزكاة فيه إنما كان لاتخاذها ما لا يستيح لبسه فهو كاتخاذها حلي النساء ليلبسه أو خاتم الذهب ، وقد يقال : لم يقل ما زاد علي الواحد بل على العادة ، وهذا قد يختلف باختلاف العوائد .

فصل [في جعل فص الخاتم مما يلي الكف]

وذكر بعض الأصحاب أن المستحب أن يجعل فسه مما يلي بطن كفه . وروي عن النخعي أنه كان يلبسه كذلك ، وقد ثبت ذلك في الصحيحين^(٤) من حديث أنس « أن النبي ﷺ اتخذ خاتماً من فضة فيه فص حبشي ، فكان يجعل فسه مما يلي كفه » . ونحوه في حديث ابن عمر^(٥) .

(١) وهي السبابة . (٢) برقم (٢٠٧٨) .

(٣) كتب في هامش الأصل : « لعله عما يعتاد لبسه » .

(٤) أخرجه البخاري (٥٨٦٨) ، ومسلم (٢٠٩٤) .

(٥) أخرجه البخاري (٥٨٦٥ ، ٥٨٦٦) .

ولأحمد نصوص نذكرها إن شاء الله تعالى ، فيما بعد فيمن دخل الخلاء بخاتم عليه ذكر الله ، أنه يحوله إلى بطن كفه ، وهذا ليس بالصریح في استحباب جعل الفص إلى ظاهر الكف لاحتمال أن يكون جوابه خرج علي ما هو الواقع المعتاد من الناس لا^(١) على المشروع في نفس الأمر ، وأيضاً فللفظ أحمد يجعله في بطن كفه ، وهذا يحتمل أن يريد به يقبض أصابعه في بطن كفه - أي الأخرى - فتستتر بذلك الكتابة إذا كانت إلى باطن الكف ، ولم يرد عن النبي ﷺ أنه جعله إلى ظاهر كفه إلا في حديث باطل لا يثبت « أنه كان إذا دخل الخلاء جعل الكتابة مما يلي كفه » . وسيأتي ذكره .

وقد أخذ بعضهم ذلك من حديث أنس الذي في الصحيحين^(٢) « أنه سُئل : هل اتخذ رسول الله ﷺ خاتماً؟ فقال : نعم ، أخر رسول الله ﷺ العشاء ليلة إلى شطر الليل ... » فذكر الحديث ، وقال : « فكأنني أنظر إلي وبيص الخاتم في يده » . قال : لأن وبيص الخاتم في ظلام الليل في كف الرجل إنما يكون من فسه لإتساعه وبروزه ، بخلاف حلقتة ، فإنه لا يظهر وبيصها (ق/١١٧) في الظلام في يد اللابس غالباً ، لاسيما مع البعد ، وهذا ليس بلازم ، وقد يكون رأى بصيص فص الخاتم وهو في كفه عند بسطها للدعاء أو غيره ، ويؤيد ما في رواية يزيد بن زريع عن سعيد ، عن قتادة ، عن أنس « فكأنني بوبيص أو بصيص الخاتم في أصبع رسول الله ﷺ أو كفه »^(٣) . ولا ينافي هذا رواية ثابت عنه « فكأنني أنظر إلي وبيص خاتمه ورفع يده اليسرى » . وفي رواية : « ورفع أصبعه اليسرى بالخنصر » وفي رواية « وأشار إلى الخنصر من يده اليسرى » . لاحتمال إشارته إلي الخنصر من جهة باطن الكف .

(١) في النسخ كلها : إلا . والصواب ما أثبتته .

(٢) أخرجه البخاري (٥٨٦٩) ، من طريق حميد عن أنس بلفظه ، وأخرجه مسلم (٢٠٩٢)

٥٦ ، ٥٧ من طريق قتادة عن أنس بنحوه .

(٣) تقدم .

قال أبو زرعة الدمشقي : حدثني محمد بن العلاء ، حدثنا يونس بن بكير ، عن طلحة بن يحيى بن طلحة ، قال : رأيت على عبد الله بن جعفر خاتماً في يمينه في الخنصر فصه على ظهرها .

وروي أيضاً عن ابن عباس أنه جعل فصه على ظاهر أصبعه « ورفع ذلك . خرجه أبو داود^(١) .

فصل [في وزن خاتم الفضة المتخذ للتحلي]

وذكر بعض الأصحاب أن خاتم الفضة لا يزداد على مثقال ، لحديث بريدة الذي أسلفناه ، ولأنه متى زاد على ذلك خرج عن التحلي المعتاد إلى السرف والزيادة .

وقد ورد في بعض الروايات عن عبد العزيز بن أبي رواد ، عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما : « أن النبي ﷺ اتخذ خاتماً من نصف درهم » . وقياس قول من منع من أصحابنا تحلي النساء بما زاد على ألف مثقال أن يمنع الرجل من لبس الخاتم إذا زاد على مثقال ، وأولى لورود النص هاهنا ، وثم ليس فيه حديث مرفوع ، بل من كلام بعض الصحابة .

فصل [في حكم دخول الخلاء]

بالخاتم المكتوب عليه ذكر الله [

ويتعلق بالخاتم مسائل كثيرة يذكرها الفقهاء متفرقة في أبواب الفقه ، ونحن نذكر هاهنا إن شاء الله تعالى منها ما تيسر على ترتيب أبواب الفقه ، فمن ذلك :

أن الخاتم إذا كان عليه ذكر الله فهل يكره استصحابه في الخلاء لغير عذر أم لا ؟

ذكر طائفة من الأصحاب فيه روايتين عن أحمد .

إحداهما : يكره ، وهي المشهورة عند الأصحاب المتأخرين ، ونص

(١) برقم (٤٢٢٩) .

عليها أحمد (ق/١٧/ب) في رواية إسحاق بن هانئ في الدرهم إذا كان فيه اسم الله أو مكتوباً عليه « قل هو الله أحد » فيكره أن يدخل اسم الله - عز وجل - الخلاء . وهذا يقتضي كراهة كل ما فيه اسم الله من خاتم وغيره ، وهو قول طائفة من السلف كمجاهد ، والقاسم بن محمد ، ومحمد بن عبد الرحمن بن يزيد ، والشعبي ، وأبي حنيفة .

وروينا عن همام ، عن ابن جريج ، عن الزهري ، عن أنس قال « كان رسول الله ﷺ إذا دخل الخلاء وضع خاتمه » أخرجه أبو داود^(١) وابن ماجه^(٢) والنسائي^(٣) والترمذي^(٤) وقال : حديث حسن صحيح ، والحاكم^(٥) وقال : صحيح على شرط الشيخين .

وله علة قد ذكرها حذاق الحفاظ كأبي داود والنسائي والدارقطني ، وهي أن هماماً تفرد به عن ابن جريج هكذا ، ولم يتابعه غير يحيى بن المتوكل ، ويحيى بن الضريس ، ورواه بقية الثقات : عبد الله بن الحارث المخزومي ، وحجاج ، وأبو عاصم ، وهشام بن سليمان ، وموسى بن طارق ، عن ابن جريج عن زياد بن سعد ، عن الزهري ، عن أنس « أنه رأى في يد النبي خاتماً من ذهب » .. الحديث .

وهذا هو المحفوظ عن ابن جريج دون الأول ، وقد جاء في رواية هدية عن همام عن ابن جريج ، ولا أعلمه إلا عن الزهري ، عن أنس ، وهذه تشعر بعدم تيقن ، فإن كانت من همام ، فقد قوي الظن بوهمه ، وإن كانت من هدية فلا تؤثر ، لأن غيره ضبطه عن همام ، كما أن بعض الرواة وقفه عن همام على أنس ، ولم يضر ذلك لاتفاق سائر

(١) برقم (١٩) وقال : هذا حديث منكر ، وإنما يعرف عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهري عن أنس « أن النبي ﷺ اتخذ خاتماً من ورق ثم ألقاه » والوهم فيه من همام ، ولم يروه إلا همام .

(٢) برقم (٣٠٣) .

(٣) برقم (٥٢٢٨) ، ونقل الحافظ المزي في تحفة الأشراف (١/٣٨٥) قول النسائي : هذا الحديث غير محفوظ .

(٤) برقم (١٧٤٦) وقال : هذا حديث حسن غريب ، وفي الشامل برقم (٨٨) .

(٥) في «المستدرک» (١/٢٨٣) .

الرواة عنه على الرفع .

وروى ابن عدي أن هماماً إنما وهِمَ في إدراج قوله : « كان إذا دخل الخلاء وضعه » فإن هذا من قول الزهري ، وأما أول الحديث وهو أن النبي ﷺ اتخذ خاتماً ولبسه فهو مرفوع ، وقد جاء هذا مبيّناً في رواية عمر ابن شبة ، ثنا حبان بن هلال ، ثنا همام ، عن ابن جريج ، عن الزهري « أن رسول الله ﷺ حيث لبس خاتمه كان إذا دخل الخلاء وضعه » . ووجه الحجة أنه إنما نزعه لأن نقشه كان محمد رسول الله كما تقدم ، وقد جاء ذلك مفسراً في رواية البيهقي^(١) (ق/١١٨) من حديث يحيى بن المتوكل عن ، ابن جريج عن الزهري ، عن أنس « أن النبي ﷺ لبس خاتماً نقشه محمد رسول الله ، وكان إذا دخل الخلاء وضعه » .

وروى الحافظ أبو بكر الجوزقاني من حديث المنهال بن عمرو ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس « أن النبي ﷺ كان إذا دخل الخلاء نزع خاتمه »^(٢) .

وقد أورد ابن أبي شيبة في « كتابه »^(٣) من طريق عكرمة قال : كان ابن عباس إذا دخل الخلاء ناولني خاتمه .

وعن ابن عباس أنه قال : « كان سليمان بن داود - عليهما السلام - إذا دخل الخلاء نزع خاتمه فأعطاه امرأته »^(٤) .

والرواية الثانية : لا يكره ، وهي اختيار أبي علي بن أبي موسى والسامري وصاحب المغني ، وبَوَّبَ الخلال في جامعه «باب الخاتم فيه ذكر الله عز وجل أو الدرهم يدخل الخلاء وهو معه» ، ولم يذكر في الخاتم سوى هذه النصوص لأحمد ، وذكر في الدرهم ما رواه عنه صالح في الرجل يدخل الخلاء ومعه الدرهم . قال : أرجو أن لا يكون به بأس .

(١) في السنن الكبير (٩٥/١) وقال البيهقي : وهذا شاهد ضعيف .

(٢) أخرجه الجوزجاني في «الاباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير» برقم (٣٤٤) ، والبيهقي (٩٥/١) .

(٣) المصنف (١١٢/١) . (٤) أخرجه ابن أبي شيبة (١١٢/١١) .

وهذا قول كثير من السلف: كالحسن، وابن سيرين، وابن المسيب، وعطاء وعكرمة والنخعي وهو مذهب مالك، وإسحاق وابن المنذر، ولأن الأصل عدم الكراهة، وصيانتها تحصل بإطباق يده عليه، وهو في باطن الكف، فلا يبقى مع ذلك محذور، ومتى كان في يساره أداره إلى يمينه لأجل الاستنجاء.

وقد روي حديث عن علي بن أبي طالب « أن النبي ﷺ إذا دخل الخلاء حوله في يمينه، فإذا توضأ حوله في يساره ». أورده الجوزقاني من جهة عمرو ابن خالد، وقال: هو حديث منكر، وعمرو كذاب.

وروى ابن عدي من حديث محمد بن عبيد الله العرزمي، عن نافع، عن ابن عمر قال: « كان رسول الله ﷺ يتختم في خنصره الأيمن، فإذا دخل الخلاء جعل الكتابة مما يلي كفه ». والعرزمي متروك.

فصل

[هل يمس الخاتم الذي عليه ذكر الله مع الحدث]

ومن أحكام الخاتم إذا كتب عليه شيء من القرآن فهل له مسه مع الحدث؟ ذكر أبو البركات صاحب « المحرر في شرح الهداية » أنه لا يجوز، ولم يخرج على الروایتين في الدرهم المكتوب عليه القرآن، وأشار إلى الفرق بأن (ق/١٨ب) البلوى تعم بمس الدرهم لكثرة الحاجة إليه بخلاف الخاتم فصار كالورقة، وفي « الكافي » لو مس ثوباً مطرزاً بآية من القرآن جاز؛ لأنه لا يسمى مصحفًا، والقصد منه غير القرآن، وحكى في الدرهم وجهين: أحدهما: كذلك لهذا المعنى.

والثاني: لا يجوز لأن معظم ما فيه القرآن، وهذه العلة مطردة في الخاتم فيتعين إلحاقه به.

وما ذكره صاحب « المحرر » من الفرق بعموم البلوى بمس الدرهم تقابله عموم البلوى بحمل المحدث الخاتم، والمس والحمل بمعنى واحد.

فصل

[فيما يفعل المتوضئ أو المغتسل الذي في يده خاتم]

ومن أحكام الخاتم أن المتوضئ أو المغتسل إذا كان في يده خاتم فله حالتان .

إحدهما : أن يكون ضيقاً بحيث يشك في وصول الماء إلى ما تحته أو يغلب على الظن ذلك ، فهذا هنا يجب تحريكه أو نزعه ليصل الماء إلى ما تحته .

قال حنبل : سألت أبا عبد الله عن حنب اغتسل وعليه خاتم ضيق ، قال : يغسل موضع الخاتم . قلت : فإن جف غسله ؟ قال : يغسله . قلت : فإن صلى ثم ذكر ؟ قال : يغسل موضعه ثم يعيد الصلاة . وهذا قول أصحاب الشافعي وغيرهم ، وحكي عن بعض الحنفية أنه لا يجب ذلك بل يستحب .

الحالة الثانية : أن يكون واسعاً بحيث يصل الماء إلى ما تحته بدون تحريكه ، فهذا هنا يستحب تحريكه ولا يجب في قول أصحابنا .

قال أبو داود : قيل لأحمد : من توضأ يحرك خاتمه ؟ قال : إن كان ضيقاً لا بد أن يحركه ، وإن كان واسعاً يدخله الماء أجزأه .

ومراده أجزأه عدم تحريكه . وهذا يشعر بأن التحريك أولى ، وهو قول جمهور أهل العلم من السلف : كالحسن ، وابن سيرين ، وميمون بن مهران ، وعمر بن عبد العزيز ، وعمرو بن دينار ، وعروة بن الزبير ، وحمام ومالك ، وأبي حنيفة ، والشافعي ، وغيرهم .

وكان سالم بن عبد الله يتوضأ ولا يحركه ، وعن محمد بن الحسن قال : ليس بشيء .

وقول الجمهور أصح لأن هذا من جنس تخليل الأصابع ، وقد وردت فيه أحاديث متعددة عن النبي ﷺ ، وقد روي في تحريك الخاتم حديث أيضاً

رواه معمر بن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه { عن عبيد الله بن أبي رافع } (*) ، عن أبي رافع قال : « كان رسول الله ﷺ (ق/ ١١٩) إذا توضأ حرك خاتمه » أخرجه ابن ماجه^(١) والدارقطني^(٢) والبيهقي^(٣) ولكن معمر هذا قال البخاري : هو منكر الحديث . وقال ابن عدي : مقدار ما يرويه لا يتابع عليه . وأبوه محمد قال ابن معين عنه : ليس بشيء . وقال البخاري : منكر الحديث .

وقد رواه الطبراني في «المعجم الكبير»^(٤) من حديث إبراهيم بن عبيد الله ابن أبي رافع ، عن أبيه ، عن جده « أن النبي ﷺ كان إذا توضأ وضوءه للصلاة، حرك خاتمه في أصابعه » . ولا يخلو إسناده أيضاً من نظر ، ويدل على عدم ثبوته أن الخلال ذكر عن هارون بن سفيان المستملي أن أبا عبد الله أحمد بن حنبل أنكر تحريك الخاتم إلا ثلاثة أحاديث : حديث علي عن داود العطار ، وحديث ابن مهدي عن ابن سيرين والحسن ، وحديث جعفر بن برقان عن حبيب بن أبي مرزوق . لم يكن عنده غير هذه الثلاثة أحاديث . قلت : ويعني بالأحاديث الآثار ، فإن لفظ الحديث في كلامهم يدخل فيه المرفوع والموقوف ، ثم ذكر أن أبا عبد الله روى فيه أيضاً آثاراً عن عروة وعمرو بن دينار قال : وحديث سفيان بن عيينة الذي رواه عن فضيل بن غزوان ، عن نافع ، عن ابن عمر في تحريك الخاتم خطأ ، إنما أخطأ فيه ابن عيينة ، ليس هو في تحريك الخاتم ، إنما هو في شيء آخر ، فهذا الكلام من أحمد يقتضي أنه لم يثبت فيه حديثاً مرفوعاً البته . وإنما فيه آثار معروفة كما روى مجمع بن غياث بن سمينة ، عن أبيه قال : « وضأت علياً ، فكان إذا

(*) سقطت من النسخ الثلاث ، والصواب إثباتها كما في مصادر التخريج .

(١) برقم (٤٤٩) وفي الزوائد : إسناده ضعيف ، لضعف معمر وأبيه محمد بن عبد الله .

(٢) في « سننه » (٨٣/١) وقال : معمر وأبوه ضعيفان ، ولا يصح هذا .

(٣) (٥٧/١) ونقل قول البخاري : معمر بن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع منكر الحديث .

قال البيهقي : فالاعتماد في هذا الباب على الأثر عن علي وغيره .

(٤) (٩٥٦/١) .

توضاً حرك خاتمه « (رواه) (*) ابن أبي شيبة^(١) والبيهقي^(٢) .

وروى ابن أبي شيبة^(٣) من طريق ابن لهيعة عن ابن هبيرة ، عن أبي تميم الجيشاني «أن عبد الله بن عمرو كان إذا توضأ حرك خاتمه». وذكر أبو محمد بن قتيبة في كتاب «غريب الحديث» له من رواية ابن لهيعة عن عمرو بن الحارث ، عن عقبة بن مسلم ، عن أبي عبد الرحمن الحبلي ، عن الصنابحي ، عن أبي بكر رضي الله عنه أنه رأى رجلاً يتوضأ فقال : «عليك بالمغفلة والمنشلة» .

قال ابن قتيبة : قالوا المغفلة : العنققة ، سميت بذلك لأن كثيراً من الناس يغفل عنها وعما تحتها (ق/١٩ب) والمنشلة : موضع الخاتم من الخنصر ، ولا أحسبه مسمى موضع الخاتم منشلة إلا أنه إذا أراد غسلأ نسل الخاتم من ذلك الموضع ، أي اقتلعه منه ثم غسله ورد الخاتم .

وكان ابن سيرين يغسل موضع الخاتم . ذكره البخاري في مواضع من صحيحه .

فصل [فيما إذا أصاب الخاتم نجاسة]

ولو استنجى أو غسل بيده نجاسة وفيها خاتم فقال بعض الأصحاب : نجس ، ونجس ما تحته ، وينزعه لغسل ما تحته ، وهذا إنما يجب في الضيق الذي لا يصل الماء إلى ما تحته ، فأما إذا وصل بغير نزع كفى غسل ما تحته ، وكذلك يكفي تطهيره وهو في موضعه ، فإنه متى علم وصول الماء إليه الوصول المعتبر كفى ، ثم إن الضيق الذي لا يمكن وصول الماء إلى ما تحته كيف يحكم بنجاسة ما تحته ؟

فصل [في حكم الصلاة بالخاتم المحرم]

ومن ذلك الصلاة في الخاتم المحرم كالذهب ، فالمذهب المعروف صحتها ،

(*) في الأصل : رواهما . والصواب ما أثبتته .

(١) في « المصنف » (٤٤/١) برقم (٤٢١) .

(٢) في « السنن الكبير » (٥٧/١) .

(٣) في « المصنف » (٤٤/١) برقم (٤٢٣) .

وهو قول أكثر الفقهاء ؛ لأن التحريم فيها لا يعود إلى شرط فيها ولا ركن ولا واجب .

وحكي عن أبي بكر عبد العزيز ما يقتضي بطلانها ، وهو قول طائفة من أهل الظاهر كابن حزم وغيره ، نظراً إلى فعل الصلاة على وجه منهي عنه في الجملة .

فصل [في عد الآي والركعات في الصلاة بالخاتم]

ومن ذلك عد الآي والركعات في الصلاة بالخاتم ، روى الفضل بن شاذان الرازي المقرئ في كتاب «عد الآي والركعات في الصلاة» من طريق عبد الرحمن ابن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة « أنها كانت إذا صلت المكتوبة عدت صلاتها بخاتمها ، تحوله في يديها حتى تفرغ من صلاتها وتحفظ به » .
وعن أبي معشر عن إبراهيم قال : لا بأس أن يحفظ الرجل صلاته بخاتمه .

فصل [فيما إذا مات الرجل وفي يده خاتم هل ينزع]

ومن ذلك أن الميت إذا كان في يده خاتم نزع عنه ، ولم يترك معه ، فإن لم يخرج بُرد وأزيل عنه . ذكره الأصحاب ؛ لأن في تركه إضاعة للمال بغير غرض صحيح .

وقد تقدم في ذكر خاتم الذهب أن أبا أسيد صاحب النبي ﷺ نزعوا عنه خاتمه بعد موته .

وقد روى ابن أبي الدنيا في « كتاب القبور » بإسناده عن عنبسة بن سعيد - وكان عالماً - قال : وجد أبو موسى مع دانيال مصحفاً وجرة فيها ودك ودراهم وخاتمه ، فكتب أبو موسى (ق ٢٠/١) بذلك إلى عمر ، فكتب إليه : أما المصحف فابعث به إلينا ، وأما الودك فابعث إلينا منه ، ومُر من قبلك من المسلمين يستبقون به ، وأقسم الدراهم بينهم ، فأما الخاتم فقد نفلناكه .

ثم روى من حديث ابن وهب ، عن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه قال : رأيت في يد أبي بردة - يعني : ابن (أبي)^(١) موسى الأشعري خاتماً نقش فيه أسدان ، بينهما رَجُلٌ يلحسان ذلك الرجل ، فقال أبو بردة : هذا الخاتم خاتم ذلك الرجل الميت الذي زعم أهل ذلك البلد أنه دانيال ، أخذه أبو موسى يوم دفنه ، فسأل أبو موسى : علماء تلك القرية عن نقش ذلك الخاتم فقال : إن الملك الذي كان دانيال في سلطانه جاءه المنجمون وأصحاب العلم فقالوا : إنه يولد ليلة كذا وكذا غلام يعوق ملكك ويفسده . فقال الملك : والله لا يبقى غلام يولد تلك الليلة إلا قتل ، إلا أنهم أخذوا دانيال فآلقوه في أجمة الأسد ، فبات الأسد ولبوته يلحسانه ، فجاءت أمه فوجدتهما يلحسانه ، فنجاه الله تعالى بذلك حتى بلغ ما بلغ . قال أبو بردة : قال أبو موسى : قال علماء تلك القرية فنقش دانيال صورته ، وصورة الأسدين يلحسانه في خاتمه ، لئلا ينسى نعمة الله عز وجل في ذلك .

قلت : كان التصوير لحاجة مباحاً في غير هذه الملة كما أخبر الله عن سليمان أن الجن يعملون له ما يشاء من محارِب وتماثيل ، وقد رُوي في حديث أسلفناه « أن النبي ﷺ قُبِضَ والخاتم في يمينه » . فلو ثبت لدل على هذا الحكم ، فإن خاتمه لم يدفن معه ، بل بقي عند أبي بكر مدة خلافته ، ثم عند عمر وعثمان إلى أن سقط في بئر أريس ، وقد كان بعض الناس يوصي بترك خاتمه معه إذا دفن ، كما روى ابن أبي الدنيا في كتاب « المحترضين » عن أبي إسحاق الرياحي عن مرجا بن وداع قال : كان شاب به رهق فاحتضر فقالت له أمه : يا بني أوص بشيء ، قال : نعم . خاتمي لا تسليينه فإن فيه ذكر الله لعل الله - عز وجل - أن يرحمني ، فمات فرُوي في النوم ، فقال : أخبروا أمي أن الكلمة قد نفعني ، وأن الله قد غفر لي .

(١) سقطت من النسخ .

ولكن لم يثبت ذلك عمن نعتد بقوله، وليس في هذا (ق/ ٢٠ ب) عرض صحيح، فإن دفن ما فيه ذكر الله مع الميت، وإن كان قد نقل عن كثير بن العباس أنه أوصى أن يكتب معه على أكفانه، وينبغي أن تتأكد كراهة ترك خاتم الحديد مع الميت، لما ورد من أنه حلية أهل النار، ومتى دفن معه فهو كما لو وقع ماله قيمة يجوز نبشه لأخذه.

وأما الشهيد فإن الأصحاب ذكروا أنه ينزع عنه سلاحه وآلات القتال خاصة ويدفن في بقية ثيابه؛ لأن النبي ﷺ إنما أمر أن ينحى عنهم الجلود والحديد وهما آلات القتال، فهل يقال: يلحق الخاتم بالثياب الملبوسة؛ لأنه لباس أيضاً؟ وإن كان زينة فهو كثياب الجمال الذي عليه؟ أو يقال: يلحق بالنفقة التي معه، فتؤخذ منه؟ هذا فيه تردد، والأشبه تخريجه على وجهين من مسألة إلحاق الحلي في سلب الكافر المقتول بثيابه، فيكون لقاتله على المذهب المشهور، وعلى وجه يلحق بالنفقة الموجودة معه، فيكون غنيمة. والأقرب ترك الخاتم ونزع غيره من الحلي عنه؛ لأنه قد يكون كثيراً كما إذا قتلت المرأة في المعركة وعليها حلي كثير، فترك مثل هذا معها إضاعة للمال بغير فائدة.

وقد نص أحمد في رواية صالح على نزع المنطقة عن الشهيد.

وقد أورد ابن أبي الدنيا في كتاب «القبور» من طريق ابن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أنه حدث أن رجلاً من أهل نجران في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه حفر خربة من خرب نجران لبعض حاجته، فوجد عبد الله بن الثامر تحت دفن منها قاعداً واضعاً يديه على ضربة في رأسه، ممسك عليها يده، فإذا أخرت يده عنها ثغبت دماً، فإن أرسلت يده ردها عليه فأمسك دمه، وفي يده خاتم مكتوب فيه «ربي الله»، فكتب فيه إلى عمر يخبره بأمره، فكتب إليه عمر أن أقروه على حاله، وردوا عليه الدفن الذي كان عليه. ففعلوا.

قلت : عبد الله بن الثامر يقول بعض الناس : إنه الغلام الذي كان يتردد إلى الراهب والساحر ، ولم يقدر الملك على قتله حتى قتل به بسهم من كنانته بإشارته إليه بذلك وقال : بسم الله رب الغلام ، فأمن الناس حينئذ برب الغلام ، فخذ لهم أخاديد (ق/ ١٢١) وحديثه في «صحيح مسلم»^(١) . ومن الناس من يقول : هو غيره وقصته شبيهة بقصته ، على ما ذكره أهل السير ، لكنها مخالفة لسياق الحديث .

وفي « مصنف عبد الرزاق » عن ابن جريج ، عن محمد بن عبد الرحمن ابن أبي ليلى قال : لا يدفن الشهيد في حذاء خفين ولا نعلين ولا سلاح ولا خاتم . قال : يدفنه في المنطقة والتبان . انتهى .

وروى عبد الرزاق أيضاً عن الثوري أو غيره عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال : ينزع عن القتل خفاه وسراويله .

فصل [في حكم زكاة الحلي]

ومن ذلك وجوب الزكاة فيما يلبسه الرجل من خاتم الفضة ، وذلك مبني على وجوب الزكاة في الحلي المباح للنساء ، والمذهب الصحيح أنه لا زكاة فيه .

قال أحمد : هو عن خمسة من الصحابة أن زكاته عاريتة ، وهو قول مالك والشافعي وإسحاق وأبي عبيد ، وغيرهم فإنه خرج باللبس والاستعمال عن مشابهة النقود المعدة للإنفاق إلى شبه ثياب الزينة ونحوها .

وعن أحمد رواية أخرى بوجوب زكاته أيضاً ، كقول الثوري والأوزاعي وأبي حنيفة وغيرهم .

وفي المسألة أحاديث من الطرفين لا يثبت منها شيء مرفوع إلى النبي ﷺ ، وليس هنا موضع بسطها .

وقد ذكر أبو علي بن البناء في كتاب « الجعال والأقسام » له أن حلي النساء المباح لا زكاة فيه ، ولم يحك فيه خلافاً ، وحكى في حلي الرجال المباح وجهين ، وهذا يقتضي أننا على قولنا بسقوط الزكاة في حلي النساء ، يخرج في

(١) برقم (٣٠٠٥) .

حلي الرجال وجهان ، وهذا غريب مخالف لما ذكره الاكثرون وأكثر ما يمكن أن يفرق به بين حلي الرجال والنساء ، أن تحلي المرأة غير مكروه ، بل هي مرغوبة فيه لأجل بعلمها ، بخلاف الرجل ، فإن تحليه بالفضة غي مستحب ، وإنما هو مباح أو مكروه كما سبق . والصحيح التسوية بينهما ، لأن هذا الفرق يقابله أن تحلي الرجال إنما يباح باليسير من الفضة أولى ، وهذا كله في المباح ، أما المحظور كخاتم الذهب الذي يلبسه الرجل ففيه الزكاة بلا نزاع ، وأما كيفية الزكاة في الحلي ، فالنصاب يعتبر بالوزن ولا يكمل بالقيمة (ق/ ٢١ب) فلو كان وزنه دون نصاب وقيمه نصاب لجودة صناعته ، فلا زكاة فيه سواء كانت صناعته محرمة أو مباحة ، كما لو كانت النقود لا تبلغ نصاباً وزناً ، وتبلغ قيمته نصاباً لجودتها أو ضربها .

هذا هو المشهور من المذهب ، وقول الأئمة الثلاثة والثوري ، وقد حكاه بعض الأصحاب إجماعاً .

وفي المذهب وجهان آخران .

أحدهما : أنه يكمل النصاب بالقيمة إن كانت الصياغة مباحة ، لأنها مالية متقومة شرعاً ، ولهذا يعتبر بقيمتها في الإخراج ، كما سنذكره . فكذا في النصاب بخلاف النقود ، وهذا قول ابن عقيل ، وقد أشار إليه أحمد رحمه الله تعالى في حلي التجارة أنه يُقَوَّمُ .

والثاني : اعتبار قيمته في تكميل النصاب سواء كانت صياغته مباحة أو محرمة ، وهذا اختيار ابن عقيل أيضاً في موضع من فصوله في دُمْلَج ذهب يلبسه رجل أنه يقوم ، وهذا متجه فيما كان جنسه يباح لبسه في الجملة كالدملج ، فإنه يصلح للنساء ، وإنما المحرم استعمال الرجل له ، فلا يُسْقَط استعماله تقويمه ، بخلاف ما كان جنسه محرماً تحريماً مطلقاً كالخف ، فإنه لا يباح للرجال ولا للنساء ، ولأن العادة لم تجر بالتحلي به ، ولا حاجة إليه ، بل هو سَرَفٌ محضٌ .

وأما في إخراج زكاته إذا بلغ وزنه نصاباً وكانت قيمته أزيد من وزنه ، فإنه قلنا نعتبر القيمة في تكميل النصاب ففي الإخراج كذلك ، وإن قلنا لا يعتبر في التكميل فهل يعتبر في الإخراج ؟ ها هنا على وجهين .

أحدهما : لا يعتبر أيضاً . قالوا : وهو ظاهر كلام أحمد في رواية غير واحد ، وصححه أبو عبد الله السامري ، وهو قول مالك ، ونحوه قول أبي حنيفة وأبي يوسف .

والثاني : يعتبر .

وهو اختيار القاضي وأصحابه : وأخذوه من إمام أحمد أيضاً ، وهو قول الشافعي ، ومحمد بن الحسن وغيرهما . ثم اختلفوا في معنى اعتبار القيمة في الإخراج ، فقالت طائفة منهم : تجعل زيادة القيمة مضمومة إلى الوزن كاملاً المضموم إلى مال آخر يزكى الجميع ، فإذا كان وزن المصاغ مائتي درهم وقيمه ثلاثمائة ، أخرج عنه زكاة ثلاثمائة : (ق ٢٢/١) سبعة ونصفاً .

وهذا على قول ابن عقيل ظاهر ، فإنه جعل زيادة القيمة تضم إلى الوزن في تكميل النصاب بها .

وأما الأكثرون فيقولون : إنما تضم القيمة إلى الوزن تبعاً لكمال الوزن نصاباً . وهؤلاء يجيزون إخراج زكاة هذه الزيادة قيمة ، ويجيزون الإخراج من جنس ذلك الحلبي مصاعاً بحيث تجتمع زكاته من قيمة ووزن كامل نصابه ، ويجيزون أيضاً إخراج أجود منه صفةً ومثله وزناً مقابلة للصنعة بالجودة .

هذا قول القاضي ، وأبي الفتح الحلواني ، وأبي الخطاب ، وابن عقيل .

وقالت طائفة : بل يجب إخراج ربع عشر الحلبي على صفته خاصة وليست زيادة القيمة مالا مضموماً إلى النصاب ، بل الصياغة صفة في المال ، فيجب إخراج الزكاة على صفة المال ، فيخرج ربع عشره زنة وقيمة ، فإن أخرج مثله وزناً من غيره وكان أجود منه بحيث تقابل جودته زيادة الصنعة جاز .

وأما إن أخرج من جنسه نقداً ، وجبرَّ زيادة الصنعة بزيادة في المخرج ،
خرج علي الخلاف في إخراج البهرجة عن الصحاح ومعها مقدار الفضل
بينهما .

وينبغي أيضاً أن يقال : إخراجُ شيء من جنسه أجود منه على غير صفة
صياغته ، يخرج على الوجهين في إخراج الهزيلة عن السمينة إذا كانت
بقيمتها ، لأن الجنس والقيمة واحدة ، والاختلاف في الصفة . إلا أن يقال :
في الهزيلة عيب بخلاف هذا فإن فيه جودة ، فلهذا جعلوا الجواز هاهنا إجماعاً
وهذه طريقة صاحب الكافي والمحرم وغيرهما . هذا كله في المباح .

فأما المحظور اتخاذه فأكثر الأصحاب على أن الاعتبار بوزنه دون قيمته ،
لأن صنعته ملغاة شرعاً .

وذكر أبو الخطاب فيه الوجهين . وصرَّح في « رؤس المسائل » له بأن فيه
الروایتين ، ونَصَرَ اعتبار القيمة .

فصل [في حكم رمي الجمرة بفص الخاتم]

ومن ذلك : لو كان في يده خاتم فصه من حجرٍ كالرَّمَر ، والرُّخام ،
ونحوهما فرمي به الجمرة ، هل يجزئه أم لا ؟

فيه وجهان حكاهما في المغني :

- أحدهما : لا يجزئه . وهو الذي رجحه ، وعلمه بأن الفصَّ تبع
للخاتم ، والرمي إنما يكون بالمتبوع (ق ٢٢/ب) ، والمتبوع لا يجزئ الرمي به .
- والثاني : يجزئه ، لأنه قد رمى بحجر .

وهذا الوجه هو ظاهر كلام أحمد ، والقاضي .

أما أحمد فإنه قال في رواية « المروذي » فيمن رمى بفص وكان حجراً :

لا يرمي إلا بمثل ما روي عن النبي ﷺ «بمثل حصي الحذف»^(١) . قيل له :
 فإن رمى من غير تلك الحجارة . فقال : يرمي بمثل ما أمر الحاج .
 فلم يعلل المنع إلا بأن الفص ليس مثل حصي الحذف الذي أمر بالرمي به ،
 وهذا يقتضي أنه لو كان كبيراً كحصي الحذف لأجزأ .
 ونصّه هذا يدل على أنه لا يجزئ ما دون حصي الحذف ، وكذلك روي
 عنه في الحجر الكبير ما يقتضي أنه لا يجزئ أيضاً .
 وللأصحاب وجه آخر بإجزاء الصغير والكبير . وأما القاضي فإنه ذكر في
 «خلافه» قصة سكينه بنت الحسين رضي الله عنهما وأنها رمّت بستة أحجارٍ
 فأعوزها سابعٌ فرمت بخاتمها . وأجاب عنها بجوابين .
 أحدهما : أن الفرض يسقط بالست ، فالسابع غير واجب بناءً على قولنا
 أن الست مجزئة .

والثاني : أنه قد قيل يحتمل أن يكون فصّه حجراً فاعتدت بذلك ،
 والخواتيم لا تخلو من فصّ . هذا لفظه في الثاني .

فصل [في حكم بيع الخواتم]

ومن ذلك : بيع الخواتيم . ولها صورتان :
 إحداها : أن يكون الخاتم من فضة ، وفصه غير فضة .
 أو يكون الخاتم غير فضة ، وهو محلّ بفضة ، ويباع بالدرهم .
 فهذا من فروع المسألة الملقبة بـ «مد عجوة» . وفيها طريقان للأصحاب :
 أحدهما : وهو المشهور عن المتأخرين كالقاضي وأصحابه أن فيها روايتين
 أصحهما : البطلان بكل حال ، كقول الشافعي .
 ولمالك تفصيلٌ بين الثلث وغيره ، ولأحمد نصوصٌ في المنع لصورة الخاتم
 بفُصوصه حتى يُفصلَ ، في رواية ابن منصور ، والحسن بن ثواب ، وأحمد
 ابن القاسم ، وحنبل ، وأبي طالب ، والأثرم .
 (١) أخرجه مسلم (١٢١٨ ، ١٢٨٢ ، ١٢٩٩) .

والثانية : الجواز بشرط أن تكون الدراهم المشتري بها أكثر من الفضة التي في الخاتم ، ليكون بقية الثمن مقابلاً لما فيه من غير الفضة .

وهو قول أبي حنيفة . والأولى هي المذهب عندهم لما في « صحيح مسلم »^(١) عن فضالة بن عبيد قال :

« أتى النبي ﷺ يوم خيبر بقلادة فيها ذهب وخرز ابتاعها رجل بتسعة دنانير أو سبعة دنانير . فقال النبي ﷺ (ق ١/٢٣) : لا حتى يميز بينه وبينه . فقال : إنما أردت الحجارة .

فقال النبي ﷺ : « لا حتى يميز بينه وبينه » .

قال : « فردّه حتى يميز بينهما » . رواه أبو داود^(٢) وهذا لفظه . وأصل الحديث في صحيح مسلم ، وكذا النسائي^(٣) ، والترمذي^(٤) وصححه . وأهل القول الثاني يجيبون عنه بأن مسلماً رواه في « صحيحه »^(٥) مصرحاً ولفظه :

« اشتريت قلادة يوم خيبر باثني عشر ديناراً فيها ذهب وخرز ، ففصّلتها^(٦) ، فوجدت فيها أكثر من اثني عشر ديناراً ، فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال : « لا تُباع^(٧) حتى تُفصل » .

وفي لفظ له أيضاً^(٧) : « فأمر رسول الله ﷺ بالذهب الذي في القلادة فترع وحده ، ثم قال لهم رسول الله ﷺ : « الذهب بالذهب وزناً بوزن » .

(١) برقم (١٥٩١) بنحوه .

(٢) برقم (٣٣٥١) .

(٣) برقم (٤٥٨٧) .

(٤) برقم (١٢٥٥) وقال : حسن صحيح .

(٥) برقم (١٥٩١ / ٩٠) .

(٦) أي : ميزت ذهبها وخرزها .

(*) لا يباع : « نسخة » .

(٧) برقم (١٥٩١ / ٨٩) .

فهذا صريح بأن الذهب الذي في القلادة كان أكثر من الدنانير التي اشترت به ، ومثل هذا لا يجوز بلا ريب . ولو لم يكن الذهب مقصوداً ؛ لأن قيام المقتضي للمنع لا يزيله قصد غيره .

واستدل المجيزون أيضاً بقوله : « حتى يُفَصَّلَ » وما بعد الغاية مخالف لما قبلها ، فدلَّ على أنه يجوزُ بيعه بعد التفصيل ، والعلم إذا اقتضى ذلك النقد بجنسه وزناً بوزن ، وهو الذي جزم به أبو بكر في « التنبيه » .

والثاني : الجواز ، وهو الذي ذكره التميمي في خصاله .

ومأخذ الخلاف هو الخلاف في بيع الجنس بغيره جزافاً .

وقال الشيرازي : الأظهر المنع ، ويشهد لهذه الرواية من كلام أحمد ما روى عنه البرزاطي قال : قيل لأحمد : رجلٌ كانت معه مائة درهم فضة جيد ، فأضاف إليها مائة درهم نحاس ، وصاغها حلية لنفسه ، ثم احتاج إلى بيع ذلك . هل يجوز أن يبيع ذلك بمائة درهم الفضة التي كانت فيه ؟

قال : لا يجوز بيع ذلك كله بالفضة ، ولا بالذهب ، ولا بوزنه من الفضة والنحاس ، ولا يجوز بيعه حتى يخلص الفضة من النحاس ، ويبيع كل واحد منهما وحده .

والطريقة الثانية : وهي طريقة القدماء من الأصحاب كأبي بكر ، وابن أبي موسى ، ومن تابعهما أنه لا يجوز شراء المُحَلَّى بجنس حليته قولاً واحداً ، وفي شرائه بنقد آخر روايتان ، أصحُّهما (ق/ ٢٣ب) عندهم : المنع أيضاً ، وهو الذي جزم به أبو بكر ، وعللوه بأنه لو بان مستحقاً وقد استهلك لم يدر بما يرجع على صاحبه .

وقد يشكل فهُمُ هذا وتوجيه هذه الطريقة على كثير من الناس .

ووجهها : أنَّ بيعَ المُحَلَّى بجنسه قبل التمييز والفصل بينه وبين جنسه يؤدي إلى الربا ؛ لأنه بيعٌ ربويٌّ بجنسه من غير تحقق مساواة ؛ لأن بعض

الثلث مقابل العرض، فيبقى الباقي مقابلاً للربوي، ومع الجهل بمقداره لا يتحقق التساوي بينه وبين ما قابله من الثمن، والجهل بالتساوي كالعلم بالتفاضل .

وأما بيعه بنقد آخر ، فإن أجزائه فلأن بيع أحد النقيدين بالآخر لا يعتبر فيهما التساوي ، فلا يضربُ الجهلُ بهما أو بأحدهما ، وإن منعاه فلأنه يؤدي إلى أن تستحق الحلية على المشتري وقد استهلكت عنده ، فيضمنها لصاحبها ثم يريد أن يرجع على البائع بحصتها من الثمن ، فلا يدري بم يرجع عليه ؛ لأن الثمن (يتقسط)(*) هاهنا بالقيمة فيفضي إلى الربا ، لأنه قد يأخذ منه أقل من تلك الفضة أو أكثر . وهذا يشبه ما نص عليه أحمد في المنع من بيع أحد النقيدين بالآخر جزافاً ، وهو الذي ذكره أبو بكر ، وابن أبي موسى أيضاً ، والقاضي في « خلافة » وعللوه بأنه لو استحقَّ أحدهما لم يدري بم يرجع على صاحبه فيؤدي إلى الربا من جهة العقد ، وهو ضعيف ، فإنه إذا بانَ مستحقاً تبين أن لا عقد فيه البتة ، وإنما دفع إليه نقداً على وجه المعاوضة ولم يأخذ منه عوضه فيصالحه عنه ، كما لو أتلّف له فضةً أو ذهباً لا يُعلم مقداره ، ويشبه هذا اشتراط العلم برأس مال السِّلَم ، وضبط صفاته ، وأنه إذا أسلم في جنسين لم يجز حتى يبين قسط كل واحد منهما ، فإنَّ ذلك سلم وهذا صرف ، وأحكامها متشابهة في الجملة . فهذا الذي ذكره ابن أبي موسى وغيره في بيع العرض المحلى بنقد ، فأما مع تمييز الربوي ومعرفة مقداره ، فإنما منع مما يظهر فيه وجه (الحلية)(**) كبيع عشرة دراهم مكسرة بثمانية صحاح ، وفلسين أو ألف صحاحاً بألف مكسرة ، وثوب أو ألف صحاحاً ودينار بألف ومائة مكسرة .

والطريقة (ق/٢٤/١) الأولى أشهر وأوجه .

ومتى كان الخاتم من غير النقيدين وهو مموء بالفضة أو بالذهب تمويهاً يسيراً تافهاً لا يتحصل منه شيء ، فهو كتزويق الدار ، فيجوز بيعه بجنس حليته في

(*) يسقط : (نسخة) .

(**) الحلية : (نسخة) .

هذه الحال ، وبياحُ لبسُ هذا المموء بالذهب على هذه الصفة وجهًا واحدًا . قاله بعض أصحابنا .

الصورة الثانية : أن يكون الخاتم غير فضة وهو محلى بفضة ، فذهب بعض أهل العلم إلى أنه لا يجوز بيعه بنقد من جنسه أزيد منه إلا وزنًا . وهو مذهبنا { ... } (*) وأبي حنيفة وغيرهم لقول النبي ﷺ : «الذهب بالذهب والفضة بالفضة مثلاً بمثل» (١) .

قد روي عن النبي ﷺ من حديث عبادة وغيره . ولهذا أنكر عبادة بيع الأواني من النقود بجنسها ، واستدل بهذا الحديث .

وقد ورد في « سنن أبي داود » (٢) في حديث عبادة زيادة وهي : «الذهب بالذهب تبرها وعينها ، والفضة بالفضة تبرها وعينها» .

وقد روى مالك في « الموطأ » (٣) فيه حديثاً مرفوعاً عن ابن عمر أن صائغاً سأله عن ذلك فنهاه ابن عمر ، وقال : « هذا عهد نبينا ﷺ إلينا ، وعهدنا إليكم » (**) .

وقال الشافعي ، والدارقطني : إنما هو عهد صاحبنا يعني : عمر ، وهو أصح . وحكى عن مالك جواز بيع المضروب بقيمته من جنسه ، وأنكر أصحابه ذلك عن ، وحكي أيضاً عن بعض السلف ، واختاره الشيخ أبو العباس ابن تيمية ، لأن الصياغة فيها متقومة فلا بد من مقابلتها بعوض ، فإن في إجبار الناس على بذلها مجاناً ظلم فلا يؤمر به ، ولأنها قد خرجت بالصياغة عن حيز النقود إلى السلع المتقومة .

(*) يياض بالنسخ الثلاث ، وكتب في هامش الأصل : « هذه البياضات الثلاثة أصلها مهربة لا يعرف ما هي في نسخة الأصل المنقولة منه هذه » ، فليعلم .

(١) أخرجه مسلم (١٥٨٧ / ٨١) .

(٢) برقم (٣٣٤٩) .

(٣) باب بيع الذهب بالفضة تبرًا وعينًا من كتاب البيوع برقم (٣١) .

(**) في الأصل : عن ذلك فنهاهنا ، والتصويب من « الموطأ » (ص ٦٣٣) طبعة محمد فؤاد عبدالباقى .

ولهذا يقول كثيرٌ من العلماء - كالثوري وأبي حنيفة ، وأحمد في إحدى الروايتين : أنه لا يجري الربا في معمول الصُّفَر ، والنحاس ، والقطن ، والكتان لخروجه (بالصياغة)(*) عن الوزن ، وحمل قوله ﷺ « الذهب بالذهب ، والفضة بالفضة » على الدراهم دون المصاغ صياغة مُباحة ، فإنه بالصياغة خرج دخوله في إطلاق الذهب والفضة ، وصار سلعةً من السلع كالثياب ونحوها ، وحمل إنكار عبادة على ما كانت صياغته محرمة ؛ لأنه إنما أنكر بيع الأواني لا الحلي المباح (ق ٢٤/ب) .

فأما بيعه بجنسه بدراهم مثله وزناً فالصحيح جوازه . وحكى الأصحاب روايةً أخرى بالمنع أيضاً بناءً على الرواية المحكية بالمنع من بيع الصحاح بالمكسرة لأن (الصياغة)(*) قيمة بدليل حالة الإتلاف فيصير كأنه ضمَّ قيمة (الصياغة)(**) إلى الخاتم وباعها بوزن الخاتم فضة فيقع التفاضل بذلك .

وقد ذكر صاحب المغني أن هذا باطل بالجيد بالرديء ، ولكن ابن عقيل ذكر في النقد الجيد بالرديء الخلاف أيضاً ، لكنه أبطله بالجيد بالرديء في سائر المكيلات ، وكذلك حكى الخلاف في بيع القراضة بالصحاح ، (والمصوغ بمصوغ)(**) يخالفه في الصنعة جودة أو رداءة .

فأما بيع خواتيم الرصاص والحديد بالرصاص والحديد فينبني على جريان الربا في معمولها .

وفي ذلك قولان هما روايتان عن أحمد .

فصل

ولو اشترى [. . . .](***) بفضة ، فالذهب المنصوص جوازه مطلقاً إذا لم تكن الفضة مقصودة حتى [. . .](***) من الثمن لجاز ، كما إذا كان على الجارية حلي كثيرة .

(*) الصناعة : « نسخة » .

(**) والمصنوع بمصنوع : « نسخة » .

(***) بياض بالنسخ الثلاث ، وكتب في هامش الأصل : هذا البياض في الأصل مقطع لا يعرف ما هو .

وهذه طريقة المتقدمين من الأصحاب لدخوله ، وكثير من المتأخرين
خرَّجها علي مسألة ملك العبد بتمليكه ، فإن قلنا : يملك فكذلك ، وإن قلنا :
لا يملك فهي كبيع ربوي بجنسه ومعه من غير جنسه على الخلاف فيه . قالوا :
ولو وجد بهذا المال عيباً .

وقلنا : هو ملك للعبد فهل يملك ؟ الرد بذلك على وجهين . وإن قلنا :
لا يملكه ، فله رده بغير خلاف . وهذه المسألة مبسطة في غير هذا الموضع .

فصل [في بيع الخواتم بالسلم]

فأما السلم في الخواتم فيصح إذا ضبطها بأوصافها المعبرة ، فيذكر جنس
الخاتم ، ونوعه ، ووزنه ، وقدره ، وسعته .

ثم إن كان الخاتم فضة لم يجز جعله رأسه ماله فضة ولا ذهباً لفوات
التقابض في المجلس . وإن جعله عرضاً جاز لأن العروض - وإن كانت
موزونة - لا يشترط في بيعها بأحد التقدين تقابض .

وإن كان الخاتم من غير الفضة والذهب جاز جعل رأس ماله ذهباً أو فضة
لما ذكرنا . وإن جعل رأس المال فيه عرضاً إنبنى علي جريان ربا النساء^(١) في
العروض ، فإن (ق ٢٥/١) قلنا بجريانه فيها مع اختلاف الجنسين لم يجز ذلك
بحال . وإن لم يجز في العروض جاز بكل حال . وإن أجريناه فيها مع اتحاد
الجنس جاز جعل رأس ماله عرضاً من غير جنسه خاصة .

وهذا إذا كان الخاتم كله جنساً واحداً ، فإن كان فصه من غيره مثل إن
كان من جوهر لم يصح السلم فيه عند أصحابنا ، لأن الجوهر لا يصح السلم
فيه عندهم ، لأن الجوهر لا ينضبط بالوصف بل بالرؤية .

(١) أي ربا النسيئة - وهو التأخير والتأجيل .

وإن كان من عقيق فوجهان :

أحدهما : يصح السلم فيه بالوصف ، وهو قول القاضي ، لأنه يمكن ضبطه (ويقل) (*) تفاوته .

والثاني : لا . وهو قول ابن عقيل لمساواته للجواهر في المعنى الذي لا يمكن ضبطه بالقول .

وإن كان من غير ذلك مما يمكن ضبطه بالصفة ، ويصح السلم فيه مفرداً كالحديد والنحاس وغيرهما صح على الصحيح ، ويضبطه بما يتميز به ويتخرج فيه وجه آخر : أنه لا يصح السلم فيه بناء على أحد الوجهين فيما له أخلاط مقصودة تتميز كالثوب المنسوج من كتان وقطن والنبل المريش فإن فيه وجهين .

فصل [استصناع الخواتم]

وأما استصناع الخواتم فله صور :

أحدهما : أن يأتيه بفضة ويستأجره على (صياغتها) (**) خائماً بأجرة ما معلومة .

فهذه إجارة محضة لا ريب في جوازها .

وكذلك إذا اشترى منه فضة معلومة وتقابضا في المجلس ، ثم شرط عليه صياغتها بأجرة معلومة .

وكذلك إذا اشترى منه فضة معلومة وشرط عليه عملها خائماً وقبضها ثم تركها عنده ، فإن هذا من جنس اشتراط نفع البائع ، والمذهب المنصوص صحته ، وفيه وجه أنه لا يصح .

وربما رجح هاهنا بأنه اشترى فضة ومنفعة بفضة ، فهو كما لو اشترى جنساً ربوياً ومعه غيره بجنسه ، ولكن المنصوص هاهنا صحته ، ومنعه إسحاق ابن راهويه .

(*) ونقل : « نسخة » .

(**) صناعتها : « نسخة » .

ففي كتاب الخلائع عن إسحاق بن منصور قال :

قلت لأبي عبد الله : رجل ابتاع فضة من رجل واشترط عليه أن يصوغ خاتماً ، فقال : « هذا يكره . هذا يصير نسيئة » .

قال أحمد : جيد هذا مكروه في نفس البيع (ق/ ٢٥٥ ب) ، ولكن لو سُمي له الكراء لم يكن به بأس ، هو أيضاً شرط في صرف .

قال إسحاق : لا يجوز في هذا اشتراط ، والصرف متقضى .

قلت : فقد فرق أبو عبد الله رضي الله عنه بين أن يسمى له الكراء أولاً ، فإن سُمي له الكراء جاز ، ولعله بأنه شرط في صرف ، ومعناه : أن غايته أن يكون كالشرط .

وإن لم يُسمَّ له الكراء فقد كرهه ، ولعله كرهه لما فيه من الجمع بين بيع الفضة بفضة ، فيكون بيع جنسين بأحدهما كـ « مد عجوة » وهي ها هنا محرمة ؛ لأنه ينقص بالأجرة قيمة الفضة فتصير متفاضلة ، بخلاف ما إذا ابتاع منه الفضة بوزنها ثم استأجره على صياغتها بأجرة معلومة ، فإن تلك المفسدة تزول بتفصيل الثمن والأجرة . ويحتمل - وهو الأظهر - أن يكون كره ذلك إذا لم يُسمَّ له الكراء لعدم التقابض ، ولهذا لعله بأنه يصير نسيئة في البيع بخلاف ما إذا سُمي له الكراء فإنه يصير مستأجراً له على الصياغة ، فتصير يده يد إجارة محضة بآنية عن يد المشتري فكأنه قد وكله في قبضه له ، ولو فعل ذلك جاز وصح القبض .

فكذلك إذا استأجره عليه إجارة مستقلة بأجرة مسماة بخلاف ما إذا لم يسمَّ له الأجره وشرطَ عليه العمل ؛ فإن الإجارة تكون في ضمن عقد البيع فتكون تابعة له وداخله في ضمنه ولم يحصل القبض فكرهه لذلك .

ولعله كرهه كراهة تنزيه ؛ لأن يد البائع أيضاً يد أجير في مده الصياغة ، وإن كانت داخلة في ضمن البيع ، ولهذا لا بد أن يكون قد زاد في الثمن لأجل الصياغة ولا بد . وقوله : فيما إذا سُمي الكراء هو أيضاً شرط في صرف يومئذ ، ذلك فإن معناه أنه لا يخرج بالتسمية عن أن يكون شرطاً في عقد الصرف كما لو لم يسمَّ .

وقد حملها القاضي في خلافه على أن الشرط إنما يؤثر إذا كان في نفس العقد دون ما قبله وبعده ، وساق رواية ابن منصور ، ولعلها في رجل ابتاع فضة من رجل واشترط عليه أن يصوغ صياغاً فهو مكروه في نفس العقد ، ولكن لو سأله الكراء لم يكن له تأثير .

والصورة الثانية : قال له : صُغ لي خائماً حتى أعطيك بوزن الفضة وأجرة الصياغة (ق/١٢٦) .

فهذا لا يجوز ، ذكره القاضي وابن عقيل وغيرهما ؛ لأنهما تبايعا فضة مجهولة بفضة مجهولة ، وتفرقا قبل القبض ، وأيضاً فالأجرة مجهولة .

الصورة الثالثة : قال له : صُغ لي خائماً حتى أعطيك درهماً وأجرتك درهماً .

فقال في المغني : ليس هذا ببيع درهم بدرهمين ، بل قال أصحابنا : للصائغ أخذ الدرهمين أحدهما في مقابلة الخاتم ، والثاني في مقابلة (أجره) (*) . عمله . انتهى .

وفيه نظر فإن هذا ليس بيعاً لعدم التقابض في المجلس ولا إجارة ؛ لأن الإجارة إنما تعقد على المنافع لا على الأعيان ، وإنما تدخل فيها الأعيان تبعاً {كجر} (١) الناسخ أو تكون الأعيان فيها من جنس المنافع تستخلف شيئاً بعد شيء كلبن الظئر (٢) وماء البئر . وهذا كله مفقود فيما نحن فيه . وأيضاً فهذا بعيد عن أصلنا في سد الذرائع وإبطال الحيل ، فإن هذا حيلة على بيع درهم بدرهمين نساء .

ومعلوم أن أحمد يمنع من باع شيئاً نسيئة بثمن في الذمة أن يتناع به عند حلوله ما يباع به نسيئة سداً للذريعة ربا النسيئة خاصة ، فكيف يربا الفضل مع النساء مع أن الحيلة ثم بعيدة أو متفية ، وها هنا ظاهرة ، بل لا معنى لهذا غير الحيلة على بيع درهم بدرهمين .

(*) أجرة : « نسخة » .

(١) كذا ولعلها : « كحبر » .

(٢) الظئر هنا : الموضع المستأجرة .

وأيضاً فإن القاضي أبا يعلى في « الخلاف الكبير » ومن تابعه كابنه أبي الحسين ، وأبي الخطاب ، والشريف أبي جعفر ذكروا أن استصناع القمقم والطست والخف ونحو ذلك بمال معلوم لا يصح .

وهو قول الشافعي ، واستدلوا على ذلك بأنه بيع ما ليس عنده على غير وجه السلم ، فلم يجوز كاستصناع الثياب فإنه لا يجوز بالاتفاق ، وإن وصف طولها وعرضها وجنسها ، وحكوا عن مالك جوازه إذا ضرب له أجلاً ، وكأنه جعله سلماً . وعن أبي حنيفة جوازه استحساناً لأجناسها في ذلك ، ولم يزل في الإسلام ولم نعلم له (منكر)^(١) . وعن الرازي - من أصحابه - أنه يقع فاسداً ، لكن إذا جاء به الصانع ورضي به المستصنع كان ذلك بمنزلة عقد مبتدأ فيما بينهما . هذا مع أن هذه الأقوال كلها متوجهة (ق/٢٦ب) على المذهب (توجيهاً) (*) ظاهراً .

فإن السلم في هذه الأعيان لا يصح على أحد الوجهين إذا ذكر شروطها المعتبرة ، والمستصنع لا بد أن يذكر صفاتها التي يختلف بها الثمن ، فإذا ضرب مع ذلك أجلاً فهو السلم بعينه ، وإلا فهو السلم الحال .

وفيه الخلاف المعروف ، والتعليل بأن ذلك لم يزل في الاسلام ، قد علل به أحمد نفسه في بيع التمر في جلاله .

وقد ذكر ابن المنذر أن الاستصناع جائز ، وأنه إذا جاء على الوصف فلا خيار له فيه عن أبي ثور واختاره . وأما إذا تراضيا بذلك عند إحضاره ، وسلم إليه الثمن فهذا بعينه بيع المعاطاة .

وقد قال أحمد في رواية « الأثرم » وقد سأل عن رجل أخذ من رجل رطلاً من كذا ، ومناً^(٢) من كذا ، ولم يقاطعه على سعره ولم يعطه ثمنه ، أيجوز هذا؟

(١) كذا في النسخ الثلاث ، والصواب : « منكر » .

(*) توجيهاً : « نسخة » .

(٢) المن : كيل معروف أو ميزان أو رطلان .

فقال : أليس على معنى البيع أَخَذَهُ ؟

قلت : بلى .

فقال : لا بأس ، ولكن إذا حاسبه أعطاه على السعر يوم أخذه لا يوم يحاسبه .

والمقصود أن هذا الاستصناع في القمقم ونحوه قواعد المذهب وأصوله تدل على جوازه .

وقد ذكر الأصحاب بطلانه فكيف باستصناع الخاتم من فضة مع أنه في الحقيقة بيع المصوغ بجنسه متفاضلاً ، فمثل هذا لا ريب في امتناعه على أصول المذهب وقواعده . والله أعلم .

فصل [إذا ظهر في الخاتم عيب بعد شرائه]

ولو اشترى الخاتم بدراهم ثم ظهر به عيبٌ .

فقال كثير من الأصحاب كالقاضي ، وأبي الخطاب ، وابن عقيل ليس له المطالبة بالأرش ؛ لأن أخذ الأرض يُفضي إلى ربا الفضل ، فيتعين له الردُّ فيرده إن كان باقيا ويأخذ ثمنه .

وإن كان تالفًا فقالوا : له الفسخ ها هنا للضرورة ، ويرد مثله أو قيمته ويسترجع الثمن .

وذكر في « المغني » وجهًا بجواز أخذ الأرض في المجلس ؛ لأن الزيادة طرأت بعد العقد . ثم قال : وليس لهذا الوجه وجه .

ثم حكى عن ابن عقيل رواية أخرى بجواز أخذ الأرض مع التلف لتعذر رده بالفسخ ، وابن عقيل ذكر هذه الرواية وبنائها على الرواية المحكية (ق/ ١٢٧) عن أحمد بتقويم الصنعة في المصاغ مع ملاقاته بجنسه ، وقد سبق ذكرها فكذلك الصفة . قال : والصحيح سقوطها ، كما تقدم .

وهذا التعليل يشمل حالة البقاء والتلف ، وإن كان قد فرض المسألة أولاً

مع التلف فإنه بنى ثبوت الأرض لعيب في المصاغ ، على أن الصنعة والجودة فيه هل تقوم مع ملاقاتها بجنسها أم لا ؟

فإن قومنا أثبتنا الأرض بفواتها وإلا فلا ، ولكن إثباتنا للأرض بناء على التقويم ها هنا يستلزم جواز مقابلتها بزيادة (الوزن) (*) في الثمن ، والمذهب خلافه . وأحمد - على قوله بالتقويم في رواية - يمنع من ملاقاتها بجنسها المساوي لها وزناً لزيادتها عليه صفة ، فكيف يجيز ها هنا أخذ زيادة لفواتها ؟

وهل هذا إلا قول من يجيز بيع المصاغ بجنسه متفاضلاً ؟ وأما إن حدث عند المشتري به عيب آخر وأراد الرد فهل له رده مع أرشه ؟
قال القاضي : لا ، لإفضائه إلى المفاضلة المحذورة .

وأجازه صاحباً المغني والتلخيص لزوال العقد بالفسخ فلا يكون الضمان بالعقد بل لتلفه تحت يده الضامنة ، وهذا إنما يتمشى على أصل من يقول : الفسخ رفع للعقد من أصله .

فصل [في استئجار الخاتم للتحلي]

ومن ذلك : استئجار الخاتم للتحلي به ، وذلك جائز في الجملة ؛ لأنها منفعة مباحة مقصودة ، ثم إن استأجره بغير جنسه جاز بلا إشكال .
وروي عن أحمد : الوقف في إجارته في الجملة .

وحمله القاضي على إجارته بجنسه . وإن استأجره بجنسه كاستئجار خاتم الفضة بفضة ، فحكى الأصحاب فيه روايتين ، والمنقول عن أحمد أنه قال : لا يعجبني .

قال أحمد في رواية « المروذي » وسأله عن الحلي يكرى ؟ قال : هذا مكروه أي شيء يكرى الذهب والفضة ؟
قلت : فيكون فيه الحب .

(*) في الوزن : « نسخة » .

قال : هذا مكروه .

وقال جعفر بن محمد : سئل أحمد عن كراء الحلبي .

قال : ما أدري ما هذا ؟ وأنكره .

وسئل عن كراء الثياب .

قال : لا بأس به .

وقال في رواية « ابن بختان » : وسئل عن الحلبي يكرى .

قال : يكرى دراهم بدراهم .

قيل له : يكون فيه الحب واللؤلؤ ؟

قال : لا . (ق/٢٧ب) .

هذه تدل على جواز إجارته بغير جنسه .

وقال ابن منصور :

قلت لأحمد : ما ترى في استئجار الحلبي ؟

قال : لا بأس به .

قيل : والسيف والسرّج ؟

قال أحمد : أما الحلبي ما أدري ما هو ، وأما السيف واللجام والسرّج فلا

بأس به .

وقال في رواية « حنبل » : في الحلبي إذا كان يكرى ويؤخذ أجره كان

بمنزلة التجارة وجبت فيه الزكاة .

فوجه الصحة - وهي اختيار ابن عقيل ، وقول أبي حنيفة والشافعي - أن

الأجرة عوض عن منفعة المباحة لا عن عينه ، فلا وجه للمنع منه .

ووجه البطلان - وهو اختيار القاضي وغيره ، وقول بعض الشافعية - أن

الأجرة تؤخذ عن المنفعة وعما يتلف من الأجزاء بالاستعمال ، فيفضي إلى بيع

فضة بفضة متفاضلة .

وهذا فيه ضعف ؛ لأن الأجرة إنما هي عوض عن المنفعة خاصة ، والأجزاء تتلف من ضمان مالكيها ، ولو كانت الأجزاء التالفة داخلة في العقد لم يجز إجارة كساء صوف بصوف ، ولا ثوب قطن بغزل ، ولا دار مذهبة بذهب .

وقد أطلق أبو الخطاب في « رءوس مسائله » الكراهة دون التحريم ، وقد ذكر بعض الشافعية أن هذا النزاع في هذه المسألة مبني على أن المعقود عليه في الإجارة هل هو العين أو المنفعة؟

فإن قيل : إن العين لم يجز إجارة الحلي بجنسه ، وإلا جاز . ولو استأجر فصاً يضعه في خاتم جاز أيضاً ، فإذا انقضت مدة الإجارة فللمؤجر مطالبته برده ، ويلزمه قلعه ليرده على مالكيه . ذكره أصحابنا أيضاً .

فصل [في وقف الحلي]

وكذلك اختلفوا في كلام أحمد في صحة وقف الحلي .

فروى عنه الأثرم وحنبل : لا يصح . وأنكر الحديث الذي روي عن أم سلمة في وقفه .

ونقل عنه بكر بن محمد فيمن وصى بفرس وسرج وخاتم مفضض ، يوقف في سبيل الله حبيس ، فهو على ما وقف وأوصى ، وأن بيع الفضة التي في السرج واللجام وجعل في سرج مثله ، فهو أحب إلي ؛ لأن الفضة لا يُتَنَفَعُ بها ، ولعله يشتري بتلك الفضة (ق/١٢٨) سرج ولجام فيكون أنفع للمسلمين .

فقيل له : فتبايع الفضة وتصير في نفقة الفرس ؟

قال : لا .

واختلف الأصحاب في هذه النصوص عنه فتأول القاضي في « المجرّد » ومن تابعه رواية حنبل والأثرم على أنه لا يصح الحديث عن أم سلمة في وقفه لا على أن وقفه لا يصح .

وتأول أيضاً رواية بكر بن محمد ، على أن وقف اللجام والسرج المفضل لا يصح .

فلذلك(*) أجاز أن يشتري به ما يُباح الانتفاعُ به ، فيوقفُ على تلك الجهة .

وحكي عن الأمدى أنه قال : أجاز أحمد وقف هذه الفضة تبعاً للفرس ، وإن كان لا يجوزُ وقفها مفرداً .

فقال صاحب « المغني » وغيره : رواية بكر تدلُّ على صحة وقف السرج واللجام المفضل بناءً على جواز تحلية خيل الجهاد بذلك ، كما يباح تحلية لباس الجهاد من الخوذة والجوشن وحمائل السيف . وإنما أباح بيعه وصرف ثمنه في سرج ولجام ؛ لأنه لا منفعة فيه .

وهؤلاء أقرّوا رواية حنبل والأثرم على ظاهرها ، وجعلوا في صحة الحلّي روايتين ، والأولون يصحّحونه روايةً واحدةً ، وهي طريقة ابن عقيل أيضاً وغيره .

وجمهورُ الأصحاب على صحة وقف الحلّي المباح . وهو قول القاضي وأصحابه ؛ لأنه عينُ مباحةٍ متفعّ بها فجاز وقفها كغيره ، ورواية المنع إنما تتجه على القول بمنع وقف المنقول .

فصل [في إتلاف الخاتم]

ولو أتلّف له خاتماً فله حالتان : إحداهما : أن يكون مباحاً كخاتم الفضة للرجل : فعليه ضمانه ، كما لو أتلّف ثوبه ، ثم هل يضمّنه بقيمته أو مثله؟ فيه وجهان :

أحدهما : بالقيمة ، قاله القاضي وصاحبُ المغني ؛ لأن الصناعة تؤثر في قيمته ، وهي مختلفة فالقيمة فيه أحصر .

(*) فكذلك : « نسخة » .

والثاني : بالمثل ، وهو اختيار السامري وظاهرُ كلام أحمد . قال إسحاق بن منصور : قلت لأحمد فيمن كسر ذهباً أو فضة ، قال : يصلحه أحبُّ إليَّ إن كان خلخالاً ، وإن كان ديناراً أعطاه ديناراً آخر مثله .

ونقل مُهنًا عنه فيمن رهنَ إبريقَ فضةٍ فانهشمَ أو انكسرَ يصوغُهُ كما كان .
ف قيل له : كيف (ق/ ٢٨ب) يصوغُهُ وقد نهى النبي ﷺ عن آنية الذهب والفضة ؟ فسكت ، كذا ساقه ابن عقيل ، رواه مُهنًا في « الرهن » ، وقال : هي سهو ؛ لأن الصياغة متقومة . وساقها أبو الخطاب عليه قيمة مصوغه ، وقد حملَ القاضي هذا على التراضي .

وذكر ابن عقيل في كتاب « الرهن » أن رواية مُهنًا وقع فيها الخطأ من وجهين :

من جهة تضمنه (الصياغة) (*) بمثلها وهي متقومة .

ومن جهة تضمنه صناعة الأواني وهي محرمة ، وهذا باطل .

وقد رجع في كتاب « الغصب » ورد تأويل شيخه وقال : لا وجه لصرف كلام أحمد عن ظاهره ، بل صناعة الآدمي يمكن احتذاء مثلها أو شكلها ، فإذا عرفت الصورة كان إعادتها جزاءً للحق .

وقد وافق القاضي على أن من هدم جداراً أو نقض باباً فعليه إعادته ، وهذا مثله .

فأما تضمين أحمد صناعة الأواني : فقد ذكر طائفة من الأصحاب عن أحمد أخذًا من هذا النص ، وابن عقيل نفسه في باب الغصب خالف في ذلك ، وذكر أن هذا رجوع عن ذلك لما نبه على تحريم هذه (الصياغة) (*) بدليل السنة . قال : ومن أحق منه بمراجعة الصواب وترك الرأي للسنة .

وكذلك اختلف الأصحاب في كل مسألة يُعترضُ على أحمد فيها فيسكت هل يكون رجوعاً أم لا ؟

(*) الصناعة : « نسخة » .

فقال ابن حامد : هو رجوع .

وقال غيره : ليس برجوع .

والمقصود هنا : أن أحمد لما حكم بالمثل في الصناعة وجب ضمان الحلبي بمثله ؛ لأن مادته مثلية بلا نزاع .

وقد نص على أن صورته وتأليفه مثلي فوجب ضمانه عند التلف بالمثل ، وعلى الوجه الأول يضمّنه بقيمته ، فإذا كانت أكثر من وزنه فهل يجوز ضمانه من جنسه بأكثر منه وزناً ؟ فيه وجهان :

أحدهما : لا ؛ لأنه ربا .

وفي مسائل « البرزاطي » سئل أحمد عن صيرفيّ دُفع إليه دينارٌ محكك لينقده فنقضه وحكه .

قال : قد أحسن ، ولا شيء عليه .

قيل له : فإن كسره ؟

قال : يغرم ما بين قيمته صحيحاً ومكسوراً فضة . وهو اختيار أبي الخطاب ، وصاحبي المغني والمحزر ومذهب الثوري وأبي حنيفة وبعض الشافعية .

والثاني : يجوز ، وهو اختيار القاضي ، وابن عقيل ، والصحيح من مذهب الشافعي (ق/١٢٩) ؛ لأن الربا إنما يجري في المعاوضات ، لا في الغرامات ، فإن الغرامة استدراك ظُلامة ، ولهذا يجب الأرش في الكسر لتفويت الصناعة ولا يؤخذ عنها العوض في البيع ، وسلم القاضي وابن عقيل أن ما لا صناعة فيه كالنقرة إذا خالفت قيمتها النقد لم يجوز ضمانها من جنسها متفاضلاً ، وفرقاً بأن الصناعة فيها مالية زائدة ، فلذلك ضمنت ولا صناعة في النقرة .

وهذا الوجه يقربُ مما ذكره صاحب المغني في ردّ أرش العيب الحادث عند المشتري كما تقدم .

وعلى هذا الأصل : لو كسر الخاتم ولم يتلفه فعليه إصلاحه ، كما نصّ عليه أحمد في الحلي .

وعلى الوجه الأول : عليه أرشه مطلقاً سواء كان من جنسه أو لا . ذكره القاضي وغيره ، وهو قول مالك والشافعي ، وحكي عن أبي حنيفة أنه إن أخذه مكسوراً فلا أرش له ؛ لأن الصناعة في الأموال الربوية ملغاة ، وإن لم يأخذه فله القيمة من غير الجنس . ووافقه في القيمة الثوري ، وهذا قريب مما ذكره القاضي في أن المصاغ إذا حدث به عيب عند المشتري ثم ظهر فيه على عيب وأراد رده لا يردّ معه أرشاً ، فإن ردّ الأرض لم يوجبه عقد المعاوضة ، بل وجب بحصوله تحت يده الضامنة ، ولهذا يضمنه عند القاضي وكثير من الأصحاب بما نقص من قيمته مطلقاً لا بجزء من الثمن .

وقد ذكر صاحب « التلخيص » في مسألة حدوث العيب أنه إن شاء أمسكه وغرم قيمته للبائع سليماً من غير جنسه ، وضمانه بغير الجنس إنما يتفرع على القول بامتناع الأرض مع الرد ، إذ جواز رد عينه مع الأرض ومع منع ضمان قيمته من جنسه زائدة على وزنه تناقص محض .

الحالة الثانية :

أن يكون الخاتم مُحَرَّمًا كالذهب على الرجال فلو كسره وهو لابسه لم يضمنه ، هذا المعروف من المذهب بناء على أن كسر آنية الخمر وشق ظروفه لا يوجب ضماناً ، وسواء أمكنه إفراغه بدون ذلك أو لا . هذا هو الصحيح من المذهب .

وقد جاء في (ق/٢٩ب) كسر أواني الخمر أحاديث متعددة ليس هذا موضع ذكرها .

وقد روى الإمام أحمد في « مسائل ابنه صالح » بإسناده أن عبد الرحمن ابن عوف دخل على عمر ومعه ولد صغير وعليه قميص حرير وقلبا ذهب ، فشقَّ عمر القميصَ وفكَّ القلين فأعطاه الغلام ، فقال : اذهب به إلى أمك .

وعن سعيد بن جبير قال : قدم حذيفة من سَفَرٍ وعلى صبيانه قميصٌ من حريرٍ؛ فمزقه على الغلمان وتركه على الجواري .

وعن ابن مسعود أنه مرَّ به صبيان له عليهم قُمُصٌ من حريرٍ فأخذها (فشَقَّها) (*) وقال : انطلقوا إلى أمكم فلتلبسكم غير هذا إن شاءت .

ومعلومٌ أن الحرير مما يمكن انتفاع الجواري به ، ولكن سقطت حرمةه بالباس ما لا يجوز إلباسه له ، لكن لو كان لابسه جاهلاً بتحريمه فقد ذكر إبراهيم الحربي رحمه الله في كتاب « الهدايا » له في حكم آنية الخمر أنه لا يجوز حيثنذ الكسر على إذن صاحبه ، وفيه روايتان أشهرهما : أنه لا يتوقف على إذنه مطلقاً .

وذكر أبو الخطاب في « انتصاره » في مسألة زكاة الحلبي أن حلبيَّ الرجال المباح للنساء دونه لا يكسر ، لأنه يتتفع به النساء فهو كثياب الحرير . وأطلق ولم يفرق بين أن يكون في حال لبسه أو غيره . وأما إن أتلفه بالكلية، فذكر طائفة من الأصحاب في الإناء المحرم: أنه يضمن قيمته بدون الصياغة الممنوعة، منهم القاضي ، وابن عقيل في كتاب « الغصب » ، وعَلَّله ابن عقيل بأن النقيدين مقصودان لذاتهما ليسا تابعين للصورة المحظورة بخلاف الأوتار والعيدان في آلات اللهو فإنها تابعة للصورة المحرمة فلا يضمنها . وهذا مخالف لما ذكره أيضاً في مسألة سرقة آنية الخمر والصُّلبان ونحوهما ، فإنه لا يقطع بسرقتها عندهما . وعَلَّله بأنهما تبع للصورة المحرمة أو للخمر ، فصار حكمهما حكم متبوعها ، حتى صرح ابن عقيل في تمام هذا الكلام بأنه لو أتلفها متلفٌ رأساً ، لم يضمن لمصيرها بمنزلة الخمر . وهذا ظاهره مخالف لما ذكره في « الغصب » إلا أن يحمل على ما عدا الذهب والفضة فيكون كلامه في الغصب مخصصاً له .

(*) فشققها : « نسخة » .

فصل [الشفعة في شراء الخاتم]

لو كان هذا الخاتم مشتركاً بين اثنين فباع أحدهما نصيبه ، فهل للآخر أخذه بالشفعة أم لا ؟

فيه روايتان معروفتان أشهرهما : أن لا شفعة فيه بناءً على أن الشفعة إنما تثبت في العقار خاصة ، بل وثبوتها في العقار مختصّ على ظاهر المذهب بما ينقسم فيه فكيف بمنقول لا ينقسم ، وهذا قول أكثر الفقهاء .

والرواية الثانية : فيه الشفعة . نقلها حنبل قال : قيل لأحمد : فالحيوان دابة بين رجلين أو حمار أو ما كان من نحو ذلك ؟

قال : هذا كله أوكد ، لأنه خليط ، والشريك أحق به بالثمن ، وهذا لا يمكن قسمته ، فإذا عرضه على شريكه وإلا باعه بعد ذلك .

وكذلك أشار إليه في رواية غيره ، وهو قول طائفة من السلف ، وأهل الظاهر ، وهو أقوى لحديث جابر :

« قضى رسول الله ﷺ بالشفعة في كل مال لم يقسم »^(١) وهذا عام .

وفي كتاب « الترمذي »^(٢) من رواية ابن أبي مليكة عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « الشفعة في كل شيء » .

وهو مما تفرد بوصله أبو حمزة السكري ، عن عبد العزيز بن رفيع ، عن ابن أبي مليكة . وأبو حمزة من رجال الشيخين ، لكن خالفه جماعة من الثقات فرووه مرسلأ بدون ذكر ابن عباس .

(١) أخرجه البخاري (٢٢١٤) ، ومسلم (١٦٠٨) .

(٢) برقم (١٣٧١) وقال : هذا حديث لا نعرفه مثل هذا إلا من حديث أبي حمزة السكري . وقد روى غير واحد عن عبد العزيز بن رفيع ، عن ابن أبي مليكة ، عن النبي ﷺ مرسلأ وهذا أصح ، ثم أورد الترمذي الحديث مرسلأ من طريقين عن عبد العزيز بن رفيع عن ابن أبي مليكة عن النبي ﷺ .

قال : وهكذا روى غير واحد عن عبد العزيز بن رفيع مثل هذا ، ليس فيه (عن ابن عباس) وهذا أصح من حديث أبي حمزة ، وأبو حمزة ثقة ، يمكن أن يكون الخطأ من غير أبي حمزة .

وفي بعض ألفاظه :

« قضى رسول الله ﷺ بالشفعة في كل شيء : الأرض والدار ،
والجارية والخادم »^(١) .

وفي الباب أحاديث أخر . ولأن ما لا يقبل القسمة من المتقول يتأيد ضرر
الشركة فيه فتكون الشفعة فيه أولى من ثبوتها في عقار يمكن قسمته فيندفع بها
الضرر .

وإلى هذا المعنى أشار أحمد في رواية حنبل كما تقدم ، وهذا النص منه
يفيد ثبوت الشفعة في العقار الذي لا ينقسم أيضاً ، وقد صرح بذلك في رواية
غيره وهو اختيار ابن عقيل ، فيما حكى عنه وطائفة من محققي أصحابنا
المتأخرين ، وقول (ق/ ٣٠ب) أبي حنيفة ، ومالك في رواية ، والشافعي في
القديم ، واختاره ابن سريج وأصحابنا ، وليس هذا موضع بسط هذه المسائل .

فصل

إذا أودعه خائماً فإن أمره بوضعه في أصبعه جاز ذلك بلا إشكال ، ثم إن
عين له أصبعاً فوضعه فيها فلا كلام ، وإن خالف ففيه مسائل :

أحدها : قال : اجعله في الخنصر ، فلبسه في البنصر فلا ضمان .

ذكره القاضي ، وابن عقيل ، ومن تابعهما ، لأنها أحرز من الخنصر
لغلظها ، وأيضاً فالخنصر وقاية للبنصر فإن الخنصر طرف ، والبنصر من ورائها
فهو كما لو أمره بإحرازه في بيت فأحزره في بيت وراءه ، ويتخرج فيه وجه
آخر بالضمان من الوجه المحكي فيما إذا أمره بإحرازه في حرز معين فأحزره
فيما هو أعلى منه .

لكن إن انكسر بوضعه (في البنصر)^(*) لدقته ضمن بلا خلاف ؛ لأنه
متعدي بذلك .

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٧٩٧) .

(*) بالبنصر : « نسخة » .

الثانية : قال : اجعله في البنصر ، فجعله في الخنصر ضمن .

ذكره القاضي ، وابنُ عقيل ، لأن البنصر أغلظ فهي أحرز له ، فعدوله إلى الخنصر عدول إلى دون الحرز الذي عيَّنه .

ومن الأصحاب من ذكر علَّةً أخرى ، وهي أن لبسه في الخنصر استعمال له ، والاستعمال موجب للضمان بخلاف وضعه في البنصر فإنه ليس باستعمال معتاد فلا يكون النقل إليه إلا إحرازًا .

الثالثة : جعله في الوسطى مع تعيين غيرها ففي « الكافي » إن أمكن إدخاله في جميعها لم يضمن لأنها أغلظ من الخنصر والبنصر فهي أحرز ، وإن لم يمكن إدخاله في جميعها فجعله في بعضها ضمن لسرعة سقوطه بذلك فهو به مفرط .

وأما إن أودعه الخاتم ولم يكن يأمره بوضعه في الأصبع فهل له وضعه فيها؟ لا أعلم لهم فيه كلامًا ، وينبغي أن يقال: إن لم يجد أحرز منها وضعه في أصبعه ، جاز ذلك بنية الإحراز كما يجوز ركوب الدابة المودعة لمصلحة السقي ونحوه .

وإن وجد حرزًا غير الأصبع احتمل وجهين :

أحدهما : جوازه بنية الحفظ (ق/ ١٣١) ؛ لأن الأصبع للخاتم أحرز وأصون ، فأدنى أحوالها أن تجعل كسائر الأحراز ، وأنه لو لم يجز ذلك عند الإطلاق لم يجز النقل عند تعيين الأصبع إلى أحرز منها ؛ لأن الثاني يكون لبسًا مجردًا عن إذن ، ولكن يمكن أن يقال : قد وجد الإذن في الإحراز في الأصبع وإنما خالف في عينها .

ولأنه لو لم يكن ثم فرق بين اللبس بنية الاحتراز واللبس بنية التزيُّن والانتفاع ، لكان وضع الخاتم في الوسطى موجبًا للضمان بكل حال لأنه منهى عنه من جهة الشارع ، فلما أجازة الأصحاب ولم يوجبوا به الضمان دلَّ على الفرق عندهم بين اللبس للحفظ واللبس للانتفاع .

والثاني : لا يجوز ؛ لأن ذلك لبس وانتفاع بمال المودع ، فلا يجوز بدون إذنه أو دعوى الحاجة إلى حفظ المال به ، ولهذا علل من علل من الأصحاب منع العدول عن البنصر إلى الخنصر بأن الوضع في الخنصر ليس معتاداً فيمنع وإن كان القصد به الحفظ .

فصل [حكم لُقطة الخاتم الذهب والفضة]

إذا اصطاد سمكة فوجد فيها خاتماً فهو لُقطة .

نصَّ عليه أحمد في الذهب والفضة ، لأنَّ الخاتم مالٌ ضائعٌ من ربِّه ليس مستفاد من البحر ، بخلاف ما لو وجد فيها لؤلؤة فإنها له .

نص عليه أحمد أيضاً لأنها من مباح البحر كالسمكة نفسها .

قال الأصحاب : إلا أن تكون اللؤلؤة عليها آثار الملك ، مثل أن تكون مثقوبة ، فإنها تكون لقطة ، لأن اللؤلؤ المثقوب جرى عليه ملك الناس بلا ريب ، فلو وجد اللؤلؤة في جوف شاة اشتراها فهي كالخاتم إذا وجده في جوفها ، لأن الشاة لم تبتلعها من معدنها المباح بخلاف السمكة .

فأما إن اشترى سمكة فوجد فيها خاتماً أو غيره من العين أو الورق ونحو ذلك مما لا يكون في البحر ، فالمذهب المعروف عند الأصحاب أنه لقطة .

ونص عليه أحمد في رواية إسحاق بن إبراهيم وغيره ، لأنه مالٌ ضائع لا يُعرف ربه ، فهو كما لو وجده في البر .

وقد حكى ابن أبي موسى وغيره فيما إذا اشترى (ق/ ٣١ب) شاة فوجد في بطنها ذهباً أو فضةً روايتين :

إحداهما : أنه لقطة ، وقال : هي أصح .

والثانية : أنه لربُّ الشاة البائع لها .

قال صاحب التلخيص وغيره : إنما يكون للبائع إذا ادعاها لقرب العهد . ويشبه هذه الرواية ما يقوله في الركاز بناءً على إحدى الروايتين أنه لا يملك الأرض ، بل هو لمن وجده فإذا وجده مالك الأرض فادّعاء المالك قبله ، أنه يدفع إليه بغير بينة ولا صفة في أحد الوجهين . وهو الذي ذكره صاحب «الغني» لأن يده كانت عليه بكونها على محلها .

وفي وجه آخر : أنه لا بد في ذلك من بينة أو صفة . وقد نص أحمد في «المؤجر والمستأجر» إذا اختلفا في دفن في الدار : أنه لمن وصفه منهما ، فيخرجها هنا وجه آخر أنه لا يكون للبائع حتى يصفه ، وبكل حال فالسمكة ليست كالشاة في ذلك ، فإننا نعلم أنها لم تبتلع الخاتم ونحوه إلا من الماء لا من ملكه بخلاف الشاة ، لكن لو ادعى أنه صادها من بركة أعدّها للسمك في ملكه وإن ذلك وقع منه في البركة توجه أن يقال هنا : هو له مع الوصف ، فإنه لو لم يكن ذلك حقاً لما عرف صفته لعدم اطلاعه على ما يبتلعه في الماء غالباً .

وإن وجد في السمكة المشتراة لؤلؤة فهي للصيد . ذكره الأصحاب لأنه ملك السمكة ابتداءً بما فيها ولم يخرج عنه بالبيع سوى السمكة فتبقى اللؤلؤة على ملكه .

فصل [في سرقة الخاتم]

لو نزع من يد نائم خاتماً ثم رده إلى يده في نومه فهو ضامن له . ذكره أبو الخطاب في «رءوس المسائل» ، وأبو الحسين في «الفروع» ، وغالب الظن أن القاضي قاله قبله في «الخلاف» . وحكي عن أبي حنيفة أنه إن رده في ذلك النوم لم يضمن ، وفي غيره يضمن .

ووجه ما قاله أبو الخطاب : أنه لزمه الضمان بالأخذ فلا يبرأ منه إلا بالدفع إلى المالك أو وكيله ، ولم يوجد ذلك بل تركه بمضيعة ، فإن النائم لا قبض له ولا حفظ .

وجعل أصل هذه المسألة ما إذا أخذ اللقطة ثم ردّها (ق/ ٣٢ أ) إلى موضعها ، فإنه يضمن بذلك ، والخلاف فيها مع أبي حنيفة أيضاً ، وحكم الخفّ ينزعه من رجل النائم ثم يعيده ، والدرهم يأخذه من جيبه ثم يرده إليه حكم الخاتم .

وقد ذكر ابن عقيل في كتاب السرقة من « الفصول » أنه لو أعاد المسروق إلى مال صاحبه فخلطه خلطاً لا يتميز به ولم يعلمه وإن كان لم يعلم بالأخذ برئ بذلك وإن كان علم لم يبرأ حتى يعلمه مراعاة لتطبيب قلبه وتسليمه وتسليطه على ماله كما كان .

قال : ومتى تحقق أنه علم بالرد برئ ، مثل أن يسرق دابته ويعلم بها ثم يعيدها إلى اصطلبه ، ويعلم أنه علم بعودها ، فهذا يقتضي أنه يبرأ هاهنا بالرد إلى يده في تلك النومة كما قال أبو حنيفة ؛ لأنه لم يكن علم بالأخذ بخلاف رده في نومة أخرى فإنه لا يبرأ به حتى يستقيظ ويعلم بالرد . ولم يقل ابن عقيل أنه لا يبرأ إلا بالرد إلى يده حقيقة ، بل صرح بالبراءة برده إلى ما يجري مجرى يده وهو خلطه بماله ، ولا ريب أن جيبه وإصبعه ورجله تجري مجرى يده وما فيها يحكم بأنه له ، ولكن يقال : هي في حال نومه ليست حرزاً وإن كانت حرزاً في يقظته ، ولهذا ذكر القاضي وابن عقيل أن الروایتين في قطع الطرار من الكم والجيب مأخذهما هل هما حرزان أم لا ؟ قال : فإذا قلنا : ليسا بحرزين ضمن بتركه الوديعة فيهما ثم صح أنها حرز في اليقظة ، قال : لأن الشارع جعل وضع رأس النائم في المسجد على رداءه حرزاً ، فجيب المستيقظ أبلغ .

فصل [الهبة في الخاتم]

لو وهب له خاتماً من أحد النقدين وشرط عليه الثواب فإن كان في الثواب المشترط نقداً من جنس الخاتم أو غير جنسه ، لم يجز لإفضائه إلى الربا المحظور : إما ربا الفضل أو النساء أو كلاهما ، وإن كان من غير النقود جاز فإن الهبة بشرط الثواب بيعٌ فيعتبر فيها شروطه ، والله أعلم .

آخر ما وجد بخط المؤلف رحمه الله ، والله أعلم .

علقه أفقر عباد الله تعالى وأحوجهم إلى رحمته أحمد بن أبي بكر بن
دريق بن عبد الرحمن المقدسي الحنبلي ، غفر الله ذنوبه ، وستر عيوبه في
العشر الآخر من صفر الميمون سنة إحدى وستين وثمانمائة .
بلغ مقابلة بأصله بحسب الطاقة .

شرح حديث
«إن أغبط أوليائي»

بسم الله الرحمن الرحيم

رب يسر وأعن يا كريم .

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليمًا .

خرج الإمام أحمد والترمذي وابن ماجه^(١) من حديث أبي أمامة عن النبي ﷺ قال: «إن أغبط أوليائي عندي لمؤمن خفيف (الحاذئ)^(٢) ذو حظ من الصلاة، أحسن عبادة ربه وأطاعه في السر، وكان غامضًا في الناس لا يشار له بالأصابع، وكان رزقه كفافًا فصبر على ذلك، ثم نقر بيده فقال: عجلت منيته، قلت بواكيه، قل ترائه» .

(١) أخرجه أحمد (٢٥٢/٥)، والترمذي (٢٣٤٧) من طريق عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم أبي عبد الرحمن، عن أبي أمامة . وقال الترمذي عن القاسم : وهو شامي ثقة ، وعلي بن يزيد ضعيف الحديث .

وأخرجه أحمد (٢٥٥/٥) من طريق ليث بن أبي سليم عن عبد الله عن القاسم عن أبي أمامة . وقال عبد الله بن أحمد : سألت أبي قلت : ما ترائه ؟ قال : ميرائه .

قلت : وليس بن أبي سليم ضعيف . وأخرجه ابن ماجه (٤١١٧) من طريق صدقة بن عبد الله، عن إبراهيم بن مرة، عن أيوب بن سليمان، عن أبي أمامة . وفي الزوائد: إسناده ضعيف، لضعف أيوب بن سليمان، قال فيه أبو حاتم: مجهول، وتبعه على ذلك الذهبي في الطبقات وغيرها . وصدقة بن عبد الله متفق على تضعيفه . اهـ .

قال ابن حبان في المجروحين (٦٢/٢ - ٦٣) : عبيد الله بن زحر يروي الموضوعات عن الأثبات ، وإذا روى عن علي بن يزيد أتى بالطامات ، وإذا اجتمع في إسناده خبر عبيد الله وعلي بن يزيد والقاسم أبو عبد الرحمن لا يكون متن ذلك الخبر إلا مما عملته أيديهم . فلا يحل الاحتجاج بهذه الصحيفة بل التنبك عن رواية عبيد الله بن زحر على الأحوال أولى . وأخرجه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٦٣٦/٢) من طريق وكيع قال: نا علي بن صالح عن أبي المهلب، عن عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم عن أبي أمامة مرفوعًا . قال ابن الجوزي : هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ فمن وكيع إلى أبي أمامة ضعفاء ، ومتى اجتمع ابن زحر وعلي بن يزيد والقاسم في حديث لا يبعد أن يكون معمولهم .

(٢) أي: خفيف الظاهر من العيال (النهاية ٤٥٧/١) .

وقال الترمذي : حديث حسن واللفظ له .

ولفظ ابن ماجه : « أغبط الناس عندي » والباقي بمعناه ولم يذكر «نقر

بيده» .

قوله ﷺ : « أغبط أوليائي عندي » الاغبطاط هو : الفرح والسرور والابتهاج بالنعمة سواء كانت على الإنسان أو على غيره ، محبة لذلك الغير وتهنئة له بما وصل إليه ، وسواء كان المغبط له أعلى منزلة من المغبوط أو مساوياً أو دونه .

فأما مع علو المنزلة فكما في هذا الحديث ، وفي حديث : « إن لله عباداً ليسوا بأنبياء ولا شهداء يغبطهم النبيون والشهداء يوم القيامة لمكانهم من الله عز وجل »^(١) . وفسرهم بالمتحايين في الله عز وجل ، وليس المراد أن الأنبياء يتمنون أن يكونوا بمنزلتهم لقصورهم عن درجاتهم ، وإنما المراد أنهم يبتهجون ويسرون بهم بمكانهم من الله عز وجل .

ومن هنا يعلم أن من فسر الغبطة بتمني مثل نعمة المغبوط ، من غير زوالها عنه - بخلاف الحسد ، فإنه تمني (ق/ ١ب) زوال نعمة المحسود - ليس ذلك

(١) أخرجه أبو داود (٣٥٢٧) ، والبيهقي في « الشعب » (٨٩٩٨) من حديث عمر بن الخطاب ، وأخرجه الترمذي (٢٣٩٠) وأحمد (٢٢٩/٥) ، ٢٣٩ ، ٣٢٨) وغيرهم من حديث معاذ . وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

وأخرجه أحمد (٣٤١/٥ ، ٣٤٢ ، ٣٤٣) ، ومعمر بن راشد في جامعه كما في المصنف لعبد الرزاق (٢٠٢/١١) برقم (٢٠٣٢٤) ، ومن طريقه الطبراني في « الكبير » (٣٤٣٣/٣) وغيرهم من حديث أبي مالك الأشعري ، وفي الإسناد شهر بن حوشب وهو ضعيف ، ولكنه يصلح في المتابعات والشواهد فيعتبر به . وأخرجه النسائي في الكبرى (٣٦٢/٦) برقم (١١٢٣٦) ، وأبو يعلى في مسنده (٦١١٠) ، وابن حبان (٢٥٠٨- موارد) ، والبيهقي في الشعب (٨٩٩٧) من حديث أبي هريرة . وقال البيهقي : وهو وهم - أي حديث أبي هريرة - والمحفوظ عن أبي زرعة عن عمر بن الخطاب ، وأبو زرعة عن عمر مرسل ، ثم ساق الحديث من طريق أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن عمر . ووقع خطأ في المطبوع ، فقال : عن عمرو بن جرير ، والصواب : من طريق أبي زرعة بن عمرو بن جرير [راجع تخريج الزيلعي للكشاف] .

وأخرجه البيهقي في الشعب (٤٠٩) من حديث أنس بن مالك وفي إسناده يزيد الرقاشي وهو ضعيف ، ولكنه يعتضد بما قبله ، فيصح الحديث ولله الحمد . ولزيد من التخريج لهذا الحديث راجع تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف بتخريج الإمام الزيلعي برقم (٥٩٩) .

على إطلاقه وإنما هي في غبطة الأدنى للأعلى خاصة .

وقوله : « أغبط أوليائي عندي » يشير ﷺ إلى أن من كان كذلك فهو من خاصة أوليائه ، وأن النبي ﷺ يُسرُّ بمن كان من أمته على هذه الصفة ، ويفرح به ويهتته بما حصل له من السعادة ، وكذلك جعله النبي ﷺ من أوليائه .

وأولياء رسول الله ﷺ أولياء الله ؛ كما قال تعالى : ﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ ﴾^(١) وصح عنه ﷺ أنه قال : « إن وليي الله وصالح المؤمنين » . وفي حديث آخر « إن أوليائي ، من كانوا وحيث كانوا » .

وكذلك هم أولياء الله عز وجل ؛ كما قال تعالى : ﴿ أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾^(٢) الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ^(٣) فمن كان أعظم إيمانًا وتقوى فهو أعظم ولاية لله ورسوله ﷺ ، فلهذا قال في هذا الحديث : « إن أغبط أوليائي عندي لمؤمن » والمؤمن إذا أطلق ، لا سيما في مقام المدح ، فإنما يراد به : من كمل إيمانه بفعل الواجبات وترك المحرمات ، وربما أريد به : من قام بعد ذلك بالنوافل ؛ لأن ذلك كله داخل في اسم الإيمان .

وقوله : « خفيف الحاذ » فسرهُ الأصمعي بقلة المال . [قال] (*) : (ق/ ١٢) ابن قتية : ويفسر أيضًا بقلة العيال ، ويشهد لهذا قول أبي ذر : « ليأتين عليكم زمان يُغبط الرجل فيه بخفة الحاذ ، كما يُغبط اليوم فيكم أبو عشرة » خرجه أبو نعيم وغيره .

وخرج ابن عدي^(٣) وغيره^(٤) من حديث حذيفة مرفوعاً : « خيركم في

(١) المائة : ٥٦ . (٢) يونس : ٦٢ - ٦٣ .

(*) تكررت بالأصل .

(٣) في « الكامل » (١٧٧/٣) .

(٤) وأخرجه أيضًا أبو يعلى في « مسنده » كما في « المطالب العالية » (١٥/٥) برقم (٤٣٦٥) ،

والبيهقي في « شعب الإيمان » (١٠٣٥٠) ، والخطيب في « تاريخ بغداد » (١٩٧/٦) .

الماتنين كل خفيف الحاذ . قالوا : وما خفيف الحاذ ؟ قال : الذي لا أهل له ولا ولد . وهو من باب الاستعارة والكناية ؛ لأن أصل الحاذ هو اللحم كما يقال : خفيف الظهر .

فأما قلة المال : فهو ما يغبط به صاحبه في الدنيا إذا صبر على ذلك أو رضي به ، وسنذكر ذلك في تفسير قوله : « وكان رزقه كفافاً فصبر عليه » إن شاء الله تعالى .

وأما قلة العيال فهو مما يغبط به المؤمن أحياناً لاسيما مع فقره وحاجته ، ولهذا يقال : « قلة العيال أحد اليسارين » . فإن كثرة العيال قد يحمل المؤمن على طلب الرزق لهم من الوجوه المكروهة ، ولهذا وقع في كلام كثير من السلف ذم العيال ، فكان سفيان الثوري يقول : لا يُعْبَأُ بصاحب عيالٍ ، فقلما رأيت صاحب عيال إلا خلط .

وكان يقول : لا أعتد بعبادة رجل له عيال .

= ١١ / ٢٢٥ ، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ١٩٥) .

وسئل أبو حاتم الرازي كما في «العلل» لابنه (١٨٩٠) عن هذا حديث فقال : هذا حديث باطل .

وسئل أيضاً كما في العلل (٢٧٦٩) عن هذا الحديث فقال : هذا حديث منكر . وقال البيهقي : تفرد به رواد بن الجراح العسقلاني عن سفيان الثوري . وقال البخاري : رواد عن سفيان كان قد اختلط ، لا يكاد يقوم ، ليس له كبير حديث قائم «الميزان» (٣/ ٨٤) . وقال الدوري عن ابن معين : لا بأس به - أي : رواد - إنما غلط في حديث سفيان . وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه : صاحب سنة لا بأس به ، إلا أنه حدث عن سفيان أحاديث مناكير . وقال الحفاظ : كثيراً ما يخطئ ويتفرد بحديث ضعفه الحفاظ فيه وخطئوه ، وهو خيركم بعد الماتنين كل خفيف الحاذ . (التهذيب ٣/ ٢٤٩ - دار الفكر) . قال الدارقطني : تفرد به رواد وهو ضعيف ، وقد أدخله البخاري في الضعفاء (نقل ذلك ابن الجوزي في الضعفاء) .

وقال الخليلي في «الإرشاد» (٢/ ٤٧١) عن رواد : يتفرد بحديث ضعفه الحفاظ في ذلك ، ثم ذكر حديث حذيفة بإسناده ، وقال : وهذا لا يعرف من حديث سفيان إلا من هذا الوجه وقد خطئوه فيه .

وقال : لو حَدَّثْتُ عَنْ ذِي الْعِيَالِ أَنَّهُ كَفَرَ مَا أَبْعَدْتُ .

وقال : صاحب العيال لا يكون ورعاً أبداً .

وقال : من تزوج (ق/٢ب) فقد ركب البحر ، فإن ولد له فقد كُسر المركب .

وقال : كانت لنا هرة لا تؤذينا ، فلما ولدت كشفت القدور .

وعاتب سفيان رجلاً من كتاب الأمراء على كتابته معهم ، وقال له سفيان : كلما دعي بأمر ممن كتبت له دعيت أنت معه ، فسئلت عما جرى على يدك فأنت أسوؤهم حالاً . فقال له الرجل : فكيف أصنع بعيالي؟ فقال سفيان : اسمعوا هذا ، يقول إذا عصى الله رُزق عياله ، وإذا أطاع الله ضُيع عياله ، ثم قال سفيان : لا تقتدوا بصاحب عيال ، فما كان عذر من عوتب إلا أن قال : عيالي .

وقال : يؤمر بالرجل إلى النار يوم القيامة فيقال : هذا عياله أكلوا حسناته .

ولما ولي شريك قضاء الكوفة هجره سفيان وقال : أي رجل أفسدوه ! فقال شريك : لو كان لسفيان بنات ، أفسدوه أكثر مما أفسدوني . ومما يستدل على فضل قله العيال بقوله تعالى : ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا ﴾^(١) على تفسير من فسره بكثرة العيال ، ولكن الجمهور على تفسيره بالجور والحيف ، فإن ملك اليمين قد تكثر به الأولاد أكثر من الزوجات الأربع ، فإنه لا ينحصر في عدد .

وكان الإمام أحمد ينكر على من كره كثرة الأزواج والعيال ، ويستدل بحال النبي وأصحابه من كثرة أزواجهم وعيالهم (ق/١٣) ، ويمثل قوله : «تزوجوا الودود الولود ، فإني أكاثركم الأمم يوم القيامة»^(٢) ولكنه يأمر مع

(١) النساء : ٣ .

(٢) أخرجه أبو داود (٢٠٥٠) ، والنسائي في « الكبير » (٥٣٤٢) ، وفي « المجتبى » (٦٥/٦) ، والطبراني في « الكبير » (٥٠٨/٢٠) ، وابن حبان في « صحيحه » (٤٠٥٦) ، ٤٠٥٧ - إحصان) ، والبيهقي في « السنن الكبير » (٨١ / ٧) من حديث معقل بن

هذا بطلب الحلال والكسب ، والصبر على الفقر وإن شق ، فالإمام أحمد أمر بما جاء الأمر به في الشرع ، وسفيان نظر إلى قلة صبر الناس إلى ما ينول إليه حالهم عند كثرة عيالهم من ترك الورع ، والتكسب من الوجوه المكروهة ، وهذا هو الغالب على الناس لاسيما مع قلة العلم والصبر^(١) ، وأما حال الصابرين على العيال المحافظين على الورع معهم فعزيزٌ جداً كحال الفضيل لما دخل عليه الرشيد فأعطاه ألف دينار، فأبى أن يأخذها ، فخرج عنه ، فجاء إليه بعض عياله فقالوا له : لو قبلت هذا المال ففرجت به عنا ، قال : مثلي ومثلكم كمثلي { رجال }^(٢) كان لهم جمل يستقون عليه ، فلما كبر نحروه ، فأكلوا لحمه .

وكان الإمام أحمد له عيال وكان يوماً لا يكون عنده شيء يفرح ، وقال : أسرُّ أيامي يوم أصبح وليس عندي شيء ، وأرسل يوماً إليه عياله يقولون له : ليس عندنا اليوم دقيق ، أو قالوا : خبز - فقال لهم : الساعة ، ثم أبطأ عليهم ، فعادوه فقال : الساعة . فدق عليه رجل الباب ، فإذا هو رجل من خراسان قد أرسل معه إليه بخمسة آلاف درهم ، فأبى أن يأخذها وردها .

كان فتح الموصلي يجمع عياله في ليالي (ق/٣ب) الشتاء ، ويمد كساءه

= يسار . وأخرجه أحمد (٣/ ١٥٨ ، ٢٤٥) ، وسعيد بن منصور في سننه (٤٩٠) ، والطبراني في «الأوسط» (٥٠٩٩) ، وابن حبان (٤٠٢٨ - إحصان) من حديث أنس . قال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن حفص ابن أخي أنس إلا خلف بن خليفة . وذكره الهيثمي في «المجمع» (٤/ ٢٥٢) وقال : رواه أحمد والطبراني في «الأوسط» من طريق حفص بن عمر عن أنس ، وقد ذكره ابن أبي حاتم وروى عنه جماعة ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح . وذكره أيضاً في (٤/ ٢٥٨) وقال : إسناده حسن . وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٧٢٣) من طريق أبان بن أبي عياش عن أنس ، وأبان متروك .

(١) كتب في الهامش : فافهم ترشد .

(٢) في «الأصل» : رجل . والمثبت أنسب للسياق .

عليهم ويقول : أجمعتي وأجمعت عيالي وأعريتني وأعريت عيالي ، فبأي وسيلة
توسلت بها إليك حتى تفعل هذا بي ، وإنما تفعل هذا بأوليائك وأحسابك ،
فهل أنا منهم حتى أفرح ، وعريت ابنة له فقيل له : لو طلبت من أحد أن
يكسوها ؟ فقال : أدعها حتى يرى الله عريها وصبري على ذلك .

وجيء إلى عبد الصمد الزاهد بمال ، فأبى أن يقبله فقالوا له : تصدق به .
فقال لأصحابه : من كانت له حاجة إلي شيء فليأخذ ، فتوزَّعه أصحابه بقدر
حاجاتهم فجاء إليه بني له صغير يبكي فقال : أنا جائع . فقال : اذهب فخذ
عليّ من البقال ربع رطل تمر .

إخواني ، الطبع إلى التوسع في الدنيا يحن ، والولد يطلب ما يشتهي ،
والزوجة تطلب سعة النفقة ، والورع يمنع من التوسع ﴿ هَذَاكَ ابْتِلَى الْمُؤْمِنُونَ
وَزَلْزَلُوا زَلْزَالًا شَدِيدًا ﴾^(١) فإن كان الإمام أحمد قد امتنع أن يأخذ من الخليفة
شيئاً من مال بيت المال ، واقتنع بكربي حوانيت له ، كانت تغل في الشهر
عشرين درهماً أو أقل ، فأخذ أولاده من الخليفة ، فهجرهم لذلك . وكانت أم
ولده تعاتبه وتقول له : أنا معك في ضيق وأولادك يأكلون ويفعلون ويفعلون .
فيقول لها : قللي خيراً . فخرج إليه صبي له صغير يبكي فقال : أي شيء
تريد؟ قال : زيت . (ق/ ١٤) قال : اذهب فخذ من البقال بحبة .

[شعر]

كم أحمل في هواك كلاً وعناً

كم أصبر فيك تحت (سقم)^(٢) وضناً

لا تطردني فليس لي عنك غنى

هذا حالي فإن رحمتهم فأننا

(١) الاحزاب : ١١ .

(٢) كتب الناسخ فوقها « ضر » .

من أجل هواكم هجرت الخلقا

لم يُبقِ حقكم لنفسي حقاً

في حبكم يهون ما قد ألقى

ما يسعد بالنعيم من لا يشقى

وأيضاً فكثره العيال مما يوجب تعلق القلب بهم ، فيشغل ذلك عن محبته وخدمته لله ، وقد قال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾^(١) .

قال أبو حازم : كل ما شغلك عن الله من مال أو ولد فهو عليك شؤم .

وقد روى أبو نعيم^(٢) بإسناد ضعيف من حديث ابن مسعود مرفوعاً : « إذا أحب الله عبداً اقتناه لنفسه ، ولم يشغله بزوجة ولا ولد » .

ومن كلام الشيخ عبد القادر : وكم تقول : كل من أحبه لا يدوم لي ، بل يحال بيني وبينه بموت أو غيره ، فيقال لك : يا محبوب الحق ! المعني به المنظورُ إليه المغَارُ عليه ، أما علمت أن الله غيور ، خلقت له وتروم أن تكون لغيره ، أما سمعت قوله عز وجل : ﴿ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ ﴾^(٣) وقوله : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾^(٤) وقوله ﷺ : « إذا أحب الله عبداً ابتلاه » .

(١) المناقون : ٩ .

(٢) في « الحلية » (٢٥/١) من طريق عبد الملك بن يزيد ، ثنا أبو عوانة عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن عبد الله بن مسعود . فذكره . وأورد الخبر الذهبي في « الميزان » (٤/ ٤١٨ - علمية) وابن حجر في اللسان (٧٣/٤) في ترجمة عبد الملك بن يزيد ، وقال الذهبي : عبد الملك بن يزيد ، عن أبي عوانة بخبر باطل في ترك التزويج ، لا يُدرى من هو ؟ ثم ساق الخبر بإسناد أبي نعيم وقال : رواه ابن الجوزي في « الموضوعات » . وعزاه العجلوني في « كشف الخفا » (١/ ٤٦٥) للخطيب وغيره .

(٣) المائدة : ٥٤ .

(٤) الذاريات : ٥٦ .

فإذا صبر اقتناه (ق/ ٤ب) فلم يذر له مالا ولا ولدا^(١) انتهى .

ومن هذا المعنى الأثر الإسرائيلي : « يا ابن آدم خلقتُ كل شيء لك وخلقْتُك لنفسى ، فلا تشتغل بما خلقته لك عما خلقتُك له » .

وقد قيل : إن إبراهيم الخليل - عليه السلام - إنما أمر بذبح ولده لتعلق قلبه به ، فلما فرَّغه منه ، وقدم محبة الله علي محبة ولده ، وأسلما وتلاه للجين ، حصل الفداء بحصول المقصود منه ، وهو تفرغ القلب ، فلم يبق لإراقة الدم معنى .

وكذلك الخليل الأكبر لما اشتدت محبته لعائشة وقع تنغيصها عليه بما جرى من حديث الإفك .

كان بعض العارفين له زوجة هي ابنة عمه وكان يحبها حباً شديداً ، فقال لنفسه يوماً : كيف ألقى الله بهذا الحال ؟ فسأل الله فمرضت ثلاثة أيام ثم ماتت فخرج من فوره إلى مكة .

مرَّ بعض الفقراء بامرأة فأعجبته فتزوجها ، فلما دخل بها البيت نزعوا خلقانته ، وألبسوه ثياباً جددًا ، فلما جن عليه الليل ، طلب قلبه فلم يجده فصاح : خلقاني خلقاني . فأخذ ورجع .

[شعر]

نقل فؤادك حيث شئت من الهوى

ما الحب إلا للحبيب الأول

كم منزل (للمرء)^(*) يالفه الفتى

وحنيه أبداً لأول منزل

(١) ذكره الديلمي في « مسند الفردوس » (١/ ٢٥٠) ، والمجلوني في « كشف الحفا » (١/ ٨٠) وعزاء للطبراني .

(*) كتب بالحاشية : « في القلب » خ . أي في نسخة أخرى « في القلب » بدلاً من « للمرء » .

دخلوا على أبي سليمان الداراني بيته فقال بعضهم ما (ق/ ١٥) أحوجه إلى
زوجة تؤنسه . فقال : لا آنسني الله إلا به أبدًا .

كان إبراهيم بن أدهم قد خرج من أهله وولده وحشمه وأقام في بلاد
الغربة ، فحج مرة فرأى ولده وحشمه في الطواف ، فجعل يسارقهم النظر
وبيكي ، فأخبر ولدَهُ به ، فجاء إليه فاعتنقه وبكى ، ثم صرفه وودعه .
وأنشد بعضهم :

هجرت الخلق طرًّا في هواكا وأيتمت العيال لكي أراكا

ولو قطعتنني في الحب إربًا لما حن الفؤاد إلى سواكا

قوله : « ذو حظ من الصلاة » يشير إلى أن المؤمن الخفي التقى لا بد أن
يكون له نصيب من التنفل بالصلاة فيكون هو لذته وقوته وغذاؤه كما قال
عليه السلام : « جعلت قرة عيني في الصلاة » خرَّجه النسائي^(١) .

وفي « سنن أبي داود »^(٢) عنه عليه السلام أنه قال : « يا بلال ، أقم الصلاة
وأرحنا بها » .

وفي « المسند »^(٣) عن ابن عباس قال : « قال جبريل للنبي عليه السلام : يا
محمد ، إن الله قد حبيب إليك الصلاة فخذ منها ماشئت » .

وفي « مسند البزار »^(٤) والطبراني « عن أنس » كان رسول الله عليه السلام إذا

(١) في « السنن الكبرى » (٨٨٨٨) ، وفي « المجتبى » (٦١/٧) من حديث أنس .

(٢) برقم (٤٩٨٥) من حديث رجل من خزاعة .

(٣) (٢٤٥/١ ، ٢٥٥) ، وقال الهيثمي في المجمع (٢٧٠/٢) : رواه أحمد والطبراني في

« الكبير » ، وفيه علي بن يزيد ، وفيه كلام ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(٤) ذكره الهيثمي في المجمع (٢٥١/٢) عن أنس وقال : رواه البزار ، وفيه يحيى بن عثمان

القرشي البصري ولم أعرفه ، روى عن أنس وبقية رجاله رجال الصحيح ، ثم قال :

قلت : ذكر ابن حبان في « الثقات » يحيى بن عثمان القرشي ، ولكنه ذكره في الطبقة

الثالثة .

وأخرجه البخاري في « التاريخ الكبير » (١٨٠/١) معلقًا وأبو نعيم في « الحلية » (٣٤٣/١)

والخطيب في « تاريخه » (٣٦٠/٤) من طريق محمد بن عثمان الواسطي عن ثابت عن

أنس .

أعجبه نحو الرجل أمره بالصلاة .

وقال ثابت : « كان رسول الله ﷺ لا يشبع من الصلاة » .

وفي رواية عن أنس أنه ﷺ قال : « الجائع يشبع والظمآن يروى وأنا لا أشبع من حب الصلاة »^(١) . خرَّجه عبد الله بن أحمد (ق/ ٥ب) في الزهد .

وعن أبي هريرة قال : « كان داود - عليه السلام - كثير الصلاة لا يفتر » .

وكان ثابت البناني لا يقدر أن يَقَرَّ من الصلاة حباً لها ، وكان يقوم الليل أربعين سنة ويدعو في السحر : اللهم إن كنت أذنت لأحد من خلقك أن يصلي في قبره فاجعلي منهم ، فلما مات وسوي اللَّبن على لحدّه ، سقطت منه لبنَةٌ ، فنظروا إليه قائماً يصلي في قبره .

كان محمد بن النضر الحارثي لا يفتر من الصلاة ، فكان إذا خرج حاجاً فنزل الناس ، قام يصلي ، ثم إذا قرب ارتحالهم تقدم على رأس ميل يصلي حتى { إذا سمع حس }^(*) الإبل فإذا أدركته تقدم عليها يصلي حتى تلحقه فلا يزال كذلك حتى يصلي العصر ثم يركب في وقت النهي عن الصلاة .

وكان كرز بن وبرة لا يفتر عن الصلاة ، وكان إذا حج ونزل الناس منزلاً ، توأرى عن الناس يصلي في موضع لا يروونه ، فإذا سمع حركة الناس للسير ، جاء إلى رفقته فاحتبس عنهم يوماً عند الرحيل ، فطلبه بعض رفقته فوجده قائماً يصلي في يوم شديد الحر وغمامة تظله ، فاجتهد به حتى حلف له أن لا يخبر بما رأى منه أحدًا حتى يموت .

[شعر]

كم أكتم حبكم عن الأغيار والوجد يذيع في الهوى أسراري
كم أستركم هتكتمو أستاري من يخفي في الهوى لهيب النار

(١) ذكره الديلمي في « الفردوس » (٢٦٢٢) عن أنس .

(*) من الحلية (٨/ ٢٢٠) .

(ق/١٦) قوله : « أحسن عبادة ربه » إحسان العبادة اتقانها وإكمالها والإتيان بها على أكمل الوجوه . والحاصل على ذلك أن يعبد العبد ربه كأنه يراه كما فسر النبي ﷺ الإحسان بذلك ، وكان يقول في دعائه : « أسألك شكر نعمتك وحسن عبادتك » وعلم معاذ بن جبل أن يقول : « اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك »^(١) .

قوله : « وإطاعته في السر » طاعة العبد لربه في السر دليل على قوة إيمانه وإخلاصه لربه ، وكان النبي ﷺ يسأل ربه خشيته في السر والعلانية^(٢) وأفضل النوافل إسرارها ، ولذلك فضلت صلاة الليل على نوافل الصلاة وفضلت صدقة السر على صدقة العلانية .

وفي الحديث « الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة ، والمسر بالقرآن كالمسر بالصدقة »^(٣) .

(١) أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » (٦٩٠) ، وأبو داود (١٥٢٢) ، والنسائي في « الكبرى » (٩٩٣٧) ، والبزار (٢٦٦١ - البحر الزخار) وابن خزيمة (٧٥١) وابن حبان (٢٠٢٠ ، ٢٠٢١ - إحصان) ، والطبراني في « الكبير » (٢٠ / ١١٠ ، ٢٥٠) ، والحاكم في « المستدرک » (٤٠٧ / ١) ، (٣٠٧ / ٣) كلهم من حديث معاذ بن جبل . وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه . وذكره الهيثمي في « المجمع » (١٧٢ / ١٠) من حديث ابن مسعود وقال : رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح غير عمرو بن عبد الله الأودي ، وهو ثقة .

(٢) أخرجه أحمد (٢٦٤ / ٤) ، وابن حبان (١٩٧١ - إحصان) من حديث عمار بن ياسر مرفوعاً ، وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٤٥١٦) ، وعبد الله بن أحمد في « السنة » (٤٦٨) عن عمار بن ياسر موقوفاً ، ولفظ الحديث : اللهم إني أسألك خشيتك في الغيب والشهادة .

(٣) أخرجه أحمد (١٥١ / ٤ ، ١٥٨) ، والترمذي (٢٩١٩) ، والنسائي في « الكبرى » (٢٣٤٢) وابن حبان (٧٣٤ - إحصان) والبيهقي في « السنن الكبير » (١٣ / ٣) من حديث عتبة بن عامر . وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب ، ومعنى هذا الحديث أن الذي يسر بقراءة القرآن أفضل من الذي يجهر بقراءة القرآن ، لأن صدقة السر أفضل عند أهل العلم من صدقة العلانية ، وإنما معنى هذا عند أهل العلم لكي يأمن الرجل من العُجب ، لأن الذي يسر العمل لا يُخافُ عليه العجب ما يخافُ عليه من علانيته .

قال بعض السلف : ما أعتد بما ظهر من عملي ، وحب الأسرار بالطاعة
من علامات المحبين لمولاهم .

قال مغلد بن الحسين : ما أحب الله عبدًا فأحب أن يعرف الناس مكانه .
وقال أحمد بن أبي الخواري : مَنْ عَبْدَ الله على المحبة لا يحب أن يرى
خدمته سوى محبوبه .

وأطلع على بعض أسرار المحبين مع الله ، فَعَلِمَ بذلك ، فدعا لنفسه
بالموت ، وقال : إنما كانت المعاملة تطيب حيث كانت سرًّا بيني وبينه ، فمات .
سئل بعضهم عن شيء من أسرار (ق/٦ب) مع مولاه فأنشد :

من سارروه فأبدى السر مجتهداً لم يأمنوه على الأسرار ما عاشا
وجانبوه فلم يظفر بودهم وأبدلوه من الإيناس إيحاشا
لا يصفون مديعاً بعض سرهم حاشا ودادهم من ذاكمو حاشا
المحبون يغارون على الأسرار من اطلاع الأغيار .

نسيم صبا نجد متى جئت حاملاً تحيتهم فاطو الحديث الركب
ولا تذع السر المصون فإنني أغار على ذكر الأحبة من صحب
قوله : « وكان غامضاً في الناس لا يشار إليه بالأصابع » يدل على فضل
العبد التقي الخفي .

وفي حديث سعد عن النبي ﷺ : « إن الله يحب العبد الغني التقي
الخفي »^(١) .

وفي حديثه أيضاً : « خير الرزق ما يكفي وخير الذكر الخفي »^(٢) .

(١) أخرجه مسلم (٢٩٦٥) .

(٢) أخرجه أحمد (١٧٢/١ ، ١٨٠ ، ١٨٧) ، وابن أبي شيبة في « مصنفه » (٨٤/٧) ،
وعبد بن حميد في « المنتخب » (١٣٧) ، وأبو يعلى في « مسنده » (٧٣١) من حديث سعد
ابن أبي وقاص . قال الهيثمي في « المجمع » (٨١/١٠) : وفيه محمد بن عبد الرحمن
ابن لبيبة ، وقد وثقه ابن حبان وقال : روى عن سعد بن أبي وقاص .

وفي حديث معاذ المرفوع^(١) : « إن الله يحب الأبرار الاتقياء الأخفياء الذين إذا غابوا لم يُفتقدوا وإن حضروا لم يُدعوا ولم يُعرفوا ، مصابيح الهدى يخرجون من كل غبراء مظلمة » خرَّجه ابن ماجه .

وخرَّج من حديثه مرفوعاً أيضاً : « ألا أخبركم عن ملوك الجنة ؟ قلت : بلى . قال : رجل ضعيف مستضعف ذو طمرين لا يؤبه له ، لو أقسم على الله لأبره »^(٢) .

وفي حديث آخر : « رب أشعث أغبر ذي طمرين مدفوع بالأبواب ، لو أقسم على الله لأبره »^(٣) .

= قلت : وضعفه ابن معين ، وبقيّة رجالهما رجال الصحيح . اهـ . وانظر العلل لابن أبي حاتم (١٤٣/٢) برقم (١٩٢٦) ، وعلل الدارقطني (٣٩٣/٤) برقم (٦٥٢) .

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٩٨٩) . قال البوصيري في « مصباح الزجاجة » (١٧٨/٤) : هذا إسناد فيه عبد الله بن لهيعة ، وهو ضعيف ، رواه الحاكم من طريق عياش بن عباس عن عيسى به ، وقال : لا علة له .

قلت : هو عند الحاكم (٤٤/١) وقال : هذا حديث صحيح ولم يُخرَّج في الصحيحين ، وقد احتجا جميعاً بزید بن أسلم عن أبيه عن الصحابة ، واتفقا جميعاً على الاحتجاج بحديث الليث بن سعد عن عياش بن عباس القتباني ، وهذا إسناد مصري صحيح ولا يحفظ له علة .

(٢) أخرجه ابن ماجه (٤١١٥) من حديث معاذ . قال البوصيري في « مصباح الزجاجة » (٢١٤/٤) : هذا إسناد فيه سويد بن عبد العزيز وقد ضعفوه ، وله شاهد من حديث حارثة بن وهب رواه الشيخان ، ورواه البخاري وغيره من حديث أنس ، ورواه مسلم وغيره من حديث أبي هريرة .

(٣) أخرجه الطبراني في « الأوسط » (٨٦١) من طريق أسامة بن زيد عن حفص بن عبيد الله ابن أنس عن جده أنس .

قال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن حفص إلا أسامة . وأورده الهيثمي في المجمع (٢٦٤ / ١٠) من طريق آخر عن أنس وقال : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه عبد الله ابن موسى التيمي ، وقد وثق ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح غير جارية بن هرم ، ووثقه ابن حبان على ضعفه .

قال ابن مسعود^(١) : (ق/١٧) كونوا ينابيع العلم مصابيح الظلام ،
جُدُّ القلوب خلجان الشيا ، تعرفون في أهل السماء ، وتخفون على أهل
الأرض .

كان قاسم الجوعي يقول لأصحابه : اغتصموا من زمانكم خمساً إن حضرتم
لم تعرفوا ، وإن غبتم لم تفقدوا ، وإن شهدتم لم تشاوروا ، وإن قلتم شيئاً
لم يقبل قولكم ، وإن عملتم شيئاً لم تعطوا به . وأوصيكم بخمس أيضاً : إن
ظلمتم لم تظلموا ، وإن مدحتم لم تفرحوا ، وإن ذمتم لم تجزعوا ، وإن
كذبتُم فلا تغضبوا ، وإن خانوكم فلا تخونوا ،

طوبى لعبدٍ طوبى لعبدٍ بحبل الله معتصم	على صراطٍ سويٍّ ثابت قدمه
رثُ اللباس جديد القلب مستترٌ	في الأرض مشتهر فوق السماء اسمه
ما زال يحتقر الأولى بهمته	حتى ترقت إلى الأخرى به هممه
فذاك أعظم من ذي التاج متكئاً	على المنمارق مختلفاً به خدمه

ما زال الصادقون من العلماء والصالحين يكرهون الشهرة ويتباعدون عن
أسبابها ، ويحبون الخمول ، ويجتهدون على حصوله .

وقال بعضهم : ما اتقى الله من أحب الشهرة .

وكان أيوب السخيتاني يقول : ما صدق عبدٌ إلا أحب أن لا يشعر بمكانه .
ولما اشتهر بالبصرة كان إذا خرج إلى موضع يتحرى المشي في الطرقات الخالية ،
ويجتنب سلوك الأسواق والمواضع التي يعرف فيها .

وكان سفيان الثوري (ق/٧ب) لما اشتهر يقول : وددت أن يدي قُطعت
من إبطي ، وأني لم أشتهر ولم أعرف .

ولما اشتهر ذكر الإمام أحمد ، اشتد غمه وحزنه ، وكثر لزومه لمنزله ،
وقل خروجه في الجنائز وغيرها ، خشية اجتماع الناس عليه .

(١) أخرجه الدارمي في «سننه» (٢٥٦) ، والبيهقي في « الشعب » (١٧٢٩) مع اختلافٍ
في بعض الألفاظ .

وكان يقول : طوبى لمن أحمل الله ذكره . وكان يقول : لو قدرت على الخروج من هذه المدينة - يعني بغداد - لفعلت حتي لا أذكر عند هؤلاء - يعني الملوك . فكان إذا مشي معه أحد من أقاربه يعرفه الناس ، أبعد عنه لئلا يعرف به ، وكان لا يدع أحداً يمشي معه في الطريق ولا يتبعه ، فإن تبعه أحد وقف حتي ينصرف الذي معه .

وكان ابن مسعود يقول لمن تبعه : لو تعلمون ما أغلق عليه بابي لم يتبعني منكم أحد^(١) .

ورأى عمر قوماً يتبعون رجلاً فعلاهم بالدرة وقال : إن خفق النعال خلف الأحق ، قل ما يُبقي من دينه^(٢) .

مشى قومٌ مع معروف إلى بيته ، فلما دخل قال لهم : مشيناً هذا كان ينبغي لنا أن نتقيه ، أليس جاء في الخبر : « أنه فتنة للمتبع مذلة للتابع » .

وكان بعض العلماء في مجلسه فقام ، فاتبعه جماعة فأعجبه ذلك ، فرأى تلك الليلة في منامه قائلاً يقول : سيعلم من يُحب أن يمشى خلفه غداً .

ورثي سفيان في النوم بعد موته فقليل له : ما (ق/١٨) فعل الله بك ؟ قال : غفر لي . قيل له : هل رأيت شيئاً تكرهه ؟ قال : نعم ، الإشارة بالأصابع - يعني قول الناس هذا سفيان .

الإشارة إلى الرجل بالأصابع فتنة ، وإن كان في الخير .

وفي الحديث « كفى بالمرء شراً أن يشار إليه بالأصابع في دينه أو دنياه ، إلا من عصمه الله »^(٣) .

(١) أخرجه الدارمي في « سننه » (٥٣٢) .

(٢) أخرجه أبو نعيم في « الحلية » (١٢/٩) بلفظ : إن خفق النعال ، دون ذكر « فعلاهم بالدرة » .

(٣) أخرجه أبو نعيم في « الحلية » (٢٣٢/٤) من قول إبراهيم والحسن .

كان بعض التابعين إذا جلس إليه أكثر من ثلاثة أنفس قام خوف الشهرة .
وكان علقمة يكثر الجلوس في بيته ف قيل له : ألا تخرج فتحدث الناس .
فقال : أكره أن يوطأ عقبي ويقال : هذا علقمة ، هذا علقمة .
كان كثير من الصادقين من السلف يجتنب لباس الثياب التي يُظنُّ بأصحابها
الخير ، إبعاداً لهذا الظن عن أنفسهم .

وكان ابن محيريز يدعو فيقول : اللهم إني أسألك ذكراً خاملاً .
وقال مطرف : انظروا قوماً إذا ذكروا ذكروا بالقراءة ، فلا تكونوا منهم ،
وانظروا قوماً إذا ذكروا ذكروا بالفجور فلا تكونوا منهم ، وكونوا بين ذلك .
وهذا هو الذكر الخفي المشار إليه في حديث سعد ، وهو من أعظم نعم
الله على عبده المؤمن ، الذي رزقه نصيباً من ذوق الإيمان ، فهو يعيش به مع
ربه عيشاً طيباً ، ويحجبه عن خلقه حتى لا يُفسدوا عليه حاله مع ربه ، فهذه
هي الغنيمة الباردة ، فمن عرف قدرها وشكر عليها فقد (ق/ ٨ب) تمت عليه
النعمة .

وقد ورد في بعض الآثار أن العبد يُسأل عن شكر هذه النعمة يوم القيامة .
شعر :

تواريت من دهري بظل جناحه

فعيني ترى دهري وليس يراني

فلو تسأل الأيام ما اسمي ما درت

وأين مكاني ما عرفن مكاني

كم بين حال هؤلاء الصادقين وبين من يسعى في ظهوره بكل طريق ،
باستجلاب قلوب الملوك وغيرهم ، لكن إذا حقت الحقائق تبين الخالص من
البهرج .

شعر :

إذا اشتبكت دموع في حدود تبين من بكى ممن تباكى

رائحة الإخلاص كرائحة البخور الخالص ، كلما قوي ستره بالثياب ، فاح
وعبق بها ، ورائحة الرياء كدخان الخطب ، يعلو إلى الجو ثم يضمحل وتبقى
رائحته الكريهة . كلما بليت أجسام الصادقين في التراب فاحت رائحة صدقهم
فاستشققها الخلق .

كما اجتهد المخلصون في إخفاء أحوالهم عن الخلق ، وريح الصدق تنم
عليهم . كم يقول لسان الصادق : لا لا ، وحاله ينادي : نعم نعم ، ولسان
الكاذب يقول : نعم نعم ، وحاله ينادي عليه : لا لا .

كما اجتهد الإمام أحمد على أن لا يذكر ، وأبى الله إلا أن يُشهره ويقرن
الإمامة باسمه على السنة الخلق شاءوا أو أبوا ، وكان في زمانه من يعطي
الأموال لمن ينادي باسمه في الأسواق ليشتهر ، فما ذكر بعد ذلك ولا (ق/ ١٩)
عرف .

حمول المحبين لمولاهم شهرة ، وذُلُّهم بين يديه عزٌ ، وفقرٌ إليه الغنى
الأكبر .

شعر :

تذلل أرباب الهوى في الهوى عزٌ

وفقرهم نحو الحبيب هو الكنزُ

وسترهم فيه السرائر شهرة

وغير تلاف النفس فيه هو العجزُ

قوله : « وكان رزقه كفافاً فصبر على ذلك » هذا خير الرزق كما سبق في
حديث « خير الرزق ما يكفي » .

وفي الصحيح أن النبي ﷺ كان يقول : « اللهم اجعل رزق آل محمد قوتاً »^(١) .

وقد فسر طائفة من المفسرين قوله تعالى : ﴿ وَرَزَقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَى ﴾^(٢) بهذا ، وقالوا : المراد رزق يوم بيوم .

في « صحيح مسلم »^(٣) عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال : « قد أفلح من هُدي إلى الإسلام وكان عيشه كفافاً وفتَّه الله به » .

وخرَّج الترمذي والنسائي^(٤) من حديث فضالة بن عبيد عن النبي ﷺ قال : « طوبى لمن هُدي للإسلام وكان عيشه كفافاً وقنع » .

وفي المسند و سنن ابن ماجه^(٥) عن أنس مرفوعاً « ما من غني ولا فقير إلا ودَّ يوم القيامة أنه أوتي قوتاً » .

وفي الترمذي^(٦) عن أبي أمامة مرفوعاً « عرض عليَّ ربي أن يجعل لي بطحاء مكة ذهباً فقلت : لا يارب ، ولكن أجوع يوماً وأشبع يوماً ، فإذا جعت تضرعت إليك ودعوتك ، وإذا شبعت حمدتك (ق/ ٩ ب) وشكرتك »^(٧) .

وفي سنن ابن ماجه^(٨) « أن النبي ﷺ بعث إلى رجل يستمنحه ناقة

(١) أخرجه البخاري (٦٤٦٠) ، ومسلم (١٠٥٥) من حديث أبي هريرة .

(٢) طه : ١٣١ . (٣) برقم (١٠٥٤) .

(٤) أخرجه الترمذي (٢٣٤٩) وقال : هذا حديث حسن صحيح ، والنسائي في « الكبرى » كما في تحفة الأشراف (٨/ ٢٦١) برقم (١١٠٣٣) .

(٥) أخرجه أحمد (١١٧/ ٣) ، وابن ماجه (٤١٤٠) وقال السيوطي : هذا حديث أورده ابن الجوزي في الموضوعات ، وأعله بتفيع ، فإنه متروك ، وهو مخرج في مسند أحمد ، وله شاهد من حديث ابن مسعود ، أخرجه الخطيب في تاريخه . (حاشية ابن ماجه) .

(٦) أخرجه الترمذي تحت رقم (٢٣٤٧) قال : وبهذا الإسناد وقال : هذا حديث حسن .

(٧) ما بين المعقوفين تكرر بالأصل .

(٨) برقم (٤١٣٤) من حديث نقادة الأسدي . قال في الزوائد : في إسناده البراء ، قد ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الذهبي : مجهول ، وباقي رجال الإسناد ثقات . وليس لنقادة شيء في بقية الكتب الستة سوى هذا الحديث الذي انفرد به ابن ماجه . (انظر حاشية ابن ماجه) .

فردّه، ثم بعث إلى آخر فبعث إليه بناقة ، فقال النبي ﷺ : اللهم أكثر مال فلان -للمانع الأول - واجعل رزق فلان يوماً بيوم -للذي بعث بالناقة .
 وخرج ابن أبي الدنيا من حديث أبي هريرة مرفوعاً « اللهم من أجبني فارزقه العفاف والكفاف ، ومن أبغضني فأكثر ماله وولده » .
 وفي الترمذي وابن ماجه^(٢) عن النبي ﷺ قال : « من أصبح منكم آمناً في سربه ، معافى في بدنه ، عنده قوت يومه ، فكأنما حيزت له الدنيا » .
 وخرجه الطبراني^(٣) وزاد في أوله « ابن آدم جمعتُ عندك ما يكفيك ، وأنت تطلب ما يطغيك ، لا بقليل ولا من كثير تشبع » وزاد في آخره ، « فعلى الدنيا العفاء » .

وقال عمر^(٤) : كونوا أوعية الكتاب يتابع للعلم ، وسلوا الله رزق يوم بيوم ، وعدوا أنفسكم في الموتى ، ولا يضركم أن لا يكثر لكم .
 والكفاف من الرزق (ق/ ١١٠) هو ما ليس فيه فضل لأن يكتفي به صاحبه من غير فضل .
 وجاء من حديث ابن عباس^(٥) مرفوعاً : « إنما يكفي أحدكم ما قنعت به نفسه » خرجه ابن أبي الدنيا .
 والمراد أن من اكتفى من الدنيا باليسير وقنعت به نفسه ، فقد كفاه ذلك واستغنى به وإن كان يسيراً .

قال أبو حازم : إن كان يغنيك ما يكفيك ، فإن أدنى ما في الدنيا يكفيك ،

-
- (١) وأخرجه البيهقي في « الشعب » (١٤٧٥) مطولاً من حديث عبد الله بن سعيد المقبري عن جده عن أبي هريرة ، وقال البيهقي : عبد الله بن سعيد غير قوي في الحديث .
 (٢) أخرجه الترمذي (٢٣٤٦) ، وابن ماجه (٤١٤١) من حديث عبيد الله بن محصن الخطمي . قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث مروان بن معاوية ، وحيزت : جمعت .
 (٣) في « الأوسط » (٨٨٧٥) من حديث عمر ، وقال الطبراني : لا يروى هذا الحديث عن عمر إلا بهذا الإسناد ، تفرد به أسد بن موسى .
 (٤) أخرجه عبد الله بن أحمد في « العلل » (٤٧١٩) ، والبيهقي في « الشعب » (١٠٦٠٨) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٥١/١) .
 (٥) ذكره الدليمي في « الفردوس » (٣٤٢/١) .

وإن كان لا يغنيك ما يكفيك ، فليس في الدنيا شيء يكفيك .
قال بكر المزني : يكفيك من الدنيا ما قَنَعَتْ به ، ولو كف تمر وشربة ماء .

وقال الإمام أحمد : قليل الدنيا يكفي ، وكثير ما يكفي يُغني ، إن من اكتفى من الدنيا كفاه منها القليل ، ومن لم يكتف لم يكفه الكثير .

كما قال بعضهم ، شعر :
حقيق بالتواضع من يموتُ ويكفي المرء من ديناه قوتُ
وقال آخر :

يكفي الفتى خلق وقوت ما أكثر القوت لمن يموت
وقد مدح في هذا الحديث من صبر على كفاف عيشه وقنع به ، فأما الراضي بذلك فهو أعلى منزلة من الصابر القانع .
وقد قيل : إن الفقير الراضي ، أفضل من الفقير الصابر ، والغني الشاكر بالإتفاق .

وفي الحديث أنه عليه السلام كان يقول في دعائه : « رضي بما قسمت لي »^(١) .

وفي حديث آخر : « إذا أراد بعبده خيراً أَرْضَاه بما قسم له وبارك له (ق/١٠ب) فيه » .

شعر :

إذا رضيت بميسور من القسوت
أصبحت في الناس حراً غير ممقوت

(١) أورده الهيثمي في المجمع (١٠/١٨١) عن ابن عمر بنحوه وقال : رواه البزار ، وفيه أبو مهدي سعيد بن سنان ، وهو ضعيف في الحديث .

ياقوت نفسي إذا ما تم عفوك لي

فلست آسى على دُرِّ وياقوت

قوله : « عجلت منيته ، قلَّت بواكيه ، قلَّ ترائه » يعني أنه يعجل له الموت على هذه الصفة ، وهي أن يكون من يبكي { عليه } (*) قليلاً ، وذلك لقلة عياله كما سبق ، وأن يكون ترائه قليلاً ، ويعني بترائه الذي يخلفه من الدنيا ، وبذلك فسرَّه الإمام أحمد وغيره .

وهذا الكلام يحتمل أن يكون إخباراً عن حال هذا المؤمن ، ويحتمل أن يكون دعاء له من النبي ﷺ ، فاقتضى هذا الكلام أن المؤمن إذا كان على حالة حسنة من حسن عبادة وخمول وقناعة باليسير ، فإنه يغبط بتعجيل موته على هذه الحالة ، خشية أن يفتن في دينه ويتغير عما عليه .

ولهذا المعنى شرع تمنى الموت وطلبه ، خشية الفتنة في الدين .

وفي « المسند » مرفوعاً^(١) « لا يتمنين الموت إلا من وثق بعمله » . فمن كان على حالة حسنة في دينه فإنه يغبط بموته قبل تغير حاله .

كان أبو الدرداء إذا مات الرجل على الحالة الصالحة قال : هنيئاً لك ، ياليتني مكانك ، فقالت له أم الدرداء في ذلك فقال : هل تعلمين يا حمقاء ، أن الرجل يصبح مؤمناً ويمسي منافقاً ، يسلب إيمانه وهو لا يشعر ، فأنا لهذا الميت أغبط مني لهذا بالبقاء (ق/ ١١١) والصلاة والصوم .

وقيل : ما تحب لمن تحب ؟ قال : الموت . قيل له : فإن لم يميت ؟ قال : قلة المال والولد .

وكان ابن مسعود يتمنى الموت ، فقيل له ، فقال : لو أنني أعلم أنني أبقي على ما أنا عليه لتمنيت البقاء عشرين سنة .

ورأى أبو هريرة شباباً يتعبدون فقال : ليت الموت ذهب بهؤلاء .

(*) في الأصل : « على » وما أثبتته موافق للسياق .

(١) (٢/ ٣٥٠) من حديث أبي هريرة بنحوه .

وكان داود الطائي يبكي ويقول : أخاف أن يطول عمري .

وسبب هذا أن من أطاع الله أحب لقاءه ؛ كما قال الصديق في وصيته لعمر : إن أنت حفظت وصيتي لم يكن غائب أحب إليك من الموت ، ولا بد لك منه وإلى هذا الإشارة بقوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الْآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوُا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾^(١) .

وقوله : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ هَادُوا إِنْ زَعَمْتُمْ أَنْكُمْ أَوْلِيَاءُ لِلَّهِ مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوُا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾^(٢) . ومن أراد الله به خيراً عَسَلَهُ ، فاستعمله بعمل صالح قبل موته فيقبضه عليه ، إنما الأعمال بالخواتيم .

وقوله « قُلْتُ بواكيه » لما كان هذا المؤمن خفيف الحاذ قليل العيال ، لم يكن له عند الموت كبير أحد يبكي عليه ، خلاف من له أهل وولد وخدم وحشم وعشيرة ، فإنه يكثر بواكيه مع قلة غناهم عنه ، بل يزيد بكاؤهم في عذابه كما في الصحيح (ق/ ١١ ب) عن النبي ﷺ : « إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه »^(٣) فإنهم كثيراً ما يفعلون ما لا يجوز من النياحة واللطم ، وتحريق الثياب ، وإتلاف الأموال ، والتسخط لقضاء الله ، وذلك كله يعذب به الميت ويتألم به .

ولهذا أوصى كثير من السلف أهلهم أن لا يكون عليهم .

لما احتضر هشام بن عبد الملك أحد خلفاء بني أمية بكى أهله ، فقال لهم : جاد عليكم هشام بالدنيا وجدتم عليه بالبكاء ، ترك لكم ما جمع وتركتم عليه ما حمل ، ما أعظم متقلب هشام إن لم يغفر له .

وقال الحسن : شر الناس لميت أهله يكون عليه ولا يقضون دينه ، فهم يفعلون معه ما يضره ، ولا يفعلون ما ينفعه في قبره ، وأكثر من يبكي على

(١) البقرة : ٩٤ .

(٢) الجمعة : ٦ .

(٣) أخرجه البخاري (١٢٨٦) ، ومسلم (٩٢٨) من حديث ابن عمر .
وأخرجه البخاري (١٢٩٠) ، ومسلم (٩٢٧) من حديث عمر بن الخطاب .

الميت عند موته ، وإنما يبكي لفقد حظه منه ، إما من نفعه الحاصل له به من مال أو غيره ، أو لفقده الأُنس به ونحو ذلك من حظوظ الباكين ، ولا يكون رحمة لما هو فيه ، وبكاء الرحمة هو بكاء العارفين دون بكاء الحزن ، كما قال النبي ﷺ لما بكى : « إنما هذه رحمة ، وإنما يرحم الله من عباده الرحماء »^(١) .

احتضر بعض (الصالحين)^(٢) فبكى أبواه وولده وأهله وصبياناه ، فسألهم ما الذي أبكاهم ؟ قال أبواه : نبكي لفراقك ، وما نتعجل من الوحشة بعدك . وقال ولده : نبكي (ق/١١٢) لفراقك وما يُتَعَجَّلُ من اليتيم بعدك . فقال : كلكم يبكي لديناي ، أما فيكم من يبكي لآخرتي ؟ أما فيكم من يبكي لما يلقي في التراب وجهي ؟ أما فيكم من يبكي لمسائلة منكر ونكير ؟ أما فيكم من يبكي لوقوفني بين يدي ربي ؟ ثم صرخ صرخة فمات رحمه الله .
فمن قلت بواكيه كان ذلك أقرب إلى رحمته .

وقد روى صالح المري عن الحسن قال : إن الله إذا توفى المؤمن ببلاد غربة لم يعذبه رحمة لغربته ، وأمر الملائكة فبكته لغيبه بواكيه عنه .
وفي الحديث « إن من مات في غير مولده قيسَ به إلى متهى أثره في الجنة » .

وقد تبكي السماء والأرض على المؤمن لفقد عمله الصالح .
وقد قال طائفة من السلف في قوله عز وجل : ﴿ فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ ﴾^(٣) قالوا : إن السماء والأرض تبكي على المؤمن . فقال علي : يبكي على المؤمن مصلاه الذي كان يصلي فيه من الأرض ، وبابه الذي كان يصعد فيه قوله وعمله ، ولم يكن ذلك لآل فرعون ، فلذلك لم (تبك)^(٤)

(١) أخرجه البخاري (١٢٨٤) من حديث أسامة بن زيد بلفظ « هذه رحمة ... » .

(٢) كان مكانها في الأصل : « العارفين » ووضع فوقها حرف « ح » وكتب في الهامش « الصالحين » صح فكان الأولى خطأ أو أنها نسخة والحاء « خاء » ، والله أعلم .

(٣) الدخان : ٢٩ .

(٤) في الأصل : « تبكي » وما أثبتناه هو الأصوب .

وقيل : إن في التوراة أن الأرض تبكي على المؤمن أربعين صباحاً .

فكلما قلت بواكي الميت المؤمن من بني آدم ، كان أقرب إلى بكاء غيرهم

عليه .

وقد سُمع نياحة الجن وبكاؤهم على جماعة من سلف الأمة منهم : عمر

ابن الخطاب ، والحسين بن علي ، وعمر بن عبد العزيز (ق/١٢ب) - رضي

الله عنهم - .

كان للمأمون ولد يسمى علياً وكان شديد الترف ، فألقى الله في قلبه

الزهد في الدنيا ، فهرب من أبيه وخرج إلى البصرة وتكر ولبس الخشن ،

وكان يصوم النهار ويقوم الليل ، ويحمل على رأسه للناس بالأجرة ما يتقوت

به ، ويبيت في المساجد يتخللها حتى لا يفتن به ، فمرض في بعض المساجد ،

فلما اشتد مرضه دخل خاناً بالبصرة ، فاكترى فيه بيتاً وألقى نفسه على بارية

فلما آيس من نفسه ، دعا صاحب الخان ، فناوله خاتمه ورقعة مختومة فقال

له : إذا مت فاخرج إلى صاحبكم - يعني الأمير - بالبصرة فأره خاتمي وعرفه

موضعي وناولته هذه الرقعة . فلما مات خرج الرجل إلى باب الأمير ، فأدى

النصيحة فأدخله فأراه الخاتم ، فلما نظر إليه عرفه فقال : ويلك أين صاحب

هذا الخاتم ؟ قال : في الخان ميت ، وناولته الرقعة مختومة مكتوب عليها : لا

يفكها إلا المأمون أمير المؤمنين ، فأرسله الأمير ميتاً في دجلة إلى المأمون ،

وكتب إليه يعرفه قصته وأنه وجده في غرفة على بارية في بعض الخانات ، ما

تحته مهاد ولا عنده باكية ، مسجي مغمض العينين مستنير الوجه طيب الرائحة ،

وبعث معه الخاتم والرقعة ، ففكها المأمون فإذا فيها : يا أمير المؤمنين اقرأ سورة

الفجر إلى قوله تعالى : ﴿ إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصَادِ ﴾^(١) فاعتبر بها ، واعلم أن الله

مع الذين اتقوا والذين هم محسنون .

قوله « قل تراثه » فسرہ الإمام أحمد وغيره ميراثه (ق/١١٣) بعد موته ،
يعنيان ما يخلف من الدنيا بعده يكون قليلاً نزرًا يسيرًا ، هذه سنة الأنبياء -
عليهم السلام - كما في حديث أبي الدرداء عن النبي ﷺ قال : « إن الأنبياء
لم يورثوا ديناراً ولا درهماً ، وإنما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر »^(١)
والنبي ﷺ لم يخلف إلا آلات الجهاد ؛ ففي الصحيح عنه أنه لم يخلف إلا
سلاحه وبغلته وأرضاً جعلها صدقة^(٢) .

ولما احتضر أبو بكر الصديق قال لعائشة - رضي الله عنها - : « يا بنية إنا
وليننا أمر المسلمين فلم نأخذ لهم ديناراً ولا درهماً ، ولكننا أكلنا من حريش
طعامهم في بطوننا ، ولبسنا من خشن ثيابهم على ظهورنا ، وإنه لم يبق عندنا
من مال المسلمين قليل ولا كثير إلا هذا العبد الحبشي ، وهذا البعير الناضح ،
وجرد هذه القطيفة ، فإذا مت فابعثي بهن إلى عمر . فلما جاء الرسول إلى
عمر بذلك ، بكى عمر ، وقال : رحم الله أبا بكر ، لقد أتعب من بعده .

ولما احتضر عمر بن عبد العزيز قال : لا تتهموا الخازن فإني لا أدع إلا
إحدى وعشرين ديناراً ، وصّى منها بوفاء ديون ، فلم يبق لورثته سوى أربعة
عشر ديناراً ، هذا وجميع مملكة الإسلام تحت يديه .

ودخلوا عليه في مرض موته وعليه قميص قد اتسخ جيبه وتحرق ، فقال
مسلمة بن عبد الملك لأخته - وهي زوجة عمر : ناوليني قميصاً (ق/١٣ب)
سوى هذا حتى يلبسه أمير المؤمنين فإن الناس يدخلون عليه^(٣) . فقال عمر :

(١) أخرجه أبو داود برقم (٣٦٤١) ، والترمذي برقم (٢٦٨٢) ، وقال : لا نعرف هذا
الحديث إلا من حديث عاصم بن رجاء بن حيوة ، وليس هو عندي بمتصل ، هكذا
حدثنا محمود بن خدّاش بهذا ، وإنما يروى هذا الحديث عن عاصم بن رجاء بن حيوة ،
عن الوليد بن جميل ، عن كثير بن قيس ، عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ ، وهذا
أصح من حديث محمود بن خدّاش ، ورأي محمد بن إسماعيل هذا أصح . اهـ .
وأخرجه ابن ماجه برقم (٢٢٣) عن أبي الدرداء مطولاً .

(٢) أخرجه البخاري في عدة مواضع منها (٢٨٧٣) .

(٣) في الاصل : على ، وما أثبتته أنسب للسياق .

دعها يا مسلمة فما أمسى ولا أصبح لأمير المؤمنين ثوب سوى الذي ترى عليّ .

وكان يحيى بن أبي كثير من العلماء الربانيين ، وكان حسن اللباس حسن الهيئة ، فمات ولم يخلف سوى ثلاثين درهماً كفنوه بها .

وكان الأوزاعي قد وصل إليه في حياته من ملوك بني أمية وبني العباس أكثر من سبعين ألف دينار(*) ، فأنفقها كلها في سبيل الله وفي الفقراء ، فمات ولم يخلف سوى سبعة دنائير .

ومات الإمام أحمد ولم يخلف سوى قطعاً في خرقة ، كان وزنها دون نصف درهم ، وترك ديناً (عليه)(**) وُفِّيَ من أجره عقارٍ خلفه .

وكان محمد بن أسلم الطوسي من العلماء الربانيين ، فمات ولم يخلف سوى كسائه وإناء لوضوئه ، فتصدقوا به .

ووصى معروف أن يتصدق عند موته بقميصه الذي عليه ، وقال : أحب أن أخرج من الدنيا كما دخلت إليها عرياناً .

وقال سفيان : يعجبني أن يموت الرجل ولا يخلف كفنًا .

ومات بعض الفقراء ولم يخلف كفنًا ، فقالت له زوجته : نفتضح إذا لم تخلف كفنًا . فقال : لو خلفت كفنًا لافتضحت .

قال يحيى بن معاذ : لا تكن ممن يفضحه في الدنيا ميراثه وفي الآخرة ميزانه .

لابن آدم في ماله عند مماته مصيبتان عظيمتان يُسَلَّبُهُ كله ويسأل (ق/ ١١٤) عنه كله . فهو حيثئذ يجمع لمن لا يحمدہ ويقدم على من لا يعذرہ .

(*) في الاصل : ديناراً .

(**) في الاصل : « على » ، وما أثبتته أنسب للسياق .

يا نفس توبي فإن الموت قد حانا
واعصي الهوى فالهوى مازال فتانا
أما ترين المنايا كيف تلقطنا
لقطاً وتُحلق أحرانا بأولانا
في كل يوم لنا ميت نشيعه
نرى بمصرعه آثار موتانا
يا نفس مالي وللأموال أتركها
خلفي وأخرج من دنياي عريانا
أبعد خمسين قد قضيتها لعباً
قد آن أن تقصري قد آن قد آنا
ما بالنا نتعamy عن مصائرنا
ننسى بغفلتنا من ليس ينسانا
نزداد حرصاً وهذا الدهر يزجرنا
كأن زاجرنا بالحرص أعرانا
أين الملوك وأبناء الملوك ومن
كانت تخر له الأذقان إذعانا
صاحت بهم حادثات الدهر فانقلبوا
مستبدلين من الأوطار أوطاناً
خلوا مدائن كان العز مفرشها
واستفرشوا حفراً غيراً وقيعانا
يا راكضاً في ميادين الهوى مرحاً
ورافلا في ثياب الغي نشواناً
مضى الزمان وولى العمر فى لعب
يكفيك ما قد مضى قد كان ما كانا
تم آخره والحمد لله وحده ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه
وسلم تسليماً كثيراً .



الكلام على قوله تعالى

{ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ }

(ق/ ١١) بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اللهم صلّ على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم .

قال شيخنا وسيدنا الشيخ الإمام العلامة شيخ الإسلام ، مفتي الأنام ،
وحيد عصره ، وفريد دهره :

أبو الفرج عبد الرحمن بن الشيخ الإمام العلامة شهاب الدين أحمد بن
رجب الحنبلي نفع الله به ..

فصل في قوله تعالى :

﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ﴾

دلت هذه الآية على إثبات الخشية للعلماء بالاتفاق ، وعلى نفيها عن
غيرهم على أصح القولين ، وعلى نفي العلم عن غير أهل الخشية أيضاً .

أما الأول : فلا ريب فيه ، فإن صيغة «إنما» تقتضي تأكيد ثبوت المذكور
بالاتفاق ؛ لأن خصوصية «إن» إفادة التأكيد ، وأما «ما» فالجمهور على أنها
«كان» ، ثم قال جمهور النحاة هي الزائدة التي تدخل على : «إن» ،
وأن ، وليت ، ولعلّ ، وكان { فتكفها عن العمل ؛ لأن الأصل في الحروف
العاملة أن تكون مختصة ، فإذا اختصت بالاسم أو الفعل ، ولم تكن كالجزاء
منه عملت فيه ، وإن وأخواتها مختصة بالاسم ، فتعمل فيه ، فإذا دخلت
عليها «ما» أزال اختصاصها فصارت تدخل على الجملة الاسمية والفعلية
فبطل عملها ، وإنما عملت «ما» النافية على اللغة التي نزل بها القرآن ، وهي
لغة أهل الحجاز استحساناً لمشابتها لـ «ليس» وذهب بعض الكوفيين ، وابن
درستويه إلى أن «ما» مع هذه الحروف اسم مبهم لمنزلة ضمير الشأن في
التفخيم والإبهام وفي أن الجملة بعده مفسرة له ومخير بها عنه .

وذهبت طائفة من الأصوليين {ق/ اب} وأهل البيان إلى أن «ما» هذه نافية
واستدلوا بذلك على إفادتها الحصر ، وأن «إن» أفادت الإثبات في المذكور
و«ما» أفادت النفي فيما عداه ، وهذا باطل باتفاق أهل المعرفة باللسان ، فإن
«إن» إنما تفيد توكيد الكلام إثباتاً كان أو نفيًا ، لا تفيد الإثبات ، و«ما» زائدة

كافة ، لا نافية ، وهي الداخلة على سائر أخوات «إن» : «لكن ، وكأن ، وليت ، ولعل» وليست في دخولها على هذه الحروف نافية بالاتفاق ، فكذلك الداخلة على «إن» و «أن» .

وقد نُسِبَ القول بأنها نافية إلى أبي علي الفارسي لقوله في كتاب «الشيرازيات» : إن العرب عاملوا «إنما» معاملة النفي ، و«إلا» في فصل الضمير كقوله : «وإنما يدافع عن أحسابهم أنا أو مثلي» . وهذا لا يدل على أن «ما» نافية ، على ما لا يخفى ، وإنما مراده أنهم أجروا «إنما» مجرى النفي ، و«إلا» في هذا الحكم لما فيها من معنى النفي ، ولم يصرح بأن النفي مستفاد من «ما» وحدها . وقيل : إنه لا يمتنع أن تكون «ما» في هذه الآية بمعنى : الذي ، والعلماء : خبر ، والعائد : مستتر في يخشى وأطلقت «ما» على جماعة العقلاء ، كما في قوله تعالى : ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ النساء : ٣٠ وأما دلالة الآية علي الثاني وهو نفي الخشية عن غير العلماء ، فمن صيغة «إنما» إما على قول الجمهور ، وإن «ما» هي الكافة ، فنقول : إذا دخلت «ما» الكافة على «إن» أفادت الحصر ، هذا هو الصحيح . وقد حكاه بعض العلماء عن جمهور الناس ، وهو قول أصحابنا (ق/ ١٢) كالقاضي ، وابن عقيل ، والحلواني ، والشيخ موفق الدين ، وفخر الدين إسماعيل بن علي - صاحب ابن المني - وهو قول أكثر الشافعية ، كأبي حامد ، وأبي الطيب ، والغزالي ، والهراسي ، وقول طائفة من الحنفية كالجرجاني ، وكثير من المتكلمين كالقاضي أبي بكر وغيره وكثير من النحاة وغيرهم ، بل قد حكاه أبو علي ، كما ذكره الرازي عن النحاة جملة ، ولكن اختلفوا في دلالتها على النفي ، هل هو بطريق المنطوق ، أو بطريق المفهوم ؟ فقال كثير من أصحابنا كالقاضي في أحد قوليه ، وصاحب ابن المني ، والشيخ موفق الدين : إن دلالتها على النفي بالمنطوق كالاستثناء سواء ، وهو قول أبي حامد ، وأبي الطيب من الشافعية ، والجرجاني من الحنفية ، وزهبت طائفة من أصحابنا كالقاضي في قوله الآخر ، وابن عقيل ، والحلواني إلى أن دلالتها على النفي بطريق المفهوم ، وهو قول كثير من الحنفية والمتكلمين واختلفوا

أيضاً : هل دلالتها على لنفي بطريق النص أو الظاهر؟

فقالت طائفة : «إنما» تدل على الحصر ظاهراً ، ويحتمل التأكيد ، وهذا الذي حكاه الآمدي عن القاضي أبي بكر ، والغزالي والهراسي ، وغيرهم من الفقهاء ، وهو يشبه قول من يقول : إن دلالتها بطريق المفهوم ، فإن أكثر دلالات المفهوم بطريق الظاهر لا النص ، وظاهر كلام كثير من أصحابنا وغيرهم أن دلالتها على النفي والإثبات كلاهما بطريق النص لأنهم جعلوا «إنما» كالمستثنى والمستثنى منه سواء ، وعندهم أن الاستثناء من الإثبات نفي ، ومن النفي إثبات لها لا محتملاً .

(ق/٢ب) وأما من قال : إن الاستثناء ليس لإثبات النقيض بل لدفع الحكم ، إما مطلقاً ، أو في الاستثناء من الإثبات وحده ، كما يذكر عن الحنفية ، وجعلوه من باب المفهوم الذي ينفونه ، فهو يقول ذلك في «إنما» بطريق الأولى ، فظهر بهذا أن المخالف في إفادتها الحصر ، هو من القائلين بأن دلالتها على النفي بالمفهوم وهم قسمان :

أحدهما : من لا يرى كون المفهوم حجة بالكلية كالحنفية ، ومن وافقهم من المتكلمين .

والثاني : من يراه حجة في الجملة ، ولكن ينفيه هاهنا ؛ لقيام الدليل عنده على أنه لا مفهوم لها ، واختاره بعض المتأخرين من أصحابنا وغيرهم ، وبيان ذلك :

أن «إنما» مركبة من «إن» المؤكدة ، و«ما» الذائدة الكافة ، فيستفاد التوكيد من إن والذائد لا معنى له ، نعم أكثر ما يقال إنه يفيد تقوية التوكيد كما في الباء الذائدة ونحوها ، فأما أن يحدث معنى آخر فلا ، وقد تقدم بيان بطلان قول من ادعى أن «ما» نافية ، وأن النفي فيما عدا المذكور مستفاد منها .

وأيضاً : فورودها لغير الحصر كثير جداً كقوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ

يَتَوَكَّلُونَ ﴿١﴾ .

وقول النبي ﷺ : «إنما الربا في النسبة»^(١) .

وقوله : «إنما الشهر تسع وعشرون»^(٢) .

وغير ذلك من المنصوص ، ويقال : إنما العالم زيد ، ومثل هذا لو أريد به الحصر ، لكان لغزاً وقد يقال : إن (ق/أ٣) أغلب مواردها لا تكون فيه للحصر ، فإن قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾ [النساء : ١٧١] لا تفيد الحصر مطلقاً فإنه سبحانه وتعالى له أسماء وصفات كثيرة غير توحيده بالإلهية ، وكذلك قوله : ﴿قُلْ إِنَّمَا يُوحِي إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾ [الأنبياء : ١٠٨] ، فإنه لم يحصر الوحي إليه ، في هذا وحده ، وكذلك قوله : ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ﴾ [الرعد : ٧] ، ومثل هذا كثير جداً ، وما يبين عدم إفادتها للحصر قوله ﷺ : «ما من نبي من الأنبياء إلا وقد أوتي من الآيات ما آمن علي مثله البشر، وإنما كان الذي أوتيته وحياً أوحاه الله إلي، فأرجو أن أكون أكثرهم تابعاً يوم القيامة»^(٣) .

فلو كانت «إنما» للحصر لبطلت أن تكون سائر آيات النبي ﷺ ومعجزاته سوى القرآن آيات له تدل على { معرفة } وهذا باطل قطعاً ، فدل على أن «إنما» لا تفيد الحصر في مثل هذا الكلام ، وشبهه .

والصواب : أنها تدل على الحصر .

ودلالاتها عليه معلومة بالاضطرار من لغة العرب ، كما يعلم من لغتهم بالاضطرار معاني حروف الشرط ، والاستفهام ، والنفي ، والنهي ، وغير ذلك ، ولهذا تتوارد «إنما» وحروف النفي ، والاستفهام في قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا تُجْزَوْنَ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾^(٤) ، فإنه كقوله : ﴿وَمَا تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنتُمْ

(١) الأنفال : ٢ .

(٢) أخرجه مسلم (١٥٩٥) من حديث أسامة بن زيد ، وكذا البخاري (٢١٧٨ - ٢١٧٩) بلفظ : « لا ربا إلا في النسبة » .

(٣) أخرجه مسلم (١٠٨٠) ، وعند البخاري (١٩٠٧) بلفظ : « الشهر تسع وعشرون » .

(٤) أخرجه البخاري (٤٩٨١ ، ٧٢٧٤) ، ومسلم (١٥٢ ، ٢٣٩) .

(٥) التحريم : ٧ .

تَعْمَلُونَ^(١)، وقوله : ﴿إِنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾^(٢) . ﴿إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾^(٣) .
﴿إِنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾^(٤) فإنه كقوله : ﴿وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ﴾^(٥)
وقوله : ﴿مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾^(٦) ، ونحو ذلك ، ولهذا كانت (ق/٣) كلها
واردة في سياق نفي الشرك ، وإبطال إلهية ما سوى الله سبحانه .

وأما أنها مركبة من «إن» و«ما» الكافة ، فمسلّم ، ولكن قولهم : أن «ما»
الكافة أكثر ما تفيد قوة التوكيد ، لا تفيد معنى زائداً ، يجاب عنه من وجوه :

أحدها : أن «ما» الكافة قد تثبت معنى زائداً ، وقد ذكر ابن مالك أنها إذا
دخلت على الباء أحدثت معنى التقليل كقول الشاعر :

ولئن صرت لا تحير جواباً لبما قد ترى وأنت خطيب

قال : وكذلك تحدث في «الكاف» معنى التعليل ، في نحوه قوله تعالى :
﴿وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ﴾^(٧) .

ولكن قد نُزِعَ في ذلك وادعي أن الباء والكاف للسببية ، وأن الكاف
بمجرد ما تفيد التعليل .

والثاني : أن يقال : لا ريب أن «إن» تفيد توكيد الكلام ، و«ما» الزائدة
تقوي هذا التوكيد ، وتثبت معنى الكلام ، فتفيد ثبوت ذلك المعنى المذكور في
اللفظ خاصة ثبوتاً لا يشاركه فيه غيره ، واختصاصه به ، وهذا من نوع التوكيد
والثبوت ليس معنى آخر مغايراً له ، وهو الحصر المدعى بثبوته بدخول «ما» فلم
يخرج عن إفادة قوة معنى التوكيد ، وليس ذلك بمنكر إذ المستنكر ثبوت معنى
آخر بدخول الحرف الزائد من غير جنس ما يفيد الحرف الأول .

الوجه الثالث : أن «إن» المكفوفة بـ «ما» استعملت في الحصر ، فصارت
حقيقة عرفية فيه ، واللفظ يصير له (ق/١٤) بالاستعمال معنى غير ما كان
يقتضيه أصل الوضع ، وهكذا يقال في الاستثناء ، فإنه وإن كان في الأصل

(١) الصفات : ٣٩ . (٢) الأنبياء : ١٠٨ .

(٣) النساء : ١٧١ . (٤) طه : ٩٨ .

(٥) آل عمران : ٦٢ . (٦) الأعراف : ٥٩ .

(٧) البقرة : ١٩٨ .

للإخراج من الحكم لكن صار حقيقة عرفية في مناقضة المستثنى منه، وهذا يشبه بنقل اللفظ عن المعنى الخاص إلى العام ، إذا صار حقيقة عرفية فيه . كقولهم « لا أشرب له شربة ماء » ونحو ذلك ، وكنقل الأمثال السائرة ونحوها مما ليس هذا موضع بسطه .

وهذا الجواب ذكره أبو العباس ابن تيمية في بعض كلامه القديم ، وهو يقتضي أن دلالة «إنما» على الحصر إنما هو بطريق العرف والاستعمال ، لا بأصل وضع اللغة ، وهو قول حكاه غيره في المسألة .

وأما قوله تعالى ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ ﴾ ^(١) وقوله ﷺ : « إنما الربا في النسيئة » . وقوله : « إنما الشهر تسع وعشرون » .

وقولهم : « إنما العالم زيد » ونحو ذلك . فيقال :

معلوم من كلام العرب أنهم ينفون الشيء في صيغ الحصر وغيرها تارة لانتفاء ذاته ، وتارة لانتفاء فائدته ومقصوده ، ويحصرون الشيء في غيره تارة لانحصار جميع الجنس فيه ، وتارة لانحصار المفيد أو الكامل فيه ، ثم إنهم تارة يعيدون النفي إلى المسمى ، وتارة إلى الاسم ، وإن كان ثابتاً في اللغة إذا كان المقصود الحقيقي بالاسم متفياً عنه ثابتاً لغيره كقوله تعالى : ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ ^(٢) .

فنفي عنهم مسمى الشيء مع أنه في الأصل شامل لكل موجود من حق وباطل ، لما كان ما لا يفيد ولا منفعة فيه (ق/ ٤ب) يثول إلى الباطل الذي هو العدم فيصير بمنزلة المعدم ، بل قد يكون أولى بالعدم من المعدم المستمر عدمه ؛ لأنه قد يكون فيه ضرر ، فمن قال الكذب فلم يقل شيئاً ، ومن لم يعمل ما ينفعه بل ما يضره فلم يعمل شيئاً ، ولهذا لما سئل النبي عن الكفار فقال : « ليسوا بشيء » ^(٣) .

ويقول أهل الحديث عن بعض الرواة المجروحين أو الأحاديث الواهية :

(١) الأنفال : ٢ . (٢) المائة : ٦٨ .

(٣) أخرجه البخاري (٦٢١٣ ، ٥٧٦٢ ، ٧٥٦١) ، ومسلم (١٢٢ ، ١٢٣ ، ٢٢٢٨) من

حديث عائشة وعندهما : « الكهان » بدلاً من « الكفار » .

ليس بشيء ، إذا لم يكن مما يتتبع به في الرواية لظهور كذبه عمداً أو خطأ .

ويقال أيضاً لمن خرج عن موجب الإنسانية في الأخلاق ونحوها : هذا

ليس بآدمي ولا إنسان ، وما فيه إنسانية ، ومنه قول النسوة عن يوسف

عليه السلام : ﴿ مَا هَذَا بَشَرًا إِنْ هَذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ ﴾ [يوسف : ٣١] ، وكذلك قول

الله تعالى : ﴿ فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ ﴾^(١) .

وقول النبي صلى الله عليه وسلم : « ليس المسكين بهذا الطواف الذي ترده اللقمة

واللقمتان ، والتمررة والتمرتان ، إنما المسكين الذي لا يجد ما يغنيه ، ولا يُفطن له

فَيَتَصَدَّقَ عليه ، ولا يسأل الناس إلحافاً »^(٢) .

وكذلك قال : « ما تعدون المفلس فيكم ؟ قالوا : الذي لا درهم له ولا

دينار ، قال : ليس ذلك بالمفلس ، ولكن المفلس من يأتي يوم القيامة بحسنات

أمثال الجبال ، ويجيء قد شتم هذا ، وضرب هذا ، وأخذ مال هذا ، فيأخذ هذا

من حسناته ، وهذا من حسناته ، فإذا لم يبق له حسنة ، أخذ من سيئاتهم فطرح

عليه ، ثم ألقى في النار »^(٣) .

وقال : « ما تعدون (ق/ ١٥) الرقوب فيكم ؟ قالوا : الرقوب من لا يولد

له . قال : الرقوب من لم يقدم من ولده شيئاً »^(٤) .

وكذلك قوله عليه السلام : « ليس الشديد بالصرعة ، ولكن الشديد الذي يملك

نفسه عند الغضب »^(٥) .

وقوله عليه السلام : « ليس الغني عن كثرة العرض ، وإنما الغنى غنى النفس »^(٦) .

وأمثال ذلك .

(١) الحج : ٤٦ .

(٢) أخرجه البخاري (١٤٧٦ ، ٤٥٣٩) ، ومسلم (١٠٢ ، ١٠٣٩) من حديث أبي هريرة .

(٣) أخرجه مسلم (٢٥٨١) من حديث أبي هريرة .

(٤) أخرجه مسلم (٢٦٠٨) من حديث ابن مسعود .

(٥) أخرجه البخاري (٦١١٤) ، ومسلم (١٠٧ ، ٢٦٠٩) من حديث أبي هريرة .

(٦) أخرجه البخاري (٦٤٤٦) ، ومسلم (١٠٥١) من حديث أبي هريرة .

فهذا كله نفي لحقيقة الاسم من جهة المعنى الذي يجب اعتباره ، فإن اسم الرقوب والمفلس والغني والشديد ونحو ذلك ، إنما تعارفه الناس فيمن عدم ماله وولده ، أو حصل له مالٌ أو قوةٌ في بدنه ، والنفوس تجزع من الأولين وترغب في الآخرين ، فيعتقد أنه هو المستحق لهذا الاسم دون غيره فبينَ ﷺ أن حقيقة ذلك المعنى ثابتة لغير هذا المتوهم ، { ... وجه ... المقدر بذلك لغير^(١) } ، فإن من عدم المال والولد يوم القيامة حيث يضر عدمه أحق باسم المفلس والرقوب ممن يعدمهما حيث قد لا يتضرر بذلك ضرراً معتبراً .

وكذلك وجود غنى النفس وقوتها ، أحق بالمدح والطلب من قوة البدن وغنى المال .

وهكذا قوله ﷺ : « إنما الربا في النسيئة » « ولا ربا إلا في النسيئة »^(٢) .

فإن الربا العام الشامل للجنسين والجنس الواحد المتفقة صفاته إنما يكون في النسيئة ، وأما ربا الفضل فلا يكون إلا في الجنس الواحد ، ولا يفعله أحد إلا إذا اختلفت الصفات كالمضروب بالتبر ، والجيد الرديء ، فأما مع استواء الصفات فلا يبيع أحدٌ درهماً بدرهمين (ق/٥٥) وأيضاً فربا الفضل إنما حرم ؛ لأنه ذريعة إلى ربا النساء ، كما في « المسند »^(٣) عن النبي ﷺ أنه قال : « لا تبيعوا الدرهم بالدرهمين ، إني أخاف عليكم الرماء ، وهو الربا » .

فالربا المقصود بالقصد الأول هو ربا النسيئة ، فإذا باع مائة بمائة وعشرين مع اتفاق الصفات ، ظهر أن الزيادة قابلت الأجل الذي لا منفعة فيه ، وإنما دخل فيه للحاجة ، ولهذا لا يضمن الأجال باليد ولا بالإتلاف ، فلو بقيت العين في يده أو المال في ذمته مدة ، لم يضمن الأجل بخلاف زيادة الصفة فإنها مضمونة في الإتلاف والغصب ، وفي المبيع إذا قابلت غير الجنس .

(١) ما بين المعقوفين غير واضح بالأصل .

(٢) تقدم تخريجه .

(٣) (١٠٩/٢) وذكر الهيثمي في المجمع (١١٣/٤) وقال : وفيه أبو جناب ، وهو ثقة ولكنه مدلس .

فلهذا قيل : « إنما الربا في النسيئة » و « لا ربا إلا في النسيئة » ، فإن المستحق لاسم الربا في الحقيقة هو ربا النسيئة ، وكذلك نفى الأسماء الشرعية لانتفاء بعض واجباتها ، كقوله : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ ﴾ إلى قوله : ﴿ أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ﴾^(١) .

فهؤلاء هم المستحقون لهذا الاسم على الحقيقة الواجبة ، دون من أحلَّ بشيء من واجبات الإيمان ، ولهذا ينفي الإيمان والإسلام عمن انتفى عنه بعض واجباتهما كقوله : « لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن »^(٢) الحديث .

وقوله : « المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه »^(٣) .

وقوله : « المؤمن من آمنه الناس على دمائهم وأموالهم »^(٤) و « المجاهد من جاهد نفسه في ذات الله »^(٥) ومثل هذا كثير (ق/١٦) .

وكذلك قوله ﷺ : « إنما الشهر تسع وعشرون » وقوله : « الشهر تسع وعشرون » فإن هذا هو عدد الشهر اللازم الدائم ، واليوم الزائد على ذلك جائز يكون في بعض الشهور ، ولا يكون في بعضها بخلاف التسعة والعشرين ، فإنه يجب عددها واعتبارها بكل حال .

وهذا كما يقال : « الإسلام شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله » فهذا هو الذي لا بد منه ، وما زاد على ذلك فقد يجب على

(١) الأنفال : ٢ .

(٢) أخرجه البخاري (٢٤٧٥ ، ٥٥٧٨ ، ٦٧٧٢ ، ٦٨١٠) ، ومسلم (٥٧) من حديث أبي هريرة ، وأخرجه البخاري (٦٧٨٢ ، ٦٨٠٩) من حديث ابن عباس .

(٣) أخرجه البخاري (٦٤٨٤) ، ومسلم (٤٠) مختصراً من حديث عبد الله بن عمرو .

(٤) أخرجه الترمذي (٢٦٢٧) مختصراً ، والنسائي (٥٠١٠) مختصراً ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

(٥) أخرجه الترمذي (١٦٢١) ، وأحمد (٢١/٦) من حديث فضالة بن عبيد ، وقال الترمذي : حسن صحيح .

الإنسان ، وقد يموت قبل التمكن ، فلا يكون الإسلام في حقه إلا ما تكلم به .

وحاصل الأمر :

أن الكلام الخبري هو إما إثبات أو نفي ، فكما أنهم في الإثبات يشبتون للمسمى اسم الشيء إذا حصل فيه مقصود الاسم ، وإن انتفت صورة المسمى فكذلك في النفي ، فإن أدوات النفي تدل على انتفاء الاسم بانتفاء مسماه قد يدل تارة على أنه لم يوجب صلاة ، وتارة لأنه لم توجد حقيقة مقصودة بالمسمى ، وتارة لأنه لم تحمل تلك الحقيقة ، وتارة لأن ذلك المسمى لا ينبغي أن يكون مقصوداً ، بل المقصود غيره ، وتارة لأسباب أخر ، وهذا حسب ما يقتضيه سياق الكلام ، وما اقترن به من القرائن اللفظية ، التي تخرجه عن كونه حقيقة عند الجمهور ؛ لكون المركب قد صار موضوعاً لذلك المعنى ، ومن القرائن الحالية التي تجعله مجازاً عند الجمهور .

وأما إذا أطلق الكلام مجرداً عن القريتين ، فمعناه السلب المطلق ، وهو أكثر الكلام ، وهذا الجواب ملخص من كلام شيخ الإسلام أبي العباس ابن تيمية - رحمه الله - وأما قوله تعالى : (ق/٦ب) ﴿إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾^(١) ، وقوله : ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ﴾^(٢) ، ونحو ذلك ، فالجواب عنه أن يقال :

الحصر تارة يكون عاماً كقوله : ﴿إِنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾^(٣) ونحو ذلك ، وتارة يكون خاصاً بما يدل عليه سياق الكلام ، فليس الحصر أن ينفي عن الأول كل ما سوى الثاني مطلقاً ، بل قد ينفي عنه ما يتوهم أنه ثابت له من ذلك النوع الذي أثبت له في الكلام ، فقوله : ﴿إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾ فيه نفي تعدد الإلهية في حقه سبحانه ، وأنه لا إله غيره ، ليس المراد أنه لا صفة له سوى وحدانيته الإلهية .

(١) النساء : ١٧١ .

(٢) الرعد : ٧ .

(٣) طه : ٩٨ .

وكذلك قوله : ﴿ إِنَّمَا يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهُ وَاحِدٌ ﴾^(١) ، فإن المراد به أنه لم يُوحَ إليَّ في أمر الإلهية إلا التوحيد لا الإشراك .

والعجب أن أبا حيان الأندلسي أنكر على الزمخشري ادعاء الحصر في هذه الآية لاستلزامه عنده أنه لم يوح إليه غير التوحيد .

قال : إن الحصر إنما تلقى من جهة « أنما » المفتوحة الهمزة .

قال : ولا يعرف القول بإفادتها الحصر إلا عن الزمخشري وحده ، ورد عليه شيخنا أبو محمد بن هاشم بناءً على أن « أن » المفتوحة فرع عن « إن » المكسورة على الصحيح .

قال : ولهذا صح للزمخشري أن يدعي أنها تفيد الحصر كـ « إنما » ، انتهى .

وهذا كله لا حاجة إليه في هذه الآية فإن الحصر مستفاد فيها من « إنما » المكسورة التي في أول الآية ، فلو فرض أن « أنما » المفتوحة لا تفيد الحصر لم ينتف بذلك الحصر في الآية على ما لا يخفى ، وكذلك قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ ﴾^(٢) (ق/١٧) أي : لست رباً لهم ولا مجازياً ، ولا محاسباً ، وليس عليك أن تجبرهم على الإيمان ، ولا أن تتكلف لهم طلب الآيات التي يقترحونها عليك ، إنما أنت منذر ، فليس عليك إلا الاتباع كما قال : ﴿ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ ﴾^(٣) ، وقال : ﴿ فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ ۚ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ ﴾^(٤) .

ومن هاهنا يظهر الجواب عن قوله : « وإنما كان الذي أوتيته وحياً أوحاه الله إلي » فإنه قال : « ما من نبي إلا قد أوتي من الآيات ما آمن على مثله

(٤) الانبياء : ١٠٨ .

(٢) النازعات : ٤٥ .

(٣) الرعد : ٤٠ .

(٤) الغاشية : ٢١ - ٢٢ .

البشر، وإنما كان الذي أوتيته وحياً أوحاه الله إلي فأرجو أن أكون أكثرهم تبعاً يوم القيامة»^(١) .

فالكلام إنما سيق لبيان آيات الأنبياء العظام، الذي آمن لهم بسببها الخلق الكثير، ومعلوم أن أعظم آيات النبي ﷺ التي آمن عليها أكثر أمته هي الوحي، وهو الذي كان يدعو له الخلق كلهم، ومن أسلم في حياته خوفاً ، فأكثرهم دخل الإيمان في قلبه بعد ذلك بسبب سماع الوحي ، كمسلمة الفتح وغيرهم .

فالفني توجه إلى أنه لم تكن آياته التي أوجبت إسلام الخلق الكثير من جنس ما كان لمن قبله مثل ناقه صالح، وعصا موسى ويده، وإبراء المسيح الأكمة والأبرص وإحياء الموتى ونحو ذلك ، فإن هذه أعظم آيات الأنبياء قبله، وبها آمن البشر لهم، وأما آيته هو ﷺ التي آمن البشر عليها في حياته وبعد وفاته فهي الوحي الذي أوحى إليه، وهي التي توجب إيمان البشر إلى يوم القيامة، كما قال تعالى: ﴿ وَأَوْحَىٰ إِلَيَّ هَٰذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ ۖ ﴾^(٢) . (ق/٧ب).

ولهذا قيل : إن آيات الأنبياء انقطعت بموتهم وآيته ﷺ باقية إلى يوم القيامة، ومما يبين أن الحصر لم يتنف عن «إنما» في شيء من هذه الأنواع التي توهموها :

أن الحصر قد جاء فيها وفي مثلها « ياإلا » كما جاء « ياإنما » فإنه جاء « لا ربا إلا في النسبة » ، كما جاء « إنما الربا في النسبة » ، وجاء في القرآن : ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ ﴾^(٣) ، كما جاء فيه : ﴿ إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ ﴾^(٤) ، وكذلك قوله : ﴿ مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ

(١) سبق تخريجه .

(٢) الأنعام : ١٩ .

(٣) آل عمران : ١٤٤ .

(٤) النازعات : ٤٥ .

الرُّسُلُ^(١) ومثل ذلك كثير .

فهذا وجه إفادتها الحصر في هذه الآية على القول المشهور ، وهو أن «ما» في قوله : ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾^(٢) هي الكافة ، وأما على قول من جعلها موصولة ، فيفيد الحصر من جهة أخرى ، وهو أنها إذا كانت موصولة فتقدير الكلام : أن الذين يخشون الله هم العلماء ، وهذا أيضاً يفيد الحصر فإن الموصول يقتضي العموم لتعريفه ، وإذا كان عاماً لزم أن يكون خبره عاماً أيضاً ؛ لئلا يكون الخبر أخص من المتبداً ، وهذا النوع من الحصر يسمى حصر المبتدأ في الخبر .

ومتى كان المبتدأ عاماً فلا ريب في إفادته الحصر .

وأما دلالة الآية على الثالث ، وهو نفي العلم عن غير أهل الخشية فمن جهة الحصر أيضاً ، فإن الحصر المعروف المطرد هو حصر (ق/١٨) الأول في الثاني ، وهو هاهنا حصر الخشية في العلماء ، وأما حصر الثاني في الأول فقد ذكره الشيخ أبو العباس ابن تيمية - رحمه الله - وأنه قد يكون مراداً أيضاً فيصير الحصر من الطرفين ، ويكونان متلازمين ، ومثل ذلك كقوله : ﴿ إِنَّمَا تُنذِرُ مَنْ اتَّبَعَ الذِّكْرَ وَخَشِيَ الرَّحْمَنَ الْغَيْبَ ﴾^(٣) . ﴿ إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرُ مَنْ يَخْشَاهَا ﴾^(٤) . ﴿ إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا الَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِهَا خَرُّوا سُجَّدًا وَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴾^(٥) تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ^(٦) .

قال : وكذلك الحصر في الآية ، أعني قوله : ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾^(٦) ، فيقتضي أن كل من خشي الله فهو عالم ، أو يقتضي حال من يخشى الله .

(١) المائدة : ٧٥ .

(٢) فاطر : ٢٨ .

(٣) يس : ١١ .

(٤) النازعات : ٤٥ .

(٥) السجدة : ١٥-١٦ .

(٦) فاطر : ٢٨ .

وبيان الحصر الذي ذكره الشيخ - رحمه الله - في هذه الآيات أن قوله : ﴿ إِنَّمَا تُنذِرُ مَنِ اتَّبَعَ الذِّكْرَ وَخَشِيَ الرَّحْمَنَ الْغَيْبَ ﴾ ^(١) فيه الحصر من الطرفين ، فإنه اقتضى أن إنذاره مختص بمن اتبع الذكر ، وخشى الرحمن بالغيب ، فإن هذا هو المختص بقبول الإنذار والانتفاع به ، فلذلك نفى الإنذار عن غيره ، والقرآن مملوء بأن الإنذار إنما هو للقاتل له خاصة ، ويتقضي أنه لا يتبع الذكر ويخشى الرحمن بالغيب إلا من أنذره ، أي : من قَبِلَ إنذاره ، وانتفع به ، فإن اتباع الذكر وخشية الرحمن بالغيب مختصة بمن قبل الإنذار ، كما يختص قبول الإنذار والانتفاع به بأهل الخشية (ق/٨ب) واتباع الذكر .

وكذلك قوله : ﴿ إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرُ مَنِ يَخْشَاهَا ﴾ ^(٢) .

وقوله : ﴿ إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا الَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِهَا خَرُّوا سُجَّدًا ﴾ ^(٣) .

فإن انحصار الإنذار في أهل الخشية والإنذار ، كانحصار أهل الخشية في أهل الإنذار والذين خروا سجداً في أهل الإيمان ، ونحو ذلك ، فكذلك قوله : ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ ^(٤) .

وقد فسرها السلف بذلك أيضاً كما سنذكره إن شاء الله تعالى ونذكر شواهد .

وهاهنا نكتة حسنة :

وهي أن قول تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ ^(٥) قد علم أنه يقتضي ثبوت الخشية للعلماء ، لكن هل يقتضي ثبوتها لجنس العلماء ، كما يقال : إنما يحج المسلمون أو لا يحج إلا مسلم ، فيقتضي ثبوت الحج لجنس المسلمين لا لكل فرد منهم ؟

أو يقتضي ثبوت الخشية لكل واحد من العلماء ؟

هذا الثاني هو الصحيح ، وتقريره من جهتين :

(١) يس : ١١ .

(٢) النازعات : ٤٥ .

(٣) السجدة : ١٥ .

(٤) فاطر : ٢٨ .

الجهة الأولى : أن الحصر هاهنا من الطرفين ، حصر الأول في الثاني ، وحصر الثاني في الأول ، كما تقدم بيانه ، فحصر الخشية في العلماء يفيد أن كل ما خشي الله فهو عالم ، وإن لم يفد بمجرد أن كل عالم فهو يخشى الله ، ويفيد أن من لا يخشى فليس بعالم ، وحصر العلماء في أهل الخشية يفيد أن كل عالم خاشٍ ، فاجتمع من مجموع الحصرين ثبوت الخشية لكل فرد من أفراد العلماء .

والجهة الثانية: أن المحصور هل هو مقتضي للمحصور فيه، أو هو شرط له ؟

قال الشيخ أبو العباس - رحمه الله - : وفي هذه الآية وأمثالها هو مقتضى ، فهو عام فإن العلم بما أنذرت به الرسل يوجب الخوف .

ومراده بالمقتضى العلة المقتضية ، وهي التي يتوقف تأثيرها على وجود شروط وانتفاء موانع ، كأسباب الوعد والوعيد ونحوهما ، فإنها مقتضيات (ق/ ١٩) وهي عامة .

ومراده بالشرط ما يتوقف تأثير السبب عليه ، بعد وجود السبب ، وهو الذي من عدمه عدم المشروط ، ولا يلزم من وجوده وجود المشروط كالإسلام بالنسبة إلى الحج .

والمانع بخلاف الشرط : وهو ما يلزم من وجوده العدم ، ولا يلزم من عدمه الوجود .

وهذا الفرق بين السبب والشرط ، وعدم المانع ، إنما يتم على قول من يُجَوِّزُ تخصيص العلة ، وأما من لا يسمي علة إلا ما استلزم الحكم ولزم من وجوده وجوده على كل حال ، فهؤلاء عندهم الشرط وعدم المانع من جملة أجزاء العلة .

والمقصود هنا : أن العلم إذا كان سبباً مقتضياً للخشية كان ثبوت الخشية تمامًا لجميع أفراد العلماء ، لا تتخلف إلا لوجود مانع ونحوه .

فصل

قد تقدم بيان دلالة الآية على أن من خشي الله وأطاعه، وامثل أوامره، واجتنب نواهيه، فهو عالم؛ لأنه لا يخشاه إلا عالم.

وعلى نفي الخشية عن غير العلماء، ونفي العلم عن غير أولي الخشية أيضًا، وأن من لم يخش الله فليس بعالم، وبذلك فسرهما السلف.

- فعن ابن عباس قال: يريد إنما يخافني من خلقي من علم جبروتي وعزتي وجلالي وسلطاني.

وعن مجاهد والشعبي: «العالم من خاف الله».

وعن ابن مسعود قال: «كفى بخشية الله علمًا، وكفى بالاغترار بالله جهلاً»^(١).

وذكر ابن أبي الدنيا، عن عطاء الخراساني في هذه الآية قال: «العلماء بالله الذين يخافونه».

وعن الربيع بن أنس في هذه الآية قال: «من لم يخش الله فليس بعالم، ألا ترى أن داود قال: ذلك بأنك جعلت العلم خشيتك والحكمة الإيمان بك، (ق/٩ب) وما علم من لم يخشك وما حكمة من لم يؤمن بك، وعن الربيع، عن أبي العالية ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ﴾»^(٢)، قال: «الحكمة» الخشية، فإن خشية الله رأس كل حكمة».

وروى الدارمي من طريق عكرمة، عن ابن عباس: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾، قال: «من خشي الله فهو عالم»^(٣).

وعن يحيى بن جعدة، عن علي قال: «يا حملة العلم اعملوا به، فإنما العالم من عمل بما علم فوافق علمه عمله، وسيكون أقوامٌ يحملون العلم،

(١) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٤٦)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٤٣/١٤) برقم (٣٤٥٣٢)، والطبراني في «الكبير» (٨٩٢٧/٩)، والبيهقي في «الشعب» (٧٤٦) وغيرهم.

(٢) البقرة: ٢٦٩.

(٣) في «السنن» برقم (٣٣٣).

ولا يجاوز تراقيهم ، يخالف علمهم عملهم ، وتخالف سريرتهم علانيتهم ،
يجلسون حلقاً فيباهي بعضهم بعضاً ، حتى أن الرجل ليغضب على جلسه أن
يجلس إلى غيره ويدعه ، أولئك لا تصعد أعمالهم في مجالسهم تلك إلى الله
عز وجل»^(١) .

وعن مسروق قال : « كفى بالمرء علماً أن يخشى الله عز وجل ، وكفى
بالمرء جهلاً أن يعجب بعمله » .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : « لا يكون الرجل عالماً حتى لا
يحسد من فوقه ، ولا يحقر من دونه ، ولا يبتغي بعلمه ثمناً »^(٢) .

وعن أبي حازم نحوه .

ومنه قول الحسن : « إنما الفقيه الزاهد في الدنيا الراغب في الآخرة ،
البصير بدينه المداوم على عبادة ربه » .

وعن عبيد الله بن عمر ، أن عمر بن الخطاب سأل عبد الله بن سلام :
من أرباب العلم ؟ قال : الذين يعملون بما يعلمون^(٣) .

وقال رجل للشعبي : أفتني أيها العالم ، فقال : « إنما العالم من يخاف الله » .
وعن الربيع بن أنس ، عن بعض أصحابه قال : « علامة العلم خشية الله
عز وجل » .

وسئل سعد بن إبراهيم : من أفقه أهل المدينة ؟ قال : « أتقاهم لربه »
(ق/ ١١٠) .

وسئل الإمام أحمد عن معروف ، وقيل له : هل كان معه علم ؟ فقال :
« كان معه أصل العلم ، خشية الله عز وجل » .

ويشهد لهذا قوله تعالى : ﴿ أَمَّنْ هُوَ قَانَتْ آَنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ
الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾^(٤) .

وكذلك قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ

(١) أخرجه الدارمي في « السنن » (٣٨٢) .

(٢) أخرجه أبو نعيم في « الحلية » (٣٠٦/١) .

(٣) أخرجه الدارمي في « السنن » (٥٧٥) .

(٤) الزمر : ٩ .

يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ ﴿١﴾ .

وقوله : ﴿ أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (١) .

وقوله : ﴿ ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ عَمِلُوا السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (٢) .

قال أبو العالية : سألت أصحاب محمد عن هذه الآية : ﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ ﴾ (٣) ، فقالوا : كل من عصى الله فهو جاهل ، وكل من تاب قبل الموت ، فقد تاب من قريب .

وعن قتادة ، قال : أجمع أصحاب رسول الله ﷺ على أن كل من عصى ربه ، فهو جهالة عمداً كان أو لم يكن ، وكل من عصى الله فهو جاهل .

وقال مجاهد : من عمل ذنباً من شيخ أو شاب فهو بجهالة .

وقال أيضاً : من عصى ربه فهو جاهل ؛ حتى ينزع عن معصيته .

وقال أيضاً : من عمل سوءاً خطأ أو إثمًا عمداً فهو جاهل حتى ينزع منه .

وقال أيضاً هو وعطاء : الجهالة العمد .

رواهن ابن أبي حاتم وغيره .

قال : وروي عن قتادة وعمرو بن مرة والثوري نحو ذلك .

وروي عن مجاهد والضحاك قالا : ليس من جهالته ألا يعلم حلالاً ولا حراماً ، ولكن من جهالته حين دخل فيه .

وقال عكرمة : الدنيا كلها جهالة .

(١) النساء : ١٧ .

(٢) الأنعام : ٥٤ .

(٣) النحل : ١١٩ .

(٤) النساء : ١٧ .

وعن الحسن البصري (ق/ ١٠ب) أنه سئل عنها ، فقال : هم قوم لم يعلموا مالهم وما عليهم .

قيل له : رأيت لو كانوا علموا ؟

قال : فليخرجوا منها فإنها جهالة .

ومما يبين أن العلم يوجب الخشية ، وأن فقدته يستلزم فقد الخشية وجوه :
أحدها : أن العلم بالله تعالى وماله من الأسماء والصفات كالكبرياء والعظمة والجبروت والعزة وغير ذلك يوجب خشية ، وعدم ذلك يستلزم فقد هذه الخشية .

وبهذا فسر الآية ابن عباس فقال : يريد إنما يخافني من علم جبروتي وعزتي وجلالي وسلطاني .

ويشهد لهذا قول النبي ﷺ : « إني لأعلمكم بالله وأشدكم له خشية »^(١) .

وكذلك قوله ﷺ : « لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً »^(٢) .

وفي المسند^(٣) وكتاب الترمذي^(٤) وابن ماجه^(٥) من حديث أبي ذر ، عن النبي ﷺ قال : « إني أرى ما لا ترون ، وأسمع ما لا تسمعون ، إن السماء أطّت وحقّ لها أن تئط ، ليس فيها موضع أربع أصابع إلا وملك واضع جبهته ساجداً لله عز وجل ، والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً ،

(١) أخرجه البخاري (٦١٠١) ومسلم (٢٣٥٦) من حديث عائشة بلفظ « فوالله لانا أعلمهم بالله وأشدهم له خشية » .

(٢) أخرجه البخاري (٤٦٢١ ، ٦٤٨٦) ، ومسلم (٢٣٥٩) من حديث أنس .

(٣) (١٧٣/٥) .

(٤) برقم (٢٣١٢) . وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب ، ويروى من غير هذا الوجه أن أبا ذر قال : لوددت أنني شجرة تعضد . وقال الترمذي : وفي الباب عن أبي هريرة وعائشة وابن عباس وأنس .

(٥) برقم (٤١٩٠) .

وما تُلذِثُم بالنساء علي الفُرش ، ولخرجتم إلى الصُّعدات^(١) تجأرون^(٢) إلى الله عز وجل .

وقال الترمذي : حسن غريب . قال : ويروى عن أبي ذر موقوفاً .
وذكر أبو نعيم وغيره بالإسناد عن ابن عباس أنه قال للنفر الذين كانوا يختصمون ويتمارون : « أوما علمتم أن لله عباداً أصمَّتْهم خشية الله من غير بكم ولا عي ، وإنهم لهم العلماء والفصحاء (ق/١١١) والطلقاء والنبلاء ، العلماء بأيام الله ، غير أنهم إذا تذكروا عظمة الله طاشت لذلك عقولهم ، وانكسرت قلوبهم ، وانقطعت ألسنتهم ، حتى إذا استفاقوا من ذلك تسارعوا إلى الله عز وجل بالأعمال الزاكية يعدون أنفسهم مع المفرطين ، وإنهم لا كياس أقوياء مع الظالمين والخطائين ، وإنهم لأبرار براء إلا أنهم لا يستكثرون إلا الكثير ، ولا يرضون له بالقليل ، ولا يدلُّون عليه بالأعمال ، هم حيث ما ليقتموهم مهتمون مشفقون وجلون خائفون » .

وروى ابن أبي الدنيا أثراً عن زياد بن { أبي } حبيب أنه بلغه أن من جملة العابدين من يسيل من عينه أمثال الأنهار من البكاء ، فإذا رفع رأسه قال : سبحانك ما تُخشى حق خشيتك ، قال - تعالى ذكره - : « لكن الذين يحلفون باسمي كاذبين لا يعلمون ذلك » .

وعن يزيد الرقاشي قال : « إن لله تبارك وتعالى ملائكة حول العرش تجري أعينهم مثل الأنهار إلى يوم القيامة يمدون كأنهم تنفضهم الريح من خشية الله » .

فيقول الرب عز وجل : ملائكتي ! ما الذي يخيفكم وأنتم عندي ؟
فيقولون : يارب ! لو أن أهل الأرض اطلعوا من عزتك وعظمتك على ما اطلعنا عليها ما أساغوا طعاماً ولا شرباً ولا انبسطوا في فرشهم ، ولخرجوا إلى الصحاري يخورون كما تخور البقر .

(١) الطرق .

(٢) ترفعون أصواتكم بالدعاء .

ومثل هذا كثير جداً ، والمقصود : أن العلم بالله وأسمائه وصفاته وأفعاله من قدره ، وخلقه ، والتفكير في عجائب آياته المسموعة المتلوة (ق/ ١١ب) وآياته المشاهدة المرئية مع عجائب مصنوعاته ، وحكم مبتدعاته ونحو ذلك ، مما يوجب خشية الله وإجلاله ، ويمنع من ارتكاب نهيه ، والتفريط في أوامره ، وهو أصل العلم النافع .

ولهذا قال طائفة من السلف كعمر بن عبد العزيز ، وسفيان بن عيينة : أعجب الأشياء قلب عرف ربه ثم عصاه .

وقال بشر بن الحارث : لو تفكر الناس في عظمة الله لما عصوا الله .
وفي هذا المعنى يقول الشاعر :

فواعجباً كيف يعصى الإله	وكيف يجحده الجاحد
ولله في كل تحريكة وتسكينة	أبداً شاهداً
وفي كل شيء له آية	تدل على أنه واحد

الوجه الثاني : أن العلم بتفاصيل أمر الله ونهيه والتصديق الجازم بذلك ، وبما يترتب عليه من الوعد والوعيد ، والثواب والعقاب مع تيقن مراقبة الله وإطلاعه ومشاهدته ، ومقته لعاصيه ، وحضور الكرام الكاتبين كل هذا يوجب الخشية ، وفعل المأمور وترك المحذور ، وإنما يمنع الخشية ويوجب الوقوع في المحظورات الغفلة عن استحضار هذه الأمور ، والغفلة من أضداد العلم .

والغفلة والشهوة أصل الشر ، قال تعالى : ﴿ وَلَا تَطْعُمْ مَنَ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا ۝ ﴾^(١) (ق/ ١١٢) .

والشهوة وحدها لا تستقل بفعل السيئات إلا مع الجهل ، فإن صاحب الهوى لو استحضر هذه الأمور المذكورة ، وكانت موجودة في ذكره ، لأوجبت له الخشية القائمة لهواه ، ولكن غفلته عنها مما يوجب نقص إيمانه الذي أصله التصديق الجازم المترتب على التصور التام ، ولهذا كان ذكر الله وتوحيده والثناء

(١) الكهف : ٢٨ .

عليه يُزيد الإيمان ، والغفلة والإعراض عن ذلك يُضعفه ويُنقصه ، كما كان يقول من يقول من الصحابة : « اجلسوا بنا نؤمن ساعة »^(١) .

وفي الأثر المشهور عن حماد بن سلمة^(٢) ، عن أبي جعفر الخطمي ، عن جده عمير بن حبيب ، وكان من الصحابة قال : « الإيمان يزيد وينقص » .

قيل : وما زيادته ونقصانه ؟ قال : إذا ذكرنا الله فحمدناه وسبحناه فتلك زيادته ، وإذا أغفلنا ونسينا فذلك نقصانه .

وفي مسند الإمام أحمد^(٣) ، والبزار من حديث أبي هريرة ، أن النبي ﷺ قال : « جددوا إيمانكم » .

قالوا : وكيف نجدد إيماننا يا رسول الله؟

قال : « قولوا : لا إله إلا الله » .

(١) ذكره البخاري تعليقا في كتاب الإيمان - باب قول النبي ﷺ بني الإسلام على خمس .

قال البخاري : وقال معاذ ... فذكره . الفتح (١/٦٠) . وعزاه الحافظ إلى أحمد بن حنبل وأبي بكر بن أبي شيبة في « كتابي الإيمان » لهما ، وذكر إسنادهما . وقال : هذا موقوف صحيح . تغليق التعليق (٢/٢٠-٢١) .

وأخرجه ابن أبي شيبة في « مصنفه » برقم (١٠٤١٢ ، ٤١٤-١ ، ١٦٥٤٧) .

وأخرج ابن أبي شيبة في « مصنفه » برقم (١٠٤١٥) عن زر قال : كان عمر مما يأخذ بيد الرجل والرجلين من أصحابه فيقول : « قم بنا نزدد إيماناً » .

(٢) أخرجه الحاكم في « شعار أصحاب الحديث » (٨) ، والآجري في « الشريعة » (٢١٥) كلاهما من طريق حماد بن سلمة به .

وأخرجه ابن أبي شيبة في « مصنفه » (١٠٣٧٦) ، وعبد الله بن أحمد في « السنة » (٦٣٤) ، (٦٨٠) ، والصابوني في « عقيدة أهل السنة » (١٠٥) ، والحاكم في « شعار أصحاب الحديث » (٧) ، والبيهقي في « الشعب » (٥٦) ، والآجري في « الشريعة » (٢١٦) وغيرهم من طريق حماد بن سلمة عن أبي جعفر الخطمي عن أبيه عن جده عمير بن حبيب بن خماشة به .

قال الحافظ في « الإصابة » (٣/٣٠) : وقال ابن السكن : تفرد به حماد بن سلمة ، وقال أبو نعيم : اسم أبي جعفر : عمير بن يزيد بن حبيب وأخرجه ابن شاهين من وجه آخر عن حماد بن سلمة قال : حدثنا أبو جعفر الخطمي قال : كان جدي عمير بن حبيب - وكانت له صحبة - يقول : « أي بني الإيمان يزيد وينقص »

(٣) أخرجه أحمد (٣٥٩١٢) وضعفه الشيخ الألباني - رحمه الله - في الضعيفة (٨٩٦) .

ولهذا كان الصحيح المشهور عن الإمام أحمد، الذي عليه أكثر أصحابه، وأكثر علماء السنة من جميع الطوائف، أن ما في القلب من التصديق والمعرفة يقبل الزيادة والنقصان، فالمؤمن يحتاج دائماً كل وقت إلى تجديد إيمانه وتقوية يقينه، وطلب الزيادة في معارفه، والحذر من أسباب الشك والريب والشبهة، ومن هنا يعلم معنى قول النبي ﷺ : «لا يزني الزاني حين يزني وهو (ق/١٢ب) مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن»^(١)، فإنه لو كان مستحضراً في تلك الحال لاطلاع الله عليه ومقته له مع ما توعد الله به من العقاب المجمل والمفصل استحضاراً تاماً لامتنع منه بعد ذلك وقوع هذا المحذور، وإنما وقع فيما وقع فيه لضعف إيمانه ونقصه .

الوجه الثالث : أن تصور حقيقة المخوف يوجب الهرب منه ، وتصور حقيقة المحبوب يوجب طلبه ، فإذا لم يهرب من هذا ، ولم يطلب هذا ، دل على أن تصوره لذلك ليس تاماً ، وإن كان قد تصور الخبر عنه ، وتصور الخبر وتصديقه وحفظ حروفه غير تصور الخبر به ، فإذا أخبر بما هو محبوب أو مكروه له ، ولم يكذب الخبر ، بل عرف صدقه ، لكن قلبه مشغول بأمور أخرى عن تصور ما أخبر به ، فهذا لا يتحرك للهرب ولا للطلب .

وفي الأثر المعروف عن الحسن ، وروي مرسلًا عن النبي ﷺ : «العلم علمان ، فعلم في القلب ، فذاك العلم النافع ، وعلم على اللسان فذاك حجة الله على ابن آدم»^(٢) .

الوجه الرابع : أن كثيراً من الذنوب قد يكون سبب وقوعه جهل فاعله بحقيقة قبحه ويغض الله له ، وتفاصيل الوعيد عليه ، وإن كان عالماً بأصل تحريمه وقبحه ، لكنه يكون جاهلاً بما ورد فيه من التغليظ والتشديد ونهاية القبح، فجهله بذلك هو الذي جرّاه عليه وأوقعه فيه، ولو كان عالماً بحقيقة قبحه لأوجب ذلك العلم (ق/١١٣) تركه خشية من عقابه .

(١) أخرجه البخاري (٢٤٧٥) وفي مواضع آخر، ومسلم (٥٧) من حديث أبي هريرة، وأخرجه البخاري (٦٧٨٢) وفي مواضع آخر من حديث ابن عباس .

(٢) أخرجه الخطيب في « تاريخه » (٣٤٦/٤) ، وابن الجوزي في « العلل المتناهية » (٨٢/١) .

ولهذا فإن القول الصحيح الذي عليه السلف وأئمة السنة أنه يصح التوبة عن بعض الذنوب دون بعض خلافاً لبعض المعتزلة ، فإن أحد الذنبيين قد يعلم قبحه فيتوب منه ، ويستهن بالآخر لجهله بقبحه وحقيقة مرتبته فلا يقلع عنه ، وكذلك قد يقهره هواه ، ويغلبه في أحدهما دون الآخر ، فيقلع عما لم يغلبه هواه فيه دون ما غلبه فيه هواه .

ولا يقال : لو كانت الخشية عنده موجودة لأقلع عن الجميع ، لأن أصل الخشية عنده موجودة ، ولكنها غير تامة ، وسبب نقصها إما نقص علمه ، وإما غلبة هواه ، فنقص توبته نشأ من كون المقتضي للتوبة من أحد الذنبيين أقوى من المقتضي للتوبة من الآخر ، وكون المانع من التوبة من أحدهما أشد من المانع من الآخر .

الخامس : أن كل من علم علماً تاماً جازماً بأن فعل شيء يضره ضرراً راجحاً ولم يفعله فإن هذا خاصة العاقل ، فإن نفسه تنصرف عما يعلم رجحان ضرره بالطبع .

فإن الله جعل في النفس حباً لما ينفعها ، وبغضاً لما يضرها فلا يفعل ما يجزم بأنه يضرها ضرراً راجحاً ، ولا يقع ذلك إلا مع ضعف العقل ؛ فإن السقوط من موضع عالٍ أو في نهرٍ مغرقٍ ، والمرور تحت حائط يخشى سقوطه ، ودخول نار متأججة ، ورمي المال في البحر ونحو ذلك ، لا يفعله من هو تام العقل ؛ لعلمه بأن هذا ضررٌ لا منفعة فيه ، وإنما يفعله من لم يعلم ضرره كالصبي والمجنون والساهي والغافل (ق/١٣ب) .

وأما العقل فلا يقدم على ما يضره مع علمه بما فيه من الضرر إلا لظنه أن منفعته راجحة إما بأن يجزم بأن ضرره مرجوح ، أو يظن أن خيره راجح ، كالذي يركب البحر ، ويسافر الأسفار الخطرة للريح ، فإنه لو جزم بأنه يغرق أو يخسر لما فعل ذلك ، وإنما أقدم عليه لترجيح السلامة عنده والريح ، وإن كان قد يكون مخطئاً في هذا الظن ، وكذلك الزاني والسارق ونحوهما ، لو حصل لهم جزم بإقامة الحدود عليهم من الرجم والقطع ونحو ذلك لم يقدموا

على ذلك ، فإذا علم هذا فاصل ما يوقع الناس في السيئات الجهل وعدم العلم بأنها تضرهم ضرراً راجحاً ، أو ظن أنها تنفعهم نفعاً راجحاً ، وذلك كله جهلٌ إما بسيط وإما مركب ، ولهذا يسمى حال فعل السيئات الجاهلية ، فإن صاحبها في حال جاهلية ، ولهذا كان الشيطان يزين السيئات ويأمر بها ، ويذكر ما فيها من المحاسن التي يظن أنها منافع لا مضار ، كما أخبر الله عنه في قصة آدم أنه قال : ﴿ يَا آدَمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَى شَجَرَةِ الْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَّا يَبْلَى ۚ ﴾ (١٢٠) فَأَكَلَا مِنْهَا فَبَدَتْ لَهُمَا سَوْآتُهُمَا ﴿ (١) .

وقال : ﴿ مَا نَهَاكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَن تَكُونَا مَلَكَينِ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ ﴾ (٢) .

وقال تعالى : ﴿ وَمَنْ يَعِشْ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقِضْ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ ۚ وَإِنَّهُمْ لَيَصُدُّونَهُمْ عَنِ السَّبِيلِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾ (٣) .

وقال تعالى : ﴿ أَقْمِنِ زَيْنَ لَهُ سَوْءَ عَمَلِهِ فَرَأَاهُ حَسَنًا ﴾ (٤) (ق/ ١١٤) .

وقال : ﴿ كَذَلِكَ زَيْنًا لِّكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ (٥) .

وتزيين أعمالهم يكون بواسطة الملائكة والأنبياء والمؤمنين للخير ، وتزيين شياطين الإنس والجن للشر .

وقال تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ زَيْنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادَهُمْ شُرَكَائُهُمْ لِيَرُدُّوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ ﴾ (٦) .

ومثل هذا كثير .

فالفاعل للذنب لو جزم بأنه يحصل له به الضرر الراجح لم يفعله ، لكنه

(١) طه : ١٢٠ - ١٢١ .

(٢) الاعراف : ٢٠ .

(٣) الزخرف : ٣٦ - ٣٧ .

(٤) فاطر : ٨ .

(٥) الانعام : ١٠٨ .

(٦) الانعام : ١٣٧ .

يزين له ما فيه من اللذة التي يظن أنها مصلحة ، ولا يجزم بوقوع عقوبته بل يرجو العفو بحسنات أو توبة أو بعفو الله ونحو ذلك .

وهذا كله من اتباع الظن وما تهوى الأنفس ، ولو كان له علم كامل لعرف به رجحان ضرر السيئة ، فأوجب له ذلك الخشية المانعة من مواقعتها ونبين هذا :

بالوجه السادس هو : أن لذات الذنوب لا نسبة لها إلى ما فيها من الآلام والمفاسد البتة ، فإن لذاتها سريعة الانقضاء ، وعقوباتها وآلامها أضعاف ذلك ، ولهذا قيل : « إن الصبر على المعاصي أهون من الصبر على عذاب الله » .

وقيل : رب شهوة ساعة أورثت حزناً طويلاً .

وما في الذنوب من اللذات كما في الطعام الطيب المسموم من اللذة ، فهي مغمورة بما فيه المفسدة ، ومؤثر لذة الذنب كمؤثر لذة الطعام المسموم الذي فيه من السموم ما يُمرض أو يقتل .

ومن هاهنا يعلم : أنه لا يؤثر لذات الذنوب إلا من هو جاهلٌ بحقيقة عواقبها ، كما لا يؤثر أكل الطعام (ق/ ١٤ب) المسموم لذته إلا من هو جاهل بحاله ، أو غير عاقل ، ورجاؤه التخلص من شرها بتوبة أو عفو ، أو غير ذلك ، كرجاء أكل الطعام المسموم الطيب الخلاص من شر سُمه بعلاج أو بغير ، وهو في غاية الحمق والجهل ، فقد لا يتمكن من التخلص منه بالكلية فيقتله سمه ، وقد لا يتخلص منه تخلصاً تاماً فيطول مرضه ، وكذلك المذنب قد لا يتمكن من التوبة ، فإن من وقع في ذنب تجرأ على غيره ، وهان عليه خوض الذنوب ، وعسر عليه الخلاص منها ، ولهذا قيل من عقوبة الذنب : الذنب بعده ، وقد دل على ذلك القرآن في غير موضع ، وإذا قُدِّر أنه تاب منه فقد لا يتمكن من التوبة النصوح (الحاصلة) (*) التي تمحو أثره بالكلية ، وإن قُدِّر أنه تمكن من ذلك ، فلا يقاوم اللذة الحاصلة بالمعصية ما في التوبة النصوح المشتملة على الندم والحزن والخوف والبكاء وتجشم الأعمال الصالحة المشقة من الآلم والمشقة .

(*) كتب فوقها : كذا وكتب في الهامش : لعلها الخالصة .

ولهذا قال الحسن : ترك الذنب أيسر من طلب التوبة .
ويكفي المذنب ما فاته في حال اشتغاله بالذنوب من الأعمال الصالحة التي
كان يمكنه تحصيل الدرجات بها .

وقد اختلف الناس في التائب هل يمكن عودُهُ إلى ما كان عليه قبل المعصية
على قولين معروفين ، والقول بأنه لا يمكن عوده إلى ما كان عليه قول أبي
سليمان الداراني وغيره .

وكذلك اختلفوا في التوبة إذا استكملت شروطها (ق/ ١٥) هل يجوز
بقبولها ؟ على قولين :

فالقاضي أبو بكر وغيره من المتكلمين على أنه لا يجوز بذلك ، ولكن كثير
من أهل السنة والمعتزلة وغيرهم على أنه يقطع بقبولها .

وإن قُدِّرَ أنه عُفي عنه من غير توبة ، فإن كان ذلك بسبب أمر مكفرٍ عنه
كالمصائب الدنيوية ، وفتنة القبر ، وأهوال البرزخ ، وأهوال الموقف ، ونحو
ذلك ، فلا يستريب عاقل أن ما في هذه الأمور من الآلام والشدائد أضعاف
أضعاف ما حصل في المعصية من اللذة .

وإن عفي عنه بغير سبب من هذه الأسباب المفكرة ونحوها ، فإنه لا بد أن
تلحقه عقوبات كثيرة منها ما فاته من ثواب المحسنين ، فإن الله تعالى وإن عفى
عن المذنب فلا يجعله كالذين آمنوا وعملوا الصالحات .

كما قال تعالى : ﴿ أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا
وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾ (١) .

وقال : ﴿ أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ
نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ ﴾ (٢) .

ولهذا قال بعض السلف : هب أن المسيء قد عفي عنه ، أليس قد فاته
ثواب المحسنين ؟ ولولا أن الله تعالى رضى أهل الجنة كلهم بما حصل لهم من

(١) الجاثية : ٢١ .

(٢) ص : ٢٨ .

المنازل ، لتقطعت {قلوب} (*) أصحاب اليمين حسرات مما فاتهم من منازل المقربين مع إمكان مشاركتهم لهم في أعمالهم التي نالوا بها منازلهم العالية ، وقد جاء في الأحاديث والآثار أنهم يقولون : ألم نكن مع هؤلاء في الدنيا ؟ فيقال : (ق/ ١٥ب) كنتم تظفرون وكانوا يصومون ، وكنتم تنامون وكانوا يقومون وكنتم تبخلون ، وكانوا ينفقون ، ونحو ذلك .

وكذلك جاء « أن الرجل من أهل عليين ليخرج فيسير في ملكه فما تبقى خيمة من خيم الجنة إلا دخلها من ضوء وجهه فيستبشرون بريحه فيقولون : واهاً لهذه الريح ، هذا رجل من أهل عليين قد خرج يسير في ملكه » .

هذا قد روي من حديث ابن مسعود مرفوعاً^(١)، وروي من كلام كعب^(٢) .

ومنها : ما يلحقه من الخجل والحياء من الله عز وجل عند عرضه عليه وتقريره بأعماله وربما كان ذلك أصعب عليه من دخول النار ابتداءً وقد أخبر بذلك بعض المحتضرين في زمان السلف عند احتضاره ، وكان أغمي عليه حتى ظن أنه مات ، ثم أفاق فأخبر ذلك ، وجاء تصديق ذلك في الأحاديث والآثار، كما روى عبد الله بن الإمام أحمد في كتاب « الزهد » بإسناده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : « يدني الله عز وجل العبد يوم القيامة فيضع عليه كنفه فيستره من الخلائق كلها ، ويدفع إليه كتابه في ذلك السر فيقول : اقرأ يا ابن آدم كتابك ، قال : فيمر بالحسنة فيبيض لها وجهه ويسر بها قلبه ، قال : فيقول الله عز وجل : أتعرف يا عبدي ؟ فيقول : نعم يارب أعرف ، فيقول إني قد قبلتها منك ، قال : فيخر لله ساجداً ، قال : فيقول الله عز وجل ارفع رأسك يا ابن آدم وعد في كتابك ، قال : فيمر بالسيئة فيسود لها وجهه ويوَجَل منها قلبه ، وترتعد منه فرائضه ، ويأخذه من الحياء من ربه ما لا يعلمه غيره قال : فيقول الله عز وجل : أتعرف يا عبدي ؟ قال : فيقول : نعم يارب أعرف ، قال : فيقول : إني قد غفرتها لك ، قال : فلا يزال حسنة تقبل فيسجد وسيئة تغفر فيسجد ، فلا ترى الخلائق منه إلا السجود ، قال :

(*) زيادة يستقيم بها السياق . (١) أخرجه أبو داود برقم (٣٩٨٧) .

(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في « السنة » (١٢٠٣) ، والطبراني في « الكبير » (٩٧٦٣/٩) ، ومحمد بن نصر المروزي في « تعظيم قدر الصلاة » (٢٧٨) ، والحاكم في « المستدرک » (٤/ ٥٩٠ - ٥٩٣) وقال : صحيح الإسناد على شرط مسلم ، ولم يخرجاه . والحديث =

حتى تنادي الخلائق بعضها بعضاً : طوبى لهذا العبد الذي لم يعص الله قط ، ولا يدرون ما قد لقي فيما بينه وبين الله عز وجل مما قد وقفه عليه .

وروي معنى ذلك عن أبي موسى ، وعبد الله بن سلام وغيرهما ، ويشهد لهذا حديث عبد الله بن عمر الثابت في الصحيح حديث النجوى ، أن النبي ﷺ قال : « إذا كان يوم القيامة دعى الله بعبد ، فيضع عليه كنفه ، فيقول : ألم تعمل يوم كذا وكذا ذنب كذا وكذا ، فيقول العبد : بلى يارب ، فيقول : فإنني قد سترتها عليك في الدنيا ، وغفرت ذلك لك اليوم »^(١) وهذا كله في حق من يريد الله أن يعفو عنه ، ويغفر له ، فما الظن بغيره .

ولهذا في مراسيل الحسن عن النبي ﷺ : « إذا أراد الله أن يستر على عبده يوم القيامة أراه ذنوبه فيما بينه وبينه ، ثم غفرها له » .

ولهذا كان أشهر القولين أن هذا الحكم عام في حق التائب وغيره ، وقد ذكره أبو سليمان الدمشقي عن أكثر العلماء ، واحتجوا بعموم هذه الأحاديث مع قوله تعالى : ﴿ وَوَضَعَ الْكِتَابُ فَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَا وَيْلَتَنَا مَا لِهَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا ﴾^(٢) . (ق/١٦ب) .

وقد نُقل ذلك صريحاً عن غير واحد من السلف : كالحسن البصري وبلال ابن سعد حكيم أهل الشام كما روى ابن أبي الدنيا وابن المنادي وغيرهما عن الحسن أنه سئل عن الرجل يذنب ثم يتوب هل تمحى ؟ قال : لا دون أن يوقفه عليه ثم يسأله عنه .

ثم في رواية ابن المنادي وغيره : « ثم بكى الحسن وقال لو لم نبك نيك إلا حياءً من ذلك المقام لكان يحق لنا أن نبكي فتطيل » .

= عندهم مطولاً وأوله عن ابن مسعود مرفوعاً ، ثم ذكروا كلام كعب - رضي الله عنه - وقال الذهبي في «التلخيص» : ما أنكره حديثاً على جودة إسناده ، وأبو خالد شيعي منحرف .
(١) أخرجه البخاري برقم (٢٤٤١) .
(٢) الكهف : ٤٩ .

وذكر ابن أبي الدنيا عن بعض السلف أنه قال : « ما يمر علي أشد من الحياء من الله عز وجل » .

وفي الأثر المعروف الذي رواه أبو نعيم وغيره عن علقمة بن مرثد : أن الأسود بن يزيد لما احتضر بكى فقليل له : ما هذا الجزع؟ قال : « ما لي لا أجزع ومن أحق بذلك مني والله لو أتيت بالمغفرة من الله عز وجل لهمني الحياء منه مما قد صنعت ، إن الرجل ليكون بينه وبين الرجل الذنب الصغير فيعفو عنه فلا يزال مستحيًا منه » .

ومن هذا قول الفضيل بن عياض بالموقف : « واسوأناه منك وإن عفوت » والمقصود هنا أن آلام الذنوب ومشاقها وشداتها التي تزيد على لذاتها أضعافًا مضاعفة ، لا تتخلف عن صاحبها لا مع توبة ولا عفو .

فكيف إذا لم يوجد واحد منهما؟! ويتضح هذا بما نذكره في:

الوجه (ق/ ١١٧) السابع وهو : أن المقدم على موافقة المحذور إنما أوجب إقدامه عليه ما فيه من اللذة الحاصلة له به فظن أنه تحصل له لذته العاجلة ورجى أن يتخلص من تبعته بسبب من الأسباب ولو بالعفو المجرد فينال به لذة ولا يلحقه به مضرة وهذا من أعظم الجهل ، والأمر بعكس باطنه فإن الذنوب يتبعها ولا بد من الهموم والآلام وضيق الصدر والنكد وظلمة القلب وقسوته أضعاف أضعاف ما فيها من اللذة ، ويفوت بها من حلاوة الطاعات وأنوار الإيمان وسرور القلب ببهجة الحقائق والمعارف ما لا يوازي الذرة منه جميع لذات الدنيا ، فيحصل لصاحب المعصية العيشة الضنك وتفوته الحياة الطيبة فينعكس قصده بارتكاب المعصية ؛ فإن الله ضمن لأهل الطاعة الحياة الطيبة ولأهل المعصية العيشة الضنك قال تعالى : ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى ﴾ ^(١) وقال : ﴿ وَإِنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا عَذَابًا دُونَ

ذَلِكَ وَلَكِنْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١﴾ وقال : ﴿وَلَنَذِقْنَهُمْ مِنَ الْعَذَابِ الْأَدْنَى دُونَ
الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ (٢) . وقال في أهل الطاعة : ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا
مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً﴾ (٣) . قال الحسن وغيره من
السلف « لنرزقته عبادة يجد حلاوتها في قلبه » .

ومن فسرهما بالقناعة فهو صحيح أيضًا من أنواع الحياة الطيبة (ق/١٧ب)
الرضى بالمعيشة ، فإن الرضى كما قال عبد الواحد بن زيد : « جنة الدنيا
ومستراح العابدين » .

وقال تعالى : ﴿وَأَنِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُمَتِّعْكُمْ مَتَاعًا حَسَنًا إِلَىٰ أَجَلٍ
مُّسَمًّى وَيُؤْتِ كُلَّ ذِي فَضْلٍ فَضْلَهُ﴾ (٤) .

وقال : ﴿فَاتَاهُمُ اللَّهُ ثَوَابَ الدُّنْيَا وَحَسَنَّ ثَوَابَ الْآخِرَةِ وَاللَّهُ يُحِبُّ
الْمُحْسِنِينَ﴾ (٥) . كما قال عن إبراهيم عليه السلام : ﴿وَأَتَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً
وَأَنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾ (٦) ومثل هذا كثير في القرآن فما في الطاعات من
اللذة والسرور والابتهاج والطمأنينة وقرة العين أمر ثابت بالنصوص المستفيضة
وهو مشهور محسوس يدركه بالذوق والوجد من حصل له ، ولا يمكن التعبير
بالكلام عن حقيقته ، والآثار عن السلف والمشايخ العارفين في هذا الباب كثيرة
موجودة ، حتى كان بعض السلف يقول : « لو يعلم الملوك وأبناء الملوك ما
نحن فيه لجالدونا عليه بالسيوف » .

وقال آخر : « لو علموا ما نحن فيه لقتلونا ودخلوا فيه » .

وقال أبو سليمان : « أهل الليل في ليلهم ألد من أهل الله في لهوهم

(١) الطور : ٤٧ .

(٢) السجدة : ٢١ .

(٣) النحل : ٩٧ .

(٤) هود : ٣ .

(٥) آل عمران : ١٤٨ .

(٦) النحل : ١٢٢ .

ولولا الليل ما أحببت البقاء في الدنيا » . وقال : « إنه ليمرُّ على القلب أوقات يضحك فيه ضحكًا » .

وقال ابن المبارك وغيره : « مساكين أهل الدنيا خرجوا منها ولم يذوقوا أطيب ما فيها » . قيل : ما أطيب ما فيها ؟ قال : « معرفة الله » (ق/١١٨) .
وقال آخر : « أوجدني الله قلبًا طيبًا حتى قلت : إن كان أهل الجنة في مثل هذا فإنهم في عيش طيب » .

وقال مالك بن دينار : « ما تنعم المتنعمون بمثل ذكر الله » .
وهذا باب واسع جدًا .

والمعاصي تقطع هذه المواد وتغلق أبواب هذه الجنة المعجلة وتفتح أبواب الجحيم العاجلة من الهم والغم والضيق والحزن والتكدر وقسوة القلب وظلمته وبعده عن الرب عز وجل وعن مواهبه السنية الخاصة بأهل التقوى ، كما ذكر ابن أبي الدنيا بإسناده عن علي رضي الله عنه قال : « جزاء المعصية الوهن في العبادة والضيق في المعيشة والتعس في اللذة قيل : وما التعس في اللذة ؟ قال : « لا ينال شهوةً حلالاً إلا جاء ما يُبَغِّضُهُ إياها » .

وعن الحسن قال : « العمل بالحسنة نور في القلب وقوة في البدن والعمل بالسيئة ظلمة في القلب ووهن في البدن » .

وروى ابن المنادي وغيره عن الحسن قال : « إن للحسنة ثوابًا في الدنيا وثوابًا في الآخرة ، وإن للسيئة ثوابًا في الدنيا وثوابًا في الآخرة ؛ فتواب الحسنة في الدنيا : البصر في الدين ، والنور في القلب ، والقوة في البدن مع صحبة حسنة جميلة ؛ وثوابها في الآخرة : رضوان الله عز وجل ، وثواب السيئة في الدنيا : العمى في الدين ، والظلمة في القلب ، والوهن في البدن مع عقوبات ونقمات (ق/١٨ب) ، وثوابها في الآخرة : سخط الله عز وجل والنار .

وروى ابن أبي الدنيا بإسناده عن مالك بن دينار قال : « إن لله عقوبات فتعاهدوهم من أنفسكم في القلوب والأبدان وضنك في المعيشة ووهن في العبادة وسخط في الرزق » .

وعنه أنه قال : « ما ضرب عبد بعقوبة أعظم من قسوة القلب » . ومثل هذا كثير جداً .

وحاصل الأمر ما قاله قتادة وغيره من السلف : « إن الله لم يأمر العباد بما أمرهم به لحاجته إليه ، ولا نهاهم عما نهاهم عنه بخلا به ، بل أمرهم بما فيه صلاحهم ، ونهاهم عما فيه فسادهم » .

وهذا هو الذي عليه المحققون من الفقهاء من أصحابنا وغيرهم كالقاضي أبي يعلى وغيره وإن كان بينهم في جواز وقوع خلاف ذلك عقلاً نزاع مبني على أن العقل هل له مداخل في التحسين والتقيح أم لا ؟ وكثير منهم كأبي الحسن التميمي وأبي الخطاب على أن ذلك لا يجوز عقلاً أيضاً ، وأما من قال بوقوع مثل ذلك شرعاً فقلوله شاذ مردود .

والصواب : أن ما أمر الله به عباده فهو من عين صلاحهم وفلاحهم في دنياهم وآخرتهم ؛ فإن نفس الإيمان بالله ومعرفته وتوحيده وعبادته ومحبته وإجلاله وخشيته وذكره وشكره هو غذاء القلوب وقوتها وصلاحها وقوامها (ق/ ١١٩) فلا صلاح للنفس ولا قرة للعيون ولا طمأنينة ولا نعيم للأرواح ولا لذة لها في الدنيا على الحقيقة إلا بذلك فحاجتها إلى ذلك أعظم من حاجة الأبدان إلى الطعام والشراب والنفس بكثير ، فإنه حقيقة العبد وخاصيته هي قلبه وروحه ولا صلاح له إلا بتألهه لإلهه الحق الذي لا إله إلا هو ومتى فقد ذلك هلك وفسد ولم يصلحه بعد ذلك شيء البتة ، وكذلك ما حرمه الله على عباده هو عين فسادهم وضررهم في دينهم ودنياهم ولهذا حرم عليهم ما يصددهم عن ذكره وعبادته كما حرم الخمر والميسر وبين أنه يصد عن ذكره وعن الصلاة مع مفسد آخر ذكرها فيهما وكذلك سائر ما حرمه الله فإنه مضره لعبادة في دينهم ودنياهم وآخرتهم كما ذكر ذلك السلف ، وإذا تبين هذا وعلم أن

صلاح العباد ومنافعهم ولذاتهم في امثال ما أمرهم الله به واجتناب مناهم
الله عنه تبين أن من طلب حصول اللذة والراحة من فعل المحظور أو ترك
المأمور فهو غاية الجهل والحمق ، تبين أن كل من عصى الله فهو جاهل كما
قاله السلف ودل عليه القرآن كما تقدم ولهذا قال : ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ
كُرْهُ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ
وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ ^(١) (ق/ ١٩ ب) . وقال : ﴿ وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ
اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ أَخْرِجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا
يُوعِظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ ثَبَاتًا ۖ ﴾ ^(٢) وَإِذَا لَا تِيْنَاهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا
﴿ ٦٧ ﴾ وَلَهْدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ﴾ ^(٣) .

وقال تعالى : ﴿ وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سَلِيمٍ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ
وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السَّحَرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ
وَمَارُوتَ وَمَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا
يُفْرَقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا
يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ وَلَبِئْسَ مَا
شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾ ^(١) وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ
خَيْرٌ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾ ^(٣) .

فأخبر أنهم علموا أن من اشتراه أي تعوَّض به في الدنيا فلا خلاق له في
الآخرة ثم قال ﴿ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾ فيدل هذا على
أنهم لم يعلموا سوء ما شروا به أنفسهم . وقد اختلف المفسرون في الجمع بين
إثبات العلم ونفيه هاهنا فقالت طائفة منهم : الذين ﴿ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي
الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ ﴾ هم الشياطين الذين يعلمون الناس السحر والذين قيل فيهم :
(ق/ ١٢٠) ﴿ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾ هم الناس الذين يتعلمون .

(١) البقرة : ٢١٦ .

(٢) النساء : ٦٦ - ٦٨ .

(٣) البقرة : ١٠٢ - ١٠٣ .

قال ابن جرير : وهذا القول خطأ مخالف لإجماع أهل التأويل على أن قوله : ﴿ وَلَقَدْ عَلِمُوا ﴾ أنه عائد إلى اليهود الذين اتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان ، ثم اختار ابن جرير أن الذين علموا أنه لا خلاق لمن اشتراه هم اليهود والذين قيل عنهم : ﴿ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾ هم الذين يتعلمون من الملكين ، وكثيراً ما يكون فيهم الجهال بأمر الله ووعده ووعيده ، وهذا أيضاً ضعيف فإن الضمير فيهما عائد إلى واحد ، وأيضاً فإن الملكين يقولان لمن يعلمانه : ﴿ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ﴾ ، فقد أعلماه تحريره وسوء عاقبته .

وقالت طائفة : إنما نفى عنهم العلم بعدما أثبتته لانتفاء ثمرته وفائدته وهو العمل بموجبه ومقتضاه ، فلما انتفى عنهم العمل بعلمهم جعلهم جهالاً لا يعلمون كما يقال : لا علم إلا ما نفع .

وهذا حكاة ابن جرير وغيره .

وحكى الماوردي قولاً بمعناه ، لكنه جعل العمل مضمرًا وتقديره « لو كانوا يعملون بما يعلمون » .

وقيل : أنهم علموا أن من اشتراه فلا خلاق له أي لا نصيب له في الآخرة من الثواب لكنهم لم يعلموا أنه يستحق عليه العقاب مع حرمانه الثواب . وهذا حكاة الماوردي وغيره هو ضعيف أيضاً ، فإن الضميران عادا إلى اليهود ، فاليهود لا يخفى عليهم تحريم السحر واستحقاق صاحبه العقوبة وإن (ق/ ٢٠ب) عاد إلى الذين يتعلمون من الملكين فالملكان يقولان لهم : إنما نحن فتنة فلا تكفر ، والكفر لا يخفى على أحد أن صاحبه يستحق العقوبة ، وإن عاد إليهما وهو الظاهر فواضح .

وأيضاً فإذا علموا أن من اشتراه ما له في الآخرة من خلاق فقد علموا أنه يستحق العقوبة ؛ لأن الخلاق : النصيب من الخير فإذا علم أنه ليس له نصيب في الخير بالكلية فقد علم أن له نصيباً من الشر ؛ لأن أهل التكليف في الآخرة لا يخلو واحد منهم عن أن يحصل له إما خيرٌ أو شرٌّ لا يمكن انفكاكه عنهما جميعاً البتة .

وقالت طائفة : علموا أن من اشتراه فلا خلاق له في الآخرة لكنهم ظنوا أنهم ينتفعون به في الدنيا ، ولهذا اختاروه وتعوضوا به عن ثواب الآخرة وشروا به أنفسهم وجهلوا أنه في الدنيا يضرهم أيضاً ولا ينفعهم فبئس ما شروا به أنفسهم لو كانوا يعلمون .

ذلك وأنهم إنما باعوا أنفسهم وحظهم من الآخرة بما يضرهم في الدنيا أيضاً ولا ينفعهم . وهذا القول حكاه الماوردي وغيره وهو الصحيح ، فإن الله تعالى قال : ﴿ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ ﴾^(١) أي : هو في نفس الأمر يضرهم ولا ينفعهم بحال في الدنيا وفي الآخرة ، ولكنهم لم يعلموا ذلك لأنهم لم يقدموا عليه إلا لظنهم أن ينفعهم في الدنيا ، ثم قال : ﴿ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ ﴾^(٢) أي : قد تيقنوا أن صاحب السحر لاحظ له في الآخرة ، وإنما يختاره لما يرجو من نفعه في الدنيا ، وقد يسمون ذلك «العقل المعيشي» أي : العقل الذي يعيش به الإنسان في الدنيا عيشة طيبة

قال الله تعالى : ﴿ وَلَيْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾^(٣) أي : أن هذا الذي تعوضوا به عن ثواب الآخرة في الدنيا أمرٌ مذمومٌ مضرٌ لا ينفع لو كانوا يعلمون ذلك ثم قال : (ق/ ١٢١) ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ لَّوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾^(٤) يعني : أنهم لو اختاروا الإيمان والتقوى بدل السحر لكان الله يثيبهم على ذلك ما هو خير لهم مما طلبوه في الدنيا لو كانوا يعلمون ، فيحصل لهم في الدنيا من ثواب الإيمان والتقوى من الخير الذي هو جلب المنفعة ودفع المضرة ما هو أعظم مما يحصلونه بالسحر من خير الدنيا مع ما يُدَّخِر لهم من الثواب في الآخرة .

والمقصود هنا أن كل من آثر معصية الله على طاعته ظاناً أنه ينتفع بإيثار المعصية في الدنيا فهو من جنس من آثر السحر الذي ظن أنه ينفعه في الدنيا على التقوى والإيمان ، ولو اتقى وآمن لكان خيراً له وأرجى لحصول مقاصده

(١) البقرة : ١٠٣ .

(٢) البقرة : ١٠٢ .

ومطالبه ودفع مضاره ومكروهاته ويشهد لذلك أيضاً ما في مسند البزار^(١) من حديث { حذيفة قال : قام النبي ﷺ فدعا الناس فقال : «هلموا» ، فأقبلوا إليه فجلسوا فقال : « هذا رسول رب العالمين جبريل عليه السلام نفث في روعي أنه لا تموت نفس حتى تستكمل رزقها وإن أبطأ عليها ، فاتقوا الله وأجملوا في الطلب ولا يحملنكم استبطاء الرزق أن تأخذوه بمعصية الله فإن الله لا ينال ما عنده إلا بطاعته » .

* * *

(١) أخرجه البزار في «البحر الزخار» (٢٩١٤) من طريق قدامة بن زائدة بن قدامة قال : حدثني أبي عن عاصم عن زر عن حذيفة . . . فذكره . والحديث في « كشف الاستار » برقم (١٢٥٣) ، وفي مختصر «زوائد البزار» لابن حجر برقم (٨٧٤) .
قال البزار : وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن حذيفة إلا من هذا الوجه .
وأورده الهيثمي في المجمع (٧١/٤) وقال : رواه البزار ، وفيه قدامة بن زائدة بن قدامة ، ولم أجد من ترجمه ، وبقية رجاله ثقات .
(٢) غير واضحة بالأصل ، واستدركتها من مصادر التخريج .

فصل

إذا تبين هذا فقد عُلِمَ أن العلم يستلزم الخشية من هذه الوجوه كلها لكن على الوجه الأول : يستلزم الخشية العلم بالله بجلاله وعظمته وهو الذي فسر الآية به جماعة من السلف كما تقدم .

وعلي الوجوه الأخر : تكون الخشية ملازمة للعلم بأوامر الله ونواهيه وأحكامه وشرائعه وأسرار دينه وشرعه وخلقه وقدره ، ولا تنافي بين هذا العلم والعلم بالله ، فإنهما قد يجتمعان وقد يتفرد أحدهما عن الآخر ، وأكمل الأحوال اجتماعها جميعاً ، وهي حالة الأنبياء عليهم السلام وخواص (ق/ ٢١ب) الصديقين ، ومتى اجتمعا كانت الخشية حاصلة من تلك الوجوه كلها ، وإن انفرد أحدها حصل من الخشية بحيث ما حصل من ذلك العلم ، والعلماء الكُمل أولو العلم في الحقيقة الذين جمعوا الأمرين وقد ذكر الحافظ أبو أحمد بن عدي ، ثنا أحمد بن عبد الله بن صالح بن شيخ بن عميرة ثنا إسحاق بن بهلول قال : قال لي إسحاق بن الطباع قال لي سفيان بن عيينة : «عالمٌ بالله عالمٌ بالعلم ، عالمٌ بالله ليس بعالمٍ بالعلم ، عالمٌ بالعلم ليس بعالمٍ بالله» .

قال : قلت لإسحاق : فهمنيه واشرحه لي ، قال : عالمٌ بالله عالمٌ بالعلم حماد بن سلمة ، عالمٌ بالله { ليس } بعالمٍ بالعلم مثل أبي الحاج العابد ، عالمٌ بالعلم { ليس } بعالمٍ بالله فلان وفلان وذكر بعض الفقهاء .

وروى الثوري ، عن أبي حيان التيمي سعيد بن حيان ، عن رجل قال : كان يقال : العلماء ثلاثة : فعالمٌ بالله ليس عالماً بأمر الله ، وعالمٌ بأمر الله ليس عالماً بالله ، وعالمٌ بالله عالمٌ بأمر الله . فالعالم بالله وبأوامر الله : الذي يخشى الله ويعلم الحدود والفرائض ، والعالم بالله ليس بعالمٍ بأمر الله : الذي يخشى الله ولا يعلم الحدود والفرائض ، والعالم بأمر الله ليس بعالمٍ بالله : الذي يعلم الحدود والفرائض ولا يخشى الله عز وجل .

وأما بيان أن انتفاء الخشية ينتفي معه العلم فإن العلم له موجب ومقتضى ، وهو اتباعه والإهتمام به وضده الجهل ، فإذا انتفت فائدته ومقتضاه صار حاله كحاله عند عدمه وهو الجهل ، وقد تقدم أن الذنوب إنما تقع عن جهالة ، وبيننا دلالة القرآن على ذلك وتفسير السلف له بذلك (ق/ ١٢٢) فيلزم حينئذ أن ينتفي ويثبت الجهل عن انتفاء فائدة العلم ومقتضاه وهو اتباعه .

ومن هذا الباب قوله تعالى : ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾ ^(١) .
وقول النبي ﷺ : « إذا كان أحدكم صائماً فلا يرفث ولا يجهل فإن امرؤ شاتمهُ أو قاتله فليقل إني امرؤ صائم » ^(٢) .

وهذا كما يوصف من لا يتتبع بسمعه وبصره وعقله في معرفة الحق والانقياد له بأنه أصم أبكم أعمى قال تعالى : ﴿صُمٌّ بُكْمٌ عُمَىٰ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ ^(٣) .

ويقال أيضاً أنه لا يسمع ولا يبصر ولا يعقل كما قال تعالى : ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَٰئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَٰئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾ ^(٤) .

فسلب العلم والعقل والسمع والبصر ، وإثبات الجهل والبكم والصمم والعمى في حق من فقد حقائق هذه الصفات وفوائدها من الكفار والمنافقين أو من شركهم في بعض ذلك كله من باب واحد وهو سلب اسم الشيء أو مسماه لانتفاء مقصوده وفائدته وإن كان موجوداً وهو باب واسع وأمثله كثيرة في الكتاب والسنة .

انتهى ما ذكره الشيخ نفع الله به وفسح في مدته .

(١) الفرقان : ٦٣ .

(٢) أخرجه البخاري (١٩٠٤) ، ومسلم (١١٥١) ، بلفظ : « وإذا كان يوم صوم أحدكم ، فلا يرفث ولا يصخب ، فإن سابّه أحد ... » الحديث .

(٣) البقرة : ١٧١ .

(٤) الأعراف : ١٧٩ .

نقل من نسخة مكتوباً عليها ما صورته :

بلغ مقابلة على أصلي، وهو يدي كاتبه وصاحبه الفقيه الفاضل الأوحد
{...} الدين أبو الخير محمد ابن الشيخ القدوة العارف أبي محمد عبد القادر
ابن محمد بن علي بن الحجار المدني الحنبلي نفعه الله ونفع به، وذلك في
شهر رجب سنة خمس وثمانين وسبعمائة، بظاهر دمشق المحروسة، وأجرت
له ما يجوز لي وعني روايته بشرطه له .

عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي عفا الله عنه .

أصلي بمقابلته عنه

الفهارس

الموضوع	الصفحة
مقدمة المحقق.....	5
مقدمة الطبعة الثانية.....	7
عملي في الكتاب وما تمتاز به طبعتنا.....	9
شكر وتقدير.....	10
ترجمة الحافظ ابن رجب الحنبلي.....	11
عقيدة ابن رجب.....	13
مكانته فقهياً.....	14
مكانته في علم الحديث.....	15
شيوخه.....	16
تلاميذه.....	22
تصوفه.....	25
أشهر شروح ابن رجب الحديثية التي تدل على نبوغه.....	
وبراعته في هذا الفن.....	31
أ- شرح جامع الترمذي.....	31
ب- شرح صحيح البخاري.....	33
ج- جامع العلوم والحكم.....	35
د- شرح علل الترمذي.....	39
هـ- رسائل ابن رجب التي تضمنت شرح حديث واحد.....	39
مصنفات ابن رجب الفقهية.....	41
١- القواعد الفقهية.....	41
٢- الاستخراج في أحكام الخراج.....	41

٣-	أحكام الخواتيم	41
٤-	نزهة الأسماع في مسألة السماع	42
٥-	الرد علي من اتبع غير المذاهب الأربعة	42
٦-	القول الصواب في تزويج أمهات الغياب	42
٧-	رسالة في رؤية هلال ذي الحجة	43
٨-	قاعدة في أخراج الزكاة علي الفور	43
٩-	مختصر في معاملة الظالم السارق	43
١٠-	رسالة في تعليق الطلاق بالولادة	43
١١-	الصلاة بعد الجمعة بعد الزوال وقبل الصلاة	43
١٢-	مشكل الأحاديث الواردة في أن الطلاق الثلاث واحدة	43
١٣-	قطعة من كتاب اللباس	43
١٤-	مؤلفات ابن رجب الأخرى المتنوعة	44
	أولاً: في التفسير وعلوم القرآن	44
	ثانياً: في المواعظ والرقائق والفضائل والتوحيد والسير والتاريخ	44
	وصف النسخ الخطية المعتمدة في التحقيق	47
	نماذج لبعض النسخ الخطية المعتمد عليها في التحقيق	55
١-	الرسالة الأولى : ورثة الأنبياء شرح حديث أبي الدرداء	٥
٢-	الرسالة الثاني : شرح حديث ما ذئبان جائعان	٦١
٣-	الرسالة الثالثة : شرح حديث لبيك اللهم لبيك	٩٧
٤-	الرسالة الرابعة : شرح حديث عمار بن ياسر رضي الله عنه ..	١٥١
٥-	الرسالة الخامسة : شرح حديث مثل الإسلام	١٨٩
٦-	الرسالة السادسة : غاية النفع في شرح حديث تمثيل المؤمن	
	بخامة الزرع	٢٠٩

- ٢٢٥ بعثت بالسيف بين يدي الساعة
- ٢٥٧ ٨- الرسالة الثامنة : ذم قسوة القلب
- ٢٧١ ٩- الرسالة التاسعة : ذم الخمر
- ٢٨٧ ١٠- الرسالة العاشرة : الذل والانكسار
- ١١- الرسالة الحادية عشرة: كشف الكربة في وصف حال أهل
٣١٣ الغربة
- ١٢- الرسالة الثانية عشرة : جزء من الكلام على حديث شداد بن
٣٣٣ أوس إذا كنز الناس الذهب والفضة
- ١٣- الرسالة الثالثة عشرة: البشارة العظمى للمؤمن بأن حظه من
٣٦٧ النار الحمى
- ١٤- الرسالة الرابعة عشرة: تسلية نفوس النساء والرجال عند فقد
٣٨٧ الأطفال
- ١٥- الرسالة الخامسة عشرة : الفرق بين النصيحة والتعبي
- ١٦- الرسالة السادسة عشرة: جزء من الكلام على حديث يتبع
٤١٩ الميت ثلاث
- ١٧- الرسالة السابعة عشرة : صدقة السر وفضلها
- ١٨- الرسالة الثامنة عشرة : نزهة الأسماع في مسألة السماع «احكام
..... الغناء والمعارف»
- ١٩- الرسالة التاسعة عشرة: سيرة عبد الملك بن عمر بن عبد العزيز
- ٢٠- الرسالة العشرون : تفسير سورة النصر
- ٢١- الرسالة الحادية والعشرون : تفسير سورة الإخلاص
- ٢٢- الرسالة الثانية والعشرون : مقدمة تشتمل على أن جميع
٥٥٣ الرُّسل كان دينهم الإسلام

- ٢٣- الرسالة الثالثة والعشرون : القول الصواب في تزويج أمهات
أولاد الغياب ٥٧١
- ٢٤- الرسالة الرابعة والعشرون :رسالة في رؤية هلال ذي الحجة . ٥٩٧
- ٢٥- الرسالة الخامسة والعشرون : قاعدة في إخراج الزكاة على
الفور. ٦٠٩
- ٢٦- الرسالة السادسة والعشرون : الرد على من اتبع غير المذاهب
الأربعة ٦١٣
- ٢٧- الرسالة السابعة والعشرون : مختصر في معاملة الظالم
السارق..... ٦٣٩
- ٢٨- الرسالة الثامنة والعشرون : أحكام الخواتيم ٦٤٧
- ٢٩- الرسالة التاسعة والعشرون : شرح حديث «إن أغبط أوليائي» . ٧٣٩
- ٣٠- الرسالة الثلاثون : الكلام على قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ
مَنْ عِبَادَهُ الْعُلَمَاءُ﴾..... ٧٦٩